سلسلة

الأحاديث الصحيحة

وشيء من فقهها وفوائدها

تأليف

محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله

المجلد السابع

القسم الأول

٣٠٠٠ - ٣٢٢١

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع

لصاحبها سعد بن عبد الرحمن الراشد

الرياض

الطبعة الأولى

١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م

ح مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، ١٤٢٢ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الالباني ، محمد ناصر الدين

سلسلة الأحاديث الصحيحة وشئ من فقهها وفوائدها .-الرياض.
٢٠٣٠ ص ، ١٧,٥ x ٢٥ سم
ردمك ٢-٤٠-٨٠٤-٩٩٦٠ (مجموعة)
٤-٤٦-٨٥٨-٩٩٦٠ (مج ٧ ، ج ١- ج٣)
١ - الحديث الصحيح ٢-الحديث-تخريج ٣- الحديث - جوامع الكتب أ - العنوان
ديوي ٢٣٢,٢ ٢١/٤٤٠٠

رقم الإيداع : ٢١/٤٤٠٠
ردمك : ٢-٤٠-٨٠٤-٩٩٦٠ (مجموعة)
٤-٤٦-٨٥٨-٩٩٦٠ (مج٧ ، ج١- ج٣)

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع

هاتف : ٤١١٤٥٣٥ - ٤١١٣٣٥٠

فاكس ٤١١٢٩٣٢ - ص.ب : ٣٢٨١

الرياض الرمز البريدي ١١٤٧١

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الناشر

الحمد لله ربِّ العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

أما بعد ؛

فإنه كان من توفيق الله لي أنْ شَرَّفني بالمشاركة في خدمة سنة نبيه ﷺ ، فكنت ناشراً لهذه السلسلة الذهبية ، والدراري المضية ، من الأحاديث الصحيحة النبوية ، للشيخ المجدد الإمام ، المحدّث الفذّ الهُمام ، محمد ناصر الدين الألباني ، أبي عبد الرحمن ، رحمه الله وأسكنه فسيح الجنان .

وها هو بين يديك ـ أخي القارئ ـ آخر ما كتب الشيخ من «السلسلة الصحيحة» ، وهو يضم المجلد السابع (٣٠٠١ ـ ٣٥٠٠) ، والمجلد الثامن (٣٥٠١ ـ ٤٠٠٠) ، وبداية المجلد التاسع (٤٠٠١ ـ ٤٠٣٥) ، وننبه هنا أننا وجدنا قفزاً في الترقيم في المجلد الثامن بعد الحديث (٣٦٢٤) إلى (٣٩٣٧) ، وقفزاً آخرَ في المجلد التاسع (٤٠٠٦ ـ ٤٠٣٣) ـ لم نعلم سببهما ـ فسقط بذلك (٣٤٠) حديثاً ، وقد رأينا الإبقاء على هذا الوضع لأهمية الترقيم الذي كان يعتمده الشيخ رحمه الله ، حيث إنه يحيل في كتبه على أرقام الأحاديث التي يحققها ويرقمها بترقيمه الخاص .

ونظراً لكثافة مادة هذا الكم من الأحاديث رأينا تقسيمها إلى ثلاثة مجلدات .

ومن الجدير بالذكر هنا أن هذا المجلد يمثل ـ بطبيعة الحال ـ خاتمة ما توصل إليه الشيخ من أسس وقواعد منهجه في البحث والتحقيق في مجال هذا العلم

الشريف ، وعصارة فكره وفقهه ، وكل هذا يجده القارئ في هذا الكتاب ـ بأقسامه الثلاثة ـ الزاخر بالأبحاث الحديثية والفقهية القيمة ، والردود العلمية ، مما فتح الله به على الشيخ رحمه الله تعالى وأجزل له المثوبة .

ويحسن التنبيه هنا إلى أن الشيخ رحمه الله قد ذكر حديثين برقمي (٣١٠٦ ، ٣٥٢٨) ، ثم عَدَلَ عن تصحيحهما ونَقَلَهُمَا إلى «الضعيفة» (٦٧٢٠ ، ٥٨٤٨) ، وقد أشار الشيخ إلى نقل الأول منهما ، وأشرنا إلى نقل الآخر في مكانه .

وأخيراً ؛ فقد قمنا بطباعة الكتاب كما هو في أصل الشيخ ، مع تصويب ما لا ينجو منه بشر من خطأ ظاهر ، وقمنا بصنع فهارسه العلمية على نحو ما كانت تصنع في حياة الشيخ ـ على قدر الإمكان ـ وذلك بالتعاون مع بعض إخواننا من طلبة العلم ، جزاهم الله خيراً .

والله نسأل أن ينفع بهذا المجلد ـ كما نفع بما سبقه ـ المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها ، وأن يجزل للشيخ المثوبة ، وينعم عليه بالمغفرة ، إنه سميع مجيب .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

الناشر

٨ جمادى الآخرة ١٤٢١ هـ

٣٠٠١ ـ (إنْ أُدْخِلْتَ الجَنَّةَ ؛ أُتِيتَ بفَرسٍ من ياقُوتَة لهُ جناحانِ ، فَحُمِلْتَ عليهِ ، ثُمَّ طار بِكَ حَيْثُ شِئْتَ) .

أخرجه الترمذي (٢٥٤٧) ، والطبراني (٤/٢١٥/٤٠٧٥) ، وعنه أبو نعيم في «صفة الجنة» (٤٢٣/٢٦١) من طريق واصل بن السائب عن أبي سَوْرة عن أبي أيوب قال :

أتى النبيَّ ﷺ أعرابيٌّ ، فقال : يا رسول الله ! إني أحب الخيل ، أفي الجنة خيل؟ قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره . وقال الترمذي :

«هذا حديث حسن ، ليس إسناده بالقوي ، ولا نعرفه من حديث أبي أيوب إلا من هذا الوجه ، وأبو سورة ـ هو ابن أخي أيوب ـ يُضعَّف في الحديث ، ضعّفه يحيى بن معين جداً ، قال : وسمعت محمد بن إسماعيل يقول : أبو سورة هذا منكر الحديث ؛ يروي مناكير عن أبي أيوب لا يتابع عليها» .

قلت : وواصل أيضاً ضعيف كما في «التقريب» .

فإن قيل : كيف يحسّن الترمذي الحديث مع تضعيفه لإسناده؟!

والجواب : أنه لا غرابة في ذلك ؛ لأن التحسين المذكور إنما هو بالنظر لشواهده ، وقد ساق الترمذي أحدها في الباب من طريق عاصم بن علي : حدثنا المسعودي عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه :

أنّ رجلاً سأل النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ! هل في الجنة من خيل؟ قال :

«إنِ اللهُ أدخلك الجنة ؛ فلا تشاء أن تحمل فيها على فرس من ياقوتة حمراء يطير بك في الجنة حيث شئت» .

قال : وسأله رجل فقال : يا رسول الله ! هل في الجنة من إبل؟ قال : فلم يقل له مثلما قال لصاحبه ، قال :

«إنْ يدخلك الله الجنة ؛ يكن لك فيها ما اشتهت نفسك ، ولذّت عينك» .

حدثنا سُويد بن نصر : أخبرنا عبدالله بن المبارك عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن عبدالرحمن بن سابط عن النبي ﷺ بمعناه . وهذا أصح من حديث المسعودي .

قلت : وإسناد الموصول ضعيف ؛ لضعف المسعودي ، ونحوه عاصم بن علي ، إلا أن هذا قد توبع ؛ فقال أحمد (٥/٣٥٢) : ثنا يزيد : ثنا المسعودي به .

وبهذا الإسناد أخرجه ابن أبي شيبة (١٥٨٣٨/١٠٧/١٣) ، وأخرجه الطيالسي (٨٠٦/١٠٨) ، وأبو نعيم (٤٢٥) ، والبيهقي في «البعث» (٤٣٥ - ٤٣٧) . وأما المرسل فإسناده صحيح ، فهو شاهد قوي لحديث الباب .

وللحديث شاهد آخر موصول من حديث عبدالرحمن بن ساعدة رضي الله عنه مرفوعاً . قال المنذري (٢٦٩/٤) ، ثم الهيثمي (٤١٣/١٠) :

«رواه الطبراني ، ورواته ثقات» .

وقد أخرجه أبو نعيم (٤٢٤) ، وفي «معرفة الصحابة» (١/٤٨/٢) ، والبيهقي (٤٣٩) من طرق عن حَنَش بن الحارث عن علقمة بن مرثد عن عبدالرحمن بن ساعدة . ولم يذكر أبو نعيم في رواية له (عبدالرحمن بن ساعدة) . وقال البيهقي :

«ورواه الثوري عن علقمة بن مرثد عن عبدالرحمن بن سابط الجمحي عن النبي ﷺ مرسلاً» .

وأشار إلى ترجيحها ، وهو ما رجحه الترمذي آنفاً .

وقال الحافظ في ترجمة (عبدالرحمن بن ساعدة) من «الإصابة» :

«وهو المحفوظ» .

وهكذا رواه ابن المبارك في «الزهد» (٧٧/٢٧١ ـ نعيم) ، وابن أبي الدنيا في «صفة الجنة» (٧٨/٢٤٤) من طريق سفيان به مرسلاً .

والخلاصة : أنه إذا ضم إلى هذا المرسل الصحيح حديث المسعودي المسند عن بريدة رضي الله عنه ؛ ارتقى الحديث إلى درجة الحسن على أقل تقدير . والله سبحانه وتعالى أعلم .

وللجملة الأخيرة من حديث بريدة شاهد من حديث المغيرة بن شعبة في حديثه المرفوع في أدنى أهل الجنة منزلة بلفظ :

«فقال في الخامسة : رضيت رب ! فيقول : هذا لك وعشرة أمثاله ، ولك ما اشتهت نفسك ، ولذت عينك . .» الحديث .

أخرجه مسلم (١/١٢١) .

٣٠٠٢ ـ (إنَّ الحُورَ في الجنَّةِ يَتَغَنَّينَ يَقُلْنَ :

نَحْنُ الحُورُ الحِسَان   هدِينا لأزواجٍ كِرام) .

أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/١/١٦) ، وابن أبي داود في «البعث والنشور» (رقم : ٧٥) ، والطبراني في «الأوسط» (٦٦٤٢) من طرق عن ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن عون بن الخطاب بن عبدالله بن رافع عن ابنٍ لأنس

ابن مالك : أنَّ أنسَ بن مالكٍ . . . مرفوعاً .

وعون هذا لم يذكر فيه البخاري جرحاً ولا تعديلاً ، وكذلك صنع ابن أبي حاتم (٣٨٦/١/٣) ، ولعله في «ثقات ابن حبان» ، فإن يدي لا تطوله الآن[1] .

وظني أن الهيثمي أشار إلى توثيق ابن حبان إياه بقوله في «المجمع» (٤١٩/١٠) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، ورجاله وثقوا» .

وابنُ أنسٍ - رضي الله عنه - : لم يُسَمَّ .

(تنبيه) : قد ذكر الطبراني أن الحسن بن داود المنكدري تفرد به عن ابن أبي فديك ، وهذا إنما هو بالنسبة لما أحاط علمه ، وإلا فهو عند غيره من غير طريقه عنه كما أشرت إلى ذلك بقولي المتقدم : «من طرق» .

وكذلك رواه أبو نعيم ، ومن طريقه : الضياء المقدسي في «صفة الجنة» (١٨٢/٣) ، وابن أبي الدنيا كما في «حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح» (٤/٢) .

ثم إن الحديث قد روي من حديث عبدالله بن عمر ، وعلي بن أبي طالب ، وأبي أمامة الباهلي ، وعبدالله بن أبي أوفى ، وقد خرجتها وتكلمت على أسانيدها في «الروض النضير» برقم (٤٩٦) ، وأقواها حديث ابن عمر مرفوعاً بلفظ :

«إن أزواج أهل الجنة ليغنين أزواجهن بأحسن أصوات ، ما سمعها أحد قط ، إن مما يغنين :

نحن الخَيْرات الحسان   أزواج قـــوم كـــرام

ينظـرن بِقُرّة أعيـــان .

---

(١) ثم رأيته فيه (٢٧٩/٧) .

وإن مما يغنين به :

نحن الخالدات فلا يَمُتْنَهْ نحن الآمنات فلا يَخَفْنَهْ

نحن المقيمات فلا يَظْعَنَّهْ» .

رواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط» (رقم ٥٠٤٩) ، ومن طريقه أبو نعيم في «صفة الجنة» (ق٥٩/١ ـ ٢) ، وكذا الواحدي في «الوسيط» (١/١١/١) ، ورجاله ثقات رجال الستة ؛ غير شيخ الطبراني أبي رفاعة عُمارة بن وَثِيمة المصري ؛ فإني لم أجد له ترجمة كما كنت ذكرت في «الروض» ؛ خلافاً لما يوهمه إطلاق المنذري والهيثمي .

منْ آدابِ الاسْتِئذَانِ

٣٠٠٣ـ (كانَ إذا جاءَ البابَ يستأذِنُ لم يستقبِلْهُ ، يقولُ : يمشي مع الحائطِ حتى يستأذِنَ فَيُؤذنُ لهُ أو ينصرِفُ) .

أخرجه الإمام أحمد (١٨٩/٤ ـ ١٩٠) وابنه عبدالله (١٨٩/٤ـ١٩٠) قال : حدثني أبي : ثنا الحكم بن موسى ـ قال عبدالله : وسمعته أنا من الحكم ـ : ثنا بقية قال : وحدثني محمد بن عبدالرحمن اليَحْصَبي قال : سمعت عبدالله بن بُسْر صاحب النبي ﷺ يقول . . . فذكره .

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٧٨) ، وأبو داود (٥١٨٦) من طرق أخرى عن بقية به .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات قد صرح فيه بقية بالتحديث ، ولا يضره قول ابن حبان في «الثقات» عن اليحصبي هذا :

«لا يعتد بحديثه ما كان من حديث بقية ، ويحيى بن سعيد دونه ؛ بل يعتبر بحديثه من رواية الثقات عنه» .

قلت : وذلك لأمرين :

الأول : أن بقية قد صرّح بالتحديث كما عرفت ، وإنما يخشى من عنعنته ، وقد زالت .

والآخـر : أنه قد تابعه إسماعيل بن عياش قال : ثنا محمد بن عبدالرحمن الحميري به ، ولفظه :

«كان إذا أتى بيت قوم أتاه مما يلي جداره ، ولا يأتيه مستقبلاً بابه» .

أخرجه أحمد أيضاً ، وكذا ابنه عبدالله بإسنادهما السابق : ثنا الحكم : ثنا إسماعيل بن عياش به .

وهذا إسناد صحيح ؛ فإن ابن عياش ثقة في روايته عن الشاميين ، وهذه منها ؛ فإن محمد بن عبدالرحمن هذا ـ وهو ابن عِرْق ، شامي حمصي ـ قال دُحيم :

«ما أعلمه إلا ثقة» .

ووثقه ابن حبان أيضاً كما تقدم .

وقد رواه من طريقه الطبراني في «الكبير» بلفظ : عن عبدالله بن بسر : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«لا تأتوا البيوت من أبوابها ، ولكن ائتوها من جوانبها فاستأذنوا ، فإن أُذن لكم فادخلوا ؛ و إلا فارجعوا» .

قال الهيثمي (٨/٤٤) :

«رواه الطبراني من طرق ، ورجال هذا رجال «الصحيح» ؛ غير محمد بن عبدالرحمن بن عرق ، وهو ثقة» .

وقال المنذري (٣/٢٧٣) :

«رواه الطبراني في «الكبير» من طرق أحدها جيد» .

قلت : وأنا أخشى أن يكون شاذّاً بهذا اللفظ ؛ لأنه مخالف للفظ الأول ؛ فإنه من قوله ﷺ ، وذاك من فعله ، وقد اتفق عليه ثقتان ، فلينظر .

ولعلّ من هذا القبيل زيادة أبي داود في اللفظ الأول :

«يقول : السلام عليكم ، السلام عليكم . وذلك أن الدور لم يكن عليها يومئذٍ ستور» .

وظني أنها مدرجة . والله أعلم .

٣٠٠٤ - (كانَ في [مَفْرِقِ] رَأْسِهِ شَعَرَاتٌ إذا دَهَنَ رأسَهُ لم تَتَبيَّنْ ، وإذا لم يَدهنْهُ تبيَّنَ) .

أخرجه الطيالسي في «مسنده» (٢٤١٧ - ترتيبه) : حدثنا شعبة عن سماك ابن حرب قال : سمعت جابر بن سمرة ، وذكر شيب النبي ﷺ قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وقد أخرجه في «صحيحه» (٢٣٤٤) ، والترمذي في «الشمائل» رقم (٣٧ - طبع سوريا) ، والنسائي في «الزينة» (٨/١٥٠) ، وابن سعد في «الطبقات» (١/٤٣٣) ؛ كلهم عن الطيالسي به .

وتابعه حماد بن سلمة عن سماك به نحوه ، والزيادة له .

أخرجه الترمذي (٤٣) ، والحاكم (٢/٦٠٧) ، وأحمد (٥/٩٠ و٩٢ و٩٥ و١٠٠ و١٠٣ و١٠٤) من طرق عنه . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي . وحقه أن يقولا :

«على شرط مسلم» .

٣٠٠٥ - (كانَ رسولُ اللهِ ﷺ قد شَمِطَ مُقدَّمُ رأسِهِ ولحيتِه ، فإذا ادَّهَنَ ومشَطَ لم يتبيَّنْ ، وإذا شَعِثَ رأسُهُ تَبيَّنَ ، وكانَ كَثِيرَ الشَّعرِ واللّحيةِ ، فقالَ رجُلٌ :

وَجهُهُ مِثْلُ السَّيْفِ؟ قال : لا ؛ بلْ كانَ مِثْلَ الشَّمْسِ والقَمَرِ مُسْتدِيراً ، قال :

وَرأيتُ خاتَمهُ عِندَ كَتِفهِ مِثْلَ بَيْضَةِ الحمامَةِ يُشْبِهُ جَسَدَهُ) .

أخرجه مسلم (٢٣٤٤) ، وأحمد (٥/١٠٤) من طرق عن إسرائيل عن سماك : أنه سمع جابر بن سمرة يقول . . . فذكره . وعزاه النابلسي في «الذخائر» للنسائي في «الزينة» ، ولعله من أوهامه ؛ فإنه ليس فيه ، وكان من الممكن أن يكون فيه من «الكبرى» له ، ولكن الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» لم يعزه إلا لمسلم !

ثم رأيته فيه (٨/٥٠) بالقطعة الأولى منه .

٣٠٠٦ - (كانَ أَحَبَّ الشَّرَابِ إليه ﷺ الحُلوُ البارِدُ) .

أخرجه أحمد (٦/٣٨ ، ٤٠) : ثنا سفيان عن معمر عن الزهري عن عائشة قالت : . . . فذكرته .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وسفيان هو ابن عيينة ، ومن طريقه أخرجه الترمذي في «الشمائل» (رقم ـ ٢٠٥) ، وأبو الشيخ في «أخلاقه ﷺ» (ص٢٢٧ و٢٢٨) ، والحاكم (١٣٧/٤) وصححه ، والترمذي أيضاً في «السنن» (رقم ـ ١٨٩٦) ، وأعلّه بالإرسال فقال :

«هكذا روى غير واحد عن ابن عيينة عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة ، والصحيح ما روي عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلاً» .

ثم ساقه من طريق عبدالله بن المبارك : أخبرنا معمر ويونس عن الزهري : أن رسول الله ﷺ سئل : أي الشراب أطيب؟ قال : «الحلو البارد» .

وقال : «وهكذا روى عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلاً ، وهذا أصح من حديث ابن عيينة رحمه الله» .

وما ذكره عن عبدالرزاق هو كذلك في «مصنفه» (٤٢٦/١٠) مرسلاً ، وهو الأرجح من الروايتين عن الزهري . وقد ذكر الحاكم للرواية الموصولة شاهداً من طريق عبدالله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير : ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به . وكذلك أخرجه أبو الشيخ .

قلت : ولكنه لا يصلح شاهداً لشدة ضعفه ، ولذلك تعقبه الذهبي بقوله عقبه :

«قلت : عبدالله هالك» .

وقال ابن حبان في «المجروحين» (١١/٢) :

«يروي عن هشام بن عروة ، روى عنه إبراهيم بن المنذر الحزامي ، كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات ، ويأتي عن هشام بن عروة ما لم يحدِّث به هشام قط ، لا يحل كتابة حديثه ولا الرواية عنه» .

قلت : فهو بهذا اللفظ منكر عن هشام بن عروة ، والمحفوظ ما رواه أبو أسامة وغيره عن هشام به بلفظ :

«كان رسول الله ﷺ يحب الحلواء والعسل» .

أخرجه أحمد (٥٩/٦) ، والشيخان وغيرهما ، وهو مخرج في كتابي الجديد «مختصر الشمائل النبوية» (١٦٤) .

لكني وجدت لحديث الترجمة شاهداً من رواية إسماعيل بن أمية عن رجل عن ابن عباس : أن النبي ﷺ سئل : أي الشراب أطيب؟ قال :

«الحلو البارد» .

أخرجه أحمد (٣٣٨/١) .

قلت : ورجال إسناده رجال «الصحيحين» ؛ غير الرجل الذي لم يُسمَّ ، وهو تابعي ، فمثله يستشهد به . والله أعلم .

وقد تقدّم الحديثُ مخرّجاً - في المجلّد الخامس برقم (٢١٣٤) - ؛ فاقتضى التنبيه .

٣٠٠٧- (سيكونُ بعدي خلفاءُ يَعملونَ بما يَعلمونَ ، ويَفعلون ما يُؤمرُونَ ، وسيكونُ بعدي خلفاءُ يَعملونَ بما لا يَعلمون ، ويَفعَلون ما لا يُؤمرُونَ ، فَمَنْ أنكرَ عليهم برئَ ، ومن أمسك بيده سلم ، ولكنْ من رضِيَ وتابَعَ) .

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (١٤١٣/٤) : حدثنا أبو بكر بن زنجويه : نا أبو المغيرة عبدالقدوس : نا الأوزاعي : حدثني الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة

قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

وأخرجه البيهقي في «السنن» (٨/١٥٧ ـ ١٥٨) من طريق أبي المغيرة وغيره عن الأوزاعي به . وكذا أخرجه ابن حبان (٨/٢٢٩/٦٦٢٤ و٦٦٢٥) .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير أبي بكر هذا ، واسمه محمد بن عبدالملك بن زنجويه البغدادي ، وهو ثقة اتفاقاً .

وللحديث شاهد من حديث عبدالله بن عمر ، رواه الطبراني في «الأوسط» ؛ لكن فيه مسلمة بن علي ، وهو متروك كما في «المجمع» (٧/٢٧٠) .

ولآخره شاهد آخر من حديث أم سلمة رضي الله عنها مرفوعاً بلفظ :

«ستكون أمراء ، فتعرفون وتنكرون ، فمن عرف (وفي رواية : كره) برئَ ، ومن أنكر سلم ، ولكن من رضي وتابع» . قالوا : أفلا نقاتلهم؟ قال : «لا ؛ ما صلوا» .

رواه مسلم (٦/٢٣) ، وأبو عوانة (٤/٤٧١ ـ ٤٧٣) ، والبيهقي أيضاً ، وأبو داود (٤٧٦٠) ، والترمذي (٢٢٦٦) وقال : «حديث حسن صحيح» ، وأحمد (٦/٢٩٥ و٣٠٢ و٣٠٥ و٣٠٦ و٣٢١) ، ومن طريقه : المزي في «تهذيبه» ، والطبراني في «الكبير» (٢٣/٣٣١) من طريق ضَبَّة بن محصن عنها .

(تنبيه) : وقع في آخر حديث أم سلمة هذا في «صحيح الجامع» (٣٦١٨) زيادة : «لم يبرأ» ، ولا أصل لها عند أحد ممن ذكرنا ، فلتُحذف .

ثم بعد سنين من هذا التخريج ، وقفت على طعن في إسناد حديث أم سلمة هذا من محقق «رياض الصالحين» المدعو حسان عبدالمنان ، فقد علق على الحديث بقوله (ص٨٩/١٢٩) :

«في صحته نظر ؛ فإن في إسناده ضبة بن محصن ، وفيه جهالة حال ، ولم أر له غير هذا الحديث مما اتصل إليه بإسناد صحيح» !

فأقول ـ والله المستعان ـ :

لقد كنت أسمع عن هذا الرجل ومجازفاته في الطعن في الأحاديث الصحيحة ، وأنه وضع لنفسه قواعد ـ بزعمه ـ ينطلق منها في تضعيفها ، وأحياناً يتساهل فيقويها ـ اتباعاً للهوى ـ غير ملتزم في ذلك القواعد العلمية التي وضعها العلماء ، فكنت أتريث حتى نجد من آثاره ما ندينه به ؛ حتى صدر كتابه ، فتأكدت من ذلك ، وصدَّق الخُبر الخَبر ، ولا أريد الإفاضة في ضرب الأمثلة ، فالمجال ضيق الآن ، فحسبنا الآن قوله المذكور أعلاه ؛ فإنه يكفي للدلالة على ما تقدم ، وذلك من وجوه :

الأول : زعمه أنّ ضَبة بن محصن مجهول الحال ؛ فإنه مما لم يقله قبله أحد ، ولا هو مما يساعد عليه قواعد هذا العلم وصنيع الحفاظ العارفين به .

الثاني : أن ضبة هذا قد وثقه ابن حبان ، وقال الحافظ ابن خلفون الأندلسي : «ثقة مشهور» ، وكذلك وثقه كل من صحّح حديثه ؛ إما بإخراجه إياه في «الصحيح» كمسلم وأبي عوانة ؛ أو بالنص على صحته كالترمذي .

الثالث : أنه قد روى عنه جمع من الثقات مثل عبدالرحمن بن أبي ليلى ، والحسن البصري ، وقتادة ، وميمون بن مهران ، فلو أنه لم يوثقه من سبق ذكرهم لكانت رواية هؤلاء الثقات عنه كافيةً في إثبات عدالته ، والاحتجاج بحديثه ؛ ما دام أنه لم يرو منكراً ، ولا سيما وهو من التابعين إن لم يكن من كبارهم ؛ كما يدل على ذلك صنيع الحفاظ المتأخرين في أمثالهم ، ولذلك صرح الذهبي في

«الكاشف» بأنه : «ثقة» ، والحافظ في «التقريب» بأنه : «صدوق» .

الـرابـع : لو سلمنا جدلاً بأنه مجهول الحال ـ كما زعم مدعي التحقيق ـ فمثله يصحح حديثه ؛ أو على الأقل يحسن بالشواهد والمتابعات التي منها حديث الترجمة ، وإن كان ليس فيه جملة الصلاة ، فإنه يشهد لها حديث عوف ابن مالك عند مسلم من طريق مسلم بن قَرَظَة عنه ، وفيه : أفلا ننابذهم بالسيف؟ فقال : «لا ؛ ما أقاموا فيكم الصلاة» . وقد مضى تخريجه برقم (٩٠٧) ؛ إلا أن المحقق المزعوم أعلّه أيضاً بمثل ما أعلّ حديث أم سلمة ، فقال في تعليقه عليه (٥٠١/٢١٨) :

«في إسناده مسلم بن قرظة ، وهو مجهول الحال . وانظر الحديث المتقدم برقم (١٢٩)» . يعني : حديث أم سلمة .

وهذا مما يدل الباحث على أنه قد وضع لنفسه قاعدة تضعيف أحاديث الثقات الذين تفرد ابن حبان بتوثيقهم ـ في حد علمه ـ ولو كان أحدهم من رجال «الصحيح» ، وروى عنه جمع من الثقات ، ووثقه بعض الحفاظ المتأخرين ! فالمحقق المزعوم ـ بجهله وعُجْبه وغروره ـ يضرب بكل ذلك عُرْض الحائط ! فإن القول في ابن قرظة هذا وحديثه كالقول في ضبة بن محصن وحديثه ، فقد روى عنه ثلاثة من الثقات : رزيق بن حيان ، وربيعة بن يزيد ، ويزيد بن يزيد بن جابر ؛ كما في «تاريخ البخاري» (٢٧٠/١/٤ ـ ٢٧١) وساق له هذا الحديث ، و«جرح ابن أبي حاتم» (١٩٢/١/٤) ، و«ثقات ابن حبان» (٣٩٦/٥) ، و«تاريخ ابن عساكر» (٤٨٢/١٦) ، ولذلك جزم الذهبي في «الكاشف» بأنه «ثقة» ، وصحح حديثه هذا مسلم وأبو عوانة وابن حبان ، وكذلك البيهقي بإقراره لتصحيح مسلم ، ثم هو إلى ذلك من كبار التابعين المشهورين ؛ كما يدل على

ذلك أقوال مؤلفي «الطبقات» ؛ فقد روى ابن عساكر عن ابن سعد أنه أورده في (الطبقة الثانية) من تابعي الشام . وعن أبي زرعة الدمشقي أنه ذكره في الطبقة التي تلي أصحاب النبي ﷺ وهي العليا . وهكذا قال يعقوب الفسوي في «المعرفة» (٢/٣٣٣) . وقد احتج أحمد في عدم جواز الخروج على الأئمة بهذا الحديث ، وذكر أنه جاء من غير وجه كما رواه عنه الخلال في «السنة» (١ - ١٢٩/٣ - تحقيق الزهراني) .

وجملة القول ؛ أن الرجل واسع الخَطْو جداً في تضعيف الأحاديث الصحيحة دون الاعتماد على القواعد العلمية ، وفي كثير من الأحيان يتشبث في التضعيف ببعض الأقوال المرجوحة ، كما فعل في إعلاله لحديث أبي قتادة مرفوعاً (رقم ٩٥٧) : «صوم يوم عرفة يكفر السنة الماضية والباقية» بأن الراوي عن أبي قتادة - وهو عبدالله بن معبد الزماني - لا يعرف له سماع من أبي قتادة ! وهو تابعي ثقة ، والمعاصرة كافية في الاتصال ، ولم يُرْمَ بالتدليس ، فلا أدري هل هو يجهل هذا ؛ أم هو التجاهل؟!

كما تجاهل الشواهد التي تؤكد صحته ، وقد خرجته مع شواهده في «إرواء الغليل» (١٠٨/٤ - ١١٠) . وقد وصل به التجاهل والطغيان في التضعيف للأحاديث الصحيحة إلى أن ضعّف حديث العرباض بن سارية : «أوصيكم بتقوى الله . .» الحديث ، وفيه : «فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين ، عَضّوا عليها بالنواجذ . .» الحديث . قال (ص٧٩) :

«**صححه الترمذي وابن حبان والحاكم** ، وضعفه ابن القطان لجهالة حال عبدالرحمن بن عمرو السلمي ، وإليه أميل» !

كذا قال ـ هداه الله ـ وقد تجاهل الحقائق التالية :

الأولــى : أن عبدالرحمن هذا روى عنه أيضاً جمع من الثقات ، ووثقه ابن حبان ، وذكره مسلمة في (الطبقة الأولى) من التابعين ، ووثقه أيضاً كل الحفاظ الذين صرّحوا بصحة حديثه ـ وهم جمع سيأتي تسميتهم ـ غير الثلاثة الذين سماهم هذا المكابر ، وصرح الذهبي في «الكاشف» بأنه «صدوق» .

الثانية : أنه لم يتفرد به ؛ فقال الحاكم (٩٧/١) :

«وقد تابع عبدالرحمن بن عمرو على روايته عن العرباض اثنان من الثقات الأثبات من أئمة أهل الشام : حجر بن حجر الكلاعي ويحيى بن أبي المطاع القرشي» .

ثم ساق إسناده إليهما ، وقال عقب ذلك :

«وقد صح هذا الحديث والحمد لله» .

ووافقه الذهبي .

قلت : وإسناده صحيح إلى يحيى القرشي ، وهو ثقة ، وقد صرح بالسماع من العرباض عند الحاكم وابن ماجه أيضاً وابن أبي عاصم .

الثالثة : أنه صحح الحديث ـ غير الذين تقدم ذكرهم ـ جمع من الحفاظ مثل البزار ، فقال :

«حديث ثابت صحيح» .

والهروي في «ذم الكلام» ، فقال :

«هذا من أجود حديث أهل الشام» .

وابن عبدالبر حافظ المغرب ؛ قال :

«حديث ثابت» .

ومنهم الضياء المقدسي في «جزء اتباع السنن واجتناب البدع» .

وقد ذكرت أقوالهم بعد أن خرجت الحديث في «الإرواء» كما تقدم ، وهو على علم بذلك ؛ فإنه كثير الرجوع إلى هذا الكتاب وغيره من تآليفي والاستفادة منها كشيخه ؛ كما يعلم ذلك كل من وقف على تخاريجهما ، ثم «لا حمداً ولا شكوراً» كما يقال في بعض البلاد ، وإنما هو الغمز واللمز وتتبع العثرات مقروناً بالحسد والحقد الدفين ؛ كما ينبئك به عن ذلك إطلاقه على السلسلتين «الصحيحة» و«الضعيفة» كلّما عزا إليهما قال : «صحيحته» ، «ضعيفته» ؛ تقليداً منه للمتعصب الحاقد الشيخ حبيب الأعظمي ثم الغماري الصغير : السقاف ! «فيا عجباً لوبْر تدلّى علينا من قَدوم ضال»[1] يتعالى على هؤلاء الحفاظ ، ويخطئهم وهو كما قيل : «ليس في العير ، ولا في النفير» ، وما ذلك منه إلا تشوفاً وحباً للظهور ؛ متجاهلاً قول العلماء : «حب الظهور يقصم الظهور» . وذاك ـ والله ـ منتهى العجب والغرور ! كيف لا ؛ وهذا أستاذه ومعلمه ـ الذي يسبح بحمده ! ويتمسح به ويداهنه ، ويتفاخر بموافقته إياه في عشرات الأحاديث[2] ـ لم يسعه إلا أن يصرح بصحة الحديث في تعليقه على «صحيح ابن حبان/الإحسان» (١/١٧٨ ـ ١٧٩) ، و«السير» (٣/٤٢٠ و١٧/٢٨٣) ، ولو وجد سبيلاً ـ هو الآخر ـ للمخالفة لم يقصر !! فما أشبهه بذلك الضال السقاف الذي يضلل أئمة السلف ، ويخالف الحفاظ ؛

---

(١) من كلام أبان بن سعيد القرشي في قصته عند البخاري (٤٢٣٧ - فتح) وغيره ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٢٤٣٤ - ٢٤٣٥) .

(٢) انظر الاستدراك (١١ - ص٧١١) في آخر المجلد الثاني من «الصحيحة» الطبعة الجديدة .

فيضعِّف ما صححوه من الأحاديث كحديث : «ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء» ! ولا يكتفي بذلك ؛ بل يخالف شيوخه الغماريين الذين صححوه أيضاً ! كما تراه محققاً في الاستدراك رقم (١٢) في آخر المجلد الثاني من «الصحيحة» الطبعة الجديدة بفضل الله تعالى ومنّته .

(**تنبيه**) : ثم وقفت على حديث يخالف ظاهره حديث عوف بن مالك الناهي عن منابذة الأئمة والحكام بالسيف ، فرأيت أن أبين حاله خشية أن يتشبث به بعض الجهلة من خوارج هذا الزمان ، أو ممن لا علم عنده بهذا العلم الشريف وفقه الحديث ؛ ألا وهو ما أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١/٣٩ - ٤٠) من طريق الهَيَّاج بن بِسطام عن ليث عن طاوس عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ :

«سيكون أمراء تعرفون وتنكرون ، فمن نابذهم نجا ، ومن اعتزلهم سلم ، ومن خالطهم هلك» .

وهذا إسناد ضعيف بمرة ؛ ليث - وهو ابن أبي سليم - ضعيف مختلط ، والهياج ابن بسطام - وهو الخراساني - متفق على ضعفه ؛ بل اتهمه ابن حبان ؛ فقال : «يروي الموضوعات عن الثقات» . وبه أعله الهيثمي (٥/٢٢٨) .

أقول : وهذا الحديث قد عزاه السيوطي لابن أبي شيبة أيضاً ؛ يعني في «المصنف» ، ولم أره فيه بعد البحث الشديد ، فإن صح إسناده عنده أو غيره كان لا بد من تأويل قوله : «نابذهم» أي : بالقول والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؛ لا بالسيف ؛ توفيقاً بينه وبين حديث عوف كما تقتضيه الأصول العلمية والقواعد الشرعية ، وإن لم يصح نبذناه لشدة ضعف إسناده . والله سبحانه وتعالى أعلم .

٣٠٠٨ - (يُؤْتَى بالرجلِ مِن أهلِ الجنةِ ، فيقولُ [اللهُ] له : يا ابنَ آدمَ ! كيف وجدتَ مَنزِلَكَ؟ فيقولُ : أَيْ ربِّ ! خيرَ منزلٍ ، فيقولُ : سَلْ وتمنَّ ، فيقولُ : ما أسألُ وأتمنى؟ إلا أن تَرُدَّني إلى الدنيا فَأُقتَلَ في سبيلِكَ عَشْرَ مراتٍ . لِمَا يَرَى من فضل الشهادة (وفي طريقٍ بلفظِ : منَ الكرامةِ) .

ويُؤتَى بالرجلِ منْ أهلِ النارِ ، فيقولُ [اللهُ] له : يا ابنَ آدمَ ! كيف وجدتَ منزلكَ؟ فيقولُ : أي ربِّ ! شرَّ منزلٍ ، فيقولُ [الربُّ عز وجل] له : أَتَفْتَدِي منه بِطِلاعِ الأرضِ ذهباً؟ فيقولُ : أي ربِّ ! نعم . فيقولُ : كَذَبْتَ ؛ قدْ سألتُكَ أَقَلَّ من ذلكَ وأَيْسَرَ فلم تفعل . فَيُرَدُّ إلى النار) .

أخرجه أحمد (٣/٢٠٧ - ٢٠٨ و٢٣٩) ، وابن حبان (٩/٢٢٤/٧٣٠٦) ، والحاكم (٢/٧٥) من طرق عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره . وقال الحاكم :

«صحيح على شرط مسلم» . ووافقه الذهبي ، وأقره المنذري في «الترغيب» (٢/١٨٩) ، وهو كما قالوا ، والزيادات الثلاث للحاكم .

وللنسائي في أول (الجهاد) الشطر الأول منه فقط ، وهو رواية لأحمد (٣/١٢٦ و١٣١ و١٥٣ و٢٨٤) من هذا الوجه .

ورواه البخاري (٢٨١٧) ، ومسلم (٦/٣٥) ، وابن حبان (٧٣٠٧) وأحمد أيضاً (٣/١٠٣ و١٧٣ و٢٥١ و٢٧٦ و٢٧٨) من طريق قتادة عن (وفي رواية : سمعت) أنس بن مالك يقول . . . فذكره . وفيها اللفظ الآخر . وفي رواية أخرى عن قتادة بأتم مما هنا ، وقد تقدمت برقم (١٧٢) مقرونة برواية أبي عمران الجوني عن أنس .

وذكرت له هناك طريقاً ثالثاً من رواية مسلم والنسائي عن ثابت عن أنس ـ نقلاً عن «الفتح» ـ ونفيت ثمة وجودها في «مسلم» ، واستظهرت أن تكون رواية النسائي في «الكبرى» ، وقد تأكدت الآن من النفي المذكور ، وتَبَيَّنْتُ أن رواية النسائي هي بالشطر الأول من حديث الترجمة ، وليس له علاقة بالحديث المتقدم ، كما أن لمسلم بإسناد حديث الترجمة حديثاً آخر تقدم برقم (١١٦٧) ؛ أظنه اشتبه على الحافظ بذاك . والله أعلم .

(طِلاع الأرض) ؛ أي : ما يملؤها حتى يطلع عنها ويسيل ؛ كما في «النهاية» . وقال الحافظ في «الفتح» (٥٢/٧) :

«أي : ملؤها ، وأصل (الطلاع) : ما طلعت عليه الشمس ، والمراد هنا ما يطلع عليها ويشرف فوقها من المال» .

٣٠٠٩ ـ (كان يُنتَبذُ له في سِقَاءٍ ، فإذا لم يَكُنْ سِقَاءٌ فَتَوْرٌ من حجارةٍ) .

أخرجه أحمد (٣٠٧/٣) : ثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزبير : سمعه من جابر . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد ثلاثي صحيح على شرط الشيخين ؛ إلا أن البخاري قرن أبا الزبير بغيره ـ واسمه محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي ـ وهو ثقة حافظ مدلس ، لكن قد صرّح سفيان عنه بأنه سمعه من جابر ، وهذه فائدة هامة خلا منها «صحيح مسلم» وغيره من «السنن» وغيرها ، ولذلك خرّجته ، ولعلو إسناده .

وقد تابعه زكريا بن إسحاق : ثنا أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله به نحوه .

أخرجه أحمد أيضاً (٣٨٤/٣) : ثنا روح : ثنا زكريا به .

وهذا صحيح أيضاً .

ثم أخرجه هو (٣٠٤/٣ و٣٢٦ و٣٧٩) ، ومسلم (٩٨/٦) ، وأبو داود (١٣٢/٢ ـ التازية) ، والنسائي (٢٢٧/٢ و٢٢٩) ، والدارمي (١١٦/٢) ، وابن ماجه (٢٤٠٠) ، وأبو يعلى (١٧٦٩) بالشطر الثاني ، والطيالسي في «مسنده» (١٧٥١) بالشطر الأول ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٩٢١/١٤٠/٨) بتمامه ، وزاد :

«قال أشعث : و(التور) : من لحاء الشجر» .

قلت : وهذا تفسير غريب هنا على الأقل ! فإن المعروف في كتب اللغة مثل «النهاية» وغيره أنه : «إناءٌ مِنْ صُفْرٍ أو حجارةٍ» .

فالظاهر أن ذلك من أوهام أشعث هذا ، وهو ابن سوّار الكوفي .

٣٠١٠ـ (كانَ يصومُ ، فَتَحَيَّنْتُ فِطْرَهُ بِنَبِيذٍ صَنعتُهُ في دُبَّاءٍ ، ثم أَتَيْتُهُ به ، فإذا هو يَنِشُّ ، فقال :

اضْرِبْ بهذا الحائطَ ، فإنَّ هذا شرابُ مَنْ لا يؤمنُ باللهِ واليوم الآخر) .

أخرجه أبو داود (١٣٤/٢) ، ومن طريقه : البيهقي (٣٠٣/٨) ، والنسائي (٣٢٧/٢) عن هشام بن عمار : ثنا صدقة بن خالد : ثنا زيد بن واقد عن خالد بن عبدالله بن حسين عن أبي هريرة قال : علمت أن رسول الله ﷺ كان يصوم . . . الحديث .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ؛ غير أن هشاماً فيه ضعف ، وقد خالفه الوليد

ابن مسلم فقال : عن صدقة أبي معاوية عن زيد بن واقد به دون الصيام والفطر .

أخرجه ابن ماجه (٣٤٠٩) .

وصدقة أبو معاوية ـ وهو ابن عبدالله السمين ـ ضعيف ، بخلاف صدقة بن خالد ـ وهو الأموي أبو العباس ـ ؛ فهو ثقة ، فإن كان هشام قد حفظه فالإسناد جيد ؛ لأن شيخه زيد بن واقد ثقة من رجال البخاري .

وأما خالد بن عبدالله بن حسين فقد ذكره ابن حبان في «الثقات» ، وروى عنه ثقتان آخران ، وقال البخاري : «سمع أبا هريرة» ؛ كما في «التهذيب» .

قلت : ذكره في «التاريخ الكبير» (٢/١/١٥٧) ، ثم رواه معلقاً ، ووصله أحمد في «الأشربة» (٦٨/١٥٣) : حدثنا الهيثم بن خارجة قال : حدثنا ابن علاق ـ وهو عثمان بن حصن[1] ـ عن زيد بن واقد قال : حدثني خالد بن حسين مولى عثمان ابن عفان قال : سمعت أبا هريرة يقول : علمت . . الحديث .

ووصله البيهقي من طريق أخرى عن الهيثم .

وتابعه علي بن حجر : حدثنا عثمان بن حصن .

أخرجه النسائي (٢/٣٣٤) .

وهذا إسناد جيد أيضاً ؛ فإن الهيثم وابن عَلاق ثقتان .

ولزيد بن واقد إسناد آخر أصح من هذا ؛ فقال منصور بن أبي مزاحم : نا يحيى بن حمزة عن زيد بن واقد قال : حدثني قزعة : حدثني أبو هريرة به .

---

(١) في «التاريخ» : (عثمان بن عبدالرحمن) .

أخرجه الدارقطني (٣٢/٢٥٢/٤) من طريقين عن منصور به .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح ، وقزعة هو ابن يحيى البصري .

وله شاهد مرسل يرويه الأوزاعي : حدثني محمد بن أبي موسى أنه سمع القاسم بن مخيمرة يخبر :

أن أبا موسى الأشعري رضي الله عنه أتى النبيَّ ﷺ بنبيذ جَرٍّ ينِشُّ فقال : «اضرب به الحائط . .» الحديث مثله .

أخرجه أبو يعلى (٧٢٥٩/١٣) ، وأحمد (٢٣٩/٨٩) ، والبيهقي ، وقال :

«ولو كان إلى إحلاله ـ بصب الماء عليه ـ سبيل ؛ لما أمر بإراقته . والله أعلم» .

قلت : وهو مرسل قوي الإسناد ، فيزداد به الحديث قوة على قوة ، وقد أشار النسائي إلى أنه صحيح عنده ؛ فقال عقبه :

«وفي هذا دليل على تحريم السكر قليله وكثيره ، وليس كما يقول المخادعون لأنفسهم بتحريمهم آخر الشربة ، وتحليلهم ما تقدمها الذي يشرب في الفَرَق قبلها . ولا خلاف بين أهل العلم أن السكر بكليته لا يحدث على الشربة الأخيرة دون الأولى والثانية بعدها ، وبالله التوفيق» .

ووافقه أبو الحسن السندي الحنفي في «حاشيته» عليه ، فقال :

«وهو المعتمد عند علمائنا الحنفية ، والاعتماد على القول بأن المحرم هو الشربة المسكرة ، وما كان قبلها فحلال قد ردّه المحققون ؛ كما ردّه المصنف رحمه الله تعالى» .

عائشةُ زوجتُهُ ﷺ في الجنةِ

٣٠١١ـ (أما ترضَيْنَ أن تكوني زوجتي في الدنيا والآخرة؟ قلت: بلى والله! قال: فأنت زوجتي في الدنيا والآخرة).

أخرجه ابن حبان (٧٠٥٣ ـ الإحسان)، والحاكم (١٠/٤) من طريق سعيد ابن يحيى الأموي: حدثني أبي: حدثني أبو العنبس سعيد بن كثير عن أبيه قال: حدثتنا عائشةُ أن رسول الله ﷺ ذكر فاطمة، قالت: فتكلمت أنا، فقال... فذكره. وقال الحاكم:

«أبو العنبس هذا ثقة، والحديث صحيح».

ووافقه الذهبي. وعزاه الحافظ في «الفتح» (١٠٨/٧) لابن حبان وحده، وسكت عنه.

وللجملة الأخيرة منه طريق أخرى عن عائشة.

أخرجه الترمذي (٣٨٧٥)، وابن حبان أيضاً (٧٠٥٢) من طريق ابن أبي مليكة عنها. وقال الترمذي:

«حديث غريب».

طريق ثالث: عن يوسف بن يعقوب الماجشون: حدثني أبي عن عبدالرحمن ابن كعب بن مالك عنها.

أخرجه ابن حبان (٧٠٥٤)، والحاكم (١٣/٤)، وقال:

«صحيح الإسناد». ووافقه الذهبي.

طريق رابع : عن أبي سلمة الماجشون عن أبي محمد مولى الغفاريين عنها نحوه .

أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٨/٦٥) .

وله شواهد من حديث ابن عباس وعمار عند البخاري (٣٧٧١ و٣٧٧٢) .

وقد تقدّم حديثُ الترجمةِ برقم (٢٢٥٥) - مختصراً - .

٣٠١٢- (نهى عَنِ اتِّباعِ النساءِ الجنائزَ ، وقال : ليسَ لَهُنَّ في ذلك أَجرٌ) .

أخرجه ابن حبان في «الثقات» (٦/٤٩٣) : ثنا السَّخْتِياني : ثنا شيبان بن فَرُّوخ : ثنا طَيِّب بن سلمان ، قال : سمعت عمرة تقول : سمعت عائشة تقول . . . فذكره .

قلت : أورده في ترجمة الطيب هذا ولم يزد . وقال في «الميزان» :

«قال الدارقطني : بصري ضعيف» .

وتعقبه الحافظ في «اللسان» بتوثيق ابن حبان ، وبقول الطبراني في «الأوسط» :

«بصري ثقة» .

قلت : وأنا أرى ـ والله أعلم ـ أن الحديث صحيح ؛ لأن رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير السختياني ـ وهو عمران بن موسى بن مجاشع الجرجاني ـ وهو ثقة حافظ مترجم في «التذكرة» ، فليس في السند من ينظر فيه سوى الطيب هذا ، وقد روى عنه أيضاً بشر بن محمد أبو أحمد السكري ؛ كما في «الجرح» . وهو صدوق كما في «الميزان» ، فمثله تطمئن النفس لحديثه إذا وافق الثقات . وأرى أن حديثه هذا بمعنى حديث أم عطية رضي الله عنها قالت :

«كنا نُنْهَى (وفي رواية : نهـانا رسـول الله ﷺ) عن اتبـاع الجنائز ، ولـم يعـزم علينا» .

أخرجه الشيخان وغيرهما ، وهو مخرج في «أحكام الجنائز» (ص٩٠ - المعارف) .

فهذا شاهد قوي للحديث ؛ فإن قولها :

«ولم يعزم علينا» .

كأنه بمعنى قوله ﷺ :

«ليس لهن في ذلك أجر» .

على أن هذا القـدر منه وجـدت له شـاهداً آخـر يرويه صـهـيب بن مـحـمـد بن عباد بن صهيب : ثنا عباد بن صهيب عن الحسن بن ذكوان عن سليمان بن الربيع عن عطاء عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

«ليس للنساء أجر في اتباع الجنائز» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢/٢٣١/١/٨٥٧٥) وقال :

«تفرد به الحسن بن ذكوان» .

قلت : وهو كما في «التقريب» :

«صدوق يخطئ ، وكان يدلس» .

وأعله الهيثمي بقوله (٣/٢٨) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، وفيه مجاهيل» .

قلت : كـأنه يشير إلى صـهيب بن مـحمد بن عـباد بن صـهيب والراوي عنه

موسى بن عيسى الجزري ـ وهو شيخ الطبراني فيه ـ ؛ فإني لم أجد لهما ترجمة ؛ إلا أن صهيباً قد غمزه عبدان بالتلقين ؛ كما يأتي قريباً .

وعباد بن صهيب مختلف فيه ، فوثقه بعضهم ، واتهمه ابن حبان ، وجزم الذهبي في «الميزان» بأنه أحد المتروكين ، وذكر الخلاف فيه عند الأئمة ، وزاد عليه الحافظ في «اللسان» ، وذكر عن عبدان أنه قال :

«لم يكذبه الناس ، وإنما لقّنه صهيب بن محمد بن صهيب أحاديث في آخر الأمر» .

وسليمان بن الربيع يحتمل أنه العدوي البصري الذي روى عن عمر بن الخطاب وعبدالله بن بريدة .

وفي «تاريخ البخاري» (١٢/٢/٢) :

«سليمان أبو الربيع الهَمْداني أو الهَمَذاني ، سمع سعيد بن جبير وأبا عبدالرحمن السلمي . روى عنه ابن المبارك ، منقطع» .

فيحتمل أن يكون هو هذا ويكون أداة النسبة (ابن) محرفاً من أداة الكنية (أبي) . والله أعلم .

وهذا أورده ابن حبان في (أتباع التابعين) من «ثقاته» (٣٨٩/٦) .

وأورد الذي قبله في (التابعين) (٣٠٩/٤) . وأورد قبله (٣٠٤/٤) (سليمان بن أبي هند مولى زيد بن الخطاب القرشي ، كنيته أبو الربيع ، يروي عن عمر بن الخطاب وخَبَّاب بن الأرتّ . روى عنه محمد بن جحادة ، وإسماعيل بن سميع) .

قلت : فيحتمل أن يكون هؤلاء الثلاثة واحداً . والله أعلم .

وقد وجدت له متابعاً ضعيفاً ـ بل متروكاً ـ ؛ يرويه أبو عتبة أحمد بن الفرج : ثنا بقية بن الوليد : ثنا أبو عائذ ـ وهو عُفَيْر بن مَعْدان ـ : ثنا عطاء بن أبي رباح به .

أخرجه البيهقي (٤/٦٣) ساكتاً عنه ، ولعل ذلك من أجل عُفير بن معدان ؛ فإنه متفق على تضعيفه . ونحوه أحمد بن الفرج ، وراجع لترجمتيهما «الضعيفة» المجلد الأول .

ولعل بمعنى الحديث ما رواه الصباح أبو عبدالله عن جابر عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ :

«ليس للنساء في الجنازة نصيب» .

أخرجه البزار (١/٣٧٦/٧٩٣) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١١/١٤٥/ ١١٣٠٩) .

وجابر هذا هو ابن يزيد الجعفي ، وهو ضعيف .

والصباح أبو عبدالله لم أعرفه ، وبه أعله الهيثمي فقال (٣/١٣) :

«لم أجد من ذكره» .

وأما الحافظ فقال في «مختصر الزوائد» (١/٣٤٨) :

«الصباح ضعيف» .

وختاماً أقول :

هذه الشواهد إن لم تُفِدْ ؛ فالعمدة في ذلك حديث أم عطية . والله أعلم .

٣٠١٣ـ (كانَ فيمن كان قبلكم رجلٌ به جُرحٌ فَجَزِعَ ، فأخذ سِكِّيناً فحَزَّ بها يَدَهُ ، فما رَقَأَ الدّمُ حتى مات ، قال الله تعالى : بادَرَني عَبْدي بنفسِهِ ، حَرَّمْتُ عليه الجنةَ) .

أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٤٦٣ ـ فتح) : حدثنا محمد قال : حدثنا حجاج : حدثنا جرير عن الحسن : حدثنا جندب بن عبدالله في هذا المسجد ، وما نسينا منذ حدثنا ، وما نخشى أن يكون جندب كذب على النبي ﷺ ، قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

وعلّقه في «كتاب الجنائز» (١٣٦٤) فقال : وقال حجاج بن مِنْهال : حدثنا جرير بن حازم به مختصراً .

والحجاج هذا من رجال الشيخين ؛ بل هو من شيوخ البخاري ، وقد علقه عليه ، ووصله في الموضع المشار إليه آنفاً ، ولذلك قال الحافظ تعليقاً منه على هذا المعلَّق :

«وهو أحد المواضع التي يستدل بها على أنه ربما علق عن بعض شيوخه ما بينه وبينه فيه واسطة» .

وشيخ البخاري (محمد) هو ابن معمر ، وقيل : هو الذهلي ؛ كما قال الحافظ .

قلت : وقد توبع ؛ فقال الطبراني في «المعجم الكبير» (١٦٦٤/١٦١/٢) : حدثنا علي بن عبدالعزيز : ثنا حجاج بن المنهال به .

وتابعه وهبُ بن جرير : حدثنا أبي . . فذكره .

أخرجه مسلم ، وأبو يعلى في «مسنده» (١٥٢٧/٩٦/٣) .

ثم أخرجه مسلم (٧٥/١) ، وأحمد (٣١٢/٤) من طريقين آخرين عن الحسن به نحوه .

(تنبيه) : في هذا الإسناد فائدة هامة لم أر من نبّه عليها ، بل وقع في بعض الكتب ما ينافيها ، فقد قال ابن أبي حاتم في ترجمة الحسن البصري بعد أن ذكر عن أبيه : أنه سمع من جمع من الصحابة ، ولم يسمع من جمع آخر منهم ، قال أبو حاتم :

«ولم يصح له السماع من جندب» .

وحكاه الحافظ عنه في «التهذيب» وأقره ! بينما تعقبه المزي في أصله «تهذيب الكمال» بتصريحه بالتحديث في هذا الإسناد !

وكأنه لم يقع لهم ؛ أو على الأقل لم يستحضروا هذا الإسناد ؛ بل هذه الأسانيد التي صحت عن الحسن بتصريحه بسماعه من جندب ، ومؤكداً ذلك بقوله : «في هذا المسجد . .» .

وهناك أحاديث أخرى صرح فيها الحسن رحمه الله بسماعه من جندب رضي الله عنه ؛ كالحديث الذي في «معجم الطبراني» (رقم ١٦٦٠) .

وقد تقدّم حديثُ الترجمة برقم : (١٤٨٥) .

٣٠١٤ - (١- إذا اقتربَ الزمانُ لم تَكَدْ رُؤيا المسلمِ تَكذبُ .

٢- وأَصْدَقُهُم رؤيا أصدقهم حديثاً .

٣- ورؤيا المسلمِ جُزءٌ من ستةٍ وأربعينَ جزءاً من النبوةِ .

قال : وقال :

٤ـ الرؤيا ثلاثةٌ : فالرؤيا الصالحةُ بُشْرَى منَ اللهِ عز وجل ، والرؤيا تَحزِينٌ من الشيطانِ ، والرؤيا منَ الشيء يُحَدِّثُ به الإنسانُ نفسَهُ .

٥ـ فإذا رأى أحدُكُم ما يَكرَهُ فلا يُحَدِّثْهُ أحداً ، وَلْيَقُمْ فَلْيصلِّ .

قال :

٦ـ وأُحِبُّ القَيْدَ في النومِ ، وأَكْرهُ الغُلَّ ، القَيْدُ : ثباتٌ في الدِّين) .

أخرجه الإمام أحمد (٢/٥٠٧) : ثنا يزيد : أنا هشام عن محمد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجاه كما سيأتي إن شاء الله تعالى .

وروى الدارمي (٢/١٤٥) من طريق مخلد بن حسين عن هشام به الفقرة (١ و٢ و٤ و٥) فقط .

وتابعه أيوب عن محمد بن سيرين به ، ليس فيه : «قال : وقال» .

أخرجه الترمذي (٢٢٧١) : حدثنا نصر بن علي : حدثنا عبدالوهاب الثقفي : حدثنا أيوب به . وقال :

«حديث حسن صحيح» .

وتابعه قتيبة بن سعيد : حدثنا عبدالوهاب به ؛ إلا أنه لم يذكر الجملة (٣) .

أخرجه أبو داود (٥٠١٩) .

وتابعه محمد بن أبي عمر المكي : حدثنا عبدالوهاب الثقفي بتمامه ؛ إلا أنه

شك في رفع الجملة الأخيرة فقال :

«فلا أدري هو في الحديث أم قاله ابن سيرين؟» .

أخرجه مسلم (٧/٥٢) .

وتابعه معمر عن أيوب به مع الشك المذكور ؛ إلا أنه قدَّم وأَخَّر ؛ فجعل الجملة الثالثة مكان السادسة .

أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١١/٢١١ ـ ٢١٢) ، ومن طريقه : مسلم ، والحاكم (٤/٣٩٠) ، وأحمد (٢/٣٦٩) ، وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد ولم يخرجاه» !

كذا قال ! وقد وهم في استدراكه على الشيخين ، أما بالنسبة لمسلم فظاهر ، وأما بالنسبة للبخاري فلما يأتي . وكأنه لذلك عزاه الذهبي في «التلخيص» للشيخين فأصاب .

وتابعه سفيان بن عيينة عن أيوب ببعضه ، فرواه إبراهيم بن بشار الرمادي عنه بالجمل الثلاث الأولى والسادسة موقوفاً .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٧/٦١٤/٦٠٠٨ ـ الإحسان) .

وقال الحميدي في «مسنده» (٤٨٤/١١٤٥) : ثنا سفيان بالجملة الخامسة فقط ، وقال :

«فليصل ركعتين» !

فزاد : «ركعتين» ، وهي شاذة ـ إن لم تكن مقحمة من بعض النساخ ؛ لأنها لم ترد في شيء من طرق الحديث حسب علمي ، ومن ذلك الطريق الآتية .

وتابع أيوبَ عوفٌ قال : حدثنا محمد بن سيرين به نحوه ، وزاد ونقص ، وأوقف حديث النفس ؛ مما يدل أن الراوي لم يضبط ولم يحفظ نص الحديث ، وقد رفع منه الجملة الأولى والثالثة .

أخرجه البخاري (١٢/٤٠٤/٤٠١٧) عن معتمر عنه .

وقد تكلم عليه الحافظ إسناداً ومتناً بكلام طويل ، فليرجع إليه من شاء الاطلاع عليه ، وقد ذكر عن الخطيب أنه قال :

«والمتن كله مرفوع إلا ذكر القيد والغل ؛ فإنه قول أبي هريرة ، أُدْرِجَ في الخبر» .

وتابعه هوذة بن خليفة عن عوف بالجملة الرابعة والخامسة ، وزاد :

«فإذا رأى أحدكم رؤيا تعجبه ؛ فَلْيَقُصّها إن شاء» .

وقد سبق تخريجه برقم (١٣٤١) .

وتابعه الأوزاعي عن ابن سيرين بالجملة الأولى والثانية .

أخرجه ابن ماجه (٣٩١٧) .

وتابعه قتادة عنه بالجملة الرابعة والخامسة .

أخرجه مسلم ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥١١/٩١٠) .

وتابع ابنَ سيرين أبو سلمة عن أبي هريرة بالجملة الرابعة .

أخرجه النسائي أيضاً (٥٠٩/٩٠٣) . وإسناده صحيح .

٣٠١٥- (فُتِحَ اليومَ مِنْ ردمِ يأجوجَ ومأجوجَ مِثْلُ هذه . وَعَقَدَ وُهَيْبٌ تِسْعِينَ [وَضَمَّها]) .

أخرجه البخاري (٧١٣٦) ، ومسلم (٨/١٦٦) من طريق ابن أبي شيبة في

«المصنف» (١٩١١٧/٦٢/١٥) ، وأحمد (٣٥١/٢ و٥٢٩ ـ ٥٣٠) - والزيادة له - من طرق عن وهيب : حدثنا عبدالله بن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال . . . فذكره .

ووُهَيبٌ هذا هو ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم ، أبو بكر البصري : ثقة ثبت ، وكان تغيَّر قليلاً بِأَخَرَةٍ ، ولا يضره ذلك لا كثيراً ولا قليلاً ؛ وبخاصة في هذا الحديث ؛ فإن له شاهداً صحيحاً من حديث زينب بنت جحش رضي الله عنها عند الشيخين وغيرهما ، وفيه بيان صفة عقد وهيب بلفظ :

«وحَلَّقَ بإصبعه الإبهام والتي تليها» .

وقد مضى تخريجه برقم (٩٨٧) .

وفي الحديث إشارة قوية إلى أن السد سيفتح من يأجوج ومأجوج يوم يأذن الله لهم بذلك ؛ كما في قوله تعالى : ﴿فإذا جاءَ وَعْدُ رَبِّي جَعَلَهُ دَكَّاءَ وكانَ وَعْدُ رَبِّي حَقّاً﴾ ، وقد جاء التصريح بالفتح المذكور في حديث صحيح مضى تخريجه برقم (١٧٣٥) ، وفيه تفصيل الفتح المشار إليه ، وأنهم يحفرونه ويخرجون على الناس . ومع أن إسناده صحيح ، وقد صححه جمع من الحفاظ كما تقدم بيانه هناك ومنهم الحافظ ابن كثير ، فإن هذا قد ادّعى أنه متن منكر مخالف لقوله تعالى : ﴿فَمَا اسْطاعُوا أن يَظْهَرُوُه وَمَا استطاعُوا لَهُ نَقْباً﴾ ! وهو وهم غريب منه رحمه الله ؛ لأن النفي فيه هو فيما مضى ، والمثبت في الحديث إنما هو فيما يأتي ؛ كما كنت بينت في ردي عليه هناك ، وهو ظاهر لا يخفى على كل ذي عقل ولُبّ ، فلا جرم أن الحافظ ابن كثير نفسه رجع عن دعواه تلك ، وأجاب بنحو الجواب الذي أجبت به آنفاً ، ومع هذا كله ؛ فقد كابر الشيخ شعيب الأرناؤوط في تعليقه

على هذا الحديث الصحيح في «الإحسان» (١٥/٢٤٣ - ٢٤٤) ، فإنه مع تصريحه بأن إسناده صحيح على شرط البخاري ؛ زعم - تقليداً منه لابن كثير - أن في رفعه نكارة ! ثم نقل كلام ابن كثير في إنكاره وتبنّاه ؛ متجاهلاً رجوع ابن كثير عنه ! ثم إنه لم يكتفِ بذلك ، فغلبته شهوته في الرد والنقد ، فختم تعليقه بنسبة الوهم إليَّ في تصحيحي لهذا الحديث وردي على ابن كثير ! دون أن يجيب عن الرد ولو بكلمة ؛ سوى مجرد ادعاء الوهم ؛ مما لا يعجز عنه أحد مهما بلغ به الجهل . والله المستعان ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

٣٠١٦ - (لا تقومُ الساعةُ على أحدٍ يقولُ : الله ، الله . وفي طريقٍ : لا إلهَ إلا اللهُ) .

أخرجه مسلم (١/٩١) ، وأبو عوانة (١/١٠١) ، وابن حبان (١٩١١) ، وأحمد (٣/١٦٢) ، وعنه البيهقي في «شعب الإيمان» (١/٣٩٦/٥٢٤) ، وعن غيره أيضاً ؛ كلهم من طريق عبدالرزاق ، وهذا في «المصنف» (١١/٤٠٢/٢٠٨٤٧) قال : عن معمر عن ثابت عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

وتابعه حماد بن سلمة عن ثابت به .

أخرجه مسلم أيضاً ، وأبو عوانة ، وابن حبان (٨/٢٩٩/٦٨١٠ - الإحسان) ، وأحمد (٣/٢٥٩ و٢٦٨) ، وأبو يعلى (٦/٢٣٤/٣٥٢٦) ، والبيهقي أيضاً (٥٢٥) ، والحاكم (٤/٤٩٥) .

وتابعه حميد عن أنس به .

أخرجه الترمذي (٢٢٠٧) ، والحاكم (٤/٤٩٤) ، وأحمد (٣/١٠٧ و٢٠١) من طرق عنه ، وإسناده ثلاثي ، وقال الحاكم :

«صحيح على شرط الشيخين» ! ووافقه الذهبي !

وتابعه سنان بن سعد عن أنس به ، وزاد :

«ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر» .

أخرجه الحاكم أيضاً ، والخطيب في «التاريخ» (٨٢/٣) من طريق ابن لهيعة - زاد الأول : وعمرو بن الحارث - عن يزيد بن أبي حبيب عنه . وقال :

«صحيح على شرط مسلم» .

وتعقبه الذهبي بقوله :

«قلت : سنان لم يرو له مسلم» .

وأقول : هذا نقد قاصر ؛ فإن الرجل مختلف فيه ، فقد قال في «الكاشف» :

«ليس بحجة ، وعن ابن معين : ثقة» .

وقال في «المغني» :

«ضعفوه ، ولم يترك» .

وقال الحافظ :

«صدوق له أفراد» .

وقد وجدت للحديث شواهد :

الأول : عن عبدالله بن مسعود مرفوعاً به .

أخرجه الحاكم من طريق محمد بن أبي صفوان الثقفي : ثنا بهز بن أسد : ثنا شعبة : أنبأ علي بن الأقمر قال : سمعت أبا الأحوص يحدث عن عبدالله به . وقال :

«صحيح على شرط الشيخين» . ووافقه الذهبي .

وأقول : الثقفي ليس على شرطهما ، وبهز بن أسد ليس من شيوخهما ، فهو صحيح فقط إن سلم من الشذوذ أو المخالفة .

الثـاني : عن عبدالله بن عباس ، وعبدالله بن عمر ، وعبدالله بن عمرو بن العاص مجموعاً : أن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره .

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٣/٣٠٥) من طريق عثمان بن عبدالله بن عمر الأموي : ثنا يحيى بن أيوب الثقة : حدثني هشام بن حسان وليث بن أبي سليم ، وآخران سماهما ، كل واحد منهما يقول : سمعت أبا الحجاج - يعني : مجاهداً - يقول : عن عبدالله بن عباس . . إلخ . وقال :

«هذا حديث صحيح ثابت من حديث أنس بن مالك ، غريب عن مجاهد مجموعاً عنهم ، تفرد به يحيى بن أيوب» .

قلت : هو الغافقي المصري ، وهو ثقة ، فإن كان محفوظاً عنه كما يشعر به تعصيبُ أبي نعيم التفردَ به ؛ فالسند صحيح ؛ لكنني في شك كبير من ذلك لغرابته ، ولأن الأموي الراوي عنه متهم بالوضع ، وله ترجمة سيئة في «الميزان» و«لسانه» . والله أعلم .

الثالث : عن أبي هريرة مرفوعاً مثل حديث سنان بن سعد عن أنس المتقدم .

أخـرجـه الخطيب (٨/٢٦٢) من طريق حكيم بن نافع الرقي عن عطاء الخراساني عنه .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ عطاء - هو ابن أبي مسلم الخراساني - قال الحافظ :

«صدوق يهم كثيراً ، ويرسل ويدلس» .

والرقي ضعيف مترجم في «الميزان» و«اللسان» .

وجملة القول في هذه الشواهد ؛ أنه ليس فيها ما تطمئن النفس لصحته ، ولكنها إن لم تنفع وتعطي الحديث قوة على قوة ؛ فلن تضر .

ثم إن اللفظ الآخر : «لا إله إلا الله» هو لابن حبان من طريق عبدالرزاق ، وأحمد من طريق حماد بن سلمة في رواية ، والحاكم من طريق حميد . وقد عزاه الشيخ شعيب في تعليقه على «الإحسان» (٢٦٢/١٥) لمسلم فوهم !

كما وهم فيه المعتدي على حقوقي وكتبي ومشاريعي ؛ ألا وهو صاحب المكتب الإسلامي ، وقد نَبَّهْتُ مضطراً على بعض اعتداءاته في بعض كتاباتي ؛ لعله يؤوب إلى رشده ويتوب إلى ربه ، ومن ذلك أنه اختصر «السنن الأربعة» اختصاراً مخلاً - بل فاضحاً - ، ونقل إليها مراتب أحاديثها التي كنت وضعتُها عليها من صحة وضعف ، وقدمتها - أعني : هذه «السنن» المحققة - إلى مدير مكتب التربية العربي الخليجي بطلب رسمي منه ، ثم لا أدري كيف وقع ما يأتي بيانه؟! أكان ذلك باتفاق بين المكتبين؟! أم هو أمر دُبِّر بليل؟! المهم أني فوجئت بأن (الصاحب) المشار إليه استغلّ مشروعي المقدّم إلى مكتب التربية ، وأصدر ما أسماه بـ «صحيح سنن ابن ماجه باختصار السند»! وكذلك فعل ببقية «السنن» بقسميها «الصحيح» و«الضعيف» ، قائلاً في ذلك كله : «تأليف محمد ناصر الدين الألباني» ! وهو كذب ومتاجرة غير شريفة باسم الألباني ، وله سابقة أخرى من مثلها ! فإن الاختصار منه وليس مني ، وفيه أوهام وتخليطات وجهالات كثيرة جداً لا يمكن إحصاؤها ، وإنما نذكر شيئاً منها - بالمناسبة تعرض - للتعريف والعبرة كمثل هذا الحديث ؛ فإن (الصاحب) أورده في «صحيح الترمذي» (١٧٩٨/٢٤٢/٢) ؛ وقال تحته مختصراً كلام الترمذي :

«للحديث سند آخر نحوه» !

قلت : وهذا خلاف الواقع عند الترمذي ؛ فإنه ليس للحديث فيه إلا طريق واحدة عن حميد عن أنس كما تقدم .

والأخرى : أن الترمذي إنما رواه من طريق أخرى عن حميد عن أنس ؛ وليس عن أنس كما أوهم ! وقال الترمذي عقبها :

«نحوه ولم يرفعه ، وهذا أصحّ من الأول» .

فليتأمل القارئ الفرق بين كلام الترمذي وكلام ذاك المختصر ! فإنه نسب - بجهله - إلى الترمذي ما ليس عنده : «سند آخر» ! واحتفظ من كلامه ما لا قيمة له تذكر : «نحوه» ! وأعرض عن قوله : «ولم يرفعه ، وهذا أصح» .

ولو كان على شيء من العلم لما وقع في هذه التخليطات ، ولعلَّق على هذا القول الأخير منه بما يناسب الطرق المتقدمة عن أنس ، وهي كلها مرفوعة ، ثم هو مع هذه الجهالات - وغيرها كثير كما سبقت الإشارة إلى ذلك - نسبها إلى الألباني . فإلى الله المشتكى ، وبه العياذ من الحَوْر بعد الكَوْر !

٣٠١٧- (مَنْ حَمَلَ مِنْ أُمَّتي دَيْناً ، ثُمَّ جَهَدَ في قضائِهِ فماتَ ولم يَقْضِهِ ؛ فأنا وَلِيُّهُ) .

أخرجه أحمد في «المسند» (٦/٧٤ و١٥٤) ، وأبو يعلى (٨/٢٥٢/٤٨٣٨) ، والطبراني في «الأوسط» (١٠/١٥٧ - ١٥٨) ، والبيهقي في «السنن» (٧/٢٢) و«الشعب» (٤/٤٠٣) من طريق عبدالله بن يزيد المقرئ : ثنا سعيد بن أبي أيوب : ثنا عقيل بن خالد الأيلي - زاد البيهقي : ويونس بن يزيد الأيلي - عن

ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن عائشة : أنها قالت : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين لا علة فيه ، فالعجب من ابن حبان كيف لم يورده في «صحيحه»؟! ومن الحاكم كيف لم يستدركه على الشيخين؟! وقال المنذري في «الترغيب» (٣/٣٣) :

«رواه أحمد بإسناد جيد ، وأبو يعلى ، والطبراني في (الأوسط)» .

وتبعه الهيثمي (٤/١٣٢) في العزو إلى هؤلاء الثلاثة ، لكنه قال :

«ورجال أحمد رجال الصحيح» .

وفي تخصيصه الإمام أحمد بالذكر دون أبي يعلى فيه نظر عندي ؛ فإن إسناده كذلك . قال : «حدثنا هارون بن معروف : حدثنا أبو عبدالرحمن : حدثنا سعيد به» ؛ فهذا أيضاً على شرط «الصحيحين» ؛ لأن سعيداً هذا هو سعيد بن أبي أيوب المصرَّح به في الإسناد المتقدم ، وهارون بن معروف من رجال الشيخين أيضاً .

٣٠١٨ - (يا ضَمْرَةُ ! أَتَرَى ثَوْبَيْكَ مُدْخلَيْكَ الجنةَ؟ فقال : لَئِن استغفرتَ لي يا رسولَ اللهِ ! لا أَقْعُدُ حتى أَنْزِعَهُما عَنِّي . فقالَ النبيُّ ﷺ : اللهمَّ ! اغفر لضَمْرةَ بنِ ثَعْلَبَةَ) .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (٤/٣٣٦ - ٣٣٧) ، وأحمد (٤/٣٣٨ - ٣٣٩) ، والبزار (٣/٢٧٥/٢٧٤٠) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨/٣٦٩/٨١٥٨) من طرق عن بقية بن الوليد عن سليمان بن سُليم الكناني عن يحيى بن جابر عن ضمرة بن ثعلبة :

أنه أتى النبي ﷺ وعليه حُلّتان من حُلَل اليمن ، فقال . . . فذكره ، والسياق لأحمد ، وفي آخره :

«فانطلق سريعاً حتى نزعهما عنه» .

قلت : وهذا إسنادٍ صحيح رجاله كلهم ثقات ، وإنما يُخشى من عنعنة بقية ، وقد صرّح بالتحديث عند البخاري والبزار والطبراني ، ويحيى بن جابر تابعي معروف ، وقد صرّح بالتحديث عند البخاري ، فاتصل الإسناد وصحّ الحديث ، والحمد لله .

ومن هذا التحقيق يتبين أن قول المنذري في الحديث (١١١/٣) :

«رواه أحمد ، ورواته ثقات إلا بقية» .

إعلال خاص بـ «مسند أحمد» ؛ مع ما فيه من الإجمال في الإشارة إلى علته ، وقد أوضحها الهيثمي في قوله (١٣٦/٥) :

«رواه أحمد ، ورجاله ثقات إلا أن بقية مدلس» .

لكنه في مكان آخر سكت عنها بمرة ، فقال (٣٧٩/٩) :

«رواه أحمد والطبراني» !

٣٠١٩ ـ (لا يَبلُغُ عَبْدٌ حَقيقَةَ الإيمانِ حتى يَعْلَمَ أنَّ ما أصابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئهُ ، وما أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصيبَهُ) .

أخرجه البزار (٣٣/١/٢٧/١ كشف الأستار) : حدثنا عمرو : ثنا سليمان بن عبدالرحمن : ثنا سليمان بن عتبة قال : سمعت يونس بن ميسرة بن حلبس يحدث عن أبي إدريس عن أبي الدرداء ـ ، فذكر حديثاً بهذا الإسناد ، ثم قال :

وبإسناده ـ عن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره . وقال البزار :

«وإسناده حسن» .

وأقره الحافظ في «مختصر الزوائد» (٧٦/١) ، وهو كما قال أو أعلى ؛ فإن رجاله ثقات كلهم ؛ على ضعف يسير في ابن عبدالرحمن ، وهو ابن بنت شرحبيل ؛ من رجال البخاري .

وعمرو ـ شيخ البزار ـ الظاهر أنه ابن علي المتقدم عند البزار قبل أحاديث (ص١٢ و١٥) ، وهو الفلاس الحافظ .

وقد توبع ؛ فأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (رقم ٢٤٦ - بتحقيقي) ، وكذا ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٦٠/٤) من طريق هشام بن عمار : حدثنا سليمان بن عتبة السلمي به .

وللحديثِ شواهدُ ؛ تُنظر فيما تقدم من هذه «السلسلة» (٢٤٣٩) ، وفي «ظلال الجنَّة» (١١١) و(٢٤٥ ـ ٢٤٧) .

٣٠٢٠ ـ (لَيْسَ ذاكُمُ النِّفَاقَ) .

أخرجه البزار (٥٢/٣٤/١) ، وأبو يعلى (٣٣٦٩/١٠٥/٦) من طريقين عن الحارث بن عبيد عن ثابت عن أنس قال :

قالوا : يا رسول الله ! إنا نكون عندك على حال ؛ فإذا فارقناك كنّا على غيره ! فقال :

«كيف أنتم وربّكم؟» .

وقال أبو يعلى : «ونبيِّكم؟» .

قالوا : الله ربنا (وفي أبي يعلى : أنت نبينا) في السر والعلانية . قال . . . فذكره .

قلت : ورجاله ثقات ؛ غير الحارث بن عبيد ، وهو أبو قدامة الإيادي المؤذن ، وهو ضعيف ، قال أحمد :

«مضطرب الحديث» .

قلت : وذلك ظاهر في روايته لهذا الحديث ، ولذلك قال الذهبي في «الكاشف» :

«ليس بالقوي ، وضعفه ابن معين» .

ولكن قد تابعه غسان بن بُرْزِين الطَّهَوي : حدثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك قال :

غدا أصحاب النبي ﷺ ذات يوم فقالوا : يا رسول الله ! هلكنا وربِّ الكعبة ! فقال :

«وما ذاك؟» .

قالوا : النفاق ! النفاق ! قال :

«ألستم تشهدون أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله؟» .

قالوا : بلى . قال :

«ليس ذاك النفاق» .

ثم عادوا الثانية ، فقالوا : يا رسول الله ! هلكنا وربِّ الكعبة ! قال :

«وما ذاك؟» .

قالوا : النفاق ! النفاق ! قال :

«ألستم تشهدون أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله؟» .

قالوا : بلى . قال :

«ليس ذاك النفاق» .

قال : ثم عادوا الثالثة ، فقالوا : يا رسول الله ! هلكنا وربِّ الكعبة ! قال :

«وما ذاك؟» .

قالوا : النفاق ! قال :

«ألستم تشهدون أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله؟» .

قالوا : بلى . قال :

«ليس ذاك النفاق» .

قالوا : إنا إذا كنا عندك كنّا على حال ، وإذا خرجنا من عندك همتنا الدنيا وأهلونا ! قال :

«لو أنكم إذا خرجتم من عندي تكونون على الحال الذي تكونون عليه ؛ لصافحتكم الملائكة بطرق المدينة» .

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٦/٥٨/٣٣٠٤) : حدثنا عبدالواحد : حدثنا غسان بن بُرزين به .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات كلهم ، وعبدالواحد هو ابن غياث ، وثابت هو البناني .

وقد تابعه قتادة عن أنس مختصراً ، وقد مضى برقم (١٩٦٥) .

٣٠٢١ ـ (لَمَّا كانَ ليلة أُسْرِيَ بِي ، وأصبحتُ بمكةَ فَظِعْتُ بِأَمْري ، وعَرَفْتُ أنَّ الناسَ مُكَذِّبيَّ . فَقَعَدَ معتزلاً حزيناً . قال : فَمرَّ عَدُوُّ الله أبو جَهْلٍ ، فجاءَ حتى جلس إليه ، فقالَ له ـ كالمستهزِئِ ـ : هَلْ كانَ مِنْ شيءٍ؟ فقال رسولُ اللهِ ﷺ :

نعم .

قال : ما هو؟ قال :

إنّه أُسْرِيَ بِي الليلةَ .

قال : إلى أين؟ قال :

إلى بيتِ المقدسِ .

قال : ثم أصبحتَ بين ظَهْرانَيْنا؟ قال :

نعم .

فلم يَرَ أنه يُكَذِّبُهُ مخافةَ أنْ يجْحَدَهُ الحديثَ إذا دعا قومَهُ إليه ، قال : أرأيتَ إنْ دعوتُ قومَكَ تُحَدِّثُهُم ما حَدَّثْتَنِي؟ فقال رسول الله ﷺ :

نعم .

فقال : هَيَّا مَعشَرَ بني كَعْبِ بنِ لُؤَيّ ! فانتفضتْ إليه المجالسُ ، وجاءوا حتى جَلَسُوا إليهما ، قال : حَدِّثْ قومَكَ بما حَدَّثْتَنِي . فقال رسول الله ﷺ :

إنِّي أُسْرِيَ بي الليلةَ .

قالوا : إلى أين؟ قال :

إلى بيتِ المقدسِ .

قالوا : ثم أصبحتَ بين ظَهْرَانَيْنا؟ قال :

نعم .

قال : فَمِنْ بين مُصَفِّقٍ ، ومِنْ بين واضعٍ يَدَهُ على رأسِهِ متعجباً للكذبِ ؛ زعم !

قالوا : وهلْ تستطيعُ أنْ تَنْعَتَ لنا المسجد ـ وفي القومِ مَنْ قَدْ سافَرَ إلى ذلكَ البلدِ ورأى المسجدَ ـ؟! فقال رسولُ الله ﷺ :

فذهبتُ أَنْعَتُ ، فما زلتُ أَنْعَتُ حتى الْتَبَسَ عليَّ بعضُ النَّعْتِ .

قال : فَجِيءَ بالمسجدِ وأنا أنظُرُ حتى وُضِعَ دُونَ دار عقالٍ ـ أو عقيلٍ ـ ، فنعتُّه وأنا أنظرُ إليه ـ قال : وكان مع هذا نعتٌ لم أحفظه ـ قال : فقال القوم : أما النعت ؛ فوالله ! لقد أصاب) .

أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٦/٣٧٧/١١٢٨٥) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١١/٤٦١/١١٧٤٦) ، وأحمد (١/٣٠٩) ومن طريقه الضياء المقدسي في «المختارة» (١/٣٠٩) ، والحربي في «غريب الحديث» (٥/١١٥/٢) ، والبزار (١/٤٥ ـ ٤٦) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/١٦٧/١٢٧٨٢) و«الأوسط» (١/١٣٦/٢/٢٦٢٣) ، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢/٣٦٣) من

طرق عن عوف عن زرارة بن أوفى عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره . وقال البزار والطبراني :

«لا يروى عن عبدالله بن عباس إلا بهذا الإسناد ، تفرد به عوف» .

قلت : وهو ثقة من رجال الشيخين ؛ بل قال ابن كثير في «التفسير» (١٥/٣) :

«أحد الأئمة الثقات» .

ومثله زرارة بن أوفى ، فالسند صحيح كما قال السيوطي في «الدر المنثور» (١٥٥/٤) ، وسكت عنه الحافظ في «الفتح» (٣٩٢/٨) ، واقتصر في مكان آخر (١٩٩/٧) على تحسين إسناده !

٣٠٢٢ـ (ذاكَ رجلٌ أرادَ أمراً فَأَدْرَكَهُ . يعني : حاتِماً الطائيَّ) .

أخرجه البزار (٩٢/٦٤/١ ـ الكشف) ، وابن عدي في «الكامل» (٣٥٢/٥) ، وتمام في «الفوائد» (ق١/٢٣٨) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٤/٤) من طريق عبيد بن واقد القيسي : حدثنا أبو مُضَرَ الناجي عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال :

ذُكر حاتم عند النبي ﷺ فقال . . . فذكره . وقال ابن عدي والدارقطني :

«لا يرويه غير عبيد بن واقد» .

قلت : ضعفه أبو حاتم ، وتبعه الذهبي والعسقلاني .

وقال الدارقطني ـ كما نقله ابن عساكر ـ :

«حديث غريب ، تفرد به أبو مضر الناجي ، ويقال : اسمه (حماد) ، ولم يروه عنه غير عبيد» .

قال ابن عساكر :

«سماه غير الدارقطني (شيبة) ، وفرق الحاكم أبو أحمد بين (أبي مضر الناجي) ، وبين (أبي مضر حماد) ، ولم يذكر (الناجي) ، وإنما أسماه» .

ثم ساق ابن عساكر من طريق أخرى عن عبيد بن واقد فقال : (أبي مضر شيبة الناجي) .

وهكذا ذكره الحافظ المزي في شيوخ عبيد بن واقد ، ولم أجد لشيبة هذا ترجمة ؛ بخلاف حماد أبي مضر ؛ فقد ترجمه البخاري ترجمة مختصرة ، وتبعه ابن أبي حاتم والدولابي (١١٦/٢) ؛ ثلاثتهم برواية عبدالوهاب الخفاف فقط عنه ، ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً . وترجم الأولان في «الكنى» لـ (أبي مضر) دون أن يسمياه بروايته عن الحسن وابن سيرين ، وعنه سليمان الجرمي القافلاني ، ولم يذكرا فيه أيضاً جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٦٦٥/٧) ، فيحتمل أن يكون هو الناجي هذا . والله أعلم .

وبالجملة ، فلم يتبين لي اسم (أبي مضر) هذا ، ولا تحرر عندي حاله ، وعلة الحديث الظاهرة إنما هي (عبيد) الراوي عنه . والله أعلم .

لكن للحديث شاهد من حديث عدي بن حاتم :

أخرجه أحمد (٢٥٨/٤) ، وابن حبان (٦٨/٤٥) ، وغيرهما ، وهو مخرج في حديث له في «جلباب المرأة المسلمة» (ص١٨٢) ، فهو به حسن ـ على الأقلّ ـ إن شاء الله تعالى .

تَغَيُّرُ الناسِ والنِّفاقُ

٣٠٢٣ - (إنّكم لتعملونَ أعمالاً هي أَدَقُّ في أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعَرِ ؛ كُنَّا نَعُدُّها على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ من المُوبقات) .

أخرجه أحمد (٣/٣) ، والبزار (١٠٨/٧٢/١) من طريق عباد بن راشد عن داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله رجال «الصحيح» ، ولولا بعض الكلام في حفظ عباد بن راشد ؛ لحكمت عليه بالصحة ، فالإسناد حسن ، وقد أشار إلى هذا الهيثمي بقوله (١٠٦/١) :

«رواه البزار ، وفيه عباد بن راشد ؛ وثقه ابن معين وغيره ، وضعفه أبو داود وغيره» .

وأشار إلى ذلك أيضاً الحافظ بقوله فيه :

«صدوق له أوهام» .

وقد فات الهيثمي في الموضع المشار إليه أن يعزوه لأحمد ، ولكنه استدرك ذلك في مكان آخر ؛ إلا أنه هناك لم يعزه للبزار ! فقال (١٩٠/١٠) :

«رواه أحمد ، ورجاله رجال (الصحيح)» .

وقد جاء الحديث بإسنادين صحيحين عن صحابيين آخرين :

أحدهما : أنس بن مالك ، وله عنه طريقان :

الأولى : عن مهدي عن غيلان عنه .

أخرجه البخاري (١١/٣٢٩/٦٤٩٢) ، وأحمد (٣/١٥٧) ، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥/٤٥٤/٧٢٥٨) .

والأخرى : عن سعيد بن زيد : ثنا علي بن زيد قال : أنس بن مالك يقول . . . فذكره نحوه ؛ لكنه قال :

«من الكبائر» مكان : «الموبقات» .

لكن علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ فيه ضعف .

وبهذا اللفظ رواه الإسماعيلي في «المستخرج» من طريق أخرى عن مهدي ، وهو ابن ميمون . لكن قال الحافظ :

«وكأنه ذكره بالمعنى» .

والآخر : قال أبو داود الطيالسي في «مسنده» (١٩٣/١٣٥٣) : حدثنا قرة وسليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن أبي قتادة العدوي عن عبادة ـ بن قرص[1] ـ أو قال سليمان : ابن قرط ـ وكانت له صحبة ـ قال :

«والله إنكم لتعملون . .» إلخ .

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٧٢٦٠) من طريق الطيالسيِّ ، وأحمد (٥/٧٩) من طريقين آخرين عن سليمان بن المغيرة به ، وزاد في رواية :

«فقلت لأبي قتادة : كيف لو أدرك زماننا هذا؟ فقال أبو قتادة : لكان لذلك أَقْوَلَ» .

---

(١) الأصل : (قرط) ، وهو خطأ مطبعي ظاهر ، والتصويب من «مسند أحمد» و«شعب البيهقي» وغيرهما .

قلت : كذا هو في «المسند» ، وكذلك هو في نقل الهيثمي (١٠/١٩٠) عنه ، ولم يظهر لي المعنى ، فأخشى أن يكون في أصله سَقْطٌ ، ثم قال في تخريجه :

«رواه أحمد وقال : (عبادة) ، والطبراني وقال : (عباد) - والله أعلم - وبعض أسانيد أحمد والطبراني رجاله رجال (الصحيح)» .

قلت : وهو إسناد متصل صحيح .

وقد أخرجه أحمد قبيل هذا الإسناد ، وفي مكان آخر (٣/٤٧٠) ، وكذا الدارمي (٢/٣١٥) ، والبخاري في «التاريخ» (٣/٢/٩٤) ، والبيهقي (٦١٤١) من طريق أيوب عن حميد بن هلال قال : قال عبادة بن قرص به ، وزاد :

«قال : فذكر ذلك لمحمد بن سيرين ، فقال : صدق ، وأرى جر الإزار منها» .

قلت : وقوله : «قال : قال عبادة» صورته صورة تعليق ، فالظاهر أنه لم يسمعه من عبادة ، ويؤيده الطريق الأولى ؛ فإن بينهما (أبا قتادة العدوي) كما رأيت .

٣٠٢٤ - (مُعَلِّمُ الخَيْرِ يَسْتَغْفِرُ لهُ كُلُّ شيءٍ حتى الحِيتانُ في البحارِ) .

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢/٨٥/١/٦٣٥٥) : حدثنا محمد بن علي الصائغ قال : ثنا إسماعيل بن عبدالله بن زرارة الرقي قال : ثنا أبو إسحاق الفَزاري عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره ، وقال :

«لم يروه عن الأعمش إلا أبو إسحاق الفزاري» .

قلت : وهو ثقة حافظ من رجال الشيخين ، واسمه إبراهيم بن محمد بن الحارث ، ومثله الأعمش ، واسمه سليمان بن مهران .

وأبو سفيان من رجالهما أيضاً ، واسمه طلحة بن نافع الواسطي .

وأما ابن زرارة الرقي ؛ فروى عنه جمع من الثقات ، وذكره غير واحد من الحفاظ في شيوخ البخاري ، وقال الحافظ :

«صدوق ، تكلم فيه الأزدي بغير حجة» .

وأورده ابن حبان في «الثقات» (١٠٠/٨) وقال :

«مات سنة (٢٣٠)» .

وهذا مما يستدرك على «تهذيب الحافظ» ؛ فإنه لم يعزه إلى «الثقات» مطلقاً .

وأما محمد بن علي الصائغ ؛ فهو ممن أكثر الطبراني من الرواية عنهم من شيوخه ، فروى عنه في «الأوسط» فقط نحو مئة وخمسين حديثاً . وترجمه الحافظ الذهبي في «السير» (٤٢٨/١٣) بـ

«المحدث الإمام الثقة . . .» .

ومما سبق من بيان حال رواة إسناد هذا الحديث يتبين أنه إسناد صحيح والحمد لله . وقال الهيثمي في «المجمع» (١٢٤/١) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، وفيه إسماعيل بن عبدالله بن زرارة ، وثقه ابن حبان ، وقال الأزدي : منكر الحديث . ولا يلتفت إلى قول الأزدي في مثله ، وبقية رجاله رجال (الصحيح)» .

قلت : وقد فات هذا الحديث الصحيح على الحافظ المنذري ، فذكر مكانه في «الترغيب» (٦٠/١) حديث البزار عن عائشة بهذا اللفظ ، وفاته أيضاً أن في إسناده عند البزار (١٣٣/٨٢/١) محمد بن عبدالملك عن الزهري عن عروة عنها . ومحمد هذا ـ هو ابن عبدالملك الأنصاري ـ كذاب كما قال الهيثمي .

وذكره ابن حبان في «الضعفاء» وقال (٢/٢٦٩) :

«يروي عن ابن المنكدر ونافع والزهري ، كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات ، لا يحل ذكره في الكتب إلا على جهة القدح فيه» .

وقد أحسن السيوطي حين أورد الحديث في «الجامع الصغير» من رواية الطبراني عن جابر ، والبزار عن عائشة . وأصاب المناوي في إعلاله إسناد البزار بذاك الكذاب . وأخطأ في إعلاله حديث جابر بقوله في «الفيض» :

«إسماعيل . . قال الأزدي : منكر الحديث ، وإن وثقه ابن حبان» !

وظني أنه لو وقف على ترجمة إسماعيل في «التهذيب» وكثرة من روى عنه ، وفيهم بعض الحفاظ ، وتصديق الحافظ إياه ، وإنكاره على الأزدي قوله المذكور ـ لو أنه وقف على هذا كله ؛ لما وقع في هذا الخطأ الذي اغتر به ـ فيما يبدو ـ الشيخ الغماري ؛ فلم يورد الحديث فيما سماه بـ «الكنز الثمين» ، وفيه أحاديث كثيرة ضعيفة ، وبعضها موضوعة ؛ كما بينت كثيراً منها في «الضعيفة» وغيرها ، ويتعامى عن ذلك كله من يدّعي التتلمذ عليه ، وهو الملقب بـ (السقاف) ، فلا يذكر له ولا عثرة واحدة عقدية أو حديثية أو فقهية مع كثرتها ! بينما يراه المنصفون قد تفرغ للرد على الألباني بالبهت والافتراء ؛ مما أشعرهم أن وراء الأَكَمة ما وراءها ، هداه الله إن كان ضالاً يطلب الهداية من الله ، وقصم الله ظهره إن كان منافقاً يريد الكيد والمكر بالإسلام والمسلمين ، وصدق الله : ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللهُ واللهُ خَيْرُ الماكِرِينَ﴾ .

ثم إن المناوي كأنه ظهر له فيما بعدُ خطؤه ؛ فقال في «التيسير» الذي ألفه بعد «الفيض» :

«إسناده حسن» . والله سبحانه وتعالى أعلم .

وله شاهد من حديث مكحول مرسلاً .

أخرجه الدارمي في «سننه» (١/٨٨) بسند حسن عنه . ووصله الترمذي (٢٦٨٦) ، والبيهقي في «الشعب» (٢/٢٦٢/١٦٩٦) ، وابن عبدالبر في «الجامع» (١/٣٥ ـ ٣٨) من حديث أبي الدرداء وأبي أمامة ، وفي سنده ضعف ، وانظر التعليق على «المشكاة» (٢١٣) .

جوَازُ السَّمَرِ في العِلْمِ

٣٠٢٥ ـ (كانَ يُحَدِّثُنا عامَّةَ ليلِه عن بني إسرائيل ؛ لا يقومُ إلا لعُظْمِ صلاةٍ) .

أخرجه الحاكم (٢/٣٧٩) ، وأحمد (٤/٤٣٧ و٤٤٤) ، والبزار (١/١١٩ ـ ١٢٠) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٨/٢٠٧/٥١٠) من طريق أبي هلال : ثنا قتادة عن أبي حسان عن عمران بن حصين قال . . . فذكره . وقال البزار :

«خالف هشام أبا هلال في هذا الحديث ، وهشام أحفظ» .

وهو كما قال ؛ فإن أبا هلال ـ واسمه محمد بن سليم الراسبي ـ فيه ضعف من قبل حفظه ؛ خرّج له البخاري تعليقاً ، وأما هشام ـ وهو ابن أبي عبدالله الدَّستُوائي ـ فهو ثقة ثبت احتج به الشيخان ، وقد خالف أبا هلال في إسناده ؛ فجعل (عبدالله بن عمرو) مكان (عمران بن حصين) .

أخرجه أبو داود (٣٦٦٣) ، وأحمد (٤/٤٣٧) من طريق معاذ بن هشام : حدثني أبي به .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، رجاله كلهم ثقات رجال

الشيخين ؛ غير أن البخاري إنما روى لأبي حسان ـ وهو الأعرج ـ تعليقاً ، واسمه مسلم ابن عبدالله ، وقد صححه ابن خزيمة ؛ كما قال الحافظ في «الفتح» (١/٢١٣) وأقره .

ومما ذكرنا من التخريج تعلم خطأ الحاكم في قوله في حديث أبي هلال :

«صحيح الإسناد» ! وإن وافقه الذهبي !

ومثله الهيثمي ؛ فإنه قال (١/١٩١) :

«رواه البزار وأحمد ، والطبراني في «الكبير» ، وإسناده صحيح» .

فهذا خطأ لما سبق بيانه ؛ إلا أن يقصد إسناد أحمد عن هشام ، وهذا بعيد جدّاً عن المعروف من أسلوبه ، لا سيما وقد أخرجه أبو داود ، فهو ليس من شرط «المجمع» !

وأن قوله في مكان آخر (٨/٢٦٤) :

«رواه أحمد ، وإسناده حسن» .

قد يكون صواباً ؛ لولا مخالفة أبي هلال لهشام الدستوائي .

واعلم أن السمر ـ وهو التحدث في الليل ـ منهي عنه في غير ما حديث عنه ﷺ ، ولذلك ترجمت لجوازه في العلم بهذا الحديث ، ولذلك فما عليه جماهير الناس اليوم من السمر وراء التلفاز وأمثاله ؛ هو من الفتن التي أصابت العالم الإسلامي في العصر الحاضر ، نسأل الله السلامة من كل الفتن ؛ ما ظهر منها وما بطن ؛ إنه سميع مجيب .

ومن تلك الأحاديث التي أشرت إليها قوله ﷺ :

«لا سمر إلا لمصَلٍّ أو مُسافر» .

وهو حديث صحيح لطرقه وشواهده ، وقد أعله الحافظ في «الفتح» بجهالة راوٍ في سند أحمد ، وهو كذلك ، ولكن كان عليه أن يقويه بالشواهد كما هي عادته ، ولذلك بدا لي أنه لا بُدَّ من التنبيه عليه ؛ خشية أن يغتر به من لا علم عنده ، وقد خرجته في (المجلد الخامس) من «الصحيحة» برقم (٢٤٣٥) ، يسر الله طبع ما وراءه بمنه وكرمه ، ثم طبع المجلد السادس منه ، والحمد لله .

٣٠٢٦- (يأتي الشيطانُ أَحَدَكُم فَيَنْقُرُ عِنْدَ عِجانِهِ[1] ، فَلا يَنصرِفْ حتى يَسْمَعَ صَوتاً ، [أو يَجِدَ ريحاً]) .

أخرجه أبو إسحاق الحربي في «غريب الحديث» (٥/٩٨/١) : حدثني أبو مصعب عن عبدالعزيز بن محمد عن ثور عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله رجال «الصحيح» ، وأبو مصعب اسمه أحمد ابن أبي بكر الزهري المدني .

وتابع عبدَالعزيز بن محمد - وهو الدراوردي - أبو أويس - واسمه عبدالله بن عبدالله بن أويس - عن ثور بن زيد به نحوه مطولاً ، وفيه الزيادة .

أخرجه البزار في «مسنده» (١/١٤٧/٢٨١) من طريق إسماعيل بن صبيح : ثنا أبو أويس به .

وتابع إسماعيلَ بن صبيح إسماعيلُ بن أبي أويس : حدثني أبي به ؛ إلا أنه زاد فيه : عن ثور بن زيد عن داود بن الحصين عن عكرمة .

---

(١) (العِجَانُ) : ما بين الدبر والأنثيين ؛ قاله الحربي .

وذكره في «النهاية» بصيغة التمريض : «قيل» ، وجزم بأنه الدبر .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١/٢٢٢/١١٥٥٦) .

ثم أخرجه (١١/٣٤١/١١٩٤٨) من طريق عمرو بن مخلد : ثنا بشر بن المفضل : ثنا خالد عن عكرمة به مختصراً ، وفيه الزيادة .

وهذه متابعة قوية من خالد ، وهو ابن ذكوان ، أو ابن مهران الحذاء ، وكلاهما ثقة من رجال الشيخين ؛ غير أن عمرو بن مخلد لم أعرفه .

وللحديث شاهد من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً نحوه .

أخرجه أحمد (٣/٩٦) ، وأبو يعلى (٢/٤٤٣/١٢٤٩) من طريق عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عنه .

وعلي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ ضعيف ؛ لكن لا بأس به في الشواهد ، وتابعه الزهري على الجملة الأخيرة منه :

«لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً» .

أخرجه ابن ماجه (٥١٤) بإسناد رجاله ثقات ؛ لكنهم أعلوه .

ولهذه الجملة شاهدان من حديث عبدالله بن زيد وأبي هريرة مخرجان في «الإرواء» (١/١٤٤ ـ ١٤٥) .

وشاهد ثالث من حديث عبدالله بن مسعود موقوفاً نحوه ، وهو في حكم المرفوع .

أخرجه عبدالرزاق (١/١٤١/٥٣٦) ، وابن أبي شيبة (١/٤٢٩) ، وإسناده صحيح .

٣٠٢٧ ـ (خَطَبَنا ابنُ مسعودٍ فقالَ :

كيفَ تَأْمُرُونِّي أقرأُ على قراءةِ زيد بنِ ثابتٍ بعَدما قرأتُ مِنْ فِي رسولِ الله ﷺ بِضْعاً وسَبْعينَ سُورَةً ، وإنَّ زيداً مع الغِلْمانِ له ذُؤابَتان؟!) .

أخرجه النسائي (٢/٢٧٧) : حدثنا سعيد بن سليمان قال : حدثنا أبو شهاب قال : حدثنا الأعمش عن أبي وائل قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ، وأبو شهاب اسمه عبد ربه بن نافع الكناني الخياط ، وسعيد بن سليمان هو الواسطي الحافظ .

وتابعه عبدالواحد : ثنا سليمان الأعمش به دون الطرف الأول منه .

أخرجه أحمد (١/٤١١) .

قلت : ورجاله ثقات أيضاً رجال الشيخين ؛ لكنهم تكلموا في رواية عبدالواحد ـ وهو ابن زياد ـ عن الأعمش خاصة ؛ لكن موافقته لما رواه غيره عن الأعمش تدل على أنه قد حفظه .

وللأعمش إسناد آخر ؛ فقال عبدة بن سليمان : عنه عن أبي إسحاق عن هبيرة بن يريم قال : قال عبدالله بن مسعود :

«على قراءة مَنْ تأمروني أقرأ ؟ لقد قرأت على رسول الله ﷺ بضعاً وسبعين . .» الحديث .

أخرجه النسائي ، وابن حبان (٧٠٢٤ ـ الإحسان) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٩/٧١/٨٤٣٧) .

ورجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير هبيرة بن يريم ؛ فإنه لا بأس به كما في

«التقريب» ؛ إلا أن أبا إسحاق ـ وهو عمرو بن عبدالله السبيعي ـ مدلس ، وقد عنعنه .

وله فيه شيخ آخر ، فقال سفيان : عن أبي إسحاق عن خُمير بن مالك قال : قال عبدالله :

«قرأت من في رسول الله ﷺ . .» الحديث .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/٥٠٠/١٠١١٢) ، وأحمد (١/٣٨٩ و٤٠٥) ، والطبراني (٨٤٣٥) ، والحاكم (٢/٢٢٨) ، وصححه والذهبي .

ورجاله ثقات ؛ إلا أن خُميراً لم يوثقه غير ابن حبان (٤/٢١٤) ، وذكر له راوياً آخر غير أبي إسحاق .

وتابع سفيان جمع عند الطبراني ، والطيالسي (٥٤/٤٠٥) .

وله طرق أخرى عن ابن مسعود ؛ منها : عن زر بن حبيش قال : قال عبدالله ابن مسعود . . فذكره مثل لفظ خمير .

أخرجه الطبراني (٨٤٤١) من طريق محمد بن أبي عبيدة : ثنا أبي عن الأعمش عن أبي رزين عنه .

وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال مسلم ، وأبو رزين اسمه مسعود بن مالك ، وأبو عبيدة والد محمد اسمه عبدالملك بن مسعود الهذلي المسعودي .

وتابع أبا رزين عاصم بن بهدلة مختصراً بلفظ :

«أخذت من في رسول الله ﷺ سبعين سورة ، ولا ينازعني فيها أحد» .

أخرجه الطيالسي (٤٧/٣٥٣) ، وأحمد (١/٤٥٣ و٤٥٧) ، والطبراني (٨٤٤٢) من طريق حماد بن سلمة عنه .

وهذا إسناد حسن . ورواه أبو يعلى (٤٩٨٥) من طريق آخر عنه .

وبقية الطرق عند الطبراني ، وأبي يعلى (٥٠٥٢) .

وأصله من الطريق الأولى من طرق أخرى عن الأعمش عند البخاري (٥٠٠٠) ، ومسلم (١٤٨/٧) بلفظ :

«والله ! لقد أخذت من في رسول الله ﷺ بضعاً وسبعين سورة ، والله لقد علم أصحاب النبي ﷺ أني من أعلمهم بكتاب الله ، وما أنا بخيرهم» .

والسياق للبخاري .

٣٠٢٨- (كانَ يَمُرُّ بالقِدْرِ فَيَأْخُذُ العَرْقَ فَيُصِيبُ منه ، ثم يصلي ولَمْ يتوضَّأْ ولم يَمَسَّ ماءً . وفي روايةٍ : فما توضَّأَ ولا تَمَضْمَضَ) .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٥٠/١) وعنه أبو يعلى (٤٢٧/٧/ ٤٤٤٩) ، وأحمد (١٦١/٦) قالا : ثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبدالعزيز بن رفيع عن عكرمة وابن أبي مليكة عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ . . . فذكره ، والسياق لأحمد .

قلت : وهذا إسناد صحيح غاية ، وعلى شرط الشيخين ، والعجب كيف لم يخرجه الحاكم مستدركاً إياه على الشيخين؟!

والرواية الأخرى : أخرجها البزار في «مسنده» (٢٩٨/١٥٣/١) : حدثنا أحمد ابن منصور بن سيار : ثنا يحيى بن يعلى : ثنا زائدة به .

وهذا صحيح أيضاً ، ابن سيار - وهو الرمادي - ثقة اتفاقاً ، ويحيى بن يعلى - وهو المحاربي - ثقة ومن رجال الشيخين أيضاً .

وللحديث بهذه الرواية شاهد من حديث ابن عباس قال :

«رأيت رسول الله ﷺ يأكل عَرْقاً من شاة ، ثم صلى ولم يتمضمض ولم يمس ماءً» .

أخرجه ابن حبان (١١٥/٢٣٦/٢) ، وأحمد (٢٥٣/١ و٢٨١) من طريقين عن محمد بن عمرو بن عطاء عنه .

ومحمد هذا ـ وهو العامري القرشي ـ ثقة من رجال الشيخين ، وكذلك سائر الرواة ، فالسند صحيح ، والحمد لله .

وهو في «الصحيحين» وغيرهما من طرق أخرى عن ابن عباس مختصراً دون ذكر المضمضة ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (١٨٢ و١٨٤ و١٨٥) .

ثم وجدت للحديث طريقاً آخر يرويه أبو مروان العثماني قال : حدثنا عبدالعزيز بن محمد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عنه به .

أخرجه ابن حبان أيضاً (١١٣٩) .

ورجاله ثقات ؛ غير أبي مروان العثماني ، واسمه محمد بن عثمان بن خالد الأموي ، وهو صدوق يخطئ ، فمثله يستشهد به .

٣٠٢٩ـ (يا أبا ذر . . ! يُجْزِئُكَ الصَّعيدُ وَلَوْ لَمْ تَجِدِ الماءَ عِشْرِينَ سَنَةً (وفي روايةٍ : عَشْرَ سِنِينَ) ، فإذا وَجَدْتَهُ فَأَمِسَّهُ جِلْدَكَ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١٣٥٥/١٩٨/٢ ـ ط) : حدثنا أحمد قال : حدثنا مقدم قال : حدثنا القاسم عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال :

كان أبو ذر في غُنَيْمة له بـ (الربذة) ، فلما جاء ؛ قال له النبي ﷺ :

«يا أبا ذر !» .

فسكت ، فرددها عليه ، فسكت ، فقال :

«يا أبا ذر ! ثكلتك أمك» .

قال : إني جنب . فدعا له الجارية بماء ، فجاءته ، فاستتر براحلته واغتسل ، ثم أتى النبي ﷺ ، فقال له النبي ﷺ :

«يجزئك . .» الحديث .

وأخرج المرفوع منه البزار في «مسنده» (١/١٥٧/٣١٠ ـ كشف الأستار) : حدثنا مقدم بن محمد بن علي بن مقدم المقدمي : حدثني عمي القاسم بن يحيى ابن عطاء بن مقدم : ثنا هشام بن حسان به . ولفظه :

«الصعيد وَضوء المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين ، فإذا وجد الماء ؛ فليتق الله وليُمِسَّه بَشَرَهُ ؛ فإن ذلك خير» . وقال :

«لا يروى عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه ، ومقدم ثقة معروف النسب» .

وقال الطبراني :

«تفرد به مقدم» .

قلت : وهو ثقة كما قال البزار وغيره ، وهو من شيوخ البخاري في «الصحيح» ، وكذا عمه ثقة من رجاله ، ومن فوقه من رجال الشيخين ، فالإسناد صحيح ، وصححه ابن القطان كما في «التلخيص الحبير» (١/١٥٤) ، وعقب عليه بقوله :

«لكن قال الدارقطني في «العلل» : إن إرساله أصح» .

ويشهد له حديث أبي ذر نفسه مطولاً عند أبي داود وغيره ، وصححه ابن حبان والدارقطني وغيرهما ، وهو مخرج في «الإرواء» (١/١٨١/١٥٣) ، و«صحيح أبي داود» (٣٥٨ - ٣٦٠) .

٣٠٣٠ - (كانَ إذا أَسْلَمَ الرَّجُلُ ، كانَ أَوَّلُ ما يُعَلِّمُنَا الصلاةَ ، أو قال : عَلَّمَهُ الصلاةَ) .

أخرجه البزار في «مسنده» (١/١٧١/٣٣٨) : حدثنا أبو كريب : ثنا أبو معاوية : [ثنا] أبو مالك الأشجعي عن أبيه قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات :

١- أبو كريب - هو محمد بن العلاء الكوفي - ثقة حافظ من رجال الشيخين .

٢- أبو معاوية - هو محمد بن خازم الكوفي - من رجال الشيخين ؛ قال الحافظ في «التقريب» :

«ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش ، وقد يهم في حديث غيره» .

قلت : وقد توبع كما يأتي .

٣- أبو مالك الأشجعي - اسمه سعد بن طارق بن أشيم - ثقة من رجال مسلم ، وأبوه صحابي معروف ، أخرج له مسلم في «صحيحه» حديثين ، والطبراني سبعة عشر حديثاً بحذف المكرر ، ولأحمد ستة منها ، وبعضها في «السنن» ، وفي الكثير منها تصريحه بسماعه من النبي ﷺ .

والحديث أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» مختصراً فقال : (٨/٣٨٠/٨١٨٦) : حدثنا محمد بن هشام بن أبي الدميك : ثنا الحسن بن حماد

الحضرمي : ثنا مروان بن معاوية : ثنا أبو مالك الأشجعي به . ولفظه :

«كان الرجل إذا أسلم على عهد النبي ﷺ علموه الصلاة» .

قلت : وهذا إسناد صحيح أيضاً :

١ـ ابن أبي الدميك هذا بغدادي ثقة ، ترجمه الخطيب في «تاريخه» .

٢ـ والحسن بن حماد الحضرمي بغدادي أيضاً ، وثقه ابن حبان والخطيب والذهبي .

٣ـ مروان بن معاوية ـ هو الفزاري الكوفي ـ ثقة من رجال الشيخين .

وقال الهيثمي في «المجمع» (٢٩٣/١) :

«رواه الطبراني والبزار في «الكبير» ، ورجاله رجال (الصحيح)» .

كذا وقع فيه على القلب ، ولعل الأصل : «الطبراني في (الكبير)» .

ثم إن زيادة [ثنا] في إسناد البزار قد سقطت من «كشف الأستار» ؛ فاستدركتها من «مختصر الزوائد» (ص٤٠) من مصورة عندي ، وكذلك أثبتها محقق المطبوعة منه (١٨٨/١) ، وذكر في التعليق أنها سقطت من (س) .

وانظر – لمزيدٍ من الفائدة – ما تقدّم من هذه «السلسلة» (٢٩٥٣) .

٣٠٣١ ـ (صَلَّى على مَيِّتٍ بعدَ موتِهِ بثلاثٍ) .

أخرجه الدارقطني في «السنن» (٧/٧٨/٢) ، ومن طريقه : البيهقي في «سننه» (٤٦/٤) ، والخطيب في «تاريخه» (٤٥٥/٧) عن الحسن بن يونس الزيات : ثنا إسحاق بن منصور : ثنا هريم بن سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس : أن النبي ﷺ صلى . . . الحديث .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير الحسن بن يونس الزيات ، وكان ثقة كما قال الخطيب ، وذكر أنه روى عنه جمع من الثقات مثل : ابن خزيمة وابن صاعد والمحاملي .

قلت : ومنهم البزار في «مسنده» (١/٢٠٩/٤١٥) .

لكن أشار الدارقطني والبيهقي إلى أن لفظة «بثلاث» شاذة ؛ خالف هريم فيها جمعاً من الثقات لم يذكروها ، وصرح بذلك الحافظ فقال في «الفتح» بعد أن ذكر لفظين آخرين : «بليلتين» ، و : «بعد شهر» (٣/٣٠٥) :

«وهذه روايات شاذة ، وسياق الطرق الصحيحة يدل على أنه صلى عليه في صبيحة دفنه» .

وهو كما قال رحمه الله ، وقد كنت خرجت بعض الطرق المشار إليها في «الإرواء» (٣/١٨٣/٧٣٦/٢) ، وبعضها صريحة الدلالة على ما قال .

لكني أقول :

إن حديث الترجمة يشهد له أحاديث ؛ أقواها حديث أبي هريرة رضي الله عنه :

أن امرأة سوداء كانت تَقُمُّ المسجد ، فماتت ، ففقدها النبي ﷺ ، فسأل عنها بعد أيام؟ فقيل : إنها ماتت . فقال :

«هلا كنتم آذنتموني؟» .

فأتى قبرها وصلّى عليها .

رواه الشيخان ، وغيرهما كابن ماجه والبيهقي والسياق لهما ، وهو مخرج في «أحكام الجنائز» (١١٣ ـ المعارف) .

ففيه أنه صلى عليها بعد أيام من موتها ، فهي ثلاثة أو أكثر ؛ ففيه جواز الصلاة على الميت وهو في قبره ، وأن ذلك لا يشمله النهي عن الصلاة إلى القبور ؛ كما هو مبين في غير هذا الموضع ، وأن الجواز لا يقيَّد بيوم أو ليلة ، وإنما بعلمه الحادث بالوفاة والدفن . وقد أفاض الحافظ المغربي ابن عبدالبر في كتابه «التمهيد» (٦/٢٧٩) في ذكر الأحاديث الواردة في الباب بأسانيدها ـ كما هي عادته ـ وبيان مذاهب الأئمة الفقهاء حولها ، ووجهة نظرهم فيها ، ثم ختم ذلك بخلاصة ما انتهى إليه من فقهها ، فقال :

«من صلى على قبر ، أو على جنازة قد صلي عليها ؛ فمباح له ذلك ؛ لأنه قد فعل خيراً لم يحظره الله ولا رسوله ، ولا اتفق الجميع على المنع منه ، وقد قال الله تعالى : ﴿وافعَلُوا الخَيْرَ﴾ [الحج : ٧٧] ، وقد صلى رسول الله ﷺ على قبر ، ولم يأت عنه نسخه ، ولا اتفق الجميع على المنع منه ، فمن فعل فغير حرجٍ ، ولا معنَّف ، بل هو في حِلٍّ وسَعَةٍ وأجر جزيل إن شاء الله ، إلا أنه ما قَدم عَهْدُه فمكروه الصلاة عليه ؛ لأنه لم يأت عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه أنهم صلوا على القبر إلا بحدثان ذلك ، وأكثر ما روي فيه شهر» .

٣٠٣٢ ـ (كانَ إذا كانَ راكعاً أو ساجداً قال : سبحانَكَ وبِحَمْدِكَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وأَتُوبُ إليكَ) .

أخرجه البزار في «مسنده» (١/٢٦٣/٥٤٢ ـ كشف الأستار) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/١٩٢/١٠٣٠٢) ، و«الأوسط» أيضاً (١/١٢٩/٨٣١) ، وكذا في «الدعاء» (٢/١٠٦٦/٥٩٣) ؛ لكنه لم يذكر (راكعاً) عن زيد بن أبي أُنَيْسة عن حماد بن أبي سليمان عن أبي الضحى عن مسروق عن عبدالله قال :

كان نبيكم . . الحديث ، وقال البزار والطبراني - واللفظ له - :

«لا يروى عن ابن مسعود إلا بهذا الإسناد ، تفرد به عبدالله بن جعفر» .

قلت : وهو الرقي ، وهو ثقة من شيوخ البخاري ومسلم ، وكذلك من فوقه ؛ غير أن حماد بن أبي سليمان إنما روى له البخاري في «الأدب المفرد» ، فالحديث حَسَنُ الإسناد ، صحيح بشاهده المذكور - آنفاً - .

(تنبيه) : وقع (حماد) هكذا غير منسوب عند الطبراني ، فلما أراد الهيثمي أن ينسبه وقع منه أخطاء ، فلزم بيانها ؛ فإنه قال (١٢٧/٢) :

«ورجال الطبراني رجال «الصحيح» ؛ خلا حماد بن سليمان ، وهو ثقة ، ولكنه اختلط» .

فأقول :

أولاً : ليس في الرواة مطلقاً - بله من وصف بالاختلاط - من يسمى (حماد ابن سليمان) ، وقد يخطر في البال أنه أراد (حماد بن سلمة) ، وهو بعيد جداً ؛ لأن الهيثمي استثناه من رجال «الصحيح» ، وهو منهم ، روى له مسلم محتجاً ، واستشهد به البخاري ، ثم إنه لم يرمه أحد بالاختلاط ، وهو إمام من أئمة السنة رحمه الله تعالى .

ومن الغريب أن هذا الخطأ انطلى على المعلق على «مسند أبي يعلى» (١٤٩/٩) ؛ فنقله عن الهيثمي دون أي تعليق عليه ! بخلاف المعلق على «دعاء الطبراني» ؛ فإنه لحظ أن فيه شيئاً ؛ فطبع جنب الاسم علامة التعجب هكذا : « . . حماد بن سليمان ، (كذا) . .» .

وقد عرفت أنه (حماد بن أبي سليمان) ؛ وقع هكذا في «مسند البزار» ، وهو

أبو إسماعيل الأشعري الكوفي الفقيه ، ومن الرواة عن زيد بن أبي أنيسة ، كما في «تهذيب المزي» .

ثانياً : عزاه الهيثمي لـ «أوسط الطبراني» دون «معجمه الكبير» ، وهو تقصير ؛ فقد أخرجه فيه - كما سبقت الإشارة إليه - بإسناده ومتنه .

هذا ؛ وقد تنبَّهنا بعد تخريج الحديث أنه كان مخرَّجاً ومطبوعاً في (المجلد الخامس) من هذه «السلسلة» برقم (٢٠٨٤) ، وفي الإعادة إفادة إن شاء الله ؛ وبخاصة أن هنا زيادة لم ترد هناك .

٣٠٣٣- (صلاةُ القاعِدِ على النِّصْفِ مِنْ صلاةِ القائمِ) .

قلت : قد صح هذا عن جمع من أصحاب رسول الله ﷺ في «الصحيحين» و«السنن» وغيرهما ، وقد خرجت الكثير منها قديماً في «الروض النضير» (٥٨٥ و٧٧٦) ، و«صحيح أبي داود» (٨٧٦ - ٨٧٨) ، و«الإرواء» (٢/٢٠٦/٤٥٥) ، ولكنني وقفت على رواية عزيزة عن صحابي آخر - هو عبدالله بن عمر رضي الله عنهما - لنكتة سيأتي بيانها ، وقد عزاه السيوطي للطبراني وحده فقصر . وبعد هذا فإني أقول :

لقد وجدت للحديث عدة طرق :

الأولى : الزهري أن عبدالله بن عمر قال :

قدمنا المدينة ؛ فأصابنا وباء من وعك المدينة شديد ، وكان الناس يكثرون أن يصلوا في سبحتهم جلوساً ، فخرج النبي ﷺ عليهم عند الهاجرة وهم يصلون في سبحتهم جلوساً ، فقال . . . فذكره .

أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٢/٤٧١/٤١٢٠) عن معمر ، وابن أبي

شيبة (٥٢/٢) عن عبيدالله بن عمر ؛ كلاهما عنه به .

قلت : وهذا إسناد صحيح لولا الانقطاع بين الزهري وابن عمر ؛ فإنه لم يدركه ، وقد وصله بعض الضعفاء كما يأتي .

الثانية : قال البزار في «مسنده» (٥٦٧/٢٧٤/١) : حدثنا يوسف بن محمد ابن سابق : ثنا الحسين بن علي : ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً به .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين ؛ غير ابن سابق هذا ، وقد أورده ابن حبان في (الطبقة الرابعة) من «الثقات» (٢٨٢/٩) ، وكناه بـ «أبي بكر القرشي الكوفي» ، وقال :

«يروي عن وكيع ، حدثنا عنه شيوخنا» .

فهو معروف غير مجهول .

الثالثة : يرويه أبو صالح الحراني : ثنا عبدالرزاق بن عمر عن الزهري عن سالم عن أبيه قال . . . فذكره .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٣١٢٢/٢٨٢/١٢) .

قلت : وهذا ضعيف جداً ؛ عبدالرزاق بن عمر ـ هو أبو بكر الثقفي الدمشقي ـ قال الحافظ في «التقريب» :

«متروك الحديث عن الزهري ، لين في غيره» .

فالعمدة على الطريق التي قبله .

وأبو صالح الحراني ـ هو عبدالغفار بن داود ـ ثقة من رجال البخاري .

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٤٩/٢) :

«رواه البزار والطبراني في «الكبير» ، وإسناده حسن» !

قلت : وهذا التخريج والتحسين يدل ظاهرهما على أمرين منكرين :

أحدهما : أن إسناد البزار والطبراني واحد ، وهذا خلاف الواقع .

والآخر : أن إسناد الطبراني هو الحسن ، والصواب العكس تماماً كما تقدم .

وقد انطلى الأمر على الشيخ الأعظمي ؛ فنقله عن الهيثمي في تعليقه على «مسند البزار» دون أي تعقيب ! ثم جاء من بعده الأخ حمدي السلفي وأخذ منه ما يتعلق بالطبراني فقال في تعليقه عليه :

«قال في «المجمع» (١٤٩/٢) : وإسناده حسن» !!

ولا لوم عليه من حيث فهمه لعبارة الهيثمي ؛ لكن كان عليه أن يدرس الإسناد وهو بين يديه !

فهذه الأوهام والتنبيه عليها كان من أقوى الأسباب التي حملتني على تخريج حديث ابن عمر هذا ؛ مع صحته واستفاضته عن الصحابة الآخرين ، رضي الله عنهم أجمعين .

٣٠٣٤ـ (يكونُ خَلْفٌ منْ بَعْدِ ستينَ سنةً ﴿أَضاعُوا الصلاةَ واتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فسوفَ يَلْقَوْنَ غَيّاً﴾ .

ثم يكونُ خَلْفٌ يَقْرَأُون القرآنَ لا يَعْدُو تَرَاقِيَهُم .

ويَقْرَأُ القرآنَ ثلاثةٌ : مؤمنٌ ، ومنافقٌ ، وفاجرٌ) .

أخرجه ابن حبان (٧٥٢/٦٧/٢ ـ الإحسان) ، والحاكم (٣٧٤/٢ و٥٤٧/٤) ،

وعنه البيهقي في كتابيه «الشعب» (٥٣٣/٢) ، و«الدلائل» (٤٦٥/٦) ، وأحمد (٣٨/٣ - ٣٩) من طريق بشير بن أبي عمرو الخولاني أنّ الوليد بن قيس حدثه أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول . . . فذكره . وقال : قال بشير : فقلت للوليد : ما هؤلاء الثلاثة؟ فقال :

«المنافق كافر به ، والفاجر يتأكل به ، والمؤمن يؤمن به» . وقال الحاكم :

«صحيح ، رواته حجازيون وشاميون أثبات» . ووافقه الذهبي .

(تنبيــه) : لم يورد الهيثمي هذا الحديث في كتابه «مجمع الزوائد» بعد أن بحثت عنه في مظانه منه ، ولم يورده زغلول في «فهارس مجمع الزوائد» ، وكذلك لم يورده الهيثمي في كتابه الآخر : «موارد الظمآن» ، فاستدركته عليه فيه ، ومثله عشرات ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

٣٠٣٥ - (كُتِبتْ عنده سورةُ ﴿النجم﴾ ، فَلَمَّا بَلَغَ السَّجْدَةَ سَجَدَ ، وسَجَدْنا معه ، وسَجَدَتِ الدَّوَاةُ والقَلَمُ) .

أخرجه بهذا التمام البزار في «مسنده» (١/٣٦٠/٧٥٣ - كشف الأستار) : حدثنا محمد بن عبدالرحيم : ثنا مسلم الجرمي : ثنا مَخْلد بن حسين عن هشام عن محمد عن أبي هريرة : أن النبي ﷺ كُتبت عنده . . الحديث . وقال البزار :

«لا نعلم رواه بهذا اللفظ إلا أبو هريرة ، ولا نعلمه إلا مَن هذا الوجه ، تفرد به مخلد عن هشام» .

قلت : وهما ثقتان من رجال مسلم .

ومسلم الجرمي هو ابن أبي مسلم الجرمي ، واسم أبيه (عبدالرحمن) ، بيضر

له ابن أبي حاتم (١٨٨/١/٤) ، وترجمه الخطيب في «التاريخ» (١٠٠/١٣) برواية جمع من الحفاظ عنه ؛ منهم أبو يحيى صاعقة - وهو محمد بن عبدالرحيم الراوي عنه هنا - ، ومنهم موسى بن هارون الحافظ ، وقال :

«مات سنة أربعين (يعني ومئتين) ، وكتبت عنه ببغداد» .

وقال الخطيب :

«وكان ثقة» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (١٩٨/٩) وقال :

«ربما أخطأ» .

وأخرج له في «صحيحه» عدة أحاديث ، وهذه أرقامها (٤٤١ و٤٤٣٤ و٥٦٩٣ و٧٣٤٠ ـ الإحسان) ، وأحدها تقدم برقم (٢٨٠١) ، وله حديث آخر عند البزار (١٢٦٥/٨٦/٢) حسن إسناده الحافظ ، ولم يعرفه الهيثمي فيهما ، وأما هنا فقال (٢٨٥/٢) :

«رواه البزار ، ورجاله ثقات» !

وكذا قال الحافظ في «الفتح» (٥٥٤/٢) .

وعلى هذا فالإسناد جيد . وكذا قال المنذري (٣٧/٢١٢/٢) .

وقد توبع ؛ فأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» (٢٠٨/١) ، والدارقطني في «سننه» (١١/٤٠٩/١) من طريقين آخرين عن مخلد بن الحسين به مختصراً بلفظ :

«سجد رسول الله ﷺ بآخر ﴿النجم﴾ ، و[سجد معه من حضره من] الجن والإنس والشجر» .

وعزاه السيوطي في «الدر» (٦/١٢١) لابن مردويه فقط !

وفي سجوده ﷺ في ﴿النجم﴾ أحاديث أخرى بعضها في «الصحيحين» ؛ كحديث ابن مسعود ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (١٢٦٧) . لكن في سجود أبي هريرة معه ﷺ فائدة عزيزة تبطل قول من زعم أن النبي ﷺ لم يسجد وهو في المدينة ؛ لتأخر إسلام أبي هريرة رضي الله عنه ، ولذلك ؛ ذكر الحافظ هذا الحديث ، وأتبعه بقوله ـ بعد أن وثق رجاله كما تقدم ـ :

«وروى ابن مردويه في «التفسير» بإسناد حسن عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي سلمة بن عبدالرحمن : أنه رأى أبا هريرة سجد في خاتمة ﴿النجم﴾ ، فسأله؟ فقال : إنه رأى رسول الله ﷺ يسجد فيها . وأبو هريرة إنما أسلم بالمدينة . وروى عبدالرزاق بإسناد صحيح عن الأسود بن يزيد عن عمر : أنه سجد في ﴿إِذَا السماءُ انشَقَّتْ﴾ . ومن طريق نافع عن ابن عمر : أنه سجد فيها . وفي هذا رد على من زعم أن عمل أهل المدينة استمر على ترك السجود في المفصل» .

واعلم أنه قد روي سجود الدواة والقلم في رؤيا رآها أبو سعيد الخدري رضي الله عنه حين قرأ فيها سورة ﴿ص﴾ في حديث رواه أحمد وغيره ، وهو مخرج في «الصحيحة» (٢٧١٠) و«صحيح أبي داود» تحت الحديث (١٢٧١) ، فقد يقال : لعل ذكر سجود الدواة والقلم في حديث الترجمة وهم من بعض رواته ؛ دخل عليه حديث في حديث . والله سبحانه وتعالى أعلم .

٣٠٣٦ ـ (إنَّ الشيطانَ قَدْ خَلَفَكَ في أهلكَ، فاذهبْ بهذا العُرْجُونِ، فَأَمْسِكْ به حتى تأْتِيَ بَيْتَكَ، فَخُذْهُ مِنْ وراءِ البيتِ فاضْرِبْهُ بالعُرْجُونِ[1]) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٩/٥ ـ ٦) من طريق عاصم بن عمر ابن قتادة عن أبيه عن جده قتادة بن النعمان قال :

كانت ليلة شديدة الظلمة والمطر، فقلت: لو أني اغتنمت هذه الليلة شهود العتمة مع النبي ﷺ ! ففعلت، فلما انصرف النبي ﷺ أبصرني ومعه عرجون يمشي عليه، فقال :

«ما لك يا قتادة ! ههنا هذه الساعة؟» .

قلت: اغتنمت شهود الصلاة معك يا رسول الله ! فأعطاني العرجون، فقال . . . فذكره، فخرجت من المسجد، فأضاء العرجون مثل الشمعة نوراً، فاتَّضأت به، فأتيت أهلي فوجدتهم رقوداً، فنظرت في الزاوية فإذا فيها قنفذ، فلم أزل أضربه بالعرجون حتى خرج .

قلت: ورجاله كلهم ثقات مترجمون في «التهذيب»؛ غير أن عمر بن قتادة أورده البخاري وابن أبي حاتم في كتابيهما من رواية ابنه عاصم هذا، ولم يذكروا فيه جرحاً، وكذلك ذكره ابن حبان في «الثقات» (١٤٦/٥)، وابنه عاصم تابعي معروف مات سنة (١١٩)، فيكون أبو عمر من كبار التابعين، فمثله يستشهد به .

وقد توبع، فأخرجه الطبراني أيضاً (١٣/١٩ ـ ١٤) من طريق سويد بن عبدالعزيز عن إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة عن عياض بن عبدالله بن سعد بن أبي سرح عن قتادة بن النعمان به نحوه .

---

(١) وهو العود الأصفر الذي فيه شماريخ العذق؛ كما في «النهاية» .

وهذا وإن كان إسناده واهياً لحال ابن أبي فروة والراوي عنه ؛ فإن للحديث شاهداً قويّاً يرويه فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث عن أبي سلمة عن أبي سعيد بهذا الحديث نحوه دون ذكر (القنفذ) ، وفيه :

«خذ هذا فسيضيء أمامك عشراً وخلفك عشراً» .

أخرجه أحمد (٣/٦٥) ، والبزار (١/٢٩٦ ـ ٢٩٧) مطولاً ؛ فيه قصة العراجين ، والنهي عن البصق أمامه ، ونسيان ساعة الجمعة ، وقد أخرج شيئاً منه ابن خزيمة (٨٨١ و١٧٤١) ، والحاكم (١/٢٧٩) ، وقال :

«صحيح على شرط الشيخين» ! ووافقه الذهبي .

وهو كما قالا ؛ لولا أن فليحاً هذا فيه كلام من جهة حفظه ، ولذلك لم يزد الذهبي في «الكاشف» على قوله فيه :

«قال ابن معين وأبو حاتم والنسائي : ليس بالقوي» .

وقال الحافظ :

«صدوق كثير الخطأ» .

وقد تفرد ـ فيما علمت ـ بجملة نسيانه ﷺ لساعة الإجابة يوم الجمعة ، ولذلك كنت خرجتها في «الضعيفة» (١١٧٧) .

وأما روايته لقصة قتادة هذه ؛ فإني لما وجدت لها هذه الطريق من رواية عاصم ابن عمر عن أبيه ؛ انشرح الصدر واطمأنت النفس لصحتها ، فبادرت إلى إخراجها هنا ؛ كمعجزة من معجزاته عليه الصلاة والسلام . وقد قال الهيثمي في حديث الترجمة (٢/٤١) :

«رواه الطبراني في «الكبير» ، ورجاله موثقون» .

ثم قال في حديث أبي سعيد (١٦٧/٢) :

«رواه أحمد والبزار . . ورجالهما رجال (الصحيح)» .

٣٠٣٧ ـ (كانَ يَخْطُبُ بِمِخْصَرَةٍ في يَدِهِ) .

أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٣٧٧/١) : أخبرنا عبدالعزيز بن عبدالله الأويسي وقتيبة بن سعيد قالا : أخبرنا عبدالله بن لهيعة عن أبي الأسود عن عامر ابن عبدالله بن الزبير عن أبيه : أن النبي ﷺ . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات على ضعف في حفظ ابن لهيعة معروف ؛ لكن قتيبة بن سعيد من الثقات الذين صحح العلماء حديثهم عن ابن لهيعة ؛ لأنه كان يروي عنه من كتابه وليس من حفظه ؛ كما تقدم تحقيق ذلك عن الذهبي في غيرما موضع ، فلا داعي للإعادة .

والحديث أخرجه البزار في «مسنده» (٣٠٦/١ ـ ٣٠٧) ، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (١٢٨) ، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٣/٤) من طرق أخرى عن ابن لهيعة به . وقال البزار :

«لا نعلمه عن ابن الزبير إلا من هذا الطريق» .

قلت : ولفظ البغوي :

«كان يخطب بمخصرة» .

وبهذا اللفظ أورده الهيثمي في «المجمع» (١٨٧/٢) ، وقال :

«رواه الطبراني في «الكبير» ، والبزار ، وفيه ابن لهيعة ، وفيه كلام» .

وأقول : وهكذا وقع لفظه في «مختصر زوائد البزار» للحافظ (١/٢٩٤/٤٤٨) ، بخلاف لفظه في «كشف الأستار» ؛ فإنه بلفظ :

«كان يشير بمخصرة إذا خطب» .

وهذا منكر عندي بلفظ «يشير» ، فلا أدري هذه الزيادة ثابتة عند البزار ـ فيكون من أوهامه ـ أو هي خطأ من بعض النساخ ؛ أو لعل أصله : «يمسك» فتحرف على الناسخ؟! والله أعلم .

هذا ؛ وللحديث شواهد كثيرة تزيده قوة على قوة ؛ قد ذكرت بعضها في «الإرواء» (٣/٧٨ و٩٩) ، وخرجت الكثير الطيب منها في «الضعيفة» (٢/٣٨٠ ـ ٣٨٣) ، وبينت فيها أن اعتماده على العصا لم يكن وهو ﷺ على المنبر . فراجعه ؛ فإنه مهم .

٣٠٣٨ ـ (مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَطْعَمَ [يومَ الفِطْرِ] قَبْلَ أنْ يَخْرُجَ وَلَوْ بِتَمْرَةٍ) .

أخرجه البزار في «مسنده» (١/٣١٢/٦٥١) : حدثنا إبراهيم بن هانئ : ثنا محمد بن عبدالواهب عن أبي شهاب عبد ربه بن نافع ـ كوفي مشهور ـ عن الأعمش عن مسلم بن صُبَيْحٍ عن ابن عباس قال . . . فذكره . وقال :

«لا نعلمه إلا بهذا الإسناد» .

قلت : وهو إسناد صحيح ، خفي حال بعض رجاله على الهيثمي ؛ فقال (٢/١٩٩) ـ بعد أن ذكره بهذا اللفظ وبلفظ «أوسط الطبراني» الآتي ـ :

«وفي إسناد البزار من لم أعرفه» .

فتعقبه الحافظ في «مختصر الزوائد» ، فقال عقبه (١/٢٩٩) :

«قلت : لا أدري من عَنَى بهذا ؟! فكلهم ثقات معروفون ، والإسناد متصل !» .

وأقول : من الظاهر عندي أنه يعني شيخ البزار إبراهيم بن هانئ ، أو شيخ شيخه محمد بن عبدالواهب ، أو كليهما معاً ؛ فإن من فوقهما من رجال «التهذيب» ، فيستبعد جدّاً أن يخفى عليه حال أحدهم ، ومع ذلك فإني أستغرب خفاء حالهما عليه ! فإنه ممن رتب كتاب «الثقات» لابن حبان على الحروف ، وهما في «ترتيبه» : الأول منهما في الجزء الأول ، والثاني في الجزء الثالث ، فالمتوقَّعُ أن يكون على علم بهما ، أو على الأقل أن يراجع «ترتيبه» ! فسبحان الله ! ﴿**لا يَضِلُّ رَبِّي ولا يَنْسَى**﴾ .

أما إبراهيم بن هانئ ؛ فهو أبو إسحاق النيسابوري ، أورده ابن حبان في (الطبقة الرابعة) من «الثقات» (٨٣/٨) ، وقال :

«روى عنه البغداديون ، كان من إخوان أحمد ممن يجالسه على الحديث والدين» .

وله ترجمة جيدة في «تاريخ بغداد» (٢/٢٠٤ ـ ٢٠٦) ، وروى توثيقه عن أحمد والدارقطني ، توفي سنة (٢٦٥) .

وأما شيخه محمد بن عبدالواهب ؛ فهو أبو جعفر الحارثي ، وهو بغدادي أيضاً ، ذكره ابن حبان أيضاً في «الثقات» (٨٣/٩) برواية الحافظ البغوي عنه ، ثم قال :

«ربما أخطأ» .

وترجمه الخطيب أيضاً (٢/٣٩٠ ـ ٣٩٢) برواية جمع آخر عنه من الحفاظ ، وروى توثيقه عن صالح جزرة ، مات سنة (٢٢٩) ، ووثقه البزار أيضاً .

وللحديث طرق أخرى ؛ فرواه الحجاج بن أرطاة عن عطاء عن ابن عباس قال :

«من السُّنة أن لا تخرج يوم الفطر حتى تُخْرِجَ الصدقة وتَطْعَمَ شيئاً قبل أن تخرج» .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/١٦٠) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١١/١٤١ ـ ١٤٢) .

قلت : ورجاله ثقات ؛ لكن الحجاج مدلس ، وقد عنعن .

وتابعه ابن جريج عن عطاء به ؛ إلا أنه قال :

« . . . حتى تَطْعَمَ ، ولا يوم النحر حتى ترجع» .

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢/٢٣٨/١٠٠٦ ـ مجمع البحرين) من طريق إسحاق بن عبدالله التميمي الأذني : ثنا إسماعيل ابن علية عن ابن جريج به . وقال :

«تفرد به إسحاق» .

قلت : ذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/١٢٠) من رواية بلال بن العلاء عنه . وبلال هذا لم أجده لا عنده ولا عند غيره ، فهو وشيخه إسحاق من المجهولين . فقول الهيثمي :

«وإسناد الطبراني حسن» غير حسن ؛ لا سيما وابن جريج قد عنعن . لكنه قد صح عنه التصريح بالتحديث ، فقال عبدالرزاق (٣/٣٠٥/٥٧٣٤) ، وعنه أحمد (١/٣١٣) : أنا ابن جريج : أنبأنا عطاء : أنه سمع ابن عباس يقول :

إن استطعتم أن لا يغدو أحدكم يوم الفطر حتى يَطْعَمَ فليفعل .

قال : فلم أدع أن آكل قبل أن أغدو منذ سمعت ذلك من ابن عباس ، فآكل من طرف الصريقة الأُكلة ، أو أشرب اللبن أو الماء .

قلت : فعلامَ يؤوَّل هذا؟ قال : سمعه ـ أظن ـ عن النبي ﷺ .

قال : كانوا لا يخرجون حتى يمتد الضَّحاء ، فيقولون : نطعم لئلا نعجل عن صلاتنا .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

وروى ابن أبي شيبة (٢/١٦١) من طريق عبدالله بن الحارث عن ابن عباس قال :

إذا خرجت يوم العيد ـ يعني : الفطر ـ ؛ فكُلْ ولو تمرة .

وإسناده صحيح ، وعبدالله هذا هو الأنصاري أبو الوليد .

وفي معنى حديث الترجمة ما رواه البيهقي (٣/٢٨٣) بسند صحيح عن سعيد بن المسيب قال :

كان المسلمون يأكلون يوم الفطر قبل الصلاة ، ولا يفعلون ذلك يوم النحر .

فإن (المسلمون) في هذا الأثر إنما هم أصحاب النبي ﷺ الذين تلقوا هذه السنة من النبي ﷺ ، وهي المقصودة بقول ابن عباس : «من السنة» ؛ كما هو مقرر في علم مصطلح الحديث .

على أن للحديث شواهد كثيرة صريحة الرفع إلى النبي ﷺ ؛ كحديث أنس :

«كان رسول الله ﷺ لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات» .

رواه البخاري وغيره . وزاد بعض الضعفاء :

«سبع تمرات» .

ولذلك خرجته في الكتاب الآخر (٤٢٤٨) .

(تنبيه) : قوله : (عبدالواهب) هكذا وقع في «كشف الأستار» ، وكذا في أثناء ترجمته في «تاريخ بغداد» ، وفي ترجمة (عبد ربه) من «تهذيب الحافظ المزي» (٤٨٦/١٦) ، وهو الصواب .

ووقع في «ثقات ابن حبان» ، و«ترتيبه» للهيثمي ، وفي أول ترجمته من «التاريخ» ، و«مختصر الزوائد» : (عبدالوهاب) ، وهو تصحيف ، ومن الدليل على ذلك أن الخطيب كان قد ترجم قبله لجمع ؛ منهم ثلاثة يسمون بـ (محمد بن عبدالوهاب) ، ثم عقد فصلاً خاصاً فقال :

«ذكر مفاريد الأسماء على التعبد» .

فذكر تحته ـ أول ما ذكر ـ (محمد بن عبدالواهب) هذا ، فلو كان الصواب كما وقع فيه تحته مباشرة (ابن عبدالوهاب) لم يذكره هنا ؛ وإنما مع الثلاثة المشار إليهم هناك ، فهذا دليل قاطع على أنه تحرف على الطابع أو الناسخ ، ويؤيده أنه جاء على الصواب في أثناء الترجمة كما تقدم : (ابن عبدالواهب) ، وإن كنت لا أعلم أن من أسماء الله (الواهب) إلا اشتقاقاً ، فهذا شيء آخر ، وفيه نظر لا يخفى على أهل العلم .

ثم وقفت على حديث آخر لمحمد بن عبدالواهب هذا ، فبادرت إلى إخراجه لعزته ، ولتأكيد الصواب المذكور في اسمه ، فانظره برقم (٣٠٤٠) .

٣٠٣٩ـ (ما أَنْعَمَ اللهُ على قومٍ نِعْمَةً إلا أصبحُوا بها كافرِينَ) .

أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١١٠٢/١٥٧/٢) : حدثنا أحمد بن عبدالوهاب بن نجدة : ثنا أبو اليمان : ثنا إسماعيل بن عياش . ح

وحدثنا أبو زرعة الدمشقي : ثنا علي بن عياش : ثنا عبدالرحمن بن سليمان ابن أبي الجون ، قالا :

ثنا راشد بن داود الصنعاني عن أبي عثمان الصنعاني عن أبي الدرداء قال :

قحط المطر على عهد رسول الله ﷺ ، فسألناه أن يستقي لنا ، [فاستقى] ، فغدا النبي ﷺ ، فإذا هو بقوم يتحدثون يقولون : سُقينا بنجم كذا وكذا ! فقال النبي ﷺ . . . فذكره .

وأخرجه البزار في «مسنده» (٦٥٨/٣١٦/١ ـ كشف الأستار) : حدثنا إبراهيم [هو][١] ابن [هانئ : ثنا][٢] محمد بن إسماعيل بن عياش : حدثني أبي : حدثني راشد بن داود الصنعاني به . وزيادة : [فاستسقى] منه .

قلت : فهذان طريقان إلى راشد بن داود الصنعاني ـ وهو صدوق له أوهام ـ عن أبي عثمان الصنعاني ـ واسمه شراحيل بن مرثد ـ وهو ثقة مخضرم ، فهو من الطريق الأولى عنه جيد ؛ لأن رجاله كلهم ثقات ؛ لأن إسماعيل بن عياش ثقة صحيح الحديث في روايته عن الشاميين ، وهذه منها .

وهو من الطريق الأخرى عنه حسن لذاته ، أو على الأقل حسن لغيره ؛ لأن ابن أبي الجون صدوق يخطئ ؛ كما في «التقريب» ، فهو قوي بمتابعة إسماعيل بن عياش له .

وللحديث شواهد يزداد بها قوة على قوة :

الأول : عن زيد بن خالد الجهني مرفوعاً نحوه ، رواه الشيخان وغيرهما ، وهو مخرج في «الإرواء» (٦٨١/١٤٤/٣) .

(١ و٢) سقطتا من «الكشف» ، واستدركتهما من «مختصر الزوائد» (٣٠٧/١) .

وفي رواية عنه قال :

مُطر الناس على عهد رسول الله ﷺ ذات ليلة ، فلما أصبح رسول الله ﷺ قال :

«ألم تسمعوا ما قال ربكم الليلة؟ قال :

ما أنعمت على عبادي من نعمة إلا أصبح فريق منهم بها كافرين ، فأما من آمن بي وحمدني على سقياي ؛ فذلك الذي آمن بي وكفر بالكواكب ، وأما الذي قال : مُطرنا بنوء كذا ؛ فذلك الذي آمن بالكواكب وكفر بي ـ أو كفر نعمتي ـ» .

أخرجه أبو عوانة (١/٢٦ ـ ٢٧) ، والنسائي (١/٢٢٧) ، والحميدي في «مسنده» (٨١٣/٣٥٦) .

الثاني : عن أبي هريرة نحو حديث زيد مختصراً .

أخرجه مسلم (١/٥٩ ـ ٦٠) من طريقين عنه ، والنسائي ، والبيهقي (٣/٣٥٨) ، وأحمد (٢/٣٦٢ و٣٦٨) من أحدهما عنه .

الثالث : عن ابن عباس قال :

مُطر الناس على عهد النبي ﷺ ، فقال النبي ﷺ :

«أصبح من الناس شاكر ، ومنهم كافر ، قالوا : هذه رحمة الله ، وقال بعضهم : لقد صدق نوء كذا وكذا . قال : فنزلت هذه الآية : **﴿فَلا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾** حتى بلغ **﴿وتَجْعَلُونَ رِزْقَكُم أَنَّكُم تُكَذِّبُونَ﴾** [الواقعة/٧٥ - ٨٢]» .

أخرجه مسلم (١/٦٠) ، وأبو عوانة ، والبيهقي من طريق عكرمة بن عمار : حدثنا أبو زميل قال : حدثني ابن عباس . .

وهذا إسناد حسن ؛ فإن عكرمة هذا مع كونه من رجال مسلم ففي حفظه

كلام ، ولذلك قال الحافظ :

«صدوق يغلط ، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ، ولم يكن له كتاب» .

(تنبيه) : أعل الهيثمي الطريق الأولى عن أبي الدرداء بابن عياش ؛ فقال (٢١٢/٢) :

«رواه البزار ، والطبراني في «الكبير» ، وفيه إسماعيل بن عياش ، وفيه كلام» .

فأقول : هذا الإعلال ليس بشيء ؛ لما تقدم ذكره أنه صحيح الحديث عن الشاميين ، فالكلام فيه إنما هو إذا روى عن غيرهم ؛ كما صرح به كبار الأئمة كأحمد والبخاري وغيرهم . وأما الشيخ الأعظمي فتعقبه في تعليقه على «كشف الأستار» بقوله :

«قلت : الذي بين أيدينا فيه محمد بن إسماعيل لا إسماعيل» !

فأقول : بل فيه إسماعيل أيضاً ، والشيخ إنما أُتِي من وقوفه مع ظاهر السند الذي بين يديه ، ولم يتنبه للسقط الذي وقع فيه ، ولست أدري هل هو كذلك في الأصل الذي طبع عليه ، أم قدم كذلك مطبوعاً إليه فعلق بما تقدم عليه ؟! وأيهما كان فأحلاهما مر ؛ إذ كان عليه أن يدرك أن محمد بن إسماعيل لم يدرك راشد بن داود الصنعاني ، أو على الأقل لم يذكروا رواية له عنه ، وإنما لأبيه إسماعيل ، ولم يذكروا لمحمد رواية عن أحد إلا عن أبيه ، فهذا وحده كان يكفيه منبهاً لو كان مُحَقِّقاً حقّاً !

وإنما لم يعله الهيثمي بمحمد هذا ؛ لأنه ـ والله أعلم ـ متابَع من أبي اليمان عند الطبراني في «المعجم الكبير» أيضاً . ومن المؤسف أن المجلد الذي فيه أحاديث أبي الدرداء لم يطبع بعدُ حتى نتحقق مما ذكرته . والله أعلم .

٣٠٤٠ ـ (كانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ في السَّفَر) .

أخرجه البزار في «مسنده» (١/٣٣٠ ـ ٣٣١) : حدثنا إبراهيم بن هانئ : ثنا محمد بن عبدالواهب : ثنا أبو شهاب عن عوف عن أبي نضرة عن أبي سعيد : أن النبي ﷺ . . فذكره ، وقال :

«لا نعلمه عن أبي سعيد إلا من هذا الوجه ، ومحمد ثقة مشهور بالعبادة» .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات ، وأبو شهاب اسمه عبد ربه بن نافع ، وهو ومن فوقه من رجال «الصحيح» ، واللذان دونه ثقتان كما تقدم بيانه قريباً عند الحديث (٣٠٣٨) . وقد استفدنا هنا فائدة مهمة ؛ وهي توثيق البزار لمحمد ابن عبدالواهب ، فلتُضم إلى توثيق ابن حبان وغيره ممن ذكرت هناك . كما أن تكرر هذا الاسم هنا يؤكد ما رجّحته هناك أن الصواب فيه (عبدالواهب) وليس (عبدالوهاب) ، فتنبه .

وقد كنت ذكرت هناك أنه خفي حاله وحال إبراهيم الراوي عنه على الهيثمي ، فلعله تبين له الحال فيما بعد ؛ فقد عقب على قول البزار الموثق لمحمد هذا بقوله (٢/١٩٩) :

«قلت : وبقية رجاله ثقات» .

ومن طريقه : أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» بلفظ أتم ؛ فقال (٢/٢٠٥/١) : حدثنا موسى بن هارون : نا محمد بن عبدالواهب الحارثي به ، ولفظه :

«جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر ، وبين المغرب والعشاء ، أخر المغرب وعجل العشاء ، فصلاهما جميعاً» . وقال :

«لم يروه عن عوف إلا أبو شهاب ، تفرد به محمد بن عبدالواهب» .

قلت : وهذه متابعة قوية لإبراهيم بن هانئ من موسى بن هارون ، وهو حافظ ثقة ، فإسناد الطبراني صحيح أيضاً ، فالعجب من الهيثمي كيف خص إسناد البزار بالتوثيق وإسناد الطبراني أولى به؟! لأن موسى بن هارون أوثق وأحفظ وأشهر من إبراهيم بن هانئ إلى درجة أن هذا لم يعرفه الهيثمي كما تقدمت الإشارة إليه .

هذا ؛ وللحديث شواهد كثيرة ؛ منها : عن أبي هريرة مثل حديث الترجمة .

أخرجه البزار (رقم ٦٨٧) بإسنادين عن محمد بن أبان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عنه ، وقال :

«تفرد به محمد بن أبان» .

قلت : وهو ابن صالح القرشي الجعفي الكوفي ، ضعفه ابن معين وغيره .

ومنها : عن عبدالله بن مسعود به .

أخرجه البزار أيضاً (٦٨٥) وغيره ، وتقدم تخريجه تحت الحديث (٢٨٣٧) .

ومنها : عن معاذ بن جبل نحو حديث موسى بن هارون ، وتقدم تخريجه في (المجلد الأول) رقم (١٦٤) ، وهو مخرج في «الإرواء» أيضاً (٥٧٨) .

واعلم أن الجمع المذكور في هذا الحديث ونحوه إنما هو الجمع الحقيقي ، وهو تأخير الصلاة الأولى إلى وقت الصلاة الأخرى ؛ كالظهر والعصر مثلاً ، يصليان معاً في وقت العصر ، وكذلك القول في صلاة المغرب مع العشاء ، وفي ذلك أحاديث صحيحة صريحة ، وأصرح من ذلك أحاديث جمع التقديم الذي يعني تقديم صلاة العصر إلى وقت الظهر وصلاتهما فيه معاً ، وكذلك القول في صلاة

العشاء مع المغرب ، فإن هذا الجمع لا يتصور فيه الجمع الصُّوري ، ومن أَجْلَى أمثلته الجمع في المطر الثابت في السنة ؛ فإنه لا يتصور إلا بجمع التقديم ، وفي ذلك كله أحاديث كثيرة صحيحة ؛ قد خرجت بعضها في غير موضع من تآليفي ، ومنها تحت حديث ابن مسعود المشار إليه آنفاً (٢٨٣٧) ، ومنها حديث أنس في «الإرواء» (٥٧٩/٣٢/٣) .

٣٠٤١ - (لا تُصَلُّوا حتى تَرْتَفِعَ الشمسُ ؛ فإنَّها تَطْلُعُ بينَ قَرْنَيِ الشَّيْطانِ) .

أخرجه أحمد (٢١٦/٥) وابنه أيضاً ، والبخاري في «كنى التاريخ» (١٠٧/١٥) ، والبزار في «مسنده» (١/٣٣٦ - ٣٣٧) ، وكذا أبو يعلى (١٤٣/٣/ ١٥٧٢) ، والطبراني في «الأوسط» (٦٦٦٨/١/١٠٦/٢) من طرق عن هارون بن معروف : ثنا عبدالله [بن وهب] : أخبرني مخرمة [بن بكير] عن أبيه عن سعيد ابن نافع قال :

رآني أبو بشير الأنصاري صاحب رسول الله ﷺ وأنا أصلي صلاة الضحى حين طلعت الشمس ؛ فعاب علي ذلك ونهاني ، ثم قال : إن رسول الله ﷺ قال : فذكره . . . وقال البزار :

«لا نعلمه إلا من هذا الوجه ، وسعيد لا نعلمه حدث عنه إلا بكير» .

قلت : يشير إلى أنه مجهول لا يعرف ، ويؤيده أن البخاري وابن أبي حاتم لما ترجماه لم يذكرا راوياً عنه سواه ، ومع ذلك ذكره ابن حبان في «الثقات» (٢٩١/٤) !

وسائر رواته ثقات رجال مسلم .

لكن الحديث صحيح ؛ له شواهد كثيرة من حديث علي وعمرو بن عتبة وغيرهما ، وهي مخرجة في «الصحيحة» (٣١٤) ، و«الإرواء» (٢/٢٣٧) ، و«صحيح أبي داود» (١١٥٨) ، وإنما خرجته من الوجه المذكور للكشف عن هوية صحابيه الأنصاري ، فأقول :

اختلفت المصادر المذكورة في ضبط كنيته ، فهي عند أحمد وابنه والبخاري والطبراني كما تقدم (أبو بشير) .

وعند أبي يعلى (أبو هبيرة) !

وأما البزار ؛ فلا أدري الذي وقع فيه ؛ فإن أصله ليس تحت يدي ، بل ولا وقفت عليه[1] ، وإنما عمدتي فيما أعزو إليه مطبوعة مؤسسة الرسالة ، ولا أثق بها كثيراً لقلة التحقيق فيها ، وكثرة أوهام المعلق عليها ، ومن ذلك هذه الكنية ، فقد وقعت فيها مخالفة لما تقدم هكذا (أبو اليَسر) . وعلق عليها الشيخ الأعظمي فيما قيل :

«بفتح المثناة التحتية والسين المهملة ، نبهت عليه لأنه في الأصل بسكون السين» .

كذا قال ! وأنا أظن أن الشيخ أو المعلق لم يحسن قراءة الأصل ، وأنه ربما كان هكذا (أبو النسر) هكذا بالإهمال ، وكذا هو في «مجمع الزوائد» (٢/٢٢٦) بزيادة نقطة من تحت مع إهمال السين ، وهذا عندي أقرب ، فهو (أبو البشر) ؛ أي بإعجام السين ؛ على قاعدة بعض النساخ قديماً ؛ حيث كانوا يهملون المعجم اعتماداً منهم

(١) وإنما عندي نسخة مصورة ناقصة يبدأ الموجود منها من كتاب البيوع ، ويغلب عليها إهمال التنقيط ، فمثلاً (يحيى بن أيوب) هكذا هو فيها دون النقط .

على التلقي والحفظ ، وإنما قلت : «أقرب» ؛ لأنني وجدت هذا الحديث في ترجمة (أبي بِشْر الأنصاري) من «الإصابة» ؛ قال :

«ذكره ابن أبي خيثمة ، وأخرج له . . (فساق الحديث ، ثم قال :) ، وغاير ابن أبي خيثمة بينه وبين (أبي بَشِير) الأنصاري الآتي المخرج حديثه في «الصحيحين» ، فهذا أوله كسرة ثم سكون ، والآتي فتحة ثم كسرة ، ووحّد بينهما ابن عبدالبر» . ونحوه في «تهذيب التهذيب» .

وحديث «الصحيحين» الذي أشار إليه هو بلفظ : «لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر ، أو قلادة إلا قطعت» ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٢٣٠٠) .

والخلاصة ؛ أن صحابي هذا الحديث هو (أبو بشير الأنصاري) ؛ كما في رواية الجماعة ، وأن رواية من كناه بـ (أبي بشر) أو (أبي هبيرة) شاذة ، وأما تكنيته فيه بـ (أبي اليَسر) فلم يروه أحد ، وإنما هو من أوهام المعلق . والله الموفق ، لا إله إلا هو .

مَنْعُ المرأةِ أَنْ تَمُرَّ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي بالإشارةِ إليها

٣٠٤٢- (كانَ يُصلي بهم ذاتَ يوم ، فمَرَّتِ امرأةٌ بالبطْحاءِ ، فَأشارَ إليها أَنْ تَأَخَّرِي ، فَرَجَعَتْ حتى صَلَّى ، ثُمَّ مَرَّتْ) .

أخرجه أحمد (٢١٦/٥) من طريق عبدالله ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧٥١/٢٩٤/٢٢) من طريق يحيى بن بكير : ثنا ابن لهيعة : حدثني حَبَّان بن واسع عن أبيه عن عبدالله بن زيد وأبي بشير الأنصاري أن رسول الله ﷺ . . الحديث .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير أنه روى لابن

لهيعة مقروناً ؛ لكنة ثقة في نفسه ، صحيح الحديث إذا روى العبادلة عنه ، وهذا قد رواه عنه أحدهم : عبدالله ـ وهو ابن المبارك ـ وغفل عن هذا الهيثمي فأعله بقوله (٢/٦٠) :

«وفيه ابن لهيعة ، وفيه كلام» !

مِنْ تَوَاضُعِهِ ﷺ وَجُودِهِ

٣٠٤٣ ـ (إنَّكَ وَطِئْتَ بنَعْلِكَ على رِجْلي بالأمسِ فَأَوْجَعْتَنِي ، فَنَفَحْتُكَ بالسَّوْطِ ، فَهَذِهِ ثَمَانُونَ نَعْجَةً فَخُذْها بِها) .

أخرجه الدارمي (١/٣٤ ـ ٣٥) من طريق محمد بن إسحاق : حدثني عبدالله ابن أبي بكر عن رجل من العرب قال :

زحمت رسول الله ﷺ يوم حنين ، وفي رجلي نعل كثيفة ، فوطئت على رجل رسول الله ﷺ ؛ فنفحني نفحة بسوط في يده ، وقال :

«بسم الله ، أوجعتني» .

قال : فبتّ لنفسي لائماً أقول : أوجعتُ رسولَ الله ﷺ ، فبت بليلة كما يعلم الله ، فلما أصبحنا إذا رجل يقول : أين فلان؟ قال : قلت : هذا والله الذي كان مني بالأمس . قال : فانطلقت وأنا متخوف ، فقال لي رسول الله ﷺ . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ؛ إلاّ أنه إنما أخرج لابن إسحاق متابعة ، ولكنه قد صرح بالتحديث ؛ فأمنا بذلك تدليسه ، فهو حجة ؛ ولا سيما في السيرة النبوية .

٣٠٤٤ـ (لـمَّا جاءَ نَعْيُ النَّجَاشِيِّ قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : صَلُّوا عليهِ . قالوا : يا رسولَ اللهِ ! نُصَلِّي على عَبْدٍ حَبَشِيٍّ [ليس بمسلم]؟ فأنزل اللهُ عز وجل : ﴿وإنَّ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ للهِ لا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللهِ ثَمَناً قَلِيلاً﴾) .

أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (١١٠٨٨/٣١٩/٦) من طريق أبي بكر ابن عياش ، والبزار في «مسنده» (٨٣٢/٣٩٢/١) ، والواحدي في «أسباب النزول» (ص١٠٤) ، والدارقطني في «الأفراد» (ج٣ رقم ٣٦ ـ منسوختي) من طريق المعتمر ابن سليمان ؛ كلاهما عن حميد عن أنس .

قلت : وهذا إسناد صحيح .

وله طريق أخرى عن أنس ، وشاهد من مرسل قتادة .

أما الطريق ؛ فهي من رواية مؤمل بن إسماعيل : نا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عنه قال :

لما مات النجاشي قال النبي ﷺ : «استغفروا لأخيكم» . فقال بعض الناس : يأمرنا أن نستغفر له وقد مات بأرض الحبشة؟! فنزلت . .

أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (١/١٠٠/٢) ، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٢٨٢٦/١/١٥٠/١) ، وقال :

«لم يروه عن حماد إلا مؤمل» .

قلت : وهو ضعيف لسوء حفظه ، بذلك وصفه غير واحد من الحفاظ

المتقدمين والمتأخرين . وأما قول الهيثمي (٣/٣٨) ـ بعد أن ساقه بلفظ البزار ، وهو بنحو المذكور أعلاه ـ :

«رواه البزار ، والطبراني في «الأوسط» ، ورجال الطبراني ثقات» .

فهو منتقد من وجوه :

الأول : أنه أطلق توثيق مؤمل هذا ، وليس بجيد لما ذكرت آنفاً ، بل ولا هو من عادته ؛ فقد جرى على حكاية الخلاف فيه ، وإذا ذكر عن أحد أنه وثقه أتبعه بقوله : «وضعفه الجمهور» ، أو ذكر من خالفه ، وتجد جملة أقواله ـ أو من أقواله ـ في ذلك في (المجلد الثالث) من فهرس الأخ الفاضل أبي هاجر لـ «مجمع الزوائد» (٣/٤٠٤ ـ ٤٠٥) .

الثاني : أن توثيقه لرجال الطبراني دون رجال البزار يشعر إشعاراً قوياً أن إسناد البزار لا يستحق التوثيق ، والواقع خلاف ذلك تماماً ، ولعل السبب أن البزار ساقه بسندين له عن حميد ؛ الأول فيه كلام كما يأتي دون الآخر ، ولم يتنبه لهذا ! فقال البزار (١/٣٩٢/٨٣٢) : حدثنا محمد (!) بن عبدالرحمن بن المفضل (!) الحراني : ثنا عثمان بن عبدالرحمن : ثنا عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان عن حميد عن أنس عن النبي ﷺ . ح وحدثنا أحمد بن بكار الباهلي : ثنا المعتمر بن سليمان : ثنا حميد الطويل . . إلخ .

قلت : فهذا الإسناد الثاني رجاله ثقات ، أما حميد والمعتمر ؛ فمن رجال الشيخين المشهورين .

وأما أحمد بن بكار الباهلي ؛ فذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/٢٣) ، وقال : «مستقيم الحديث» .

قلت : وهذا توثيق منه معتبر قائم على سبر حديث الرجل ، وليس على أصله الشاذ القائم على توثيق المجهولين ، فانتبه ، فالإسناد صحيح لا غبار عليه ، ولذلك قلت : لعل الهيثمي لم يتنبه له ولم نره عَيَّنَهُ كما ذكرت آنفاً .

ثم بدا لي شيء آخر ، وهو أنه لعله لم يقف على توثيق ابن حبان المذكور ؛ فقد مر بي كثير من الرواة لم يعرفهم الهيثمي ، مع أنهم مترجمون في كتاب «ثقات ابن حبان» الذي عني هو به عناية خاصة ، فرتبه على الحروف تسهيلاً للمراجعة !

ثم قوي عندي هذا الاحتمال حينما وجدته قال في حديث آخر للبزار (١٤٤٥) أورده في «المجمع» (٢٦٢/٤) :

«رواه البزار عن أحمد بن بكار الباهلي ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال (الصحيح)» .

فتعقبه الحافظ في «مختصر الزوائد» فقال (٥٦٨/١) :

«قلت : هو ثقة ، ولكن قد بين البزار علة هذا الإسناد ؛ فقال : أخطأ فيه عثمان بن عثمان ؛ إنما يرويه هشام عن أبيه عن حجاج بن حجاج عن أبيه» .

قلت : وحجاج بن حجاج هذا مجهول ، لم يرو عنه غير عروة ، وقد أخطأ بعض المتأخرين فصحح حديثه ، وقد شرحت ذلك في «ضعيف أبي داود» (٣٥١) .

وخلاصة هذا الوجه الثاني ؛ أن إسناد البزار صحيح ، ما كان ينبغي للهيثمي أن يسكت عنه .

والوجه الثالث : أنه لم ينبه على اختلاف متن الطبراني عن متن البزار ، وأنه كان ينبغي أن يسوق متن الأول لثقة رجاله عنده دون متن الآخر ، والله الهادي .

وبهذا ينتهي الكلام على الطريق الأخرى عن أنس .

وأما الشاهد ؛ فهو الذي يرويه الطبري في «التفسير» (١٤٦/٤) من طريقين عن قتادة : أن النبي ﷺ قال :

«إن أخاكم النجاشي قد مات ؛ فصلوا عليه» . قالوا : نُصَلِّي على رجل ليس بمسلم؟ فنزلت . .» .

وهو مرسل صحيح كما تقدم .

وبمعناه حديث وحشي بن حرب في «كبير الطبراني» (٣٦١/١٣٦/٢٢) ، وإسناده ضعيف .

ونحوه حديث أبي سعيد الخدري في «أوسط الطبراني» (٤٧٨٢/٢/٢٨٤/١) ، وإسناده ضعيف جداً . وفيما تقدم كفاية .

(تنبيه) : حديث الطبراني في «الأوسط» لم يذكره الهيثمي في «مجمع البحرين» ، وله أمثال .

وقد بقي الكلام على إسناد البزار الأول لننظر فيه ؛ هل للهيثمي في عدم كلامه عنه وجه من النظر؟ فأقول :

أولاً : عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان الراوي عن حميد ؛ قال الذهبي في «المغني» :

«صدوق ، وقال أحمد : ليس بالقوي» .

وقال الحافظ :

«صدوق يخطئ» .

قلت : فمثله حسن الحديث ، وبخاصة إذا توبع كما هنا .

ثانياً : عثمان بن عبدالرحمن ـ وهو الطرائفي ـ ؛ وقد وثقه ابن معين وغيره ، ومن تكلم فيه لم يذكر جرحاً يُقدَّم على التعديل ، بل إن بعضهم ذكر ما يدل على الضعف من بعض شيوخه ؛ كمثل قول البخاري :

«يروي عن قوم ضعاف» .

ولذلك لم يضعفه الحافظ ؛ فقال في «التقريب» ملخصاً به ما يؤخذ من مجموع أقوال المحدِّثين فيه :

«صدوق ، أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل ، فضعِّف بسبب ذلك حتى نسبه ابن نمير إلى الكذب ، وقد وثقه ابن معين» .

قلت : فهو حسن الحديث أيضاً إذا كان من فوقه حجة كما هو الشأن هنا .

ثالثاً : محمد بن عبدالرحمن بن المُفَضَّل الحراني . هكذا وقع الأصل ، وكذلك هو في «مختصر الزوائد» (١/٣٦٠/٥٨٩) ، فالظاهر أنه من البزار ، أو الهيثمي تبعه عليه الحافظ ، والصواب (أحمد بن عبدالرحمن بن الفضل) ، هكذا ذكره الحافظ المزي في ترجمة (الطرائفي) من «تهذيبه» ، وترجمه الخطيب البغدادي في «التاريخ» (٤/٢٤٣) برواية جمع من الثقات الحفاظ عنه ـ كابن صاعد وغيره ـ ثم قال :

«وما علمت من حاله إلا خيراً» .

ونقله السمعاني في نسبة (الكُزبُراني) ، وقد تحرفت في «التاريخ» إلى «الكريزاني» ؛ فلتصحح .

وبعد الاطلاع على حال هؤلاء الرواة الثلاثة ؛ نستطيع أن نتوصل إلى القول بأن هذا الإسناد حسن لذاته ؛ صحيح بغيره . والله ولي التوفيق .

٣٠٤٥ - (رَشَّ على قَبْرِ ابْنِهِ إبراهيمَ [الماءَ]) .

أخرجه أبو داود في «المراسيل» (٤٢٤/٣٠٤) ، ومن طريقه : البيهقي في «السنن» (٣١١/٣) من طريقين عن عبدالعزيز بن محمد عن عبدالله بن محمد - يعني ابن عمر - عن أبيه مرسلاً .

وأبوه - هو محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب - صدوق من أتباع التابعين . لكن قد جاء موصولاً بإسناد آخر لعبدالعزيز بن محمد ، فقال الطبراني في «المعجم الأوسط» (٦٢٨٢/١/٨٠/٢) : حدثنا محمد بن زهير الأُبُلِّيُّ ؛ قال : نا أحمد بن عبدة الضبي قال : نا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً به . وقال :

«لم يروه عن هشام بن عروة إلا الدراوردي ، تفرد به أحمد بن عبدة» .

قلت : وهو ثقة من شيوخ مسلم ، وكذلك من فوقه كلهم ثقات من رجاله ، فالإسناد صحيح إذا كان محمد بن زهير الأبلي قد توبع كما يشعر بذلك قول الطبراني المذكور ، وإلا فهو حسن ؛ لأن الأبلي هذا فيه كلام ؛ قال الذهبي في «الميزان» :

«قال الدارقطني : أخطأ في أحاديث ، ما به بأس . وقال ابن غلام الزهري : اختلط قبل موته بسنتين ، مات سنة ثمان عشرة وثلاث مئة ، أدخل عليه شخص حراني حديثاً» .

وأما قول المعلق على «مجمع البحرين» (١٣٨/٢) بعد أن ذكر قول الدارقطني :

«وذكره ابن حبان في «الثقات» ، وقال : «يخطئ ويهم» ، توفي سنة (٣١٨) . اللسان (١٧٠/٥) والميزان (٥٥١/٣)» !

فهو من عجائب الأوهام ، وإليك البيان :

أولاً : ليس لمحمد بن زهير الأبلي هذا ذكر في «ثقات ابن حبان» مطلقاً ، بل ليس فيه بهذا الاسم (محمد بن زهير) ؛ إلا مترجَم واحد لم ينسب ، ومن التابعين ؛ كما حققته في «تيسير الانتفاع» ؛ فلا أدري كيف وقع له هذا؟!

ثانياً : إذا رجعت إلى المصدرين اللذين أحال عليهما ؛ لم تجد فيهما ذكراً لابن حبان وقوله !

ثالثاً : ليس من أسلوب العلماء تقديم المتأخر طبقة على المتقدم فيها ، فالصواب تقديم «الميزان» على «اللسان» كما لا يخفى .

ثم إن في رش النبي ﷺ الماء على قبر ابنه وغيره أحاديث أخرى كنت خرجتها في «الإرواء» (٢٠٥/٣ ـ ٢٠٦) ، وكلها معلولة ؛ لم أجد فيها يومئذ ما يقويها ، فلما وجدت هذا الحديث في «أوسط الطبراني» بادرت إلى تخريجه تقوية لها . والله هو الموفق ، لا رب سواه .

٣٠٤٦ ـ (الراعي يَرْمِي بالليلِ ، ويَرْعَى بالنهارِ) .

أخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» (٤١٥/١) ، وابن عدي في «الكامل» (٨/٥) ، والبيهقي في «السنن» (١٥١/٥) من طريق ابن وهب : أخبرني عمر بن قيس عن عطاء بن أبي رباح قال : سمعت ابن عباس يقول : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً ؛ عمر بن قيس هو المعروف بـ (سندل) ، وهو متروك .

وقد رواه ابن وهب عن شيخين آخرين مرسلاً .

١ـ فقال : أخبرني ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح : أن رسول الله ﷺ رخَّص لرعاء الإبل أن يرموا الجمار بالليل .

أخرجه البيهقي . وهذا إسناد صحيح مرسل إن كان ابن جريج سمعه من عطاء ـ كما هو الظنُّ الراجح ـ .

٢ـ وقال أيضاً : أخبرني يحيى بن أيوب عن عُمارة بن غَزِيَّة عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن النبي ﷺ مثله .

أخرجه البيهقي أيضاً .

وهذا إسناد صحيح مرسل رجاله رجال «الصحيح» .

ويشهد له مسند مسلم بن خالد : ثنا عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ؛ مثل حديث ابن جريج .

أخرجه البزار في «مسنده» (١١٣٩/٣٢/٢) ، والبيهقي أيضاً .

قلت : وهذا إسناد جيد عندي في الشواهد ، رجاله كلهم رجال مسلم ؛ غير مسلم بن خالد وهو الزَّنجي ، وهو فقيه صدوق كثير الأوهام ؛ كما قال الحافظ ، ونحوه قول الذهبي :

«صدوق يهم» .

وأما قول ابن التركماني في «الجوهر النقي» متعقباً البيهقيَّ بقوله :

«قلت : ذكر في هذا الباب أربعة أحاديث وسكت عنها ، ولا يحتج بشيء منها . .» .

ثم أعل المسنَدَين بعمر ومسلم ، والمرسَلَيْن بالإرسال ، وهذا تعقب مخالف للأصول ؛ فإن قوله : «ولا يحتج بشيء منها» يصدق على كل حديث قوي بمجموع طرقه ؛ مفرداتها ضعيفة ضعفاً يسيراً كما هنا ؛ باستثناء طريق عمر بن قيس ، فالتضعيف والحالة هذه مخالف لما عليه العلماء قاطبة من تقوية الأحاديث بالمتابعات والشواهد ، وهذا أمر واضح جدّاً عند كل من شم رائحة هذا العلم الشريف ، وبخاصة على قواعد الحنفية الذين يرون الاحتجاج بالحديث المرسل مطلقاً ؛ سواءً جاء مسنداً من طريق أخرى أو لا ؛ خلافاً لمذهب الشافعي الذي يحتج بالحديث المرسل إذا جاء موصولاً من طريق آخر كما هنا ، فالحديث صحيح على المذهبين ؛ لولا التعصب وحب التعقب !

وقد تقدّم الحديثُ في هذه «السلسلة» (٢٤٧٧) .

٣٠٤٧ ـ (أرأيتَ لو كانَ على أَبِيكَ دَيْنٌ أَكُنْتَ قاضِيَهُ؟ قال : نَعَمْ . قالَ : حُجَّ عَنْ أَبِيكَ) .

أخرجه ابن حبان (٦/١٢١/٣٩٧١ ـ الإحسان) من طريق حكيم بن سيف ، والطحاوي في «المشكل» (٣/٢٢١) ، والطبراني في «الكبير» (١٢/١٥/ ١٢٣٣٢) من طريقين آخرين ؛ ثلاثتهم عن عبيدالله بن عمرو عن الأعمش عن مسلم البَطِين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس :

أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : إن أبي مات ولم يحج ؛ أفأحج عنه؟ قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين .

ثم أخرجه ابن حبان (٣٩٨٣ و٣٩٨٦) من طريقين عن أبي الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال . . . فذكره نحوه ؛ إلا أنه قال :

«إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج ؛ أفأحج عنه؟ قال :

«نعم ؛ فحج عنه» .

ورجاله ثقات ؛ لكنْ سماكٌ مضطرب الحديث عن عكرمة ، فلا يحتج به إلا في المتابعات والشواهد ، وقد توبع في الطريق الأولى ؛ إلا في قوله : «لا يستطيع الحج» ، وقد جاء من طريق أخرى ؛ فقال محمد بن كُريب عن أبيه عن ابن عباس قال : أخبرني حُصين بن عوف قال :

قلت : يا رسول الله ! إن أبي أدركه الحج ولا يستطيع أن يحج . . . الحديث .

أخرجه ابن ماجه (٢٩٠٨) ، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (٤/٤٦٨/٢٥٢١) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٤/٣١/٣٥٤٨ و٣٥٤٩) .

ومحمد بن كريب ضعيف .

وله عند الطبراني (٣٥٥٠) طريق أخرى عن الحصين .

وسنده ضعيف أيضاً .

لكن له شاهد صحيح من حديث أبي رَزِين ، انظره في «المشكاة» (٢٥٢٨) .

ويغني عن ذاك الضعيف حديث ابن عباس عن أخيه الفضل ـ المتفق عليه ـ ، وإن كان فيه أن السائل المرأة الخثعمية ، فالخطب في ذلك سهل ، ولا سيما وفي بعض الروايات أن السائل رجل ، وجمع الحافظ بينهما بما تراه في «الفتح» (٤/٦٨) ،

وفي بعض ما ذكره نظر عندي ؛ لا مجال لذكره الآن ، والمهم أن جوابه ﷺ واحد في كل هذه الروايات ، وسواء بعد ذلك أكان السائل رجلاً أو امرأة ، والمسؤول عنه أباً أو أمّاً ؛ فلا يلحق بهما غيرهما ؛ إلا إذا كان معذوراً وأوصى كما هو مذهب مالك ، وعليه يحمل حديث شبرمة ، وتفصيل هذا لا مجال له الآن .

ثم رأيت للحديث طريقاً آخر ، يرويه ابن إسحاق : حدثني خالد بن كثير أن عطاء بن أبي رباح حدثه أن عبدالله بن عباس حدثه :

أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن الحج عن أبيه؟ قال :

«احجج عنه ؛ ألا ترى أنه لو كان عليه دين . .» الحديث .

أخرجه الدارقطني (٢/٢٦٠/١١٤) .

قلت : إسناده حسن .

ويزيده قوة أنه رواه من طريق شريك عن ابن أبي ليلى عن عطاء .

ثم أخرج له شاهداً من حديث عَبَّاد بن راشد : نا ثابت عن أنس بن مالك :

أن رجلاً سأل النبي ﷺ فقال :

هلك أبي ولم يحج؟ قال : «أرأيت . . » الحديث .

ومن هذا الوجه أخرجه الطبراني في «الكبير» (١/٢٣١/٧٤٨) و«الأوسط» (١/٨/١/٩٨) وقال :

«لم يروه عن ثابت إلا عباد» .

كذا قال ! وقد توبع كما يأتي ، وهو صدوق له أوهام من رجال البخاري ، فهو

إسناد حسن ، ويرتقي إلى الصحة بمتابعة صدقة بن موسى عن ثابت به .

أخرجه البزار في «مسنده» (٢/٣٦/١١٤٤) ، وقال :

«لا نعلم رواه عن ثابت إلا صدقة ، وهو بصري ، ليس به بأس ، ولم يتابع على هذا ، واحتمل حديثُه» .

كذا قال ! فهو في جانب ، وقول الطبراني في جانب ، وصدق الله : ﴿وَمَا أُوتِيتُم مِنَ العِلْمِ إلا قَليلاً﴾ [الإسراء/٨٥] .

وقد تعقبه الحافظ في «مختصر الزوائد» (١/١/٤٦٨/٧٩) بقوله :

«قلت : بل هو ضعيف ؛ لكن توبع» .

كذا جزم هنا بضعفه ـ وهو صدقة الدقيقي ـ . ونحوه قول الذهبي في «الكاشف» :

«ضُعّف» .

وقال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق له أوهام» .

٣٠٤٨ـ (كانَ رجلٌ مِمَّنْ كانَ قبلَكُم لم يعملْ خيراً قَطُّ ؛ إلا التوحيدَ ، فَلَمَّا احْتُضِرَ قالَ لأهله : انظروا : إذا أنا مِتُّ أنْ يُحرِّقُوهُ حتى يَدَعُوه حُمَماً ، ثم اطحنُوهُ ، ثم اذْرُوهُ في يومِ ريحٍ ، [ثم اذْروا نصفَهُ في البَرِّ ، ونصفَهُ في البحرِ ، فوالله ؛ لئنْ قَدَرَ اللهُ عليهِ لَيُعَذِّبَنَّهُ عذاباً لا يُعَذِّبُهُ أحداً منَ العالَمينَ] ، فلما ماتَ فَعَلُوا ذلكَ بهِ ، [فَأَمَرَ اللهُ البَرَّ فَجَمَعَ ما فيهِ ، وأمرَ البحرَ فَجَمَعَ ما فيهِ] ، فإذا هو [قائمٌ] في قَبْضَةِ اللهِ ،

فقالَ اللهُ عزَّ وجلَّ : يا ابنَ آدمَ ! ما حَمَلَكَ على ما فَعلْتَ؟ قال : أَيْ رَبِّ ! مِنْ مَخَافَتِكَ (وفي طريق آخر : مِنْ خَشْيَتِكَ وأَنْتَ أَعْلَمُ) ، قال : فَغَفَرَ له بها ، ولَمْ يَعْمَلْ خيراً قَطُّ إلا التوحيدَ) .

أخرجه أحمد (٣٠٤/٢) : ثنا أبو كامل : ثنا حماد عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . وغير واحد عن الحسن وابن سيرين عن النبي ﷺ .

قلت : وهذا إسناد صحيح متصل عن أبي هريرة ، رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير أبي كامل ، وهو مظفر بن مدرك الخراساني ، وهو حافظ ثقة اتفاقاً .

وحماد هو ابن سلمة ، وله في هذا الحديث إسنادان آخران :

أحدهما : عن عاصم بن بهدلة عن أبي وائل عن عبدالله بن وائل عن عبدالله ابن مسعود رضي الله عنه :

أن رجلاً لم يعمل من الخير شيئاً قط إلا التوحيد . . الحديث .

أخرجه أحمد (٣٩٨/١) هكذا موقوفاً[١] . وهو في حكم المرفوع كما لا يخفى ، وكأنَّ أحمد رحمه الله أشار إلى ذلك بأن عقب عليه بإسناده إياه من طريق حماد عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : بمثله .

والآخر : عن أبي قَزَعة عن حكيم بن معاوية عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال :

«إن رجلاً كان فيمن كان قبلكم رَغَسَهُ الله تبارك وتعالى مالاً وولداً حتى

---

(١) وكذلك رواه أبو يعلى (٥١٠٥) من طريق آخر عن ابن مسعود موقوفاً . وسنده حسن في الشواهد .

ذهب عصر وجاء عصر ، فلما حضرته الوفاة قال : أيْ بَنِيَّ ! أيَّ أب كنت لكم؟ قالوا : خيرَ أب . قال : فهل أنتم مُطيعِيَّ؟ قالوا : نعم . قال : انظروا : إذا مت أن تحرقوني حتى تدعوني فحماً ، قال رسول الله ﷺ : ففعلوا ذلك . ثم اهرسوني بالمهراس - يومئ بيده - ، قال رسول الله ﷺ : ففعلوا - والله ! - ذلك . ثم اذروني في البحر في يوم ريح ؛ لعلِّي أُضِلُّ اللهَ تبارك وتعالى . قال رسول الله ﷺ : ففعلوا - والله ! - ذلك ، فإذا هو في قبضة الله تبارك وتعالى ، فقال : يا ابن آدم ! ما حملك على ما صنعت؟ قال : أي رب ! مخافتك . قال : فتلافاه الله تبارك وتعالى بها» .

أخرجه أحمد (٤/٤٤٧ و٥/٣) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٩/ ١٠٧٣/٤٢٧) .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات .

وأقول : إن رواية حماد بن سلمة لهذا الحديث بأسانيد ثلاثة عن ثلاثة من الصحابة مما يدل على أنه كان من كبار الحفاظ ؛ كما يدل على أن الحديث كان مشهوراً بين الأصحاب . ويؤكد هذا أنه جاء عن أبي هريرة من طرق أخرى ، وعن صحابة آخرين .

أما الطرق عن أبي هريرة :

١- فرواه أبو الزناد عن الأعرج عنه مرفوعاً نحوه .

أخرجه مالك (١/٢٣٨) ، ومن طريقه : البخاري (٧٥٠٦) ، ومسلم (٨/٩٧) ، والخطيب في «التاريخ» (٤/٣٨٩) ، وابن عبدالبر في «التمهيد» (١٨/٣٨) ، كلهم عن مالك به . والزيادات والطريق لمسلم .

٢ـ الزهري عن حميد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة به .

أخرجه البخاري (٣٤٨١) ، ومسلم (٨/٩٧ ـ ٩٨) ، والنسائي (١/٢٩٤) ، وابن ماجه (٤٢٥٥) ، وعبدالرزاق في «المصنف» (١١/٢٨٣/٢٠٥٤٨) ، وأحمد (٢/٢٦٩) ، وابن صاعد في «زوائد الزهد» (٣٧٢/١٠٥٦) .

وأما الصحابة :

١ و ٢ـ حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال : سمعته ﷺ يقول . . . فذكر نحوه . قال عقبة بن عمرو :

وأنا سمعته يقول ذاك ، وكان نباشاً .

أخرجه البخاري (٣٤٥٢) ، وأحمد (٥/٣٩٥) ، والبيهقي في «الشعب» (٥/٤٣٠/٧١٦٠) ، والطبراني (١٧/٢٣١ ـ ٢٣٥) .

ورواه النسائي ، وابن حبان (٢/٢٢/٦٥٠) عن حذيفة وحده ، وهو رواية للبخاري (٦٤٨٠) .

٣ـ أبو سعيد الخدري عن النبي ﷺ : أنه ذكر رجلاً فيمن سلف . . الحديث نحوه ، وفيه :

«وإنْ يقدرِ اللهُ عليه يعذِّبْه» .

وفيه :

«فأخذ مواثيقهم على ذلك» .

أخرجه البخاري (٦٤٨١ و٧٥٠٨) ، ومسلم ، وابن حبان (٦٤٩) ، وأحمد (٣/٦٩ ـ ٧٠ و٧٧ ـ ٧٨) ، وابن عبدالبر (١١/٣٩) ، والطبراني (٦/٣٠٦) .

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٢/٢٨٤/١٠٠١ و٨/٤٦٩/٥٠٥٥) من طريق أخرى ضعيفة عن أبي سعيد به مختصراً .

٤ـ سلمان رضي الله عنه :

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦/٣٠٦/٦١٢٣) عقب حديث أبي سعيد الخدري ، وأحال في لفظه عليه ، فقال :

«نحوه ، وقال : اذروا نصفي في البر ، ونصفي في البحر» .

وكذلك رواه البخاري (٦٤٨١) في آخر حديث أبي سعيد أيضاً ، ولكنه لم يذكر هذه الزيادة بتمامها ، وهي ثابتة في حديث أبي هريرة ـ كما تقدم ـ من الطريق المتفق عليه ، فلا ريب في صحتها .

واعلم أن قوله في حديث الترجمة : «إلا التوحيد» مع كونها صحيحة الإسناد ، فقد شكك فيها الحافظ ابن عبدالبر من حيث الرواية ، وإن كان قد جزم بصحتها من حيث الدراية ، فكأنه لم يقف على إسنادها ؛ لأنه علقها على أبي رافع عن أبي هريرة ، فقال رحمه الله (١٨/٤٠) :

«وهذه اللفظة ـ إن صحت ـ رفعت الإشكال في إيمان هذا الرجل ، وإن لم تصح من جهة النقل ؛ فهي صحيحة من جهة المعنى ، والأصول كلها تعضدها ، والنظر يوجبها ؛ لأنه محال غير جائز أن يغفر للذين يموتون وهم كفار ؛ لأن الله عز وجل قد أخبر أنه ﴿لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ لمن مات كافراً ، وهذا ما لا مدفع له ، ولا خلاف فيه بين أهل القبلة .

والدليل على أن الرجل كان مؤمناً قوله حين قيل له : «لم فعلت هذا؟» فقال : «من خشيتك يا رب !» . والخشية لا تكون إلا لمؤمن مصدق ، بل ما تكاد تكون إلا

لمؤمن عالم ؛ كما قال الله عز وجل : ﴿إنَّما يخشى اللهَ مِنْ عبادِهِ العُلَماءُ﴾ ، قالوا : كل من خاف الله فقد آمَنَ به وعَرَفَه ، ومستحيل أن يخافه من لا يُؤْمِنُ به . وهذا واضح لمن فهم وأُلهم رشده .

وأما قوله : «لئن قدر الله علي» ؛ فقد اختلف العلماء في معناه ؛ فقال منهم قائلون : هذا رجل جهل بعض صفات الله عز وجل ، وهي القدرة ، فلم يعلم أن الله على كل ما يشاء قدير ، قالوا : ومن جهل صفة من صفات الله عز وجل ، وآمن بسائر صفاته وعرفها ؛ لم يكن بجهله بعض صفات الله كافراً . قالوا : وإنما الكافر مَنْ عاند الحق لا مَنْ جَهِلَهُ . وهذا قول المتقدمين من العلماء ومن سلك سبيلهم من المتأخرين .

وقال آخرون : أراد بقوله : «لئن قدر الله علي» من القدر الذي هو القضاء ، وليس من باب القدرة والاستطاعة في شيء . قالوا : وهو مثل قول الله عز وجل في ذي النون : ﴿إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِباً فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ .

وللعلماء في تأويل هذه اللفظة قولان :

أحدهما : أنها من التقدير والقضاء .

والآخر : أنها من التقتير والتضييق .

وكل ما قاله العلماء في تأويل هذه الآية فهو جائز في تأويل هذا الحديث في قوله : «لئن قدر الله علي» ، **فأحد الوجهين** تقديره : كأن الرجل قال : لئن كان سبق في قدر الله وقضائه أن يعذب كل ذي جرم على جرمه ؛ ليعذبني الله على إجرامي وذنوبي عذاباً لا يعذبه أحداً من العالمين غيري .

والوجه الآخر : تقديره : والله ! لئن ضيق الله علي وبالغ في محاسبتي وجزائي على ذنوبي ليكونن ذلك . ثم أمر بأن يحرق بعد موته من إفراط خوفه .

وأما جهل هذا الرجل بصفة من صفات الله في علمه وقدره ؛ فليس ذلك بمخرجه من الإيمان ، ألا ترى أن عمر بن الخطاب وعمران بن حصين وجماعة من الصحابة سألوا رسول الله ﷺ عن القدر . ومعلوم أنهم إنما سألوه عن ذلك وهم جاهلون به ، وغير جائز عند أحد من المسلمين أن يكونوا بسؤالهم عن ذلك كافرين ، أو يكونوا حين سؤالهم عنه غير مؤمنين .

وروى الليث عن أبي قبيل عن شُفَيٍّ الأصبحي عن عبدالله بن عمرو بن العاص ـ فذكر حديثاً في القدر ، وفيه : فقال أصحاب رسول الله ﷺ : فأي شيء نعمل إن كان الأمر قد فرغ منه؟[1] ـ ، فهؤلاء أصحاب رسول الله ﷺ ـ وهم العلماء الفضلاء ـ سألوا عن القدر سؤال متعلِّم جاهل ؛ لا سؤال متعنِّت معانِد ، فعلَّمهم رسول الله ﷺ ما جهلوا من ذلك ، ولم يضرهم جهلهم به قبل أن يعلموه ، ولو كان لا يسعهم جهله وقتاً من الأوقات ؛ لعلمهم ذلك مع الشهادة بالإيمان ، وأخذ ذلك عليهم في حين إسلامهم ، ولجعله عموداً سادساً للإسلام ، فتدبر واستعن بالله .

فهذا الذي حضرني على ما فهمته من الأصول ووعيته ، وقد أديت اجتهادي في تأويل حديث هذا الباب كله ولم آلُ ، وما أبرئ نفسي ، وفوق كل ذي علم عليم . وبالله التوفيق» .

هذا كله كلام الحافظ ابن عبدالبر ، وهو كلام قوي متين يدل على أنه كان إماماً في العلم والمعرفة بأصول الشريعة وفروعها ، جزاه الله عن الإسلام والمسلمين خيراً .

---

(١) رواه أحمد والترمذي وصححه ، وهو مخرج في «الصحيحة» (٨٤٨) ، و«المشكاة» (٩٦) ، وحديث عمران الذي أشار إليه متفق عليه ، وهو مخرج في «ظلال الجنة» (٤١٢ و٤١٣) ، وفيه حديث عمر (١٧٠) .

وخلاصته ؛ أن الرجل النباش كان مؤمناً موحِّداً ، وأن أَمْرَهُ أولادَهُ بحَرْقِهِ . . . إنما كان إما لجهله بقدرة الله تعالى على إعادته ـ وهذا ما أستبعده أنا ـ أو لفرط خوفه من عذاب ربه ، فغطى الخوف على فهمه ؛ كما قال ابن الملقن فيما ذكره الحافظ (٣١٤/١١) ، وهو الذي يترجح عندي من مجموع روايات قصته ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

وسواء كان هذا أو ذاك ؛ فمن المقطوع به أن الرجل لم يصدر منه ما ينافي توحيده ، ويخرج به من الإيمان إلى الكفر ؛ لأنه لو كان شيء من ذلك لما غفر الله له ؛ كما تقدم تحقيقه من ابن عبدالبر .

ومن ذلك يتبين بوضوح أنه ليس كل من وقع في الكفر من المؤمنين وقع الكفر عليه وأحاط به . ومن الأمثلة على ذلك : الرجل الذي كان قد ضلت راحلته ، وعليها طعامه وشرابه ، فلما وجدها قال من شدة فرحه :

«اللهم ! أنت عبدي وأنا ربك»[(١)] !

وفي ذلك كله رد قوي جداً على فئتين من الشباب المغرورين بما عندهم من علم ضحل :

الفئة الأولى : الذين يطلقون القول بأن الجهل ليس بعذر مطلقاً ، حتى ألَّف بعضُ المعاصرين منهم رسالة في ذلك ! والصواب الذي تقتضيه الأصول

---

(١) رواه مسلم (٩٣/٨) ، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٨٧/٥) وصححه من حديث أنس ، وعزاه الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (٥/٤) لمسلم من حديث النعمان بن بشير أيضاً بزيادة «اللهم ! أنت . .» ، وهو وهم ؛ فإنه عنده دون الزيادة ، وكذلك أخرجه أحمد (٢٧٣/٤ و٢٧٥) عن النعمان ، والبخاري ، ومسلم أيضاً من طريق أخرى عن أنس مختصراً ، وأخرجاه من حديث ابن مسعود مطولاً ؛ غير أن البخاري أوقفه . ومسلم ، وابن حبان (٦٢٠/٩/٢ - الإحسان) ، وأحمد (٣١٦/٢ و٥٠٠) عن أبي هريرة مختصراً نحو روايتهما عن أنس .

والنصوص التفصيل ؛ فمن كان من المسلمين يعيش في جوٍّ إسلاميٍّ علميٍّ مصفى ، وجهل من الأحكام ما كان منها معلوماً من الدين بالضرورة - كما يقول الفقهاء - فهذا لا يكون معذوراً ؛ لأنه بلَغَتْهُ الدعوة وأقيمت الحجة . وأما من كان في مجتمع كافر لم تبلغه الدعوة ، أو بلَغَتْه وأسلم ؛ ولكن خفي عليه بعض تلك الأحكام لحداثة عهده بالإسلام ، أو لعدم وجود من يبلغه ذلك من أهل العلم بالكتاب والسنة ؛ فمثل هذا يكون معذوراً . ومثله - عندي - أولئك الذين يعيشون في بعض البلاد الإسلامية التي انتشر فيها الشرك والبدعة والخرافة ، وغلب عليها الجهل ، ولم يوجد فيهم عالم يبين لهم ما هم فيه من الضلال ، أو وجد ولكن بعضهم لم يسمع بدعوته وإنذاره ؛ فهؤلاء أيضاً معذورون بجامع اشتراكهم مع الأولين في عدم بلوغ دعوة الحق إليهم ؛ لقوله تعالى : ﴿لأُنْذِرَكُمْ بِهِ ومَنْ بَلَغَ﴾ ، وقوله : ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً﴾ ، ونحو ذلك من الأدلة التي تفرّع منها تبَنّي العلماء عدم مؤاخذة أهل الفترة ؛ سواءً كانوا أفراداً أو قبائل أو شعوباً ؛ لاشتراكهم في العلة ؛ كما هو ظاهر لا يخفى على أهل العلم والنُّهى .

ومن هنا يتجلى لكل مسلم غيور على الإسلام والمسلمين عظم المسؤولية الملقاة على أكتاف الأحزاب والجماعات الإسلامية الذين نصبوا أنفسهم للدعوة للإسلام ، ثم هم مع ذلك يَدَعون المسلمين على جهلهم وغفلتهم عن الفهم الصحيح للإسلام ، ولسان حالهم يقول - كما قال لي بعض الجهلة بهذه المناسبة - : «دعوا الناس في غفلاتهم» ! بل وزعم أنه حديث شريف !! أو يقولون - كما تقول العوام في بعض البلاد - : «كل مين على دينه ، الله يعينه» ! وهذا خطأ جسيم لو كانوا يعلمون ، ولكن صدق من قال : «فاقد الشيء لا يعطيه» !

والفئة الثانية : نابتة نبتت في هذا العصر ؛ لم يؤتوا من العلم الشرعي إلا نزراً يسيراً ، وبخاصة ما كان منه متعلقاً بالأصول الفقهية ، والقواعد العلمية المستقاة من الكتاب والسنة وما كان عليه السلف الصالح ، ومع ذلك ؛ اغتروا بعلمهم فانطلقوا يبدِّعون كبار العلماء والفقهاء ، وربما كفَّروهم لسوء فهم أو زلة وقعت منهم ، لا يرقبون فيهم ﴿**إلاً ولا ذِمَّةً**﴾ ، فلم يشفع عندهم ما عرفوا به عند كافة العلماء من الإيمان والصلاح والعلم ، وما ذلك إلا لجهلهم بحقيقة الكفر الذي يخرج به صاحبه من الإيمان ؛ ألا وهو الجحد والإنكار لما بلغه من الحجة والعلم ؛ كما قال تعالى في قوم فرعون : ﴿**فَلَمَّا جاءتهُم آياتُنا مُبْصِرَةً قالُوا هَذَا سحرٌ مُبينٌ . وجَحَدُوا بِها واسْتَيقَنتها أَنْفُسُهُم**﴾ [النمل/١٣- ١٤] . وقال في الذين كفروا بالقرآن : ﴿**ذَلِكَ جَزَاءُ أَعْدَاءِ اللهِ النَّارُ لَهُم فِيها دَارُ الخُلْدِ جَزَاءً بما كانُوا بآياتِنا يَجْحَدُونَ**﴾ [فصلت/٢٨] . ولذلك قال شيخ الإسلام ابن تيمية في بعض فتاويه (١٦/٤٣٤ - مجموع الفتاوى) :

«لا يجوز تكفير كل من خالف السنة ؛ فليس كل مخطئ كافراً ؛ لا سيما في المسائل التي كثر فيها نزاع الأمة» .

يشير إلى مثل مسألة كلام الله وأنه غير مخلوق ، ورؤية الله في الآخرة ، واستواء الله على عرشه ، وعلوه على خلقه ؛ فإن الإيمان بذلك واجب ، وجحدها كفر ، ولكن لا يجوز تكفير من تأولها من المعتزلة والخوارج والأشاعرة بشبهة وقعت لهم ؛ إلا من أقيمت عليه الحجة وعاند .

وهذا هو المثال بين أيدينا : الرجل النباش ؛ فإنه مع شكه في قدرة الله على بعثه غفر الله له ؛ لأنه لم يكن جاحداً معانداً ؛ بل كان مؤمناً بالله وبالبعث على الجملة دون تفصيل لجهله . قال شيخ الإسلام بعد أن ساق الحديث برواية

«الصحيح» وذكر أنه حديث متواتر (١٢/٤٩١) :

«وهنا أصلان عظيمان :

أحدهما : متعلق بالله تعالى ؛ وهو الإيمان بأنه على كل شيء قدير .

والثاني : متعلق باليوم الآخر ؛ وهو الإيمان بأن الله يعيد هذا الميت ، ويجزيه على أعماله . ومع هذا فلما كان مؤمناً بالله في الجملة ، ومؤمناً باليوم الآخر في الجملة ، وهو أن الله يثيب ويعاقب بعد الموت ، وقد عمل عملاً صالحاً ـ وهو خوفه من الله أن يعاقبه على ذنوبه ـ ؛ غفر الله له بما كان منه من الإيمان بالله واليوم الآخر والعمل الصالح» .

ولهذا ؛ فإني أنصح أولئك الشباب أن يتورعوا عن تبديع العلماء وتكفيرهم ، وأن يستمروا في طلب العلم حتى ينبغوا فيه ، وأن لا يغتروا بأنفسهم ، ويعرفوا حق العلماء وأسبقيتهم فيه ، وبخاصة من كان منهم على منهج السلف الصالح كشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن قيم الجوزية ، وألفِتُ نظرهم إلى «مجموع الفتاوى» فإنه «كُنَيْف مُلِئَ علماً» ، وبخاصة إلى فصول خاصة في هذه المسألة الهامة (التكفير) ، حيث فرَّق بين التكفير المطلق وتكفير المعين ، وقال في أمثال أولئك الشباب :

«ولم يتدبروا أن التكفير له شروط وموانع قد تنتفي في حق المعين ، وأن تكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين ؛ إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع . يبين هذا أن الإمام أحمد وعامة الأئمة الذين أطلقوا هذه العمومات لم يكفروا أكثر من تكلم بهذا الكلام بعينه» .

يعني الذين كانوا يقولون : القرآن مخلوق . ومن قال : إن الله لا يُرى في الآخرة ، وأمثالهم .

فأقول : وملاحظة هذا الفرق هو الفيصل في هذا الموضوع الهام ، ولذلك فإني أحث الشباب على قراءته وتفهمه من «المجموع» (١٢/٤٦٤ ـ ٥٠١) الذي ختمه بقوله :

«وإذا عُرف هذا ؛ فتكفير (المعين) من هؤلاء الجهال وأمثالهم ـ بحيث يحكم عليه أنه من الكفار ـ لا يجوز الإقدام عليه ؛ إلا بعد أن تقوم على أحدهم الحجة الرسالية التي يتبين بها أنهم مخالفون للرسل ، وإن كانت مقالتهم لا ريب أنها كفر . (يعني : الدعاة إلى البدعة) .

وهكذا الكلام في تكفير جميع (المعينين) ؛ مع أن بعض هذه البدع أشد من بعض ، وبعض المبتدعة يكون فيه من الإيمان ما ليس في بعض . فليس لأحد أن يكفر أحداً من المسلمين ـ وإن أخطأ وغلط ـ حتى تقام عليه الحجة ، وتبين له المحجة ، ومن ثبت إيمانه بيقين لم يزل ذلك عنه بالشك ؛ بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة» .

هذا ؛ وفي الحديث دلالة قوية على أن الموحد لا يخلد في النار ؛ مهما كان فعله مخالفاً لما يستلزمه الإيمان ويوجبه من الأعمال ؛ كالصلاة ونحوها من الأركان العملية ، وإن مما يؤكد ذلك ما تواتر في أحاديث الشفاعة ؛ أن الله يأمر الشافعين بأن يخرجوا من النار من كان في قلبه ذرة من الإيمان . ويؤكد ذلك حديث أبي سعيد الخدري أن الله تبارك وتعالى يخرج من النار ناساً لم يعملوا خيراً قط . ويأتي تخريجه وبيان دلالته على ذلك ، وأنه من الأدلة الصريحة الصحيحة على أن تارك الصلاة المؤمن بوجوبها يخرج من النار أيضاً ولا يخلد فيها ، فانظره بالرقم (٣٠٥٤) .

٣٠٤٩ـ (رُدُّوهُ على صاحبِهِ (يعني : التمرَ الريانَ) ، فَبِيعُوهُ (يعني : التمرَ الرديءَ) بعينٍ ، ثم ابتاعوا التمرَ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١/٧٥/٢/١٣٩٣) : حدثنا أحمد قال : نا محمد بن الحسن بن تسنيم قال : نا روح بن عبادة ، قال : نا أبو الفضل كثير بن يسار قال : نا ثابت البناني قال : نا أنس بن مالك :

أن رسول الله ﷺ أتي بتمر ريان ، فقال :

«أنى لكم هذا؟» .

فقالوا : كان عندنا تمر بعل ، فبعنا صاعين بصاع ، فقال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢/١٠٨/١٣١٧) : حدثنا محمد بن معمر : ثنا روح بن عبادة به ، دون قوله : «بعين ، ثم . .» . وقال الطبراني :

«لم يروه عن ثابت إلا كثير أبو الفضل ، تفرد به روح» .

قلت : هو ثقة من رجال الشيخين ، وكذا ثابت .

وأما كثير بن يسار أبو الفضل ، فقد روى عنه جمع من الثقات ؛ كما في «تهذيب الحافظ» ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٥/٣٣١ و٧/٣٥٠) ، فالسند صحيح .

ثم رأيت الحديث قد أخرجه البخاري في ترجمة كثير هذا من «التاريخ» (٤/١/٢١٤) من طريق عبدالله بن أبي الأسود : نا روح بن عبادة قال : ثنا كثير بن يسار أبو الفضل - قال عبدالله : وأثنى عليه سعيد بن عامر خيراً - قال : أخبرنا ثابت به .

قلت : وهذه فائدة من عبدالله ـ وهو ابن محمد بن أبي الأسود البصري ، من شيوخ البخاري ـ ، وهو ثقة حافظ .

وللحديث شاهد من حديث أبي سعيد الخدري مثله .

أخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» (٢/٢٣٤) ، وأحمد (٣/٤٥) من طريق سعيد بن المسيب عنه .

وإسناده صحيح .

وأخرجه مسلم (٥/٤٨) ، والبيهقي (٥/٢٩٦) من طريق أبي نضرة عنه نحوه .

وأخرجه الشيخان وغيرهما من طريق أخرى عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد وأبي هريرة معاً نحوه أتم منه ، وهو مخرج في «إرواء الغليل» (٥/١٩٠/١٣٤٠) ، و«أحاديث البيوع» .

(**تنبيهات**) :

الأول : (أحمد) شيخ الطبراني الراوي عن (محمد بن الحسن بن تسنيم) هو (أحمد بن محمد بن صدقة أبو بكر البغدادي) ، وهو ثقة حافظ ، وشيخه (محمد ابن الحسن بن تسنيم) صدوق ، ولذلك حسن إسناده الهيثمي كما يأتي . وتداخل اسمه في اسم شيخه فصار ابناً له في مصورة «مجمع البحرين» هكذا : (أحمد بن محمد بن الحسن بن تسنيم) ! ولم يتنبه لذلك محققه ، فوقع كذلك في مطبوعته (٤/٢٠/٢٠٢٧) ! وترتب عليه أنه لم يجد ترجمته ، ولا وجد الحديث في «المعجم الأوسط» !!

وأيضاً فقد وقع في تعليقه هو عليه تحريف وسقط لما ترجم لـ (كثير بن يسار) ،

فقال : «وقال ابن حجر : أثنى عليه كثيراً» !

الثـاني : أورد الحديث الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١١٣/٤) برواية البزار المختصرة ، وقال عقبها :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ؛ إلا أنه قال : «ردوه على صاحبه فبيعوه بعين ، ثم ابتاعوا التمر» . وإسناده حسن» .

فسقط من الطابع ذكر البزار ، فالصواب :

«رواه [البزار ، و] الطبراني . .» .

ولم يتنبه لهذا السقط الدكتور الطحان في تعليقه على «المعجم الأوسط» (٢٣١/٢) ، فنقله كما رآه في «المجمع» دون أي تعليق عليه ! وكذلك فعل من قبله الشيخ الأعظمي في تعليقه على «زوائد البزار» للهيثمي ، ولكنه عقب عليه ـ ضِغْثاً على إبَّالة ـ فقال (١٠٨/٢) :

«لم يعزه الهيثمي للبزار وعنده حرفاً بحرف» !

وهذا مما يدل على بالغ غفلته ، وإلا لما قال : « . . حرفاً بحرف» ورواية البزار أمامه مختصرة عن رواية الطبراني ، وقد ذكرهما الهيثمي معاً ؛ إلا أن الأولى لم تقع معزوة للبزار خطأ مطبعيّاً ، فلو أنه تنبه لصنيع الهيثمي هذا لنجا من الوقوع في هذين الخطأين : «حرفاً بحرف» ، و«لم يعزه الهيثمي» !!

ثالثاً : سقط من «كشف الأستار» قول البزار عقب الحديث :

«لا نعلم رواه عن ثابت إلا كثير» .

وهو ثابت في «مختصر الزوائد» للحافظ (٥١٧/١) .

كراهةُ النُّخاعةِ في المسجدِ وتَخْلِيقُهُ

٣٠٥٠ ـ (ما أحسنَ هذا !) .

أخرجه النسائي (١/١١٩) ، وابن ماجه (٧٦٢) من طريق عائذ بن حبيب عن حميد عن أنس :

أن النبي ﷺ رأى نخامة في قِبْلة المسجد ، فغضب حتى احمرّ وجهه ، فجاءته امرأة من الأنصار فحكتها ، وجعلت مكانها خَلوقاً ، فقال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات ، وحميد ـ وهو الطويل ـ وإن كان رمي بالتدليس ؛ فقد ذكروا أن ما يرويه عن أنس بالعنعنة فإنما تلقاه عنه بواسطة ثابت البناني الثقة .

٣٠٥١ ـ (حَضْرَمَوْتُ خَيْرٌ مِنْ بني الحارِثِ) .

أخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» (ص١٢٤ ـ ١٢٥) من طريق ابن لهيعة عن عتبة بن أبي حكيم عن ابن شهاب أن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف مرسل ، ولكنه قد جاء موصولاً من حديث عمرو ابن عَبَسة مرفوعاً به في حديث له في مدح بعض القبائل وذم أخرى .

أخرجه أحمد (٤/٣٨٧) : ثنا أبو المغيرة : ثنا صفوان بن عمرو : حدثني شريح ابن عبيد عن عبدالرحمن بن عائذ الأزدي عن عمرو بن عبسة السلمي . وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (ص١٩٣) .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات .

وقد تابعه معاوية بن صالح عن عبدالرحمن بن عائذ الأزدي بتمامه .

أخرجه الحاكم (٨١/٤) وقال :

«غريب المتن ، صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي .

ثم رواه الإمام أحمد من طريق يزيد بن يزيد بن جابر عن رجل عن عمرو بن عَبَسَةَ به .

ورجاله ثقات ؛ غير الرجل الذي لم يسمَّ .

والحديث قال الهيثمي (٤٣/٥) :

«رواه أحمد متصلاً ومرسلاً والطبراني ، ورجال الجميع ثقات» .

ثم ساقه بتمامه وفيه موضع الشاهد منه ، ثم قال :

«رواه الطبراني عن شيخه بكر بن سهل الدمياطي ؛ قال الذهبي : «حمل عنه الناس وهو مقارب الحال» ، وقال النسائي : «ضعيف» . وبقية رجاله رجال «الصحيح» ، وقد رواه بنحوه بإسناد جيد عن شيخين آخرين» .

(تنبيه هام) : وقع حديث الترجمة سهواً في «ضعيف الجامع» (٧٢٢٥) ، وهو من حق «صحيح الجامع» ، فلينقل إليه ، وأستغفر الله وأتوب إليه .

٣٠٥٢ - (يُؤتَى بالرجلِ يومَ القيامةِ فيُقالُ : اعرِضوا عليه صغارَ ذُنُوبِهِ . فتُعرَضُ عليه ، ويُخَبَّأُ عنه كبارُها ، فيُقالُ : عملتَ يومَ كذا وكذا ؛ كذا وكذا ، وهو مُقرٌّ لا يُنكرُ ، وهو مُشفِقٌ مِنَ الكبارِ ، فيُقالُ : أَعطُوهُ مكانَ كُلِّ سيئةٍ عَمِلَها حَسَنَةً . قال : فيقولُ : إنَّ لي ذنوباً ما أراها هَهُنا .

قال أبو ذرٍّ : فلقدْ رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ ضَحِكَ حتى بَدَتْ نَواجِذُهُ) .

أخرجه وكيع في «الزهد» (٢/٦٥١/٣٦٧) : حدثنا الأعمش عن المعرور بن سويد عن أبي ذر قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

ومن طريق وكيع أخرجه أحمد (٥/١٥٧) ، وهناد في «الزهد» (٢/١٥٥/٢١١) ، وأبو عوانة في «صحيحه» (١/١٧٠) ، ومسلم أيضاً (١/١٢٢) ، إلا أنه لم يسق لفظه ، وإنما أحال به على لفظ عبدالله بن نمير الآتي ، وفيه زيادة في أوله .

وشذ الحسين بن حريث ؛ فقال : حدثنا وكيع به ، وزاد الزيادة بلفظ :

«إني لأعلم آخر رجل يدخل الجنة ، وآخر رجل يخرج من النار ؛ يؤتى بالرجل . .» الحديث .

أخرجه الترمذي في «الشمائل» (٢/٢٠ بشرح الشيخ القاري) ، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٥/١٩٢ - ١٩٣) .

والحسين بن حريث ثقة من رجال الشيخين ، لكن النفس لم تطمئن لمخالفته لرواية الجماعة عن وكيع . أقول هذا بالنسبة لروايته إياها عن وكيع ، وإلا فقد رواه غيره عن الأعمش .

أولاً : عبدالله بن نمير : حدثنا الأعمش به ، ولفظه :

«إني لأعلم آخر أهل الجنة دخولاً الجنة ، وآخر أهل النار خروجاً منها ؛ رجل يؤتى به . .» الحديث .

أخرجه مسلم ، وأبو عوانة ، والبيهقي في «السنن» (١٠/١٩٠) ، وفي «الأسماء والصفات» (ص٥٤) .

ثانياً : أبو معاوية محمد بن خازم : ثنا الأعمش به ؛ إلا أنه قال :

« . . يؤتى برجل . .» الحديث .

أخرجه أحمد (١٧٠/٥) ، ومسلم أيضاً ـ ولم يسق لفظه ـ ، والترمذي في «السنن» (٢٥٩٩/٢٦١/٨) ، وابن حبان (٧٣٣١/٢٣٣/٩ ـ الإحسان) ، وابن جرير في «تفسيره» (٣٠/١٩) ؛ إلا أنه قال :

« . . قال : يؤتى برجل . .» .

وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح» .

ثالثاً : أبو يحيى الحمّاني قال : ثنا الأعمش به مثل لفظ ابن نمير .

أخرجه أبو عوانة .

واسم أبي يحيى عبدالحميد بن عبدالرحمن الحماني ، وهو صدوق يخطئ من رجال الشيخين .

فقد اختلف على الأعمش في متن هذا الحديث ؛ فابن نمير والحماني قالا :

« . . آخر أهل النار خروجاً منها رجل يؤتى . .» .

وظاهره أن الرجل الذي يؤتى به هو الأول الذي ذكر قبله ، وهذا مشكل جدّاً كما سيأتي بيانه .

وقال أبو معاوية :

« . . يؤتى برجل» .

فظاهره أنه غير الرجل الأول ، وأكد ذلك بقوله في رواية ابن جرير :

« . . قال : يؤتى برجل» .

فهذا صريح في أنه رجل آخر غير الأول ؛ لأنه استأنف الحديث عنه ، وفصله عن الذي قبله ، وأكد ذلك وكيع في حديث الترجمة ؛ فإنه ابتدأ الحديث عنه دون الرجل الأول .

وأما أن رواية ابن نمير والحماني مشكلة ؛ فمما لا يخفى على المتأمل ؛ فإنها تدل على أن الرجل مع كونه قد بُدِّلَتْ سيئاته حسنات ؛ فهو آخر من يخرج من النار ، وآخر من يدخل الجنة ! وهذا مما لا يستقيم في العقل .

وقد تكلم العلامة ابن القيم رحمه الله في كتابه «طريق الهجرتين» (ص٢٤٧ ـ ٢٥٠) ، ورد على من احتج بالحديث (حديث مسلم) أن التبديل المذكور في آية الفرقان : ﴿فَأُولئِك يُبَدِّلُ الله سَيِّئاتِهِم حَسَناتٍ﴾ ، إنما هو يوم القيامة ، ورجح أن ذلك في الدنيا بتحول التائب من أعماله القبيحة إلى أضدادها وهي حسنات ، فأصاب في ذلك وأجاد ، ولكنه لم يتعرض لإزالة الإشكال ؛ بل إنه قال في صدد الرد المذكور (ص٢٤٨) :

«وهو صريح في أن هذا الذي قد بدلت سيئاته حسنات قد عذب عليها في النار ؛ حتى كان آخر أهلها خروجاً منها ، فهذا قد عوقب على سيئاته ، فزال أثرها بالعقوبة ، فبدل مكان كل سيئة بحسنة» !

فهذا إشكال جديد في كلامه ، فإنه يؤكد أن التبديل كان بعد العقوبة !!

وقد أكد الإشكال ابن جرير رحمه الله ؛ فإنه قال بعد أن رجح تفسير الآية بما تقدم عن ابن القيم :

«وإنما قلنا : ذلك أولى بتأويل الآية ؛ لأن الأعمال السيئة قد كانت مضت على ما كانت عليه من القبح ، وغير جائز تحويل عين قد مضت بصفة إلى خلاف ما كانت عليه ؛ إلا بتغييرها عما كانت عليه من صفتها في حال أخرى ، فيجب إن فعل ذلك كذلك أن يصير شرك الكافر الذي كان شركاً في الكفر بعينه إيماناً يوم القيامة بالإسلام ، ومعاصيه كلها بأعيانها طاعة ، وذلك ما لا يقوله ذو حجى» .

وقد أشار الشيخ علي القاري رحمه الله إلى الإشكال في «المرقاة» (٥/٢٧٢) ، وأجاب عنه بقوله :

«ويمكن أن يقال : فعل بعد التوبة ذنوباً استحق بها العقاب (!) وإما وقع التبديل له من باب الفضل من رب الأرباب ، والثاني أظهر» !

قلت : لو كان كذلك لم يعذب ولم يكن آخر من يخرج من النار ! وكأنه أخذ الجواب الثاني من ترجمة ابن حبان للحديث ؛ فإنه قال :

«ذكر إبدال سيئات من أحب من عباده في القيامة بالحسنات» .

فأقول : وهذا إنما يصح على رواية أبي معاوية التي فصلت ، وجعلت الرجل الذي بدلت سيئاته حسنات غير الرجل الأول الذي هو آخر من يخرج من النار . وبذلك يزول الإشكال من أصله ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

(تنبيه) : زاد أبو عوانة في رواية في آخر الحديث :

«ثم تلا رسول الله ﷺ : ﴿فَأُولئِكَ يُبَدِّلُ اللهُ سَيِّئاتِهِم حَسَناتٍ﴾» .

وإسناده هكذا : حدثنا ابن أبي رجاء المصيصي قال : ثنا وكيع بسنده المتقدم .

وابن أبي رجاء هذا اسمه أحمد بن محمد بن عبيد الله الطرسوسي ، وقد وثقه النسائي ، وقال مرة :

«لا بأس به» .

قلت : فمثله تقبل زيادته ؛ لولا أنه خالف كل الذين رووه عن وكيع - وعلى رأسهم الإمام أحمد كما تقدم - ؛ فإنهم لم يذكروها ، فكانت زيادة شاذة إسناداً ومنكرة متناً ؛ لمخالفتها للمعنى الصحيح للآية أولاً ؛ ولأنها تؤكد الإشكال ثانياً . والله أعلم .

٣٠٥٣- (لَيَتَمَنَّيَنَّ أقوامٌ لو أَكثَرُوا مِنَ السَّيِّئاتِ . قالوا : بِمَ يا رسول الله؟ قال : الذِينَ بَدَّلَ اللهُ سَيِّئاتِهم حَسَناتٍ) .

أخرجه الحاكم (٢٥٢/٤) من طريق الفضل بن موسى عن أبي العنبس عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره . وقال :

«أبو العنبس هذا : سعيد بن كثير ، وإسناده صحيح» .

ووافقه الذهبي . وهو كما قالا ، وتقدم لسعيد وأبيه حديث آخر برقم (٣٠١١) ، وصححاه أيضاً . وكثير هو ابن عبيد التيمي مولى أبي بكر الصديق ، رضيع عائشة ، وقد روى عنه جمع من الثقات ، وذكره ابن حبان في «الثقات» ، فهو صدوق ، ولم يعرفه ابن القيم ولا عرف ابنه سعيداً ؛ فقد ساق الحديث في «طريق الهجرتين» (ص٢٤٨) من طريق أبي حفص المستملي عن محمد بن عبدالعزيز بن أبي رزمة : حدثنا الفضل بن موسى القطيعي به . ثم قال :

«لا يثبت مثله ، ومن أبو العنبس؟ ومن أبوه؟!» .

قلت : وهذا منه عجيب ! فإنهما من رجال البخاري في «الأدب المفرد» ورجال أبي داود ، والأول وثقه جمع ، منهم ابن معين ، والآخر عرفت من وثقه وأنه صدوق .

والحديث عزاه في «الدر المنثور» (٥/٧٩) لابن أبي حاتم وابن مردويه .

وفيه إشارة إلى فضل الله عز وجل ورحمته بمن يشاء من عباده الذين يبدل يوم القيامة سيئاتهم حسنات ؛ كما في الحديث الذي قبله . والله أعلم .

حديثُ الشفاعةِ وأنَّها تشملُ تاركي الصلاةِ منَ المسلمين

٣٠٥٤ ـ (إذا خَلَصَ المؤمنونَ من النارِ وأَمِنُوا ؛ فـ[والذي نفسي بيده !] ما مُجَادَلَةُ أحَدِكُم لصاحبِهِ في الحقِّ يكونُ له في الدنيا بأشدَّ من مجادلةِ المؤمنينَ لربِّهم في إخوانِهِمُ الذينَ أُدْخِلُوا النارَ . قال : يقولونَ : ربَّنا ! إخوانُنَا كانُوا يُصلُّون معنا ، ويصومون معنا ، ويَحُجُّون معنا ، [ويُجاهدون معنا] ، فأدخلتَهم النارَ . قال : فيقولُ : اذْهَبُوا فَأَخْرِجُوا من عَرَفْتُم منهم ، فيأتُونهم ، فَيَعْرفونَهُم بِصُورِهم ، لا تأكلُ النارُ صُوَرَهُم ، [لَمْ تَغْشَ الوَجْهَ] ، فَمِنْهم مَنْ أَخَذَتْهُ النارُ إلى أنصافِ ساقَيْهِ ، ومِنْهم من أخذتْه إلى كَعْبَيْه[1] [فَيُخرِجُونَ مِنها بشراً كثيراً] ، فيقولونَ : رَبَّنا ! قد أَخْرَجنا مَنْ أَمَرتنا . قال : ثم [يَعُودون فيتكلمون فـ] يقولُ : أَخْرِجُوا من كان في قلبِهِ مِثقالُ دينارٍ منَ الإيمانِ . [فيُخرِجُون

(١) الأصل : «كفيه» . وعلى الهامش : «في «مسلم» : ركبتيه» .

قلت : والتصويب من «المسند» ، و«النسائي» ، و«ابن ماجه» . وفي «البخاري» : «قدميه» . وفي رواية مسلم سويد بن سعيد ، وهو متكلم فيه .

خَلقاً كثيراً] ، ثــم [يقولون : رَبَّنا ! لم نَذَرْ فيها أحداً ممنْ أَمَرْتَنا . ثم يقولُ : ارجعوا ، فـ] مَنْ كانَ في قلبِه وَزنُ نصفِ دينارٍ [فَأَخْرِجُوهُ . فَيُخرِجونَ خَلْقاً كثيراً ، ثم يقولون : ربَّنا ! لم نَذَرْ فيها ممن أمرتنا . . .] ، حتى يقولَ : أَخرِجُوا مَنْ كانَ في قلبه مثقالُ ذَرَّةٍ . [فيُخْرِجونَ خَلْقاً كثيراً] ، قال أبو سعيد : فَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْ بهذا الحديث فَلْيَقْرَأْ هذه الآيةَ : ﴿إنَّ اللهَ لا يَظلِمُ مِثقالَ ذَرَّةٍ وإنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْها ويُؤتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْراً عَظِيماً﴾ [النساء/٤٠] ، قالَ : فيقولونَ : رَبَّنا ! قَدْ أَخرَجْنا مَنْ أَمَرْتَنا ، فَلَمْ يَبْقَ في النارِ أحدٌ فيه خَيرٌ . قالَ : ثم يقولُ اللهُ : شَفَعَت الملائكةُ ، وشَفَعَتِ الأنبياءُ ، وشَفَعَ المؤمنونَ ، وبَقِيَ أَرْحَمُ الراحمينَ . قال : فَيَقْبضُ قَبْضَةً مِنَ النارِ ـ أو قالَ : قَبْضَتَينِ ـ ناساً لم يَعْمَلُوا خَيْراً قَطُّ ؛ قد احْتَرَقُوا حتى صاروا حُمَماً . قالَ : فَيُؤْتَى بِهِم إلى ماءٍ يُقالُ له : (الحياةُ) ، فيُصَبُّ عليهم ، فيَنْبُتُونَ كَما تَنْبُتُ الحَبَّةُ في حَمِيلِ السَّيْلِ ، [قَدْ رَأَيْتُمُوها إلى جانبِ الصخرةِ ، وإلى جانبِ الشجرةِ ، فما كانَ إلى الشمسِ منها كانَ أخضرَ ، وما كان منها إلى الظلِّ كانَ أبيضَ] ، قال : فَيَخْرُجُونَ مِنْ أجسادِهم مِثْلَ اللؤلؤِ ، وفي أعناقِهِمُ الخاتَمُ ، (وفي روايةٍ : الخواتِمُ) : عُتَقاءُ الله . قال : فيُقالُ لَهُمُ : ادْخُلُوا الجنةَ ؛ فما تَمنَّيتُم وَرَأيتُم مِنْ شيءٍ فَهُو لَكُم [ومِثْلُهُ مَعَهُ] . [فيقولُ أهلُ الجنةِ : هؤلاءِ عُتقاءُ الرحمنِ أَدْخَلَهُمُ الجنةَ بغيرِ عملٍ عَمِلُوهُ ، ولا خَيْرٍ قَدَّمُوهُ] . قال : فيقولونَ : رَبَّنا ! أَعَطَيْتَنا ما لم تُعْطِ أحداً مِنَ العالمينَ . قال : فيقولُ : فإن لكم عندي أفْضَلَ منه . فيقولون : رَبَّنا ! وما أَفْضَلُ

مِنْ ذلكَ؟ [قال :] فيقولُ : رِضائي عَنْكُم ؛ فلا أَسْخَطُ عَليكم أبداً) .

أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١١/٤٠٩ ـ ٤١١) : أخبرنا معمر عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه أحمد (٣/٩٤) ، والنسائي (٢/٢٧٠) ، وابن ماجه (رقم ٦٠) ، والترمذي (٢٥٩٨) - مختصراً - ، وابن خزيمة في «التوحيد» (ص١٨٤ و٢٠١ و٢١٢) ، وابن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (رقم : ٢٧٦) .

وتابعه محمد بن ثور عن معمر به ، لم يسق لفظه ، وإنما قال : بنحوه . يعني : حديث هشام بن سعد الآتي تخريجه .

أخرجه أبو عوانة .

وتابعه سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أسلم به أتم منه ، وأوله :

«هل تضارُّون في رؤية الشمس والقمر . .» الحديث بطوله .

أخرجه البخاري (٧٤٣٩) ، ومسلم (١/١١٤ ـ ١١٧) ، وابن خزيمة أيضاً (ص٢٠١) ، وابن حبان (٧٣٣٣ ـ الإحسان) .

وحفص بن ميسرة عن زيد .

أخرجه مسلم (١/١١٤ ـ ١١٧) ، وكذا البخاري (٤٥٨١) ؛ لكنه لم يسقه بتمامه ، وكذا أبو عوانة (١/١٦٨ ـ ١٦٩) .

وهشام بن سعد عنه .

أخرجه أبو عوانة (١/١٨١ ـ ١٨٣) بتمامه ، وابن خزيمة (ص٢٠٠) ، والحاكم

(٤/٥٨٢ ـ ٥٨٤) وصححه ، وكذا مسلم (١/١١٧) ؛ إلا أنه لم يسق لفظه ، وإنما أحال به على لفظ حديث حفص بن ميسرة نحوه .

وتابع عطاءً[1] : سليمانُ بن عَمرو بن عبيد العِتْواري ـ أحد بني ليث ، وكان في حجر أبي سعيد ـ قال : سمعت أبا سعيد الخدري يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول . . . فذكره نحوه مختصراً ، وفيه الزيادة الثالثة .

أخرجه أحمد (٣/١١ ـ ١٢) ، وابن خزيمة (ص٢١١) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٣/١٧٦/١٦٠٣٩) ، وعنه ابن ماجه (٤٢٨٠) ، وابن جرير في «التفسير» (١٦/٨٥) ، ويحيى بن صاعد في «زوائد الزهد» (ص٤٤٨/١٢٦٨) ، والحاكم (٤/٥٨٥) وقال :

«صحيح الإسناد على شرط مسلم » ! وبيض له الذهبي ، وإنما هو حسن فقط ؛ لأن فيه محمد بن إسحاق ، وقد صرح بالتحديث .

أقول – بعد تخريج الحديث هذا التخريج الذي قد لا تراه في مكان آخر ، وبيان أنه متفق عليه بين الشيخين وغيرهما من أهل «الصحاح» و«السنن» و«المسانيد» – :

فيه فوائد جمة عظيمة ؛ منها شفاعة المؤمنين الصالحين في إخوانهم المصلين الذين أدخلوا النار بذنوبهم ، ثم في غيرهم ممن هم دونهم على اختلاف قوة إيمانهم .

ثم يتفضل الله تبارك وتعالى على من بقي في النار من المؤمنين ، فيخرجهم من النار بغير عمل عملوه ، ولا خير قدموه . ولقد توهم بعضهم أن المراد بالخير المنفي تجويز إخراج غير الموحدين من النار ! قال الحافظ في «الفتح» (١٣/٤٢٩) :

---

(١) ووقع في رسالتي «حكم تارك الصلاة» (ص٣١ – المطبوعة) : «وتابع زيداً . . .» ، وهو سهوٌ وسبقُ قَلم .

«ورُدَّ ذلك بأن المراد بالخير المنفي ما زاد على أصل الإقرار بالشهادتين ؛ كما تدل عليه بقية الأحاديث» .

قلت : منها قوله ﷺ في حديث أنس الطويل في الشفاعة أيضاً :

«فيقال : يا محمد ! ارفع رأسك ، وقل يسمع ، وسل تعط ، واشفع تشفع . فأقول : يا رب ! ائذن لي فيمن قال : لا إله إلا الله . فيقول : وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لأخرجن منها من قال : لا إله إلا الله» .

متفق عليه ، وهو مخرج في «ظلال الجنة» (٢/٢٩٦/رقم : ٨٢٨) .

وفي طريق أخرى عن أنس رضي الله عنه :

« . . وفرغ الله من حساب الناس ، وأدخل من بقي من أمتي النار ، فيقول أهل النار : ما أغنى عنكم أنكم كنتم تعبدون الله عز وجل لا تشركون بالله شيئاً؟ فيقول الجبار عز وجل : فبعزتي لأعتقنهم من النار . فيرسل إليهم فيخرجون وقد امتحشوا ، فيدخلون في نهر الحياة ، فينبتون . .» الحديث .

أخرجه أحمد وغيره بسند صحيح ، وهو مخرج في «الظلال» تحت الحديث (٨٤٤) ، وله فيه شواهد (٨٤٢ ـ ٨٤٣) ، وفي «الفتح» (١١/٤٥٥) شواهد أخرى .

وفي الحديث رد على استنباط ابن أبي جمرة من قوله ﷺ فيه :

«لم تغش الوجه» ، ونحوه الحديث الآتي بعده : «إلا دارات الوجوه» : أن من كان مسلماً ولكنه كان لا يصلي لا يخرج ؛ إذ لا علامة له ! ولذلك تعقبه الحافظ بقوله (١١/٤٥٧) :

«لكن يحمل على أنه يخرج في القبضة ؛ لعموم قوله : «لم يعملوا خيراً قط» ،

وهو مذكور في حديث أبي سعيد الآتي في (التوحيد)» . يعني هذا .

وقد فات الحافظ رحمه الله أن في الحديث نَفْسِهِ تعقباً على ابن أبي جمرة من وجه آخر ؛ وهو أن المؤمنين كما شفَّعهم الله في إخوانهم المصلين والصائمين وغيرهم في المرة الأولى ، فأخرجوهم من النار بالعلامة ، فلما شُفِّعوا في المرات الأخرى ، وأخرجوا بشراً كثيراً ؛ لم يكن فيهم مصلون بداهة ، وإنما فيهم من الخير كل حسب إيمانه . وهذا ظاهر جداً لا يخفى على أحد إن شاء الله تعالى .

وعلى ذلك ؛ فالحديث دليل قاطع على أن تارك الصلاة - إذا مات مسلماً يشهد أن لا إله إلا الله - لا يخلد في النار مع المشركين ، ففيه دليل قوي جداً أنه داخل تحت مشيئة الله تعالى في قوله : ﴿إِنَّ اللهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وِيَغْفِرُ ما دُونَ ذَلِكَ لمنْ يَشَاءُ﴾ [النساء/٤٨ ، ١١٦] ، وقد روى الإمام أحمد في «مسنده» (٦/٢٤٠) حديثاً صريحاً في هذا من رواية عائشة رضي الله عنها مرفوعاً بلفظ :

«الدواوين عند الله عز وجل ثلاثة . .» الحديث ، وفيه :

«فأما الديوان الذي لا يغفره الله ؛ فالشرك بالله ، قال الله عز وجل : ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ باللهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللهُ عليهِ الجنَّةَ﴾ [المائدة/٧٢] .

وأما الديوان الذي لا يعبأ الله به شيئاً ؛ فظلم العبد نفسه فيما بينه وبين ربه ؛ من صوم يوم تركه ؛ أو صلاة تركها ؛ فإن الله عز وجل يغفر ذلك ويتجاوز إن شاء . .» الحديث . وقد صححه الحاكم (٤/٥٧٦) ، وهذا وإن كان غير مُسَلَّم عندي - لما بينته في «تخريج شرح الطحاوية» (رقم : ٣٨٤) - ؛ فإنه يشهد له هذا الحديث الصحيح : حديث الترجمة . فتنبه .

إذا عرفت ما سلف يا أخي المسلم ! فإن عجبي حقاً لا يكاد ينتهي من إغفال

جماهير المؤلفين الذين توسعوا في الكتابة في هذه المسألة الهامة ؛ ألا وهي : هل يكفر تارك الصلاة كسلاً أم لا؟ لقد غفلوا جميعاً ـ فيما اطلعت ـ عن إيراد هذا الحديث الصحيح مع اتفاق الشيخين وغيرهما على صحته ، لم يذكره من هو حجة له ، ولم يجب عنه من هو حجة عليه ، وبخاصة منهم الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى ، فإنه مع توسعه في سوق أدلة المختلفين في كتابه القيم : «الصلاة» ، وجواب كل منهم عن أدلة مخالفه ؛ فإنه لم يذكر هذا الحديث في أدلة المانعين من التكفير ؛ إلا مختصراً اختصاراً مخلاً لا يُظهر دلالته الصريحة على أن الشفاعة تشمل تارك الصلاة أيضاً ، فقد قال رحمه الله :

«وفي حديث الشفاعة : «يقول الله عز وجل : وعزتي وجلالي لأخرجن من النار من قال : لا إله إلا الله» . وفيه : «فيخرج من النار من لم يعمل خيراً قط . . .» .

قلت : وهذا السياق ملفق من حديثين ؛ فالشطر الأول هو في آخر حديث أنس المتفق عليه ، وقد سبق أن ذكرت (ص١٣١) الطرف الأخير منه ، والشطر الآخر هو في حديث الترجمة :

«فيقبض قبضة من النار ناساً لم يعملوا لله خيراً قط . .» .

وأما أن اختصاره اختصار مخل ؛ فهو واضح جدّاً إذا تذكرت أيها القارئ الكريم ما سبق أن استدركته على الحافظ (ص١٣٢) متمماً به تعقيبه على ابن أبي جمرة ، مما يدل على أن شفاعة المؤمنين كانت لغير المصلين في المرة الثانية وما بعدها ، وأنهم أخرجوهم من النار ، فهذا نص قاطع في المسألة ؛ ينبغي أن يزول به النزاع في هذه المسألة بين أهل العلم الذين تجمعهم العقيدة الواحدة ؛ التي منها : عدم تكفير أهل الكبائر من الأمة المحمدية ، وبخاصة في هذا الزمان الذي توسع

فيهم بعض المنتمين إلى العلم في تكفير المسلمين ؛ لإهمالهم القيام بما يجب عليهم عمله مع سلامة عقيدتهم ؛ خلافاً للكفار الذين لا يصلون تديناً وعقيدة ، والله سبحانه وتعالى يقول : ﴿أَفَنَجْعلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ . مَا لَكُم كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾؟! [القلم/٣٥ ـ ٣٦] .

لِما تقدم كنت أحب لابن القيم رحمه الله أن لا يُغفل ذكر هذا الحديث الصحيح كدليل صريح للمانعين من التكفير ، وأن يجيب عنه إن كان لديه جواب ، وبذلك يكون قد أعطى البحث والإنصاف للفريقين دون تحيز لفئة .

نعم ؛ إنه لَممَّا يجب علي أن أُنَوِّهَ به أنه عقد فصلاً خاصاً «في الحكم بين الفريقين ، وفصل الخطاب بين الطائفتين» ، يساعد الباحث على تفهم نصوص الفريقين فهماً صحيحاً ؛ فإنه حقق فيه تحقيقاً رائعاً ما هو مسلَّم به عند العلماء ؛ أنه ليس كل كفر يقع فيه المسلم يخرج به من الملة . فمن المفيد أن أقدم إلى القارئ فقرات أو خلاصات من كلامه تدل على مرامه ، ثم أعقب عليه بما يلزم مما يلتقي مع هذا الحديث الصحيح ، ويؤيد المذهب الرجيح .

لقد أفاد رحمه الله أن الكفر نوعان : كفر عمل ، وكفر جحود واعتقاد .

وأن كفر العمل ينقسم إلى ما يضاد الإيمان ، وإلى ما لا يضاده ، فالسجود للصنم ، والاستهانة بالمصحف ، وقتل النبي وسبُّه ؛ يضاد الإيمان .

وأما الحكم بغير ما أنزل الله ، وترك الصلاة ؛ فهو من الكفر العملي قطعاً .

(قلت : قد يكون ذلك من الكفر الاعتقادي أحياناً ، وذلك إذا اقترن به ما يدل على فساد عقيدته ؛ كاستهزائه بالصلاة والمصلين ، وكإيثاره القتل على أن يصلي إذا دعاه الحاكم إليها ، كما سيأتي ، فتذكر هذا ؛ فإنه مهم . ثم قال :)

ولا يمكن أن يُنفى عنه اسم الكفر بعد أن أطلقه الله ورسوله عليه ، ولكن هو كفر عمل لا كفر اعتقاد .

وقد نفى رسول الله ﷺ الإيمان عن الزاني ، والسارق ، وشارب الخمر ، وعمن لا يأمن جاره بوائقه ، وإذا نفى عنه اسم الإيمان ؛ فهو كافر من جهة العمل ، وانتفى عنه كفر الجحود والاعتقاد .

(قلت : لكني أرى أنه لا يصح أن يطلق على أمثال هؤلاء لفظة الكفر ؛ فيقال مثلاً : من زنى فقد كفر ، فضلاً عن أنه لا يجوز أن يقال : فهو كافر ، حتى على تارك الصلاة وعلى غيره ممن وصف في الحديث بالكفر ، وقوفاً مع النص ـ ودفعاً لإيهام الوصف بالكفر الاعتقاديّ ـ ، ومن باب أولى أن لا يقال : كافر حلال الدم !

قال بعد أن ذكر الحديث الصحيح : «سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر») :

ومعلوم أنه إنما أراد الكفر العملي لا الاعتقادي ، وهذا الكفر لا يخرجه من الدائرة الإسلامية والملة بالكلية ؛ كما لا يخرج الزاني والشارب من الملة ، وإن زال عنه اسم الإيمان .

وهذا التفصيل هو قول الصحابة الذين هم أعلم الأمة بكتاب الله ، وبالإسلام والكفر ولوازمهما .

ثم ذكر الأثر المعروف عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى : ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بما أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكافرونَ﴾ : ليس بالكفر الذي تذهبون إليه .

(قلت : زاد الحاكم : إنه ليس كفراً ينقل عن الملة ، كفر دون كفر . وصححه هو (٢/٣١٣) والذهبي . وهذا قاصمة ظهر جماعة التكفير وأمثالهم من الغلاة . ثم قال ابن القيم رحمه الله :)

والمقصود أن سلب الإيمان عن تارك الصلاة أولى من سلبه عن مرتكب الكبائر ، وسلب اسم الإسلام عنه أولى من سلبه عمن لم يَسلم المسلمون من لسانه ويده ، فلا يسمى تارك الصلاة مسلماً ولا مؤمناً ؛ وإن كان معه شعبة من شعب الإسلام والإيمان .

(قلت : نفي التسمية المذكورة عن تارك الصلاة فيه نظر ؛ فقد سمى الله تعالى الفئة الباغية بالمؤمنة في الآية المعروفة : ﴿**وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما . .**﴾ مع قوله ﷺ في الحديث المتقدم : «وقتاله كفر» ، فكما لم يلزم من وصف المسلم الباغي بالكفر نفي اسم المؤمن عنه فضلاً عن اسم المسلم ، فكذلك تارك الصلاة ؛ إلا إن كان يقصد بذلك أنه مسلم كامل ، وذلك بعيد . قال :)

نعم ، يبقى أن يقال : فهل ينفعه ما معه من الإيمان في عدم الخلود في النار؟ فيقال : ينفعه إن لم يكن المتروك شرطاً في صحة الباقي واعتباره ، وإن كان المتروك شرطاً في اعتبار الباقي لم ينفعه .

فهل الصلاة شرط لصحة الإيمان ؟ هذا سر المسألة .

(قلت : ثم أشار إلى الأدلة التي كان ذكرها للفريق الأول المكفر ، ثم قال :)

وهي تدل على أنه لا يقبل من العبد شيء من أعماله إلا بفعل الصلاة .

(فأقول : يبدو لي جليّاً أن ابن القيم رحمه الله بعد بحثه القيم في التفريق بين الكفر العملي والكفر الاعتقادي ، وأن المسلم لا يخرج من الملة بكفر عملي ؛ لم يستطع أن يحكم للفريق المكفر بترك الصلاة ؛ مع الأدلة الكثيرة التي ساقها لهم ؛ لأنها كلها لا تدل إلا على الكفر العملي . ولذلك لجأ أخيراً إلى أن يتساءل : هل ينفعه إيمانه؟ وهل الصلاة شرط لصحة الإيمان ؟

وإن كل من تأمل في جوابه على هذا التساؤل يلاحظ أنه حاد عنه إلى القول بأن الأعمال الصالحة لا تقبل إلا بالصلاة ، فأين الجواب عن كون الصلاة شرطاً لصحة الإيمان؟ أي : ليس فقط شرط كمال ؛ فإن الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند أهل السنة ؛ خلافاً للخوارج والمعتزلة القائلين بتخليد أهل الكبائر في النار ؛ مع تصريح الخوارج بتكفيرهم ، فلو قال قائل بأن الصلاة شرط لصحة الإيمان ، وأن تاركها مخلد في النار ؛ فقد التقى مع الخوارج في بعض قولهم هذا ، وأخطر من ذلك أنه خالف حديث الشفاعة هذا كما تقدم بيانه .

ولعل ابن القيم رحمه الله بحيدته عن ذاك الجواب أراد أن يشعر القارئ بأهمية الصلاة في الإسلام من جهة ؛ وأنه لا دليل على أنها شرط لصحة الإيمان من جهة أخرى .

وعليه ؛ فتارك الصلاة كسلاً لا يكفر عنده إلا إذا اقترن مع تركه إياها ما يدل على أن كفره كفر اعتقادي ، فهو في هذه الحالة فقط يكفر كفراً يخرج به من الملة ؛ كما تقدمت الإشارة بذلك مني . وهو ما يشعر به كلام ابن القيم في آخر هذا الفصل) ؛ فإنه قال :

«ومن العجب أن يقع الشك في كفر من أصر على تركها ودعي إلى فعلها على رؤوس الملأ ، وهو يرى بارقة السيف على رأسه ، ويشد للقتل ، وعصبت عيناه ، وقيل له : تصلي وإلا قتلناك؟ فيقول : اقتلوني ولا أصلي أبداً !» .

قلت : وعلى مثل هذا المُصِرِّ على الترك والامتناع عن الصلاة ـ مع تهديد الحاكم له بالقتل ـ يجب أن تحمل كل أدلة الفريق المكفِّر للتارك ، وبذلك تجتمع أدلتهم مع أدلة المخالفين ، ويلتقون على كلمة سواء : أن مجرد الترك لا يكفِّر ؛ لأنه

كفر عملي لا اعتقادي ؛ كما تقدم عن ابن القيم ، وهذا ما فعله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ـ أعني أنه حمل تلك الأدلة هذا الحمل ـ ، فقال في «مجموع الفتاوى» (٢٢/٤٨) ـ وقد سئل عن تارك الصلاة من غير عذر هل هو مسلم في تلك الحال؟

فأجاب رحمه الله ببحث طويل ملئ علماً ؛ لكن المهم منه الآن ما يتعلق منه بحديثنا هذا ؛ فإنه بعد أن حكى أن تارك الصلاة يُقتل عند جمهور العلماء : مالك والشافعي وأحمد ؛ قال - :

«وإذا صَبَر حتى يقتل ؛ فهل يقتل كافراً مرتداً ؛ أو فاسقاً كفساق المسلمين؟ على قولين مشهورين حُكيا روايتين عن أحمد ؛ فإن كان مقراً بالصلاة في الباطن معتقداً لوجوبها ؛ يمتنع أن يصر على تركها حتى يقتل ولا يصلي ، هذا لا يعرف من بني آدم وعادتهم ، ولهذا لم يقع هذا قط في الإسلام ، ولا يعرف أن أحداً يعتقد وجوبها ؛ ويقال له : إن لم تصلِّ وإلا قتلناك . وهو يصر على تركها مع إقراره بالوجوب ، فهذا لم يقع قط في الإسلام .

ومتى امتنع الرجل من الصلاة حتى يقتل لم يكن في الباطن مقرّاً بوجوبها ولا ملتزماً بفعلها ، فهذا كافر باتفاق المسلمين ؛ كما استفاضت الآثار عن الصحابة بكفر هذا ، ودلت عليه النصوص الصحيحة ؛ كقوله ﷺ : «ليس بين العبد وبين الكفر إلا ترك الصلاة» . رواه مسلم . . . فمن كان مصرّاً على تركها حتى يموت لا يسجد لله سجدة قط فهذا لا يكون قط ؛ مسلماً مقرّاً بوجوبها ، فإن اعتقاد الوجوب ، واعتقاد أن تاركها يستحق القتل ؛ هذا داعٍ تامٌّ إلى فعلها ، والداعي مع القدرة يوجب وجود المقدور ، فإن كان قادراً ولم يصل قط ؛ عُلم أن الداعي في حقه لم يوجد ، والاعتقاد التام لعقاب التارك باعث على الفعل . لكن هذا قد يعارضه أحياناً أمور

توجب تأخيرها ، وترك بعض واجباتها ، وتفويتها أحياناً . فأما من كان مصرّاً على تركها لا يصلي قط ، ويموت على هذا الإصرار والترك ؛ فهذا لا يكون مسلماً .

لكن أكثر الناس يصلون تارة ، ويتركونها تارة ، فهؤلاء ليسوا يحافظون عليها ، وهؤلاء تحت الوعيد ، وهم الذين جاء فيهم الحديثُ الذي في «السنن» ، حديثُ عبادة عن النبي ﷺ ؛ أنه قال : «خمس صلوات كتبهن الله على العباد في اليوم والليلة ؛ من حافظ عليهن كان له عهد عند الله أن يدخله الجنة ، ومن لم يحافظ عليهن لم يكن له عهد عند الله ؛ إن شاء عذبه ؛ وإن شاء غفر له»[1] .

فالمحافظ عليها : الذي يصليها في مواقيتها كما أمر الله تعالى .

والذي يؤخرها (الأصل : ليس يؤخرها) أحياناً عن وقتها ، أو يترك واجباتها ؛ فهذا تحت مشيئة الله تعالى . وقد يكون لهذا نوافل يكمل بها فرائضه كما جاء في الحديث»[2] .

وعلى هذا المحمل يدل كلام الإمام أحمد أيضاً ؛ الذي شهر عنه بعض أتباعه المتأخرين القول بتكفير تارك الصلاة دون تفصيل ، وكلامه يدل على خلاف ذلك ؛ بحيث لا يخالف هذا الحديث الصحيح ، كيف وهو قد أخرجه في «مسنده» كما أخرج حديث عائشة بمعناه كما تقدم؟! فقد ذكر ابنه عبدالله في «مسائله» (ص٥٥) قال :

---

(١) حديث صحيح مخرج في «صحيح أبي داود» (٤٥١ و١٢٧٦) .

(٢) يشير ـ رحمه الله ـ إلى قوله ﷺ : «أول ما يحاسب الناس به يوم القيامة من أعمالهم الصلاة ؛ يقول ربنا عز وجل لملائكته ـ وهو أعلم ـ : انظروا ؛ في صلاة عبدي أتمَّها أم نقصَها؟ فإن كانت تامة كُتبت له تامة ، وإن كان انتقص منها شيئاً قال : انظروا ؛ هل لعبدي من تطوُّع؟ فإن كان له تطوع قال : أتموا لعبدي فريضته ، ثم تؤخذ الأعمال على ذاكم» .

وهو حديث صحيح ، مخرج في «صحيح أبي داود» (٨١٠) . (الناشر) .

«سألت أبي رحمه الله عن ترك الصلاة متعمداً؟ قال :

والذي يتركها لا يصليها ، والذي يصليها في غير وقتها ؛ أدعوه ثلاثاً ؛ فإن صلى وإلا ضربت عنقه ، هو عندي بمنزلة المرتد . .» .

قلت : فهذا نص من الإمام أحمد بأنه لم يكفر بمجرد تركه للصلاة ، وإنما بامتناعه من الصلاة مع علمه بأنه سيقتل إن لم يصلِّ ، فالسبب هو إيثاره القتل على الصلاة ، فهو الذي دل على أن كفره كفر اعتقادي ، فاستحق القتل .

ونحوه ما ذكره المجد ابن تيمية ـ جد شيخ الإسلام ابن تيمية ـ في كتابه «المحرر في الفقه الحنبلي» (ص٦٢) :

«ومن أخّر صلاة تكاسلاً لا جحوداً أُمر بها ؛ فإن أصر حتى ضاق وقت الأخرى ؛ وجب قتله» .

قلت : فلم يكفر بالتأخير ، وإنما بالإصرار المنبئ عن الجحود . ولذلك قال الإمام أبو جعفر الطحاوي رحمه الله في «مشكل الآثار» في بابٍ عقده في هذه المسألة ، وحكى شيئاً من أدلة الفريقين ، ثم اختار أنه لا يكفر ؛ قال (٢٢٨/٤) :

«والدليل على ذلك أنا نأمره أن يصلي ، ولا نأمر كافراً أن يصلي ، ولو كان بما كان منه كافراً لأمرناه بالإسلام ، فإذا أسلم أمرناه بالصلاة ، وفي تركنا لذلك وأمرنا إياه بالصلاة ؛ ما قد دل على أنه من أهل الصلاة ، ومن ذلك أمر النبي ﷺ الذي أفطر في رمضان يوماً متعمداً بالكفارة التي أمره بها وفيها الصيام ؛ لا يكون الصيام إلا من المسلمين . ولما كان الرجل يكون مسلماً إذا أقر بالإسلام قبل أن يأتي بما يوجبه الإسلام من الصلوات الخمس ، ومن صيام رمضان كان كذلك ، ويكون كافراً بجحوده لذلك ، ولا يكون كافراً بتركه إياه بغير جحود منه له ، ولا يكون

كافراً إلا من حيث كان مسلماً ، وإسلامه كان بإقراره بالإسلام ؛ فكذلك ردته لا تكون إلا بجحوده الإسلام» .

قلت : وهذا فقه جيد ، وكلام متين لا مرد له ، وهو يلتقي تماماً ما تقدم من كلام الإمام أحمد رحمه الله الدال على أنه لا يكفر بمجرد الترك ؛ بل بامتناعه من الصلاة بعد دعائه إليها ، وإن مما يؤكد ما حملت عليه كلام الإمام أحمد ؛ ما جاء في كتاب «الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل» للشيخ علاء الدين المرداوي ؛ قال رحمه الله (٤٠٢/١) ـ كالشارح لقول أحمد المتقدم آنفاً : «أدعوه ثلاثاً» ـ :

«الداعي له هو الإمام أو نائبه ، فلو ترك صلوات كثيرة قبل الدعاء لم يجب قتله ، ولا يكفر على الصحيح من المذهب ، وعليه جماهير الأصحاب ، وقطع به كثير منهم» .

وممن اختار هذا المذهب أبو عبدالله بن بَطَّة ؛ كما ذكر ذلك الشيخ أبو الفرج عبدالرحمن بن قدامة المقدسي في كتابه «الشرح الكبير على المقنع» للإمام موفق الدين المقدسي (٣٨٥/١) ، وزاد أنه أنكر قول من قال بكفره . قال أبو الفرج :

«وهو قول أكثر الفقهاء ؛ منهم : أبو حنيفة ومالك والشافعي . .» .

ثم استدل على ذلك بأحاديث كثيرة أكثرها عند ابن القيم ، ومنها حديث عبادة المتقدم في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية ، فقال عقبه :

«ولو كان كافراً لم يدخله في المشيئة» .

قلت : ويؤكد ذلك حديث الترجمة وحديث عائشة تأكيداً لا يدع لأحد شكاً أو شبهة ، فلا تنسَ . ثم قال أبو الفرج :

«ولأن ذلك إجماع المسلمين ؛ فإننا لا نعلم في عصر من الأعصار أحداً من تاركي الصلاة تُرك تغسيله والصلاة عليه ، ولا مُنع ميراثَ مورِّثه ، ولا فُرِّقَ بين زوجين لِتَرْكِ الصلاة من أحدهما ـ مع كثرة تاركي الصلاة ـ ! ولو كفر لثبتت هذه الأحكام ، ولا نعلم خلافاً بين المسلمين أن تارك الصلاة يجب عليه قضاؤها مع اختلافهم في المرتد[1] . وأما الأحاديث المتقدمة (يعني : التي احتج بها المكفرون كحديث : «بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة») ؛ فهي على وجه التغليظ والتشبيه بالكفار لا على الحقيقة ؛ كقوله ﷺ : «سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر» . . وأشباه هذه مما أريد به التشديد في الوعيد . قال شيخنا رحمه الله (يعني : الموفق المقدسي) : وهذا أصوب القولين . والله أعلم» .

قلت : ونقله الشيخ سليمان بن الشيخ عبدالله بن الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمهم الله في حاشيته على «المقنع» لابن قدامة (١/٩٥ ـ ٩٦) مقرّاً له .

ومع تصريح الإمام الشوكاني في «السيل الجرار» (١/٢٩٢) بتكفير تارك الصلاة عمداً ، وأنه يستحق القتل ، ويجب على إمام المسلمين قتله ؛ فقد بين في «نيل الأوطار» أنه لا يعني كفراً لا يغفر ، فقال بعد أن حكى أقوال العلماء واختلافهم ، وذكر شيئاً من أدلتهم (١/٢٥٤ ـ ٢٥٥) :

«والحق أنه كافر يقتل ، أما كفره ؛ فلأن الأحاديث صحت أن الشارع سمى تارك الصلاة بذلك الاسم (!) وجعل الحائل بين الرجل وبين جواز إطلاق هذا الاسم عليه هو الصلاة ، فتركها مقتضٍ لجواز الإطلاق .

ولا يلزمنا شيء من المعارضات التي أوردها الأولون ؛ لأنا نقول : لا يمنع أن

---

(١) قلت : الراجح أنه لا يقضي ؛ كما حقَّقه ابن تيمية رحمه الله (٤٦/٢٢) .

يكون بعض أنواع الكفر غير مانع من المغفرة واستحقاق الشفاعة ؛ ككفر أهل القبلة ببعض الذنوب التي سمَّاها الشارع كفراً . فلا مُلْجِئَ إلى التأويلات التي وقع الناس في مضيقها» .

ولقد صدق رحمه الله . لكن ذهابه إلى جواز إطلاق اسم (الكافر) على تارك الصلاة ؛ هو توسع غير محمود عندي ؛ لأن الأحاديث التي أشار إليها ليس فيها الإطلاق المدعى ، وإنما فيها : «فقد كفر» ، وما أظن أن أحداً يستجيز له أن يشتق منه اسم فاعل فيقول فيه : (كافر) ، إذن ؛ لزمه أن يطلقه أيضاً على كل من قيل فيه : «كَفَر» ؛ كالذي يحلف بغير الله ، ومن قاتل مسلماً ، أو تبرأ من نسب ، ونحو ذلك مما جاء في الأحاديث .

نعم ؛ لو صح ما رواه أبو يعلى وغيره عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ :

«عُرى الإسلام وقواعد الدين ثلاثة ؛ عليهن أسس الإسلام ؛ من ترك واحدة منهن فهو بها كافر حلال الدم : شهادة أن لا إله إلا الله ، والصلاة المكتوبة ، وصوم رمضان» .

أقول : لو صح هذا ؛ لكان دليلاً واضحاً على جواز إطلاقه على تارك الصلاة ، ولكنه لم يصح كما كنت بينته في «السلسلة الضعيفة» (٩٤) .

والخلاصة ؛ أن مجرد الترك لا يمكن أن يكون حجة لتكفير المسلم ، وإنما هو فاسق ، أمره إلى الله ؛ إن شاء عذبه ؛ وإن شاء غفر له ، وحديث الترجمة نص صريح في ذلك لا يسع مسلماً أن يرفضه .

وأن من دعي إلى الصلاة ، وأنذر بالقتل ؛ إن لم يستجب فقتل ؛ فهو كافر يقيناً حلال الدم ، لا يُصَلَّى عليه ، ولا يدفن في مقابر المسلمين ، فمن أطلق

التكفير فهو مخطئ ، ومن أطلق عدم التكفير فهو مخطئ ، والصواب التفصيل .

فهذا الحق ليس به خفاءُ　　　　فدعني عن بنيات الطريق

وبعد ؛ فإن أخشى ما أخشاه أن يبادر بعض المتعصبين الجهلة إلى رد هذا الحديث الصحيح ؛ لدلالته الصريحة على أن تارك الصلاة كسلاً مع الإيمان بوجوبها داخل في عموم قوله تعالى : ﴿ويَغْفِرُ ما دونَ ذلكَ لمنْ يشاءُ﴾ ؛ كما فعل بعضهم أخيراً بتاريخ (١٤٠٧هـ) ، فقد تعاون اثنان من طلاب العلم : أحدهما سعودي ، والآخر مصري ، فتعقباني في بعض الأحاديث من المئة الأولى من «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ؛ منها حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه المتقدم برقم (٨٧) ولفظه :

«يَدْرُسُ الإسلام كما يَدْرُسُ وشْيُ الثوب حتى لا يُدرى ما صيام ، ولا صلاة ، ولا نسك ، ولا صدقة ، ولَيُسْرَى على كتاب الله عز وجل في ليلة ؛ فلا يبقى منه آية ، وتبقى طوائف من الناس : الشيخ الكبير ، والعجوز ؛ يقولون : أدركنا آباءنا على هذه الكلمة : «لا إله إلا الله» ، فنحن نقولها» .

قال صلة بن زفر لحذيفة : ما تغني عنهم «لا إله إلا الله» وهم لا يدرون ما صلاة ، ولا صيام ، ولا نسك ، ولا صدقة؟! فأعرض عنه حذيفة ، ثم رددها عليه ثلاثاً ، كلَّ ذلك يعرض عنه حذيفة . ثم أقبل عليه في الثالثة فقال : يا صلة! تنجيهم من النار (ثلاثاً) .

قلت : فسوّدا في تضعيف هذا الحديث ثلاث صفحات كبار في الرد عليَّ لتصحيحي إياه ، لم يجدا ما يتعلقان به لتضعيفه ؛ إلا أنه من رواية أبي معاوية محمد بن خازم الضرير ؛ بحجة أنه كان يرى الإرجاء ! وأن الحديث موافق لبدعة الإرجاء !!

وهذا من الجهل البالغ ، ولا مجال الآن لبيانه إلا مختصراً ؛ فإن أبا معاوية مع كونه ثقة محتجاً به عند الشيخين ؛ فإنه قد توبع من ثقة مثله ، ثم إنّ الحديث لا صلة له بالإرجاء مطلقاً ، وهما إنما ادعيا ذلك لجهلهما بالعلم ، وكيف يكون كذلك وقد صححه الحاكم والذهبي ، وكذا ابن تيمية والعسقلاني والبوصيري؟! ولئن جاز في عقلهما أنهم كانوا في تصحيحهم إياه جميعاً مخطئين ؛ فهل وصل الأمر بهما أن يعتقدا بأنهم يصححون ما يؤيد الإرجاء؟! تالله إنها لإحدى الكُبَر ؛ أن يتسلط على هذا العلم من لا يحسنه ، وأن يضعِّف ما يصححه أهل العلم !

وهذا الحديث الصحيح يستفاد منه ؛ أن الجهل قد يبلغ ببعض الناس أنهم لا يعرفون من الإسلام إلا الشهادة ، وهذا لا يعني أنهم يعرفون وجوب الصلاة وسائر الأركان ثم هم لا يقومون بها ؛ كلا ؛ ليس في الحديث شيء من ذلك ، بل هم في ذلك ككثير من أهل البوادي والمسلمين حديثاً في بلاد الكفر لا يعرفون من الإسلام إلا الشهادتين ، وقد يقع شيء من ذلك في بعض العواصم ، فقد سألني أحدهم هاتفياً عن امرأة تزوجها ، وكانت تصلي دون أن تغتسل من الجماع ! وقريباً سألني إمام مسجد ينظر إلى نفسه أنه على شيء من العلم يُسوِّغ له أن يخالف العلماء ! سألني عن ابنه أنه كان يصلي جنباً بعد أن بلغ مبلغ الرجال واحتلم ؛ لأنه كان لا يعلم وجوب الغسل من الجنابة ! وقد قال ابن تيمية رحمه الله في «مجموع الفتاوى» (٢٢/٤١) :

«ومن علم أن محمداً رسول الله فآمن بذلك ، ولم يعلم كثيراً مما جاء به ؛ لم يعذبه الله على ما لم يبلغه ؛ فإنه إذا لم يعذر على ترك الإيمان بعد البلوغ ، فإنه [أن] لا يعذبه على بعض شرائطه إلا بعد البلوغ أولى وأحرى ، وهذه سنة رسول الله ﷺ المستفيضة عنه في أمثال ذلك» .

ثم ذكر أمثلة طيبة ؛ منها : المستحاضة ؛ قالت : إني أستحاض حيضة شديدة تمنعني الصلاة والصوم؟ فأمرها بالصلاة زمن دوام الاستحاضة ، ولم يأمرها بالقضاء .

قلت : وهذه المستحاضة هي فاطمة بنت أبي حبيش رضي الله عنها ، وحديثها في «الصحيحين» وغيرهما ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٢٨١) .

ومثلها : أم حبيبة بنت جحش زوجة عبدالرحمن بن عوف ، واستحيضت سبع سنين ، وحديثها عند الشيخين أيضاً ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» أيضاً (٢٨٣) .

وثمة ثالثة ؛ وهي حمنة بنت جحش ، وهي التي أشار إليها ابن تيمية ؛ فإن في حديثها : «إنِّي أستحاض حيضة كثيرة شديدة ؛ فما ترى فيها؟ قد منعتني الصلاة والصوم . .» الحديث . أخرجه أبو داود وغيره من أصحاب «السنن» بإسناد حسن ، وصححه جمع ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٢٩٣) ، و«الإرواء» (١٨٨) .

هذا ؛ وهناك نص آخر للإمام أحمد كان ينبغي أن يضم إلى ما سبق نقله عنه ؛ لشديد ارتباطه به ودلالته أيضاً على أن تارك الصلاة لا يكفر بمجرد الترك ، ولكن هكذا قُدِّرَ ؛ قال عبدالله بن أحمد في «مسائله» (ص٥٦/١٩٥) :

«سألت أبي عن رجل فَرَّطَ في صلوات شهرين؟ فقال :

يصلي ما كان في وقت يحضره ذكر تلك الصلوات ، فلا يزال يصلي حتى يكون آخر وقت الصلاة التي ذكر فيها هذه الصلوات التي فرط فيها ؛ فإنه يصلي هذه التي يخاف فوتها ، ولا يضيع مرتين ، ثم يعود فيصلي أيضاً حتى يخاف فوت الصلاة التي بعدها ؛ إلا إن كثر عليه ، ويكون ممن يطلب المعاش ، ولا يقوى أن يأتي بها ؛ فإنه يصلي حتى يحتاج إلى أن يطلب ما يقيمه من معاشه ، ثم يعود إلى

الصلاة ؛ لا تجزئه صلاة وهو ذاكر الفرض المتقدم قبلها ، فهو يعيدها أيضاً إذا ذكرها وهو في صلاة» .

فانظر أيها القارئ الكريم ! هل ترى في كلام الإمام أحمد هذا إلا ما يدل على ما سبق تحقيقه ؛ أن المسلم لا يخرج من الإسلام بمجرد ترك الصلاة ؛ بل صلوات شهرين متتابعين ! بل وأذن له أن يؤجل قضاء بعضها لطلب المعاش .

وهذا عندي يدل على شيئين : **أحدهما** ـ وهو ما سبق ـ : أنه يبقى على إسلامه ، ولو لم تبرأ ذمته بقضاء كل ما عليه من الفوائت .

والآخر : أن حكم القضاء دون حكم الأداء ؛ لأنني لا أعتقد أن الإمام أحمد ـ بل ولا من هو دونه في العلم ـ يأذن بترك الصلاة حتى يخرج وقتها لعذر طلب المعاش . والله سبحانه وتعالى أعلم .

واعلم أخي المسلم ! أن هذه الرواية عن الإمام أحمد ـ وما في معناها ـ هو الذي ينبغي أن يعتمد عليه كل مسلم لذات نفسه أولاً ؛ ولخصوص الإمام أحمد ثانياً ؛ لقوله رحمه الله : «إذا صح الحديث فهو مذهبي» ، وبخاصة أن الأقوال الأخرى المروية عنه على خلاف ما تقدم مضطربة جدّاً ؛ كما تراها في كتاب «الإنصاف» (١٠/٣٢٧ ـ ٣٢٨) وغيره من الكتب المعتمدة ، ومع اضطرابها ؛ فليس في شيء منها التصريح بأن المسلم يكفر بمجرد ترك الصلاة ، وإذ الأمر كذلك ؛ فيجب حمل الروايات المطلقة عنه على الروايات المقيدة والمبينة لمراده رحمه الله ؛ وهي ما تقدم نقله عن ابنه عبدالله .

ولو فرضنا أن هناك رواية صريحة عنه في التكفير بمجرد الترك ؛ وجب تركها والتمسك بالروايات الأخرى ؛ لموافقتها لهذا الحديث الصحيح الصريح في خروج

تارك الصلاة من النار بإيمانه ولو مقدار ذرة . وبهذا صرح كثير من كبار علماء الحنابلة المحققين ؛ كابن قدامة المقدسي ـ كما تقدم في نقل أبي الفرج عنه ـ ، ونص كلام ابن قدامة :

«وإن ترك شيئاً من العبادات الخمس تهاوناً ؛ لم يكفر» .

كذا في كتابه «المقنع» ، ونحوه في «المغني» (٢/٢٩٨ ـ ٣٠٢) في بحث طويل له ؛ ذكر الخلاف فيه وأدلة كل فريق ، ثم انتهى إلى هذا الذي في «المقنع» ، وهو الحق الذي لا ريب فيه ، وعليه مؤلف «الشرح الكبير» و«الإنصاف» كما تقدم .

وإذا عرفت الصحيح من قول أحمد ؛ فلا يرد عليه ما ذكره السُّبْكي في ترجمة الإمام الشافعي ؛ من «طبقات الشافعية الكبرى» (١/٢٢٠) ، قال :

«حُكي أن أحمد ناظر الشافعي في تارك الصلاة ؛ فقال له الشافعي : يا أحمد ! تقول : إنه يكفر؟ قال : نعم . قال : إذا كان كافراً فبِمَ يسلم؟ قال : يقول : لا إله إلا الله محمد رسول الله . قال : فالرجل مستديم لهذا القول لم يتركه !! قال : يسلم بأن يصلي . قال : صلاة الكافر لا تصح ولا يحكم بالإسلام بها . فانقطع أحمد وسكت» .

فأقول : لا يرد هذا على أحمد رحمه الله لأمرين :

أحدهما : أن الحكاية لا تثبت ، وقد أشار إلى ذلك السبكي رحمه الله بتصديره إياها بقوله : «حُكي» ، فهي منقطعة .

والآخر : أنه ذكر بناءً على القول بأن أحمد يكفر المسلم بمجرد ترك الصلاة ، وهذا لم يثبت عنه كما تقدم بيانه ، وإنما يرد هذا على بعض المشايخ الذين لا يزالون يقولون بالتكفير بمجرد الترك ! وأَمَلِي أنهم سيرجعون عنه بعد أن يقفوا على هذا الحديث الصحيح ؛ وعلى قول أحمد وغيره من كبار أئمة الحنابلة الموافق له ؛

فإنه لا يجوز تكفير المسلم الموحد بعمل يصدر منه ؛ حتى يتبين منه أنه جاحد ولو بعض ما شرع الله ؛ كالذي يُدْعَى إلى الصلاة فإن استجاب وإلا قتل كما تقدم . ويعجبني بهذه المناسبة ما نقله الحافظ في «الفتح» (١٢/٣٠٠) عن الغزالي أنه قال :

«والذي ينبغي الاحتراز منه : التكفير ؛ ما وجد إليه سبيلاً ؛ فإن استباحة دماء المسلمين المقرِّين بالتوحيد خطأ ، والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك دم لمسلم واحد» .

هذا ؛ وقد بلغني أن بعضهم لما أُوقِف على هذا الحديث ؛ شك في دلالته على نجاة المسلم التارك للصلاة من الخلود في النار مع الكفار ، وزعم أنه ليس له ذكر في كل الدفعات التي أخرجت من النار . وهذه مكابرة عجيبة تذكرنا بمكابرة متعصبة المذاهب في رد دلالات النصوص انتصاراً للمذهب ؛ فإن الحديث صريح في أن الدفعة الأولى شملت المصلين بعلامة أن النار لم تأكل وجوههم ، فما بعدها من الدفعات ليس فيها مصلون بداهة ، فإن لم ينفع مثل هذا بعض المقلدين الجامدين ؛ فليس لنا إلا أن نقول : ﴿سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ لا نَبْتَغِي الجاهِلِينَ﴾ .

(تنبيه) : ابن قدامة رحمه الله من جملة الذين فاتهم الاستدلال بهذا الحديث الصحيح للمذهب الصحيح في عدم تكفير تارك الصلاة كسلاً . لكن العجيب أنه ذكر حديثاً آخر لو صح لكان قاطعاً للخلاف ؛ لأن فيه أن مولى للأنصار مات وكان يصلي ويدع ، ومع ذلك أمر ﷺ بغسله والصلاة عليه ودفنه ، وهو وإن كان قد سكت عنه ؛ فإنه قد أحسن بذكره مع إسناده من رواية الخلال ؛ الأمر الذي مكنني من دراسته والحكم عليه بما يستحق من الضعف والنكارة ، ولذلك أودعته في الكتاب الآخر : «الضعيفة» (٦٠٣٦) .

بعد كتابة ما تقدم بأيام أطلعني بعض إخواني على كتاب بعنوان هام : «فتح من العزيز الغفار بإثبات أن تارك الصلاة ليس من الكفار» تأليف عطاء بن عبداللطيف بن أحمد ، ففرحت به فرحاً كبيراً ، وازداد سروري حينما قرأته ، وتصفحت بعض فصوله ، وتبين لي أسلوبه العلمي وطريقته في معالجة الأدلة المختلفة ؛ التي منها - بل هي أهمها - تخريج الأحاديث وتتبع طرقها وشواهدها ، وتمييز صحيحها من ضعيفها ؛ ليتسنى له بعد ذلك إسقاط ما لا يجوز الاشتغال به لضعفه ، والاعتماد على ما ثبت منها ، ثم الاستدلال به أو الجواب عنه ، وهذا ما صنعه الأخ المؤلف جزاه الله خيراً ؛ خلافاً لبعض المؤلفين الذي يحشرون كل ما يؤيدهم دون أن يتحروا الصحيح فقط ؛ كما فعل الذين ردوا علي في مسألة وجه المرأة من المؤلفين في ذلك من السعوديين والمصريين وغيرهم . أما هذا الأخ (عطاء) ؛ فقد سلك المنهج العلمي في الرد على المكفرين ؛ فتتبع أدلتهم ، وذكر ما لها وما عليها ، ثم ذكر الأدلة المخالفة لها على المنهج نفسه ، ووفق بينها وبين ما يخالفها بأسلوب رصين متين ، وإن كان يصحبه أحياناً شيء من التساهل في التصحيح باعتبار الشواهد ، ثم التكلف في التوفيق بينه وبين الأحاديث الصحيحة الدالة على عدم كفر تارك الصلاة ؛ كما فعل في حديث أبي الدرداء في الصلاة : «فمن تركها فقد خرج من الملة» . فإنه بعد أن تكلم عليه وبين ضعف إسناده ؛ عاد فقواه بشواهده ، وهي في الحقيقة شواهد قاصرة لا تنهض لتقوية هذا الحديث ، ثم أغرب فتأول الخروج المذكور فيه بأنه خروج دون الخروج !! وله غير ذلك من التساهل والتأويل ؛ كالحديث المخرج في «الضعيفة» (٦٠٣٧) .

والحق ؛ أن كتابه نافع جداً في بابه ؛ فقد جمع كل ما يتعلق به سلباً أو إيجاباً ، قبولاً أو رفضاً ؛ دون تعصب ظاهر منه لأحد أو على أحد ، وأحسن ما فيه

الفصل الأول من الباب الثاني ؛ وهو كما قال : «في ذكر أدلة خاصة تدل على أن تارك الصلاة لا يخرج من الملة» ! وعدد أدلته المشار إليها (١٢) دليلاً ، ولقد ظننت حين قرأت هذا العنوان في مقدمة كتابه أن منها حديث الشفاعة هذا ؛ لأنه قاطع للنزاع كما سبق بيانه ، ولكنه ـ مع الأسف ـ قد فاته كما فات غيره من المتقدمين على ما سلف ذكره .

غير أنه لا بد لي من التنويه بدليل من أدلته لأهميته وغفلة المكفرين عنه ؛ ألا وهو قوله ﷺ :

«إن للإسلام صُوىً ومناراً كمنار الطريق . .» الحديث ، وفيه ذكر التوحيد ، والصلاة وغيرها من الأركان الخمسة المعروفة والواجبات ، ثم قال ﷺ :

«فمن انتقص مِنْهُنَّ شيئاً ؛ فهو سهم من الإسلام تركه ، ومن تركهن ؛ فقد نبذ الإسلام وراءه» .

وقد خرجه المومى إليه تخريجاً جيداً ، وتتبع طرقه ؛ وبين أن بعضه صحيح الإسناد ، ثم بين دلالته الصريحة على عدم خروج تارك الصلاة من الملة . فراجعه وراجع الكتاب كله ؛ إن كان عندك شك في المسألة .

وقد كنت خرجته قديماً برقم (٣٣٣) منذ أكثر من ثلاثين سنة ، واستفاد هو منه ـ كما هو شأن المتأخر مع المتقدِّم ـ ولكنه لم يشر إلى ذلك أدنى إشارة ، ولقد كان يحسن به ذلك ؛ ولا سيما أنه خصني بالنقد في بعض الأحاديث ، وذلك مما لا يضرني البتة ؛ بل إنه لينفعني أصاب أم أخطأ ، وليس الآن مجال تفصيل القول في ذلك .

والخلاصة ؛ أن حديثنا هذا حديث الشفاعة حديث عظيم ، ومن ذلك دلالته

القاطعة على أن تارك الصلاة ـ مع إيمانه بوجوبها ـ لا يخرج من الملة ، وأنه لا يخلد في النار مع الكفرة الفجرة .

ولذلك ؛ فإني أرجو مخلصاً كل من وقف على هذا الحديث وغيره مما في معناه أن يتراجع عن تكفير المسلمين التاركين للصلاة مع إيمانهم بها ، والموحدين لله تبارك وتعالى ؛ فإن تكفير المسلم أمر خطير جداً كما تقدم . وعليهم فقط أن يذكِّروا بعظمة منزلة الصلاة في الإسلام بما جاء في ذلك في الكتاب والأحاديث النبوية ، والآثار السلفية الصحيحة ، فإن الحكم قد خرج ـ مع الأسف ـ من أيدي العلماء ، فهم لذلك لا يستطيعون أن ينفذوا حكم الكفر والقتل في تارك واحد للصلاة ؛ بله جمع من التاركين ؛ ولو في دولتهم فضلاً عن الدول الإسلامية الأخرى ! فإن قتل التارك للصلاة بعد دعوته إليها إنما كان لحكمة ظاهرة ، وهو لعله يتوب إذا كان مؤمناً بها ، فإذا آثر القتل عليها ؛ دل ذلك على أن تركه كان عن جحد ، فيموت ـ والحالة هذه ـ كافراً ؛ كما تقدم عن ابن تيمية ، فامتناعه منها في هذه الحالة دليل عملي على خروجه من الملة . وهذا مما لا سبيل إلى تحقيقه اليوم مع الأسف ، فليقنع العلماء ـ إذن من الوجهة النظرية ـ على ما عليه جمهور أئمة المسلمين ؛ بعدم تكفير تارك الصلاة مع إيمانه بها ، وقد قدمنا الدليل القاطع على ذلك من السنة الصحيحة ؛ فلا عذر لأحد بعد ذلك ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور/٦٣] .

ثم طَبَعْتُ هذا البحث في رسالة خاصة بعنوان «حكم تارك الصلاة» فنفع الله بها من شاء من عباده ، واستنكر بعض المؤلفين ما فيه من الحكم : أن تارك الصلاة كسلاً ـ مع إيمانه بها ـ ليس بكافر ؛ لمخالفته إياه عقيدة ، فهو بهذا الاعتبار مخالف له ، وهو عمل قلبي ، والله عز وجل ضمن أن لا يضيعه ؛ كما قال أبو سعيد في

الحديث هذا : «فمن لم يصدق بهذا الحديث ؛ فليقرأ هذه الآية : ﴿إِنَّ اللهَ لا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ . .﴾» . وبالنظر إلى تركه الصلاةَ فهو مشابه للكفار عملاً ؛ الذين يتحسرون يوم القيامة ، فيقولون وهم في سقر : ﴿لَمْ نَكُ مِنَ المصَلِّينَ . ولَمْ نَكُ نُطْعِمُ المسْكِينَ﴾ ، فكفره كفر عملي ؛ لأنه عمل عمل الكفار ، فهو كالتارك للزكاة ، وقد صح الحديث أيضاً أن مانع الزكاة يعذب يوم القيامة بماله الذي كان منعه ، ثم يساق إما إلى الجنة وإما إلى النار ، ولكن المؤلف المشار إليه ـ هدانا الله وإياه ـ تأول هذا الحديث كما تأول حديث المانع للزكاة تأويلاً عطل دلالته الصريحة على ما ذهبنا إليه من الفرق بين الكفر الاعتقادي والكفر العملي ؛ مع أنه قد صح هذا عن ابن عباس وبعض تلامذته ، وجرى عليه مَن بعدهم من أتباع السلف ؛ كابن القيم وشيخه ؛ كما تقدم في هذا البحث ، ومع ذلك لم يعرِّج عليه المومى إليه مطلقاً ، ولو لردِّه ، ولا سبيل له إليه ! والله عز وجل يقول : ﴿أَفَنَجْعَلُ المسْلِمينَ كَالمجْرِمِينَ . مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾؟ وكذلك صرف المؤلف المذكور نظره عن حديث : «إن للإسلام صوى . .» الصريح في التفريق بين : «من ترك سهماً ؛ فهو سهم من الإسلام تركه» ؛ وبين «من ترك الأسهم كلها ؛ فقد نبذ الإسلام كله» ؛ فلم يتعرض له بجواب . ولا أستبعد أن يحاول تأويله أو تضعيفه ؛ كما فعل بغيره من الأحاديث الصحيحة .

وبالجملة ؛ فمجال الرد عليه واسع جدّاً ، ولا أدري متى تسنح لي الفرصة للرد عليه ، وبيان ما يؤخذ عليها فقهاً وحديثاً؟ وإن كنت أشكر له أدبه ولطفه وتبجيله لكاتب هذه الأحرف ؛ ودفاعه عن عقيدة أهل الحديث في أن الإيمان يزيد وينقص ، وإن كان قد اقترن به أحياناً شيء من الغلو والمخالفة ، والاتهام بالإرجاء ؛ مع أنه يعلم أنني أخالفهم مخالفة جذرية ، فأقول : الإيمان يزيد وينقص ، وإن

الأعمال الصالحة من الإيمان ، وإنه يجوز الاستثناء فيه ؛ خلافاً للمرجئة ، ومع ذلك رماني أكثر من مرة بالإرجاء ! فقلب بذلك وصية النبي ﷺ : «وأتبع السيئة الحسنة تمحها . .» ! فقلت : ما أشبه اليوم بالبارحة !

فقد قال رجل لابن المبارك : «ما تقول فيمن يزني ويشرب الخمر ؛ أمؤمن هو؟ قال : لا أخرجه من الإيمان . فقال الرجل : على كبر السن صرت مرجئاً ! فقال له ابن المبارك : إن المرجئة لا تقبلني ! أنا أقول : الإيمان يزيد وينقص . والمرجئة لا تقول ذلك . والمرجئة تقول : حسناتنا متقبلة . وأنا لا أعلم تُقبلت مني حسنة؟ وما أحوجك إلى أن تأخذ سَبُّورة فتجالس العلماء» . رواه ابن راهويه في «مسنده» (٣/٦٧٠ - ٦٧١) .

قلت : ووجه المشابهة بين الاتهامين الظالمين هو الإشراك بالقول مع المرجئة في بعض ما يقوله المرجئة ؛ أنا بقولي بعدم تكفير تارك الصلاة كسلاً ، وابن المبارك في عدم تكفيره مرتكب الكبيرة ! ولو أردت أن أقابله بالمثل لرميته بالخروج ؛ لأن الخوارج يكفرون تارك الصلاة وبقية الأركان الأربعة ! و﴿أَعُوذُ بِاللهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الجاهِلِينَ﴾ .

٣٠٥٥ - (إنَّ قوماً يَخرجونَ مِنَ النارِ ؛ يَحترقونَ فيها إلا داراتِ وجوهِهِم ، حتى يَدْخلوا الجنةَ) .

أخرجه أحمد (٣/٣٥٥) : ثنا أبو أحمد الزبيري : حدثنا قيس بن سُلَيْم العنبري : حدثني يزيد الفقير : حدثنا جابر بن عبدالله قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

ومن هذا الوجه أخرجه مسلم (١/١٢٢ - ١٢٣) ، وأبو عوانة (١/١٨٠) ، وفيه قصة .

ورواه الآجري (ص٣٣٣) من طريق أخرى عن يزيد نحوه، وأحمد (٣/٣٣٠) من طريق سعيد بن المهلب عن طلق بن حبيب عن جابر به، والبخاري في «الأدب المفرد» (٨١٨) مختصراً، وسعيد هذا مجهول.

وأخرجه مسلم والطيالسي في «مسنده» (١٧٠٣) من طريق حماد بن زيد قال: قلت لعمرو بن دينار: أسمعت جابر بن عبدالله يحدث عن رسول الله ﷺ:

«إن الله يخرج قوماً من النار بالشفاعة»؟ قال: نعم.

وهذا الحديث والذي قبله لم يوردهما السيوطي في «الجامع الصغير»، ولا في «الزيادة عليه»، وأورد هذا في «الجامع الكبير»، وعزاه للطيالسي فقط!

وأخرجه الحميدي في «مسنده» (١٢٤٥)، وابن حبان (٩/٢٨٣/٧٤٤٠) من طريق سفيان ـ وهو ابن عيينة ـ: ثنا عمرو بن دينار به نحوه.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٣٩ و٨٤٠)، والآجري في «الشريعة» (ص٣٣٤) من الطريقين.

وأخرجه البخاري (٦٥٥٨) من طريق حماد مختصراً.

٣٠٥٦ ـ (ما أَشْخَصَ أبصارَكم عني؟ قالوا: نَظَرْنا إلى القمرِ، قال: فكيف بكم إذا رأيتم اللهَ جَهْرَةً؟!).

أخرجه الآجري في «الشريعة» (ص٢٦٣ ـ ٢٦٤): حدثنا أبو بكر بن أبي داود قال: حدثنا الحسن بن يحيى بن كثير العنبري قال: حدثني أبي يحيى بن كثير قال: حدثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه عن أسلم العجلي عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري ـ عن النبي ﷺ ـ قال:

بينما هو يعلمهم من أمر دينهم إذْ شَخَصَتْ أبصارهم ، فقال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ؛ أبو بكر بن أبي داود ـ وهو السجستاني ـ حافظ ابن حافظ .

وسائرهم ثقات من رجال «التهذيب» .

وهذا شاهد قوي لحديث البخاري (٧٤٣٥) عن جرير بن عبدالله قال : قال النبي ﷺ :

«إنكم سترون ربكم عِياناً» .

ولمَّا أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢/٢٩٦/٢٢٣٣) من طريق أبي شهاب الحناط (الأصل : الخياط) بسنده الصحيح عن جرير ؛ قال الطبراني :

«لفظة : «عياناً» تفرد بها أبو شهاب ، وهو حافظ متقن من ثقات المسلمين» .

قلت : وقد تابعه جمع على أصل الحديث دون الزيادة ، ولذلك فقد كنت حكمت عليها في «ظلال الجنة» (١/٢٠١/٤٦١) بالشذوذ ، والآن فقد رجعت عن ذلك لهذا الشاهد القوي ، ولعله لذلك احتج به الحافظ في «الفتح» (١٣/٤٢٦) ، ولم يعله بالشذوذ . والله أعلم .

والحديث أورده السيوطي بلفظ البخاري في «الجامع الكبير» ، ولم يعزه إلا للطبراني ! وقد رواه غيرهما كما تراه في «الظلال» .

وفيه رد على المعتزلة والإباضية المنكرين لهذه النعمة العظيمة : رؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة ، وعلى المثبتين لها الذين تأولوها بمعنى العلم . انظر «الفتح» .

٣٠٥٧ ـ (اقرأُوا القرآنَ ، ولا تَغْلُوا فيه ، ولا تَجْفُوا عنه ، ولا تأكلُوا به ، ولا تستكثرُوا به) .

أخرجه أحمد (٣/٤٢٨) : ثنا إسماعيل بن إبراهيم عن هشام ـ يعني : الدَّستُوائي ـ قال : حدثني يحيى بن أبي كثير (الأصل : نمير !) عن أبي راشد الحُبْراني قال : قال عبدالرحمن بن شبل : سمعت رسول الله ﷺ يقول . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح إن كان يحيى سمعه من أبي راشد الحبراني ؛ فإنه موصوف بشيء من التدليس ؛ لكن قد صح في بعض الروايات عنه أنه تلقاه عن زيد بن سلام بن أبي سلام (ممطور الحبشي) عن أبي سلام عن أبي راشد الحبراني كما يأتي .

ثم أخرجه أحمد ، وابن أبي شيبة (٢/٤٠٠ ـ ٤٠١) قالا : ثنا وكيع عن الدستوائي به .

وتابعه أيوب عن يحيى عن أبي راشد به .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١/١٤٣/١/٢٧٤١) .

وأخرجه أحمد (٣/٤٤٤) ، والطحاوي في «شرح المعاني» (٢/١٠) ، وأبو يعلى في «مسنده» (٣/٨٨/١٥١٨) ، وعنه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٩/٩٧٠٧) من طريق أبان : حدثنا يحيى بن أبي كثير : حدثني زيد عن أبي سلام عن الحبراني به .

قلت : وهذا إسناد صحيح متصل ، وقال الحافظ (٩/١٠١) ـ بعدما عزاه لأحمد وأبي يعلى ـ :

«وسنده قوي» .

وتابعه علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير به .

وقد تقدّم تخريج هذا الحديث برقم (٢٦٠) بنحو آخر ، وفي تخريجه هنا زيادة بيان ومصادر أخرى اقتضاه التمهيد لتخريج الحديث التالي .

وثمة حديث آخر ساقه الإمام أحمد وغيره بهذا السند أيضاً ؛ تقدم تخريجه برقم (٣٦٦) .

٣٠٥٨- (إنّ الفُسَّاقَ هم أهلُ النارِ . قيل : يا رسولَ الله ! ومَنِ الفساقُ؟ قال : النساءُ . قال رجلٌ : يا رسولَ الله ! أَوَلَسْنَ أُمَّهاتِنا وأخواتِنا وأزواجَنا؟ قال : بلى ؛ ولكنّهنّ إذا أُعْطِينَ لم يَشْكُرْنَ ، وإذا ابْتُلِينَ لم يَصْبِرْنَ) .

أخرجه أحمد بإسناد الحديث الذي قبله .

وكذلك أخرجه الحاكم (٤/٦٠٤) من طريق مسلم بن إبراهيم : ثنا هشام به . وقال :

«صحيح على شرط الشيخين» ! ووافقه الذهبي !

قلت : وهو من أوهامهما ؛ فإن أبا راشد الحبراني - الراوي له عن عبدالرحمن ابن شبل - ليس من رجالهما وإن كان ثقة . ونحوه في «المجمع» (١٠/٣٩٤) .

ثم إن فيه عنعنة يحيى بن أبي كثير ؛ لكن قد تبين في تخريج الحديث الذي قبله أنه سمعه من زيد بن سلام عن أبي سلام عن أبي راشد . وكذلك وقع له في هذا الحديث ؛ فقد أخرجه الحاكم (٢/١٩٠ - ١٩١) من طريق معمر عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن جده (هو أبو سلام : ممطور) قال :

كتبَ معاوية إلى عبدالرحمن بن شبل : أنْ علِّم الناس ما سمعت من رسول الله ﷺ . فقال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول . . . فذكره . وقال :

«صحيح على شرط مسلم» . ووافقه الذهبي .

قلت : كذا في رواية معمر لم يذكر فيها : «أبا راشد الحبراني» . وكذلك رواه عنه أحمد (٤٤٤/٣) ، وابن عساكر في «التاريخ» (٩٧٧/٩) وقال :

«رواه أبان بن يزيد العطار مختصراً عن يحيى بن أبي كثير ، وزاد في إسناده أبا راشد الحبراني» .

ثم ساق إسناده بالحديث الذي قبله من طريق أبي يعلى ، وليس فيه قصة معاوية . ثم قال :

«وكذا رواه معاوية بن سلام عن أخيه زيد» .

ثم ساق إسناده من طريق محمد بن شعيب : حدثني معاوية بن سلام عن أخيه عن جده عن أبي سلام عن أبي راشد قال :

كنا مع معاوية . . . فذكر الحديث مختصراً .

ثم رواه من طريق الربيع بن نافع : نا معاوية بن سلام به .

٣٠٥٩ ـ (إنّ اللهَ عز وجل إذا أرادَ رحمةَ أُمَّةٍ من عباده قَبَضَ نبيَّها قبلها ، فجعله لها فَرَطاً وسَلَفاً بين يديها ، وإذا أراد هلكةَ أُمَّةٍ عَذَّبَها ونبيُّها حَيٌّ ؛ فَأَهْلَكَها وهو يَنظرُ ؛ فَأَقَرَّ عَيْنَهُ بِهَلَكَتِها حينَ كَذَّبُوهُ وعَصَوْا أمرَهُ) .

أخرجه مسلم (٦٥/٧) معلقاً ، فقال : وحُدثت عن أبي أسامة ـ وممن روى

ذلك عنه إبراهيم بن سعيد الجوهري : حدثنا أبو أسامة ـ : حدثني بُريد بن عبدالله عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ؛ فإنهما أخرجا أحاديث كثيرة عن أبي أسامة بإسناده هذا ؛ لولا أنه منقطع بين مسلم وأبي أسامة ؛ فإنه لم يذكر من الذي حدثه عنه ؛ لكنه قد جزم بأنه رواه عنه إبراهيم بن سعيد الجوهري ، وقد وصله جمع عنه .

فأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٦٦١٣/٢٢٣/٨ و٧١٧١/١٧٢/٩ ـ الإحسان) ، وابن عدي في «الكامل» (٤٩٦/٢) ، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٧٧/٣) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢/٥١٨/١٥) من طرق عن الجوهري به .

ذكره ابن عدي في ترجمة (بريد بن عبدالله بن أبي بردة الأشعري) ، وقال :

«وبريد بن عبدالله قد اعتبرت حديثه ؛ فلم أر فيه حديثاً منكراً ، وأنكر ما روى هذا الحديث ، وهذا طريق حسن رواه ثقات ، وقد أدخله قوم في «صحاحهم» ، وأرجو أن لا يكون ببريد هذا بأس» .

قلت : قد أخرج له الشيخان كما ذكرت آنفاً ، وقال الذهبي في «الكاشف» :

«صدوق» . وقال الحافظ في «التقريب» :

«ثقة يخطئ قليلاً» .

ثم إن أبا أسامة ـ واسمه حماد بن أسامة ـ قد تابعه يحيى بن بريد بن أبي بردة عن أبيه .

أخرجه ابن عدي (٢٦٨١/٧) من طريق القواريري عنه .

ويحيى هذا مختلف فيه ، وترجمته مبسوطة في «اللسان» ، ووقع فيه : «يحيى ابن بردة . .» خطأً ، فالعمدة على رواية أبي أسامة ؛ فإنه ثقة ثبت .

٣٠٦٠ - (أَتَعَلَّمُ بها قبرَ أخي ، وأَدْفِنُ إليه مَنْ مات من أهلي . يعني : عثمانَ بنَ مَظْعُونٍ رضي الله عنه) .

أخرجه أبو داود (٣٢٠٦) ، ومن طريقه : البيهقي (٤١٢/٣) ، وابن شبَّة في «تاريخ المدينة» (١٠٢/١) عن كثير بن زيد المدني عن المطلب قال :

لما مات عثمان بن مظعون أُخرج بجنازته ، فدُفن ، فأمر النبي ﷺ رجلاً أن يأتيه بحجر ، فلم يستطع حمله ، فقام إليها رسول الله ﷺ وحسر عن ذراعيه ، قال كثير : قال المطلب : قال الذي يخبرني ذلك عن رسول الله ﷺ : كأني أنظر إلى بياض ذراعي رسول الله ﷺ حين حسر عنهما ، ثم حملها فوضعها عند رأسه ، وقال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد متصل حسن ؛ للخلاف المعروف في كثير بن زيد المدني هذا ، ولخص ذلك الحافظ بقوله في «التقريب» :

«صدوق يخطئ» .

ولذلك قال في «التلخيص الحبير» (٢٢٩/٥ - المنيرية) :

«وإسناده حسن ، ليس فيه إلا كثير بن زيد راويه عن المطلب ، وهو صدوق ، وقد بين المطلب أن مخبِراً أخبره ، ولم يسمِّه ، ولا يضر إبهام الصحابي . ورواه ابن ماجه ، وابن عدي مختصراً ، من طريق كثير بن زيد أيضاً عن زينب بنت نبيط عن أنس . قال أبو زرعة : هذا خطأ . وأشار إلى أن الصواب رواية من رواه عن كثير عن المطلب . ورواه الطبراني في «الأوسط» من حديث أنس بإسناد آخر فيه ضعف» .

وقال النووي في «شرح المهذب» (٢٨٢/٥) بعد أن ساق الحديث :

«فهو مسند لا مرسل ؛ لأنه رواه عن صحابي ، والصحابة رضي الله عنهم كلهم لا تضر الجهالة بأعيانهم ، ورواه ابن ماجه رحمه الله عن أنس رضي الله عنه» .

قلت : قد عرفت أن الرواية عن أنس غير محفوظة ، وأن الصحيح أنه من رواية كثير بن زيد عن المطلب ، هكذا ذكر ابن أبي حاتم في «العلل» (٣٤٨/١ - ٣٤٩) عن أبي زرعة ، ونقلته آنفاً ، وهو عن أنس عند ابن ماجه (١٥٦١) ، و«الكامل» لابن عدي (٢٠٨٩/٦) ، وقال عقبه وفي آخر ترجمة (كثير) :

«ولم أر بحديثه بأساً ، وأرجو أنه لا بأس به» .

قلت : وإذا عرفت ما تقدم من التحقيق ؛ تبين لك أنه أخطأ في هذا الحديث رجلان :

الأول : الحافظ الذهبي ؛ بإعلاله إياه بالإرسال ، فقال في «سير أعلام النبلاء» (١٥٤/١) :

«هذا مرسل» !

وسبب وهمه أنه ذكر الحديث مختصراً دون قول كثير بن زيد : «قال المطلب : قال الذي يخبرني ذلك . .»!

والظاهر أنه ذكره من ذاكرته ، فهذا عذره ، ولكن ما عذر المعلق عليه حين قال :

«وسنده حسن ؛ لكنه مرسل كما قال المؤلف ؛ فإن المطلب هو ابن عبدالله بن المطلب . . تابعي ، وقد أخطأ من ظنه المطلب بن أبي وداعة الصحابي . .»؟!

فأقول : نعم لقد أخطأ مَن ظن ما ذكرتَ ، ولكن ما بالك تبصر القذاة في عين

أخيك ؛ ولا ترى الجذع في عينيك؟! فها أنت تتابع الذهبي في وهمه ، بَدَلَ أن تنبه عليه ، وأنت لا عذر لك ؛ لأنك تشير إلى الحديث برقمه في «السنن» ؛ مشعراً بذلك أنك رجعت إلى الحديث فيه مباشرة ! ومع ذلك لم تر قول المطلب فيه : «قال الذي يخبرني . .» ! فلا عذر لك والحالة هذه ! اللهم ! إلا إذا كان الواقع خلاف ما أشعرت به القارئ ! وكان ذكرك للرقم تزييناً منك للتخريج ! كما تفعل أنت وغيرك من المتشبعين الموهمين للقراء بطول الباع في التحقيق ! ولا تحقيق سوى التحويش والتقميش !! وحينئذٍ فلك عذر كالذهبي ! ولكن شتان ما بين عذريكما ؛ فإن عذره عذر العارفين بالتأليف ـ وبخاصة إذا كان مثل «السير» ـ يكون مقبولاً عندهم ، وأما عذرك ؛ فهو مثل ما يقال : «عذر أقبح من ذنب» !!

والرجل الآخر : البوصيري ؛ فإنه قال في «زوائد ابن ماجه» (٢/٤٠) تحت حديث أنس المشار إليه آنفاً :

«هذا إسناد حسن ، كثير بن زيد مختلف فيه ، وله شاهد من حديث المطلب ابن أبي وداعة ، رواه أبو داود في (سننه)» .

قلت : ووجه الخطأ ظاهر جداً لمن عرف أن حديث المطلب وحديث أنس حديثٌ واحدٌ ، رواهما راوٍ واحد هو كثير بن زيد ، وأنه أخطأ حين قال مرة : «عن أنس» ؛ فكيف يصح أن يُجعل خطؤه شاهداً لصوابه؟! هذا مما لا يعقل !

ومن الغريب حقّاً أن يخفى هذا الخطأ على المعلق المشار إليه آنفاً ، فينقل عن البوصيري تحسينه لسند ابن ماجه ؛ وهو يرى في السطور التي كتبها بيده ـ فيما أظن ـ أن سنده وسند أبي داود مدارهما على الراوي الواحد ، الذي اضطرب هو فيه ! فلو أنه كان يعي ما يكتب ، ويعرف الفرق بين الحديث المعلول وغير المعلول ؛ لما وقع في هذا الخطأ المجسد المجسم !!

وأما قول البوصيري : « . . حديث المطلب بن أبي وداعة » ؛ فهو خطأ تقدم التنبيه عليه في كلام المعلق المذكور ، وقد كنت وقعت أنا أيضاً فيه حين ألفت كتابي «أحكام الجنائز وبدعها» منذ نحو خمس وعشرين سنة ، ثم نبهني عليه الدكتور الفاضل عبدالعليم عبدالعظيم جزاه الله خيراً ، بناءً على ما في «تحفة الأشراف» للحافظ المزي . ثم لما أعدت النظر في السند وفي ترجمة (كثير بن زيد) تبين لي الخطأ ، وازددت تبصراً حين رأيت ابن سعد قد أخرج الحديث (٣٩٩/٣) مختصراً من طريق كثير بن زيد عن المطلب بن عبدالله بن حَنْطَب . . وإن كان رواه عن شيخه محمد بن عمر ، وهو الواقدي ، وهو متروك ، فإنه في مثل ما نحن فيه إن كان لا ينفع ؛ فإنه لا يضر .

وقد أشار غير واحد إلى ثبوت الحديث في الجملة ؛ فقال ابن عبدالبر في ترجمة (عثمان بن مظعون) من «الاستيعاب» :

«وأَعْلَمَ رسولُ الله ﷺ قبرَه بحجر ، وكان يزوره» .

وكذا قال ابن الأثير في «أسد الغابة» .

ووجدت له شاهداً مختصراً أيضاً من طريق أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال :

رأيت قبر عثمان بن مظعون وعنده شيء مرتفع . يعني : كأنه علم .

أخرجه ابن سعد (٣٩٧/٣) بسند حسن عنه .

وفيه إشارة إلى أن الحجر الذي وضعه رسول الله ﷺ بيده كان باقياً على قبر ابن مظعون رضي الله عنه إلى القرن الثاني الهجري ؛ فإن أبا بكر بن محمد بن حزم هذا مات سنة عشرين ومئة ، ويظهر من قوله : «شيء» أن الحجر لم يكن ظاهراً ، فلعل ذلك من تراكم الأتربة عليه . والله أعلم .

ثم إنه قد ذكر غير واحد : أن عثمان بن مظعون كان أول من دفن في البقيع ، ولم أر ذلك متصلاً من وجه يحتج به ، وأعلى ما وقفت عليه ما أخرجه ابن سعد (٣٩٧/٣) من طريق الواقدي نفسه قال : أخبرنا محمد بن عبدالله عن الزهري عن عبدالله بن عامر بن ربيعة قال :

«أول من دفن بالبقيع من المسلمين عثمان بن مظعون . .» .

وابن ربيعة هذا ولد في عهد النبي ﷺ ؛ لكن السند إليه هالك ؛ لأن الواقدي متروك كما تقدم ، وشيخه محمد بن عبدالله ـ هو ابن أبي سبرة أبو بكر المدني ـ قال الذهبي في «الميزان» :

«قال أحمد : كان يضع الحديث» .

وذكر ابن عبدالبر من طريق الواقدي عن [ابن] أبي سبرة عن عاصم بن عبيدالله عن عبيدالله بن أبي رافع قال . . . فذكره .

وابن أبي رافع هذا تابعي ثقة .

ثم أخرج ابن سعد (٦١٢/٣) من طريق الواقدي أيضاً قال : أخبرنا عبدالجبار ابن عمارة عن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال :

أول من دفن بالبقيع أسعد بن زرارة .

قال الواقدي : هذا قول الأنصار . والمهاجرون يقولون : أول من دفن بالبقيع عثمان بن مظعون .

وعلقه ابن شبة في «تاريخه» (٩٦/١) على الواقدي بإسناد آخر له نحوه مختصراً لم يذكر دفن عثمان .

ثم روى (١٠١/١) بسند فيه متروكان عن شيخ مخزومي يقال له : عمر قال :

كان عثمان بن مظعون رضي الله عنه من أول من مات من المهاجرين ، فقالوا : يا رسول الله ! أين ندفنه؟ قال : «بالبقيع» . قال : فَلَحَدَ له رسولُ الله ﷺ ، وفضل حجر من حجارة لحده ، فحمله رسول الله ﷺ فوضعه عند رجليه ، فلما ولي مروان ابن الحكم المدينة مر على ذلك الحجر ؛ فأمر به فرمي . . إلخ .

وبالجملة ؛ فلا يدرى من هو الصحابي الذي دفن في البقيع أولاً ؛ أهو عثمان ابن مظعون ؛ أم أسعد بن زرارة ؟ على أن ذلك كله مدار روايته على الواقدي المتروك وبأسانيده المختلفة الواهية .

وقد استدل الشافعية وغيرهم بهذا الحديث على أنه يستحب أن يجعل عند رأسه علامة من حجر أو غيره ؛ قالوا : ولأنه يعرف به فَيُزار .

وأقول : ولأنه إذا عرف لم يجلس عليه ولم يدس بالنعال . وقد ترجم له أبو داود بقوله :

«باب في جمع الموتى في قبر ، والقبر يُعَلَّمُ» .

والبيهقي فقال :

«باب إعلام القبر بصخرة أو علامة ما كانت» .

٣٠٦١ - (لا تقومُ الساعةُ حتى تزولَ الجبالُ عن أماكِنها ، وترونَ الأمورَ العِظامَ التي لم تكونوا ترونَها) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦٨٥٧/٢٥٠/٧) من طريق عُفير بن مَعْدان عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

قلت : ورجاله ثقات ؛ غير عُفير بن معدان ، وهو ضعيف كما في «التقريب» . وبه أعله الهيثمي في «المجمع» (٧/٣٢٦) .

وأقول : قد رواه معمر عن قتادة عن الحسن ـ مرسلاً ـ .

أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١١/٣٧٤/٢٠٧٨٠) ، فالعلة عنعنة الحسن ـ وهو البصري ـ ؛ فإنه مع اختلاف العلماء في سماعه من سمرة ؛ فإنه قد رماه بعضهم بالتدليس ، وقد عنعنه كما ترى ، فمن المحتمل أنه تلقاه عن ثعلبة بن عِبَادٍ العبدي البصري ؛ فإنه قد رواه الأسود بن قيس عن ثعلبة قال :

«شهدت يوماً خطبة لسمرة بن جندب ، فذكر في خطبته حديثاً عن رسول الله ﷺ فقال :

قلت : فذكر صلاة النبي ﷺ صلاة الكسوف ، ثم خطبته بعدها ، وفيها :

«والله ! لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذاباً ؛ آخرهم الأعور الدجال . . . ولن يكون ذلك كذلك حتى تروا أموراً يتفاقم شأنها في أنفسكم وتساءلون بينكم : هل كان نبيكم ذكر لكم منها ذكراً ؟ وحتى تزول جبال عن مراتبها ، ثم على إِثْرِ ذلك يكون القبض» .

أخرجه أحمد ، والطبراني (٧/٢٢٥ ـ ٢٣١) ، وبعض أصحاب «السنن» ، وصححه ابن خزيمة (٢/٣٢٥/١٣٩٧) ، وابن حبان (٢٨٥٢ و٢٨٥٦ ـ الإحسان) ، والحاكم (١/٣٢٩) .

ورجاله ثقات ؛ غير ثعلبة هذا ؛ لم يوثقه غير ابن حبان (٤/٩٨) ، ولم يرو عنه غير الأسود هذا ؛ وهو مخرج في «ضعيف أبي داود» (٢١٦) .

لكن له طريق أخرى يتقوى بها من رواية جعفر بن سعد بن سمرة عن خُبيب ابن سليمان بن سمرة عن أبيه عن سمرة قال : قال رسول الله ﷺ :

«سوف ترون قبل أن تقوم الساعة أشياء تستنكرونها عظاماً ؛ يقولون : هل كنا حدثنا بهذا؟ فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله تعالى ، واعلموا أنها أوائل الساعة . . .» حتى قال : «سوف ترون جبالاً تزول قبل حق الصيحة» .

أخرجه البزار (٣٣٩٧/١٤٣/٤) ، والطبراني في «الكبير» (٧٠٨٣/٣١٩/٧) من طريقين عن جعفر بن سعد . .

قلت : وهو إسناد ضعيف ؛ خبيب هذا مجهول ، وأبوه ضعيف ، وجعفر ليس بالقوي .

والحديث سكت عليه الحافظ في «الفتح» (٨٤/١٣) ؛ لكنه قال : «أموراً عظاماً لم تحدثوا بها أنفسكم» !

وله شاهد صحيح مختصر جداً من حديث الزهري : حدثني أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ خرج حين زاغت الشمس ، فصلى الظهر ، فقام على المنبر ، فذكر الساعة ، فذكر أن فيها أموراً عظاماً ، ثم قال . . الحديث .

أخرجه البخاري (٥٤٠ و٧٢٩٤ ـ فتح) ، وأحمد (١٦٢/٣) .

٣٠٦٢ ـ (لأنْ يُمسكَ أحدُكم يَدَهُ عَنِ الحَصى [في الصلاةِ] خيرٌ له من مئةِ ناقةٍ ؛ كلُّها سُودُ الحَدَقِ ، فإنْ غَلَبَ أحدَكم الشيطانُ فَلْيَمسحْ مَسحةً واحدةً) .

أخرجه أحمد (٣٢٨/٣ و٣٨٤) ، وعبد بن حميد في «المنتخب» (رقم ١١٤٣) ،

والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٨٤/٢) من طرق عن ابن أبي ذئب عن شُرَحْبِيلَ ابن سعد عن جابر بن عبدالله قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٨٩٧/٥٢/٢) ، وأحمد أيضاً (٣٠٠/٣) ، وكذا ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤١١/٢ ـ ٤١٢) ؛ قالوا : ثنا وكيع عن ابن أبي ذئب به عنه ، قال :

سألت النبي ﷺ عن مسح الحصى في الصلاة ، فقال :

«واحدة ، ولو تمسك عنها خير لك من مئةِ ناقة سود الحدق» .

قلت : وشرحبيل بن سعد ـ وهو الأنصاري ـ ضعفه الجمهور ، ووثقه ابن معين في رواية وابن حبان ، وقال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق ، اختلط بأخرة» .

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨٦/٢) :

«رواه أحمد ، وفيه شرحبيل بن سعد ، وهو ضعيف» .

لكن له شاهد من حديث أبي ذر يتقوى به ، فقال الطيالسي في «مسنده» (٤٦٩/٦٣) : حدثنا حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن أبي بصرة الغفاري عن أبي ذر قال :

«مسح الحصى واحدة ، وأن لا تفعلها أحب إلي من مئة ناقة سود الحَدَق» .

ومن طريق الطيالسي أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٨٥/٢) وقال :

«ورواه مجاهد عن أبي ذر عن النبي ﷺ في مسح الحصا واحدة . وقيل : عن مجاهد عن أبي وائل عن أبي ذر» .

قلت : ورجاله ثقات رجال مسلم .

وقد توبع حماد ؛ فقال عبدالرزاق (٢/٣٩/٢٤٠٢) : عن معمر وابن عيينة عن عمرو بن دينار عن رجل من بني غفار عن أبي بصرة به .

وفي رواية له (٢٤٠٠) عن معمر عن ابن دينار عن رجل سماه عن أبي ذر به . لم يذكر : «عن أبي بصرة» ، ولعله الصواب ؛ فإن الرجل هو أبو بصرة كما في رواية حماد بن سلمة . والله أعلم .

ثم إن الحديث وإن كان موقوفاً ؛ فهو في حكم المرفوع ؛ فإن الأجر الذي فيه لا يقال بمجرد الرأي كما هو ظاهر - والله أعلم - ، وبخاصة أن أصله قد صح مرفوعاً ؛ فقال الطيالسي (٤٧٠) : حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أبي ذر قال :

سألت رسول الله ﷺ عن كل شيء ؛ حتى عن مسح الحصى؟ فقال : «واحدة» . وكذا رواه عبدالرزاق (٢٤٠٤) .

وإسناده صحيح إن كان مجاهد سمعه من أبي ذر ، فقد قال الطيالسي عقبه :

«وقال سفيان : عن الأعمش عن مجاهد عن ابن أبي ليلى عن أبي ذر عن النبي ﷺ نحوه» .

وقد وصله عبدالرزاق (٢٤٠٣) ، وابن أبي شيبة ، والبزار (١/٢٧٥/٥٧٠) من طريقين عن ابن أبي ليلى عن عيسى بن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن أبي ذر به ، وزاد في آخره :

« . . وإلا فدع» .

وكذا رواه الطحاوي (٢/١٨٣) ، وأحمد (٥/١٦٣) .

وابن أبي ليلى هو محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، وهو ضعيف من قبل حفظه ، وقد رواه مرة بإسناد آخر ؛ فقال أحمد (٥/٤٠٢) : ثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن شيخ يقال له : هلال عن حذيفة قال : سألت . . الحديث . وكذا قال ابن أبي شيبة .

والصواب روايته الأولى عن أبي ذر بشهادة رواية أبي بصرة الغفاري ومجاهد عنه . والله أعلم .

وقد رواه أبو الأحوص عن أبي ذر مرفوعاً بلفظ :

«إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يمسح الحصى ؛ فإن الرحمة تواجهه» .

وهو بهذا اللفظ ضعيف كما حققته في «الإرواء» (٢/٩٧/٣٧٧) .

وفي «صحيح البخاري» (١٢٠٧) ، و«صحيح مسلم» (٥٤٦) ما يشهد له من حديث مُعَيقيب ـ رضي الله عنه ـ .

٣٠٦٣ ـ (إنّ مِنْ أَفْرَى الفِرَى أَنْ يُرِيَ عَينيهِ في المنامِ ما لم تَرَيَا) .

أخرجه أحمد (٢/٩٦) ـ واللفظ له ـ ، والبخاري (٧٠٤٣) من طريق عبدالرحمن ابن عبدالله بن دينار ـ مولى ابن عمر ـ عن أبيه عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره .

قلت : وعبدالرحمن هذا مع كونه من رجال البخاري ؛ ففيه ضعف من قبل حفظه ، وقد مشاه الحافظ في «الفتح» ؛ فقال تحت هذا الحديث (١٢/٤٢٠) :

«مختلف فيه ؛ قال ابن المديني : صدوق . وقال ابن معين : في حديثه عندي ضعف . وقال الدارقطني : خالف فيه البخاريُّ الناسَ ، وليس بمتروك . قلت (الحافظ) :

عمدة البخاري فيه كلام شيخه علي ، وأما قول ابن معين فلم يفسره ، ولعله عنى حديثاً معيناً ، ومع ذلك فما أخرج له البخاري شيئاً إلا وله فيه متابع أو شاهد . .» .

ثم ذكر له متابعاً وشاهداً كما يأتي ، وبذلك يقوى الحديث ؛ وإلا فدفاعه عنه غير مقنع ؛ بل تحيزه فيه للبخاري ظاهر ؛ فقد أغمض نظره عن أقوال أئمة آخرين فيه ذكرهم في «التهذيب» ؛ فقال أبو حاتم :

«فيه لين ، يكتب حديثه ولا يحتج به» .

وعليه اعتمد الذهبي في «الكاشف» ؛ فلم يذكر غيره .

وقال ابن عدي :

«وبعض ما يرويه منكر لا يتابع عليه ، وهو في جملة من يكتب حديثه من الضعفاء»[1] .

ولخص ذلك الحافظ نفسه في «التقريب» فقال :

«صدوق يخطئ» .

وذلك يعني أنه من المرتبة الخامسة عنده ؛ كما شرحه في المقدمة ، وهي فيمن يكون حديثه مرشحاً للتحسين بغيره ، فالأرجح من كلامه المتقدم في «الفتح» أن البخاري ما أخرج له إلا في المتابعات والشواهد .

علماً أن في هذا الإطلاق نظراً عندي . والله أعلم .

أما المتابع ؛ فهو أبو عثمان عن عبدالله بن دينار به .

---

(١) انظر «الكامل» لابن عدي (٤/١٦٠٧ - ١٦٠٨) .

أخرجه أحمد (١١٨/٢ ـ ١١٩) من طريق حيوة : أخبرني أبو عثمان به .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ؛ فإن أبا عثمان هذا هو الوليد بن أبي الوليد ؛ كما في حديث آخر عند أحمد (٩٧/٢) أخرجه عن حيوة أيضاً : حدثنا أبو عثمان الوليد عن عبدالله بن دينار مرفوعاً بلفظ :

«إن أبر البر أن يصل الرجل أهل ود أبيه» .

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ٤١) بإسناد أحمد نفسه ، وقال فيه : «حدثني أبو عثمان الوليد بن أبي الوليد . .» ، وكذا رواه ابن حبان (٤٣١) .

وأخرجه مسلم (٦/٨) من طريق سعيد بن أبي أيوب فقال : عن الوليد بن أبي الوليد عن عبدالله بن دينار به . وفيه قصة لابن عمر .

ووهم الهيثمي ؛ فجزم في «المجمع» (١٧٤/٧) أن أبا عثمان هذا هو العباس ابن الفضل البصري المتروك ! وردَّ ذلك عليه الحافظ في «التعجيل» (ص٥٠٤) ، وتبعه العلامة أحمد شاكر في تعليقه على «المسند» (٢٤٣/٨ ـ ٢٤٤) ـ جزاهما الله خيراً ـ ، ولكنهما غفلا عن حجة أخرى ـ كما غفل عنها الهيثمي أيضاً ـ ، وهي أن البزار قد أخرج الحديث أيضاً من طريق أبي عثمان باسمه لا بكنيته ؛ فقال في «مسنده» (٢١١/١١٥/١ ـ كشف الأستار) : حدثنا محمد بن مسكين : ثنا سعيد ابن أبي مريم : ثنا نافع بن يزيد عن الوليد بن أبي الوليد عن يزيد بن الهاد عن عبدالله بن دينار به أتم منه ، ولفظه :

«من أفرى الفِرى من ادعى إلى غير والده ، ومن أفرى الفرى من أرى عينيه ما لم ترَ ، **ومن أفرى الفرى من قال علي ما لم أقل**» .

وقال الهيثمي في «المجمع» (١/١٤٤) :

«رواه البزار ، ورجاله رجال (الصحيح)» .

ولم تقع عنده الجملة الأولى منه . وإسناده صحيح على شرط مسلم ؛ لكن زاد في إسناده يزيد بن الهاد بين الوليد وعبدالله بن دينار ، وذكر يزيد بن الهاد فيه محفوظ ؛ فقد رواه حيوة بن شريح عن ابن الهاد عن عبدالله بن دينار بفقرة البر فقط .

أخرجه مسلم أيضاً . فمن الممكن أن يكون الوليد تلقاه أولاً عن ابن الهاد عن ابن دينار ؛ كما في رواية نافع بن يزيد هذه ، ثم تلقاه عن ابن دينار مباشرة ؛ كما في رواية حيوة عند أحمد ، وسعيد بن أبي أيوب عند مسلم . والله أعلم .

والمقصود ؛ أن هذه الروايات الصحيحة تدل على أن الحديث حديث الوليد الثقة ؛ وليس حديث العباس بن الفضل المتروك .

وأما الشاهد ؛ فهو من حديث واثلة بن الأسقع ، وله عنه طرق :

الأولى : عن عبدالواحد بن عبدالله النصري قال : سمعت واثلة بن الأسقع يقول : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره مثل حديث البزار عن ابن عمر .

أخرجه البخاري (٣٥٠٩) ، وأحمد (٤/١٠٦) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/٧٠/١٧١ ـ ١٨٠) .

الثانية : عن ربيعة بن يزيد قال : سمعت واثلة بن الأسقع به .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (١/١١٨/٣٢ ـ الإحسان) ، والحاكم (٤/٣٩٨) من طريق أحمد ـ وهذا في «المسند» (٣/٤٩٠ و٤٩١) ـ ، والطبراني (١٦٤) ؛ كلهم من طريق معاوية بن صالح عنه . وقال الحاكم :

«صحيح على شرط الشيخين» ! ووافقه الذهبي .

وأقول : إنما هو على شرط مسلم فقط ؛ معاوية لم يخرج له البخاري في «الصحيح» .

الثالثة : عن النضر بن عبدالرحمن بن عبدالله قال : سمعت واثلة بن الأسقع يقول . . . فذكره .

أخرجه أحمد (١٠٧/٤) من طريق محمد بن عجلان عنه .

قلت : ورجاله ثقات ؛ غير النضر هذا ؛ أورده الحافظ في «التعجيل» وقال :

«فيه نظر ، وقال في «الإكمال» : مجهول» .

فأقول : لعله تحرف اسمه على القطيعي أو غيره من رواة «المسند» ؛ فقد أخرجه الطبراني (١٧٤/٧١/٢٢) من الوجه الذي أخرجه أحمد : عن محمد بن عجلان قال : سمعت عبدالواحد بن عبدالله قال : سمعت واثلة بن الأسقع به .

فرجع الإسناد إلى الطريق الأولى .

الرابعة : عن عبدالأعلى بن هلال الحمصي عن واثلة بن الأسقع به .

أخرجه الطبراني (٢٢٤/٩٣/٢٢) وفي «الأوسط» (٢/٨٠/٢/٦٢٩٥ - بترقيمي) من طريق طلحة بن زيد عن يونس بن يزيد عن الزهري عنه .

وعبدالأعلى - على هذا - هو السلمي ؛ ترجمه البخاري وابن أبي حاتم ، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً . وأما ابن حبان فذكره في «الثقات» (١٢٨/٥) ، وأخرج له في «الصحيح» (٢٠٩٣) حديث : «إني عند الله مكتوب خاتم النبيين . .» الحديث . وقد صححته في «المشكاة» (٥٧٥٩) ، وبيانه في «الضعيفة» (٢٠٨٥) .

لكن طلحة بن زيد ـ وهو الدمشقي ثم الرقي ـ متروك .

الخامسة : عن خصيلة بنت واثلة بن الأسقع قالت : سمعت أبي يقول . . . فذكره مفرقاً دون حديث الترجمة .

أخرجه الطبراني (٢٣٧ و٢٣٨) من طريق محمد بن الأشقر اللخمي عنها .

وابن الأشقر هذا ضعيف ، وخصيلة ـ ويقال : فسيلة ـ لا تعرف ، ولها حديث آخر في «أبي داود» وهو مخرج في «غاية المرام» برقم (٣٠٥) .

٣٠٦٤ ـ (إنّ اللهَ قد غَفَرَ لك كَذِبَكَ بتصديقِكَ بـ «لا إله إلا اللهُ») .

روي من حديث أنس ، وابن عمر ، وابن عباس ، والحسن البصري مرسلاً .

١ـ أما حديث أنس ؛ فيرويه الحارث بن عبيد عن ثابت عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ لرجل :

«يا فلان ! فعلت كذا؟» .

قال : لا والذي لا إله إلا هو ! والنبي عليه السلام يعلم أنه قد فعله ، فقال له . . . فذكره .

أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب من المسند» (١٣٧٤/١٧٥/٣) ، وأبو يعلى في «مسنده» (٣٣٦٨/١٠٤/٦) ، والبزار (٣٠٦٨/٧/٤) ، والعقيلي في «الضعفاء» (٢١٣/١) والسياق له ، وابن عدي في «الكامل» (٦٠٨/٢) ، والبيهقي في «السنن» (٣٧/١٠) .

وقال العقيلي في ترجمة الحارث هذا ـ وهو الإيادي ـ :

«ولا يتابع عليه ، وهذا المتن يروى بغير هذا الإسناد بإسناد صالح أصح من هذا» .

قلت : كأنه يشير إلى حديثٍ آخر - ممّا سنورده - .

وقال البزار :

«لا نعلم رواه عن ثابت عن أنس إلا الحارث بن عبيد أبو قدامة ، وخالفه حماد بن سلمة ، فرواه عن ثابت عن ابن عُمر» .

قلت : وهو الآتي بعده .

والحارث هذا قد ضعفوه لوهمه ، وأشار إلى ذلك الحافظ بقوله في «التقريب» : «صدوق يخطئ» .

قلت : فمثله يستشهد بحديثه ، ويتقوى بغيره ، ولعل في كلام العقيلي المتقدم ما يشير إلى ذلك . وقد وهم فيه الهيثمي ؛ فقال (١٠/٨٣) بعد أن عزا الحديث للبزار وأبي يعلى :

«ورجالهما رجال (الصحيح)» !

فتعقبه الحافظ فكتب على هامش «المجمع» :

«قلت : فيه الحارث بن عبيد أبو قدامة ، وهو كثير المناكير ، وهذا منها ، وقد ذكر البزار أنه تفرد به» .

٢ـ وأما حديث ابن عمر فيرويه ثابت أيضاً عن عبدالله بن عمر :

أن رسول الله ﷺ قال لرجل . . الحديث .

أخرجه أحمد (٦٨/٢) ، وأبو يعلى (١٠/٥٥/٥٦٩٠) من طريق عفان : حدثنا حماد : حدثنا ثابت . . قال حماد :

«لم يسمع هذا من ابن عمر ، بينهما رجل» يعني : ثابتاً .

ثم أخرجه أحمد (٢/ ٧٠ و١١٨) ، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٢/ ٥٤/ ٨٥٥) ، والبيهقي أيضاً من طرق ثلاثة أخرى عن حماد بن سلمة به دون قول حماد : «لم يسمع . .» .

قلت : ورجاله ثقات على شرط مسلم ؛ لكنه منقطع لتصريح حماد بأن ثابتاً لم يسمعه من ابن عمر . وبهذا أعله الهيثمي .

وقد أعله بعض الناشئين في هذا العلم بعلة عجيبة ! فقال المعلق على «المنتخب» :

«هذا سند رجاله ثقات ؛ لكن في القلب شيء ؛ وذلك لاختلاط حماد بن سلمة (!) ؛ فلم نستطع التمييز هل روى عنه يحيى قبل الاختلاط أم بعده؟» .

قلت : والرد من وجوه :

أولاً : لا نعلم أحداً من أهل العلم وصفه بالاختلاط ؛ وإنما بالتغير ، وهذا لا يضر ، ولذلك لم يذكره ابن الصلاح في المختلطين في آخر كتابه «مقدمة علوم الحديث» ؛ ولا الكيال في كتابه الجامع في هذا المجال : «الكواكب النيرات» ، واحتج به مسلم في الأصول ؛ منها حديثه عن ثابت عن أنس المتقدم برقم (٢٥٩٢) .

ثانياً : قال ابن عدي في آخر ترجمة ثابت من «الكامل» (٢/ ٥٢٧) :

«كتب عنه الأئمة والثقات ، وأروى الناس عنه حماد بن سلمة ، وما هو إلا ثقة صدوق ، وأحاديثه أحاديث صالحة مستقيمة إذا روى عنه ثقة ، وله حديث كثير ، وهو من ثقات المسلمين ، وما وقع في حديثه من النكرة فليس ذاك منه ؛ إنما

هو من الراوي عنه ؛ لأنه قد روى عنه جماعة ضعفاء ومجهولون» .

قلت : وهذا الحديث قد رواه عنه أربعة من الثقات : عفان بن مسلم ، ويحيى ابن آدم ، وحسن بن موسى ، وعبدالصمد - وهو ابن عبدالوارث - ، وعليه ؛ فحديثه هذا عن ثابت صحيح ؛ لولا أنه هو نفسه رحمه الله ذكر أنه منقطع .

ومن عجيب أمر هذا الناشىء ؛ أن في «مسند عبد بن حميد» هذا أكثر من خمسين حديثاً من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس وحده ؛ فضلاً عن غيره ، وهاك أرقامها :

(١٢٠٠ و١٢٠٢ و١٢٠٣ و١٢٠٤ و١٢٠٦ و١٢٠٨ و١٢١٤ و١٢٥٦ و١٢٦١ و١٢٩٠ و١٢٩١ و١٢٩٤ و١٢٩٥ و١٢٩٧ - ١٢٩٩ و١٣٠٥ - ١٣٢٨ و١٣٣١ - ١٣٣٣ و١٣٣٥ و١٣٣٦ و١٣٣٨ و١٣٤١ و١٣٥٨ و١٣٨٢ و١٣٨٤ و١٣٨٥) .

فأقول : وفي كل هذه الأحاديث لم أره أعلَّ واحداً منها بحماد بن سلمة ؛ بل إنه صرح بصحة بعضها ، والكثير منها في «صحيح مسلم» ، فما الذي جعله يعل حديثنا هذا به دونها؟! أخشى ما أخشاه أنه استنكر متنه لغرابته - وليس له ذلك - فنظر في سنده ؛ فلم يجد ما يتعلق به إلا رميه لحماد بالاختلاط ؛ لعدم تفريقه بين التغير والاختلاط كما تقدم ! ولو أنه أعطى البحث حقه أولاً ؛ لوجد العلة منصوصاً عليها في رواية أحمد - وقد عزاه إليه - وهي الانقطاع ، ولأغناه ذلك عن رمي هذا الإمام بما ليس فيه ! ثم لوجد للحديث من الشواهد ما يقويه ثانياً ؛ ولكن هذا شأن كثير من الناشئين الذين لم يتمرسوا على التحقيق والتفتيش . والله المستعان .

ولحماد بن سلمة إسناد آخر ، وهو الآتي :

٣ـ وأما حديث ابن عباس ؛ فيرويه أبو يحيى عنه :

أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ ، فسأل النبي ﷺ المدعي البينة ، فلم يكن له بينة ، فاستحلف المطلوب ، فحلف بالله الذي لا إله إلا هو ! فقال رسول الله ﷺ : «قد فعلت ، ولكن غُفِر لك بإخلاصك قول : لا إله إلا الله» .

أخرجه أبو داود (٣٢٧٥) ؛ وعنه البيهقي ، وأحمد (٢٥٣/١ و٢٨٩ و٧٠/٢) من طريق حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن أبي يحيى به .

ثم أخرجه أبو داود (٣٦٢٠) عن أبي الأحوص ـ مختصراً ـ والحاكم (٩٥/٤ ـ ٩٦) عن عبدالوارث ، وأحمد (٢٩٩/١ و٣٢٢) عن شريك ؛ ثلاثتهم عن عطاء به . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي .

قلت : عطاء ـ وهو ابن السائب ـ كان اختلط ، وقد ادعى الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على «المسند» (٧٥/٤) أن إسناده صحيح ، وأن حماد بن سلمة سمع من عطاء قبل الاختلاط ، وتبعه على ذلك المعلق على «مسند أبي يعلى » (٥٦/١٠) ، ولكن يَرِد عليه أن حماداً سمع من عطاء بعد الاختلاط أيضاً كما استظهر الحافظ في آخر ترجمة عطاء ، فيتوقف فيه .

نعم ؛ قد رواه عن عطاء سفيان الثوري ـ كما علقه البيهقي ، ووصله النسائي في «القضاء» من «السنن الكبرى» ـ من طريق محمد بن إسماعيل بن سمرة ـ وهو ثقة ـ عن وكيع عن سفيان به ، كما في «تحفة المزي» (٣٩٠/٤) . وبهذه الطريق يصير الحديث صحيحاً ؛ لأن سفيان الثوري سمع من عطاء قبل الاختلاط اتفاقاً ، وأبو يحيى ؛ قال أبو داود عقب الحديث :

«اسمه زياد ، كوفي ثقة» .

ووثقه غيره .

٤ـ وأما مرسل البصري ؛ فيرويه أبو عمرو بن نُجَيد : أنبأ أبو مسلم : ثنا الأنصاري : ثنا أشعث عنه :

أن رجلاً فَقَدَ ناقةً له ، وادعاها على رجل ، فأتى به النبيَّ ﷺ فقال : هذا أخذ ناقتي ، فقال : لا ، والله الذي لا إله إلا هو ما أخذتها . فقال : قد أخذتها ؛ رُدَّها عليه . فردها عليه ، فقال النبي ﷺ :

«قد غُفر لك بإخلاصك» .

أخرجه البيهقي من طرق عن أبي عمرو بن نجيد ، ولم أعرفه الآن[1] ، ومن فوقه ثقات :

أبو مسلم ـ هو إبراهيم بن عبدالله بن مسلم الكجي ـ ثقة حافظ مترجم في «تذكرة الحفاظ» و«تاريخ بغداد» .

والأنصاري هو محمد بن عبدالله بن المثنى من رجال الشيخين .

وأشعث هو ابن عبدالملك الحُمْراني ، وهو ثقة فقيه .

(فائدة) :

قال البيهقي عقب حديث الحسن هذا :

«هذا منقطع ، فإن كان في الأصل صحيحاً فالمقصود منه البيان : أن الذنب وإن عظم لم يكن موجباً للنار متى ما صحت العقيدة ، وكان ممن سبقت له المغفرة ،

---

(١) هو في «السير» (١٤٦/١٦) مفتتحة ترجمتُه بوصفه : «المحدّث الرباني ، شيخ نيسابور» ! (الناشر) .

وليس هذا التعيين لأحد بعد النبي ﷺ » .

٣٠٦٥ـ (لا تَحُجُّ امرأةٌ إلا ومعها مَحْرَمٌ) .

أخرجه البزار في «مسنده» : حدثنا عمرو بن علي : ثنا أبو عاصم عن ابن جريج : أخبرني عمرو بن دينار : أنه سمع معبداً مولى ابن عباس يحدث عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره . فقال رجل : يا نبي الله ! إني اكتُتِبتُ في غزوة كذا وامرأتي حاجة؟ قال :

«ارجع فحج معها» . كذا في «نصب الراية» (١٠/٢) .

أقول : ورواه الطحاوي في «شرح المعاني» (٣٥٦/١) من طريق أخرى عن أبي عاصم به إلا أنه لم يسق لفظه .

وأخرجه الدارقطني في «سننه» (٣٠/٢٢٢/٢) من طريق أبي حميد قال : سمعت حجاجاً يقول : قال ابن جريج عن عمرو بن دينار به بلفظ :

جاء رجل إلى المدينة ، فقال النبي ﷺ :

«أين نزلت؟» .

قال : على فلانة ! قال :

«أغلقت عليك بابها؟ لا تحجن امرأة إلا ومعها ذو محرم» .

ورواه البزار (١٤٨٨/١٨٧/٢ ـ كشف الأستار) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١١٦٣٨/٢٤٩/١١ و١١٦٣٩) ، و«الأوسط» (٨٥٤٢/٢٢٩/٢ ـ بترقيمي) من طرق عن عمرو بن دينار مختصراً .

ورجال الدارقطني ثقات ، وأبو حميد هو عبدالله بن محمد بن تميم المصيصي ، وقد وثقه النسائي وابن حبان (٣٦٧/٨) .

وحجاج هو ابن محمد المصيصي الأعور ، قال الحافظ في «التقريب» :

«ثقة ثبت ؛ لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته» .

قلت : لكنه قد توبع من أبي عاصم - وهو الضحاك بن مخلد النبيل ، الثقة الثبت - في جملة الحج كما تقدم .

وأخرجه البزار بتمامه ؛ إلا أنه لم يذكر جملة الحج ، وقال :

«فكره ذلك النبي ﷺ» .

وقال الهيثمي (٤/ ٣٢٦) :

«رجال البزار رجال (الصحيح)» .

وقد ذكر الحافظ في «الفتح» (٤/ ٧٦) حديث الترجمة بلفظ الدارقطني وروايته ، وقال :

«وصححه أبو عوانة» .

وذكره في «الدراية» (٢/ ٤) بلفظ الترجمة من رواية البزار ، ثم قال :

«وأخرجه الدارقطني بنحوه ، وإسناده صحيح ، وهو في «الصحيحين» من هذا الوجه بلفظ : لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم» .

قلت : وهذا مخرج في «الإرواء» برقم (٩٩٥) من رواية سفيان عن عمرو به ، وزاد :

«فقال رجل يا رسول الله ! إني أريد أن أخرج في جيش كذا وكذا ؛ وامرأتي تريد الحج؟ فقال :

«اخرج معها» ، وفي رواية : «انطلق فحج مع امرأتك» .

وصححه ابن خزيمة (٢٥٢٩) ، وابن حبان (٢٧٢٠) ، ورواه الطحاوي في «شرح المعاني» ، واستدل به على أنه لا ينبغي للمرأة أن تحج إلا بمحرم ، وقال (١/ ٣٥٨) :

«ولولا ذلك لقال له رسول الله ﷺ : وما حاجتها إليك لأنها تخرج مع المسلمين ، وأنت فامض لوجهك ، ففي ترك النبي ﷺ أن يأمره بذلك ، وأمره أن يحج معها دليل على أنها لا يصلح لها الحج إلا به» .

وبهذا قال الحسن البصري وطاوس ؛ أنه لا تحج المرأة إلا مع محرم .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/ ٤ و٥) عنهما .

٣٠٦٦ - (كانَ رجلٌ مِنَ الأنصارِ أسلمَ ؛ ثم ارتدَّ ولَحِقَ بالشركِ ؛ ثم تَنَدَّمَ ، فأرسلَ إلى قومِهِ : سَلُوا رسولَ الله ﷺ : هل له من توبة؟ فجاء قومُهُ إلى رسولِ الله ﷺ فقالوا : إنَّ فلاناً قَدْ نَدم ، وإنّه أَمَرَنا أنْ نسألَكَ : هل له مِنْ توبةٍ ؟ فنزلتْ : ﴿كَيْفَ يَهدِي اللهُ قَوْماً كَفَرُوا بَعْدَ إيمانِهِم . .﴾ إلى قولِهِ : ﴿غفورٌ رحيمٌ﴾ ، فأرسلَ إليهِ [قومُه] ، فأَسلمَ) .

أخرجه النسائي (٢/ ١٧٠) ، وابن جرير (٣/ ٢٤١) قالا - والسياق للأول ، والزيادة للآخر - : أخبرنا محمد بن عبد الله بن زريع قال : حدثنا يزيد - وهو ابن زريع - قال : أنبأنا داود عن عكرمة عن ابن عباس قال . . . فذكره .

وتابع محمداً بشرُ بن معاذ العَقَدي قال : حدثنا يزيد بن زريع به .

أخرجه ابن حبان (١٧٢٨ ـ موارد) .

وتابع يزيدَ حفصُ بن غياث عن داود بن أبي هند به .

أخرجه الحاكم (٢/ ١٤٢ و٤/ ٣٦٦) وقال :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي .

وتابعه أيضاً علي بن عاصم عن داود به ؛ إلا أنه خالف في سياقه فقال :

«ارتد رجل من الأنصار . .» الحديث نحوه ، وفي آخره :

«قال : فكتب بها قومه إليه ، فلما قرئت عليه قال : واللهِ ! ما كذبني قومي على رسول الله ﷺ ، ولا كذب رسول الله ﷺ على الله عز وجل ، واللهُ أصدق الثلاثة ، قال : فرجع تائباً إلى رسول الله ﷺ ، فقبل ذلك منه ، وخلى سبيله» .

قلت : وعلي بن عاصم صدوق ؛ لكنه كان يخطئ ويصر كما في «التقريب» ؛ فلا يقبل تفرده ومخالفته .

لكنه قد توبع ؛ فأخرجه ابن جرير من طريق حكيم بن جَمِيع عن علي بن مسهر عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس قال :

ارتد رجل من الأنصار . . فذكر نحوه .

كذا فيه ، لم يسق لفظه ، وإنما أحال به على لفظ يزيد بن زريع الذي قبله ، وطرفه الأول مثل طرف حديث علي بن عاصم كما ترى . فالله أعلم ؛ هل نحا نحوه ـ أعني : حديث عاصم ـ أم نحو حديث ابن زريع ؟

لكن قد ساق ابن جرير عقبه شاهداً له من رواية عبد الرزاق قال : أخبرنا جعفر بن سليمان قال : أخبرنا حميد الأعرج عن مجاهد قال :

جاء الحارث بن سويد فأسلم مع النبي ﷺ ، ثم كفر الحارث فرجع إلى قومه ، فأنزل الله فيه القرآن : ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللهُ قوْماً كفروا بَعْدَ إيمانِهم﴾ إلى ﴿إلا الذين تابُوا . .﴾ الآية ، قال : فحملها إليه رجل من قومه فقرأها عليه ، فقال الحارث : إنك ـ واللهِ ! ما علمتُ ـ لصدوق ، وإن رسول الله لأصدق منك ، وإن الله لأصدق الثلاثة ، قال : فرجع الحارث فأسلم وحسن إسلامه» .

قلت : ورجال إسناده ثقات ، فهو مرسل صحيح . فهو شاهد قوي لحديث علي بن عاصم .

وأخرج له ابن جرير شاهداً آخر بإسناده عن السدي مرسلاً مختصراً .

هذا ؛ وحكيم بن جميع المتقدم قد أورده البخاري وابن أبي حاتم في كتابيهما ، من رواية أبي كريب عنه ، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً . وكذلك ذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/ ٢١٢) ، وقال :

«يروي المقاطيع» .

قلت : فكأنه لم يقف على روايته الموصولة هذه .

ولتمام الفائدة لا بد من ذكر الآيات الأربع بتمامها ، وهي في (آل عمران/ ٨٦ ـ ٨٩) :

﴿كَيْفَ يَهْدِي اللهُ قَوْماً كَفَرُوا بَعْدَ إيمانِهم وشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ البَيِّنَاتُ واللهُ لا يَهْدِي القَوْمَ الظَّالِمينَ . أُولئِكَ جَزَاؤُهُمْ أنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللهِ والملائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ . خالِدِين فِيهَا لا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ العَذَابُ ولا هُمْ يُنْظَرُونَ . إلا الذِينَ تابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فإنَّ اللهَ غَفُورٌ رحيمٌ﴾ .

ولا ينافي ذلك قوله تعالى بعدها :

﴿إنَّ الذين كَفَرُوا بَعْدَ إيمانِهِمْ ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْراً لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولئكَ هُمُ الضَّالُّونَ . إنَّ الذين كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الأرض ذَهَباً ولو افْتَدَى بِهِ أُولئِكَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ وَمَا لهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾ .

ذلك ؛ لأن المقصود : لن تقبل توبتهم عند الممات كما قال تعالى : ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ للَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الموْتُ قال إنِّي تُبْتُ الآنَ وَلا الذين يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً﴾ [النساء/١٨] .

قاله الحافظ ابن كثير .

٣٠٦٧ ـ (لولا أنْ أَشُقَّ على أمتي ؛ لَفَرَضْتُ على أمتي السِّوَاكَ كما فَرَضْتُ عليهم الوضوءَ) .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١/ ١٧٠) : حدثنا عَبِيدة بن حُميد قال : حدثنا الأعمش عن عبد الله بن يسار عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن **بعض أصحاب النبي** ﷺ رفعه قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال البخاري ؛ غير عبد الله بن يسار ـ وهو الجهني الكوفي ـ وثقه النسائي وابن حبان ، وروى عنه جمع من الثقات ، وجهالة الصحابي لا تضر ، ومن الممكن أن يكون **أبا هريرة** ؛ وإلا فهو شاهد له : يرويه حماد بن زيد عن عبد الرحمن السراج عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن **أبي هريرة** قال : قال رسول الله ﷺ :

«لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك مع كل وضوء» .

أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٢/ ٣٦٦/ ٢٩٢٩ ـ هندية) ، والحاكم (١/ ١٤٦) عنه ، والبيهقي (١/ ٣٦) ، وقال الحاكم :

«صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجا لفظ : «الفرض» فيه ، وليس له علة» . ووافقه الذهبي .

وعزاه الحافظ في «الفتح» (٤/ ١٥٩) للنسائي وسكت عنه ، فهو عنده قوي .

ثم أخرجه النسائي (٢٩٣٤) من طريق بقية عن عبيد الله عن سعيد بن أبي سعيد به .

ثم ساق له الحاكم شاهداً من حديث جعفر بن تمام عن أبيه عن العباس بن عبد المطلب مرفوعاً بلفظ :

« . . لفرضت عليهم السواك عند كل صلاة كما فرضت عليهم الوضوء» .

وهكذا أخرجه أبو يعلى (٦٧١٠/٧١/١٢) ، والبزار (٤٩٨/٢٤٣/١) ، وأحمد أيضاً (١/ ٢١٤) ؛ إلا أنه لم يقل : «عن العباس» .

وكذا رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢/٦٤/ ١٣٠١ ـ ١٣٠٣) .

وفي رواية لأحمد (٣/٤٤٢) عن قُثَم بن تمام ـ أو تمام بن قُثَم ـ عن أبيه مرفوعاً . ومدار هذه الوجوه على أبي علي الصيقل ، وهو مجهول ، وسقط هو من إسناد الحاكم ، وثمة وجوه أخرى من الاضطراب عند البيهقي ، وختمها بقوله :

«وهو حديث مختلف في إسناده» .

ومع ذلك صححه الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على «المسند» (٣/ ٢٤٦ ـ ٢٤٨) !

٣٠٦٨ ـ (فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِن بني إسرائيل ؛ لا يُدرَى ما فَعَلَتْ؟! وإنّي لا أُراها إلا الفأْرَ ؛ [أَلا تَرَوْنَها] إذا وُضِعَ لها ألبانُ الإبِلِ لم تَشربْ ، وإذا وُضِعَ لها ألبانُ الشَّاءِ شَرِبَتْ؟!) .

أخرجه البخاري (٣٣٠٥) ، ومسلم (٢٢٦/٨) ، وابن حبان (٦٢٢٥ ـ الإحسان) ، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢٧٧/٤) ، وأحمد (٢٣٤/٢) ، وأبو يعلى (٦٠٣١/١٠) ، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٧١/٢٠٠/١٠) من طريق خالد عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

وتابعه هشام عن محمد عن أبي هريرة قال :

«الفأرة مسخ ، وآية ذلك أنه يوضع بين يديها لبن الغنم . .» الحديث ، وفيه :

«فقال له كعب : أسمعت هذا من رسول الله ﷺ ؟ قال : أفأنزلت علي التوراة ؟!» .

أخرجه مسلم ، وأحمد (٢٧٩/٢ و٤١١ و٥٠٧) ، وأبو يعلى مختصراً (رقم ٦٠٦٠ و٦٠٦١) .

وتابعه أيوب عن محمد به .

أخرجه أحمد (٢٨٩/٢) ، وأبو يعلى أيضاً .

وتابعه أيضاً الأشعث عن محمد به مرفوعاً مختصراً بلفظ :

«أمة من الأمم فقدت ، فالله أعلم الفأر هي أم لا ؟! ألا ترى أنها إذا وضع لها ألبان الإبل لم تَطْعَمْهُ؟!» .

أخرجه أحمد (٤٩٧/٢) .

قلت : إسناده صحيح ، والأشعث هو ابن عبد الله الحُدّاني البصري .

وتابع ابنَ سيرين أبو سلمة عن أبي هريرة :

أن النبي ﷺ رأى فأرة فقال :

«جِنة ؛ لا أعلم إلا من يهود» !

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١٧٠٢/٥) بهذا اللفظ ، والطحاوي أيضاً بلفظ :

«حنة ؛ ولا أعلم شيئاً حناً إلا من يهود» .

أخرجاه من طريق عمر بن علي عن موسى بن عقبة عنه .

وعمر هذا هو المقدمي ، وكان يدلس تدليساً عجيباً .

و(جنة) : بالجيم في «الكامل» ، وطبعتها سيئة جداً ، وفي «المشكل» : (حنة) بالحاء المهملة ولم يتبين لي المعنى ، ولم تذكر هذه اللفظة في بعض النسخ المصورة من «الكامل» الموجودة في الجامعة الإسلامية .

(فائدة) : من الظاهر أن هذا الحديث كان رأياً منه ﷺ قبل أن يُعْلِمَه الله تعالى أنه لم يجعل لمسخ نسلاً ؛ كما تقدم في حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ :

«إن الله لم يمسخ شيئاً فيدع له نسلاً أو عاقبة . .» الحديث .

وقد سبق تخريجه تحت الحديث (٢٢٦٤) .

وبهذا جمع بين الحديثين الطحاويُّ وغيره من العلماء .

امرأة أفقه من رجل

٣٠٦٩ - (صَدَقتْ أمُّ طُلَيْق ؛ لو أعطيتَها الجمَلَ كان في سبيلِ الله ، ولو أعطيتَها ناقتكَ كانت وكنتَ في سبيلِ الله ، ولو أعطيتَها مِنْ نفقتِكَ أَخْلَفَكَها اللهُ) .

أخرجه الدَّولابي في «الأسماء والكنى» (١/ ٤١) : حدثنا إبراهيم بن يعقوب قال : حدثني عمر بن حفص بن غِيَاث قال : ثنا أبي قال : حدثني المختار بن فُلْفُلٍ قال : حدثني طلق بن حبيب البصري أن أبا طُلَيق حدثهم :

أن امرأته أم طُلَيق أتته ، فقالت له : حضر الحج يا أبا طليق ! وكان له جمل وناقة ، يحج على الناقة ، ويغزو على الجمل ، فسألَتْه أن يعطيها الجمل تحج عليه؟ فقال : ألم تعلمي أنِّي حبسته في سبيل الله؟! قالت : إن الحج من سبيل الله ؛ فأعطِنيه يرحمك الله ! قال : ما أريد أن أعطيَكِ . قالت : فأعطني ناقتك وحج أنت على الجمل . قال : لا أوثركِ بها على نفسي . قالت : فأعطني من نفقتك . قال : ما عندي فضل عني وعن عيالي ما أخرج به وما أترك (الأصل : أنزل) لكم ، قالت : إنك لو أعطيتني أخلفكها الله .

قال : فلما أَبَيْتُ عليها ، قالت : فإذا أتيتَ رسول الله ﷺ فأَقْرِئْهُ مني السلام ، وأخبره بالذي قلت لك .

قال : فأتيت رسول الله ﷺ ، فأقرأته منها السلام ، وأخبرته بالذي قالت أم طليق ، قال . . . فذكره .

قال : وإنها تسألك يا رسول الله! ما يعدل الحج [معك]؟

قال : «عمرة في رمضان» .

وهذا إسناد جيد ؛ كما قال الحافظ في «الإصابة» ، وعزاه لابن أبي شيبة أيضاً ، والبغوي ، وابن السكن ، وابن منده .

وعزاه في «المطالب» (٣٢٠/١) لأبي يعلى ؛ يعني : في «المسند الكبير» .

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨١٦/٣٢٤/٢٢ و٤٢٥/١٧٣/٢٥) مطولاً ومختصراً بإسناد واحد من طريق عبدالرحيم بن سليمان عن المختار بن فلفل به ، والزيادة له .

وأخرجه البزار (١١٥١/٣٨/٢) من طريق محمد بن فضيل عن المختار به مختصراً .

وقد وقع مثل هذه القصة لأم معقل مع زوجها أبي معقل ، وهو مخرج في «الإرواء» (٣٧٥/٣) عنها برواية أحمد .

ورواه ابن خزيمة في «صحيحه» (٣٠٧٧) ، والحاكم وغيرهما من حديث ابن عباس نحوه ، وفيه الزيادة بلفظ :

« . . تعدل حجة معي» .

وهو مخرج في «الإرواء» (١٥٨٧/٣٢/٦) .

وهي في «صحيح البخاري» أيضاً (١٨٦٣) . انظر «مختصر البخاري» (٢٨ ـ جزاء الصيد/٢٥ ـ باب» .

٣٠٧٠ ـ (يا أبا رافعٍ ! إنّها لم تَأْمُرْكَ إلا بخيرٍ . أي : بالوضوءِ من الريحِ) .

أخرجه أحمد (٧٢/٦) ، والبزار (٢٨٠/١٤٦/١) ، والطبراني في «المعجم

الكبير» (٧٦٥/٣٠١/٢٤) من طريق ابن إسحاق قال : حدثني هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت :

أتت سَلمى مولاة رسول الله ﷺ ـ أو امرأة أبي رافع مولى رسول الله ﷺ ـ إلى رسول الله ﷺ تستأذنه على أبي رافع قد ضربها . قالت : قال رسول الله ﷺ لأبي رافع :

«مالك ولها يا أبا رافع؟!» .

قال : تؤذيني يا رسول الله !

فقال رسول الله ﷺ :

«بم آذيتيه يا سلمى؟!» .

قالت : يا رسول الله ! ما آذيته بشيء ؛ ولكنه أحدث وهو يصلي ، فقلت له : يا أبا رافع ! إن رسول الله ﷺ قد أمر المسلمين إذا خرج من أحدهم الريح أن يتوضأ . (وقال الطبراني : إن رسول الله ﷺ قال : «من خرج منه ريح فليُعِدِ الوضوء) ، فقام فضربني ، فجعل رسول الله ﷺ يضحك ويقول . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير ابن إسحاق ـ وهو محمد صاحب «السيرة» ـ وهو حسن الحديث ، وقد صرح بالتحديث ، فأمِنَّا بذلك تدليسه .

٣٠٧١ ـ (زينبُ خيرُ (وفي روايةٍ : أفضلُ) بناتي ؛ أُصِيبَتْ بي) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٤٨٦٣/٢/٢٩٠/١) : حدثنا عبدالرحمن ابن حاتم المرادي قال : ثنا سعيد بن أبي مريم قال : ثنا يحيى بن أيوب قال :

حدثني يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد عن عمر بن عبدالله بن عروة عن عروة عن عائشة : أن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره ، فبلغ ذلك علي بن حسين فأتاه ؛ فقال : ما حديث يبلغني عنك تنتقص فيه فاطمة؟! فقال عروة : ما أحب أن لي كذا وكذا وأني أنتقص فاطمة حقّاً هو لها ، وأما بعد ذلك فلك علي أن لا أحدث به أبداً . وقال :

«لم يروه عن عمر بن عبدالله بن عروة إلا يزيد بن الهاد» .

قلت : وهما ثقتان من رجال الشيخين ، وكذلك من دونهما ؛ غير المرادي شيخ الطبراني ؛ ففيه كلام ـ كما ترى في «اللسان» ـ ، ولكنه قد توبع ، فالسند صحيح ، فقد أخرجه البزار (٣/٢٤٢/٢٦٦٦) ، والطبراني أيضاً في «المعجم الكبير» (٢٢/٤٣١/١٠٥١) ، والحاكم (٤/٤٣ ـ ٤٤) من طرق عن سعيد بن أبي مريم به أتم منه بلفظ :

أن رسول الله ﷺ لما قدم المدينة خرجت ابنته زينب من مكة مع كنانة ـ أو ابن كنانة ـ ، فخرجوا في إِثْرها ، فأدركها هَبَّار بن الأسود ، فلم يزل يطعُن بعيرها برمحه حتى صرعها ، وألقت ما في بطنها ، وهرقت دماً ، فتحملت ، واشتجر فيها بنو هاشم وبنو أمية ، فقالت بنو أمية : نحن أحق بها . وكانت تحت ابنهم أبي العاص ، وكانت عند هند بنت عتبة بن ربيعة ، وكانت تقول لها هند : هذا في سبب أبيك . فقال رسول الله ﷺ لزيد بن حارثة : «ألا تنطلق فتجيء بزينب؟!» . فقال : بلى يا رسول الله ! قال : «فخذ خاتمي فأعطها إياه» ، فانطلق زيد ، فلم يزل يتلطف ، فلقي راعياً ، فقال : لمن ترعى؟ فقال : لأبي العاص . فقال : لمن هذه الغنم؟ فقال : لزينب بنت محمد . فسار معه شيئاً ، ثم قال : هل لك أن أعطيك شيئاً تعطيها إياه ولا تذكره لأحد؟ قال : نعم . فأعطاه الخاتم ، وانطلق الراعي ،

فأدخل غنمه ، وأعطاها الخاتم ، فقالت : من أعطاك هذا؟ قال : رجل . قالت : فأين تركته؟ قال : بمكان كذا وكذا . فسكتت حتى إذا كان الليل خرجت إليه ، فلما جاءته قال لها : اركبي بين يَدَيَّ - على بعيره - ، قالت : لا ؛ ولكن اركب أنت بين يَدَيَّ . فركبَ وركبت وراءه حتى أتت ، فكان رسول الله ﷺ يقول . . . فذكره . وقال الحاكم :

«صحيح على شرط الشيخين» . وقال الذهبي :

«قلت : هو خبر منكر ، ويحيى ليس بالقوي» .

قلت : هو الغافقي المصري ، وهو مختلف فيه ، وقد ساق أقوال العلماء فيه الحافظ في «التهذيب» ، وفي «مقدمة الفتح» ، ثم قال (١٣/٤٥١) :

«قلت : استشهد به البخاري في عدة أحاديث من روايته عن حميد الطويل ، ما له عنده غيرها سوى حديثه عن يزيد بن أبي حبيب في صفة الصلاة بمتابعة الليث وغيره ، واحتج به الباقون» .

وقال في «التقريب» :

«صدوق ربما أخطأ» .

قلت : فمثله حسن الحديث على الأقل ؛ إلا إذا ظهر خطؤه ، وما تبين لي في سياقه لهذه القصة ـ على طولها ـ ما يقضي الحكم على الحديث بالنكارة ؛ إلا أن يكون قوله في حديث الترجمة : «زينب خير بناتي . .» ؛ لأنه بظاهره يعارض قوله ﷺ في مرض موته :

«يا فاطمة ! ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين؟!» .

أخرجه البخاري (٣٦٢٤ و٦٢٨٦) ، ومسلم (١٤٢/٧ ـ ١٤٤) ، وأحمد (٢٨٢/٦) ، وابن سعد (٢٤٧/٢ ـ ٢٤٨ و٢٦/٨ ـ ٢٧) . واستدركه الحاكم (١٥٦/٣) فوهم ! والغريب أنه اقتصر على تصحيحه فقط ، ولم يقل : «على شرط الشيخين» ! وقد مضى بتمامه برقم (٢٩٤٨) .

وقد أجاب عن التعارض ؛ ووفق بين الحديثين الإمامُ ابنُ خزيمة رحمه الله فيما رواه عنه الحاكم عقب حديث الترجمة بقوله :

«معناه ؛ أي : من أفضل بناتي . . وقد أمليت من هذا الجنس : أن العرب قد تقول : أفضل ؛ تريد : من أفضل ، وفي كتبي ما فيه الغنية والكفاية إن شاء الله عز وجل» .

ثم ذكر الحاكم ـ من رأيه ـ وجهاً آخر في التوفيق ، فليراجعه من شاء .

وبعد تخريجه بسنين ؛ رأيت الحافظ في «مختصر الزوائد» (٣٥٩/٢) قد سبقني إلى تصحيحه . فالحمد لله على توفيقه ، وأسأله المزيد من فضله .

٣٠٧٢ـ (يكونُ في آخرِ أمتي خليفةٌ يَحْثُو المالَ حَثْواً ؛ لا يَعُدُّهُ عَدّاً) .

أخرجه أحمد (٣١٧/٣) : ثنا إسماعيل ـ هو ابن عُلَيَّة ـ عن الجُرَيري عن أبي نضرة قال :

كنا عند جابر بن عبدالله قال :

يوشك أهل العراق أن لا يُجبى إليهم قَفِيز ولا درهم .

قلنا : من أين ذاك؟ قال : من قِبَل العجم يمنعون ذاك .

ثم قال : يوشك أهل الشام أن لا يُجبى إليهم دينار ولا مُدٌّ .

قلنا : من أين ذاك؟ قال : من قِبَل الروم يمنعون ذاك .

قال : ثم أمسك هُنَيَّةً ، ثم قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

وأخرجه مسلم (٨/١٨٥) ، وابن حبان (٦٦٤٧) من طرق عن إسماعيل ابن علية به .

وأخرجه أبو عمرو الداني في «الفتن» (ق١١٥/٢) دون حديث الترجمة .

وتابعه عبدالوهاب بن عطاء : أنبأ سعيد بن إياس الجريري به .

أخرجه الحاكم (٤/٤٥٤) بزيادات في المتن وقال :

«صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه بهذه السياقة ؛ إنما أخرج مسلم حديث داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي ﷺ : «يكون في آخر الزمان خليفة يعطي المال ولا يعدّه عداً» . وهذا له علة . .» .

ثم ساقه من طريق عبدالوهاب بن عبدالمجيد ـ وهو الثقفي ـ (وفي الأصل : عبدالحميد ، وهو تصحيف) : ثنا داود بن أبي هند به ؛ لكنه قال :

«عن جابر أو أبي سعيد . .» على الشك .

وأقول : لي على هذا الكلام ملاحظات :

الأولى : أنه أوهم أن مسلماً لم يخرج حديث الجُريري مطلقاً ، وليس كذلك كما ترى .

الثانية : أن العلة التي أشار إليها ليست قادحة ؛ لأن مسلماً قد أخرج الحديث من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث : حدثنا أبي : حدثنا داود به ؛ إلا أنه قال :

«عن أبي سعيد وجابر بن عبدالله قالا . .» ، هكذا بدون شك .

وكذلك أخرجه أحمد (٣٣٣/٣) .

وهذا أصح ؛ لأن عبدالوارث والد عبدالصمد ثقة ثبت ؛ بخلاف عبدالوهاب ابن عبدالمجيد (وفي الأصل : عبدالحميد ، وهو خطأ مطبعي) ؛ ففيه ما يأتي .

الثالثة : أن عبدالوهاب هذا ـ وإن كان ثقة من رجال الشيخين ؛ فإنه ـ مذكور فيمن كان اختلط ، فلا يُعل بروايته ما رواه الثقة الثبت عبدالوارث .

ثم إن الحديث قد أورده السيوطي في «الجامع الكبير» مفرقاً من حديث جابر دون جملة الشام ، وعزا الجملة الأولى المتعلقة بالعراق لأحمد وأبي عوانة وابن عساكر ، وعزا حديث الترجمة لأحمد ومسلم فقط ، وفي ذكره للجملة الأولى فيه ـ مع كونها موقوفة ـ إشارة منه إلى أنها في حكم المرفوع ، وذلك لأنها من الأمور الغيبية التي لا تقال بالرأي والاجتهاد .

وأيضاً ؛ فإنه يشهد له حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

«منعت العراق درهمها وقفيزها ، ومنعت الشام مُدْيَها ودينارها ، ومنعت مصر إِرْدَبَّها ودينارها . .» الحديث .

رواه مسلم وغيره ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٢٦٧٩) ، وأخرجه البيهقي (١٣٧/٩) ، وابن عبدالبر في «التمهيد» (٤٥٧/٦) .

(**فائدة**) : قال النووي رحمه الله في «شرح مسلم» :

«وفي معنى «منعت العراق» وغيرها قولان مشهوران :

أحدهما : لإسلامهم ، فتسقط عنهم الجزية ، وهذا قد وُجد .

والثاني : أن العجم والروم يستولون على البلاد في آخر الزمان ؛ فيمنعون

حصول ذلك للمسلمين . وقد روى مسلم عن جابر : «يوشك أن لا يجبى إليهم قفيز . .» فذكر الحديث ، قال النووي :

«وهذا قد وُجد في زماننا في العراق ، وهو الآن موجود .

وقيل : لأنهم يرتدون في آخر الزمان ؛ فيمنعون ما لزمهم من الزكاة وغيرها .

وقيل : معناه أن الكفار الذين عليهم الجزية تقوى شوكتهم في آخر الزمان ؛ فيمتنعون مما كانوا يؤدونه من الجزية والخراج وغير ذلك» .

قلت : وهذا المعنى هو الظاهر المتبادر من لفظ «المنع» ؛ بخلاف المعنى الأول ، فهو عنه بعيد جدّاً ؛ لأن من أسلم وسقطت عنه الجزية لا يصح أن يقال فيه : امتنع من أداء ما عليه ؛ كما هو ظاهر بين .

ولقد كان الداعي إلى تخريج هذا الحديث ؛ وبيان أن الموقوف منه في حكم المرفوع ؛ وبيان معناه ؛ أن بعض الناس اليوم ظنوا أن لهذا الحديث علاقة بالفتنة العمياء التي حلّت على المسلمين بسبب اجتياح الجيش العراقي لدولة الكويت ، وما فُرض على العراق من الحصار البري والبحري والجوي ؛ لمنع وصول المُؤَن والأرزاق إليها من البلاد المسالمة لها !

فكثر السؤال عن هذا الحديث بهذه المناسبة ، وهل له علاقة أو ارتباط بهذا الحصار للعراق؟

فأجبت بالنفي ، وبينت لهم معناه بنحو ما تقدم نقله عن الإمام النووي ـ رحمه الله ـ .

كتبت هذا نهار الأربعاء : ١ صفر سنة ١٤١١هـ . كفى الله المسلمين شر الفتن ، ما ظهر منها وما بطن .

٣٠٧٣ـ (مَنْ صبرَ على شِدَّتِها ولأْوَائِها ؛ كنتُ له شهيداً أو شفيعاً يومَ القيامةِ . يعني : المدينةَ . وفي لفظ :

لا يَصبرُ على لأوَائِها وشدتِها أَحَدٌ إلا كنتُ . .) .

أخرجه الترمذي (٣٩١٨) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٦٩/١ ـ طبع المجمع العلمي) من طريق المعتمر بن سليمان قال : سمعت عبيدالله (وفي «التاريخ» : «عبدالله» مكبراً) بن عمر عن نافع عن ابن عمر :

أن مولاةً له أتته فقالت : اشتد علي الزمان ، وإني أريد أن أخرج إلى العراق؟ قال : فَهَلا الشام أرض المنشر (وفي «التاريخ» : المحشر)؟! اصبري لَكاعِ ! فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول . . . فذكره باللفظ الأول ، وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح غريب من حديث عبيدالله» .

قلت : وهو ثقة من رجال الشيخين ؛ بخلاف أخيه عبدالله (المكبَّر) ؛ فإنه ضعيف سيئ الحفظ .

والمعتمر بن سليمان ثقة محتج به في «الصحيحين» ، وفي حفظه ضعف يسير ، وقد خالفه عبيدالله بن عبدالمجيد ، فقال : حدثنا عبيدالله بن عمر عن قَطَن ابن وهب : أن مولاة لابن عمر أتته لتسلِّم عليه لتخرج من المدينة ، وقالت : أخرج إلى الريف ؛ فقد اشتد علينا الزمان ؟ فقال ابن عمر : اجلسي لَكاعِ ! . . الحديث ، لم يذكر الشام .

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٥٧٨٩/١٦٦/١٠) .

قلت : وإسناده صحيح ؛ لولا الانقطاع في إسناده كما سيأتي ، وعبيدالله بن

عبدالمجيد فيه كلام يسير ؛ إلا أنه قد توبع كما سترى .

إلا أن عبيدالله بن عمر قد توبع على إسناده ؛ فقال أحمد (٢/١٥٥) : ثنا عثمان بن عمر : ثنا عيسى بن حفص بن عاصم بن عمر عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ قال : «من صبر . .» الحديث .

وكذا أخرجه مسلم (٤/١١٩) من طريق زهير بن حرب : حدثنا عثمان بن عمر به .

وتابعه أيوب عن نافع بلفظ :

«من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت بها ؛ فإني أشفع لمن يموت بها» .

أخرجه الترمذي (٣٩١٧) ، وابن ماجه (٣١١٢) ، وابن حبان (٣٧٣٣ - الإحسان) ، وأحمد (٢/٧٤) ، والبغوي في «شرح السنة» (٧/٣٢٤/٢٠٢٠) ، وقال - هو والترمذي - :

«حديث حسن» . زاد الترمذي : «صحيح غريب» .

ولعبيدالله بن عمر إسناد آخر ؛ يرويه عن قطن بن وهب عن مولاة لعبدالله ابن عمر :

أنها أرادت الجَلاء في الفتنة ، واشتد عليها الزمان ، فاستأمرت عبدالله بن عمر ، فقال : أين؟ فقالت : العراق . فقال : فَهَلا إلى الشام إلى المحشر؟! اصبري لَكاعِ ! . . الحديث مثلَ روايته المتقدمة عن نافع ؛ لكن باللفظ الثاني .

أخرجه ابن عساكر أيضاً من طريق أحمد بن محمد بن سُلَيْمٍ المُخَرَّمي : ثنا الزبير بن بَكَّار بن عبدالله : حدثني أبو ضمرة عن عبيدالله بن عمر به .

قلت : ورجاله ثقات ؛ غير المخرمي هذا فلم أعرفه ، وأخشى أن يكون هو أحمد ابن محمد المخرمي الذي حدث عن عبدالعزيز بن الرماح بسنده الصحيح عن ابن عباس موقوفاً :

لما قتل ابن آدم أخاه قال آدم عليه السلام :

تَغَيَّرَتِ البلادُ ومن عليها فوجهُ الأرض مُغْبَرٌّ قبيحُ

الحديث .

رواه الخطيب في «التاريخ» (١٢٨/٥) ، وذكره الذهبي في ترجمة المخرمي هذا ، وقال :

«هو الآفة أو شيخه» .

وكذا في «اللسان» ، لكن وقع فيه : «المخزومي» ، وهو تحريف .

لكن قد توبع عبيد الله عن قطن ، فقال مالك في «الموطأ» (٨٣/٣) : عن قطن ابن وهب بن عُوَيمر بن الأجدع أن يُحَنَّسَ مولى الزبير بن العوام أخبره :

أنه كان جالساً عند عبدالله بن عمر في الفتنة ، فأتته مولاة له تُسَلِّم عليه ، فقالت : إني أردت الخروج يا أبا عبدالرحمن ! اشتد علينا الزمان . فقال لها عبدالله ابن عمر : اقعدي لُكع ! فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«لا يصبر . .» الحديث .

ومن طريق مالك أخرجه مسلم (١١٩/٤) ، وأحمد (١١٣/٢ و١١٩ و١٣٣) وأبو يعلى (٥٧٩٠/١٦٦/١٠) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٣٣٠٧/٣٤٧/١٢) .

وله شاهد بهذا اللفظ من حديث أبي هريرة وغيره عند مسلم وغيره ،

وصححه البغوي (٢٠١٩) ، وابن حبان (٣٧٣١ و٣٧٣٢) ، وراجع «مسند أبي يعلى» (٥٩٤٣/٣٤٧/١٠) ، فقد توسع المعلق عليه بذكر طرقه وبعض شواهده .

(تنبيـه) : قد أورد السيوطي حديث الترجمة بلفظيه في «الجامع الكبير» من رواية ابن عساكر وحده ! وهو في «كنز العمال» (٣٨٢٣١/١٦٠/١٤) ، ففاته أن الترمذي رواه ـ كابن عساكر ـ باللفظ الأول !

٣٠٧٤ـ (إذا قال الرجلُ : هَلَكَ الناسُ ؛ فهو أَهْلَكهم) .

أخرجه مالك في «الموطأ» (١٤٨/٣) ، ومسلم (٣٦/٨) ، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٥٩) ، وأبو داود (٤٩٨٣) ، وابن حبان في «صحيحه» (٥٧٣٢) ، وأحمد (٢٧٢/٢ و٣٤٢ و٤٦٥ و٥١٧) ، وأبو نعيم في «الحلية» (١٤١/٧) و«أخبار أصبهان» (١٥٠/١ و٢٧٦ و٣٦٤/٢) ، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٤/١٣) من طرق عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره . وقال البغوي :

«هذا حديث صحيح ، أخرجه مسلم» .

٣٠٧٥ ـ (إنَّ موسى كان رجلاً حَيِيّاً سِتِّيراً ، لا يُرَى مِن جِلْدِهِ شيءٌ استحياءً منه ، فآذاه مَنْ آذاه من بني إسرائيلَ ، فقالوا : ما يَسْتَتِرُ هذا التسترَ إلا من عَيْبٍ بجلدِهِ ؛ إمّا بَرَص ، وإمّا أُدْرَة ، وإمّا آفة . وإنَّ اللهَ أرادَ أنْ يُبرِّئَهُ مما قالوا لموسى ، فَخَلا يوماً وَحْدَهُ ، فَوَضَعَ ثيابَهُ على الحَجَر ، ثم اغتسلَ ، فلما فرغَ أقبلَ إلى ثيابِهِ ليأخذَها ، وإنَّ الحجرَ عَدَا بثوبِهِ ، فأخذَ موسى عصاهُ وطلبَ الحَجَر ، فجعلَ يقولُ : ثوبي حَجَرُ !

ثوبي حَجَرُ ! حتى انتهى إلى مَلإ مِنْ بني إسرائيل ، فرَأَوْهُ عُرْيَاناً أَحْسَنَ ما خَلَقَ اللهُ ، وأَبْرأهُ مما يقولون ، [قالوا : والله ما بموسى من بأس] ، وقامَ الحجرُ ، فأخذَ ثوبَهُ فَلَبِسَهُ ، وطَفِقَ بالحجرِ ضرباً بعصاه ، فوالله ! إنَّ بالحجرِ لَنَدَباً من أَثَرِ ضَرْبِهِ ؛ ثلاثاً أو أربعاً أو خمساً ، فذلكَ قولُهُ : ﴿يَا أَيُّها الذينَ آمَنُوا لا تَكُونُوا كَالذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّأَهُ اللهُ مما قالوا وَكَانَ عِندَ اللهِ وَجِيهاً﴾) .

أخرجه البخاري (٢٧٨ و٣٤٠٤ و٤٧٩٩) والسياق له ، ومسلم (١٨٣/١ و٩٩/٧) ، وأبو عوانة (٢٨١/١) ، والزيادة لهما ، والترمذي (٣٢١٩) وقال : «حسن صحيح» ، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١١/١) ، وابن جرير الطبري (٣٧/٢٢) ، وأحمد (٣٢٤/٢ و٣٩٢ و٥١٤ و٥٣٥) ، وعبدالله (٣١٥/٢) مطولاً ومختصراً ، والطيالسي (٢٤٦٥) ، والبغوي في «التفسير» (٣٧٨/٦ ـ ٣٧٩) مختصراً جداً من طرق عن أبي هريرة مرفوعاً به .

وللحديث شاهد يرويه علي بن زيد عن أنس به مختصراً .

أخرجه البزار (٦٦/٣ ـ ٦٧) وقال :

«لا يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد» .

قلت : وحسنه الحافظ في «مختصر الزوائد» (١٠٣/٢) ؛ لأنه يشهد له حديث أبي هريرة هذا .

(تنبيه) : وقعت للمدعو (حسان عبدالمنان) في تخريج هذا الحديث خبطات عشوائية عجيبة في تعليقه على «إغاثة اللهفان» (٣٩٨/٢ ـ ٣٩٩) ، فعزا نصفه الأول للشيخين ، ونصفه الآخر للطبري ! وأعله براوٍ تحرف اسمه على الطابع ، فلم

يعرفه (الهدام) ! ثم عزا رواية أخرى ـ هي في «الصحيح» أيضاً ـ للطبري ، وأعله براوٍ لا وجود له عنده ! ﴿ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ﴾ ، ﴿ومَنْ لَم يَجْعَلِ اللهُ لَهُ نُوراً فَمَا لهُ من نُورٍ﴾ . وقد فصلت هذا الذي أجملته هنا في ردي عليه : «النصيحة» (ص٢٧٠) .

٣٠٧٦ ـ (غَطُّوا الإناءَ ، وأَوْكُوا السِّقاءَ ؛ فإن في السَّنَةِ ليلةً ينزلُ فيها وَباءٌ لا يَمُرُّ بإناءٍ لم يُغَطَّ ولا سِقاءٍ لم يُوكَ ؛ إلا وقعَ فيه من ذلك الوباءِ) .

أخرجه الإمام أحمد (٣٥٥/٣) : ثنا يونس : ثنا ليث عن يزيد ـ يعني : ابن الهاد ـ عن يحيى بن سعيد عن جعفر بن عبدالله بن الحكم عن القعقاع بن حكيم عن جابر بن عبدالله الأنصاري قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ؛ إلا أن البخاري لم يرو لجعفر ابن عبدالله وشيخه القعقاع إلا في «الأدب المفرد» . وقد أخرج مسلم حديثهما كما يأتي .

وليث هو ابن سعد الإمام المصري .

ويونس هو ابن محمد ، أبو محمد المؤدب ، وهو ثقة ثبت .

والحديث أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٠٥٩/١٢٧/٥ ـ بيروت) من طريق يونس هذا .

وتابع يونسَ : هاشمُ بن القاسم أبو النضر ، وهو ثقة ثبت أيضاً .

أخرجه مسلم (١٠٧/٦) ، ومن طريقه : البغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣٠٦١/٣٩٢) ، وأبو عوانة (٣٣٤/٥) .

وقال البغوي :

«هذا حديث صحيح» .

وتابعه موسى بن داود ـ وهو صدوق له أوهام ـ ، وعلي بن عياش ـ وهو ثقة ثبت ـ عند أبي عوانة .

وسعيد بن سليمان ـ وهو الضبي الواسطي ، ثقة حافظ ـ عند البيهقي .

قلت : وكلهم قالوا في الحديث : «ليلة» .

وخالفهم علي بن نصر الجهضمي : حدثنا ليث بن سعد به ؛ إلا أنه قال :

«يوماً» مكان : «ليلة» .

أخرجه مسلم وحده ، وزاد في آخره :

«قال الليث : فالأعاجم عندنا يتقون ذلك في كانون الأول» .

وجمع النووي بين الروايتين : «ليلة» و«يوماً» بقوله :

«لا منافاة بينهما ؛ إذ ليس في أحدهما نفي الآخر» .

فأقول : كان ينبغي أن يكون الأمر كذلك ؛ لولا أن تتبعنا للرواة عن الليث بن سعد قد دلنا على شذوذ رواية : «يوماً» ؛ لتفرد الجهضمي بها مخالفاً الثقات الخمسة الذين رووه باللفظ الأول ، فاتفاق هؤلاء عليه يدل على وهم الجهضمي وشذوذ روايته ، والشذوذ يثبت بأقل من هذا ؛ كما يعرف ذلك من له ممارسة في هذا العلم الشريف .

ويشبه هذا الشذوذَ ما وقع في حديث عمر ؛ أنه نذر في الجاهلية أن يعتكف

ليلة . . الحديث ، وفي رواية لمسلم : «يوماً» ، فحكم الحافظ عليها بالشذوذ ؛ مع أن الذي خالف فيها شعبة . انظر «الفتح» (٢٧٤/٤) ، و«صحيح أبي داود» (٢١٣٧) .

وإن مما يؤيد الشذوذ : ما أخرجه مسلم في الباب من طريق أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله يقول : أخبرني أبو حميد الساعدي قال :

أتيت النبي ﷺ بقدح لبن من النقيع ليس مخمراً ، فقال :

«ألا خمَّرته؟! ولو تَعْرُض عليه عوداً» .

قال أبو حميد : إنما أُمِر بالأسقية أن توكأ ليلاً ، وبالأبواب أن تغلق ليلاً .

قلت : فقول أبي حميد هذا صريح في تخصيص ذلك بالليل ؛ لكن رده النووي بقوله في «شرح مسلم» :

«ما قاله أبو حميد من تخصيصهما بالليل ليس في اللفظ ما يدل عليه ، والمختار عند الأكثرين من الأصوليين ـ وهو مذهب الشافعي وغيره ـ أن تفسير الصحابي إذا كان خلاف ظاهر اللفظ ليس بحجة ، ولا يلزم غيره من المجتهدين موافقته على تفسيره ، وأما إذا لم يكن في ظاهر الحديث ما يخالفه ـ بأن كان مجملاً ـ فيرجع إلى تأويله ، ويجب الحمل عليه ؛ لأنه إذا كان مجملاً لا يحل له حمله على شيء إلا بتوقيف ، وكذا لا يجوز تخصيص العموم بمذهب الراوي عند الشافعي والأكثرين ، والأمر بتغطية الإناء عام ؛ فلا يقبل تخصيصه بمذهب الراوي ؛ بل يتمسك بالعموم» .

وأقول : ليس هذا من باب التخصيص بمذهب الراوي ؛ وإنما هو من باب التخصيص بالنص ؛ فإن قول أبي حميد : «أُمِر» بالبناء للمجهول في حكم المرفوع ؛ كما هو مقرر في علم المصطلح ؛ كما في «الإرشاد» للنووي نفسه (١٦١/١ ـ ١٦٣ ـ

تحقيق الأخ الفاضل عبدالباري السلفي) ، وضربوا لذلك مثلاً بحديث أنس : «أُمِر بلال أن يَشْفَع الأذان ، ويوتر الإقامة» . متفق عليه ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٥٢٥) . بل قال النووي في شرحه على «صحيح مسلم» :

«وقوله : «أُمر» هو بضم الهمزة وكسر الميم ؛ أي : أمره رسول الله ﷺ ، هذا هو الصواب الذي عليه جمهور العلماء من الفقهاء وأصحاب الأصول وجميع المحدِّثين ، وشذ بعضهم فقال : هذا اللفظ وشبهه موقوف ؛ لاحتمال أن يكون الآمر غير رسول الله ﷺ . وهذا خطأ ، والصواب أنه مرفوع ؛ لأن إطلاق ذلك إنما ينصرف إلى صاحب الأمر والنهي ، وهو رسول الله ﷺ » .

قلت : فقول أبي حميد : «أمر» كقول أنس ولا فرق ، فهو ـ إذن ـ في حكم المرفوع . وأصرح منه رواية ابن حبان (١٢٦٧) بلفظ :

«إنما كنا نؤمر . .» .

٣٠٧٧ ـ (ما أظنُّ فلاناً وفلاناً يَعْرِفانِ مِنْ دِينِنا [الذي نحنُ عليه] شيئاً) .

أخرجه البخاري (٦٠٦٧ و٦٠٦٨) من طريق سعيد بن عُفير ـ والسياق له ـ ويحيى بن بكير ـ والزيادة له ـ قالا : ثنا الليث عن عُقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت . . . فذكرته ، زاد ابن عُفير :

«قال الليث : كانا رجلين منافقين» .

وزاد يحيى في أوله :

دخل عليَّ النبي ﷺ يوماً ، وقال . . . فذكره .

وترجم له البخاري بقوله :

«باب ما يجوز من الظن» .

قلت : والحديث مطابق لمفهوم قوله تعالى : ﴿إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات/١٢] ؛ أي : ليس كل الظن إثماً . ولهذا ؛ قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (١٥/٣٣١) :

«فهذا الحديث يقتضي جواز بعض الظن ؛ كما احتج البخاري على ذلك ؛ لكن مع العلم بما عليه المرء المسلم من الإيمان الوازع له عن فعل الفاحشة يجب أن يُظن به الخير دون الشر» .

وقد استشكل بعضهم ترجمة البخاري للحديث بما سبق ؛ فقال :

«الحديث لا يطابق الترجمة ؛ لأن في الترجمة إثبات الظن ، وفي الحديث نفي الظن» .

حكاه الحافظ في «الفتح» (١٠/٤٨٥) ، ثم رده بقوله :

«والجواب أن النفي في الحديث لظن النفي ؛ لا لنفي الظن ، فلا تنافي بينه وبين الترجمة . وحاصل الترجمة ؛ أن مثل هذا الذي وقع في الحديث ليس من الظن المنهي عنه ؛ لأنه في مقام التحذير من مثل من كان حاله كحال الرجلين ، والنهي إنما هو عن الظن السوء بالمسلم المسالم في دينه وعرضه . وقد قال ابن عمر : إنا كنا إذا فقدنا الرجل في عشاء الآخرة أسأنا به الظن . ومعناه : أنه لا يغيب إلا لأمر سيئ ؛ إما في بدنه ، وإما في دينه» .

قلت : وأثر ابن عمر : أخرجه البزار (١/٢٢٨/٤٦٢ و٤٦٣) بإسنادين عن نافع عنه ، وإسناده الثاني عنه صحيح .

ورواه الطبراني (١٣٠٨٥) بسندٍ واه ، ويشهد له قول ابن مسعود في «صحيح مسلم» (١٢٤/٢) :

« . . ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق» . يعني : صلاة الجماعة .

٣٠٧٨ـ (يُوشِكُ أنْ تطلبُوا في قُراكُم هذه طَسْتاً مِنْ ماءٍ فلا تَجِدُونَهُ ، يَنْزَوِي كلُّ ماءٍ إلى عُنْصُرِهِ ؛ فيكونُ في الشامِ بَقِيَّةُ المؤمنينَ والماءُ) .

أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٥٠٤/٤) من طريق سفيان : وحدثني المسعودي عن القاسم بن عبدالرحمن عن أبيه قال : قال عبدالله . . . فذكره موقوفاً عليه ، وقال :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي .

قلت : وهو كما قالا ؛ فإن المسعودي هذا ـ واسمه عبدالرحمن بن عبدالله ابن عتبة ـ وإن كان قد اختلط ؛ فقد ذكروا أن رواية سفيان ـ وهو الثوري ـ عنه قبل الاختلاط ؛ كما ذكروا أن أحاديثه عن القاسم صحيحة ، وهذا من روايته عنه كما ترى . فراجع إن شئت ترجمته في «التهذيب» و«الكواكب النيرات» (ص٢٨٢ ـ ٢٩٨) .

والحديث وإن كان موقوفاً ؛ فهو في حكم المرفوع ؛ لأنه لا يقال من قبل الرأي ، كما هو ظاهر .

والحديث حمله مؤلف كتاب «المسيح الدجال قراءة سياسية في أصول

الديانات الكبرى» (ص٢١٤) على أنه يكون بعد القحط الذي قال : إنه يأتي بعده الدجال !

وليس فيه ولا في غيره ـ فيما أعلم ـ ما يدل على هذا التحديد ، فيمكن أن يكون قبل ذلك أو بعده ، وهذا لعله هو الأقرب أن يكون بين يدي القيامة .

ومن المفيد هنا أن أنقل إلى القراء ما جاء في الكتاب المذكور (ص٢١٠) فيما يتعلق بنضوب المياه :

«أصدر معهد (ووارد وانش) الأمريكي دراسة تشير إلى أن العالم استخرج كميات كبيرة من المياه الجوفية ، وفي (تكساس) و(نيومكسيكو) أصبح هناك احتمال بنضوب المياه الجوفية تماماً في هذه المنطقة ؛ وفي الأقاليم الشمالية يهبط مستوى المياه الجوفية بمقدار ١٢ قدماً كل عام . (الأهرام ١/١٠/١٩٨٥) .

وأشارت دراسة في الولايات الأمريكية أن العالم سوف يتعرض لنقص في موارد المياه التي لا علاج لها ، ولن تفيد الطرق التقليدية في توفير المياه ؛ مثل السدود والخزانات والقنوات . (أهرام ٢/١٠/١٩٨٥) . كما أعلن مركز تحليل المناخ الفيدرالي في الولايات المتحدة في بيان له أن درجة حرارة مياه المحيط الهادي آخذة في الارتفاع . وهذه الظاهرة تؤثر على الأحوال المناخية في جميع أنحاء العالم ، وتؤدي إلى تفاقم حالة الجفاف في إفريقيا واستراليا ، وفيضانات في الصين ، وسيول رعدية في (بيرو) و(أكوادور) ، وعواصف وأعاصير على الولايات المتحدة وكندا وجنوب إفريقيا . (أهرام ١٦/١٠/١٩٨٦)» .

ثم وجدت للمسعودي متابعاً عند عبدالرزاق (١١/٣٧٣/٢٠٧٧٩) عن معمر عن الأعمش عن القاسم بن عبدالرحمن ، قال . . لم يقل : «عن أبيه» .

٣٠٧٩ ـ (يا عـائشـةُ ! العـربُ يومـئـذٍ قليلٌ . (يعني : بين يدي الدجالِ) . فقلت : ما يُجْزِي المؤمنين يومئذٍ من الطعامِ؟ قال : ما يُجْزِي الملائكةَ ؛ التسبيحُ والتكبيرُ والتحميدُ والتهليلُ) .

أخرجه أحمد (٦/٧٥ ـ ٧٦ و١٢٥) ، وأبو يعلى (٨/٧٨/٤٦٠٧) من طريق حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن الحسن عن عائشة :

أن رسول الله ﷺ ذكر جهداً شديداً يكون بين يدي الدجال ، فقلت : يا رسول الله ! فأين العرب يومئذ؟ قال . . . فذكره . وزاد :

فأي المال يومئذ خير؟ قال : «غلام شديد يسقي أهله من الماء ، وأما الطعام فلا طعام» .

قلت : ورجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ ، وهو ضعيف .

والحسن ـ وهو البصري ـ مدلس كثير التدليس ؛ كما قال العلائي في «جامع التحصيل» (ص١٩٤) ؛ وإن صح ما حكاه (ص١٩٨) عن الحسن أنه سمع من عائشة رضي الله عنها ؛ فلا يفيد مع العنعنة .

لكن للحديث شواهد أو شاهد يتقوى به دون الزيادة في آخر حديث أبي أمامة الطويل في فتنة الدجال عند ابن ماجه (٤٠٧٧) وغيره ، وهو مخرج في «ظلال الجنة» (٣٩١) .

وأزيد هنا فأقول : روى الحاكم (٤/٥٣٦ ـ ٥٣٧) طرفه الأول ، وقال : «صحيح

على شرط مسلم» ، ووافقه الذهبي ! وفيه عمرو بن عبدالله السَّيْباني ؛ أشار في «الميزان» إلى جهالته بقوله :

«ما علمت روى عنه سوى يحيى بن أبي عمرو السَّيْباني» .

وفي «الكاشف» (٣٣٥/٢) بقوله :

«وُثِّق» .

يشير إلى تليين توثيق ابن حبان إياه ؛ لأنه يوثق المجهولين .

وروى الحاكم أيضاً (٥١١/٤) من طريق سعيد بن سنان عن أبي الزاهرية عن كثير بن مرة عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ سئل عن طعام المؤمنين في زمن الدجال؟ قال : «طعام الملائكة» . قالوا : وما طعام الملائكة؟ قال : «طعامهم مَنْطِقُهم بالتسبيح والتقديس . .» الحديث نحوه . وقال :

«صحيح الإسناد على شرط مسلم» . ورده الذهبي بقوله :

«قلت : كلا ؛ فسعيد متهم تالف» .

ولقد أصاب هنا رحمه الله تعالى .

وشاهد ثالث من رواية شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد بن السكن نحو حديث ابن عمر مختصراً .

أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦١٦/١ - ٦١٧) .

ولجملة العرب شاهد عن أم شريك : عند مسلم (٢٠٧/٨) ، وابن حبان (٦٧٥٩) ، وأحمد (٤٦٢/٦) .

٣٠٨٠ ـ (يَتْبَعُ الدجالَ مِن يهودِ أصبهانَ سبعون ألفاً ؛ عليهم الطيالِسةُ) .

أخرجه مسلم (٢٠٧/٨) ، وابن حبان (٦٧٦٠) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٥٠/٢ ـ مصورة المدينة) من طريقين عن الأوزاعي عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة الأنصاري : حدثني أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

وخالفهما في الإسناد محمد بن مصعب : حدثنا الأوزاعي عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن عن أنس بن مالك به .

أخرجه أحمد (٢٢٤/٣) ، وأبو يعلى (٣٦٣٩/٦) .

وابن مصعب هذا فيه ضعف من قبل حفظه ، فلا يحتج بمخالفته .

وقد روي الحديث بلفظ :

«يتبع الدجال من أمتي سبعون . .» الحديث .

وفيه متهم بالكذب ، ولذلك خرجته في «الضعيفة» (٦٠٨٨) ، وهو بظاهره مخالف لهذا الحديث الصحيح ؛ إلا أن يؤول . راجع المصدر المذكور .

وللحديث شاهد قوي من حديث جابر ، وهو الآتي بعده :

٣٠٨١ـ (نِعْمَتِ الأرضُ المدينةُ إذا خرجَ الدجالُ ؛ على كُلِّ نَقْبٍ مِن أنقابِها مَلَكٌ لا يدخُلُها ، فإذا كانَ كذلك رَجَفَتِ المدينةُ بأهلِها ثلاثَ رجفاتٍ ، لا يبقى منافقٌ ولا منافقةٌ إلا خرجَ إليه ، وأكثَرُ ـ يعني ـ مَنْ يَخْرُجُ إليه النساءُ ، وذلك يومُ التخليصِ ، وذلك يومَ تنفي المدينةُ

الخَبَثَ كما ينفي الكِيرُ خَبَثَ الحديدِ ، يكونُ معه سبعون ألفاً مِن اليهودِ ، على كلِّ رجلٍ منهم ساجٌ وسيفٌ مُحلّى ، فَتُضْرَبُ قُبَّتُهُ بهذا الضربِ الذي عند مجتمعِ السيولِ .

ثم قال رسول الله ﷺ :

ما كانت فتنةٌ ـ ولا تكونُ حتى تقومَ الساعةُ ـ أكبرُ من فتنةِ الدجالِ ، ولا من نبيٍّ إلا حذَّرَ أمته ، ولأخْبِرَنَّكُم بشيءٍ ما أخبَرهُ نبيٌّ قبلي . ثم وضعَ يَدَهُ على عَيْنِه ، ثم قال : أشهدُ أنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ ليس بأعورَ) .

أخرجه الإمام أحمد (٢٩٢/٣) : ثنا أبو عامر عبدالملك بن عمرو : ثنا زهير عن زيد بن أسلم عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال :

أشرف رسول الله ﷺ على فَلَقٍ من أفلاق الحَرَّة ونحن معه ، فقال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين ، وزهير ـ وهو ابن محمد التميمي ، أبو المنذر الخراساني ـ الراجح فيه أن رواية البصريين عنه مستقيمة ـ كما قال الإمام أحمد وغيره ـ ، وهذه منها ، ولهذا قال ابن كثير في «النهاية» (١٢٧/١) :

«تفرد به أحمد ، وإسناده جيد ، وصححه الحاكم» .

وقال الهيثمي (٣٠٨/٣) :

«رواه أحمد ، والطبراني في «الأوسط» . . ورجاله رجال (الصحيح)» .

قلت : وهذا يوهم أن إسناد الطبراني كإسناد أحمد ، وليس كذلك ؛ فإنه في

«المعجم الأوسط» (١/١١٩/٢/٢٣٥٤) من طريق علي بن عاصم عن سعيد الجُريري عن أبي نضرة عن جابر به نحوه ، ولم يسق لفظه بتمامه .

وعلي بن عاصم مضعف ؛ لإصراره على خطئه كما تقدم مراراً .

وأما الحاكم ؛ فإنما أخرج الشطر الثاني منه (٢٤/١) من طريق هشام بن سعد عن زيد بن أسلم به . ولم يصرح بتصحيحه ؛ بل ذكره شاهداً لحديث أبي هريرة قال :

«قرأ رسول الله ﷺ : إنه ﴿**كان سميعاً بصيراً**﴾ ، فوضع إصبعه الدَّعَّاء على عينه ، وإبهامه على أذنه» . وقال :

«حديث صحيح على شرط مسلم» ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» (ص٣١) ، ومن طريقه : ابن حبان (١٧٣٢ - موارد) ، والبيهقي في «الأسماء» (١٧٩) ، وأبو داود في «السنة» من آخر كتابه «السنن» (٤٧٢٨) ، وسنتكلم على إسناده هناك إن شاء الله تعالى .

وجملة (الأنقاب) ، و(الثلاثة رجفات) رواها البخاري (١٨٨١) من حديث أنس ، وجملة (التحذير) أخرجها بنحوها (٧١٢٧) من حديث ابن عمر . وجملة (نفي الخَبَثِ) أخرجها (١٨٨٤) من حديث زيد بن ثابت ، و(١٨٨٣) من طريق أخرى عن جابر .

٣٠٨٢ - (لأَنَا لِفِتْنَةِ بَعْضِكُم أَخْوَفُ عندي مِن فِتنةِ الدجالِ ، ولَنْ ينجوَ أحدٌ مما قَبْلَها إلا نجا منها ، وما صُنِعَتْ فتنةٌ - منذ كانت الدنيا - صغيرةٌ ولا كبيرةٌ إلا لفتنةِ الدجالِ) .

أخرجه أحمد (٣٨٩/٥) : ثنا وهب بن جرير : ثنا أبي قال : سمعت الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة قال :

ذُكر الدجالُ عند رسول الله ﷺ فقال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ إن كان الأعمش سمعه من أبي وائل ؛ فإنّه قد خولف في إسناده ؛ فأخرجه البزار (٣٣٩١ ـ كشف الأستار) ، وكذا ابن حبان (٦٨٠٧ ـ الإحسان) من طريق أبي بكر بن عياش عن الأعمش عن سليمان بن ميسرة عن طارق بن شهاب عن حذيفة نحوه ، وزاد في آخره :

«والله ! لا يضر مسلماً ، مكتوب بين عينيه : كافر» .

وإسناده حسن للخلاف المعروف في أبي بكر بن عياش .

لكن تابعه منصور بن أبي الأسود عن الأعمش : رواه البزار (٣٣٩٢) . قال مُخْتَصِرُ «البزار» :

«قلت : فذكر نحوه باختصار» .

فلم ندر ما لفظه ، وما حدود اختصاره؟!

وقد رواه كذلك الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/١٨٥/٣٠١٧) من طريق حفص بن غياث : ثنا الأعمش به بلفظ :

قال رسول الله ﷺ ـ وذكر الدجال ـ : «مكتوب بين عينيه : كافر ؛ يقرؤه كل مسلم» .

وهذا القدر أخرجه مسلم (٨/١٩٥) ، وأحمد (٥/٣٨٦ و٤٠٤ ـ ٤٠٥) من طريق رِبْعِيٍّ بن حِراش عن حذيفة في آخر حديث له ، وزاد :

«كاتب وغير كاتب» .

والحديث قال الهيثمي (٧/٣٣٥) :

«رواه أحمد والبزار ، ورجاله رجال (الصحيح)» .

٣٠٨٣ - (ليتَ شِعْري ! متى تَخْرُجُ نارٌ مِن اليمنِ من جبلِ الوِرَاقِ ؛ تضيءُ منها أعناقُ الإبلِ بُروكاً بِبُصْرَى كَضَوْءِ النهارِ) .

أخرجه أحمد (٥/١٤٤) : ثنا وهب بن جرير : ثنا أبي قال : سمعت الأعمش يحدث عن عمرو بن مرة عن عبدالله بن الحارث عن حبيب بن جمَازٍ عن أبي ذر قال :

أقبلنا مع رسول الله ﷺ فنزلنا (ذا الحليفة) ، فتعجلت رجال إلى المدينة ، وبات رسول الله ﷺ ، وبتنا معه ، فلما أصبح سأل عنهم؟ فقيل : تعجلوا إلى المدينة . فقال :

«تعجلوا إلى المدينة والنساء ! أما إنهم سَيَدَعونها أحسن ما كانت» . ثم قال . . . فذكره .

وأخرجه ابن حبان (١٨٩١ - موارد) من طريق علي بن المديني : حدثنا وهب ابن جرير به ، وزاد - بعد قوله : «أحسن ما كانت» - :

«وقال للذين تخلّفوا معروفاً» . وهي عند البزار في «مسنده» (٢/٥٣ - ٥٤) .

قلت : وهذا إسناد جيد في نقدي ، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ؛ غير حبيب بن جماز ؛ ترجمه البخاري وابن أبي حاتم برواية سماك بن حرب عنه أيضاً ، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً . وذكره ابن حبان في «الثقات» (٤/١٣٩) ، وكذا العجلي فقال (١٠٦/٢٤٥) :

«كوفي تابعي ثقة» .

قلت : وروى عنه عمرو بن قيس أيضاً ؛ كما يأتي قريباً ، فهؤلاء ثلاثة من

الثقات رووا عنه مع توثيق من ذُكر ، وتصحيح ابن حبان لحديثه ، وكذا الحاكم والذهبي كما سيأتي ، فالنفس تطمئن لروايته والحالة هذه ؛ ولا سيما أن لحديثه شواهد كثيرة في الجملة .

ثم أخرجه أحمد : ثنا معاوية بن عمرو : ثنا زائدة عن الأعمش بسنده المذكور عن أبي ذر قال :

كنا مع رسول الله ﷺ . . . فذكر معناه .

وبهذا الإسناد أخرج ابن أبي شيبة (١٥/٧٨/١٩١٦٦) منه حديث الترجمة فقط ، ومن طريقه : أخرجه ابن شَبَّةَ في «أخبار المدينة» (١/٢٨٠) بتمامه .

وأخرجه الحاكم (٤/٤٤٢) من طريق أبي أسامة : حدثني زائدة به بتمامه . وقال :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي .

وكذلك أخرجه ابن أبي شيبة أيضاً (١٩١٦٢) : حدثنا أبو خالد الأحمر عن عمرو بن قيس عن رجل عن أبي ذر به .

وهذا إسناد جيد أيضاً ؛ لأن الرجل هو حبيب بن جماز المصرَّح به فيما تقدم من الأسانيد .

(تنبيه) : اختلفوا كثيراً في ضبط «جماز» ؛ فقيل هكذا[1] ؛ وقيل : «جمار» ؛ وقيل : «حمار» ، وغير ذلك . انظر «التعجيل» ، والتعليق على «التاريخ» وغيرهما .

وللحديث شاهد من حديث حذيفة بن أَسِيد مرفوعاً بلفظ :

---

(١) وهو ما رجّحه ابن ماكولا (٢/٥٤٧) . (الناشر) .

«إن الساعة لا تكون حتى تكون عشر آيات . .» الحديث ، وفيه :

«ونار تخرج من قعر عَدَن» . وفي رواية :

«وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم» .

أخرجه مسلم (١٧٩/٨) ، وغيره كابن حبان (٦٨٠٤ ـ الإحسان) .

واعلم أن هذه النار التي تخرج من اليمن قبل قيام الساعة ، هي غير النار التي خرجت في المدينة سنة (٦٥٤هـ) وفق قوله ﷺ :

«لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز تضيء أعناق الإبل ببصرى» .

أخرجه البخاري (٧١١٨) ، ومسلم (١٨٠/٨) ، وابن حبان (٦٨٠٠ ـ الإحسان) ، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١٤٧/١) ، والحاكم (٤٤٣/٤) من حديث سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً . وهو من الأحاديث التي خلا منها «مسند أحمد» على سعته .

وللحديث شاهد آخر مختصر من حديث ابن عمر ؛ صححه الترمذي وابن حبان ، وهو مخرج في «فضائل الشام» رقم (١١) ، ورواه ابن أبي شيبة أيضاً (٧٨/١٥) . وراجع لشرح حديث الشيخين : «فتح الباري» (٧٨/١٣ ـ ٧٩) .

٣٠٨٤ـ (إنَّ الدجالَ يَطْوي الأرضَ كلَّها إلا مكةَ والمدينةَ ، فيأتي المدينةَ فَيَجِدُ بكلِّ نَقْبٍ من أَنْقابِها صُفُوفاً مِن الملائكةِ ، فيأتي سَبْخَةَ الجُرُفِ ، فيضربُ رِواقَهُ ، ثم ترجُفُ المدينةُ ثلاثَ رَجَفاتٍ ، فيخرجُ إليه كلُّ منافقٍ ومنافقةٍ) .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٨١/١٢ و١٤٣/١٥) : يونس بن

محمد عن حماد بن سلمة عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس : أن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره .

وأخرجه مسلم (٨/٢٠٦ ـ ٢٠٧) من طريق ابن أبي شيبة ، ولم يسق لفظه بتمامه ، وإنما أحال به على ما قبله من طريق إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة : حدثني أنس بن مالك بلفظ :

«ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال ؛ إلا مكة والمدينة . .» ، والباقي نحوه .

وأخرجه البخاري (١٨٨١) أيضاً ، ومن طريقه : البغوي في «شرح السنة» (٢٠٢٢/٣٢٦/٧) ، وابن حبان (٦٧٦٥ ـ الإحسان) ، وأحمد (٢٣٨/٣) .

٣٠٨٥ ـ (يا أيُّها الناسُ ! لا تَطْرُقُوا النساءَ ليلاً ، ولا تَغْتَرُّوهُنَّ) .

أخرجه البزار في «مسنده» (٢/ ١٨٦/ ١٤٨٥ ـ كشف الأستار) : حدثنا محمد بن مَعْمَرٍ : ثنا محمد بن عبد الله (!) : أنبأ عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر :

أن رسول الله ﷺ أقبل من غزوة فقال . . . فذكره ، وقال البزار :

«إنما يُعرف عن ابن عجلان عن نافع ، تفرد به محمد بن عبيد عن عبيد الله» .

قلت : وهما ثقتان من رجال الشيخين ، وكذلك سائر الرواة ، ومحمد بن عبيد ـ هو الطنافسي ـ ؛ ذكره الحافظ المزي في جملة الرواة عن عبيد الله ـ وهو ابن عمر العمري المصغر ـ ، وعليه : فقوله في أول السند : « . . محمد بن عبدالله» كأنه خطأ من الناسخ ، وإنما لم أقل : «من الطابع» ؛ لأنه كذلك وقع في النسخة المصورة .

وقد تابع نافعاً سالم بن عمر ، فقال البزار (١٤٨٦) :

«نسخت من كتاب أحمد بن الفَرَج : عن محمد بن إسماعيل بن أبي فُدَيك عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن [سالم عن] أبيه أن النبي ﷺ نهى أن تطرق النساء ليلاً» .

فلما نظر في الكتاب قال :

«رأيته عندي في موضعين : مَرَّةً : عن سالم عن أبيه ؛ ومَرَّةً : عن سالم»[1] .

قلت : أحمد بن الفرج ـ وهو أبو عتبة الحمصي ـ ضعيف ، وقد اضطرب بين وصله وإرساله ، والأول أرجح ، فقد تابعه عليه الحسن بن داود المنكدري قال : ثنا ابن أبي فديك به موصولاً .

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/٣٣٣) ، وهذه متابعة قوية ؛ فالحسن هذا قال الحافظ في «التقريب» :

«لا بأس به» .

فثبت الإسناد من هذا الوجه أيضاً ، والحمد لله .

وقول البزار : «إنما يُعرف عن ابن عجلان عن نافع» .

لعله يعني من حيث الشهرة ، فلا ينافي صحته من غير طريق ابن عجلان ، فقد تابعه من هو أحفظ وأوثق منه ، وهو عبيد الله العمري كما تقدم .

وتابعه أيضاً عمر بن محمد ـ وهو ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب المدني ـ عن نافع بلفظ :

---

(١) كذا الأصل المطبوع ، وفي النسخة المصورة على القلب : تقديم المرة الأخرى على الأولى .

أن رسول الله ﷺ لما قدم من غزوة قال : «لا تطرقوا النساء» . وأرسل من يؤذّن في الناس أنه قادم بالغداة .

أخرجه أبو عوانة في «صحيحه» (١١٧/٥) ، وكذا ابن خزيمة (٣٤٠/٩) ، والبيهقي (١٧٤/٩) من طريق ابن وهب : أخبرني عمر بن محمد به .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

وأما حديث ابن عجلان فيرويه خالد بن الحارث : ثنا محمد بن عجلان عن نافع عن عبد الله بن عمر :

أن رسول الله ﷺ نزل العقيق ؛ فنهى عن طروق النساء الليلة التي يأتي فيها ، فعصاه فَتَيان ؛ فكلاهما رأى ما يكره .

أخرجه أحمد (١٠٤/٢) ، والبزار (١٤٨٥) .

قلت : وهذا إسناد جيد ، كما قال الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (٤٦/٢) .

وللعصيان الذي في هذه الرواية شاهد من حديث ابن عباس : أن رسول الله ﷺ قال :

«لا تطرقوا النساء ليلاً» ؛ يعني : إذا قدم أحدكم من سفر لا يأتي أهله إلا نهاراً . قال : فقدم رسول الله ﷺ قافلاً من سفر ، وذهب رجلان ؛ فسبقا بعد قول رسول الله ﷺ ؛ فأتيا أهليهما ؛ فوجد كل واحد مع أهله رجلاً .

أخرجه الدارمي (١١٨/١) ، والبزار (١٤٨٧) ، والطبراني في «الكبير» (١١٦٢٦/٢٤٥/١١) من طريق زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عنه ، والسياق للطبراني .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ من أجل زمعة وسلمة ، ولكنهما ليسا شديدي الضعف ، فيستشهد بهما .

وروى أحمد (٣/٤٥١) ، والحاكم (٤/٢٩٣) من طريق أبي سلمة عن عبد الله ابن رواحة رضي الله عنه : أنه كان في سفر ، فقدم ، فتعجل إلى أهله ليلاً ، فإذا شيء نائم مع امرأته فأخذ السيف ، فقالت امرأته : [إليك إليك عني] ؛ هذه فلانة مشطتني ، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك ، فقال النبي ﷺ :

«لا تطرقوا النساء ليلاً» .

وقال الحاكم :

«صحيح على شرط الشيخين» .

ورده الذهبي بقوله :

«قلت : ذا مرسل» .

وبينه الهيثمي فقال (٤/٣٣٠) :

«رواه أحمد والطبراني باختصار ، ورجاله رجال «الصحيح» ؛ إلا أن أبا سلمة لم يلق ابن رواحة» .

قلت : لكن له شاهد من حديث جابر قال :

أتى ابن رواحة رضي الله عنه امرأته وامرأة تمشطها ، فأشار بالسيف ، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ ، فنهى أن يطرق الرجل أهله ليلاً .

أخرجه أبو عوانة (٥/١١٦) بسند صحيح ، وأصله في «صحيح مسلم» (٦/٥٦) ، ونحوه البخاري (٥٢٤٣) .

ورواه أحمد (٣٩١/٣) من طريق أخرى عن جابر مختصراً مرفوعاً بلفظ :

«لا يطرقن أحدكم أهله ليلاً»

وإسناده صحيح أيضاً .

(تنبيه) : حديث الترجمة أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٤٠١٦/٤٩٥/٧) عن عبيد الله بن عمر به ؛ لكن لم يذكر فيه رسول الله ﷺ ؛ فلا أدري أسقط ذلك من الناسخ أوالطابع ؛ أم الرواية هكذا عنده؟!

وقد وقعت فيه كلمة (يعىروهن) هكذا مهملة الحروف ، وكذلك وقعت في «كشف الأستار» ، ولم يعرف وجهها الشيخ الأعظمي في تعليقه عليه وعلى «المصنف» ، فأهمل إعجامه وتفسيره ، وقد بينها ابن الأثير في «النهاية» ، فقال في مادة (غرر) :

«وفي حديث عمر (!) : «لا تطرقوا النساء ولا تغتروهن» ؛ أي : لا تدخلوا إليهن على غرة ، يقال : اغتررت الرجل : إذا طلبت غرته ؛ أي : غفلته» .

٣٠٨٦ - (أَلا لا يَبِيتَنَّ رجلٌ عندَ امرأةٍ ثَيِّبٍ ؛ إلا أنْ يكونَ ناكحاً أو مَحْرَماً) .

أخرجه مسلم (٧/٧) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤٠٩/٤) - ومن طريقه : عبد بن حميد (١٠٧٣) - ، والنسائي في «السنن الكبرى» (٣٨٦/٢/ ٩٢١٥) ، ومن طريقه : ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٢٧/١) ، وأبو يعلى في «مسنده» (٣٧٦/٣ و١٨٤٨/٣٨٤ و١٨٥٩) ، وعنه ابن حبان (٥٥٨٧ و٥٥٩٠ - المؤسسة) ، وكذا البيهقي (٩٨/٧) ، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١٠٩/٨) من

طرق عن هُشَيْمٍ : أخبرنا أبو الزبير عن جابر قال : قال : رسول الله ﷺ . . . فذكره .

قلت : ولم يصرح أبو الزبير بالتحديث عندهم جميعاً ، وهو مدلس معروف ، ولا رأيته من رواية الليث بن سعد عنه عند أحد منهم أومن غيرهم ؛ لكنه بمعنى ما رواه عبد الرحمن بن جبير أن عبد الله بن عمرو بن العاص حدثه :

أن نفراً من بني هاشم دخلوا على أسماء بنت عميس ، فدخل أبو بكر الصديق - وهي تحته يومئذ - فرآهم ، فكره ذلك ، فَذَكر ذلك لرسول الله ﷺ وقال : لم أر إلا خيراً ! فقال رسول الله ﷺ :

«إن الله قد برأها من ذلك» . ثم قام رسول الله ﷺ على المنبر ، فقال : «لا يَدْخُلَنَّ رجل بعد يومي هذا على مُغِيبَةٍ إلا ومعه رجل أو اثنان» .

أخرجه مسلم (٨/٧) ، والنسائي في «الكبرى» (٩٢١٧) ، وفي «فضائل الصحابة» (٢٨٤) ، وابن حبان (٥٥٨٥ - المؤسسة) ، والبيهقي (٩٠/٧) ، وأحمد (١٧١/٢ ، ١٨٦ ، ٢١٣) ، وزاد في رواية :

« قال عبد الله بن عمرو : فما دخلت بعد ذلك المقام على مُغِيبَةٍ إلا ومعي واحد أو اثنان» .

(تنبيهات) :

الأول : قوله في حديث الترجمة : «امرأة ثيِّب» ؛ هكذا وقع في «صحيح مسلم» ، و«تاريخ بغداد» ، ورواية للبيهقي . ووقع في رواية أبي يعلى ، وابن حبان : «امرأة في بيت» ، وأما ابن أبي شيبة ، والنسائي فأسقطا اللفظين : «ثيب» و«بيت» ، وهو رواية للبيهقي ! ولعل الراجح من ذلك رواية مسلم ؛ لموافقتها حديث أسماء بنت عميس . والله تعالى أعلم .

قال النووي في «شرح مسلم» :

«قال العلماء : إنما خص (الثيب) بالذكر ، لكونها التي يُدخل إليها غالباً ، وأما البكر فمصونة متصونة في العادة ؛ مجانِبَةٌ للرجال أشدَّ مجانَبَةٍ ، فلم يُحتج إلى ذكرها . ولأنه من باب التنبيه ؛ لأنه إذا نهى عن الثيب التي يتساهل الناس في الدخول عليها في العادة ؛ فالبكر أولى» .

قلت : يعني أنه باب القياس الأولوي ؛ كقوله تعالى في تأديب الولد مع والديه : ﴿**ولا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ**﴾ [الإسراء/٢٣] ؛ فمن باب أولى أنه لا يجوز له أن يضربهما بكفٍّ !

الثاني : من أوهام السيوطي أوتساهله أنه ذكر الحديث في «الزيادة على الجامع الصغير» بلفظ أبي يعلى المذكور : «في بيت» وعزاه لمسلم فقط ! وهكذا وقع في « الفتح الكبير» تبعاً لأصله ، وكذلك في «صحيح الجامع الصغير» ؛ فليصحَّح .

الثالث : أن بعض المشتغلين بهذا العلم الشريف لا يصارحون قراءهم بالكشف عن علة الإسناد أداءً للأمانة العلمية ، فهذا ـ مثلاً ـ المعلق على «الإحسان/ طبعة مؤسسة الرسالة» يقول في تعليقه على الحديث في الموضع الأول منه (٤٠٠/١٢) :

«رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير أبي الزبير فمن رجال مسلم» .

ثم عزاه لمسلم ، ولما جاء دور تعليقه عليه في الموضع الآخر (٤٠٣/١٢) منه ؛ زاد هناك على قوله المذكور :

«وهو مدلس ، وقد عنعن» !

ولم يعزه هنا لمسلم ؛ وإنما أحال في تخريجه على الموضع الأول . ولقد كان حقه أن يذكر هذا هناك أداءً للأمانة ، وإنما لم يفعل لكي لا ينتقده بعض الجهلة ـ مبطلين ـ بأنه أعل حديث مسلم ! فكان عاقبة أمره أنه انتقد بحق ! !

٣٠٨٧ ـ (أنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُم عن النارِ ؛ أقولُ : إيَّاكم وجهنمَ ! إيّاكم والحدودَ ! فإذا متُّ فأنا فَرَطُكُم ومَوْعِدُكُم على الحَوْضِ ، فَمَنْ وَرَدَ أَفلحَ .

ويأتي قومٌ فيُؤخَذُ بهم ذاتَ الشمالِ ، فأقولُ : يا ربِّ أمتي ! فيقال : لا تدري ما أَحْدَثُوا بعدَكَ مُرتدِّين على أعقابِهِم) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/٧١/١٢٥٠٨) : حدثنا جعفر بن أحمد الشامي الكوفي : ثنا أبو كريب : ثنا مختار بن غسان عن أبي محياة يحيى ابن يعلى عن أبيه عن عبد الملك بن سعيد بن جبير عن أبيه عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد ، وفيه ما يلي :

١ـ يعلى ـ وهو ابن حرملة التيمي والد يحيى ـ ؛ لم يوثقه غير ابن حبان (٥/٥٥٦) ، ولم يرو عنه غير ابنه .

٢ـ مختار بن غسان ؛ لم يوثقه أحد ، وذكر له في «التهذيب» راويين آخرين : إبراهيم بن إسماعيل الطلحي ، وأحمد بن علي الأسدي ، ولم أعرفهما .

٣ـ جعفر بن أحمد الشامي الكوفي ، لم أجد له ترجمة ، وليس من شيوخ الطبراني المشهورين ؛ فإنه لم يرو له في «المعجم الأوسط» (١/١٩٢/١) إلا أربعة أحاديث (٣٥١١ ـ ٣٥١٤) ؛ أحدها في «المعجم الصغير» (ص ٦٥ ـ هندية) رقم (٦٣ ـ الروض النضير) .

ومن هذا البيان يتضح تساهل ـ أو خطأ ـ المعلق على «مجمع البحرين» حين قال (١٢٨/٨) تحت حديث ليث بن أبي سليم الآتي :

«لكن رواه الطبراني في «الكبير» (٧١/١٢) بنحوه ، وإسناده حسن» !

والصواب أن يقال :

«إسناده حسن لغيره» .

لرواية ليث المشار إليها ؛ أخرجها البزار (٣٤٨٠/١٧٦/٤) من طريق عبدالواحد ابن زياد عن ليث عن طاوس عن ابن عباس به .

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠٩٥٣/٣٣/١١) ، و«الأوسط» (٣٠٢٢/١/١٦٢/١) وقال :

«لم يرو هذا الحديث إلا عبد الواحد» .

قلت : وهو ثقة ، وكذلك سائر الرواة ؛ لكن الليث كان اختلط ، فهو ممن يصلح للاستشهاد به ، وقد رواه باسناد آخر ؛ فقال : عن عبد الملك بن سعيد بن جبير عن أبيه عن ابن عباس به مثل رواية يعلى والد يحيى دون الشطر الثاني منه .

أخرجه البزار (١٥٣٦/٢١٠/٢) ، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٤٥/٢٤٦/٢ و٧٧٣/٣٥٩) مختصراً .

وأخرجه أحمد وابنه عبد الله في زوائده (٢٥٧/١) بالشطر الثاني دون ما قبله إلا مختصراً بلفظ :

«وأنا فرطكم على الحوض ، فمن ورد أفلح . ويؤتى بأقوام . .» الحديث . ومن الغرائب قول الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على «المسند» (٩٤/٤) :

«إسناده صحيح ؛ عبد الملك بن سعيد بن جبير ثقة ؛ أخرج له . .».

فتكلم حول هذا الشقة ، وكان يكفي منه الاشارة إلى ذلك ، وأعرض عن الكلام في الليث بن أبي سليم . ولله في خلقه شؤون .

والشطر الثاني من الحديث قد جاء عن جمع من الصحابة بألفاظ متقاربة في «الصحيحين» وغيرهما .

وأما قوله : «أنا فرطكم على الحوض» ؛ فهو متواتر عن النبي ﷺ ، وقد خَرَّجَ الكثير الطيب منها الحافظُ ابنُ أبي عاصم في أول الجزء الثاني من «كتاب السنة» ، فليراجعها من شاء .

(تنبيه) : عرفت مما سبق اختلاف ألفاظ الحديث عند مخرجيه : أحمد والبزار والطبراني في «معجميه» ، واختلاف أحد طريقي «المعجم الكبير» عن الطريق الأخرى عندهم . فمن سوء الكلام والتخريج لهذا الحديث : ما وقع فيه الشيخ الأعظمي في تعليقه على «كشف الأستار» ؛ فإنه لم يبين الفرق بين رواياتهم والاختلاف الذي فيها طولاً وقصراً ، فأوهم أن اللفظ الذي عند أحمد هو لفظ البزار ؛ كما أنه أوهم أنه ليس له طريق آخر غير طريق الليث ، والواقع خلافه كما سبق بيانه .

٣٠٨٨ ـ (كانَ بَعَثَ الوليدَ بنَ عقبةَ بنِ أبي مُعَيْطٍ إلى بني المُصْطَلِقِ لِيأخذَ منهم الصدقاتِ ، وأنه لما أتاهم الخبرُ فَرِحُوا ، وخرجوا لِيَتَلَقَّوا رسولَ رسولِ الله ﷺ ، وأنّه لَمَّا حُدِّثَ الوليدُ أنهم خرجوا يَتَلَقَّوْنَهُ رجعَ إلى رسولِ الله ﷺ ، فقال :

يا رسولَ اللهِ ! إنَّ بني المُصْطَلِقِ قد مَنَعُوا الصدقةَ .

فَغَضِبَ رسولُ الله ﷺ مِن ذلك غضباً شديداً ، فبينما هو يُحَدِّثُ نفسَهُ أنْ يَغْزُوَهُم إذ أتاه الوفدُ ، فقالوا :

يا رسولَ الله ! إنَّا حُدِّثنا أنَّ رسولَكَ رجعَ مِن نصفِ الطريقِ ، وإنّا خَشِينا أنْ يكونَ إنما رَدَّهُ كتابٌ جاءَهُ منك لغضبٍ غَضِبْتَهُ علينا ، وإنّا نعوذُ بالله من غضبِ الله وغضبِ رسولِه ! وأنَّ رسولَ الله اسْتَعْتَبَهُم (!) وهَمَّ بهم ، فَأَنْزَلَ اللهُ عز وجل عُذرَهُم في الكتابِ : ﴿يَا أَيُّهَا الذينَ آمَنُوا إنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أنْ تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهَالةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات/٦]) .

أخرجه ابن جرير الطبري في «التفسير» (٧٨/٢٥) ، والبيهقي في «سننه» (٥٤/٩ ـ ٥٥) ـ والسياق له ـ من طريق عطية بن سعد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ لضعف عطية وبعض من دونه ؛ لكن له شواهد تدل على صحته :

أولاً : ما رواه موسى بن عُبَيْدَةَ عن ثابت مولى أم سلمة عن أم سلمة قالت :

«بعث رسول الله ﷺ رجلاً في صدقات بني المصطلق . .» الحديث نحوه .

أخرجه ابن جرير .

وموسى بن عبيدة ضعيف .

ثانياً : ما روى يعقوب بن حميد : ثنا عيسى بن الحضرمي بن كلثوم بن علقمة بن ناجية بن الحارث الخزاعي عن جده كلثوم عن أبيه علقمة قال :

«بعث إلينا رسول الله ﷺ الوليد بن عقبة بن أبي معيط يُصَدِّقُ أموالنا . .» الحديث نحوه ، وفيه :

«وذلك بعد وقعة (المُرَيْسِيع) ، وفيه :

«فقبل منهم الفرائض . . فرجعوا إلى أهليهم ، وبعث إليهم من يقبض بقية صدقاتهم» .

أخرجه ابن أبي عاصم في «الأفراد» (٣٠٩/٤ - ٣١٠) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦/١٨ - ٧) .

قلت : وهذا إسناد حسن ؛ كما سيأتي بيانه في حديث آخر برقم (٣٢٣٢) . وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد» (١١٠/٧) :

«رواه الطبراني بإسنادين ؛ في أحدهما يعقوب بن حميد بن كاسب ، وثقه ابن حبان ، وضعفه الجمهور ، وبقية رجاله ثقات» .

قلت : الراجح في يعقوب هذا أنه حسن الحديث ؛ كما بينت هناك ، وأما الإسناد الآخر الذي أشار إليه الهيثمي ؛ ففيه يعقوب بن محمد الزهري ؛ فهو ضعيف . ثم إن متنه مختصر جداً ؛ مع زيادة فيه غريبة ، ولفظه برقم (٥) :

عن أبيه : أنه كان في وفد بني المصطلق إلى رسول الله ﷺ في أمر الوليد بن عقبة : أن رسول الله ﷺ قال :

«انصرفوا غير محبوسين ولا محصورين» .

ثالثاً : قال عيسى بن دينار : ثنا أبي أنه سمع الحارث بن ضرار الخزاعي قال :

قدمت على رسول الله ﷺ فدعاني إلى الإسلام ، فدخلت فيه وأقررت به ،

فدعاني إلى الزكاة فأقررت بها ، وقلت : يا رسول الله ! أرجع إلى قومي فأدعوهم إلى الإسلام وأداء الزكاة ، فمن استجاب لي جمعت زكاته ، فيرسل إليَّ رسول الله ﷺ رسولاً إبَّان كذا وكذا ، ليأتيك ما جمعتُ من الزكاة .

فلما جمع الحارث الزكاة ممن استجاب له ، وبلغ (الإبان) الذي أراد رسول الله ﷺ أن يبعث إليه ؛ احتبس عليه الرسول فلم يأته ؛ فظن الحارث أنه قد حدث فيه سخطة من الله عز وجل ورسوله ، فدعا بسرواتِ قومِهِ فقال لهم :

إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانَ وَقَّتَ لي وَقْتاً يُرسلُ إليَّ رسولَهُ لِيقبضَ ما كان عندي من الزكاةِ ، وليس مِن رسولِ الله ﷺ الخُلْفُ ، ولا أَرَى حَبْسَ رسولِهِ إلا مِن سُخطةٍ كانت ، فانطَلِقوا فَنَأتي رسولَ اللهِ ﷺ .

وبعثَ رسولُ اللهِ ﷺ الوليدَ بنَ عقبةَ إلى الحارثِ ليقبضَ ما كان عنده مما جمعَ من الزكاةِ ، فلما أنْ سارَ الوليدُ حتى بلغَ بعضَ الطريقِ فَرِقَ ، فرجعَ فأتى رسولَ اللهِ ﷺ وقال :

يا رسولَ اللهِ ! إنَّ الحارثَ مَنَعَني الزكاةَ وأرادَ قتلي ! فَضَربَ رسولُ اللهِ ﷺ البَعْثَ إلى الحارِثِ .

فأقبلَ الحارثُ بأصحابِهِ .

حَتَّى إذا استقبلَ البعثَ وفَصَلَ من المدينةَ ؛ لَقِيَهُم الحارثُ ، فقالوا : هذا الحارث ! فلماّ غَشِيَهم قال لهم : إلى مَن بُعِثْتُم؟ قالوا : إليك ! قال : ولم؟! قالوا : إنَّ رسولَ الله ﷺ كان بعثَ إليك الوليدَ بنَ عقبةَ ، فزعمَ أنَّك منَعْتَهُ الزكاةَ وأردتَ قتلَهُ ! قال : لا والذي بعث محمداً بالحق ! ما رأيتُهُ بَتَّةً ولا أتاني .

فلما دخلَ الحارثُ على رسولِ اللهِ ﷺ قال :

«منعتَ الزكاةَ وأردتَ قتلَ رَسُولي؟!» .

قال : لا والذي بعثَكَ بالحقِّ ! ما رأيتُهُ ولا أتاني ، وما أقبلتُ إلا حينَ احتبسَ عَلَيَّ رسولُ رسولِ الله ﷺ ؛ خَشيتُ أنْ تكونَ كانت سُخطةٌ منَ الله عز وجل ورسولِه ، قال : فنزلت ﴿الحُجُرات﴾ : ﴿يَا أَيُّها الذين آمنُوا إنْ جَاءَكُم فاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهَالة فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُم نَادِمِينَ﴾ إلى هذا المكان : ﴿فَضْلاً مِنَ الله ونِعْمةً واللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ .

أخرجه أحمد (٢٧٩/٤) ، وابن أبي عاصم في «الأفراد» (٢٣٥٣/٣٢٢/٤) ، والطبراني في «الكبير» (٣/٣١٠ ـ ٣١١) من طريق محمد بن سابق : ثنا عيسى ابن دينار به .

قلت : وهذا إسناد صحيح ؛ رجاله كلهم ثقات مترجمون في «التهذيب» . ولذلك قال الحافظ ابن كثير في «التفسير» :

«إنه من أحسن طرق الحديث» . وقال السيوطي في «الدر المنثور»(٨٧/٦) : «سنده جيد» .

وسكت الحافظ عنه في ترجمة (الحارث) من «الإصابة» .

وأما في ترجمة (الوليد بن عقبة) ؛ فإنه ـ بعد أن أخرج القصة من وجوه مرسلة ـ قال :

«أخرجها الطبراني موصولة عن الحارث بن أبي ضرار المصطلقي مطوَّلة ، وفي السند من لا يُعرف» !

كذا قال رحمه الله ! فإنه مع تقصيره في اقتصاره على الطبراني دون أحمد

وغيره ـ ممن عزاه إليهم في الموضع الأول ـ فالطبراني قد رواه من ثلاثة طرق عن محمد بن سابق . فهل الجهالة التي أشار إليها هي في محمد بن سابق فمن فوقه ـ وهذا ما لا يتصور صدوره من الحافظ ؛ بل ولا ممن دونه ـ ، أم هي في الطرق الثلاث؟ وهذا كالذي قبله ؛ فإنها لو كانت كلها مجهولة لم يجز إعلال الحديث بها لتضافرها ، فكيف واثنان منها ـ على الأقل ـ صحيحان؟! فكيف وقد رواه أحمد عن محمد بن سابق مباشرة ؟! لا شك أن ذلك صدر من الحافظ سهواً وغفلةً . وكلنا ذاك الرجل : ﴿رَبَّنا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ .

٣٠٨٩ ـ (إذا بُويعَ لِخلِيفتيْنِ ؛ فاقتُلُوا الآخِرَ مِنْهُما) .

جاء من حديث أبي سعيد ، وأبي هريرة ، ومعاوية بن أبي سفيان ، وأنس بن مالك ، وعبد الله بن مسعود .

١ـ أما حديث أبي سعيد ؛ فله عنه طريقان :

الأولى : عن الجُريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

أخرجه مسلم (٦/٢٣) ، وأبو عوانة (٤/٤٦٠) ، والبيهقي في «السنن» (٨/١٤٤) .

والأخرى : عن بشر بن حرب أن ابن عمر أتى أبا سعيد الخدري فقال : يا أبا سعيد ! ألم أُخْبَرْ أنك بايعت أميرين من قبل أن يجتمع الناس على أمير واحد؟ قال : نعم بايعت ابن الزبير ، فجاء أهل الشام فساقوني إلى حُبَيش بن دلجة[1] فبايعته . فقال ابن عمر : إياها كنت أخاف ، إياها كنت أخاف ! ومد بها (حماد) صوته .

(١) انظر : «تاريخ دمشق» (١٢/٨٦) لابن عساكر . (الناشر) .

قال أبو سعيد : يا أبا عبدالرحمن ! أولم تسمع أن النبي ﷺ قال :

«من استطاع أن لا ينام نوماً ، ولا يصبح صباحاً ، ولا يمسي مساءً ؛ إلا وعليه أمير »؟! قال : نعم ، ولكني أكره أن يبايع أميرين من قبل أن يجتمع الناس على أمير واحد .

أخرجه أحمد (٢٩/٣ ـ ٣٠) .

قلت : وبشر بن حرب هذا ضعفه الأكثر ، وقال الذهبي في «الكاشف» : «ضعيف» . وقال الحافظ :

«صدوق فيه لين» .

٢ـ وأما حديث أبي هريرة ؛ فيرويه أبو هلال عن قتادة عن سعيد عنه مثل حديث الترجمة .

أخرجه البزار في «مسنده» (١٥٩٥/٢٣٥/٢) ، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٢٥٣٤/٣٢٠/٤ ـ مجمع البحرين) ، وابن عدي في «الكامل» (٢١٣/٦) .

وأبو هلال هو محمد بن سُلَيم الراسبي ، صدوق فيه لين ؛ لكنه قد خولف في إسناده . فأخرجه ابن عدي من طريق أبي الوليد عن همام عن قتادة عن سعيد بن المسيب به مرسلاً . وذكر ابن عدي عن أبي موسى محمد بن المثنى ـ الراوي له عن أبي الوليد ـ أنه قال :

«قلت لأبي الوليد : فإن أبا هلال حدث عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ! قال لي أبو الوليد : يا أبا موسى ! إنّ أبا هلالٍ لا يحتملُ هذا» .

قلت : يشير إلى ضعف أبي هلال وأنه ليس من القوة بحيث يُحتمل منه إسناده إياه عن أبي هريرة . ولكنه على كلٍّ شاهد مرسل قوي . وأما الهيثمي فقال (١٩٨/٥) :

«رواه البزار ، وفيه أبو هلال ، وهو ثقة ، والطبراني في (الأوسط)» !

٣ـ وأما حديث معاوية ؛ فيرويه الهيثم بن مروان : ثنا زيد بن يحيى بن عُبَيْدٍ : ثنا سعيد بن بَشِير عن أبي بشر جعفر بن إياس عن سعيد بن جبير أن عبد الله بن الزبير قال لمعاوية في الكلام الذي جرى بينهما في بيعة يزيد بن معاوية :

وأنت يا معاوية ! حدثتني أن رسول الله ﷺ قال :

«إذا كان في الأرض خليفتان ؛ فاقتلوا آخرهما» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧١٠/٣١٤/١٩) ، وفي «الأوسط» (٢٥٣٥/٣٢٠/٤ ـ مجمع البحرين) ، وقال :

«لم يروه عن ابن الزبير إلا سعيد ، ولا عنه إلا أبو بشر ، ولا عنه إلا سعيد بن بشير ، تفرد به [زيد بن] يحيى» .

قلت : وهو ثقة ، وكذلك سائر الرجال ؛ غير سعيد بن بشير ؛ ففيه ضعف لا يمنع من الاستشهاد به ، وأما الهيثمي ؛ فتساهل فيه فقال :

«رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» ، ورجاله ثقات» !

٤ـ وأما حديث أنس ؛ فيرويه عمار بن هارون : حدثنا فَضالة بن دينار الشحام : حدثنا ثابت عن أنس .

أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٤٥٧/٣) ، والخطيب في «التاريخ» (٢٣٩/١) ، وقال العقيلي :

«فضالة بن دينار منكر الحديث ، والرواية في هذا الباب غير ثابتة»[1] .

كذا قال ، وأقره الذهبي في «الميزان» ، وتعقبه الحافظ في «اللسان» فقال :

«وهذا هو العجب العجاب ! كيف يقول المؤلف هذا ويقر عليه ؛ والحديث في «صحيح مسلم» ؛ وإن كان من غير هذا الوجه ؟! وقد راجعت كلام العقيلي فلم أر هذا الكلام فيه» .

فأقول : إن كان يعني بالنص فمسلَّم . وإن كان يعني مطلقاً ولو بالمعنى ؛ فهو مردود بما نقلته عن العقيلي آنفاً . ويأتي عنه نحوه في الحديث التالي .

٥- وأما حديث ابن مسعود ؛ فعلقه العقيلي في ترجمة (الحكم بن ظُهير) (٢٥٩/١) عن عاصم عن زِرٍّ عنه به . وقال :

«الحكم بن ظُهير ؛ قال البخاري : منكر الحديث» .

ثم قال العقيلي :

«ولا يصح في هذا المتن عن النبي ﷺ شيء من وجه ثابت» .

قلت : وهذا نص آخر يؤيد ثبوت كلام العقيلي السابق والذي استنكره الحافظ ونفاه عن العقيلي ، أما الاستنكار فلا شك فيه ، وأما النفي فهو مردود بهذين النصين . ولعل مستند العقيلي في ذلك قول أحمد : «إن هذا الحديث من غرائب الجُريري» ؛ كما نقله الذهبي في ترجمة (الجريري) من «السير» (١٥٥/٦) .

ولكن من المعلوم أن الغرابة قد تجامع الصحة ، فإذا كان الراوي ثقة فلا يضر

---

(١) وفي «الميزان» نقلاً عن العقيلي : «ولم يصح في هذا حديث» . فالظاهر أنه نقله بالمعنى ، أو هو من اختلاف النساخ .

حديثه أن يكون غريباً ، والجريري ـ واسمه سعيد بن إياس ـ محتج به في «الصحيحين» ؛ وإن كان اختلط قبل موته بثلاث سنين ، ولكن لم يفحش اختلاطه ، وكأنه لهذا احتج به ابن حبان في «صحيحه» تبعاً لـ«الصحيحين» ، وأكثر هو عنه ، فمثله ينبغي أن يحتج به ما لم يظهر خطؤه ، فإذا توبع أوكان له شواهد ـ كما هو الشأن في حديثه هذا ـ ؛ فلا يضر غرابته فيه إن شاء الله تعالى .

على أن له شاهداً أقوى مما تقدم ، ولكنه في المعنى واحد عندي ، وهو حديث عرفجة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«من أتاكم وأَمْرُكُم جميعٌ على رَجُلٍ واحدٍ ، يريد أن يَشُقَّ عصاكم ، أو يُفرِّقَ جماعَتَكُم ؛ فاقْتُلُوه» .

أخرجه مسلم ، وأبو عوانة (٤/٤٦١ ـ ٤٦٤) ، وابن حبان (٦/٢٩٤/٤٣٨٩) ، واللفظ لمسلم ، وهو رواية لأبي عوانة ، ورواه بألفاظ أخرى متقاربة ، وكذلك رواه آخرون ، وهو مخرج في «الإرواء» (٨/١٠٥) .

٣٠٩٠ ـ (لَيَأْتِيَنَّ على أُمتي زمانٌ يتمنون فيه الدجالَ . قلتُ : يا رسولَ اللهِ بأبي وأمي ! مِمَّ ذَاكَ ؟! قال : مما يَلْقونَ من العناء أو الضناء) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١/٢٥٩) : حدثنا عبد الله بن أحمد ابن حنبل قال : نا أحمد بن عمر الوكيعي ، قال : نا قَبِيصة بن عُقبة ، قال : نا عُبَيد بن طُفَيل أبو سِيدان العبسي قال : سمعت شداد بن عمار يقول : قال حذيفة : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره . وقال :

«لم يروه عن عبيد بن طفيل إلا قبيصة ، تفرد به أحمد بن عمر الوكيعي» .

كذا قال ! وهو ما أحاط به علمه ، وإلا فهو مردود برواية البزار في «مسنده» (١٤٠/٤ ـ كشف الأستار) : حدثنا القاسم بن بشر بن معروف : ثنا قبيصة بن عقبة به ؛ إلا أنه قال : «ربعي بن حراش» مكان «شداد بن عمار» . وقال :

«لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن حذيفة بهذا الإسناد ، وعبيد كوفي مشهور ، حدث عنه جماعة» .

قلت : منهم وكيع وعبيد الله بن موسى وأبو نعيم ؛ كما في «الجرح» (٤٠٩/٢/٢) ، وأبو أحمد الزبيري ؛ كما في «ثقات ابن حبان» (١٥٧/٧) ، فإذا ضُمَّ إليهم قبيصة هذا ؛ يكون مجموعهم خمسة من الثقات ، وأكثرهم من الحفاظ ، فهو ثقة ، وقد قال أبو حاتم وأبو زرعة : «لا بأس به» . وقال ابن معين : «صويلح» .

وسائر رجال البزار ثقات من رجال «التهذيب» ؛ غير القاسم بن بشر بن معروف ، ترجمه الخطيب (٤٢٧/١٢) ، وكناه بأبي محمد البغدادي وقال :

«وكان ثقة» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (١٩/٩) ، فالسند صحيح ، ولا يخدج فيه أنه خالفه أحمد بن عمر الوكيعي في رواية الطبراني ؛ فجعل مكان ربعي بن حراش : «شداد بن عمار» ؛ لأن كلاً من الوكيعي وابن معروف ثقة ، فيجوز أن يكون عبيد بن طفيل رواه عن ربعي بن حراش وشداد بن عمار ، فحدث به تارة عن هذا وتارة عن هذا ، وهو عن الأول صحيح كما تقدم ؛ لأنه ثقة مخضرم . وأما شداد فليس بالمشهور ، أورده البخاري وابن أبي حاتم وابن حبان في «الثقات» (٣٥٨/٤) برواية عبيد بن طفيل هذا عنه . وقد كدت أن أرجح رواية عبيد بن طفيل عن ربعي ؛ لأنها أشهر من روايته عن شداد ؛ لولا أنني رأيت الوكيعي قد تابعه البخاري في روايته ، فقال فيها :

«قاله لنا قبيصة : نا عبيد بن طفيل : نا شداد» .

ثم إن شداداً هذا لم يقع والده مسمى عند البخاري ، ووقع في «الثقات» : «عمارة» ، وكذا في «ترتيبه» للهيثمي ، ولعل الصواب ما في «المعجم الأوسط» ؛ فإنه موافق لما في «الجرح» ، والله أعلم .

والحديث عزاه السيوطي في «الجامع الكبير» لأبي نعيم عن حذيفة بلفظ :

«يأتي على الناس . .» إلخ ؛ إلا أنه قال : «من الزلازل والفتن والبلايا» .

وإطلاق عزوه لأبي نعيم يعني أنه في «الحلية» ، ولم أجده فيه مستعيناً عليه بفهارسه ، ولا في «أخبار أصبهان» مستعيناً عليه بفهرسي وفهرس غيري . فالله أعلم .

والحديث أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/٢٨٤ ـ ٢٨٥) بلفظ الطبراني :

«يأتي على الناس . .» الحديث ؛ إلا أنه وقع فيه : «العناء والعناء» ! هكذا مكرراً ، ويمكن أن يقرأ كذلك من مصورة «المعجم الأوسط» ، ولعل الصواب ما أثبته أعلاه .

٣٠٩١ ـ (أيُّما أهل بيتٍ مِن العربِ أو العجمِ أرادَ اللهُ بهم خيراً أدخلَ عليهم الإسلامَ ، ثم تقعُ الفِتنُ كأنها الظُّلَلُ ، قال [رجل] : كَلا واللهِ إنْ شاء اللهُ ! قال : بلى والذي نفسي بيدِهِ ! ثم تعودون فيها أساودَ صُبّاً يضربُ بعضُكم رقابَ بعضٍ) .

أخرجه أحمد (٣/٤٧٧) ، والحميدي (١/٢٦٠/٥٧٤) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥/١٣) ، والبزار في «مسنده» (٤/١٢٤/٣٣٥٣) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٩/١٩٨/٤٤٣) ، والحاكم (١/٣٤) ، وابن عبد البر في

«التمهيد» (١٠/١٧٢) من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن كُرزْ ابن علقمة الخزاعي قال :

قال رجل : يا رسول الله ! هل للإسلام من منتهى ؟ قال . . . فذكره .

وتابعه معمر عن الزهري به .

أخرجه عبد الرزاق (١١/٣٦٢/٢٠٧٤٧) ، ومن طريقه : أحمد ، وكذا الطبراني (رقم ٤٤٢) ، والحاكم أيضاً (٤/٤٥٤) ؛ كلهم عن عبد الرزاق عن معمرٍ به . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي .

وتابعه عبد الله ـ وهو ابن المبارك ـ عن معمر به .

أخرجه الحاكم (١/٣٤) ، ونقل عن الدارقطني أنه يلزم الشيخين إخراجه لصحته عن كرز ؛ وإن كان ليس له راوٍ غير عروة ، فراجعه إن شئت .

ثم أخرجه البزار ؛ والطبراني من طريق أخرى عن الزهري به .

وتابع الزهريَّ عبدُالواحد بن قيس قال : حدثنا عروة بن الزبير به ، وزاد :

«وأفضل الناس يومئذٍ مؤمن معتزل في شِعب من الشِّعاب يتقي ربه تبارك وتعالى ، ويدعُ الناس من شره» .

أخرجه ابن حبان (١٨٧٠ ـ موارد) ، وأحمد أيضاً ، والبزار (٣٣٥٥) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٠/٥٧٤) .

قلت : ورجاله ثقات ؛ غير عبد الواحد بن قيس ؛ فهو مختلف فيه ، وقال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق له أوهام ومراسيل» .

قلت : فأخشى أن تكون هذه الزيادة وهماً منه ؛ وإن كان لها أصل في غيره ؛ فقال مالك (١٣٩/٣) : عن عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ :

«يوشك أن يكون خير مال المسلم غنماً يتبع بها شَعَفَ الجبال ومواقع القطْر ؛ يفر بدينه من الفتن» .

ومن طريق مالك : أخرجه البخاري (رقم ١٩ و٣٣٠٠ و٧٠٨٨) ، وأبو داود (٤٢٦٧) ، والنسائي (٢٧٢/٢ - ٢٧٣) ، وابن حبان (٥٩٢٧ - الإحسان) ، وأحمد (٤٣/٣ و ٥٧) .

وتابعه سفيان بن عيينة عن ابن أبي صعصعة به .

أخرجه أحمد (٦/٣) ، والحميدي (٧٣٣) ، وأبو يعلى (٩٨٣/٢) .

وتابعه جمع آخر عنه به .

رواه البخاري (٣٦٠٠ و٦٤٩٥) ، وأحمد (٣٠/٣) ، وابن أبي شيبة (١٠/١٥) ، وابن ماجه (٣٩٨٠) .

وللحديث طريق أخرى عن أبي سعيد به دون جملة الفتن .

أخرجه الشيخان وغيرهما ، وقد سبق تخريجه برقم (١٥٣١) .

هذا ؛ وقد كنت خرجت حديث أبي سعيد فيما تقدم برقم (٥١) باختصار في متنه ، وذكر مصادره ، فبدا لي أن أتوسع بمناسبة الزيادة المذكورة لحديث الترجمة بصورة أكمل وأفيد إن شاء الله تعالى .

قوله : «شعَف» ؛ بفتح المعجمة والعين المهملة : جمع «شعفة» كـ «أكم» و«أكمة» ، وهي : رؤوس الجبال ؛ كما في «الفتح» (٦٩/١) . ووقع في رواية للبخاري : «أو سعف الجبال» بالسين المهملة ؛ أي : جريد النخل ، ولا معنى له هنا . وهو شك من أحد الرواة ؛ فلا داعي للتوفيق كما فعل الحافظ (٦١٤/٦) .

وقوله : «أساود» جمع «أَسْود» ، وهي : الحية ؛ أو أخبث الحيات .

و«صُبّاً» : جمع «صبوب» . قال النضر : إن الأَسْود إذا أراد أن ينهش ارتفع ثم انصب على الملدوغ . «نهاية» .

والحديث أورده الهيثمي (٣٠٥/٧) بالرواية الأخرى أيضاً التي فيها الزيادة ، وقال : «رواه أحمد والبزار والطبراني بأسانيد ، وأحدها رجاله رجال (الصحيح)» !

هل يُوَلَّى طالبُ العَمَلِ؟

٣٠٩٢ - (إنَّا - واللهِ ! - لا نُوَلِّي هذا العملَ أحداً سَأَلَهُ ، ولا أحداً حَرَصَ عليهِ) .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢٥٨٧/٢١٥/١٢) : حدثنا أبو أسامة قال : ثنا بُرَيْد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى قال : دخلت على رسول الله ﷺ أنا ورجلان من بني عمي ، فقال أحد الرجلين : يا رسول الله ﷺ ! أمِّرنا على بعض ما ولاك الله . وقال الآخر مثل ذلك ، قال : فقال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجاه ، فرواه مسلم (٦/٦) من طريق «المصنَّف» . وهو ، والبخاري ، وأبو يعلى (٧٣٢٠/٣٠٦/١٣) ، وعنه ابن حبان (٤٤٦٤/٨/٧) من طريق محمد بن العلاء : حدثنا أبو أسامة به ،

وأبو عوانة (٤٠٨/٤) من طرق أخرى عن أبي أسامة به .

وأخرجه هو والشيخان وغيرهما من طريق حميد بن هلال عن أبي بردة به مختصراً ، وفيه قصة . وكذلك رواه أحمد (٤٠٩/٤) .

ثم رواه هو (٤١٧/٤) ، وأبو عوانة من طريق سعيد بن أبي بردة عن أبيه به ، وزاد :

«قال أبو موسى : فاعتذرت مما قالوا ، وأني لم أعلم حاجتهم» .

وقد رُوي بإسناد آخر عن أبي بردة به بلفظ آخر ، وفي إسناده مجهولان واختلاف ، ولذلك خرجته في «الضعيفة» (٦٠٩٠) .

٣٠٩٣ - (ما مِن أحَدٍ يسمعُ بي مِن هذه الأمةِ ، ولا يهوديٍّ ، ولا نصرانيٍّ ، فلا يؤمنُ بي ؛ إلا دخلَ النارَ) .

هو من حديث سعيد بن جبير رحمه الله تعالى ، وقد اختلف عليه في إسناده على وجوه ثلاثة :

الأول : عنه مرسلاً ؛ قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره ، وزاد : فجعلت أقول : أين مصداقها في كتاب الله ؟! قال : وقلما سمعت حديثاً عن النبي ﷺ إلا وجدت له تصديقاً في القرآن ؛ حتى وجدت هذه الآية : ﴿ومن يَكفُرْ بِهِ مِنَ الأَحْزَابِ فالنَّارُ مَوْعِدُهُ﴾ : الملل كلها .

أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٣/١٢) : حدثنا محمد بن عبدالأعلى قال : ثنا محمد بن ثور عن معمر قال : ثني أيوب عنه .

وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات .

وتابعه ابن عُلَيَّة عند الطبري ، وعبد الوهاب الثقفي عند ابن أبي حاتم في «تفسيره» (ق ١٥٧/١) .

الثاني : عنه عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره بتمامه .

أخرجه الحاكم (٣٤٢/٢) من طريق عبد الرزاق عن معمر عن أبي عمرو البصري عنه . وقال :

«صحيح على شرط الشيخين» ! ووافقه الذهبي !

قلت : وهذا من أوهامهما ؛ فإن أبا عمرو هذا ليس من رجال الشيخين ، ولا روى له أحد من بقية الستة . وترجم له البخاري وابن أبي حاتم ، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات» (١٥٦/٥) ، وقد روى عنه ثقتان آخران : أمية بن شبل ، وعبد العزيز بن أبي رواد .

الثالث : عنه عن أبي موسى مرفوعاً .

أخرجه الطيالسي في «مسنده» (٥٠٩) : حدثنا شعبة عن أبي بشر عنه .

ومن طريق الطيالسي أخرجه البزار (١٦/١٦/١ ـ الكشف) .

وتابعه محمد بن جعفر وعفان عند أحمد (٣٩٦/٤ و٣٩٨) ، والرُّوياني في «مسنده» (١/١٠٩/١) ، وابن المبارك عند الطبري .

وتابعهم أبو الوليد : حدثنا شعبة به .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٤٨٦٠ ـ الإحسان) ؛ لكن سقطت منه بعض الألفاظ ، ولم يبق منه إلا ما أفسد المعنى :

«من سمَّع يهوديّاً أو نصرانيّاً دخل النار» !

ويبدو أن الرواية هكذا وقعت له ، ولذلك ترجم لها بقوله : «ذكر إيجاب النار لمن أسمع أهل الكتاب ما يكرهونه» ! وقال البزار عقب الحديث :

«لا نعلم أحداً رواه عن النبي ﷺ إلا أبو موسى بهذا الإسناد ، **ولا أحسب سمع سعيد من أبي موسى**» .

قلت : وذلك لأن أبا موسى توفي سنة (٥٣) على أكثر ما قيل ، وسعيد بن جبير ولد سنة (٤٦) ؛ فلم يدرك من حياة أبي موسى إلا ست سنين على أكثر تقدير . وهذا مما فات العلائي ؛ فلم يذكره في «جامع التحصيل» ! فليستدرك .

والحديث أخرجه النسائي في «التفسير» من «السنن الكبرى» (٦/٣٦٣ - ٣٦٤) من طريق خالد عن شعبة به .

وأورده الهيثمي في «المجمع» (٨/٢٦١ - ٢٦٢) بتمامه ؛ لكنه لم يذكر :

«الملل كلها» . وقال :

«رواه الطبراني - واللفظ له - ، وأحمد نحوه ، ورجال أحمد رجال «الصحيح» ، والبزار أيضاً باختصار» .

قلت : لكن أحمد ليس عنده إلا المرفوع منه فقط .

ونستخلص من هذا التخريج والتحقيق : أن الأصح من هذه الوجوه الثلاثة : الأول ؛ لاتفاق أيوب والثقفي عليه ، ولا يقاومهما اتفاق شعبة وأبي عمرو البصري على وصله ؛ لاختلافهما ، فجعله الأول من مسند أبي موسى والآخر من مسند ابن عباس . أما شعبة ؛ فلأنه مع وصله إياه ؛ فإنه منقطع بين سعيد وأبي موسى كما تقدم . وأما أبو عمرو ؛ فقد عرفت من ترجمته أنه ليس بالمشهور ؛ فلا يُحتج بما خالف فيه الثقات .

على أنه من الممكن أن يقال : يحتمل أن يكون بين سعيد وأبي موسى : أبو بردة بن أبي موسى ؛ فإن سعيداً كان كتب لأبي بردة حين كان هذا على قضاء الكوفة . والله أعلم .

لكن الحديث على كل حال صحيح ؛ فإن له شاهداً من حديث أبي هريرة مرفوعاً نحوه ، وقد مضى لفظه وتخريجه من رواية مسلم وغيره من طريقين عنه برقم (١٥٧) .

وأزيد هنا فأقول : قد أخرجه أبو عوانة أيضاً (١/١٠٤) من الطريقين ، وكذا أحمد (٢/٣١٧ و٣٥٠) ، والبغوي في «شرح السنن» (١/١٠٥) من أحدهما .

(تنبيه) : وقعت أوهام عجيبة حول هذا الحديث يحسن ذكرها :

١ـ عزاه الحافظ ابن كثير لـ «صحيح مسلم» ، عن أبي موسى الأشعري ! وقلده الحلبيان في «مختصريهما» ، وزاد الصابوني على بَلَدِيِّه ، فقال في الحاشية : «أخرجه مسلم عن أبي موسى الأشعري» ! فأوهم القراء ـ كما هي عادته ـ أن التخريج من علمه ! تشبعاً منه بما لم يُعْطَ أولاً . ثم وقع في الخطأ بجهله تقليداً لغيره ثانياً . ثم زاد ضِغْثاً على إِبّالة ؛ فجعل التخريج منه مكان قول ابن كثير : «وفي صحيح مسلم . .» ؛ مع أنه ـ أعني الصابوني ـ كان اختصر هذا القول في المتن بقوله : «في الصحيح» ، فهذا هو اللائق بالمختصر ، وأما الحاشية ؛ فهي بلا شك من التشبع ، وهذا لو كان صواباً . فاللهم هداك !

ولو أنه كان من أهل العلم بالتخريج ؛ لكانت حاشيته تنبيهاً على هذا الخطأ ، وبياناً ؛ لكون الصواب أن مسلماً إنما رواه من حديث أبي هريرة كما تقدم .

٢ـ وعلى العكس من ذلك ؛ فقد أورد الهيثمي حديث أبي هريرة في «مجمع

الزوائد» (٢٦٢/٨) برواية أحمد ، وليس ذلك من شرط كتابه ؛ لأنه في «صحيح مسلم» ! وادعى أن لفظه غير لفظ أحمد .

٣ـ وعلى النقيض من ذلك ؛ اقتصر السيوطي في «الدر المنثور» (٣٢٥/٣) في عزو حديث أبي هريرة على ابن مردويه فقط ! مع أنه عزاه في «الجامعين» لأحمد ومسلم !

٤ـ قول المعلق على حديث أبي موسى في «الإحسان» (٢٣٨/١١ ـ طبع المؤسسة) :

«إسناده صحيح على شرط الشيخين . . . وهذا الحديث لم أجده عند غير المؤلف» !

فغفل عن الانقطاع الذي بين سعيد بن جبير وأبي موسى ، وعن السقط الذي وقع في رواية المؤلف ، فأضله عن معرفة الصواب في متن الحديث الذي تقدم بيانه ، وحمله على تفسير **الحديث المبتور بتفسير باطل** ؛ فقال :

«وقوله : «من سمَّع» يقال : سمعت بالرجل تسميعاً وتَسْمِعَةً : إذا شهَّرته ونددت به» .

فهذا التفسير باطل روايةً ولغةً وشرعاً .

١ـ **أما الرواية** ؛ فظاهر من النظر في نص الحديث المذكور أعلاه ، ولفظه عند أحمد وغيره من طريق شعبة التي عند ابن حبان :

«من سَمع بي من أمتي ، أو يهودي ، أو نصراني ، ثم لم يؤمن بي ؛ دخل النار» .

٢ـ **وأما اللغة** ؛ فلا يتفق المعنى الذي ذكره من لفظ الحديث المبتور ؛ إلا لو كان بلفظ : «من سَمَّع بيهودي أونصراني» ، وإنما هو بلفظ : «من سمَّع يهوديّاً . .» ،

فهذا من (الإسماع) ؛ وما ذكره من (التسميع) ، وشتان ما بينهما !

٣- ثم إن معنى (التنديد) المذكور في تفسيره إنما هو كناية عن فضح اليهودي أو النصراني وإذاعة عيوبه ؛ فهل هذا موجِب لدخول النار المذكور في الحديث؟! فاللهم هداك !

لقد كان يكفي ذاك المعلق بأن يتأمل فيما ترجم به المؤلف ابن حبان للحديث ؛ ليتبين خطأ تفسيره إياه أولاً ؛ وخطأ الترجمة المبنية على الحديث المختصر اختصاراً مخلاً ثانياً ؛ فإنه قال كما تقدم :

« . . لمن أسمع أهل الكتاب ما يكرهونه» !

فما قال : « سمع بأهل الكتاب» !

وبهذه المناسبة أقول : لقد أفادني أحد الإخوان - جزاه الله خيراً - أن الحافظ السخاوي قد سبقني إلى التنبيه على الخطأ الذي وقع فيه ابن حبان ؛ وذلك في كتابه «فتح المغيث» (٢٢١/٢) - تحت فصل الاقتصار في الرواية على بعض الحديث - ؛ فقال :

«هذا الإمام أبو حاتم بن حبان - وناهيك به - قد ترجم في «صحيحه» : (إيجاب دخول النار لمن أسمع أهل الكتاب مايكرهونه) ، وساق فيه حديث أبي موسى الأشعري بلفظ : «من سمَّع يهودياً أونصرانيّاً دخل النار» . وتبعه غيره فاستدل به على تحريم غيبة الذمي ! وكل هذا خطأ ، فلفظ الحديث : (من سَمع بي من أمتي ، أو يهودي أو نصراني فلم يؤمن بي ؛ دخل النار)» .

فإن قيل : هذا الاختصار المخل ؛ هل هو من ابن حبان ، أم من أحد رواته ؟

أقول وبالله التوفيق :

أستبعد جداً أن يكون من ابن حبان ؛ لحفظه وعلمه وفقهه ، وإنما هو - فيما يغلب على ظني - من شيخه (أبي خليفة) ، واسمه (الفضل بن الحباب الجمحي) ؛ فإنه - مع كونه ثقة عالماً - كما قال الذهبي في «الميزان» - ، ومعدوداً من الحفاظ - ؛ فقد ذكر له الحافظ بعض الأخطاء في «اللسان» ، فأرى أن يضم إلى ذلك هذا الحديث . والله أعلم .

ثم إن حديث الترجمة يمكن عدُّه مُبَيِّناً ومفسِّراً لقوله تعالى : ﴿**وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً**﴾ مع ملاحظة قوله ﷺ فيه :

«يسمع بي» ؛ أي : على حقيقته ﷺ بشراً رسولاً نبيّاً ، فمن سمع به على غير ما كان عليه ﷺ من الهدى والنور ومحاسن الأخلاق ؛ بسبب بعض جهلة المسلمين ؛ أو دعاة الضلالة من المُنَصِّرِينَ والملحدين ؛ الذين يصورونه لشعوبهم على غير حقيقته ﷺ المعروفة عنه ؛ فأمثال هؤلاء الشعوب لم يسمعوا به ؛ ولم تبلغهم الدعوة ، فلا يشملهم الوعيد المذكور في الحديث .

وهذا كقوله ﷺ : «من رآني في المنام . .» ؛ أي : على حقيقته وصفاته التي كان عليها في حال حياته ، فمن ادعى فعلاً أنه رآه شيخاً كبيراً قد شابت لحيته ؛ فلم يره ؛ لأن هذه الصفة تخالف ما كان عليه ﷺ مما هو معروف من شمائله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم .

٣٠٩٤ - (إذا عَطَسَ أحدُكم فَحَمِدَ اللهَ فَشَمِّتُوه ، وإن لم يَحْمَدِ اللهَ عز وجل فلا تُشَمِّتُوهُ) .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/٦٨٣/٦٠٢٥) - وعنه البيهقي في

«الشعب» (٧/٢٥/٩٣٣٠) ـ، وأحمد (٤/٤١٢) ـ والسياق له ـ ؛ قالا : ثنا القاسم ابن مالك أبو جعفر : ثنا عاصم بن كليب عن أبي بردة قال :

دخلت على أبي موسى في بيت ابنة أم الفضل ، فَعَطَسْتُ ولم يشمِّتْني ، وعطسَتْ فشمَّتَها ، فرجعتْ إلى أمي فأخبرتها ، فلما جاءها قالت : عطس ابني عندك فلم تشمِّتْه ، وعطستْ فشمَّتَّها ؟ فقال : إن ابنك عطس فلم يحمد الله تعالى فلم أشمته ، وإنها عطست وحمدت الله فشمَّتُّها ، وسمعت رسول الله ﷺ يقول . . . فذكره . فقالت : أحسنت أحسنت .

ومن هذا الوجه أخرجه مسلم (٨/٢٢٥) ، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٤١) ، والطبراني في «الدعاء» (٣/١٦٩٤/١٩٩٧) ، والحاكم (٤/٢٦٥) وقال : «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ! ووافقه الذهبي !

كذا قالا ، وقد وهما في اسندراكه على مسلم !

(فائدة) : قال النووي في «شرح مسلم» :

«هذه البنت هي أم كلثوم بنت الفضل بن العباس امرأة أبي موسى الأشعري ، تزوجها بعد فراق الحسن بن علي لها ، وولدت لأبي موسى ، ومات عنها ؛ فتزوجها بعده عمران بن طلحة ففارقها ، وماتت بالكوفة ودفنت بظاهرها» .

(تنبيه) : سقطت لفظة : «ابنة» من «الأدب المفرد» طبعة محب الدين الخطيب ، وطبعة الجيلاني (٤/٣٩٣) فقال : «في بيت أم الفضل بن العباس» . فأظنه من بعض النساخ .

واعلم أن المشهور بين العلماء أن التشميت فرض كفاية ، فإذا قام به البعض سقط عن الباقين ؛ لكن قد صح من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

«إذا عطس أحدكم فحمد الله ؛ فحق على كل مسلم سمعه أن يشمته . .» .
وفي رواية : «أن يقول : يرحمك الله» .

أخرجه البخاري في «صحيحه» - بالرواية الأولى - ، وفي «الأدب المفرد» - بالرواية الأخرى - ، وهو مخرج في «الإرواء» (٧٧٩) عن جمع آخر ، وقد صححه ابن حبان (٥٩٧/٤٠١/١) أيضاً ، ورواه النسائي في «اليوم والليلة» (٢١٤ و٢١٥) ، وعنه ابن السني (٢٥١) .

قلت : فهذا نص صريح في وجوب التشميت على كل من سمع تحميده ، فهو فرض عين على الكل ، ومن العجائب أن الحافظ لم يتكلم على هذه المسألة في شرحه لهذا الحديث في «الفتح» (٦٠٧/١٠) !

٣٠٩٥ - (كانَ أَبْغَضَ الحديثِ إليهِ . يعني : الشِّعْرَ) .

أخرجه الطيالسي في «مسنده» (١٤٩٠) ، وعنه البيهقي في «السنن» (٢٤٥/١٠) : حدثنا الأسود بن شيبان قال : حدثنا أبو نوفل بن أبي عقرب قال : قيل لعائشة : أكان يُتسامع عند رسول الله ﷺ الشعر؟ قالت . . . فذكره .

ومن هذا الوجه أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٦١٤٢/٧٢٢/٨) ، وأحمد (١٣٤/٦ و١٤٨ و١٨٨ - ١٨٩) من طرق عن الأسود به . وزاد أحمد في رواية :

«كان يعجبه الجوامع من الدعاء ، ويدع ما بين ذلك» .

وأخرجها أبو داود وغيره ، وصححها ابن حبان والحاكم والذهبي ، وهي مخرجة في «صحيح أبي داود» (١٣٣٢) ، وإسناده صحيح على شرط مسلم كما بينته هناك .

وزاد أحمد أيضاً : «وقالت عائشة : إذا ذكر الصالحون فحيَّ هلاً بعمر» .

وفي رواياته الثلاث : «سألت عائشة . .» ، فصرح بالسماع منها . وهي رواية ابن أبي شيبة ، وقال ابن حبان :

«أبو نوفل اسمه معاوية بن مسلم بن أبي عقرب ، من أهل البصرة» .

والحديث قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١١٩/٨) :

«رواه أحمد ، ورجاله رجال (الصحيح)» .

قلت : ووقع عنده : «سُئلتْ عائشة» بالبناء للمجهول ، ولعله خطأ مطبعي أو من أحد النساخ ؛ فإنه خلاف الواقع في المواضع الثلاثة من «المسند» .

وللحديث شاهد عن قتادة في قوله : **﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ﴾** ، قال : قيل لعائشة : هل كان رسول الله ﷺ يتمثل بشيء من الشعر؟ قالت : كان أبغض الحديث إليه ؛ غير أنه كان يتمثل ببيت أخي بني قيس ؛ فيجعل آخره أوله ، وأوله آخره ، فقال له أبو بكر : إنه ليس هكذا ، فقال نبي الله ﷺ :

«إني ـ والله ـ ! ما أنا بشاعر ، ولا ينبغي لي» .

أخرجه ابن جرير الطبري في «التفسير» (١٩/٢٣) بسند صحيح عن قتادة ، ولكنه لم يسمع من عائشة كما قال أبو حاتم ، فهو مرسل منقطع ، ولكنه ـ كشاهد ـ لا بأس به .

٣٠٩٦ ـ (وأنتم معشرَ الأنصارِ ! فَجَزاكم اللهُ خيراً ـ أو : أطيب الجزاء ـ ؛ فإنّكم ـ ما علمتُ ـ أَعِفَّةٌ صُبُرٌ ، وَسَتَرونَ بَعْدي أَثَرةً في القَسْمِ والأمرِ ، فاصبروا حتى تَلْقَوْني على الحَوْضِ) .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٧٢٧٧ ـ الإحسان) ، والحاكم (٧٩/٤) ،

وابن عدي في «الكامل» (١٨٧٩/٥) ، ومن طريقه : البيهقي في «شعب الإيمان» (٩١٣٦/٥٢٠/٦) ، وكذا النسائي في «فضائل الصحابة» (٢٤٠) من طرق عن عاصم بن سُويد بن يزيد بن جارية الأنصاري قال : ثنا يحيى بن سعيد عن أنس ابن مالك قال :

أتى أُسيد بن الحضير النقيب الأشهلي إلى رسول الله ﷺ ، فكلمه في أهل بيت من بني ظَفَر عامتهم نساء ، فقسم لهم رسول الله ﷺ من شيء قسمه بين الناس ، فقال رسول الله ﷺ :

«تركتنا يا أسيد ! حتى ذهب ما في أيدينا ، فإذا سمعت بطعام قد أتاني ؛ فأتني فاذكر لي أهل ذلك البيت ، أو اذكر لي ذاك» .

فمكث ما شاء الله ، ثم أتى رسول الله ﷺ طعام من خيبر : شعير وتمر ، فقسم النبي ﷺ في الناس ، قال : ثم قسم في الأنصار فأجزل ، قال : ثم قسم في أهل ذلك البيت فأجزل ، فقال له أسيد شاكراً له : جزاك الله أيْ رسول الله ! أطيب الجزاء ـ أو خيراً ؛ يشك عاصم ـ قال : فقال له النبي ﷺ . . . فذكره . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» ، ووافقه الذهبي .

وأقول : هو كما قالا ، فإن عاصماً هذا قال فيه أبو حاتم :

«شيخ محله الصدق» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٢٥٩/٧) ، وروى عنه جمع من الثقات ؛ منهم محمد بن الصباح وعبد الله بن عبد الوهاب الحجبي وعلي بن حجر ، وثلاثتهم رووا الحديث هذا عنه ، ويعقوب بن محمد الزهري كما في «التهذيب» ، وأبو مصعب ؛ هو أحمد بن أبي بكر الزهري المدني كما في «الجرح» ، وعليه ؛ فقول ابن معين فيه :

«لا أعرفه» لا يجرحه إن شاء الله تعالى ؛ فقد عرفه ابن حبان والحاكم والذهبي الذين صححوا حديثه ، وأبو حاتم من قبلهم .

ولبعض حديثه أصل من غير طريقه وشواهد ؛ فروى البخاري وغيره من طريق سفيان وغيره عن يحيى بن سعيد أنه سمع أنس بن مالك مرفوعاً :

«إنكم ستلقون بعدي أثرة ؛ فاصبروا حتى تلقوني» ، زاد من طريق آخر عن أنس ـ وسيأتي قريباً ـ :

«على الحوض» . وهي عند ابن حبان (٧٢٣١) من الطريق الأولى .

وهو مخرج في «ظلال الجنة» (٧٥٢ و١١٠٢ و١١٠٣) .

وروى الترمذي وغيره من طريق أخرى ضعيفة عن أنس عن أبي طلحة قال : قال لي رسول الله ﷺ :

«أقرئ قومك السلام ؛ فإنهم ـ ما علمتُ ـ أعفة صُبر» .

وصححه في بعض النسخ ، ولا وجه له ؛ إلا أن يعني تصحيحه لشواهده ، فهو مقبول في الشطر الثاني منه ، وهو مخرج في «المشكاة» (٦٢٤٢) ، وذهل الهيثمي ؛ فأورده في «كشف الأستار» (٣/٣٠٤) ، و«المجمع» (١٠/٣٣) من رواية البزار ، وليس على شرط الكتابين .

وأما الشواهد ؛ فقال معمر : عن الزهري قال : قال رسول الله ﷺ :

«الأنصار أعفة صُبر» .

أخرجه عبد الرزاق (١١/٥٥/١٩٨٩٤) .

قلت : وهذا معضل أومرسل .

ووصله يونس عن ابن شهاب : حدثني يزيد بن وديعة الأنصاري أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول . . . فذكره .

أخرجه ابن حبان (٢٢٩٠ ـ موارد و٦٢٦٤ ـ إحسان) .

قلت : ويزيد بن وديعة لا يعرف إلا برواية الزهري ، كذلك أورده ابن حبان في «الثقات» (٥/٥٣٧) ، وذكره ابن أبي حاتم فبيض له !

وقال ابن أبي شيبة (١٢/١٦٠) : حدثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر قال :

كان رسول الله ﷺ إذا ذكر الأنصار قال :

«أعفة صبر» .

وقد خولف ابن إدريس في إسناده ؛ فقال يحيى بن زكريا بن أبي زائدة : حدثنا محمد بن إسحاق عن حُصَين بن عبد الرحمن عن محمود بن لَبِيد عن ابن شفيع ـ وكان طبيباً ـ قال :

دعاني أُسيد بن حُضير ، فقطعت له عرق النَّسا ، فحدثني بحديثين قال :

أتاني أهل بيتين من قومي : أهل بيت من بني ظَفَرٍ ؛ وأهل بيت من بني معاوية ، فقالوا : كلِّم رسول الله ﷺ يقسم لنا أو يعطينا ـ أو نحواً من هذا ـ ، فكلمته ، فقال :

«نعم ، أقسمُ لكل أهل بيت منهم شطراً ، فإن عاد الله علينا عدنا عليهم» .

قال : قلت : جزاك الله خيراً يا رسول الله ! قال :

«وأنتم فجزاكم الله خيراً ؛ فإنكم ـ ما علمتكم ـ أعفة صُبر» .

قال : وسمعت رسول الله ﷺ يقول :

«إنكم ستلقون أثرة بعدي» .

فلما كان عمر بن الخطاب قسم حُللاً بين الناس . . إلخ .

أخرجه أبو يعلى (٩٤٥) : حدثنا زكريا بن يحيى زحمويه : عن ابن أبي زائدة به .

ومن طريق أبي يعلى أخرجه ابن حبان (٧٢٧٩) .

ورجاله ثقات ـ على عنعنة ابن إسحاق ـ ؛ غير ابن شُفَيع فلم أجد له ترجمة فيما لدي من المراجع .

ثم رأيتُه مترجماً في «التاريخ الكبير» للبخاري ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وأما قول الهيثمي في «المجمع» (١٠/٣٣) عقب رواية ابن شُفَيْع هذا :

«رواه أحمد ، ورجاله ثقات إلا أن ابن إسحاق مدلس ، وهو ثقة» .

فهو وهم ؛ إما منه وإما من الناسخ ؛ أراد أن يقول : «أبو يعلى» فقال : «أحمد» ؛ فإنه ليس في «مسنده» ؛ وإنما له فيه (٤/٣٥٢ و٣٥٣) من طريق قتادة عن أنس عن أسيد بن حضير مرفوعاً بلفظ :

«إنكم ستلقون بعدي أثرة ؛ فاصبروا . .» الحديث كما تقدم مشاراً إليه بقولي : «زاد من طريق آخر» من رواية البخاري . وأخرجه مسلم أيضاً (٦/١٩) ، وصححه الترمذي (٢١٩٠) .

٣٠٩٧ - (إنْ بُيِّتُّمْ فَلْيَكُنْ شِعارُكُم : ﴿حم﴾ لا يُنْصَرُونَ) .

هو من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه ، يرويه أبو إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي ، وقد اختلف عليه في إسناده على وجوه :

الأول : سفيان عنه عن المُهَلَّب بن أبي صُفْرة : أخبرني من سمع النبي ﷺ يقول . . . فذكره .

أخرجه أبو داود (٢٥٩٧) ، والترمذي (١٦٨٢) ، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٦٣/٣٥٥) ، والحاكم (١٠٧/٢) وقال :

«وهكذا رواه زهير بن محمد عن أبي إسحاق ، حدثناه . .»

ثم ساق إسناده من طريق أحمد بن يونس : ثنا زهير به . وقال :

«صحيح الإسناد على شرط الشيخين ؛ إلا أن فيه إرسالاً ، فإذا الرجل الذي لم يسمِّه المهلب بن أبي صفرة : البراء بن عازب» .

ثم ساقه من طريق شريك الآتية . والإرسال الذي يشير إليه إنما هو بالنسبة لرواية زهير عنده ؛ فإنها بلفظ : «عن الملهب . . قال : سمعت من يحدث عن النبي ﷺ» ؛ بخلاف رواية سفيان المتقدمة ؛ فإنها صريحة في الاتصال ؛ لقول المهلب : «أخبرني من سمع النبي ﷺ» .

لكن قد خولف أحمد بن يونس في إسناده ، فأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٧٢/٢) قال : أخبرنا الحسن بن موسى : أخبرنا زهير به ؛ إلا أنه لم يذكر : «قال : سمعت من يحدث» . فهو مرسل .

وقد توبع الحسن ؛ فقال النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦١٨/٣٩٩) : أخبرني هلال بن العلاء قال : حدثنا حسين قال : حدثنا زهير به .

قلت : وحسين هو ابن عياش ، وهو ثقة ، ومثله الحسن بن موسى - وهو الأشيب - ، فروايتهما مقدمة على رواية أحمد بن يونس ؛ وإن كانت رواية هذا أرجح بالنظر لرواية سفيان المتقدمة وما يأتي .

فقال عبد الرزاق في «المصنف» (٥/٢٣٣/٩٤٦٧) : عن معمر والثوري عن أبي إسحاق قال : سمعت المهلب بن أبي صفرة يقول : أخبرني من سمع النبي ﷺ يقول . . . فذكره .

وتابعهما شريك عن أبي إسحاق عن المهلب بن أبي صفرة قال : حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ قال : قال النبي ﷺ ليلة الخندق :

«إني لا أرى القوم إلا مُبَيِّتيكم [الليلة] ؛ فإن شعاركم : ﴿حم﴾ لا ينصرون» .

أخرجه ابن سعد ، والنسائي ، وأحمد (٥/٣٧٧) ، والحاكم أيضاً ؛ إلا أنه قال : عن أبي إسحاق قال : سمعت المهلب بن أبي صفرة يذكر عن البراء بن عازب أن رسول الله ﷺ قال :

«إنكم تلقون عدوكم غداً ؛ فليكن شعاركم : ﴿حم﴾ لا ينصرون» .

وقال الحاكم :

«وقد قيل : عن أبي إسحاق عن البراء» .

قلت : وهذا من الخلاف المشار إليه في مطلع هذا البحث ، وهو :

الوجه الثاني : شيبان عن أبي إسحاق عن البراء أن رسول الله ﷺ قال :

«إنكم تلقون عدوكم غداً . .» الحديث ، وزاد : «دعوة نبيكم» .

أخرجه النسائي (٦١٥) : أخبرنا هشام بن عمار عن الوليد عن شيبان . .

قلت : وشيبان هو ابن عبد الرحمن التميمي مولاهم النحوي ، وهو ثقة من رجال الشيخين .

والوليد هو ابن مسلم الدمشقي ، وهو ثقة أيضاً ؛ لكنه كان يدلس تدليس التسوية ، فيمكن أن يكون هو الذي أسقط المهلب بين أبي إسحاق والبراء ؛ إن لم يكن ذلك من أبي إسحاق نفسه ؛ فإنه كان مدلساً ، ولعله يؤيد ذلك أنه تابع شيبانَ الأجلحُ ؛ فقال : عن أبي إسحاق عن البراء .

أخرجه النسائي (٦١٦) ، والحاكم ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/٥٠٤) ، وأحمد (٤/٢٨٩) ، وابن عدي في «الكامل» (١/٤١٧ ـ ٤١٨) من طرق عن الأجلح به مثل رواية شيبان دون الزيادة .

وسقط من مطبوعة ابن عدي لفظ : «إنكم» ، ووقع فيها أخطاء أخرى نبهت عليها في «فهرس الكامل» الذي أنا في صدد وضعه ، يسر الله لي إتمامه ، وفي هذه الأثناء من العمل فيه قد اكتشفت مئات الأخطاء العلمية والمطبعية ؛ التي تدل دلالة قاطعة على أن القائمين على تصحيح الكتاب ليسوا من العلماء ولا من طلاب العلم الأقوياء ! وقد أعادوا طبع الكتاب طبعة ثالثة ؛ وزعموا أنهم صححوا فيها الأخطاء التي كانت في الطبعة الأولى ! وهذا الحديث من الأدلة الكثيرة على بطلان زعمهم ؛ فإنه في الطبعة الأولى هكذا :

[تلقوا العدو إنْ شاء الله غدوة . .] !

وهكذا وقع في الطبعة الثالثة أيضاً (١/٤٢٧) ؛ مع خطأ جديد وهو :

[تلقوا صن العدو إن شاء الله غدوة . .] !! .

هذا ؛ والأجلح هو ابن عبد الله أبو حُجَيَّة الكندي ؛ فيه كلام من قبل حفظه ،

وقد حكى ابن عدي بعض ما قيل فيه من التضعيف والتوثيق ، ثم ساق له أحاديث هذا أحدها ، ثم قال :

« له أحاديث صالحة غير ما ذكرت ، ولم أجد له شيئاً منكراً مجاوزاً الحد ؛ لا إسناداً ولا متناً ؛ إلا أنه يُعدُّ في شيعة الكوفة ، وهو عندي مستقيم الحديث صدوق» .

الوجه الثالث : قال زهير : حدثنا أبو إسحاق عن المهلب بن أبي صفرة قال ـ وهو يخاف أن تبيته الحرورية ـ : إن رسول الله ﷺ حفر الخندق ، وهو يخاف أن يبيته أبو سفيان :

«إن بيتم . .» الحديث .

أخرجه النسائي ـ كما تقدم ـ مع ذكر مخالف له في الوجه الأول ، وترجيح رواية النسائي هذه عن زهير .

ويبدو لي ـ والله أعلم ـ أن هذا الاختلاف في إسناده إنما هو من أبي إسحاق نفسه ؛ فإنه كان مختلطاً يدلس ، فكان تارة يسنده بذكر الصحابي فيه ولا يسميه ؛ وتارة يسميه ، وتارة يرسله ، وتارة يذكر المهلب بن أبي صفرة بينه وبين الصحابي ، وتارة يدلسه .

وإن مما لا شك فيه عندي ؛ أن الوجه الأول هو الصواب ؛ لأنه من رواية سفيان ـ وهو الثوري ـ ، وهو أحفظ المختلفين على أبي إسحاق من جهةٍ ؛ ثم إنه روى عنه قبل اختلاطه من جهة ثانية ، وصرح بسماعه من المهلب في رواية عبد الرزاق والحاكم أيضاً ، فأمنا بذلك شر تدليسه واختلاطه ، وتابعه معمر على ذلك من جهة ثالثة . ولعله لذلك جزم الحافظ ابن كثير بقوله في «التفسير» (٤/٦٩) عقب رواية الثوري :

«وهذا إسناد صحيح» .

وللحديث شاهد مرسل أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/٥٠٤/١٥٤٢٠) : حدثنا سليمان بن حرب قال : ثنا غالب بن سليمان أبو صالح قال : ثنا الزبير بن صراخ قال : قال لنا مصعب بن الزبير ـ ونحن مصافي المختار ـ : ليكن شعاركم : ﴿حم﴾ ، لا ينصرون ؛ فإنه كان شعار النبي ﷺ .

وهذا إسناد رجاله ثقات ؛ مصعب بن الزبير أخو عبد الله بن الزبير ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٥/٤١٠) ، وسائر رجاله من رجال «التهذيب» ؛ غير الزبير ابن صراخ فلم أعرفه .

العدلُ بينَ الأولادِ الذكورِ والإناثِ حتى في التقبيلِ !

٣٠٩٨ ـ (فَهَلا عَدَلْتَ بينهما؟! يعني : الابنَ والبنتَ) .

أخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» (٢/٢٤٦) ، وابن عساكر في «التاريخ» (٤/٦٠١ ـ مصورة المدينة) من طريقين عن يعقوب بن حميد بن كاسب قال : ثنا عبد الله بن معاذ عن معمر عن الزهري عن أنس قال :

كان مع رسول الله ﷺ رجل ، فجاء ابن له فقبّله وأجلسه على فخذه ، ثم جاءت بنت له فأجلسها إلى جنبه ، قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن ؛ معمر والزهري ثقتان لا يُسأل عنهما .

وعبدالله بن معاذ ويعقوب بن حميد صدوقان كما في «التقريب» ؛ إلا أنه قال في الثاني منهما :

«ربما وهم» :

وهذا لا يضر في حديثه ، ولا ينزله عن مرتبة الحسن ؛ كما لا يخفى على أهل العلم بهذا الفن الشريف .

وقد استدل به الطحاوي رحمه الله لقول أبي يوسف رحمه الله : إنه يسوي في العطية بين الأنثى والذكر ؛ خلافاً لمحمد بن الحسن رحمه الله الذي قال : بل يجعلها على قدر المواريث للذكر مثل حظ الأنثيين ، فرده الطحاوي بما رواه بالسند الصحيح عن النعمان بن بشير : قال رسول الله ﷺ :

«سوُّوا بين أولادكم في العطية كما تحبون أن يُسووا بينكم في البر» .

وأخرجه البيهقي (٦/١٧٨) ، ومسلم (٥/٦٦ - ٦٧) نحوه ، وابن حبان (٥٠٨٢) .

قال أبو جعفر :

«فيه دليل على أنه أراد من الأب لولده ما يريد من ولده له ، وكان ما يريد من الأنثى من البر مثل ما يريد من الذَّكَر ، فأراد النبي ﷺ منه لهم من العطية للأنثى مثل ما أراد للذكر» .

ثم إن العدل المذكور بين الأولاد قد اختلفوا في حكمه ؛ فمن قائل بأنه واجب ، ومن قائل بأنه مستحب ، وهذا مذهب الحنفية ، وانتصر له الطحاوي ، والحق الوجوب كما فصله الحافظ في «الفتح» ؛ فليرجع إليه من شاء البسط ، ويكفي للدلالة على ذلك أن راوي الحديث - وهو النعمان بن بشير رضي الله عنه - قال في بعض الطرق الصحيحة عنه :

«فرجع أبي ، فرد تلك الصدقة» .

أخرجه الشيخان ، وهو مخرج في «الإرواء» (٦/٤١) .

وقد تقدّم تخريجُ حديث الترجمة في هذه «السلسلة» (٢٨٨٣) و(٢٩٩٤) ، وما هنا فيه زيادةٌ .

٣٠٩٩ ـ (ثلاثةٌ لا يَنظرُ اللهُ إليهم يومَ القيامةِ : العاقُّ لوالديهِ ، ومُدْمِنُ الخَمرِ ، والمنانُ عطاءهُ .

وثلاثةٌ لا يدخلونَ الجنةَ : العاقُّ لوالديهِ ، والدَّيُّوثُ ، والرَّجُلَةُ) .

أخرجه البزار في «مسنده» (٢/٣٧٢ ـ كشف الأستار) : حدثنا الحسن بن يحيى الأزدي (!) : ثنا محمد بن بلال : ثنا عمران القطان عن محمد بن عمرو عن سالم عن أبيه عن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله معروفون من رجال «التهذيب» ، وفي بعضهم كلام لا يضر ؛ غير الحسن بن يحيى الأزدي ؛ هكذا وقع فيه : «الأزدي» ، وهو محرف من «الأرزّي» ، ففي هذه النسبة أورد الأمير ابن ماكولا (الحسن بن يحيى) هذا في «الإكمال» (١/١٥١) ، وهي نسبة إلى «الرز» ويقال : «الرزي» ؛ كما في «أنساب السمعاني» ، وبهذه النسبة الثانية ترجم في «التهذيب» و«التقريب» ، وقيدها بضم الراء وتشديد الزاي ، وقال :

«صدوق صاحب حديث» .

وذكر في «التهذيب» أنه ذكره ابن حبان في «الثقات» ، وقال : «مستقيم الحديث ، كان صاحب حديث» .

فأقول : أورده فيمن روى عن أتباع التابعين ؛ أي : في (الطبقة الرابعة) عنده (٨/١٨٠) ، ولم يقع فيه ولا في «ترتيبه» للهيثمي قوله : «مستقيم الحديث» ، ووقع فيه : «الأزدي» ؛ كما وقع في «كشف الأستار» كما تقدم ، وأما في «الترتيب» ؛ فوقع على الصواب : «الأرزي» .

ثم إن ابن حبان لم يجاوز في نسبه أباه يحيى ، ووقع في «التهذيب» منسوباً

إلى جده «هشام» ومكنيّاً بأبي علي ، وكذلك كناه في «الجرح» (٤٤/٢/١) ، وقال :

«نزيل الرملة» . ثم قال : «محله الصدق ، كتبت عنه بالرملة» .

وسمى جده «السكن» .

وكأن الحافظ ابن حجر لم يقف على هذا ؛ فإنه قال :

«وقال ابن عساكر في «النُّبَّل» : أظنه ابن يحيى بن السكن الذي سكن الرملة ، فإن كان هو فإنه مات سنة (٢٥٧) . قلت : ابن السكن ضعيف جدّاً ، وهو غير هذا قطعاً» .

وأقول : لا أدري مستند الحافظ في هذا التعقب؟! مع مخالفته لقول ابن أبي حاتم فيه ، وإعراضه عن ذكره إياه في «لسان الميزان» ، ولا رأيته في «الميزان» فضلاً عن «التهذيب» وفروعه .

وقد أورد الرزيَّ هذا الذهبيُّ في «الكاشف» وقال :

«ثقة حافظ» .

ونحوه قال في «الميزان» ، ولم يورد ابن السكن تمييزاً ـ كما هي عادته ـ بينه وبين من يشابهه في النسب أو في غيره . والله أعلم .

وقد تابعه عثمان بن طالوت : ثنا محمد بن بلال به .

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١٣٣/٦) : حدثنا محمد : ثنا عثمان به .

قلت : وعثمان بن طالوت هذا ذكره ابن حبان في «الثقات» (٤٥٤/٨) ، ونسبه الجحدري البصري ، يروي عن أبي عاصم وأهل بلده ، كان أحفظ من أبيه ، مات وهو شاب لم يتمتع بعلمه سنة (٢٣٤) .

وأما محمد ـ وهو ابن القاسم كما في حديث آخر قبله عند ابن عدي ـ ؛ فلم أعرفه .

وللحديث طريق أخرى بلفظ آخر عن سالم به ، وقد مضى برقم (٦٧٤) ، وقد أخرجه البزار أيضاً ، وأشار إليه الهيثمي عقب هذا المتن ، وقال (١٤٨/٨) :

«رواه البزار بإسنادين رجالهما ثقات» .

٣١٠٠ ـ (مَنْ قال عليّ ما لم أَقُلْ ؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مقعده من النار) .

ورد من حديث جمع من الصحابة رضي الله عنهم بهذا اللفظ ، وأنا سائق ما تيسر لي الوقوف عليه من الطرق عنهم مما يحتج أو يستشهد به .

الأول : عثمان رضي الله عنه ؛ يرويه عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن عامر بن سعد بن أبي وقاص قال : سمعت **عثمان** بن عفان رضي الله عنه يقول :

ما يمنعني أن أحدث عن رسول الله ﷺ أن لا أكون أوعى أصحابه عنه ، ولكني أشهد لسمعته يقول . . . فذكره .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (٢٠٩/٢/٣) ، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٦٦/١) ، وأحمد (٦٥/١) ، والبزار (٢٠٥/١١٣/١) .

قلت : وهذا إسناد حسن للخلاف المعروف في عبد الرحمن بن أبي الزناد ، وصححه الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على «المسند» (٣٦٣/١) .

الثاني : أبو هريرة رضي الله عنه ؛ وله عنه طرق :

الأولى : عن محمد بن عمرو قال : حدثنا أبو سلمة عن **أبي هريرة** عن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره .

أخرجه ابن ماجه (٣٤) ، وابن حبان (رقم ٢٨ ـ الإحسان) .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله كلهم ثقات ؛ على الخلاف المعروف في محمد بن عمرو ، وقد خولف في إسناده ، فقال حصن : حدثني أبو سلمة : حدثتني عائشة أن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره .

أخرجه الطحاوي في «المشكل» (١/١٦٨) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥/١٤٥) من طريق بشر بن بكر : حدثنا الأوزاعي : حدثنا حصن به .

قلت : ورجاله ثقات ؛ غير حصن هذا ؛ قال ابن القطان :

«لا يعرف حاله» .

قلت : فلا يعتد بمخالفته .

الثانية : عن بكر بن عمرو عن أبي عثمان مسلم بن يسار عن **أبي هريرة** به .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/٧٦٢) ، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٥٩) ، والطحاوي (١/١٧١) ، والحاكم (١/١٠٢) ، ومن طريقه البيهقي (١٠/١١٢) ، وأحمد (٢/٣٢١) من طريق سعيد بن أبي أيوب عنه به . كلهم أخرجوه من طريق عبد الله بن يزيد أبي عبد الرحمن ، وزاد أحمد : «من كتابه» .

وزاد زيادة أخرى ؛ وهي أنه أدخل بين بكر بن عمرو وأبي عثمان : عمرو بن أبي نُعَيْمَةَ ، وهي رواية الحاكم ؛ لكن من رواية ابن وهب عن سعيد بن أبي أيوب ، وقال الحاكم عقبها :

«تابعه يحيى بن أيوب عن بكر بن عمرو» .

ثم وصله هو والبيهقي والطحاوي من طريقين عن يحيى عن بكر عن عمرو ابن أبي نُعَيمة به .

وتابعه رِشدين : حدثني بكر بن عمرو به .

أخرجه أحمد (٢/٣٦٥) .

وبهاتين المتابعتين تترجح رواية أحمد من كتاب عبد الله بن يزيد التي فيها زيادة عمرو بن أبي نعيمة في الإسناد ، وبذلك ينكشف لي أن الإسناد ضعيف ؛ خلافاً لما كنت ذهبت إليه قديماً في بعض التعليقات ، وذلك لأن عمرو بن أبي نعيمة قال الدارقطني فيه :

«مصري مجهول ، يترك» .

وأما ابن حبان ؛ فذكره في «الثقات» (٧/٢٢٩) على القاعدة !

وإذا علمت ذلك ؛ ففي حديث ابن أبي نعيمة هذا زيادة عند البخاري وغيره :

«ومن استشاره أخوه المسلم ، فأشار عليه بغير رُشد ؛ فقد خانه ، ومن أفتى فتيا بغير ثبت ؛ فإثمه على من أفتاه» .

وهذه الزيادة عند أبي داود (٣٦٥٧) ، وللدارمي الجملة الثانية منها (١/٥٧٠) ، ولم يذكر في إسناده ابن أبي نعيمة ، وهو إحدى روايتي أبي داود . وقد قال الذهبي في ترجمته من «الكاشف» :

«لا يصح خبره» .

يشير إلى هذا الحديث بهذه الزيادة ، وإلا ؛ فالجملة الأولى منه صحيحة ؛ لما لها من الشواهد والطرق كما تقدم ويأتي .

على أن هذه الجملة قد صحت من طريق أخرى عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

«من كذب علي متعمداً ؛ فليتبوأ . .» .

أخرجه البخاري (رقم ١١٠) ، ومسلم (١/٧ ـ ٨) وغيرهما .

ولحديثه طريق أخرى بلفظ الترجمة في مقدمة «موضوعات ابن الجوزي» (٦٢/١) فيها عمر بن صالح برواية خالد بن مخلد عنه .

وعمر هذا أورده ابن أبي حاتم (١١٦/١/٣) بهذه الرواية وقال :

«سألت أبي عنه ؟ فقال : ليس بقوي» .

وأما ابن حبان ؛ فذكره في «الثقات» (٤٤٣/٨) ، وانظر تعليقي عليه في «التيسير» .

الثالث : عبد الله بن عمرو ؛ رواه يزيد بن أبي حبيب عن عمرو بن الوليد عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول . . . فذكره .

أخرجه أحمد (١٥٨/٢ و١٧١) .

قلت : وهذا إسناد حسن .

الرابع : عن عقبة بن عامر ؛ يرويه أبو عُشَّانة : أنه سمع عقبة بن عامر يقول . . . فذكره مرفوعاً .

أخرجه أحمد (١٥٩/٤ و٢٠١) ، والطبراني في «الكبير» (٣٠١/١٧ و٣٠٥/ ٨٣٢ و٨٤٣) من طريقين عنه .

قلت : وإسناده صحيح ، وأبو عُشّانة اسمه حَيُّ بْنُ يُؤْمِنَ ، وهو ثقة ، وقال الهيثمي (١٤٤/١) : «رواه أحمد ، والبزار ، والطبراني في «الكبير» ، ورجاله ثقات» .

الخامس : الزبير بن العوام ؛ يرويه عَتيق بن يعقوب : حدثنا أبي : حدثني الزبير بن خُبيب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير عن هشام بن عروة عن أبيه قال :

قـال ابن **الزبيـر لأبيه** : يا أبت ! حدثني عن رسول الله ﷺ حتى أحدث عنك ؛ فإن كل أبناء الصحابة يحدث عن أبيه ، قال :

يا بني ! ما من أحد صحب النبي ﷺ بصحبة إلا وقد صحبته بمثلها أو أفضل ، ولقد علمت يا بني ! أن أمك أسماء بنت أبي بكر كانت تحتي ، ولقد علمت أن عائشة بنت أبي بكر خالتك ، ولقد علمت أن أمي صفية بنت عبد المطلب ، وأن أخوالي حمزة وأبو طالب والعباس ، وأن رسول الله ﷺ ابن خالي ، ولقد علمت أن عمتي خديجة بنت خويلد كانت تحته ، وأن ابنتها فاطمة بنت رسول الله ﷺ ، ولقد علمت أن أمه آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة ، وأن أم صفية وحمزة : هالة بنت وهب ، ولقد صحبته بأحسن صُحْبَةٍ والحمد لله ، ولقد سمعته يقول . . . فذكر الحديث .

أخرجه ابن حبان (٦٩٨٢ ـ المؤسسة) ، والحاكم (٣/٣٦١) ، وسكت عنه هو والذهبي ، وأقول :

إسناده ضعيف ؛ لجهالة ـ أو ضعف ـ الزبير بن خبيب ـ بالخاء المعجمة كما في «الإكمال» ، ووقع في «الكامل» و«الميزان» و«اللسان» وغيرها بالحاء المهملة ! ـ لم يرو عنه غير اثنين ، وقال الذهبي :

«فيه لين» . وانظر «الضعيفة» رقم (٦١٠٠) فقد رجّحت فيه أنه صدوق .

ويعقوب ـ هو ابن صُدَيق بن موسى الزُّبيري المدني ـ والد عتيق ، ولم أجد له ترجمة ، وأما ابنه عتيق فهو ثقة ، وثقه الدارقطني ، وروى عنه أبو زرعة ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/٥٢٧) ، وترجم قبله لآخر (٨/٢٢٥) ، وسمى أباه «محمداً» ، فظن الحافظ في «اللسان» أن ابن حبان لم يعرف نسبه ، وهو وهم من

الحافظ ؛ خفي عليه الترجمة الأولى التي ساق فيها نسبه ، ولكنه جعلهما اثنين ؛ وهما واحد ؛ كما حققته في «التيسير» .

والحديث في «صحيح البخاري» (رقم ١٠٧) من طريق عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال : قلت للزبير : إني لا أسمعك تحدث عن رسول الله ﷺ كما يحدث فلان وفلان؟ قال : أما إني لم أُفارقه ، ولكن سمعته يقول . . . فذكره بلفظ :

«من كذب عليّ ؛ فليتبوأ . .» الحديث ، وهو بهذا اللفظ متواتر كما في «الجامع الصغير» وغيره ، وزاد فيه أحمد ، وأبو يعلى (رقم ٦٦٧) :

«متعمداً» .

وهي زيادة محفوظة فيه ؛ وإن كان الرواة اختلفوا فيه على شعبة ؛ كما أفاده الحافظ (١/٢٠٠ - ٢٠١) ، وأيده الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على «المسند» (٣/٧ - ٨) ، ولا ينافي الاختلاف المذكور أن الزيادة صحت في الحديث عن غير شعبة ؛ كما توهم المعلق على «مسند أبي يعلى» (٢/٣١) ، فأخرجها أبو داود في «سننه» (٣٦٥١) من طريق أخرى عن عامر بن عبد الله به ؛ كما سنحققه إن شاء الله تعالى في «صحيح أبي داود» .

وقد ثبتت في رواية جمع آخر من الصحابة رضي الله عنهم ؛ منهم أبو هريرة في رواية الشيخين كما تقدم ؛ ومنهم ابن عمرو ، وأبو سعيد ، وغيرهم ، وقد خرجت بعضها في «الروض النضير» (٥٨٢) ، ولذلك فإنكار بعض الكتاب لهذه الزيادة - كصاحب «أضواء على السنة المحمديّة» - جهل وضلال ؛ كما كنت ذكرت ذلك في مقدمة «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١/٤٩ - طبعة مكتبة المعارف) ، و(١٠١١) أيضاً ، وبينت أن من ضلالهم أن الزيادة لو فرض عدم ثبوتها في الحديث ؛ فمعناها لا بُدَّ مِنْ تقديره ؛ وإلا ؛ فهو وأمثاله أول من يشملهم وعيد

الحديث ؛ لأنه لا بد أنهم يخطئون في روايتهم الأحاديث أكثر من غيرهم ؛ لجهلهم بالسنة وعدم اعتنائهم بها .

السادس : سلمة بن الأكوع ، يرويه **يزيد بن أبي عُبيد** عنه قال : سمعت النبي ﷺ يقول :

«**من يَقُلْ عليّ . . .**» الحديث .

رواه البخاري (١٠٩) : حدثنا مَكِّيُّ بن إبراهيم قال : حدثنا يزيد بن أبي عُبيد .

قلت : وهذا إسناد ثلاثي صحيح .

السابع : ابن عمر رضي الله عنهما ؛ يرويه عبد الله بن دينار عنه في حديث له بلفظ :

«**ومن أفرى الفرى من قال علي ما لم أقل**» .

وتقدم تخريجه تحت الحديث (٣٠٦٣) .

الثامن : واثلة بن الأسقع ؛ يرويه عبدالواحد بن عبدالله النَّصْري عنه مرفوعاً مثله .

أخرجه البخاري (٣٥٠٩) ، والطبراني في «مسند الشاميين» (ص٢١١ و٣٦٩ - ٣٧٠) ؛ وتقدم أيضاً هناك .

التاسع : أبو موسى الغافقي ؛ يرويه عنه وداعة الحمدي ، وعنه يحيى بن ميمون الحضرمي ، وعن هذا عمرو بن الحارث ، واختلف الرواة عليه ؛ فمنهم من لم يذكر فيه (وداعة) ، وهو مجهول لم يوثقه غير ابن حبان ، وفيه لفظة غريبة - كما قال الحاكم - ؛ ومن أجلها خرجته في «الضعيفة» (٦٤٠٦) .

٣١٠١ - (لا تَصُمْ يومَ السبتِ إلا في فريضةٍ ، ولو لمْ تَجِدْ إلا لِحاءَ شجرةٍ فَأَفْطِرْ عليهِ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٧٢٢/٣٠٣/٨) : حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل : حدثني الحكم بن موسى : ثنا إسماعيل بن عياش عن عبدالله ابن دينار عن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات ؛ لكن فيه علة ؛ قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٩٨/٣) :

«رواه الطبراني في «الكبير» من طريق إسماعيل بن عياش عن الحجازيين ، وهو ضعيف فيهم» .

قلت : وهو كما قال ؛ لكن لإسماعيل بن عياش فيه إسناد آخر شامي صحيح ؛ قال الإمام أحمد (٣٦٨/٦ - ٣٦٩) : ثنا الحكم بن نافع قال : ثنا إسماعيل بن عياش عن محمد بن الوليد الزُّبيدي عن لقمان بن عامر عن خالد بن معدان عن عبدالله بن بسر عن أخته الصماء به نحوه .

وهو مخرج في «الإرواء» (١٢١/٤) من هذه الطريق وغيرها .

وهذا الإسناد أصح ؛ لأن الحكم بن نافع ثقة ثبت ، والحكم بن موسى صدوق كما قال الحافظ في «التقريب» ، فإسناد الأول صحيح ؛ لأن محمد بن الوليد الزُّبيدي ثقة ثبت .

وقد تابع ابنَ نافع ضمرةُ بن ربيعة عن إسماعيل بن عياش به .

أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (ص٣١٧) .

وخالف إسماعيلَ بقيةُ بن الوليد ؛ فقال : عن الزُّبيدي عن لقمان بن عامر عن عامر بن جَشيب عن خالد بن معدان به ؛ إلا أنه لم يقل : «عن أخته الصماء» ؛ وأدخل عامر بن جشيب بين لقمان وخالد . وابن جشيب وثقه الدارقطني ، فهذه متابعة قوية من ابن جَشيب لولا عنعنة الوليد .

لكن هناك متابعة قوية جداً رواها ثلاثة من الثقات عن ثور بن يزيد عن خالد ابن معدان به مثل رواية الحكم بن نافع . وهو مخرج في «الإرواء» . وقد ذكرت له فيه شاهداً صحيحاً من حديث أبي أمامة مرفوعاً ؛ فليراجعه هناك من شاء الوقوف عليه .

ولقد كان الغرض من تخريج الحديث هنا بعد أن كنا حققنا الكلام عليه هناك في «الإرواء» تخريجاً وتصحيحاً ، إنما هو تحقيق الكلام على طريق الحكم بن موسى هذه عن إسماعيل عن عبدالله بن دينار عن أبي أمامة .

والآن يبدو لي أنه لا يبعد أن يكون إسماعيل لم يخطئ في إسناده عن أبي أمامة ؛ ما دام أن غيره قد رواه أيضاً عنه كما ذكرت آنفاً . والله سبحانه وتعالى أعلم .

وإذا عرفت ما تقدم ؛ فمن الظلم للسنة والانحراف عنها أن يبادر بعض المعاصرين إلى الشك في صحة هذا الحديث بله الجزم بضعفه ؛ فضلاً عن القول بأنه كذب ! والله المستعان .

ثم وجدت له شاهداً أو طريقاً أخرى ، يرويه أحمد (٣٦٨/٦) : حدثنا حسن ابن موسى قال : حدثنا ابن لهيعة ، قال : ثنا موسى بن وَردان ، قال : أخبرني عمير ابن جبير (!) مولى خارجة : أن المرأة التي سألت رسول الله ﷺ عن صيام يوم السبت حدثته : أنها سألت رسول الله ﷺ عن ذلك؟ فقال :

«لا لكِ ، ولا عليكِ» .

وهذا إسناد رجاله ثقات ، فهو إسناد جيد لولا ما في ابن لهيعة من الضعف الذي ظهر في أحاديثه بعد احتراق أصوله وكتبه . ومن الظاهر أن هذا مما لم يحسن ضبط لفظه .

وهو على كل حال شاهد لا بأس به في الجملة ؛ لأن قوله : (لا لكِ) يلتقي مع الروايات الأخرى المتفقة على النهي . وأما قوله : (ولا عليك) فينافي (النهي) والأمر بالإفطار ولو على لحاء شجرة ؛ فهو من تخاليط ابن لهيعة . والله أعلم .

(تنبيــه) : قوله في السند : (عمير بن جبير) خطأ نشأ عن تصحيف . والصواب (عبيد بن حُنين) ، وهو مذكور في «التهذيب» ، كما قال الحافظ في «التعجيل» (٨١٩/٣٢١) .

وقد تقدّم الحديث في هذه «السلسلة» (٢٢٥ ـ الطبعة الجديدة لمكتبة المعارف) ، ولا يخلو الموضعان عن فائدة زائدة .

٣١٠٢ـ (إياكم ومُحقرات الذنُوبِ ، كقَوم نَزلُوا في بطْنِ واد فجاءَ ذا بعودٍ ، وجاءَ ذا بعودٍ حتى أَنضَجُوا خبزَتهم ، وإنَّ محقَّراتِ الذُّنوبِ متى يُؤخذْ بها صاحبُها تُهلِكْهُ) .

أخرجه الإمام أحمد (٣٣١/٥) : ثنا أنس بن عياض : حدثني أبو حازم ـ لا أعلمه إلا ـ عن سهل بن سعد قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وهو من ثلاثيات «المسند» . وأخرجه الروياني في «مسنده» (٢٩/٢/١ ـ ٢) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٥٨٧٢/٢٠٤/٦) و«الأوسط» (٧٤٥٩/١٦١/٢) و«الصغير» (ص١٨٧ ـ هندية) من طرق أخرى عن أنس بن عياض به . وقال الحافظ ابن كثير في «التفسير»

(٢٦٠/٤) بعد أن ساقه من طريق أحمد :

«وله شواهد من وجوه أُخرَ صحاح وحسان» .

قلت : منها حديث ابن مسعود مرفوعاً مثله .

أخرجه الطيالسي في «مسنده» (٤٠٠/٥٣) : حدثنا عمران القطان عن قتادة عن عبد ربه عن أبي عياض عنه .

قلت : وهذا إسناد حسن ، ورواه جمع آخر من هذا الوجه ، وهو مخرج في «الروض النضير» (٣٥١) .

وله شاهد آخر من حديث عائشة رضي الله عنها مختصراً ، وقد مضى برقم (٥١٣) ، وكذا (٢٧٣١) .

وقد تقدّم الحديث في هذه «السلسلة» (٣٨٩) .

٣١٠٣ - (أَبشِرْ يا كعبُ ! فقالَتْ أمُّه : هنيئاً لكَ الجَنَّةُ يا كعبُ ! فقالَ : من هذه المتألّيةُ على اللهِ؟! قالَ : هيَ أُمِّي يا رسولَ اللهِ ! فقال : وما يدريكِ يا أمَّ كعبٍ؟! لعلَّ كعباً قالَ ما لا يَعنيهِ ، أو منعَ ما لا يُغنيهِ) .

أخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (١١٠/٧٤) : حدثنا أحمد بن عيسى المصري : حدثنا ضِمام بن إسماعيل الإسكندراني : حدثني يزيد بن أبي حبيب وموسى بن وردان عن كعب بن عُجْرَة رضي الله عنه :

أن النبي ﷺ فقد كعباً ، فسأل عنه؟ فقالوا : مريض ، فخرج يمشي حتى أتاه ، فلما دخل عليه قال . . . فذكره .

وأخرجه الخطيب في «التاريخ» (٢٧٣/٤) من طريق ابن أبي الدنيا ،

والطبراني في «المعجم الأوسط» (٢/١٤٩/١/٧٢٩٩ بترقيمي) : حدثنا محمد بن عبدالرحيم : ثنا أحمد بن عيسى المصري به . وقال :

«لم يروه عن كعب إلا موسى بن وردان ، تفرد به ضمام» .

قلت : وهو صدوق ربما أخطأ كما قال الحافظ في «التقريب» ، وقال الذهبي في «الميزان» :

«صالح الحديث ، ليّنه بعضهم بلا حجة» .

قلت : وسائر الرواة ثقات من رجال الشيخين ؛ غير موسى بن وردان ، وهو صدوق كما في «الكاشف» و«التقريب» وزاد :

«ربما أخطأ» .

وأقول : هو مقرون بيزيد بن أبي حبيب الثقة كما ترى ، ولا ينفي ذلك قول الطبراني : «لم يروه عن كعب إلا موسى» لأنه يعني : موصولاً ، والله أعلم ؛ لأن يزيد بن أبي حبيب ولد في نحو سنة (٤٨) ، ومات كعب بعد الخمسين ، فالظاهر أنه لم يلقه ، فكأن الطبراني رحمه الله أشار إلى أنه منقطع من طريق يزيد ؛ وموصول من طريق موسى ، وقد ذكروا له رواية عن كعب بن عجرة ، وقد أفادوا في ترجمة موسى أنه مات سنة سبع عشرة ومئة ، وله أربع وسبعون سنة ؛ فقد أدرك كعباً والله أعلم ، ولذلك ؛ فيكون الإسناد حسناً - إن شاء الله تعالى - ، ولعله لذلك سكت عنه الحافظ في «الإصابة» وعزاه للطبراني وحده في «الأوسط» ، وقال شيخه الهيثمي في «المجمع» (١٠/٣١٤) :

« . . وإسناده جيد» . وقال المنذري في «الترغيب» (٤/١١٠) :

« . . ولا يحضرني الآن إسناده ، إلا أن شيخنا الحافظ أبا الحسن - رحمه الله -

كان يقول : إسناده جيد» .

(تنبيه) : محمد بن عبدالرحيم شيخ الطبراني في هذا الحديث هو الديباجي التُّسْتَري ، ولم أقف له الآن على ترجمة ، ويظهر لي أنه من مشايخه المعروفين ، فقد روى له في «معجمه الأوسط» نحو عشرين حديثاً (٢/١٤٨/٢ ـ ١/١٥٠) ، ولحديثه تتمة تراها في المكان المشار إليه من «الترغيب» .

هذا ؛ ولآخر الحديث شاهدان من حديث أنس وأبي هريرة ـ فيهما نكارة ـ بسندين ضعيفين ، خرجتهما في الكتاب الآخر برقم (٦١٠٧) .

٣١٠٤ـ (كان إذا أَوى إلى فِراشِه كلَّ ليلةٍ جمَعَ كفَّيهِ ، ثم نفَثَ فيهما ، فقَرأَ فيهما ﴿قل هو اللهُ أحدٌ﴾ و﴿قل أعوذُ بربِّ الفلقِ﴾ و﴿قل أعوذُ بربِّ الناسِ﴾ ، ثم يمسحُ بهما ما استطاعَ من جسدِه ، يبدأُ بهما على رأسِه ووجهِه ، وما أَقبلَ من جسدِه ، يفعلُ ذلك ثلاثَ مراتٍ) .

أخرجه البخاري (٥٠١٧) ، وأبو داود (٥٠٥٦) ، والترمذي في «السنن» (٣٣٩٩) و«الشمائل» ـ باب ما جاء في نومه ﷺ ـ رقم (٢١٨ ـ مختصره) ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٨٨) ، ومن طريقه : ابن السني في «عمله» (٦٩١) ، وابن حبان في «صحيحه» (٥٥١٩ ـ الإحسان) ، وأحمد (١١٦/٦) من طريق المُفَضَّل بن فَضَالة عن عُقَيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة : أن النبي ﷺ كان . . . الحديث .

وعُقيل هذا هو ابن خالد بن عَقيل الأيلي ثقة ثبت ؛ كما قال الحافظ .

والمفضل بن فضالة هو القِتباني المصري القاضي ، قال الحافظ :

«ثقة فاضل عابد ، أخطأ ابن سعد في تضعيفه» .

قلت : وقد تابعه سعيد بن أبي أيوب : حدثني عُقيل به .

أخرجه ابن حبان (٥٥١٨) بلفظ :

«جمع يديه ثم نفث فيهما ثم قرأ . .» ، وأحمد (١٥٤/٦) إلا أنه قال :

«فينفث فيهما ثم يقرأ» .

قلت : وسعيد بن أبي أيوب مصري أيضاً ، قال الحافظ :

«ثقة ثبت» .

واعلم أن الحديث قد رواه جمع آخر من الثقات عن الزهري ، وآثرت ذكر رواية عُقَيل هذه لأمرين :

الأول : أنه عزاها جمع إلى الشيخين منهم ابن تيمية في «الكلم الطيب» (رقم ٣٠) وغيره كثير ، كنت تبعتهم في بعض تعليقاتي ، فلما تبين لي أنها من أفراد البخاري دون مسلم ، وأن هذا إنما أخرجه من غير طريق عُقَيل هذه مختصراً ، وقد أشار إلى ذلك الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» ، لما تبين لي ذلك بادرت إلى تخريجها والتنبيه عليها .

والآخر : أنها أتم من رواية الثقات الآخرين ، منهم مالك ، والليث ، ويونس ، ورواية هذا أقرب إلى رواية عُقيل ، أخرجها البخاري (٥٧٤٨) قال : حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله الأُوَيْسي : حدثنا سليمان عنه بلفظ :

«كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه نفث في كفيه بـ ﴿**قل هو الله أحد**﴾ وبالمعوذتين جميعاً ، ثم يمسح بهما وجهه وما بلغت يداه من جسده» . قالت عائشة : فلما اشتكى كان يأمرني أن أفعل ذلك به .

قال يونس : كنت أرى ابن شهاب يصنع ذلك إذا أتى فراشه .

وتابعه عبدالله ـ وهو ابن المبارك ـ : أخبرنا يونس بلفظ :

«كان إذا اشتكى نفث على نفسه بـ﴿المعوذات﴾ ، ومسح عنه بيده ، فلما اشتكى وجعه الذي توفي فيه طفقت أنفث على نفسه بالمعوذات التي كان ينفث ، وأمسح بيد النبي عنه» .

أخرجه البخاري أيضاً (٤٤٣٩) .

ورواه مسلم ؛ وابن حبان (٦٥٥٦) من طريق آخر عنه .

وأما رواية مالك فهي في «الموطأ» (١٢١/٣) عن ابن شهاب به مختصراً بلفظ :

«كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بـ ﴿المعوذات﴾ وينفث» . قالت : فلما اشتد وجعه كنت أنا أقرأ عليه ، وأمسح عليه بيمينه ، رجاءَ بركتها .

ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٥٠١٦) ، ومسلم (١٦/٧) ، وأبو داود (٣٩٠٢) ، والنسائي في «عمل اليوم» (١٠٠٩) ، وابن ماجه (٣٥٢٨) ، وأحمد (١٠٤/٦ و١١٤ و١٨١ و٢٥٦ و٢٦٣) ، كلهم عن مالك به .

ومن الأوهام الظاهرة قول المعلق على حديث الترجمة في حاشية «عمل النسائي» :

«وأخرجه مسلم من رواية مالك عن ابن شهاب بأتم من هذا» !

فكأنه يعني قول عائشة : «فلما اشتد وجعه . .» وهذا خلاف المتبادر من قوله : «بأتم من هذا» ، فإن الحديث عند النسائي في أذكار النوم ، وحديث الترجمة في الباب أتم منه كما ترى ، ثم إنه قد فاته أنه عند البخاري أيضاً . ومن أجل هذا

الاختلاف ذهب بعضهم إلى أن حديث مالك ومن تابعه عن ابن شهاب غير حديث الترجمة ، فهما حديثان مدارهما على الزهري بإسناد واحد ، وهو الذي رجحه الحافظ في «الفتح» (٩/٦٢٠) ، وحكى عن أبي مسعود أنهما حديث واحد ، وهو عندي محتمل ، بل هو الأرجح ؛ بدليل رواية الأُوَيسي المتقدمة عن سليمان ـ وهو ابن بلال ـ عن يونس ؛ فإنه جمع فيها بين رواية عُقَيل وبعض رواية مالك المتعلق بشكواه ﷺ ، ولو بنحوه ؛ فإنه ظاهر الدلالة أن الحديث واحد ، وأن الرواة عن الزهري كان يزيد بعضهم على بعض . والله سبحانه وتعالى أعلم .

هذا ؛ وفي الحديث أن السنة أن ينفث في كفيه أولاً ، ثم يقرأ ، ثم يمسح ، هذا ظاهر جداً فيه ، وقد تأول بعضهم قوله : «ثم نفث فيهما فقرأ فيهما» بمعنى : ثم عزم على النفث ، فقد جاء في «تحفة الأحوذي» للمباركفوري (٤/٢٣١) ما نصه :

«قال العيني : قال المظهري في «شرح المصابيح» : ظاهر الحديث يدل على أنه نفث في كفه أولاً ، ثم قرأ ، وهذا لم يقل به أحد ، ولا فائدة فيه ، ولعله سهو من الراوي ، والنفث ينبغي أن يكن بعد التلاوة ليوصل بركة القرآن إلى بشرة القارئ أو المقروء له . وأجاب الطيبي عنه : بأن الطعن فيما صحت روايته لا يجوز ، وكيف والفاء فيه مثل ما في قوله تعالى : ﴿إذا قرأتَ القرآنَ فاستَعِذْ﴾ ، فالمعنى : جمع كفيه ثم عزم على النفث . أو لعل السر في تقديم النفث فيه مخالفة السحرة . انتهى . وفي رواية للبخاري : كان إذا أوى إلى فراشه نفث في كفيه بـ ﴿قل هو الله أحد﴾ وبـ (المعوذتين) جميعاً . قال الحافظ : أي : يقرأها وينفث حالة القراءة» .

فأقول : لم ينشرح صدري لكل هذه الأقوال ، وبعضها أوهن من بعض ، وهاك البيان :

أولاً : أما الطعن في الحديث فهو من أبطل الباطل ؛ فإنه سبيل المبتدعة وعلماء الكلام ، وقد عرفت أن رجاله ثقات أثبات .

ثانياً : وأما تأويله بنحو ما في آية التلاوة ؛ فكان يمكن التسليم بذلك ، لولا أن مجموع الروايات عن عُقيل ترده وبخاصة رواية ابن حبان المتقدمة بلفظ :

«جمع كفيه ، ثم نفث فيهما ، ثم قرأ» .

ونحوها رواية أحمد :

« . . فينفث فيهما ، ثم يقرأ» .

فهذه صريحة في الترتيب المذكور لا تقبل التأويل .

ثالثاً : وأما دعوى أنه لم يقل به أحد ولا فائدة فيه ؛ فهذا في البُطْل بمنزلة الطعن في الحديث ؛ إذ لا يسوغ لمسلم أن يقول في العمل بما صح في الحديث : لا فائدة فيه ؛ كما هو ظاهر .

وأما القول بأنه لم يعمل به أحد ، فهو من الرجم بالغيب ، ورحم الله الإمام أحمد إذ قال : «من ادعى الإجماع فقد كذب ، وما يدريه؟! لعلهم اختلفوا» .

رابعاً : ما نقله عن الحافظ موجود في «الفتح» (٢١٠/١٠) في شرح حديث الأويسي المتقدم ، وهو تأويل أيضاً مخالف لما تقدمت الإشارة إليه من الرواية الصحيحة مع توجيهها بمخالفة السحرة كما تقدم عن الطِّيبي رحمه الله .

ثم إنني لا أكاد أجد أي فرق بين تقديم النفث على القراءة ، وتقديم المسح باليد على المريض قبل القراءة ، كما في حديث عائشة أيضاً قالت :

«كان رسول الله ﷺ إذا اشتكى منا إنسان مسحه بيمينه ، ثم قال : أذهب البأس ربَّ الناس . .» الحديث .

أخرجه مسلم (١٥/٧) ، وأحمد (١٢٧/٦) من طريقين عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عنها .

ورواه البخاري وغيره بنحوه ، وسبق تخريجه برقم (٢٧٧٥) .

ونحوه حديث علي في شكواه لما دخل عليه النبي ﷺ قال : فمسحني بيده ، ثم قال : «اللهم اشفه . .» الحديث .

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٦/٨) ، وأحمد (١٢٨/١) بسند فيه ضعف ، وصححه أحمد شاكر (٢٣٤/٢) !

أقول : فكما شرع المسح قبل القراءة ، فمثله النفث قبل القراءة ، فكما لا يقال : لا فائدة من المسح قبلها ، فكذلك لا يقال : لا فائدة من النفث قبل القراءة ؛ إذ الكل شرع لا مجال للرأي فيه ؛ فتأمل !

(فائدة) : أخرج ابن حبان حديث المسح بزيادة في آخره ، فوجب النظر فيها ، أخرجه (١٤٤٣) من طريق بشر بن الوليد الكندي : حدثنا حماد بن زيد عن عمرو ابن مالك النُّكري عن أبي الجوزاء عن عائشة قالت :

كنت أعوِّذ رسول الله ﷺ بدعاء كان جبريل عليه السلام يعوذه به إذا مرض :

«أذهب البأس . .» الحديث ، وزاد :

«فلما كان في مرضه الذي توفي فيه جعلت أعوذه بهذا الدعاء فقال ﷺ :

«ارفعي يدك ، فإنها كانت تنفعني في المدة» .

قلت : وهو إسناد ضعيف ؛ أبو الجوزاء اسمه أوس بن عبدالله الربعي ، قال ابن عبدالبر في «التمهيد» (٢٠٥/٢٠) وغيره :

«لم يسمع من عائشة» .

وقد ردّ الحافظ في «التهذيب» هذاا الزَّعْمَ ، وفي «صحيح مسلم» روايةُ أبي الجوزاء عنها رضي الله عنها .

وبشر بن الوليد الكندي مختلف فيه ، وقد وثقه الدارقطني وغيره ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (١٤٨/٨) ، ولا أجد جرحاً عليه عند من طعن فيه سوى أنه كان قد خرف ، ولذلك ؛ لم يزد الذهبي على قوله في «المغني» فيه :

«قال صالح جزرة : صدوق ، لكنه خرف» .

فمثله يستشهد به . وقد توبع ؛ قال أحمد (٢٦٠/٦ ـ ٢٦١) : ثنا يونس : ثنا حماد ـ يعني : ابن زيد ـ به .

وهذا إسناد صحيح لولا ما سبق بيانه ؛ فإن يونس هذا هو ابن محمد بن مسلم المؤدب : ثقة ثبت من رجال الشيخين .

لكن قد صحت هذه الزيادة من طريقين آخرين عن عائشة ، أحدهما من طريق أبي بردة عن عائشة قالت :

أغمي على رسول الله ﷺ ورأسه في حجري ، فجعلت أمسحه وأدعو له بالشفاء ، فلما أفاق قال ﷺ :

«لا ، بل أسأل الله الرفيق الأعلى مع جبريل وميكائيل وإسرافيل» .

أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم ١٠٩٧) وفي «السنن الكبرى» (٧١٠٤/٢٦٠/٤) ، وابن حبان أيضاً (٦٥٥٧/١٩٩/٨) من طريق سفيان عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي بردة به ، وقال النسائي :

«الأعلى : الأسعد» .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وعزاه الحافظ (١٣٧/٨) للنسائي وابن حبان وأقره ، لكنه جعله من رواية أبي بردة عن أبي موسى ! وأنت ترى أنه عندهما من روايته عن عائشة وليس عن أبي موسى ! لكن يبدو أن له أصلاً من حديث أبي موسى ؛ فقد ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣٧/٩) من حديثه نحوه بلفظ :

«لا ، ولكن أسأل الله الرفيق الأعلى الأسعد : جبريل . .» .

وقال الهيثمي :

«وفيه محمد بن سلام الجمحي ، وهو ثقة وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات» .

فلا أدري إذا كان الحافظ وهم ، فعزا حديث أبي بردة عن أبي موسى للنسائي وابن حبان ، وهو للطبراني ، وقد عزاه هو إليه في مكان آخر من «الفتح» (١٣٢/٨) ، أو أنه وقع كذلك في نسخته من «النسائي» و«ابن حبان»؟! وهذا ما أستبعده . والله أعلم .

أما الطريق الأخرى عن عائشة بتلك الزيادة ؛ فهي عند مسلم ، وابن أبي شيبة ، وأحمد بنحوه ، وقد تقدم لفظها برقم (٢٧٧٥) .

٣١٠٥- (في التي لمْ يُرتعْ منها . قالهُ لعائشةَ رضي اللهُ عنها) .

أخرجه البخاري (٩/١٢٠/٥٠٧٧ ـ فتح) ، وابن حبان بأتم منه بذكر غضب عائشة (٤٣١٦) من طريق سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن

عائشة رضي الله عنها قالت :

قلت : يا رسول الله ! أرأيت لو نزلتَ وادياً وفيه شجرة قد أُكل منها ، ووجدت شجراً لم يؤكل منها ؛ في أيها كنت ترتع بعيرك؟ قال . . . فذكره . يعني : أن رسول الله ﷺ لم يتزوج بِكْراً غيرها .

قال الحافظ : «وسليمان هو ابن بلال ، وأخرجه أبو نعيم في «المستخرج» . . .» .

وقال الحافظ ابن كثير في «البداية» (٣/١٣٠) :

«انفرد به البخاري» .

قلت : يعني دون مسلم . فقول الأديب أحمد عبيد ـ رحمه الله ـ في تعليقه على «روضة المحبين» لابن القيم (ص٢٤٢) :

«قال المحب الطبري في «مناقب أمهات المؤمنين» : خرجه مسلم وأبو حاتم» .

قلت : فهو وهم منه أو من المحب ، ولعله أراد أن يقول : «البخاري» فقال : «مسلم» ؛ فإن الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» (١٢/١٥٥) لم يعزه إلا للبخاري .

وقد وجدت لسليمان بن بلال متابعاً ، ولكنه واهٍ ، وهو عمران بن أبي الفضل عن هشام بن عروة بإسناده عنها قالت :

«يا رسول الله ! أرأيت لو نزلت وادياً قد عري جميع شجره إلا شجرة واحدة ؛ أين كنت تنزل؟ قال : على الشجرة التي لم تَعرَ . قالت : فأنا تلك الشجرة» .

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٥/٩٥) في ترجمة عمران هذا من رواية إسماعيل بن عياش عنه . وقال فيه :

«وضعفه بَيِّن على حديثه» .

وروى عن ابن معين أنه قال :

«ليس بشيء» .

وعن النسائي :

«ضعيف» .

وقال ابن أبي حاتم (٣/١/٣٠٣) عن أبيه :

«ضعيف الحديث ، منكر الحديث جداً ، روى عنه إسماعيل بن عياش حديثين باطلين موضوعين» .

قال الذهبي عقبه :

«أحدهما : مسابقة عائشة بألفاظ تنكر .

وثانيهما : عن هشام عن أبيه عن عائشة . .» .

قلت : فذكر حديثه هذا . وأقره الحافظ في «اللسان» ولم يتعقبه بشيء ، وفي إطلاق الوضع عليه نظر ظاهر عندي ؛ لأنه بمعنى حديث مُتَابَعِهِ سليمان بن بلال كما ترى .

ووجدت طريقاً أخرى عن عائشة : قال ابن سعد (٨/٨٠) : أخبرنا محمد بن عمر : حدثتني فاطمة بنت مسلم عن فاطمة الخزاعية ، قالت : سمعت عائشة . . . الحديث بأتم منه . لكن محمد بن عمر ـ وهو الواقدي ـ متروك ، فالعمدة على رواية البخاري عن سليمان بن بلال .

٣١٠٦[١] - (من أَكلَ منْ هاتينِ الشجرتَينِ الخبيثتَينِ فلا يقربنَّ مسجدنا ، فإنْ كنتم لا بدَّ آكليهما فأميتُموهما طبخاً) .

أخرجه أبو داود (٣٨٢٧) ، والنسائي في «السنن الكبرى» (٦٦٨١/١٥٨/٤) ، والطحاوي في «شرح المعاني» (٣٣٨/٢) ، والبيهقي في «السنن» (٧٨/٣) ، و«الشعب» (٥٩٦٢/١٠٥/٥) ، وابن عدي في «الكامل» (٣/ ٢٠ - ٢١) ، وأحمد (١٩/٤) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦٥/٣٠/١٩) من طرق عن خالد بن ميسرة عن معاوية بن قرة عن أبيه ؛ أن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره .

أورده ابن عدي في ترجمة (خالد) هذا ، وقال :

«وله غير هذا ، وهو عندي صدوق ؛ فإني لم أر له حديثاً منكراً» .

ولهذا ؛ ذكره ابن حبان في «الثقات» (٢٦٥/٦) ، وقال الذهبي في «الكاشف» :

«صدوق» .

والحافظ في «التقريب» :

«صالح الحديث» .

قلت : وله عند الطبراني وكذا النسائي حديث آخر في التعزية وفضل من مات له فرط ، وصححه الحافظ في «الفتح» (١٢١/٣) .

وقد تابعه عليه شعبة ؛ عند الحاكم وغيره ، وهو مخرج في «أحكام الجنائز» (٢٠٥) .

---

(١) كان سابقاً بهذا الرقم حديث : «إن الله ضمن لمن . . .» ، ثم نقل إلى «الضعيفة» (٦٧٢٠) .

ولحديث الترجمة شاهد قوي من حديث أنس مرفوعاً به .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٦٦٨/٣٩٢/٤) : حدثنا سليمان ابن داود الطبيب ، قال : حدثنا شيبان بن فروخ ، قال : حدثنا سلام بن مسكين عن ثابت عنه . وقال :

«لم يروه عن سلام بن مسكين إلا شيبان بن فروخ» .

قلت : هو من شيوخ مسلم في «صحيحه» ، وفيه كلام لا يضر ، ومَنْ فوقه من رجال الشيخين ، فالإسناد صحيح ؛ لولا أنني لم أجد لشيخ الطبراني (سليمان بن داود الطبيب) ترجمة ، وقد روى له حديثاً آخر فقط ، مما يشعر أنه ليس بالمشهور من شيوخه ؛ فلا أدري بعد هذا ما وجه قول الهيثمي (١٧/٢) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ورجاله موثقون»؟!

فإن هذا التوثيق اللين إن كان من أجل الشيخ ، فمن الذي وثقه؟ وإن كان المقصود به من فوقه دونه ؛ فقد عرفت أنهم من رجال الصحيح ، وعهدنا به أنه لا يغمز في أحدهم ولو كان فيهم مغمز ، مثل ابن إسحاق وشريك وغيرهم ؛ فإنه كثيراً ما يقول في بعض الأسانيد : «رجاله رجال الصحيح» ، ولو كان فيه واحد من أمثال المذكورين ، وهم ممن ضعِّفوا !

وهو في «الصحيحين» من طريق أخرى عن أنس مختصراً بلفظ :

«من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنا ، ولا يصلي معنا» .

وأخرجه أبو عوانة أيضاً (١٧/٢ ـ ١٨) .

وحديث الترجمة عنده (٤٠٧/١ ـ ٤١٠) .

وكذا مسلم وغيره من حديث عمر نحوه وفيه :

«فمن كان منكم آكلهما لا بد ؛ فليمتهما طبخاً» .

وهو مخرج في «الإرواء» (٨/١٥٦/٢٥١٤) .

وهو موقوف في حكم المرفوع .

٣١٠٧- (إنَّ رسولَ اللهِ يفعلُ ذلكَ (يعني : تقبيلَ الزوجةِ وهو صائمٌ) ، أنا أتقاكم للهِ ، وأعلمُكم بحدودِ اللهِ) .

أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٤/١٨٤/٨٤١٢) ، ومن طريقه : أحمد (٥/٤٣٤) : أنا ابن جريج : أخبرني زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من الأنصار : أن الأنصاري أخبر عطاءً :

أنه قبَّل امرأته على عهد رسول الله ﷺ وهو صائم ، فأمر امرأته فسألت النبي ﷺ عن ذلك؟ فقال النبي ﷺ :

«إن رسول الله يفعل ذلك» .

فأخبرته امرأته فقال : إن النبي يرخَّص له في أشياء ، فارجعي إليه فقولي له ، فرجعت إلى النبي ﷺ فقالت : قال : إن النبي يرخَّص له في أشياء؟! فقال :

«أنا أتقاكم لله ، وأعلمكم بحدود الله» .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين إلا الرجل الأنصاري فهو لم يُسَمَّ ، ومعلوم أن جهالة الصحابي لا تضر ؛ لأنهم كلهم عدول عند أهل السنة .

والحديث أخرجه مالك (٢٧٣/١) عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار : أن رجلاً . . . ؛ فأرسله . لم يذكر الرجل الأنصاري ، والموصول أرجح ؛ لأن زيادة الثقة مقبولة .

وللحديث شواهد كثيرة من حديث عائشة وغيرها بنحوه من طرق بألفاظ متقاربة ، تقدم أحدها برقم (٣٢٨) ، وفي طريق آخر عنها بلفظ :

«والله ! إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله ، وأعلمكم بما أتقي» .

أخرجه مسلم وابن خزيمة وابن حبان في «صحاحهم» ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٢٠٦٧) .

وقد كان تقدم مني تخريج هذا الحديث برواية أحمد فقط عقب حديث عائشة المشار إليه آنفاً (٣٢٩) ، والآن قدر لي إعادة تخريجه بزيادة فائدة والحمد لله .

وله شاهد بنحوه من حديث عمر بن أبي سلمة عند مسلم وغيره ، وهو مخرج في «الإرواء» (٨٤/٤) .

٣١٠٨- (إنَّه سيُلحِدُ فيه رجلٌ من قريشٍ ، لو وُزنتْ ذنوبُه بذنوبِ الثقلينِ لرجحتْ . يعني : الحرم) .

أخرجه أحمد (١٣٦/٢) : ثنا محمد بن كُنَاسة : ثنا إسحاق بن سعيد عن أبيه قال :

أتى عبدُالله بن عمر عبدَالله بن الزبير فقال : يا ابن الزبير ! إياك والإلحاد في حرم الله تبارك وتعالى ؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول . . . فذكره . قال : فانظر لا تكونه .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير محمد بن كناسة ـ وهو محمد بن عبدالله بن عبدالأعلى بن كُنَاسَةَ الكوفي ـ وهو ثقة ، لكن قال أبو حاتم :

«كان صاحب أخبار ، يكتب حديثه ولا يحتج به» .

قلت : وقد خالفه هاشم بن القاسم ، فقال أحمد في مسند عبدالله بن عَمرو (٢١٩/٢) : ثنا هاشم : ثنا إسحاق ـ يعني : ابن سعيد ـ : ثنا سعيد بن عمرٍو قال :

أتى عبدُالله بن عَمرو ابنَ الزبير ، وهو جالس في الحجر فقال : يا ابن الزبير ! إياك والإلحاد . . الحديث نحوه ، قال : فانظر أن لا تكون هو يا ابن عمرو ! فإنك قد قرأت الكتب ، وصحبت الرسول ﷺ ، قال : فإني أشهدك أن هذا وجهي إلى الشام مجاهداً .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ، فهو أصح من الذي قبله ؛ فإن هاشم بن القاسم ـ وهو أبو النضر الليثي مولاهم البغدادي ـ قال الحافظ فيه :

«ثقة ثبت» .

وقال في الذي قبله ـ ابن كناسة ـ :

«صدوق» .

وقال الهيثمي في حديثِ ابن كناسة هذا (٢٨٥/٣) :

«رواه أحمد ، ورجاله ثقات» .

وقال في حديث هاشم :

«رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح» .

وإذا عرفت هذا ؛ فقد اختلفا في راوي هذا الحديث عن رسول الله ﷺ والقائل لابن الزبير : إياك والإلحاد في . . فقال ابن كناسة : عبدالله بن عمر ، وقال هاشم : عبدالله بن عَمرو . وهذا هو الأرجح ؛ لأن هاشماً أحفظ من ابن كناسة كما عرفت من ترجمة الحافظ لهما ، ومن تخريج الهيثمي لحديثهما . ويؤيد ذلك أمور ثلاثة :

الأول : أن ابن كناسة اضطرب في إسناده ، فرواه مرة عن إسحاق بن سعيد كما تقدم . ومرة قال : ثنا إسحاق بن عيسى بن عاصم عن أبيه قال . . . فذكره مثل روايته المتقدمة .

أخرجه الحاكم (٢/٣٨٨) من طريق الحسين بن الفضل البجلي : ثنا محمد ابن كناسة به . وقال :

«صحيح الإسناد» .

ورده الذهبي بقوله :

«قلت : [قال] أبو حاتم : ابن كناسة لا يحتج به» .

والحسين الراوي عنه إمام محدث مفسر لغوي جليل ، له ترجمة في «سير الأعلام» (١٣/٤١٤) للذهبي ، ولذلك أنكر عليه الحافظ في «اللسان» إيراده إياه في «الميزان» وقال :

«فكان الأولى أن لا يذكره لجلالته» . فراجع «اللسان» (٢/٣٠٧ ـ ٣٠٨) .

والثاني : أن هاشم بن القاسم قد تابعه بشر بن الوليد الكندي : نا إسحاق ابن سعيد به .

أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٩/٢) .

والثالث : أن له طريقاً أخرى عن ابن عَمرو ، من رواية محمد بن كثير عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عنه مرفوعاً بلفظ :

«يلحد رجل بمكة يقال له : عبدالله ، عليه نصف عذاب العالم» .

أخرجه البزار (٢/٤٧ ـ ٤٨ ـ الكشف) وقال :

«هكذا رواه محمد بن كثير ، ولم يتابع على هذا الإسناد ، وقال عبدة : عن الأوزاعي عن رجل من آل المغيرة بن شعبة عن المغيرة بن شعبة عن عثمان» .

قلت : وبابن كثير هذا ؛ أعله الهيثمي فقال (٣/٢٨٤) :

«وثقه صالح بن محمد وابن سعد وابن حبان ، وضعفه أحمد» .

ومن طريقه : أخرجه ابن عساكر أيضاً في «التاريخ» (٩/٢٧٣) .

هذا ؛ وقول البزار فيما تقدم : «وقال عبدة : عن الأوزاعي عن رجل من آل المغيرة . .» إلخ ، فلم أجد من وصله عن عبدة عن الأوزاعي به . وإنما وصله أحمد عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي بإسناد آخر له كما يأتي ، وأظن أن الرجل من آل المغيرة هو جعفر بن أبي المغيرة ؛ فقد رواه من طريقه يعقوب بن عبدالله عنه عن ابن أبزى عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال : قال له عبدالله بن الزبير حين حُصِر : إن عندي نجائب قد أعددتها لك ؛ فهل لك أن تحول إلى مكة فيأتيك من أراد أن يأتيك؟ قال : لا ؛ إني سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«يلحد بمكة كبش من قريش اسمه عبدالله ، عليه مثل نصف أوزار الناس» .

أخرجه أحمد (١/٦٤) ، والبزار أيضاً ، وابن عساكر (٩/٢٧٣) ، وقال الهيثمي بعد أن عزاه للأوّلَيْن :

«ورجاله ثقات» .

كذا قال ! وجعفر بن أبي المغيرة ، ويعقوب بن عبدالله ـ وهو القمي ـ قال الحافظ في ترجمة كل منهما :

«صدوق يهم» .

وفي إسنادهما علة أخرى ، وهي الانقطاع بين عثمان رضي الله عنه وابن أبزى ـ واسمه سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى الكوفي ـ ، قال أبو زرعة :

«روايته عن عثمان مرسلة» .

ولذلك ؛ قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٣/٣٧٥) عقب الحديث :

«رواه أحمد . . وفي إسناده مقال» .

وقال الحافظ ابن كثير في «البداية» (٨/٣٣٩) :

«وهذا الحديث منكر جداً ، وفي إسناده ضعف ، ويعقوب هذا هو القمي وفيه تشيع ، ومثل هذا لا يقبل تفرده به ، وبتقدير صحته فليس هو بعبدالله بن الزبير ؛ فإنه كان على صفات حميدة ، وقيامه بالإمارة إنما كان لله عز وجل ، ثم كان هو الإمام بعد موت معاوية بن يزيد لا محالة ، وهو أرشد من مروان بن الحكم ، حيث نازعه بعد أن اجتمعت الكلمة عليه ، وقامت له البيعة في الآفاق ، وانتظم له الأمر . والله أعلم» .

لكن قد جاء الحديث من طريق أخرى عن عثمان رضي الله عنه ، فقال الإمام أحمد (١/٦٧) : ثنا علي بن عياش : ثنا الوليد بن مسلم قال : وأخبرني الأوزاعي عن محمد بن عبدالملك بن مروان : أنه حدثه عن المغيرة بن شعبة : أنه دخل على عثمان ـ رضي الله عنه ـ وهو محصور فقال . . . فذكر قصته ، وفيه قول عثمان : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«يُلحِد رجل من قريش بمكة ، يكون عليه نصف عذاب العالم» .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ؛ لكن له عندي علتان :

الأولى : الانقطاع بين ابن مروان والمغيرة ؛ وبه أعله الهيثمي فقال (٧/٢٣٠) :

«رواه أحمد ، ورجاله ثقات ، إلا أن محمد بن عبدالملك بن مروان لم أجد له سماعاً من المغيرة» .

قلت : بل لم يذكروا له رواية عن صحابي ، ولذلك ؛ أورده ابن حبان في أتباع التابعين من «ثقاته» (٧/٤٣٥) ، وصرح ابن أبي حاتم بالانقطاع فقال في «الجرح» (٤/١/٤) :

«روى عن المغيرة بن شعبة ؛ مرسل ، وعمن سمع معاوية» .

وأيد هذا الانقطاع الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على «المسند» (١/٣٦٩) .

والأخرى : تدليس الوليد بن مسلم ؛ فإنه كان يدلس تدليس التسوية ، ومثله لا يكتفى منه بتصريحه بسماعه من شيخه فقط ، بل لا بد من التصريح به فيمن فوقه أيضاً ، كما هو معلوم من علم المصطلح ، ولهذا قال الحافظ في «جزء ماء زمزم لما شرب به» (٢/٢) :

«والوليد يدلس فيسوِّي ، فلا يقبل من حديثه إلا ما صرح فيه بالتحديث له ولشيخه» .

وجملة القول ؛ أن الحديث صحيح من طريق هاشم بن القاسم ونحوها مما ليس فيه ذكر لعبدالله بن الزبير رضي الله عنه .

٣١٠٩ - (كُلُوهُ من ذِي الحِجَّةِ إلى ذي الحِجَّةِ . يعني : لحمَ الأضاحي) .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (٣٧٠/٢/٤ - ٣٧١) ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣٠٨/٢) ، وابن حبان في «صحيحه» (٥٩٠٣/٥٦٩/٧) ، وأحمد (١٥٥/٦) ، والخطيب في «الموضح» (٢٠٢/١) عن يزيد بن أبي يزيد الأنصاري عن امرأته : أنها سألت عائشة عن لحوم الأضاحي؟ فقالت عائشة :

قدم علينا علي من سفر ، فقدَّمنا إليه منه ، فقال : لا آكله حتى أسأل عنه رسول الله ﷺ ، قالت : فسأله علي؟ فقال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد ؛ لأن يزيد هذا ، أورده البخاري بهذا الحديث ، ولم يتكلم عليه بجرح ولا تعديل ، وكذلك فعل ابن أبي حاتم (٢٩٨/٢/٤) ، وأما ابن حبان فذكره في «الثقات» (٦٣١/٧) برواية الحارث بن يعقوب الأنصاري عنه وهو ثقة ، وروى عنه ثقتان آخران كما يؤخذ من «التاريخ» ، و«الموضح» ؛ وهما : بكير بن عبدالله بن الأشج ، وبكر بن سوادة ، ورابع وهو عبدالعزيز بن صالح ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (١١٢/٧) ، وذكرهم الحافظ في ترجمته من «التعجيل» (ص٤٥٤) ؛ فهو صدوق إن شاء الله تعالى .

وأما امرأته فلم أعرفها ، وقد جاءت في رواية ابن حبان مكنية بـ «أم سليم» . وقد أوردها الحافظ في «كنى النساء» من «التعجيل» فلم يزد على قوله فيها :

«تقدمت في ترجمة زوجها يزيد» !

لكن في رواية للخطيب من طريق ابن لهيعة عن عبدالعزيز بن صالح عن يزيد بن أبي يزيد قال :

حججت مع امرأتي أم سليم فدخلت على عائشة . . . فذكرت مثل هذا الحديث .

فأقول : فإن كانت هذه الرواية محفوظة ؛ وثبت أن يزيد هذا شارك امرأته في الدخول على عائشة رضي الله عنها وسماعه لهذا الحديث منها ؛ فالإسناد جيد ، والحديث صحيح ، وإلا ؛ فهو حسن لغيره ؛ لأن له شواهد كثيرة :

منها قوله ﷺ في حديث من رواية بريدة رضي الله عنه :

«ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فأمسكوا ما بدا لكم . .» .

رواه مسلم وابن حبان (٥٣٦٧) وغيرهما ، وهو مخرج في «أحكام الجنائز» (ص٢٢٧ ـ ٢٢٨ ـ المعارف) .

وروي نحوه عن غيره من الصحابة ، فانظر «مجمع الزوائد» (٤/٢٥ ـ ٢٧) .

وقد صح عن جمع من الصحابة أنهم كانوا يتزودون لحوم الهدايا والضحايا إلى المدينة ، وقد تقدم تخريجها برقم (٨٠٥) .

٣١١٠ـ (نهى أنْ يجلسَ بينَ الضَّحِّ والظلِّ ، وقالَ : مجلسُ الشيطانِ) .

أخرجه أحمد (٣/٤١٣ ـ ٤١٤) : حدثنا بهز وعفان قالا : ثنا همام ـ قال عفان في حديثه ـ : ثنا قتادة عن كثير عن أبي عياض عن رجل من أصحاب النبي ﷺ : أن النبي ﷺ نهى . . .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير كثير ، وهو ابن

أبي كثير البصري مولى عبدالرحمن بن سمرة ، وقد وثقه ابن حبان (٣٣٢/٥) والعجلي ، وروى عنه جمع من الثقات غير قتادة من التابعين الأجلاء مثل محمد ابن سيرين ومنصور بن المعتمر وأيوب السختياني ، ولذلك رد الحافظ من جهّله فقال في «التهذيب» :

«وزعم عبدالحق تبعاً لابن حزم أنه مجهول ! فتعقب ذلك عليه ابن القطان بتوثيق العجلي» .

وعليه فما أنصفه الحافظ حين قال في «التقريب» :

«مقبول» .

ولا الذهبي حين قال في «الكاشف» :

«وُثق» !

ولذلك ؛ فالصواب أنه ثقة ، وأن حديثه هذا صحيح كما قال في «التلخيص» كما يأتي ، ولا يخدج عليه أن صحابيه لم يسمَّ ؛ لأن الصحابة كلهم عدول كما تقدم مراراً .

على أنه قد جاء مسمى ، فقال عبدالله بن رجاء : ثنا همام عن قتادة عن كثير ابن أبي كثير عن [أبي] عياض عن أبي هريرة قال . . . فذكره دون قوله : «مجلس الشيطان» .

أخرجه الحاكم (٢٧١/٤) وقال :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي .

وعبدالله بن رجاء ثقة من رجال مسلم ، والسند إليه صحيح .

والحديث قال الهيثمي (٨/٦٠) :

«رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح ، غير كثير بن أبي كثير ، وهو ثقة» .

وقد عمل بالحديث راويه قتادة ـ رحمه الله ـ ، فروى عبدالرزاق في «المصنف» (٢٥/١١) عن معمر عنه قال :

«يكره أن يجلس الإنسان بعضه في الظل ، وبعضه في الشمس» .

وروى قبله عن معمر أيضاً عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة قال :

«إذا كان أحدكم في الفيء ، فقلص عنه ؛ فليقم ؛ فإنه مجلس الشيطان» .
وتابعه عبدالوارث : ثنا محمد بن المنكدر به ؛ لكن رفعه . رواه أحمد (٢/٣٨٣) .

وهذا الموقوف والمرفوع رجاله ثقات .

وخالفه سفيان في إسناده فقال : عن محمد بن المنكدر قال : حدثني من سمع أبا هريرة يقول : قال أبو القاسم ﷺ . . . فذكره مرفوعاً نحوه بلفظ :

«إذا كان أحدكم في الشمس (وفي رواية : في الفيء) ، فقلص عنه الظل ، وصار بعضه في الشمس وبعضه في الظل ؛ فليقم» .

أخرجه أبو داود (٤٨٢١) ؛ ومن طريقه : البيهقي (٣/٢٣٦) .

قلت : ولعل رواية سفيان هذه أصح وصلاً ورفعاً ، أما الوصل ؛ فلأن ابن المنكدر لم يسمع من أبي هريرة كما ذكروا في ترجمته . وأما الرفع ؛ فلرواية أبي عياض المتقدمة عن أبي هريرة ، ولعل أبا عياض هذا هو الواسطة بين ابن المنكدر وأبي هريرة .

وخالفهم جميعاً إسماعيل بن مسلم فقال : عن محمد بن المنكدر عن جابر :

أن النبي ﷺ نهى أن يقعد أو يجلس الرجل بين الظل والشمس .

أخرجه البزار (٢/٤٢٣/٢٠١٤) وقال :

«إسماعيل لين الحديث ، ولم يتابع عليه» .

قلت : وهو المكي . قال الحافظ :

«ضعيف الحديث» .

قلت : فلا يحتج به ، ولا سيما مع المخالفة ، فالعمدة على حديث الترجمة وحديث أبي هريرة .

وللحديث شاهدان : ـ أحدهما من حديث بريدة ـ تقدما تحت قوله ﷺ : «تحول إلى الظل» رقم (٨٣٣) ، وإنما خرجت هذا هنا لهذه الزيادة : «وقال : مجلس الشيطان» ؛ فإنها تدل على أن النهي تعبدي ، وليس كما قال البيهقي بعد أن ذكر حديث بريدة :

«يحتمل أن يكون أراد كيلا يتأذى بحرارة الشمس» !

فإن هذا التعليل لا علاقة له ظاهرة بمجلس الشيطان . والله أعلم .

(تنبيه) : ذكرت تحت الحديث المتقدم (٨٣٧) أن ابن المنكدر قد سمع من أبي هريرة ، وكان ذلك وهماً مني ، أرجو الله أن يغفره لي ، وكان هذا التنبيه من دواعي تخريجه هنا .

٣١١١ـ (ليسَ في الأرضِ منَ الجنةِ إلا ثلاثةُ أَشْياءَ : غرْسُ العجوةِ ، وأواقٍ تنزلُ في الفراتِ كلَّ يومٍ من بركةِ الجنةِ ، والحَجَرُ) .

أخرجه الخطيب في «التاريخ» (١/٥٥) قال : أخبرنا القاضي أبو عمر القاسم

ابن جعفر بن عبدالواحد الهاشمي ـ بالبصرة ـ قال : نا عبدالرحمن بن أحمد الخُتَّلي قال : حدثني عبدالله بن محمد بن علي البَلْخي قال : نا محمد بن أبان قال : نا أبو معاوية عن الحسن بن سالم بن أبي الجعد عن أبيه عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات ، وإليك البيان :

١ـ سالم بن أبي الجعد ، واسم أبيه رافع الأشجعي مولاهم الكوفي ، وهو ثقة بلا خلاف من رجال الشيخين .

٢ـ ابنه الحسن بن سالم ، قال ابن معين :

«صالح» ، كما في «الجرح والتعديل» (١/٢/١٥) ، وروى عنه ثلاثة من الثقات أحدهم أبو معاوية ، وثانٍ يأتي ذكره قريباً ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٦/١٦٤) .

٣ـ أبو معاوية ـ واسمه محمد بن خازم الضرير الكوفي ـ ، ثقة من رجال الشيخين . قال الحافظ في «التقريب» :

«ثقة ، أحفظ الناس لحديث الأعمش ، وقد يَهِمُ في حديث غيره» .

قلت : وهذا لا يضره ؛ لأنه قليل ، ومن هو الذي لا يَهِمُ؟! ومع ذلك فقد توبع كما سيأتي قريباً إن شاء الله تعالى .

٤ـ محمد بن أبان ، وهو ابن وزير البَلْخي مستملي وكيع ؛ من شيوخ البخاري في «صحيحه» ، قال الحافظ :

«ثقة حافظ» .

٥ـ عبدالله بن محمد بن علي البلخي ، ترجمه الخطيب في «التاريخ» برواية جمع من الحفاظ عنه ، وقال (١٠/٩٤) :

«وكان أحد أئمة أهل الحديث حفظاً ، وإثباتاً ، وثقة ، وإكثاراً» .

٦ـ عبدالرحمن بن أحمد الخُتَّلي ـ بضم الخاء ، وفتح التاء المشددة ـ ، ترجمه الخطيب أيضاً (١٠/٢٩٠) برواية الدارقطني وغيره عنه ، ثم قال :

«وكان فهماً عارفاً ثقة حافظاً» .

٧ـ القاضي أبو عمر القاسم بن جعفر ، قال الخطيب (١٢/٤٥١) :

«كان ثقة أميناً ، ولي القضاء بالبصرة ، وسمعت منه بها «سنن أبي داود» وغيرها» .

وقد توبع أبو معاوية الضرير ، فقال إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١/٤١/٤) : أخبرنا محمد بن عبيد : نا الحسن بن سالم بن أبي الجعد عن أبيه عن أبي هريرة قال :

«لم يبق من الجنة في الأرض شيء إلا هذا الحجر ، وغرس العجوة ، وأواق من الجنة يصب في ماء الفرات كل يوم ثلاث مرات» .

فقال رجل : أسمعته من رسول الله ﷺ ؟ فقال : أنا ما طهوي؟ فأعاد عليه؟ فقال : أنا ما طهوي؟

قلت : ومحمد بن عبيد هو الطنافسي ، قال الحافظ :

«ثقة يحفظ» .

وقوله : «أنا ما طهوي؟» ؛ أي : ما عملي إن لم أسمعه ، يعني : أنه لم يكن

لي عمل غير السماع ، أو أنه إنكار لأن يكون الأمر على خلاف ما قال ، وقيل : هو بمعنى التعجب ، كأنه قال : وإلا فأي شيء في حفظي وإحكامي ما سمعت .

كذا في «النهاية» لابن الأثير ، ووقع فيه : «إلا ما طهوي» . وقال المعلق : «في الهروي : (إذاً)» .

والحديث أورده السيوطي في «الجامع الكبير» بلفظ الترجمة معزوّاً لابن مردويه أيضاً ، والديلمي ، يعني : في «مسند الفردوس» ، وهو في «الفردوس» (٣/٣٩٦/٥٢٠٧) ، وذكر المعلق عليه إسناد الخطيب فيه ، وسكت عنه ! فلم يصنع شيئاً .

وله شواهد متفرقة ؛ فانظر «صحيح الجامع» (٣١٦٩ و٣١٧٠ و٤٠٠٥ و٤٠٠٦) ، و«ضعيف الجامع» (٢٧٦٦ ـ ٢٧٦٩ و٦٤٦٣) .

(تنبيه) : قد كنت خرجت الحديث في الكتاب الآخر برقم (١٦٠٠) لأسباب ذكرتها هناك ، ولأنه لم يكن لدي «مسند إسحاق» الذي أخرجه من غير طريق الخطيب ، فلما وقفت عليها بادرت لتخريجها هنا مع إعادة النظر في طريق الخطيب مع التوسع في الكلام على رواته ، فأرجو أن أكون قد وفِّقت للصواب في تخريجه هنا ، فلينقل من هناك .

ثم إنه يبدو أن بين هذا الحديث ، وبين الحديث الآتي برقم (٣٣٥٥) بلفظ :

« . . . وما على الأرض من شيء من الجنة غيره» : تعارضاً ! فكيف التوفيق؟

فأقول : قد ذكرت هناك أنه لعل المراد بقوله : «غيره» أي : من الحجارة ؛ فقوله : «شيء» مخصوص بها . والله أعلم .

٣١١٢- (اجعلُوا مِن صلاتِكم في بُيوتِكم ، ولا تجعلُوها عليكُم قُبوراً ، كما اتَّخذتِ اليهودُ والنصارى في بيوتِهم قبوراً ، وإنَّ البيتَ ليُتْلى فيه القرآنُ ؛ فيتراءَى لأهلِ السماءِ كما تتراءَى النجومُ لأهل الأرضِ) .

أخرجه الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٢٦/٨ ـ ٢٧) من طريق السراج : حدثنا أبو رجاء قتيبة بن سعيد : حدثنا ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ قال . . . فذكره .

وأخرجه أحمد (٦٥/٦) : ثنا حسن : ثنا ابن لهيعة به ، دون قوله : «كما اتخذت . .» إلخ .

قلت : وهذا إسناد جيد ؛ لأن قتيبة صحيح الحديث عن ابن لهيعة ، كما تقدم تحقيقه تحت الحديث (٩٥٧ ـ الطبعة الجديدة من المجلد الثاني) ؛ ولهذا قال الذهبي عقب الحديث :

«هذا حديث نظيف الإسناد ، حسن المتن ، فيه النهي عن الدفن في البيوت ، وله شاهد من طريق آخر ، وقد نهى عليه السلام أن يبنى على القبور ، ولو اندفن الناس في بيوتهم ؛ لصارت المقبرة والبيوت شيئاً واحداً ، والصلاة في المقبرة منهي عنها نهي كراهة أو نهي تحريم ، وقد قال عليه السلام : «أفضل صلاة الرجل في بيته إلا المكتوبة»[1] . فناسب ذلك ألا تُتخذ المساكن قبوراً .

وأما دفنه في بيت عائشة صلوات الله عليه وسلامه فمختص به ، كما خُص ببسط قطيفة تحته في لحده ، وكما خُص بأن صلَّوا عليه فرادى بلا إمام ، فكان هو إمامهم حيّاً وميتاً في الدنيا والآخرة ، وكما خُص بتأخير دفنه يومين ، بخلاف

---

(١) متفق عليه من حديث زيد بن ثابت ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (١٣٠١) .

تأخير أمته ؛ لأنه هو أُمِن عليه التغير بخلافنا ، ثم إنهم أخروه حتى صلوا كلهم عليه داخل بيته ، فطال لذلك الأمر ، ولأنهم ترددوا شطر اليوم في موته حتى قدم أبو بكر الصديق من السُّنْح ، فهذا كان سبب التأخير» .

(تنبيـه) : حديث عائشة هذا من رواية أحمد ؛ هو من شرط الهيثمي في «مجمع الزوائد» ، ولم يورده فيه ، وفي معناه أحاديث عن زيد بن خالد ، وصهيب ابن النعمان ، والحسن بن علي ، وقد أخرجها ثلاثتها فيه (٢٤٧/٤) ، وقد أورده السيوطي في «الجامع الكبير» من رواية أحمد وابن نصر في «كتاب الصلاة» ، وعزاه المناوي في «الجامع الأزهر» لأحمد ؛ وزاد : «بإسناد حسن» .

٣١١٣ـ (اللهَ اللهَ في قبطِ مِصرَ ؛ فإنَّكُم ستظهرونَ عليهِم ، ويكونُونَ لكم عُدَّةً وأعواناً في سبيلِ اللهِ) .

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٦١/٢٦٥/٢٣) قال : حدثنا زكريا بن يحيى الساجي : ثنا بُندار . ح حدثنا محمد بن صالح النَّرْسي : حدثنا محمد ابن المثنى قالا : حدثنا وهب بن جرير : حدثنا أبي عن يحيى بن أيوب عن يزيد ابن أبي حبيب عن أبي سلمة عن أم سلمة : أن رسول الله ﷺ أوصى عند وفاته فقال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح لا أعرف له علة ؛ فإن رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير شيخي الطبراني ، لكن الأول منهما زكريا الساجي ؛ فهو ثقة حافظ مترجم في «تذكرة الحفاظ» ، وقال في «الميزان» :

«أحد الأثبات ، ما عرفت فيه جرحاً أصلاً» .

وشيخه «بُندار» اسمه محمد بن بشار أبو بكر ، وقد تابعه محمد بن المثنى ،

وهو المعروف بـ «الزِّمِن» ، وكلاهما من رجالهما ، قال الحافظ في «التقريب» :

«وكان هو و«بندار» فَرَسَيْ رهان ، وماتا في سنة واحدة» .

لكن الراوي عنه محمد بن صالح النرسي لم أجد له ترجمة ، وقد روى له الطبراني في «المعجم الصغير» حديثاً واحداً (١٢٩/١٤٧ - الروض النضير) .

وبالجملة : فالحديث من طريق الساجي صحيح ، وطريق النرسي شاهد قوي له .

والحديث قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/٦٣) :

«رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح» .

٣١١٤ - (إنْ سَرَّكِ أنْ تفي بنذْركِ ؛ فأعتقي مُحَرَّراً من هؤلاء . يعني : من بني العَنْبرِ) .

أخرجه مسلم (٧/١٨١) - ولم يسق لفظه - ، والحاكم (٤/٨٤) ، والبيهقي (٩/٧٥) من طريق مسلمة بن علقمة المازني عن داود بن أبي هند عن عامر عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

ثلاث سمعتهن لبني تميم من رسول الله ﷺ ؛ لا أبغض بني تميم بعدهن أبداً :

كان على عائشة رضي الله عنها نذرُ محرَّر من ولد إسماعيل ، فسُبِيَ سَبْيٌ من بني العنبر ، فلما جيء بذلك السبي ، قال لها رسول الله ﷺ . . . فذكر الحديث وقال : فجعلهم من ولد إسماعيل .

وجيء بنَعَم من نعم الصدقة ، فلما رآه راعه حسنه قال : فقال :

«هذا نَعَمُ قومي» ، فجعلهم قومه ، قال : وقال :

«هم أشد قتالاً في الملاحم» .

وقال الحاكم :

«حديث صحيح على شرط مسلم» .

وبيض له الذهبي ، ولعل الحاكم إنما استدركه على مسلم ؛ لأنه لم يسقه بتمامه وإنما ساق منه جملة الملاحم ، وأحال سائره على حديث قبله من رواية أبي زرعة قال : قال أبو هريرة . . . فذكر الحديث بتمامه نحوه . وقال في الجملة :

«هم أشد أمتي على الدجال» .

وهكذا أخرجه البخاري (٢٥٤٣ و٤٣٦٦) ، وأبو يعلى في «مسنده» (١٠/٤٩٣/ ٦١٠٨) ، ومن طريقه : البيهقي (٧/١١) .

وأخرجه أحمد (٢/٣٩٠) مختصراً بلفظ :

«هذه صدقة قومي ، وهم أشد الناس على الدجال . يعني : بني تميم» .

قال أبو هريرة : ما كان قوم من الأحياء أبغض إلي منهم ، فأحببتهم منذ سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا .

وحديث الترجمة له شاهدان :

أحدهما : من حديث ابن عمر ، بسند حسن ، وصححه الحافظ ابن حجر في «مختصر الزوائد» (٢/٣٨٢) .

والآخر : من حديث ابن مسعود ، بسند ضعيف .

رواهما البزار ، وهما مخرجان في الكتاب الآخر (٥٧٣١) .

٣١١٥- (كانَ في الكعبةِ صورٌ، فأمَرَ عمرَ بنَ الخطابِ أَنْ يمحوَها، فَبَلَّ عمرُ ثوباً ومحاها به، فدخلَها ﷺ وما فيها مِنْ شيءٍ).

أخرجه أحمد (٣/٣٩٦) : ثنا سليمان بن داود : حدثنا عبدالرحمن عن موسى بن عقبة عن أبي الزبير عن جابر قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد على شرط مسلم ، وأبو الزبير قد صرح بالتحديث وتوبع كما يأتي ؛ فقال أحمد (٣/٣٨٣) : ثنا روح : ثنا ابن جريج : أخبرني أبو الزبير : أنه سمع جابر بن عبدالله يقول . . . فذكره بنحوه .

وهذا إسناد متصل صحيح .

ثم أخرجه أحمد (٣/٣٣٥) ، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥/٧٣) من طريقين آخرين عن ابن جريج به .

وتابعه ابن لهيعة : ثنا أبو الزبير به .

أخرجه أحمد (٣/٣٣٦) .

وتابعه وهب عن جابر به .

أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٢/١٤٢) بسندٍ جيد عن وهب ، وهو ابن مُنَبِّه اليماني ، وهو تابعي ثقة من رجال الشيخين .

وللحديث شاهدان مختصران :

أحدهما : عن صفية بنت شيبة قالت :

رأيت رسول الله ﷺ بَلَّ ثوباً وهو في الكعبة ، ثم جعل يضرب التصاوير التي فيها .

أخرجه الطبراني «المعجم الكبير» (٨١١/٣٢٣/٢٤) : حدثنا جعفر بن الفضل المُخَرِّمي المؤدب : ثنا داود بن عبدالله بن أبي الكرام الجعفري : ثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي عن منصور بن صفية بنت شيبة عن أمه . .

وهذا إسناد حسن رجاله صدوقون مترجمون في «التهذيب» غير جعفر هذا ، أورده الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٩٤/٧) برواية الطبراني فقط عنه ، وساق له حديثاً آخر ، رواه في «المعجم الصغير» (٥٥٢ ـ «الروض النضير») و«المعجم الأوسط» (٣٥٣١/١/١٩٣/١) ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وقال الهيثمي في «المجمع» (١٧٣/٥) :

«رواه الطبراني ، ورجاله ثقات» !

والشاهد الآخر : أسامة بن زيد نحو حديث صفية ، وقد سبق تخريجه في المجلد الثاني برقم (٩٩٦) .

٣١١٦ـ (كانَ يستَحبُّ للرجلِ أنْ يقاتلَ تحتَ رايةِ قومهِ) .

أخرجه أحمد (٢٦٣/٤) قال : ثنا يحيى بن عبدالملك بن أبي غَنِيَّة قال : حدثنا عقبة بن المغيرة عن جد أبيه المخارق قال :

لقيت عماراً يوم الجمل ، وهو يبول في قرن ؛ فقلت : أقاتل معك فأكون معك؟ فقال :

قاتل تحت راية قومك ؛ فإن رسول الله ﷺ كان . . . الحديث .

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (١٦٤١/٢٠٦/٣) : حدثنا عبدالله بن عمر بن أبان : حدثنا ابن أبي غنية به ؛ إلا أنه أدخل واسطة بين عقبة والجد ، فقال : «عمن حدثه عن جد أبيه . .» .

قلت : وهذه الزيادة أقرب إلى الصواب ، ولعل ابن أبي غنية كان يضطرب في إسناده ؛ فيذكرها أحياناً ، وتسقط عنه أحياناً ؛ فإنه - وإن كان ثقة ، واحتج به مسلم ، وخرج له البخاري مقروناً بآخر ؛ كما في «الميزان» - ؛ فقد قال ابن عدي في «الكامل» (٧/٢١٠) :

«بعض ما يرويه لا يتابع عليه ، وهو ممن يكتب حديثه» .

أضف إلى ذلك أن السَّقط لا يمكن أن ينسب إلى الإمام أحمد ؛ لأنه إمام في الحفظ والضبط ، ولأن الذي روى الزيادة عنه - وهو ابن أبان - ثقة أيضاً .

وإنما قلنا : إن الزيادة أقرب إلى الصواب ؛ لأنه قد توبع عليها في الجملة ؛ فقد رواه البخاري في «التاريخ» (١٨٩٠/٤٣٠/١/٤) ، والبزار (١٧٠٠/٢٧٨/٢) من طريقين عن عقبة بن المغيرة قال : حدثني إسحاق بن أبي إسحاق الشيباني عن أبيه عن المخارق بن سليم قال :

«رأيت عماراً يوم الجمل . .» . الحديث .

وقال البزار :

«لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد» .

قلت : وهو حسن إن شاء الله تعالى ، ولا بد من الكلام على رجاله ولو بإيجاز بعد أن اتفق الثقتان عليه ، فأقول :

أما عقبة بن المغيرة ؛ فهو صدوق ، وثقه ابن حبان ، وروى عنه جمع ، كما كنت حققته في «الضعيفة» تحت الحديث (٦٠٣٥) .

ونحوه شيخه إسحاق بن أبي إسحاق الشيباني ، كما تراه هناك .

وأما أبوه - واسمه سليمان بن أبي سليمان الشيباني - ؛ فثقة من رجال الشيخين .

وأما المخارق بن سُليم ـ وهو الشيباني ـ فهو تابعي كما في هذه الرواية ، وصرح بذلك ابن حبان فذكره في «ثقات التابعين» (٥/٤٤٤) برواية ابنه عبدالله عنه . وزاد في «التهذيب» ابناً ثانياً عنه : قابوس . وظاهر صنيعه أنه لم يفرق بين المخارق ابن سليم الشيباني هذا الذي روى عنه أبو إسحاق الشيباني وبين مخارق أبي قابوس ، وعنه ابنه قابوس . وقد ذكرهما البخاري في موضعين وابن أبي حاتم ، خلافاً لابن حبان ؛ فإنه ذكر في ترجمة أبي قابوس أنه روى عن علي وعمار ، وهذا ذكره ابن أبي حاتم في الشيباني . وقال الحافظ في «التقريب» :

«مخارق بن سُليم الشيباني أبو قابوس ، مختلف في صحبته ، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين» .

وأما الذهبي ؛ فجزم في «الكاشف» بأنه صحابي !

قلت : فمثله حسن الحديث إن شاء الله تعالى .

والحديث قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/٣٢٦) :

«رواه أحمد ـ وإسناده منقطع ـ ، وأبو يعلى ، والبزار ، والطبراني ، وفيه إسحاق ابن أبي إسحاق الشيباني ، روى عنه جماعة ، ولم يضعفه أحد ، وبقية أحد أسانيد الطبراني ثقات» .

٣١١٧ ـ (إنْ لمْ تجِدِيني فَأْتي أَبا بَكْرٍ) .

أخرجه البخاري (٣٦٥٩ و٧٢٢٠ و٧٣٦٠) ، ومسلم (٧/١١٠) ، والترمذي (٣٦٧٧) وصححه ، وابن حبان (٨/٢٢٦/٦٦٢٢) ، والطيالسي في «مسنده» (٩٤٤) ، وكذا أحمد (٤/٨٢ و٨٣) ، وأبو يعلى (١٣/٣٩٩/٧٤٠٢) ، وعنه ابن

حبان أيضاً (٩/١٢/٦٨٣٢) ، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢/٥٤٧/١١٥١) ، والبيهقي في «السنن» (٨/١٥٣) من حديث جبير بن مطعم قال :

أتت امرأة النبي ﷺ ، فأمرها أن ترجع إليه ، قالت : أرأيت إن جئتُ ولم أجدكَ؟ كأنها تقول الموتَ ، قال ﷺ . . . فذكره .

٣١١٨ - (تَهجُمونَ على رجلٍ مُعتَجرٍ ببردٍ حَبِرَةٍ ، يبايعُ الناسَ ، من أهلِ الجنةِ) .

أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٢/٢٩٠/١٢٩٢) ، والحاكم (٣/٩٨) ، وابن عدي في «الكامل» (٣/٣٩٣) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٩/١٥٥ - ١٥٦) من طريق حماد بن سلمة عن سعيد الجُريري عن عبدالله بن شقيق عن عبدالله بن حوالة قال : قال رسول الله ﷺ ذات يوم . . . فذكره . وزاد :

فهجمنا على عثمان بن عفان وهو معتجر ببرد حبرة يبايع الناس . قال : يعني : الشراء والبيع . والسياق لابن عدي وقال :

«وسعيد الجريري هذا مستقيم الحديث ، وحديثه حجة ؛ ممن سمع منه قبل الاختلاط» .

قلت : وحماد بن سلمة ممن سمع منه قبل الاختلاط كما في «التهذيب» ، فهو صحيح الإسناد ، وكذا قال الحاكم ، ووافقه الذهبي .

وله شاهد بنحوه ، وهو الآتي بعده .

ولعبدالله بن شقيق إسناد آخر ، يرويه كَهْمس بن الحسن عنه قال : ثنا هَرَمِيُّ ابن الحارث وأسامة بن خُرَيْم - وكانا يغازيان ، فحدثاني حديثاً ، ولا يشعر كل

واحد منهما أن صاحبه حدثنيه ـ عن مُرَّة البَهْزِي ، قال :

بينما نحن مع نبي الله ﷺ في طريق من طرق المدينة ، فقال :

«كيف تصنعون في فتنة تثور في أقطار الأرض كأنها صياصي بقر؟» .

قالوا : نصنع ماذا يا نبي الله؟! قال :

«عليكم بهذا وأصحابه ـ أو : اتبعوا هذا وأصحابه ـ» .

قال : فأسرعت حتى عطفت على الرجل ، فقلت : هذا يا نبي الله؟! قال : «هذا» . فإذا هو عثمان بن عفان رضي الله عنه .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٩/٣١/٦٨٧٥ ـ الإحسان) ـ وهو مما فات «الموارد» ـ ، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢/٥٩١/١٢٩٦) من طريق أبي بكر ابن أبي شيبة ـ وهو في «المصنف» (١٢/٤٠ ـ ٤١) ـ ، وأحمد (٥/٣٣ و٣٥) ، والطبراني أيضاً (٢٠/٣١٦/٧٥٢) من طريق أبي بكر وغيره (٧٥١) كلهم عن أبي أسامة عن كهمس .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير هرمي بن الحارث وأسامة بن خريم ، فهما تابعيان مستوران لا يعرفان إلا برواية عبدالله بن شقيق هذه ، ومع ذلك ذكرهما ابن حبان في «ثقاته» (٤/٤٤ ـ ٤٥ و٥/٥١٤) على قاعدته ! ولكن أحدهما يقوي الآخر .

وقد أسقطهما من الإسناد أبو هلال فقال : عن قتادة عن عبدالله بن شقيق عن مرّة البهزي مرفوعاً مختصراً ، وفيه : فمر رجل مقنع ، فقال :

«هذا وأصحابه يومئذٍ على الهدى» . فإذا عثمان بن عفان .

أخرجه الطبراني (٧٥٠/٣١٥/٢٠) واللفظ له، وأحمد (٣٣/٥).

وأبو هلال اسمه محمد بن سليم الراسبي، وهو صدوق فيه لين؛ كما قال في «التقريب»، فلعل السقط منه.

وخالف أبا أسامة في إسناده ـ واسمه حماد بن أسامة ـ: يزيدُ ـ وهو ابن هارون الواسطي ـ؛ فقال: أنا كهمس بن الحسن: ثنا عبدالله بن شقيق: حدثني رجل من عنزة يقال له: زائدة أو مزيدة بن حوالة قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر من أسفاره فنزل النبي في ظل دوحة... فذكر حديثاً آخر لابن حوالة، وفي آخره بعض حديث أبي أسامة لم يحفظه راويه.

أخرجه أحمد (٣٣/٥).

وأقول: يبدو لي من سياق الحديث والسند أن الراوي لم يتقن ضبطه وحفظه، ولكن لم يتعين عندي من هو؟ لأنهم جميعاً ثقات. وقد أورد الحافظ زائدة هذا في «الإصابة» من أجل رواية أحمد هذه؛ وما أرى ذلك بجيد، وخاصة أنه لم يرتضِ صنيع الإمام أحمد الذي ساق الحديث في «مسند عبدالله بن حوالة» بالتمام الذي ساقه من طريق يزيد بن هارون وزاد عليه؛ ولم يَفُتْه شيء منه، أخرجه أحمد (١٠٩/٤): ثنا إسماعيل بن إبراهيم قال: ثنا الجريري عن عبدالله بن شقيق عن ابن حوالة قال:

أتيت رسول الله ﷺ، وهو جالس في ظل دوحة.. الحديث، وفيه قوله ﷺ له:

«كيف تفعل في فتنة تخرج في أطراف الأرض..» إلخ مثل ما في رواية أبي أسامة، وهو مما لم يحفظ في رواية يزيد بن هارون كما تقدمت الإشارة إلى ذلك.

فصنيع أحمد هذا لم يرضه الحافظ ؛ بحجة أنه ليس في الخبر تسميته عبدالله ؛ إلا أنه استدرك على نفسه فقال :

«لكن أخرجه الطبراني من طريق حماد بن سلمة عن الجريري فسماه عبدالله» .

وأقول : ساق لفظ الطبراني الهيثميُّ في «المجمع» (٩/٨٨ ـ ٨٩) ، فقال :

«عن عبدالله بن حوالة قال : أتيت على رسول الله ﷺ . .» الحديث مثل رواية أحمد من طريق إسماعيل ، ثم قال :

«رواه أحمد والطبراني ، ورجالهما رجال الصحيح» .

قلت : وكذلك سماه ابن أبي عاصم (١٢٩٤) من طريق حماد بن سلمة عن الجريري عن عبدالله بن شقيق عن عبد الله بن حوالة قال :

«أتيت رسول الله ﷺ وهو بجنب دوحة . . .» الحديث بتمامه مثل رواية أحمد عن إسماعيل ـ وهو ابن علية ـ . فثبت بذلك صواب ما صنع الإمام ، وأن راوي الحديث بهذا التمام هو عبدالله بن حوالة الصحابي المشهور ، فمن الغريب قول الحافظ :

«وهو أشهر من زائدة راوي هذا الخبر ، فلعل بعض رواته سماه عبدالله ظنّاً منه أنه ابن حوالة المشهور ، فسماه عبدالله ، والصواب زائدة أو مزيدة ، على الشك» .

فأقول : بل الصواب أنه عبدالله بن حوالة ، وذلك لسببين :

الأول : اتفاق إسماعيل ابن عُلَيَّة ، وحماد بن سلمة عليه : عن الجريري .

والآخر : أن الذي سماه زائدة تردد في تسميته بين زائدة ومزيدة كما سبق .

والتردد دليل عدم الضبط والحفظ ، ومن المعلوم أن من حفظ حجة على من لم يحفظ . والله أعلم .

هذا ؛ ولحديث الترجمة شاهد من حديث ابن عمر قال :

ذكر رسول الله ﷺ فتنة ؛ فمر رجل فقال :

«يُقتل فيها هذا المقنَّع يومئذ مظلوماً» .

قال : فنظرت ، فإذا هو عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه .

أخرجه الترمذي (٩/٢٩٦/٣٧٠٨) ، وأحمد (٢/١١٥) من طريق سنان بن هارون عن كُليب بن وائل عن ابن عمر قال . . . فذكره ، وقال الترمذي :

«حديث حسن غريب» .

وأقول : هو كما قال ؛ بل أعلى بما قبله ، وسنان بن هارون صدوق فيه لين ؛ كما في «التقريب» . وقد أقر الحافظ ابن كثير في «البداية» (٧/٢٠٨) الترمذيَّ على تحسينه إياه .

٣١١٩- (لَتَخْرُجَنَّ فتنةٌ من تحتِ قدمَيْ - أو بين رجلَيْ - هذا ، (يعني : عثمان رضي الله عنه) ، هذا يومئذٍ ومنِ اتبعهُ على الهُدى) .

أخرجه أحمد (٤/٢٣٦) ، وابن أبي عاصم (٢/٥٩١/١٢٩٥) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠/٣١٦/٧٥٣) ، و«مسند الشاميين» (٢/٣٩٤) من طرق عن معاوية عن سُليم بن عامر عن جُبَيْر بن نُفَيْرٍ قال :

كنا معسكِرين مع معاوية بعد قتل عثمان رضي الله عنه ، فقام كعب بن مرة

البهزي فقال : لولا شيء سمعته من رسول الله ﷺ ما قمت هذا المقام ، فلما سمع [معاوية] بذكر رسول الله ﷺ أجلس الناس ، فقال :

بينما نحن عند رسول الله ﷺ ؛ إذ مر عثمان بن عفان عليه مُرَجَّلاً [مُغْدِفاً] ، قال : فقال رسول الله ﷺ . . . فذكره ، قال : فقام ابن حوالة الأزدي من عند المنبر ، فقال : إنك لصاحب هذا؟ قال : نعم ، قال : والله ! إني لحاضر ذلك المجلس ، ولو علمت أن لي في الجيش مُصَدِّقاً ؛ كنت أول متكلم به . والزيادتان للطبراني ، وإليه وحده عزاه الهيثمي في «المجمع» (٩/٨٩) وقال :

«ورجاله وُثِّقوا» !

قلت : وإسناد أحمد صحيح على شرط مسلم ، ومعاوية : هو ابن صالح الحمصي ، قال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق له أوهام» .

وله طريق ثانٍ ، يرويه وُهيب بن خالد : ثنا أيوب عن أبي قلابة عن أبي الأشعث قال :

قامت خطباء بـ (إيلياء) في إمارة معاوية رضي الله عنه ؛ فتكلموا ، وكان آخرَ من تكلم مُرَّةُ بنُ كعب ، فقال : لولا حديث سمعته من رسول الله ﷺ ما قمت . . . فذكره مختصراً ، وفيه :

«فمر رجل مُقَنَّع ، فقال : «هذا يومئذٍ وأصحابه على الحق والهدى» ، فقلت : هذا يا رسول الله ـ وأقبلت بوجهه إليه ـ؟ فقال : «هذا» . فإذا هو عثمان رضي الله عنه» .

أخرجه أحمد أيضاً ، والحاكم (١٠٢/٣) وقال :

«صحيح على شرط الشيخين» . ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا .

وتابعه عبدالوهاب الثقفي : حدثنا أيوب به .

أخرجه الترمذي (٣٧٠٥) وقال :

«حديث حسن صحيح» .

وخالفهما إسماعيل بن إبراهيم : ثنا أيوب عن أبي قلابة قال :

لما قُتل عثمان رضي الله عنه قام خطباء بـ (إيلياء) . . إلخ ، لم يذكر في إسناده أبا الأشعث .

أخرجه أحمد (٢٣٥/٤) ، وابن أبي شيبة (١٢٠٧٥/٤١/١٢) .

ورجاله ثقات أيضاً ، وإسماعيل هذا هو ابن عُلَيَّة ، لكن الموصول أصح ، لاتفاق ثقتين عليه .

وله شاهد يرويه محمد بن سيرين عن كعب بن عُجرة قال :

ذكر رسول الله ﷺ فتنة فقرَّبها ، فمر رجل مقَنِّعٌ رأسَه ، فقال رسول الله ﷺ : «هذا يومئذٍ على الهدى» فوثبت ، فأخذت بضَبْعَيْ عثمان ، ثم استقبلت رسول الله ﷺ فقلت : هذا؟ قال : هذا» .

أخرجه ابن ماجه (١١١/٤١/١) ، وابن أبي شيبة (١٢٠٧٤/٤١/١٢) ، وعنه ابن أبي عاصم (١٢٩٧) ، وأحمد (٢٤٢/٤ و٢٤٣) من طريقين عنه .

ورجاله ثقات ، فالسند صحيح إن كان محمد بن سيرين سمع من كعب بن عُجرة ؛ فقد ذكروا أن أبا حاتم قال : لم يسمع منه ، مع أن سنَّه يمكِّنه من السماع

منه فإنه ولد سنة (٣٣) ، ومات كعب بعد الخمسين . فالله أعلم .

ثم وجدت للحديث طريقاً أخرى من طريق أبي سلمة سليمان بن سُليم عن ابن جابر قال :

اجتمع الناس ببيت المقدس ، قد همّوا أن يبايعوا معاوية بيعة على ما اجتمعت عليه الأمة ، وفيهم عبدالله بن حوالة وكعب بن مرة ، فقام عبدالله بن حوالة فقال . . . فذكر الحديث نحو رواية جبير بن نفير ، إلا أنه جعل الخطيب الأول ابن حوالة كما ترى ، وكعباً الخطيب الآخر .

أخرجه ابن أبي عاصم (١٢٩٣) .

ورجاله ثقات ؛ إلا أنه منقطع ؛ لأن ابن جابر ـ وهو يحيى الطائي الحمصي ـ تابع تابعي ؛ لم يدرك أحداً من الصحابة .

٣١٢٠ ـ (إذا تَغوَّطَ الرَّجُلانِ ، فَلْيَتَوارَ كلُّ واحدٍ منهما عن صاحبِهِ ، ولا يتحدَّثان على طَوفِهِما ، فإنَّ الله يَمْقُتُ على ذلك) .

قال أبو علي بن السكن : حدثني يحيى بن محمد بن صاعد : حدثنا الحسن ابن أحمد بن أبي شعيب الحراني : حدثنا مسكين بن بكير عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبدالرحمن عن جابر بن عبدالله قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

كذا في «الوهم والإيهام» (٢/١٤٢/٢) لابن القطان ، وقال :

«قال ابن السكن : رواه عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن هلال بن عياض عن أبي سعيد عن النبي ﷺ ، وأرجو أن يكونا صحيحين» .

وقال ابن القطان عقبه :

«وليس فيه تصحيح حديث أبي سعيد الذي فَرغْنَا من تعليله ، وإنما يعني أن القولين عن يحيى بن أبي كثير صحيحان ، وصدق في ذلك ؛ صح عن يحيى بن أبي كثير أنه قال : عن محمد بن عبدالرحمن عن جابر ، وأنه قال : عن عياض أو [هلال بن عياض ، عن أبي سعيد الخدري . ولا يمكن أن يصحح ابن السكن حديث أبي سعيد][1] أصلاً ، ولو فعل ، كان [ذلك خطأ من القول ، وإنما يصح من حديث جابر][1] ، ومحمد بن عبدالرحمن بن ثوبان ثقة ، وقد صح سماعه من جابر ، وقد بينا ذلك فيما تقدم ، ومسكين بن بكير أبو عبدالرحمن الحذاء لا بأس به ؛ قاله ابن معين ، وهذا اللفظ هو منه مؤنَس بين ذلك بنفسه ، وبين أنه إذا قال في رجل : لا بأس به ، فهو عنده ثقة ،[2] وكذا قال فيه أبو حاتم .

والحسن بن أحمد بن أبي شعيب أبو مسلم : صدوق لا بأس به .

وسائر من في الإسناد لا يسأل عنه ، وعن يحيى بن أبي كثير» .

قلت : وخلاصة تحقيق ابن القطان هذا أن الحديث من هذه الطريق جيد ، وهو ما صرح به قبل أن يسوق إسناده ، وبعد أن تكلم طويلاً على طريق عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن هلال بن عياض ـ وفي رواية : عياض بن أبي زهير ـ عن أبي سعيد ؛ وأعله بالاضطراب في إسناده ومتنه ، وجهالة عياض هذا ، ومن أجل ذلك كنت أوردته في «ضعيف أبي داود» برقم (٣) ، وبسطتُ القول فيه

---

(١) في «الأصل» المخطوط بياضٌ ، ثم استدركناه من مطبوعتهِ (٥/٢٦٠) حيث استدركه محقِّقه ـ جزاه الله خيراً ـ .

(٢) انظر «الرفع والتكميل في الجرح والتعديل» لأبي الحسنات اللكنوي (ص١٠٠) .

في اضطراب إسناده ؛ وجهالة راويه عياض ، ومن ذلك أنه روي عن عكرمة عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

والآن وقد أوقفنا ابن القطان ـ جزاه الله خيراً ـ على هذا السند الجيد من غير طريق عكرمة بن عمار ، فقد وجب نقله من «ضعيف أبي داود» ، إلى «صحيح أبي داود» ومن «ضعيف الجامع» إلى «صحيح الجامع» ، و«ضعيف الترغيب» إلى «صحيح الترغيب» ، و«ضعيف ابن ماجه» إلى «صحيح ابن ماجه» ، ولفظه ولفظ أبي داود وغيرهما من طريق عكرمة نحو حديث الترجمة .

ثم وجدته في «تاريخ بغداد» (١٢٢/١٢) من طريق عبدالملك بن الصباح : حدثنا الأوزاعي عن يحيى ، وعكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن هلال ابن عياض عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ :

«إذا تغوط الرجلان . .» الحديث .

ثم وجدت له طريقاً أخرى عن أبي سعيد ، لكن فيها متهم بالوضع فلا يُفرح بها ، أذكرها للعلم : أخرجه الدارقطني في «غرائب مالك» من طريق محمد بن يوسف بن يعقوب الرازي قال : ثنا إدريس بن علي الرازي قال : ثنا يحيى ابن الضُّرَيْس قال : ثنا مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد . . . رفعه مثله . وقال الدارقطني :

«لا يصح عن عطاء ، ولا عن زيد ، ولا عن مالك ، والمتهم بوضعه محمد بن يوسف ، وكان يضع الأحاديث» .

ذكره الحافظ في ترجمة ابن يوسف هذا من «اللسان» .

وله شاهد من حديث خلاد بن السائب الجُهَني عن أبيه مرفوعاً نحوه ،

سيأتي الكلام عليه تحت الحديث (٣٣١٦) ، وبه يزداد الحديث قوة على قوة .

٣١٢١ـ (مَنْ مَرَّ بحائطٍ فلْيأكُلْ ولا يَحْمِلْ) .

أخرجه الترمذي ، وابن ماجه ، وأحمد في «مسائل أبي داود عنه» (ص٣٠٤) من طريق يحيى بن سُلَيْم عن عبدالله عن نافع عن ابن عمر عن النبي عليه السلام قال . . . فذكره . وقال الترمذي :

«حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سليم» .

قلت : وبه أعله الإمام أحمد ، كما أشار إلى ذلك أبو داود بقوله :

«ذكرت لأحمد حديث يحيى بن سليم . . فانتهرني ؛ استضعافاً للحديث» .

قلت : لكني وجدت له شاهداً من حديث ابن عمرو ، فقال ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٥٦/٨٥/٦) : نا وكيع عن هشام بن سعد عن عمرو بن شعيب قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره بالحرف الواحد .

وهذا معضل ، ولكنه قد جاء موصولاً ، فقال الإمام أحمد في «المسند» (٢٢٤/٢) : ثنا حماد بن خالد : ثنا هشام بن سعد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبدالله بن عمرو : سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يدخل الحائط؟ قال :

«يأكل غير متخذ خبنة» .

وهذا إسناد متصل حسن .

وتابعه محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب به نحوه .

أخرجه ابن أبي شيبة (٦/٨٢/٣٤٧) ، وأحمد (٢/١٨٠) .

وتابعه محمد بن عجلان به ، ولفظه :

أن النبي ﷺ سئل عن الثمر المعلق؟ فقال :

«من أصاب منه من ذي حاجة غيرَ متخذ خُبْنَةً ؛ فلا شيء عليه» .

أخرجه جمع منهم الترمذي (١٢٨٩) وقال :

«هذا حديث حسن» .

وله شاهد موقوف ، يرويه مجاهد عن أبي عِياض قال : قال عمر :

«إذا مررت ببستان فكل ولا تتخذ خبنة» .

أخرجه ابن أبي شيبة (٦/٨٣/٣٥٠) ، والبيهقي (٩/٣٥٩) من طريقين عن منصور عن مجاهد به .

قلت : وهذا إسناد صحيح كما قال البيهقي . وقال :

«وهو عندنا محمول على حال الضرورة . والله أعلم» .

قلت : وهذا معناه أو لازمه : أنه لا يجوز أن يدخل الحائط أو البستان إلا للضرورة ، ومن الأدلة روايات عديدة ساقها البيهقي ، منها قوله ﷺ :

« . . وإذا أتيت على حائط بستان ؛ فنادِ صاحب البستان ثلاث مرات ، فإن أجابك ، وإلا ؛ فكل ، غير أن لا تفسد ، وفي رواية : ولا يحملن» .

وإسناده جيد ، وهو مخرج في «الإرواء» (٢٥٢١) .

ثم إن أثر عمر : رواه عبدالرزاق (١٠/٢٢٣/١٨٩١٨) بسند آخر منقطع .

٣١٢٢ - (لا تأكلْ متَّكِئاً ، ولا على غِرْبَالٍ ، ولا تتخذَنَّ مِنَ المسجدِ مُصلىً لا تصلِّي إلا فيهِ ، ولا تَخَطَّ رِقابَ الناسِ يومَ الجُمُعَةِ ؛ فيجعلَكَ اللهُ لُهمْ جِسْراً يومَ القيامةِ) .

أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٩١/١٣) قال : أنا أبو الحسن بن رزقويه : نا أبو العباس عبدالله بن عبدالرحمن بن أحمد بن حماد العسكري - إملاءً - في سنة ثمان وثلاثين وثلاث مئة : نا أيوب بن سليمان الصُّغْدي : نا أبو اليمان : نا أرطاة بن المنذر عن عبدالله بن رُزَيْق الألهاني عن عمرو بن الأسود العَنْسِي عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره . وقال :

«قال الخطيب : كذا سماه ونسبه أبو اليمان ؛ ووهم في ذلك ، والصواب أنه رُزَيقٌ أبو عبدالله ، كذلك ذكره أبو مسهر عبدالأعلى بن مسهر ، وأبو عبدالله البخاري ، وأبو حاتم الرازي» .

قلت : وكذا ابن حبان في كتابيه : «الثقات» (٢٣٩/٤) ، و«الضعفاء» (١/ ٣٠١) ، وذلك من تناقضه ! والأول هو الأقرب ؛ لقول ابن أبي حاتم (٥٠٥/٢/١) :

«سئل أبو زرعة عنه ؟ فقال : حمصي لا بأس به» .

ولذلك قال الذهبي في «المغني» :

«صدوق ، قال ابن حبان : لا يحتج به» .

وفي «الميزان» جمع بين قول ابن حبان هذا وقول أبي زرعة ، وفاته أنه في «ثقات ابن حبان» . وقال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق له أوهام» .

قلت : فهو حسن الحديث ـ إن شاء الله تعالى ـ .

وسائر رجال الإسناد كلهم ثقات من رجال «التهذيب» ؛ سوى مَنْ دون أبي اليمان ، فهم مترجمون في «تاريخ بغداد» :

١ـ أما أيوب بن سليمان الصُّغْدي ؛ بضم الصاد المهملة وسكون الغين المعجمة ؛ كما في «أنساب السمعاني» ، و«الإكمال» (٢٠١/٥) لابن ماكولا ، ولم يترجما له بشيء ، لكن الخطيب ترجمه (١١/٧) برواية جمع من الثقات منهم العسكري هذا ، ثم قال :

«وكان ثقة ، مات سنة (٢٧٤)» .

٢ـ وأما ابن حماد العسكري ، فهو من تلامذة أبي داود ، ومن شيوخ الإمام الدارقطني وغيره من الثقات ، ترجمه الخطيب (٣٣/١ ـ ٣٤) ، وروى عن الدارقطني أنه وثقه . مات سنة (٣٤١) .

٣ـ وأما ابن رزقويه ـ واسمه محمد بن أحمد بن محمد ؛ يعرف بابن رزقويه ـ ؛ قال الخطيب (٣٥١/١) :

«كان ثقة صدوقاً ، كثير السماع والكتابة ، حسن الاعتقاد ، جميل المذهب ، مديماً لتلاوة القرآن ، شديداً على أهل البدع ، وسمعت أبا بكر البَرْقاني يُسأل عنه ؟ فقال : ثقة . توفي سنة (٤١٢)» .

قلت : فإسناد الحديث حسن ـ إن شاء الله تعالى ـ .

والحديث ذكره ابن حبان في كتابه الثاني : «الضعفاء» من طريق أرطاة معلقاً ، ثم قال :

«أخبرناه ابن جُوصا بدمشق» .

قلت : كذا وقع فيه ؛ لم يسق إسناده من ابن جوصا إلى ابن المنذر ، فإن بينهما مفاوز ، فلا أدري إذا كان السقط من الناسخ أو الطابع ، أو هو اختصار من المؤلف؟! فألقي في البال احتمال أن يكون ابن جوصا هو الراويَ للحديث عن أبي اليمان ؛ لأن ابن جوصا من شيوخ الطبراني ، وقد أخرج هذا طرفاً منه عن شيخ آخر له عن أبي اليمان ، فقال في «معجمه الأوسط» (٣٣/٣/١ - بترقيمي) : حدثنا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة قال : نا أبو اليمان . . بإسناد الصغدي مختصراً بلفظ :

«لا تأكل متكئاً ، ولا تَخطَّ رقاب الناس يوم الجمعة» .

وقال الطبراني :

«لا يُرْوى عن أبي الدرْدَاءِ إلا بهذا الإسناد ، تفرد به أرطاة» .

ثم استبعدت الاحتمال المذكور حينما علمت من «سير أعلام الذهبي» (١٥/١٥) أن ابن جوصا ولد في حدود الثلاثين ومئتين ، فلم يدرك أبا اليمان ؛ لأنه مات سنة (٢٢٢) ، فلا بد - إذن - من أن يكون بينهما واسطة كما ذكرت أولاً ، فيحتمل أن يكون الصغدي أو غيره ؛ والله أعلم .

والحديث أورده الهيثمي من رواية الطبراني في موضعين من «مجمع الزوائد» ، ففي الموضع الأول ذكره بتمامه بالفقرتين كما تقدم ، وقال (١٧٩/٢) :

«وفيه عبدالله بن زريق (كذا ، وإنما هو رزيق) ، قال الأزدي : لا يصح حديثه» .

وفي الموضع الآخر ، أورد منه الفقرة الأولى ، وقال (٢٤/٥) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، ورجاله ثقات» .

قلت : ويبدو لي أنه بدا له أن «عبدالله بن رزيق» خطأ ، وأن صوابه «رزيق أبو عبدالله» كما تقدم عن الخطيب ، وأنه وثقه ابن حبان ، فاعتمده كعادته ؛ والله أعلم .

وقد سبق تخريج هذا الطرف من الحديث والكلام عليه تحت الحديث (٢٣٩٤) من هذا الكتاب .

هذا ؛ ولأكثر فقرات الحديث شواهد تؤكد ثبوته :

أولاً : الاتكاء ، قال محمد بن عبيدالله بن أبي مليكة عن ابن أبي إهاب [عن أبيه] قال : قال رسول الله ﷺ ، أو :

نهانا رسول الله ﷺ أن نأكل متكئين .

أخرجه البزار (٣/٣٣١/٢٨٧٠ ـ كشف الأستار) ؛ وسقط منه ما بين المعكوفتين ، واستدركته من «مجمع الزوائد» (٥/٢٤) ، وقال :

«رواه البزار من رواية محمد بن عبيدالله بن أبي مليكة ، ولم أعرف محمداً هذا ، وبقية رجاله ثقات» .

كذا قال ! ومحمد هذا أورده ابن أبي حاتم في كتابه (٣/١/٤) ، وروى عن ابن معين أنه قال :

«ضعيف» .

واعتمده الذهبي في «الميزان» فقال :

«ضعفه ابن معين ، مُقِلٌّ» .

ووافقه الحافظ في «اللسان» .

وأورده الذهبيُّ ـ كذلك ـ في «محمد بن عبدالله» مُكَبَّراً ، وقال :

«لا يُعرف ، وضعفه يحيى بن معين» .

وأقرّه الحافظ أيضاً .

وابن أبي إهاب لم أعرفه .

وقد يشهد له حديث أبي جُحَيْفة مرفوعاً بلفظ :

«إني لا آكل متكئاً» .

وفي رواية :

«لا آكل وأنا متكئ» .

أخرجه البخاري (٥٣٩٨ و٥٣٩٩) وغيره .

وفي لفظ آخر :

«أما أنا ؛ فلا آكل متكئاً» .

رواه الترمذي ـ وصححه ـ ، والبيهقي ، وهو مخرج في «الإرواء» (١٩٦٦/٢٧/٧) .

وإنما قلت : **قد يشهد له** ؛ لأنه ليس صريحاً في النهي ، ولذلك قال بعضهم : إن ذلك من الخصائص النبوية ، وترجم له البخاري بقوله :

«باب الأكل متكئاً» .

فقال الحافظ في «شرحه» (٥٤١/٩) :

«أي : ما حكمه ؟ وإنما لم يجزم به ؛ لأنه لم يأت فيه نهي صريح» .

كذا قال ! ويَرِدُ عليه حديث الترجمة ، ولا يقال : لعله لم يذكره ؛ لأنه لم يصح عنده ! قلت : هذا خلاف عادته ؛ فإنه لو استحضره ؛ لذكره وبين ضعفه كما هي عادته الغالبة .

ثانياً : اتخاذ المصلى في المسجد ، وهو استيطان المكان ، فيشهد له حديث عبدالرحمن بن شِبْلٍ مرفوعاً بلفظ :

«نهى عن نَقْرَةِ الغراب ، وافتراش السَّبُعِ ، وأن يوطِّن الرجل المكان في المسجد كما يوطِّن البعير» .

أخرجه أصحاب «السنن» إلا الترمذي ، وصححه ابن خزيمة ، وابن حبان ، والحاكم ، والذهبي ، وقد مضى تخريجه برقم (١١٦٨) .

ثالثاً : التخطي يوم الجمعة ، شاهده حديث معاذ بن أنس مرفوعاً :

«من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة ؛ اتُّخِذَ جسراً إلى جهنم» .

أخرجه الترمذي وغيره ، وقد تكلمت عليه في التعليق على «المشكاة» (١/٤٣٨/١٣٩٢) بما يقتضي تضعيفه ، فبهذا الشاهد يرتقي إلى درجة الحسن - إن شاء الله تعالى - .

ثم رأيت الحافظ ابن حجر قد أورد حديث أبي إهاب في «الإصابة» ؛ وقال في أبي إهاب :

«ذكره جعفر المستغفري في الصحابة ، وقال : إنه روي عنه حديث . . . .» فذكره .

٣١٢٣ - (مِنْ فِطْرةِ الإسلامِ : الغُسْلُ يومَ الجمعةِ ، والاستنانُ ، وأخذُ الشاربِ ، وإعفاءُ اللِّحى ؛ فإنَّ المجوسَ تُعْفي شَوَارِبَها ، وتُحفي لِحاها ، فَخالِفُوهم : خُذُوا شواربَكم ، وأَعفُوا لحاكُم) .

أخرجه ابن حبان (٥٦٠ - الموارد) من طريق ابن أبي أويس : حدثني أخي -

يعني : عبد الحميد ـ عن سليمان بن بلال عن محمد بن عبدالله بن أبي مريم عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ؛ ابن أبي مريم ، روى عنه جمع من الثقات غير سليمان بن بلال ، ذكرهم ابن أبي حاتم (١٦٦٠/٣٠٦/٧) ، وروى عن يحيى القطان أنه قال :

«لم يكن به بأس» . وعن أبيه قال :

«شيخ مديني صالح الحديث» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٤١٩/٧) .

ومن دونه ثقات من رجال الشيخين ؛ على ضعف في حفظ ابن أبي أويس ، واسمه إسماعيل بن عبدالله .

والحديث أخرجه البخاري في ترجمة ابن أبي مريم من «التاريخ» فقال (٤١٩/١٣٩/١) : قال لي إسماعيل بن أبي أويس بإسناده بلفظ :

«المجوس تعفي شواربها ، وتحفي لحاها ؛ فخالفوهم ، فجزوا شواربكم ، وأعفوا لحاكم» .

٣١٢٤ ـ (لا تُشَدِّدوا على أَنفسكُم ؛ فإنّما هلكَ مَنْ قبلَكم بتشدِيدِهم على أنفسِهم ، وستَجِدُونَ بقَاياهُم في الصوامِعِ والدِّيارات) .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (٩٧/٢/٢) : وقال لنا عبدالله بن صالح : حدثني أبو شُرَيْحٍ : سمع سهل بن أبي أمامة بن سهل بن حُنَيفٍ عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال . . . فذكره .

ومن هذا الوجه : أخرجه ابن قانع في ترجمة سهل من «المعجم» ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٥٥٥١/٨٨/٦) و«الأوسط» (٣٢٣٠/٢/١٧٤/١) ، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٨٨٤/٤٠١/٣) .

قلت : وهذا إسناد جيد بما بعده ، رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غيرَ عبدالله بن صالح ، فهو من شيوخ البخاري كما ترى ، وذكر غير واحد أنه روى عنه في «صحيحه» ؛ كالمنذري في آخر «الترغيب» (٢٨٦/٤) ، والذهبي في «الكاشف» ، وقال في «المغني» :

«والصحيح أن البخاري روى عنه في الصحيح» .

وقال تبعاً للمنذري :

«صالح الحديث ، له مناكير» .

وقال الحافظ في «التقريب» .

«صدوق كثير الغلط ، ثبت في كتابه ، وكانت فيه غفلة» .

ورمز له بأن البخاري روى له تعليقاً ، وذكر في «تهذيبه» تبعاً لأصله ؛ أن البخاري استشهد به في «الصحيح» ؛ لكنه في «مقدمة الفتح» (ص٤١٤ ـ ٤١٥) تتبع الأحاديث التي رواها البخاري عنه بصيغة : حدثنا ، أو : قال لي ، أو قال ـ المجردة ـ من تسعة مواضع من «الصحيح» ، فتبين أن أكثرها متابعةً أو استشهاداً ، والقليل منها احتجاجاً . والله أعلم .

ولكنه قال بعد أن ساق أقوال الأئمة فيه ما بين جارح وموثِّق :

«قلت : ظاهر كلام هؤلاء الأئمة أن حديثه في الأول كان مستقيماً ، ثم طرأ

عليه فيه تخليط ، فمقتضى ذلك ؛ أن ما يجيء من روايته عن أهل الحذق كيحيى ابن معين والبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم ـ ؛ فهو من صحيح حديثه ، وما يجيء من رواية الشيوخ عنه ؛ فيتوقف فيه» ؛ والله أعلم .

وأبو شريح : اسمه عبدالرحمن بن شريح الإسكندراني ، ثقة محتج به في «الصحيحين» ، وقد خالفه إسناداً ومتناً : سعيد بن عبدالرحمن بن أبي العمياء ؛ فقال : عن سهل بن أبي أمامة أنه حدثه عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ كان يقول . . . فذكر الحديث نحوه ، وزاد :

«﴿ورهبانيَّةً ابتدعوها ما كتبناها عليهم﴾ ، ثم غَدَوْا من الغد ، فقالوا : نركب فننظر ونعتبر . . .» الحديث بطوله ، وقد أوردته في الكتاب الآخر (٣٤٦٨) من أجل هذه الزيادة وتفرُّد سعيد بها ؛ ولم يوثقه غير ابن حبان .

والحديث أورده الهيثمي في «المجمع» ، وقال (٦٢/١) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، و«الكبير» ، وفيه عبدالله بن صالح كاتب الليث ، وثقه جماعة وضعفه آخرون» .

قلت : وله شاهدان مرسلان :

أحدهما : عن أبي قلابة مرفوعاً بلفظ :

«إنما هلك من كان قبلكم بالتشديد ، شدَّدوا على أنفسهم ؛ فشدَّد الله عليهم ، فأولئك بقاياهم في الديار والصوامع» .

أخرجه ابن جرير في «التفسير» (٧/٧) ، والمروزي في «زوائد الزهد» (٣٦٥/ ١٠٣١) وغيرهما من طريقين عن أيوب عنه .

قلت : فهو مرسل صحيح الإسناد ، وفيه قصة ، وهو في «غاية المرام» (١٤٠/٢٠٧) .

والآخر : عن قتادة مرفوعاً نحوه .

أخرجه ابن جرير قال : حدثنا بشر بن معاذ قال : ثنا جامع بن حماد قال : ثنا يزيد بن زريع عن سعيد عنه .

وهذا إسناد رجاله ثقات من رجال «التهذيب» ؛ غير جامع بن حماد ، فلم أعرفه ، وانظر ما قاله العلامة شاكر في تعليقه عليه في حاشية «التفسير» (١٠/٥١٦) .

واعلم أنني كنت قد أخرجت الحديث في الكتاب الآخر من رواية سعيد بن عبدالرحمن بن أبي العمياء المطوَّلة ، وفيها تلك الزيادة التي أشرت إليها آنفاً من رواية أبي داود وأبي يعلى ، وبيّنت الفرق بين متنيهما وتفرُّد ابن أبي العمياء بها ، وضعفت إسناده في «تخريج المشكاة» (١/٦٤) بابن أبي العمياء هذا ، وذكرت أن الحافظ أشار إلى أنه ليِّن .

وكذلك فعلت في «غاية المرام» (١٤٠/٢٠٧) ، لكني ذكرت له فيه شاهداً من مرسل أبي قلابة ، ثم قلت :

«فلعله حسن بهذا الشاهد . والله أعلم» .

فتعقبني الشيخ عبدالله الدويش ـ رحمه الله ـ في «تنبيه القاري» (٢٧/٢٩) بقوله :

«قلت : وهذا هو الصواب» . ولم يزد !

ولست أدري ـ والله ـ ما الذي حمله على الجزم بذلك؟! وهو لم يأت بما يؤكده إلا المعارضة ! ولكني ـ والحمد لله ـ قد وفقني الله عز وجل ، فجئت بهذه المتابعة القوية من عبدالرحمن بن شُرَيح الإسكندراني لابن أبي العمياء على الطرف الأول من الحديث ، مع مخالفته إياه في إسناده ، وبذلك اطمئنت النفس لتقوية هذا القدر من الحديث ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

ويشبه صنيعَ الدويش هذا : ما فعله الشيخ نسيب الرفاعي في «مختصر تفسير ابن كثير» ، والدكتور إسماعيل منصور مؤلف الكتاب العجيب الذي أسماه : «تذكير الأصحاب بتحريم النقاب» !! الذي خالف فيه سبيل المؤمنين ، وادعى فيه ادعاءات باطلة نسبها إلى الصحابة وغيرهم ، وجهالات عجيبة حديثية وفقهية وغيرها ، مما لا مجال لذكر شيء منها هنا إلا ما يتعلق بهذا الحديث ؛ فإن ابن كثير ـ رحمه الله ـ عزا الحديث لأبي يعلى بسنده عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبي العمياء بسنده المتقدم عن أنس ، وفيه تلك الزيادة : ﴿**رهبانية ابتدعوها**﴾ ، كما تقدم ، وسكت ابن كثير عنه اكتفاءً منه بذكره بإسناده ؛ لينظر فيه من أراد التثبت من صحته أو ضعفه ، ولجهل الدكتور بذلك توهم أن الحديث صحيح ! ولذلك ؛ استجاز ذكره دون تخريج أو بيان لحال إسناده ؛ بل عقَّب عليه بقوله :

«وهو مما نقله الحافظ ابن كثير بسنده (كذا) إلى عبدالرحمن بن أبي العمياء» !

كذا قال ـ هداه الله ـ ! وكل من كان له ولو أدنى مشاركة في هذا العلم يعلم أن هذا التعقيب لا يفيد شيئاً ، **وفيه عديد من الأوهام** :

أولاً : أن نقل الحافظ ابن كثير أو غيره للحديث لا يفيد شيئاً من تصحيح أو تضعيف .

ثانيـاً : قوله : «بسنده» كذب وجهل بالغ ؛ فإن هذا إنما يصح فيما لو أن ابن كثير ساق إسناده بالحديث قائلاً : حدثني فلان قال : حدثني فلان إلخ ! وهو لم يصنع ذلك ، ولا هو من عادته ، وإنما عزاه لأبي يعلى قائلاً : «وقال الحافظ أبو يعلى الموصلي : حدثنا . . . إلخ» ، فكان عليه أن يقول ـ لو كان عنده علم ـ : «عزاه الحافظ ابن كثير لأبي يعلى بسنده . .» أو نحوه .

ثالثـاً : عبدالرحمن بن أبي العمياء ليس له علاقة برواية الحديث ، وإنما هو ابنه سعيد كما تقدم .

رابعـاً : سعيد هذا لين الحديث كما سبق ، فما هي الحكمة من ذكر الدكتور إياه دون أن يبين لقرائه أهو صحابي الحديث؟! كما هي العادة المتبعة عند العلماء ؛ فإنهم إذا ذكروا الحديث نسبوه إلى صحابيه وليس إلى أحد رواته الذين دونه ! وإن ذكروا مثله ؛ فإنما يفعلون ذلك لبيان حاله في الرواية ، والدكتور لم يفعل ذلك فما هو السر إذن في ذكره إياه دون الصحابي؟!!

خامساً : جهله بأن الحديث في «سنن أبي داود» ، و«تاريخ البخاري» تقليداً منه لابن كـثـيـر ، وهذا إنما عـزاه لأبي يعلى ؛ لأنه عنده مطوَّل دون أبي داود والبخاري .

وأما الشيخ الرفاعي ؛ فاغتر ـ كعادته ـ بسكوت ابن كثير عليه لما سبق ذكره ، فظن أنه صحيح ، فأورده في «مختصره» (٣/٣١٥) زاعماً صحته ـ هدانا الله وإياه ـ ! ثم توفي الشيخ ، فنسأل الله أن يرحمه ويغفر له .

٣١٢٥ ـ (كانَ يكرهُ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ رأْسِ الطعامِ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٤/٢٩٧/٧٥٤) من طريق إبراهيم بن

المنذر الحِزامي : ثنا مَعْنُ بن عيسى : ثنا فائد مولى عبادل[1] عن مولاه عبيدالله بن علي بن أبي رافع عن جدته سلمى قالت . . . فذكرته .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال البخاري ؛ غير فائد هذا ، وهو ثقة ؛ وثقه ابن معين وغيره ، وقال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق» .

والحديث ؛ قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/٢٧) :

«رواه الطبراني ، ورجاله ثقات» .

وقد صح عنه ﷺ النهي عن أن يأكل من أعلى الصَّحْفة من حديث ابن عباس وعبدالله بن بسر ، وهما مخرجان في «الإرواء» (٧/٣٨ ـ ٣٩) .

٣١٢٦ ـ (الإِيمانُ يَمانٍ ، هكذا إلى لَخْمٍ وجُذامٍ) .

أخرجه أحمد (٣/٢٢٤) ، ومن طريقه : ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣/١٥٠) : ثنا علي بن عياش : ثنا محمد بن مهاجر عن عروة بن رُوَيْمٍ قال :

أقبل أنس بن مالك إلى معاوية بن أبي سفيان ـ وهو بدمشق ـ فدخل عليه ، فقال له معاوية : حدِّثني بحديث سمعته من رسول الله ﷺ ليس بينك وبينه أحد ، قال : قال أنس : سمعت رسول الله ﷺ يقول . . . فذكره .

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١/٢٩٧) من طريق علي بن عياش به .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال «الصحيح» ؛ غير عروة بن رويم ،

---

(١) الأصل : «عباد» ! والتصحيح من كتب الرجال .

وهو ثقة من أهل الأردن ، قال ابن عساكر (١١/٥٥٤) :

«قدم الجابية ، وسمع بها أنس بن مالك يحدث الخليفة» .

كأنه يشير إلى هذا الحديث . وقد علقه البخاري في «التاريخ» (٣/١/٨٧) ، وعنه ابن عساكر (٩/١٨٩) ، فقال :

«وقال محمد بن مهاجر : عن عروة بن رويم عن أبي خالد الحرشي عن أنس . . .» .

فأدخل بين عروة وأنس أبا خالد الحرشي ، ولم أعرفه .

وقد وصله الدَّولابي في ترجمته من «الكنى» (١/١٦٣) من طريق أبي توبة الربيع بن نافع قال : حدثنا محمد بن مهاجر به .

قلت : ولم يسمه الدولابي ، ولم يورده الذهبي في «المقتنى» مطلقاً ، والله أعلم .

ثم رواه ابن عساكر ـ في ترجمة عروة ـ بسند ضعيف عن عروة عن أنس به مثل رواية أحمد ، لكنه جعل مكان معاوية عبدَالملك بنَ مروان ، وفيه التصريح بحضور عروة في ذاك المجلس .

ثم علقه البخاري وابن عساكر من طريق عبدالله بن راشد : سمع عروة بن رويم عن أنس به .

وابن راشد هذا وثقه أبو مسهر ، وابن حبان (٧/٣٥) .

ثم علقاه من طريق سليمان بن عبدالرحمن : حدثني عبدالكريم بن محمد اللخمي : حدثنا عروة بن رويم : سمعت أنساً ـ رضي الله عنه ـ . . .

وهذا وصله أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/١٥٦) ، وابن عساكر (١٠/٤٣٤) .

وعبدالكريم بن محمد اللخمي ؛ ترجمه البخاري في «التاريخ» وابن حبان في كتابه «الثقات» (٧/١٣١) ، وابن عساكر أيضاً برواية سليمان بن عبدالرحمن هذا فقط ، فهو مجهول .

وبالجملة ؛ فالحديث صحيح فإن أكثر الطرق لا تُثْبت الواسطة بين عروة بن رويم وأنس ، ولا سيما أن السند الأول صحيح ، وقد قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/٥٥) :

«رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح ؛ خلا عروة بن رويم ، وهو ثقة» .

ثم وقفت على خلاف آخر في هذه الطريق ، فقال الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/٣٤٢/٨٥٧) ، و«مسند الشاميين» (١/٢٩٩/٥٢٢) : حدثنا أحمد ابن خُلَيْدٍ الحلبي : ثنا أبو توبة الربيع بن نافع : ثنا محمد بن مهاجر عن عروة بن رويم عن أبي كبشة الأنماري قال :

خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة من مغازيه ، فنزل منزلاً ، فأتيناه فيه ، فرفع يديه وقال . . . فذكره .

قلت : وهذا صحيح أيضاً ، رجاله ثقات من رجال «التهذيب» ؛ غير أحمد بن خليد ، وهو الكندي ، روى عنه جمع من الحفاظ ، وقال الذهبي في ترجمته من «السير» (١٣/٤٨٩) :

«ما علمت به بأساً» .

وقوله : «عن أبي كبشة الأنماري» ؛ إن كان قد حفظه ، فلا يضر في إسناده ؛ لأنه انتقال من صحابي إلى صحابي ، والله أعلم .

وروى عبدالرزاق عن معمر عن قتادة قال : قال رسول الله ﷺ :

«الإيمان يمان إلى هنا ـ وأشار بيده حذو جذام ـ ؛ صلوات الله على جذام» .

وهذا مرسل ، رجاله ثقات ، وعزاه السيوطي في «الجامع الكبير» للشيرازي عن أبي هريرة مرفوعاً ، وزاد : «يقاتلون الكفار على رؤوس الشَّعَف ، ينصرون الله ورسوله» .

ولم أقف إلى الآن على إسناده ، وقد أشار السمعاني في مادة (الجذامي) إلى ضعفه .

وللحديث شاهد صحيح في أول الحديث التالي .

والشطر الأول منه متفق عليه من حديث أبي هريرة ، وله عندهما تتمة ، وهو مخرج في «الروض النضير» (١٠٤٥) .

ثم رأيته في «تاريخ دمشق» (٦/٢٩٨) من مرسل رَوْحِ بن زِنْبَاعٍ أن النبي ﷺ قال :

«الإيمان يمانٍ حتى جبال جذام ، وبارك الله في جذام» .

٣١٢٧ ـ (خيرُ الرِّجالِ رجالُ أهْلِ اليمنِ ، والإيمانُ يمانٍ إلى لَخْمٍ وجُذَام وعاملةَ ؛ ومأكولُ حِمْيَرَ خيرٌ منْ آكِلِها ، وحَضْرَموتُ خيرٌ من بني الحَارِثِ ، وقبيلةٌ خيرٌ مِنْ قبيلةٍ ، وقبيلةٌ شرٌّ مِنْ قبيلةٍ ، والله ! ما أبُالي أَنْ يَهْلِكَ الحارثان كلاهُما ، لعنَ اللهُ الملوكَ الأربعةَ : جَمْدَاءَ ، ومِخْوَسَاءَ ، وَمِشْرَحَاءَ ، وأَبْضَعَةَ ، وأُخْتَهُمُ العمَرَّدَةَ .

ثُمَّ قَالَ :

أَمَرَني ربِّي عزّ وجلّ أنْ أَلْعنَ قريشاً مرّتين ؛ فلعنتُهم ، فأمرني أن

أصلِّيَ عليهم ؛ فصلّيتُ عليهم مرتين . ثم قال :

«عصيَّةُ عصتِ اللهَ ورسولَه ؛ غيرَ قَيْسٍ وَجَعْدَةَ وَعُصَيَّةَ[1] .

ثم قال :

لأَسْلمُ ، وغِفَارُ ، ومزينةُ ، وأخلاطُهم مِنْ جُهَيْنَةَ : خَيْرٌ مِنْ بني أسدٍ وتميمٍ وغَطَفَانَ وهَوَازِنَ عندَ اللهِ عزّ وجلّ يومَ القيامةِ .

ثم قال :

شرُّ قبيلتينِ في العربِ : نَجْرَانُ وَبنُو تَغْلِب ، وأكثرُ القبائلِ في الجنةِ مَذحِجُ وَمَأْكُولٌ» .

أخرجه الإمام أحمد (٤/ ٣٨٧) والسياق له ، والحاكم (٨١/٤) من طريق عبدالرحمن بن عائذ الأزدي عن عمرو بن عَبَسَةَ السُّلَمِيِّ قال :

كان رسول الله ﷺ يعرض يوماً خيلاً ، وعنده عُيَيْنَةُ بن حِصْن بن بدر الفَزَارِيُّ ، فقال له رسول الله ﷺ : «أنا أفرس بالخيل منك» ، فقال عُيَيْنَةُ : وأنا أفرس بالرجال منك ، فقال له النبي ﷺ : «وكيف ذاك ؟» ، قال : خير الرجال رجال يحملون سيوفهم على عواتقهم ، جاعلين رماحهم على مناسج خيولهم ، لابسو البرود من أهل نجد ، فقال رسول الله ﷺ :

«كذبت ، بل خير الرجال رجال أهل اليمن . .» الحديث .

وقال الحاكم :

«غريب المتن ، صحيح الإسناد» ، ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا .

---

(١) كذا الأصل ، وكذا في «المجمع» برواية أحمد ، وفي «المستدرك» : «وعصمة» .

وأَخْرَجَ النسائي في «السنن الكبرى» (٨٣٥١/٩٢/٥) الجملة الأخيرة منه، دون قوله: «ومأكول . . .».

ثم رواه أحمد من طريق يزيد بن يزيد بن جابر، عن رجل، عن عمرو بن عبسة قال: فذكره مختصراً، وفيه:

«وما أبالي أن يهلك الحيان كلاهما، فلا قِيلَ ولا مُلْكَ إلا لله عز وجل . . .».

وقال الهيثمي عقبه (٤٣/١٠):

«رواه أحمد متصلاً ومرسلاً والطبراني، وسمى الثاني: بسر بن عبيدالله. ورجال الجميع ثقات».

وله شاهد نحو الرواية الأولى مختصراً: أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٩٢/٩٨/٢٠) من طريق عبدالرزاق: أخبرني ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن معاذ بن جبل . . . فذكره نحوه.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات؛ إلا أن خالد بن معدان لم يسمع من معاذ، كما قال الهيثمي[1].

٣١٢٨ - (دعْهُم [يا عُمرُ!]؛ فإنَّهم بنو أَرفدةَ).

أخرجه النسائي (٢٣٦/١)، وابن حبان في «صحيحه» (٥٨٤٦/٥٤٨/٧ - الإحسان)، وأبو جعفر الطحاوي في «مشكل الآثار» (١١٧/١)، وأحمد (٥٤٠/٢) من طرق عن الأوزاعي: حدثني ابن شهاب: حدثني سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال:

---

(١) وقد سبق تخريج الشيخ لهذا الحديث في المجلد السادس من هذه «السلسلة» (٢٦٠٦)، ولا يخلو كلاهما من فائدة.

دخل عمر بن الخطاب والحبشة يلعبون في المسجد ؛ فزجرهم ، فقال رسول الله ﷺ . . . فذكره ، والسياق للطحاوي ، وليس عنده [يا عمر] .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وأصله عندهما من طريق معمر عن الزهري به نحوه ، ولفظه :

بينما الحبشة يلعبون عند رسول الله ﷺ بحرابهم ؛ إذ دخل عمر بن الخطاب ، فأهوى إلى الحصباء يَحْصِبُهم بها ، فقال له رسول الله ﷺ :

«دعهم يا عمر !» .

أخرجه البخاري (٦/٩٢/٢٩٠١) ، ومسلم (٣/٢٣) ، وابن حبان (٧/٥٤٤/ ٥٨٣٧) ، والبيهقي في «السنن» (١٠/١٧) ، وأحمد (٢/٣٠٨) ، والبغوي في «شرح السنة» (٤/٣٢٣/١١١٢) كلهم من طريق عبدالرزاق : ثنا معمر به .

(تنبيه) : وقع للمعلق على «مشكل الآثار» (١/٢٦٨ ـ طبع مؤسسة الرسالة) في هذا الحديث أوهام ثلاثة :

الأول : أنه قال في إسناد الطحاوي : «صحيح على شرط البخاري» ! وهذا غير صحيح ؛ لأنه عند الطحاوي هكذا : حدثنا سليمان بن شعيب الكَيْسَاني : حدثنا بشر بن بكر : حدثني الأوزاعي . . . إلخ .

فالكيساني هذا ليس من شيوخ البخاري ، ولا من شيوخ غيره من بقية الستة ، وإنما هو من طبقتهم ، نعم ، هو ثقة ؛ وثقه العقيلي ، كما في «اللسان» (٣/٩٦) ، والسمعاني في «أنسابه» ؛ فالحق أن يقال : إسناده صحيح ، فقط .

الثاني : أنه عزاه للشيخين والبغوي ، وليس عندهم : «فإنهم بنو أرفدة» ، كما سبق .

الثالث : أنه قرن معهم النسائي ، وعنده الزيادة المذكورة كما عرفت ! وهي عند أبي عوانة في «صحيحه» أيضاً ، كما أفاده الحافظ في «الفتح» (٢/٤٤٤) .

٣١٢٩ ـ (آخرُ مَنْ يدخلُ الجنةَ رجلٌ ؛ فهو يمشي مرة ، ويكبو مرةً ، وتسفعُهُ النارُ مرةً ، فإذا ما جاوزَها التفتَ إليها فقالَ : تباركَ الذي نجاني منك ، لقدْ أعطاني اللهُ شيئاً ما أعطاه أحداً مِنَ الأولينَ والآخرينَ ، فتُرفعُ لهُ شجرةٌ ، فيقولُ : أيْ ربِّ ! أَدنني مِنْ هذه الشجرةِ ، فلأستظلَّ بظلِّها ، وأشربَ مِنْ مائها ، فيقولُ اللهُ عزّ وجلّ : يا ابنَ آدمَ ! لعلِّي إنّ أعطيتُكَها سألتني غيرَها؟ فيقولُ : لا يا ربِّ ! ويعاهدُه أنْ لا يسألَه غيرَها ، وربُّه يعذرُه ؛ لأنَّه يرى ما لا صبْرَ لَهُ عليهِ ، فيدنيهِ منها ، فَيستَظلُّ بظلِّها ، ويشربُ من مائها .

ثم ترفعُ له شجرةٌ هي أحسنُ من الأُولى ، فيقولُ : أيْ ربِّ ! أدنِني من هذه لأَشربَ مِنْ مائها ، وأستظلَّ بظلِّها ، لا أسأَلُكَ غيرَها ، فيقولُ : يا ابنَ آدمَ ! ألمْ تعاهدْني أنْ لا تسألِني غيرَها؟ فيقولُ : لعلِّي إن أدنيتُك منها تسألُني غيرَها؟ فيعاهدهُ أنْ لا يسألَه غيرَها ، وربُّه يعذرُه ؛ لأنَّه يرى ما لا صَبْرَ له عليه ، فيدنيهِ منها ، فيستظلُّ بظلِّها ، ويشربُ من مائها .

ثم ترفعُ له شجرةٌ عند بابِ الجنةِ هي أحسنُ من الأُولَيَيْنِ ، فيقولُ : أيْ ربِّ ! أَدنِني مِنْ هذه لأَستظلَّ بظلِّها ، وأشربَ من مائها ، لا أسألُكَ غيرَها ! فيقولُ : يا ابنَ آدمَ ! ألمْ تعاهدني أنْ لا تسألَني غيرَها؟ قال :

بلى يا ربِّ ! هذه لا أسألُك غيرَها ، وربُّه يعذرُه ؛ لأنه يرى ما لا صَبْرَ له عليها ، فيدنيهِ منها .

فيسمعُ أصواتَ أهلِ الجنةِ فيقولُ : أيْ ربِّ ! أدخِلْنِيها ، فيقولُ : أيِ ابنَ آدمَ ! ما يَصْرِيني منكَ؟ أيرضِيك أن أعطيَكَ الدنيا ومثلَها معَها؟ قال : يا ربِّ ! أتستهزئ مني وأنتَ ربُّ العالمينَ؟

فضحكَ ابنُ مسعودٍ ، فقالَ : ألا تسألوني مِمّ أضحكُ؟ فقالوا : مِمّ تضحكُ؟ قال :

مِنْ ضَحِكِ ربِّ العالمينَ حينَ قال : أتستهزئُ مني وأنتَ ربُّ العالمين؟ فيقول :

إني لا أستهزئُ منكَ ، ولكنِّي على ما أشاء قادر . ـ وفي رواية : قدير ـ)[1] .

أخرجه مسلم (١/١١٩ ـ ١٢٠) ، وأبو عوانة (١/١٤٢ ـ ١٤٤) ، وابن حبان (٩/٢٦٠/٧٣٨٧) ، وأحمد (١/٣٩١ ـ ٣٩٢ و٤١٠ ـ ٤١١) ، والآجري في «الشريعة» (ص٢٨٢ ـ ٢٨٣) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/١٠/٩٧٧٥) ـ والرواية الأخرى لهؤلاء الثلاثة ، والسياق لمسلم ـ من طرق عن حماد بن سلمة : حدثنا ثابت عن أنس عن ابن مسعود : أن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره .

وأخرجه الشيخان وغيرهما من طريق أخرى عن ابن مسعود مختصراً جدّاً ، وهو مخرج في «مختصر الشمائل» (رقم ١٩٧) .

---

(١) تقدم تخريج هذا الحديث برقم (٢٦٠٥) بزيادة في مصادر التخريج ، وهو هنا بزيادة في الشرح والتفصيل .

(**فائدة**) : قوله : «ولكني على ما أشاء قادر ـ أو قدير ـ » : فيه دليل على جواز استعمال هذه الكلمة : «إن الله تعالى على ما يشاء قدير» ، وقد كنت توقفت عنها حين علقت على قول الطحاوي في «العقيدة» (ص٢٠) : «ذلك بأنه على كل شيء قدير» كلمة للشيخ ابن مانع ـ رحمه الله ـ أن ذلك ليس بصواب ، وأن الصواب ما في الكتاب والسنة ﴿وهو على كل شيء قدير﴾ ؛ لعموم مشيئة الله وقدرته . . إلخ كلامه . ثم وقفت بعد ذلك على هذه الكلمة في هذا الحديث في «صحيح مسلم» ، فخشيت ـ متأثراً بكلام الشيخ ـ أن تكون شاذة في الحديث ؛ أو خطأ من بعض الرواة ، فتريَّثت حتى يتسنى لي تخريجه والنظر في إسناده ورواته .

ثم كنت في ليلة من ليالي غرة شهر ذي الحجة في بعض مخيمات عمّان ألقي كلمة حول وجوب الرجوع إلى الكتاب والسنة على منهج السلف الصالح ؛ ووجوب قرن ذلك بالعمل ، وبعد الفراغ منها فتحنا باب الأسئلة ، فسأل أحد إخواننا الحاضرين ـ ويبدو أنه على شيء من العلم والثقافة ـ عن هذه الكلمة ، مشيراً إلى تعليقي المذكور على «العقيدة الطحاوية» ، وذكر ـ جزاه الله خيراً ـ بقوله تعالى : **﴿وهو على جمعهم إذا يشاء قدير﴾** [الشورى/٢٩] ، فأجبته بأن الحديث بحاجة إلى تخريج وتحقيق ، مشيراً إلى أنه من الممكن أن يكون أصل الكلمة : «وأنا على كل شيء قدير» أو نحوها ، فبادرت إلى تخريج الحديث ، فوجدت أن الرواة عن حماد بن سلمة اتفقوا على اللفظ المتقدم .

ثم تابعت البحث والتحقيق فوجدت للحديث طريقاً أخرى عن ابن مسعود ، يرويه يزيد بن عبدالرحمن أبو خالد الدالاني : ثنا المنهال بن عمرو عن أبي عُبيدة عن مسروق عن عبدالله بن مسعود مرفوعاً مطولاً جدّاً ؛ لكن بلفظ :

«ولكني على ذلك قادر» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٩/٤١٦ ـ ٤٢١) ، والحاكم (٢/٣٧٦ ـ ٣٧٧ و٤/٥٨٩ ـ ٥٩٢) وقال في الموضع الأول :

«صحيح على شرط الشيخين» ! ووافقه الذهبي !

وقال في الموضع الآخر :

«رواة هذا الحديث ـ عن آخرهم ـ ثقات ؛ غير أنهما لم يخرجا أبا خالد الدالاني في «الصحيحين» ؛ لما ذكر من انحرافه عن السنة في ذكر الصحابة ، فأمّا الأئمة المستقدمون ؛ فكلهم شهدوا لأبي خالد بالصدق والإتقان ، والحديث صحيح ولم يخرجاه ، وأبو خالد الدالاني ممن يجمع حديثه في أئمة أهل الكوفة» .

كذا قال ! وما عرفت من شهد له بالإتقان ، أما الصدق ؛ فنعم ، وفي حفظه ضعف كما يأتي ، وأما الذهبي ؛ فتعقبه هنا بقوله :

«ما أنكره حديثاً على جودة إسناده ، وأبو خالد شيعي منحرف» !

وأقول : لم أر من رماه بالتشيع ، فلعله التبس عليه بغيره ، ثم هو مختلف فيه ، فقال الذهبي نفسه في «الكاشف» :

«وثقة أبو حاتم ، وقال ابن عدي : في حديثه لين» .

وقال في «المغني» :

«مشهور ، حسن الحديث ، قال أحمد : لا بأس به ، وقال ابن حبان : فاحِشُ الوهم ، لا يجوز الاحتجاج به» .

ولذلك قال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق يخطئ كثيراً ، وكان يدلس» .

قلت : وجزم الهيثمي بتوثيقه ؛ كما يأتي ، وهو من تساهله ، وإن كان مسبوقاً إليه ، ولكن لا ينبغي غض النظر عن الجرح المفسر ، الذي تضمنه كلام ابن حبان وغيره ، فيتقى من حديثه ما يخشى أن يكون وهم فيه ، أو ينتقى من حديثه ما سلم من خطئه ، كما هو الواقع هنا ؛ فقد توبع عليه ، فقال زيد بن أبي أنيسة : عن المنهال بن عمرو به مطولاً أيضاً ، وباللفظ المذكور في رواية الدالاني .

أخرجه عبدالله بن أحمد في «السنة» (٢/٥٢٠ ـ ٥٢٤ ـ دار ابن القيم) ، والطبراني أيضاً عنه وعن حافظين آخرين ثلاثتهم ، والبيهقي في «البعث» (٢٣٩/٤٧٩) ، كلهم عن إسماعيل بن عبيد بن أبي كريمة الحرَّاني : ثنا محمد بن سلمة الحراني عن أبي عبدالرحيم عن زيد بن أبي أنيسة به .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ؛ غير إسماعيل ابن عُبَيد الحراني ، وهو ثقة كما قال الذهبي في «الكاشف» ، والحافظ في «التقريب» ؛ وزاد : «يغرب» .

وقال المنذري في «الترغيب» (٤/١٩٨ و٢٤٨) :

«رواه ابن أبي الدنيا والطبراني من طرق أحدها صحيح ، والحاكم وقال : صحيح الإسناد» .

وقال ابن القيم في «حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح» (٢/٩٤ ـ طبعة الكردي) :

«هذا حديث كبير حسن . .» .

وأما الهيثمي فقال (١٠/٣٤٣) :

«رواه كلَّه الطبرانيُّ من طرق رجال أحدها رجال الصحيح ؛ غير أبي خالد الدالاني ؛ وهو ثقة» !

كذا قال : وفيه شيئان :

أحدهما : جزمه بتوثيق الدالاني ، وقد عرفت ما فيه .

والآخر : أنه فاته أن الطريق الأخرى من رواية الحرانيين أصح من طريق الدالاني كما تبين لك مما ذكرنا ، وهي التي جزم بصحتها المنذري ، وحسنها ابن القيم ، ولا أدري لِمَ لَمْ يصححها ؟ على أنه أخرجها الطبراني أيضاً عقب روايته عن الدالاني .

وقد خالفهم في إسناد الطريقين : أبو طيبة فقال : عن كُرْز بن وبرة عن نُعَيْمِ ابن أبي هند عن أبي عبيدة بن عبدالله بن مسعود به مطولاً بلفظ :

«يقوم الناس لرب العالمين أربعين سنة ، شاخصة أبصارهم» . الحديث ، وفيه اللفظ الثاني الذي في طريق الدالاني والحراني .

أخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» (٣٥٠ ـ ٣٥٤) بطوله ، والطبراني (٩٧٦٤) عقب حديث ابن أبي أنيسة ، ولم يسق منه إلا طرفاً من أوله ، وكذا ابن عدي في «الكامل» (٢٥٨/٥) في ترجمة أبي طيبة ـ واسمه عيسى بن سليمان الجرجاني ـ وقال الطبراني عقبه :

«ثم ذكر نحو حديث زيد بن أبي أنيسة» .

قلت : وأبو طيبة هذا قال ابن عدي ـ وقد ساق له هذا الحديث مع أحاديث أخرى ـ :

«وهذه الأحاديث كلها غير محفوظة ، وأبو طيبة رجل صالح ، ولا أظن أنه كان يتعمد الكذب ، ولكن لعله كان يُشَبَّهُ عليه فيغلط» .

قلت : وذكره ابن حبان في «الثقات» (٧/٢٣٤) وقال :

«يخطئ» .

ومن الظاهر أنه هو الذي خالف في هذا الإسناد ، فأسقط ـ من بين ابن مسعود وأبي عبيدة ـ مسروقاً ؛ فإن رجاله ثقات غير كُرْز بن وبرة ، وقد روى عنه جمع من الثقات ، وقد ذكره ابن حبان فيهم ، وقد تناقض فيه تناقضاً عجيباً ، فأورده في «التابعين» (٥/٣٣٨) بروايته عن أنس ! وما إخاله يصح ، ثم ذكره (٩/٢٧) فيمن روى عن «أتباع التابعين» ؛ بروايته عن الثوري[1] ! ولعل الصواب أن يذكر في «أتباع التابعين» ؛ لأنه روى عن نعيم بن أبي هند كما في هذه الرواية ، وكما في «الجرح» ، وقال (٣/٢/١٧٠) :

«روى عنه الثوري وابن شبرمة وعبيد الله الوَصَّافي وفُضَيل بن غزوان وورقاء ابن عمر» .

فإن هؤلاء أكثرهم من أتباع التابعين ، غير ابن شبرمة ـ واسمه ـ عبدالله ؛ فإنه تابعي كنعيم بن أبي هند ، وعبيد الله الوصافي ـ وهو ابن الوليد ـ ؛ فإنه من الرواة عن التابعين ، فمن المحتمل أن يكون كُرْز هذا من صغار التابعين ، وكان مشهوراً بالعبادة ، بل وبالمبالغة فيها ، وحكوا عنه في ذلك عجائب ، له ترجمة واسعة في «تاريخ جرجان» (ص٣٣٦ ـ ٣٤٤) ، و«الحلية» (٥/٧٩ ـ ٨٣) ، و«سير أعلام النبلاء» (٦/٨٤ ـ ٨٦) ، ولقد عجبت منه ـ والله ! وهو المحدِّث السلفي ـ كيف سكت عن بعض تلك المبالغات؟! مثل ختمه للقرآن في اليوم والليلة ثلاث مرات ، وهو يعلم أنه خلاف السنة ، لقوله ﷺ :

---

(١) كذا وقع فيه ، والصواب أن الثوري روى عنه ؛ كما يأتي عن «الجرح والتعديل» .

«لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث»[1] .

بل إنه سكت عما هو أدهى وأمرُّ ، وهو أنه سأل ربَّه أن يعطيه الاسم الأعظم ، فسأل أن يقوى على الختم المذكور ! وهذا من الاعتداء في الدعاء المنهي عنه أيضاً في قوله ﷺ :

«سيكون قوم يعتدون في الدعاء» .

وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (١٣٣٠) .

وجملة القول ؛ أن هذه الجملة قد اختلف في ضبطها عن ابن مسعود رضي الله عنه على اللفظين السابقين :

الأول : «ولكني على ما أشاء قادر» .

والآخر : «ولكني على ذلك قادر» .

واللفظ الأول أصح إسناداً كما هو ظاهر .

لكن الآخر ـ مع صحة إسناده ـ مطابق لنص الآية تمام المطابقة : ﴿**وهو على جمعهم إذا يشاء قدير**﴾ . لأن المعنى : إذا يشاء ذلك الجمع ، قال العلامة الآلوسي في «روح المعاني» :

«و(إذا) متعلقة بما قبلها لا بـ (قدير) ؛ لأن المقيَّد بالمشيئة جمعُه تعالى ، لا قدرته سبحانه» .

قلت : وعلى ضوء تفسيره للآية ، نقول : إن اسم الإشارة في الحديث :

---

(١) أخرجه أبو داود وغيره بسند صحيح عن ابن عمرو ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (١٢٥٧) ؛ وانظر «صفة الصلاة» .

«ذلك» يعود إلى ما أعطى الله عز وجل عبده من النعم الكثيرة التي لا يستحقها ؛ فضلاً منه تعالى عليه ، فلما قال ما قال مستكثراً ذلك عليه ؛ قال تعالى : «ولكني على ذلك قادر» ، فإذا فُسِّرَ بهذا اللفظ الأول أيضاً ولم يوقف عند ما فيه من مفهوم المخالفة ، المشعر بأنه تعالى غير قادر على ما لا يشاء ؛ على حد قوله تعالى : ﴿**لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة**﴾ ونحوه من المفاهيم التي قامت الأدلة القاطعة على أنها غير مرادة ، إذا فسر هذا اللفظ الأول بهذا الذي دل عليه اللفظ الثاني ؛ استقام المعنى ، ولم يَبْقَ أي إشكال إن شاء الله تعالى .

هذا ما عندي من علم ، فإن أصبت ؛ فمن الله ، وإن أخطأت ؛ فمني ، وأستغفره تعالى من كل ذنب لي ، ومن كان عنده فضل علم ؛ فليتفضل به شاكرين له .

ثم وقفت بعد زمن من تحرير هذا التخريج على من ينكر صحة الحديث من جهة ما فيه من إثبات صفة الضحك لرب العالمين بقوله ﷺ :

« . . من ضَحِكِ رب العالمين» .

وأعني به ذاك الجهمي الجاحد المعطل ، فقد قال ـ فُضَّ فوه ـ في تعليقه على «دفع الشبه» (ص١٧٨) مشيراً إلى إنكاره هذه الصفة :

«وهي عندنا (!) لا تثبت ؛ لأن راويها حماد بن سلمة ضعفه مشهور ؛ وإن كان من رجال مسلم . .» .

فأقول : مجال الكلام في الرد عليه واسع جدّاً لا سبيل إليه الآن ، فحسبي منه ما يأتي ؛ مما يؤكد تجهمه وعداءه لأئمة السنة وكذبه عليهم !

أولاً : قوله في حماد ـ رحمه الله ـ : «ضعفه مشهور» ؛ كذب وزور ، لم يسبقه

إليه أحد من المسلمين ! فخذ ما شئت من كتب الرجال ، فلن تجد فيها هذا التضعيف المطلق فضلاً عن أن يكون مقروناً بأنه مشهور !! غاية ما قيل فيه : إنه يخطئ ! وهل هناك من لا يخطئ غير رسول الله ﷺ ؟!

ومع ذلك ؛ فحماد موصوف بالضبط والإتقان فيما يرويه عن بعض التابعين ؛ ومنهم ثابت البناني راوي هذا الحديث عند مسلم وغيره كما رأيت ، وقد قال الإمام أحمد في «العلل» (١/٢٦٣ و٢/٢٢٢) :

«حماد بن سلمة أثبت الناس في ثابت البناني» .

وكذا قال ابن المديني وغيره .

ولو أن القارئ الكريم راجع ترجمته في المطوّلات من كتب الرجال والتاريخ ؛ لرأى العجب العجاب من الثناء عليه والرفع من شأنه ، وحسبك في ذلك قول إمام المؤرخين ـ الذي لا يحابي ولا يداري ـ الحافظ الذهبي ، فقد أورده في «تذكرة الحفاظ» ، وفي «أعلام النبلاء» ، ووصفه بالحافظ الإمام القدوة شيخ الإسلام ، ثم قال :

«قلت : كان بحراً من بحور العلم ، وله أوهام في سعة ما روى ؛ وهو صدوق حجة . . وكان مع إمامته في الحديث إماماً كبيراً في العربية ، فقيهاً فصيحاً ، رأساً في السنة . .» .

وقال ابن حبان في « الثقات» (٦/٢١٦) :

«لم يكن من أقرانه مثله في البصرة في الفضل والدين والعلم ، والنسك ، والصلابة في السنة ، والقمع لأهل البدعة ، ولم يكن يَثْلُبُه في أيامه إلا قدري أو مبتدع جهمي ؛ لما كان يظهر من السنن الصحيحة التي ينكرها المعتزلة» .

قلت : سبحان الله ! ما أشبه اليوم بالبارحة ، فها هو الجهمي المبتدع - بل الجاحد - يثلبه من جديد ويطعن فيه تقليداً منه للكوثري والغماري وأمثالهما من المتجهمة للسبب نفسه الذي ذكره ابن حبان - رحمه الله - ، لذلك ؛ تجده قد نصب نفسه - مثلهما - لرميه بما لا يصح ، حتى ضعف به هذا الحديث الصحيح المتلقى من الأمة بالقبول ؛ حتى من ابن الجوزي في «الدفع» الذي فتح له باب التجهم ؛ فإنه لعلمه بثقة حماد لم يَسَعْهُ إلا التسليم به ، ولكنه فسره بالمجاز الذي يؤدي بهم إلى أن يفسروا وجود ذاته تعالى بالمجاز أيضاً ؛ لأن للمخلوقات وجوداً أيضاً ، فإذا قالوا : لا ينسب الضحك إلى الله لأن الضحك من صفة الإنسان ؛ فلينفوا إذن وجوده تعالى ؛ لأن الإنسان موجود أيضاً ! فسيقولون : وجوده تعالى ليس كوجودنا . . فنقول : قولوا إذن في كل صفة لله ثبتت في الكتاب أو السنة : إنها ليست كصفتنا ؛ تستريحوا وتهتدوا ﴿**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**﴾ ؛ فله سمع ولكن ليس كسمعنا ، وبصر ليس كبصرنا . . ويضحك ولكن ليس كضحكنا ؛ فإنه يقال في الصفات كلها ما يقال في الذات إثباتاً وتنزيهاً .

فهذا الحقّ ما به من خفـاءٍ — فدعني عن بُنَيَّاتِ الطريق

ثم إن الواقع يشهد أن كل جهمي جاحد إنما هو من الذين قال الله فيهم : ﴿**أفرأيت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة**﴾ . ذلك ؛ لأنهم يحاولون تضعيف أحاديث الصفات بكل وسيلة غير مشروعة ، كما فعل هذا الجاحد بهذا الحديث ، فضعف إماماً من أئمة المسلمين بزور ادعاه عليه ، ثم لم يعبأ بمن تابعه من الثقات كما تقدم ، ولا بِورود هذه الصفة في أحاديث أخرى في «الصحيحين» وغيرهما ، بحيث يقطع الواقف عليها بثبوت نسبتها إلى الله تعالى . وكذلك يفعل بكل أحاديث الصفات

الأخرى جحداً لها ـ بتضعيفها ـ ، أو تعطيلاً لها ـ بتأويلها ـ كما فعل بآيات الصفات كالمجيء والفوقية والاستواء ؛ تقليداً منه للكوثري وأمثاله من الجهمية ، عاملهم الله بما يستحقون !

٣١٣٠ ـ(إذا ذبحَ أحدُكم ؛ فليُجْهِزْ) .

أخرجه أحمد (١٠٨/٢) : حدثنا قتيبة بن سعيد : حدثنا ابن لهيعة عن عُقَيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن أبيه : أن رسول الله ﷺ أمر بحدِّ الشِّفار ، وأن توارى عن البهائم ، وإذا ذبح . . . الحديث .

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (١٤٨/٤) ، ومن طريقه : البيهقي في «شعب الإيمان» (١١٠٧٤/٤٨٣/٧) من طريق أخرى عن قتيبة بن سعيد به ، إلا أنه قال : «ثنا عقيل . .» ، فصرح ابن لهيعة بالتحديث عندهما . ذكره ابن عدي في جملة أحاديث ساقها في ترجمة ابن لهيعة من (ص١٤٤ ـ ١٥٤) ، وكذلك ذكره الذهبي في «الميزان» ، وقال ابن عدي في آخر الترجمة :

«وحديثه حسن ، وهو ممن يكتب حديثه» .

قلت : والذي استقر عليه رأي المحققين أن حديثه حسن في الشواهد ؛ إلا ما كان من رواية العبادلة ، ومنهم عبدالله بن وهب ، فهو صحيح كما نص على ذلك بعض الأئمة .

ثم تبين لي أن من قَبيل رواية العبادلة روايةَ قتيبة بن سعيد عنه ، فقد قال الإمام أحمد له :

«أحاديثك عن ابن لهيعة صحاح» .

وقد سبق بيان سبب ذلك تحت الحديث (٢٨٤٣) .

وعلى هذا ؛ فالسند صحيح ، وقد صححه أيضاً الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على «المسند» (١٦٩/٨) ، لكن ذلك منه على خطته التي جرى عليها في توثيق ابن لهيعة وتصحيح أحاديثه ، وهو توسع غير محمود عندي !

ثم إن قتيبة قد تابعه أبو الأسود النضر بن عبد الجبار : ثنا ابن لهيعة ، عن عقيل به .

أخرجه البيهقي في «السنن» (٢٨٠/٩) عن محمد بن إسحاق عنه . والنضر هذا ثقة ، ولذلك قال البيهقي عقبه :

«كذا رواه ابن لهيعة موصولاً جيداً» .

ومحمد بن إسحاق هو الصَّغَاني ، وهو ثقة ثبت من شيوخ مسلم .

وقد خالفه جعفر بن مسافر فقال : ثنا أبو الأسود : ثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن سالم عن أبيه به .

أخرجه ابن ماجه (٣١٧٢) .

قلت : وجعفر بن مسافر فيه كلام ، قال في «التقريب» :

«صدوق ربما أخطأ» .

فمخالفته للصَّغَاني لا تؤثر ، وخاصة أنه مخالف لقتيبة أيضاً .

وتابعهما محمد بن معاوية النيسابوري : ثنا ابن لهيعة به .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٣١٤٤/٢٨٩/١٢) .

لكن النيسابوري هذا متهم ، قال الحافظ :

«متروك مع معرفته ؛ لأنه كان يَتَلَقَّن ، وقد أطلق عليه ابن معين الكذب» .

وتابع ابنَ لهيعة حيوةُ عن عُقيل به .

ذكره ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/٤٥) من رواية هشام بن عمار عن شعيب ابن إسحاق عن حيوة . .

وحيوة هذا ؛ هو ابن شريح المصري الثقة .

لكن ذكر ابن أبي حاتم عن أبيه أن الصحيح : عن الزهري عن ابن عمر بلا سالم .

كذا قال ! ولم يذكر الحجة في ذلك .

ورواه مروان بن محمد : ثنا ابن لهيعة : حدثني قرة بن حَيْوَئِيلَ عن الزهري عن سالم به .

أخرجه ابن ماجه أيضاً .

وخالف ابنَ لهيعة : ابنُ وهب فقال : أخبرني قرة بن عبدالرحمن المعافري عن ابن شهاب أن عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال . . . فذكره .

أخرجه البيهقي (٩/٢٨٠) .

وهذا أصح من رواية ابن لهيعة عن قرة ، وكأنه لذلك صححها أبو حاتم كما تقدم آنفاً . لكن هذا لا يعل رواية قتيبة عن ابن لهيعة عن عقيل لما تقدم بيانه .

وقد وجدت له متابعاً يرويه ؛ الحسين بن سيار : حدثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري عن سالم عن أبيه به .

أخرجه الخطيب في «التاريخ» (٤٩/٨) في ترجمة الحسين هذا ، وروى عن أبي عروبة الحراني أنه قال فيه :

«كتبنا عنه ، ثم اختلط علينا أمره ، وظهرت من كتبه أحاديث مناكير ، فترك أصحابنا حديثه» .

ولَخَّصَ هذا الذهبيُّ في «الميزان» ، فقال :

«قال أبو عروبة وغيره : متروك» .

قال الحافظ عقبه :

«والغير هو الأزدي» .

قلت : فهو ـ أعني : الحسين ـ ممن لا يتقوى به .

لكن يشهد للحديث ويزيده قوةً قولُه ﷺ :

«إن الله كتب الإحسان على كل شيء ، فإذا قتلتم ؛ فأحسنوا القِتْلة ، وإذا ذبحتم ؛ فأحسنوا الذِّبحة ، وليُحِدَّ أحدكم شفرته ، وليُرح ذبيحته» .

أخرجه مسلم وابن الجارود وابن حبان وأصحاب «السنن» وغيرهم ، وهو مخرج في «إرواء الغليل» (٢٩٣/٧) .

وقوله ﷺ :

«أتريد أن تميتها مَوْتاتٍ ؟! هلا حددت شفرتك قبل أن تضجعها ؟» .

أخرجه الحاكم وصححه ، ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا ، وهو مخرج في «الصحيحة» برقم (٢٤) .

(تنبيه) : واعلم أن حديث ابن عمر هذا مما كان نظري اختلف في الحكم عليه على نوبات مختلفة ، وعوامل متعددة ، فلما خَرَّجتُهُ في «غاية المرام» (ص٤٠ ـ ٤١) ضعفته لاضطراب ابن لهيعة في إسناده ، كما بينته هناك ، وسلفي في تضعيفه : الحافظ المنذري في «ترغيبه» (١٠٣/٢ ـ ١٠٤) ، ولذلك كنت أودعته في «ضعيف الجامع» .

ثم لما صنفت «صحيح الترغيب» لاحظت أن معناه قد جاء في عديد من أحاديث الباب ، فما رأيت من المناسب أن ألحقه بـ«ضعيف الترغيب» ؛ فأوردته في «صحيح الترغيب» (١٠٧٦/٥٢٩/١ ـ مكتبة المعارف) محسِّناً إياه .

ثم هتف إلي أحد الإخوان سائلاً عن هذا الاختلاف؟ فأجبته بنحو ما تقدم ، ووعدته بأن أعيد النظر حينما يتيسر لي ذلك .

والآن وقد يسر الله ، فقد تبين لي مجدداً صحة إسناده ، على ضوء ما كان بدا لي : أن رواية قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة ملحقة في الصحة برواية العبادلة عنه كما تقدم الإشارة إلى موضع بيان ذلك آنفاً . يضاف إلى ذلك تلك الطرق التي لم أكن قد وقفت عليها من قبل ، على ما فيها من وهن ، فاطمأنت النفس تماماً لصحة الحديث ، وعليه قررت نقله من «ضعيف الجامع» إلى «صحيح الجامع» ، والحمد لله على توفيقه ، وأسأله المزيد من فضله .

أذكر هذا بياناً للحقيقة أولاً ، وتبرئةً للذمة ثانياً ، واعترافاً بعجز الإنسان وضعفه ثالثاً ، وأنه كما قال ربنا في كتابه : ﴿**ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء**﴾ ، وقوله : ﴿**وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً**﴾ ، ولعل في ذلك عبرة لبعض الناشئين في هذا العلم ، الذين يتسرعون في النقد وإصدار الحكم ، دون أي جهد

أو بحث وتفكر ؛ إلا عفو الخاطر ! كالشيخ عبدالله الدويش في ما سماه بـ «تنبيه القاري لتقوية ما ضعفه الألباني» ؛ فإن غالب الأحاديث التي قواها هي من هذا النوع الذي تبين لي فيما بعد ثبوته ، ونصصت على ذلك في بعض مؤلفاتي ، فأتى هذا الشيخ وتتبّع ذلك من مؤلفاتي ، ونسب تقويتها إلى نفسه ـ عفا الله عنا وعنه بمنه وكرمه ـ ، وقلّما يضيف إلى ذلك فائدة تذكر ، ومن ذلك هذا الحديث (ص١٣١) رقم (٢٠١) ؛ فإنه نقل كلامي المذكور في «غاية المرام» ، وقد أشرت إليه آنفاً . ثم عقب عليه بقوله :

«أقول : لكن كل جملة من هذا الحديث قد وردت من وجه آخر صحيح ، ولذلك حسنه في صحيح الترغيب ١ : ٤٥٧ رقم ١٠٨٣» .

كذا قال ! ولم يزد ، فلم ينظر في الاضطراب المذكور في «الغاية» وهل يمكن استخراج طريق منه ، يمكن تصحيحه والاعتماد عليه كما فعلت أنا هنا؟! فهذا مما لم يفعله ، ولا يفعله إلا نادراً جداً .

وقد تيسر لي المرور على المئة الأولى من أحاديث كتابه المذكور ، فوجدت نصفها تقريباً من هذا النوع الذي أخذ قوته من بعض مؤلفاتي دون أن يقرن مع ذلك جهداً له أو فائدة تذكر ، ولا بأس من الإشارة إلى أرقامها للفائدة :

(١ ، ٣ ، ٤ ، ١٠ ، ٢١ ، ٢٣ ، ٢٨ ، ٣٠ ، ٣١ ، ٣٢ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٥ ، ٤٦ ، ٤٨ ، ٤٩ ، ٥٢ ، ٥٩ ، ٦٢ ، ٦٣ ، ٦٤ ، ٦٥ ، ٦٦ ، ٦٧ ، ٦٨ ، ٦٩ ، ٧٠ ، ٧١ ، ٧٢ ، ٧٣ ، ٧٦ ، ٧٧ ، ٧٨ ، ٨٠ ، ٨١ ، ٨٣ ، ٨٥ ، ٨٦ ، ٨٧ ، ٨٨ ، ٩٠ ، ٩١ ، ٩٢ ، ٩٣ ، ٩٥) .

ولقد كان مِنَ الواجب على الشيخ ـ رحمه الله ـ أن يلتمس لأخيه عذراً ؛ ويبين لقرائه سبب تفاوت الحكم من الباحث على الحديث الواحد ، وهي كثيرة لا

مجال لبيانها هنا ، ولكن على الأقل أن يبين ما قد يشترك في فهمه عامة القراء ، كالذهول أو النسيان الذي هو طبيعة الإنسان ، أو عدم توفر المراجع عنده ولو أحياناً ، ليتتبع طرق الحديث فيها ، أو عدم نشاطه للبحث ، أو ظهور مراجع جديدة لم تكن مطبوعة أو مصورة مبذولة من قبل ، أو اختلاف اجتهاد ورأي باحث عن غيره ، هنا يظهر الفرق والاختلاف في الحكم ، وهذا أمر طبيعي جدّاً ، فعلى الإنسان أن لا يكون إمَّعة لأحد ، وإنما يجتهد لمعرفة الحق مما اختلفوا فيه حسب الطاقة ، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها .

وقد تبين لي أن الشيخ الدويش ـ رحمه الله ـ لا يتعدى أن يكون أوتي ذاكرة وحفظاً ، أما التحقيق والتصحيح فليس هناك ، ولعلي سبق أن ذكرت بعض الأمثلة على ذلك فيما سبق ، فهو في كثير من الأحيان ينتقدني على تضعيفي لبعض الأحاديث بشواهد يذكرها ؛ وتكون شواهد قاصرة غير كاملة للحديث كله ، كالأحاديث (٢ ، ٤٢ ، ٤٤ ، ٥٢ ، ٥٥ ، ٧٥ ، ٨٢ ، ٨٩ ، ٩٤ ، ٩٨ ، ١٠٠) . فالحديث رقم (٢) نصه :

«من قرأ القرآن وعمل بما فيه ؛ أُلبس والده تاجاً يوم القيامة ضوؤه أحسن من ضوء الشمس في بيوت الدنيا . . .» الحديث قوَّاه بشاهد ذكره في آخره :

«ويُكْسى والداه حُلَّتين لا يقوم لهما أهل الدنيا . . .» ؛ فأين هذا من ذاك ، أين الحلتان من التاج ؟!

وتارة يكون الحديث الضعيف في الوقف ، فيستشهد له بحديث في الوصية ، وشتان ما بينهما عند الفقهاء ، وانظر الحديث (١٦) .

وتارة يغض النظر عن الراوي المضعف لمجرد كونه من رجال «الصحيح»

كالحديث (١٨ ، ٩٤) ، والأول مخرج في «الضعيفة» (٤٠٢١) ، والآخر برقم (٣٧٢) ، فتعقبني بحديثين ضعيفين سيأتي تخريجهما برقم (٦٢٣٥ و٦٢٣٦) !

٣١٣١ - (قُوما فاغْسِلا وجوهَكُما ، يعني : عائشةَ وسودةَ)

أخرجه أبو بكر الشافعي في «الفوائد» (ق١/١٨) : حدثني إسحاق بن الحسن بن ميمون الحربي : ثنا أبو سلمة : ثنا حماد : ثنا محمد بن عمرو عن يحيى بن عبدالرحمن أن عائشة قالت :

أتيت رسول الله ﷺ بخزيرة طبختها له ، فقلت لسودة والنبي ﷺ بيني وبينها ، فقلت لها : كلي . فأبت ، فقلت : لتأكلِنَّ أو لألطخن وجهك . فأبت ، فوضعت يدي في الخزيرة فطليت بها وجهها ! فضحك النبي ﷺ فوضع فخذه (!) لها وقال لسودة :

«الطخي وجهها»

فلطخت وجهي ، فضحك النبي ﷺ أيضاً ، فمرَّ عمر فنادى : يا عبدالله ! يا عبدالله ! فظن النبي ﷺ أنه سيدخل فقال لهما . . . (فذكر الحديث) . قالت عائشة : فما زلت أهاب عمر ؛ لهيبة رسول الله ﷺ إياه .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات من رجال «التهذيب» ؛ غير إسحاق الحربي هذا ، وهو ثقة ؛ كما قال إبراهيم الحربي وعبدالله بن أحمد والدارقطني وهو مترجم في «تاريخ بغداد» (٣٨٢/٦) .

وأبو سلمة اسمه موسى بن إسماعيل التبوذكي .

وحماد هو ابن سلمة .

ويحيى بن عبدالرحمن هو ابن حاطب المدني ، روى عن جمع من الصحابة منهم عائشة ، رضي الله عنهم .

ثم رأيت الحديث في «مسند أبي يعلى» (٧/٤٤٩/٤٤٧٦) ، حدثنا إبراهيم : حدثنا حماد به . وفيه : «فوضع بيده لها» مكان « . . فخذه . .» فوضح المراد . والحمد لله .

وإبراهيم هذا هو ابن الحجاج السامي ، قال الحافظ :

«ثقة ، يهم قليلاً» .

وقال الهيثمي في «المجمع» (٤/٣١٦) :

«رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال«الصحيح» ؛ خلا محمد بن عمرو بن علقمة ، وحديثه حسن» .

٣١٣٢ ـ (إن المؤمنَ خُلقَ مُفَتَّناً توَّاباً نسَّاءً ؛ إذا ذُكِّر تذكَّر) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/٣٤٢/١٠٦٦٦) ، وابن عدي في «الكامل» (٣/٩١) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/٢١١) من طريق عتبة بن يقظان ، عن داود بن علي بن عبدالله بن عباس عن أبيه عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، لكنه ليس شديد الضعف :

داود بن علي ، قال الذهبي في «الكاشف» :

«وُثِّق ، فصيح مفوَّه بليغ» . وقال الحافظ :

«مقبول» .

وعتبة بن يقظان ، قال الذهبي :

«وثقة بعضهم ، وقال النسائي : غير ثقة» .

قلت : له طريقان آخران عن ابن عباس يتقوى بهما :

الأول : يرويه أبو معاذ عن أبي بشر جعفر بن أبي وَحْشِيَّة عن سعيد بن جبير عنه مرفوعاً بلفظ :

«ما من مؤمن إلا وله ذنب يصيبه الفَيْنة بعد الفينة ، إن المؤمن نسَّاءٌ ؛ إذا ذُكِّر ذَكَر» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢/٦٠/٢/٦٠١١) ، وقال :

«لم يروه عن أبي بشر إلا أبو معاذ ، وهو سليمان بن أرقم» .

قلت : قال الحافظ :

«ضعيف» . وقال الذهبي :

«متروك» .

قلت : ويغني عنه الثالث ؛ فإنه صحيح : يرويه عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ أتم ، وقد تقدم تخريجه برقم (٢٢٧٦) . وقال الهيثمي تحته (١٠/٢٠١) :

«رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» باختصار ، وأحد أسانيد «الكبير» ثقات ، وله السياق» .

يعني طريق عكرمة هذه .

٣١٣٣ - (لا تنتَفِعُوا من المَيْتةِ بشيءٍ) .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (١٦٧/١/٤) وابن عساكر (٣٧٠/١٤) عنه ، وابن حبان في «صحيحه» (١٢٧٦/٢٨٦/٢) من طريق هشام بن عمار عن صدقة ابن خالد عن يزيد بن أبي مريم عن القاسم بن مُخَيمرَة عن عبدالله بن عُكَيم قال : نا مشيخة لنا من جهينة أن النبي ﷺ كتب إليهم : أن لا . . . الحديث .

وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال «الصحيح» ، وفي هشام بن عمار كلام معروف مع كونه من شيوخ البخاري ، لكنه قد تابعه جمع :

١- محمد بن المبارك : ثنا صدقة بن خالد به .

أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢٧١/١) و«مشكل الآثار» (٤/ ٢٦٠ - ٢٦١) .

٢- الحكم بن موسى : ثنا صدقة به .

أخرجه البيهقي في «سننه» (٢٥/١) .

ومحمد بن المبارك ثقة من رجال الشيخين .

والحكم بن موسى ثقة من رجال مسلم .

ثم إن صدقة بن خالد قد تابعه أيوب بن حسان : ثنا يزيد بن أبي مريم به .

أخرجه البيهقي (٢٥/١) .

وأيوب بن حسان صدوق ؛ كما قال الحافظ تبعاً لأبي حاتم ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (١٢٧/٨) .

قلت : فالسند صحيح لا يُعَلُّ بهشام بن عمار لهذه المتابعات ، وقد أعله الطحاوي في «المشكل» دون «معاني الآثار» ؛ فقال :

«الأشياخ من جهينة لم يُسَمَّوْا ، ولا نعلم أنهم من أصحاب النبي ﷺ » .

قلت : وهذا ليس بشيء ؛ لأنهم إن لم يكونوا كلهم من الصحابة ـ وهذا ما أستبعده ـ ؛ فهم بلا شك من أتباعهم كعبد الله بن عُكيم ، فقد ذكره ابن حبان في «الصحابة» من كتابه «الثقات» (٢٤٧/٣) ، وقال :

«أدرك النبي ﷺ ولم يسمع منه شيئاً . .» ، ثم ذكر حديثه هذا .

وقد ترجمه الخطيب في «التاريخ» (١٠/٣ ـ ٤) بسماعه عن جمع من الصحابة ، وعنه جمع من التابعين الثقات غير القاسم بن مخيمرة ، ثم قال :

«وكان ثقة» .

فأشياخه في الحديث ـ على فرض أنه ليس فيهم صحابي ـ هم من التابعين المخضرمين ، وأعلى طبقةً من ابن عُكيم ، فإن لم يكونوا ثقاتٍ مثله ـ وهذا مما أستبعده أيضاً ـ ؛ فهم مستورون ، ولكنهم جمع تنجبر جهالتهم بكثرتهم ، كما قال السخاوي وغيره في غير هذا الحديث ؛ فقال ـ رحمه الله ـ في حديثٍ رواه عدة من أبناء الصحابة :

«وسنده لا بأس به ، ولا يضره جهالة من لم يُسمَّ من أبناء الصحابة ؛ فإنهم عدد تنجبر به جهالتهم» .

فراجعه في «غاية المرام» (٤٧١/٢٧٢) .

قلت : وحينئذٍ ؛ فالحديث صحيح موصول ؛ لأنهم يروون عن كتاب النبي

ﷺ الذي أرسله إليهم، وهم واثقون بأنه كتابه، كما نروي نحن اليوم عن كتب السنة ولم نر مؤلفيها ولا سمعناها منهم، فالحديث إذن داخل في حكم «الوجادة» المذكورة في «علم المصطلح»، وقد تقرر فيه وجوب العمل بها، فراجع لذلك كتاب «الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث» للشيخ أحمد شاكر - رحمه الله تعالى -.

قلت: فإعلال الحديث بالإرسال كما فعل الخطابي وغيره غير وارد إذن؛ لأنه خلاف هذا المتقرر، والله أعلم.

ولعل هذا الذي ذكرته من الرد لهذا الإعلال هو الذي لحظه المحقق الحافظ ابن عبد الهادي في كتابه «تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق» حين أورد الحديث فيه (٢٧٨/١) من رواية البخاري في «تاريخه»، وابن حبان في «صحيحه»، ثم لم يُعِلَّهُ بما أعلّه الطحاوي.

وأما إعلال البعض إياه بالاضطراب؛ فهو بخصوص غير رواية القاسم بن مخيمرة هذه كما هو مشروح في «الإرواء» (٧٩/١)؛ فتنبه.

وإن مما يزيد الحديث قوة: أن له شاهداً من رواية زَمْعَة بن صالح قال: حدثنا أبو الزبير قال: سمعت جابر بن عبدالله يقول... فذكره مرفوعاً باللفظ المذكور أعلاه، وفيه قصة.

أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٤٨/٩) بسند صحيح عن أبي نعيم قال: حدثنا زمعة بن صالح به.

قلت: وهذا إسناد صالح للاستشهاد به؛ فقد صرح أبو الزبير بالتحديث، فأمنا بذلك شر تدليسه.

وزمعة بن صالح ـ وإن كان ضعيفاً ؛ فإنه ـ ليس شديد الضعف ، كما أشار إلى ذلك الذهبي بقوله في «الكاشف» :

«ضعفه أحمد ، وقرنه (م) بآخر» .

بل قال في «المغني» :

«صالح الحديث ، ضعفه أحمد وأبو حاتم ، ووثقة ابن معين» .

واعلم أيها القارئ الكريم ! أنني كنت خرجت حديث جابر هذا منذ أكثر من ثلاثين سنة في المجلد الأول من «الضعيفة» برقم (١١٨) من رواية ابن وهب عن زمعة عن أبي الزبير عن جابر معنعناً ، وفيه القصة أيضاً ، فلما شرعنا في إعادة طبع هذا المجلد ، ووصلت في تصحيح تجاربه إلى هذا الحديث ؛ تذكرت أنني كنت خرجت في «الإرواء» ما يشبهه ، وكان تأليفه بعد «الضعيفة» بنحو خمسة عشر عاماً ، فوجدت فيه حديث عبدالله بن عُكيم من طريقين عنه بلفظين ، أحدهما بلفظ الترجمة ، والآخر مثله إلا أنه قال : « . . بإهاب ولا عصب» . وملت فيه إلى تصحيح إسناده ، وصرحت بأن إسناد الأول صحيح ، فخشيت أن يكون في هذا التصحيح شيء من الوهم ، فأعدت النظر فيه بطريقة أوسع ـ كما ترى ـ مما هناك ، فتأكدت من صحته ، وازددت قناعة به ، والحمد لله ، وعليه ؛ رأيت لزاماً عليّ أن أنبه القراء الأفاضل أن الحديث ـ بشاهد حديث ابن عكيم ـ صار صحيحاً لغيره ، وأنني نقلته إلى هنا ، والله ولي التوفيق ، وهو الهادي إلى أقوم طريق .

وأريد أن أنبه هنا على أمرين اثنين :

الأول : أن المعلق على «شرح السنة» (٢/٩٩) قد كان أعلَّ الحديث فيه بالاضطراب متجاهلاً جوابي عنه في «الإرواء» (١/٧٩) . ثم رجع عن ذلك في

تعليقه «الإحسان» (٤/٩٥ ـ المؤسسة) ؛ فجزم بصحة إسناده من الطريقين عن عبدالله بن عكيم ، فأصاب ، لكن كان عليه أن ينبه على تراجعه عن إعلاله بالاضطراب ؛ لأن ذلك ينافي الجزم المذكور .

على أن بعضهم يقول : إن التعليق على «الإحسان» ليس للمعلق على «الشرح» ، وإنما هو لبعض الموظفين عنده ! فإذا صح هذا ، فهو السبب في عدم التنبيه على الخطأ السابق ؛ لأنه من غير المصحِّح في التعليق على «الإحسان» .

والآخر : سبق في تخريج الحديث أنه من رواية القاسم بن مخيمرة عن عبدالله بن عكيم ، هكذا هو عند البخاري عن هشام ، وعند غيره عن غير هشام من المتابعين ، ووقع عند ابن حبان : «عن القاسم بن مخيمرة عن الحكم عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن عبدالله بن عكيم» ، فزاد بين القاسم وابن عكيم : الحكم وابن أبي ليلى ، وأظن أن هذه الزيادة خطأ من بعض النساخ ؛ لمخالفتها لرواية البخاري والآخرين ، ولأن الذين ترجموا للقاسم والحكم ـ وهو ابن عتيبة ـ لم يذكروا له رواية عنه . ويبدو أنه خطأ قديم ؛ فقد عزاه الزيلعي «في نصب الراية» (١/١٢٠) لابن حبان هكذا ! الأمر الذي يبعد عن الذهن أن يكون ذلك من الطابع ؛ فإن هذا الخطأ وقع أيضاً في طبعة مؤسسة الرسالة (٤/٩٥) وهي أصح بكثير من طبعة دار الكتب العلمية التي نعزو إليها لأنها كاملة ، ولا أدري السبب في عدم مسارعة المؤسسة لإتمام طبعتها[1] !

وتنبيه ثالث : وهو أن الحديث ـ بلفظيه ـ قد سقط من «زوائد ابن حبان» (ص٦١) فليُلحق به ، وله أمثلة كثيرة أنا في صدد جمعها ـ إن شاء الله تعالى ـ .

هذا ؛ ولعل مما يفيد القراء الكرام أن أذكر بأن مثل هذا التصحيح لغيره بعد

---

(١) تم طبعها الآن كاملة . (الناشر) .

ذاك التضعيف لذاته مما يثير حفيظة بعض الجهلة الأغرار، ويعدُّه تناقضاً وجهلاً؛ كذاك المسمى بحسن السقاف، والمنتسب إلى آل البيت الأطهار، والشاطر في قلب الحق باطلاً، والصواب خطأً، وقد نذر نفسه، وجعل دأبه الرد على الألباني، فكم له من رسالة في ذلك، منها ما أظهره أخيراً بعنوان: «تناقضات الألباني . .»، وقد كفاني مؤنة الرد عليه والكشف عن زوره وبهتانه، وجهله وضلاله: الأخ الفاضل علي الحلبي في كتابه القيم «الأنوار الكاشفة لـ «تناقضات» الخساف الزائفة وكشف ما فيها من الزيغ والتحريف والمجازفة»؛ فإليها ألفت الأنظار؛ فقد نفع الله بها كثيراً، حتى بعض المغرورين به سابقاً حينما علموا وأنصفوا.

ولكني أريد هنا أن أقول له ﴿**قولاً ليِّناً لعله يتذكر أو يخشى**﴾:

أولاً: هل أنت معصوم فلا يقع منك خطأ علمي ما؟ فإن أجاب بأنه ليس بمعصوم، وأن الخطأ منه واردٌ ـ كما هو الواجب على المؤمن حقّاً ـ قلت:

ثانياً: فإذا تبين لك الصواب فيما بعد؛ هل ترجع إليه ـ كما يفعل الألباني ـ أم تصرُّ عليه؟ فإن أجبت بالإيجاب ـ كما هو جواب المؤمن ـ فلماذا تسمي إذن تراجع الألباني إلى الصواب خطأً، بديل أن تشجعه على الرجوع إلى الصواب دائماً وأبداً، وإن كان هو بفضل الله ليس بحاجة إلى تشجيع واحد مثلك؟!!! أليس «تناقضك»! وعدم تراجعك عنه من أكبر الأدلة على أن وراء الأكمة ما وراءها؟! وختاماً أسأل الله تبارك وتعالى أن يهديك إلى أن تتعلم علم الكتاب والسنة معاً وعلى منهج السلف الصالح، حتى ينجو المغرر بهم من ضلالك، وإلا . . . فعلى نفسها جنت براقش.

وأما أنا؛ فإني أرجو منه تعالى أن يزيدني توفيقاً في خدمة الحديث والسنة والانتصار لها، وأن يسدد في ذلك خُطاي، وأن يجعل ذلك سبباً ليغفر لي خطيئتي يوم الدين.

وأما الخلاص من كيد الكائدين ، وحسد الحاسدين ، وطعن الطاعنين ؛ فلا سبيل إليه إلا بالوفاة على الإيمان إن شاء الله تعالى . وما أحسن ما قيل :

ولستُ بناجٍ من مقالة طاعن ولو كنتُ في غارٍ على جبل وَعْرِ

ومن ذا الذي ينجو من الناس سالماً ولو غاب عنهم بين خَافِيَتَيْ نَسْرِ

سبب النهي عن سفر الرجل وحده

٣١٣٤ - (خرجَ رجلٌ من (خيبرَ) ، فاتبَعه رجلانِ ، وآخرُ يتلوهما يقول : ارجعا ارجعا ، حتَّى ردَّهما ، ثم لحقَ الأولَ ، فقال :

إنّ هذينِ شيطانانِ ، وإنِّي لمْ أزلْ بهما حتى رددتهما ، فإذا أتيتَ رسول الله ﷺ فأَقرئه السلامَ ، وأخبره أنَّا ههنا في جمعِ صدقاتنا ، ولو كانت تصلحُ له لبَعَثْنَا بها إليه .

قالَ : فلمَّا قدمَ الرجلُ المدينةَ أَخبرَ النبيَّ ﷺ ، فعند ذلك نهى رسول اللهِ ﷺ عن الخَلْوةِ) .

أخرجه الحاكم (١٠٢/٢) ، وأحمد (٢٧٨/١ و٢٩٩) من طرق عن عبيدالله ابن عمروٍ الرَّقِّي عن عبد الكريم عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال . . . فذكره . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد على شرط البخاري» . ووافقه الذهبي ، وقواه الحافظ في «الفتح» (٣٤٥/٦) بسكوته عنه ، وفسر (الخلوة) بقوله :

«أي : السفر وحده» كما يدل عليه السياق .

٣١٣٥ - (ذاكَ جبريلُ عليه السلامُ ، وإنَّ منكم لرِجَالاً لو أنَّ أحدَهم يقسمُ على اللهِ لأبرَّه)

أخرجه البزار في «مسنده» (٣٠٦/٣ - ٣٠٧ - الكشف) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١١/١٢ - ١٢) و«الأوسط» (٢٨٧٣/١/١٥٣/١) ، ومن طريقه : الضياء في «المختارة» (٥٩/٢١٢/١ - ٢) ، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٧٦/٧) من طرق عن محمد بن عبدالوهاب الحارثي : ثنا يعقوب القَمِّي عن جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال :

عاد رسول الله ﷺ رجلاً من الأنصار ، فلما دنا من منزله سمعه يتكلم في الداخل ، فلما استأذن عليه دخل عليه فلم ير أحداً ، فقال له رسول الله ﷺ : سمعتك تكلم غيرك ؟ قال : يا رسول الله ! لقد دخلت الداخل اغتماماً بكلام الناس مما بي من الحمى ، فدخل علي داخل ما رأيت رجلاً قط بعدك أكرم مجلساً ولا أحسن حديثاً منه ، قال . . . فذكره . وقال البزار - والطبراني - نحوه :

«لا يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد» .

قلت : وهو إسناد حسن ؛ الحارثي هذا ترجمه الخطيب في «التاريخ» (٣٩٠/٢ - ٣٩١) برواية جمع من الثقات والحفاظ عنه ، ثم روى عن الحافظ أبي علي صالح ابن محمد - جزرة -[1] أنه قال : «ثقة» . وذكره ابن حبان في «الثقات» (٨٣/٩) برواية الحافظ عبدالله بن محمد البغوي ، ثم قال :

«ربما أخطأ» .

---

(١) له ترجمة في «تاريخ بغداد» (٣٢٢/٨ - ٣٢٨) و«تذكرة الحفاظ» .

وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/٤١) :

«رواه البزار والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» ، وأسانيدهم حسنة» .

وهذا تعبير موهم لغير الواقع فقد عرفت من كلام البزار والطبراني أنه ليس له إلا هذا الإسناد ، فهو إنما يعني بـ(الأسانيد) : الطرق المشار إليها عن الحارثي ؛ فتنبه !

ثم رأيت الحافظ قد سبقني إلى تحسينه ، فقال في «مختصر زوائد البزار» (٢/٣٧٧) :

«وإسناده حسن» .

٣١٣٦ ـ (إنَّ أولَ شيءٍ خَلَقَهُ اللهُ عزَّ وجلَّ : القلمُ ، فأخذَهُ بيمينِه ـ وكلتا يديهِ يمينٌ ـ قالَ : فكتبَ الدنيا وما يكونُ فيها من عملٍ معمولٍ : بِرٍّ أو فجورٍ ، رطْبٍ أو يابسٍ ، فأحصاهُ عندَه في الذِّكر ، ثم قال : اقرَأُوا إن شئتم : ﴿هذا كتابُنَا يَنْطِقُ عليكم بالحق إنا كنا نَسْتَنْسِخُ ما كنتم تعملون﴾ ؛ فهل تكونُ النسخةُ إلا مِنْ أمرٍ قد فُرِغَ منه) .

أخرجه الآجري في «الشريعة» (٣٢١ ـ ٣٢٢) قال : أخبرنا أبو محمد عبدالله ابن صالح البخاري قال : حدثنا الحسن بن علي الحلواني قال : حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع عن بقية بن الوليد قال : حدثنا أرطاة بن المنذر عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات مترجَمون في «التهذيب» ؛ غير أبي محمد البخاري ، ترجمه الخطيب (٩/٤٨١ ـ ٤٨٢) وروى عن غير واحد من الحفاظ أنه مأمون ، ووصفه الذهبي في «السير» (١٤/٢٤٣) بـ «الإمام الصدوق» .

وبقية بن الوليد قد صرح بالتحديث ؛ فأمنا بذلك شر تدليسه .

ثم أخرجه الآجري من طريق أبي أنس مالك بن سليمان الحمصي قال : حدثنا بقية بن الوليد عن أرطاة بن المنذر به .

ومالك بن سليمان هذا ؛ ذكره ابن أبي حاتم بروايته عن بقية ؛ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ولكنه قال :

«روى عنه أبو زرعة» .

ومن المعروف عن أبي زرعة أنه لا يروي إلا عن ثقة ، والله أعلم .

وللحديث شواهد متفرقة تزيده قوة على قوة :

أولاً : **فقرة خلق القلم** ، فمن شواهده حديث ابن عباس المتقدم برقم (١٣٣) ، وحديث عبادة بن الصامت الذي كنت خرجته من طرق عنه في التعليق على «المشكاة» (٩٤/٣٤/١) .

ثانياً : **قوله : «وكلتا يديه يمين»** ، قد جاء في حديث : «المقسطون عند الله يوم القيامة على منابر من نور على يمين الرحمن وكلتا يديه يمين . .» .

رواه مسلم وغيره ، وهو مخرج في «آداب الزفاف» (٢٨١) .

وقد رواه أيضاً ابن حبان (١٥٣٨) ، والآجري ، والبيهقي في «الأسماء» (ص٣٥٤) من حديث ابن عمرو .

وله شاهد ثانٍ من حديث أبي هريرة مرفوعاً :

«لما خلق الله آدم ونفخ فيه الروح عطس . . .» الحديث ، وفيه ذكر القبضتين ، وقوله تعالى لآدم :

«اختر أيهما شئت ، قال : اخترت يمين ربي ، وكلتا يدي ربي يمين مباركة . . .» .

وهو مخرج في «الظلال» (٢٠٦/٩١) .

وله شاهد من حديث عبدالله بن سلام موقوفاً عليه .

أخرجه الآجري (ص٣٢٢) بسند جيد .

وفي القبضتين أحاديث أخرى كنت خرجتها في المجلد الأول برقم (٤٦ - ٥٠) . وليس في شيء منها ذكر الشمال ؛ إلا في رواية في حديثٍ لابن عمر في طيّ السموات والأرض ؛ مذكور في «صحيح الجامع» برواية مسلم وأبي داود عنه ، تَفَرَّد بذكره عمر بن حمزة عن سالم عنه . قال البيهقي في «الأسماء» (ص٣٢٤) :

«وقد روى هذا الحديث نافع ، وعبيدالله بن مقسم عن ابن عمر ، ولم يذكر فيه : «الشمال» ، ورواه أبو هريرة رضي الله عنه وغيره عن النبي ﷺ فلم يذكر فيه أحد منهم الشمال . وروي ذكر الشمال في حديث آخر في غير هذه القصة ؛ إلا أنه ضعيف بمرة تفرد بأحدهما جعفر بن الزبير ، وبالآخر يزيد الرقاشي وهما متروكان ، وكيف يصح ذلك والصحيح عن النبي ﷺ أنه سمى كلتا يديه يميناً؟!» .

قلت : معنى كلام البيهقي في ذكر «الشمال» في حديث ابن عمر المشار إليه أنه شاذ لمخالفته الثقات الذين لم يذكروا ذلك ؛ لا في حديث ابن عمر ، ولا في حديث أبي هريرة وغيره ، وهذا الحكم بالشذوذ إنما يصح اصطلاحاً فيما لو كان عمر بن حمزة ثقة عند العلماء ، لكن الواقع أنه ضعيف ؛ كما صرح بذلك الحافظ ابن حجر وغيره ، ووصفه الإمام أحمد بقوله :

«أحاديثه مناكير» .

ومن مناكيره حديث : «من أشر الناس . . الرجل يفضي إلى امرأته . . ثم ينشر سرها» الذي كنت تكلمت عليه في مقدمة «آداب الزفاف» الطبعة الجديدة ، ورددت فيها على ذاك المصري الجاني الذي نسبني بسبب ذلك إلى مخالفة الإجماع ! فهذا مثال آخر يؤكد ضعف عمر بن حمزة ، ومخالفته للثقات بشهادة الإمام البيهقي ، وعليه ؛ فتكون زيادته المذكورة : «الشمال» منكرة ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

٣١٣٧ ـ (كان من دعائه ﷺ :

اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من جارِ السُّوءِ ، ومن زوج تشيِّبني قبلَ المشيبِ ، ومن ولدٍ يكونُ عليّ رَبّاً ، ومِنْ مالٍ يكونُ علَيّ عذاباً ، ومن خليلٍ ماكرٍ عينُه تراني ، وقلبُه يرعاني ؛ إنْ رأى حسنةً دفنَها ، وإذا رأى سيّئةً أذاعَها) .

أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٣٣٩/١٤٢٥/٣) : حدثنا عبدالله بن أحمد ابن حنبل : ثنا الحسن بن حماد الحضرمي : ثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم من رجال «التهذيب» ، ولولا الخلاف المعروف في ابن عجلان ؛ لقلت بصحته .

والحديث أخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» (١٨٣/١/١) من طريق أبي بكر بن أبي عاصم : حدثنا الحسن بن سهل : حدثنا أبو خالد الأحمر به مقتصراً على الشطر الثاني منه ، بلفظ : «اللهم إنّي أعوذُ بك من خليلٍ ماكرٍ . . .» إلخ .

والحسن بن سهل هو أبو علي الجُعْفِيُّ الكوفي ، أورده ابن حبان في «الثقات» (١٧٧/٨) بروايته عن أبي خالد الأحمر ، وعنه الحسن بن سفيان وغيره ، وقد روى عنه أبو زرعة كما في «الجرح» ، وهو لا يروي إلا عن ثقة ، فهو متابع قوي للحسن ابن حماد الحضرمي .

والقطعة الثانية من الحديث : عزاها في «الجامع» لابن النجار ، عن سعيد المَقْبُرِيِّ ـ مُرسَلاً ـ .

وروى ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤٥٠/١٠) من طريق عطاء بن السائب عن أبي عبدالله الجدلي قال :

كان داود النبي ﷺ يقول :

اللهم إني أعوذ بك من جار عينه تراني ، وقلبه يرعاني ، إن رأى خيراً دفنه ، وإن رأى شراً أشاعه !

ورجاله ثقات ، لكنه مقطوع غير مرفوع .

٣١٣٨ـ (يا أَسَدُ بْنَ كُرْزٍ ! لا تدخلُ الجنةَ بعملٍ ، ولكنْ برحمةِ الله ، [قلتُ : ولا أنتَ يا رسولَ الله؟ قال :] ولا أنا ؛ إلا أن يتلافاني اللهُ ، أو يتغمدني [الله] منه برحمةٍ) .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (٤٩/٢/١) والطبراني في «المعجم الكبير» (١٠٠١/٣٣٤/١) من طريقين عن بقية قال : ثني أرطاة بن المنذر السكوني ، قال : حدثني مهاصر بن حبيب الزُّبَيدي عن أسد بن كرز قال : قال لي رسول الله ﷺ . . . فذكره ؛ والسياق للبخاري ، والزيادتان للطبراني .

قلت : وهذا إسناد جيد ، أسد بن كُرز ـ بالضم ـ صحابي معروف مترجم في «الإصابة» وغيره .

ومن دونه ثقات مترجَمون في «التهذيب» وغيره ؛ سوى مهاصر بن حبيب الزبيدي ، وهو أخو ضمرة بن حبيب الزبيدي الشامي ، قال أبو حاتم :

«لا بأس به» .

وذكره ابن حبان في (أتباع التابعين) من «الثقات» (٧/٥٢٥ ـ ٥٢٦) ، وذكره أيضاً في (التابعين) منه (٥/٤٥٤) ، وقال :

«يروي عن جماعة من الصحابة ، وعنه أهل الشام ، مات سنة ثمان وعشرين ومئة» .

وذكره في هذه الطبقة نفسها (٥/٤٢٧) ؛ وقد تحرف اسمه على بعض الرواة قديماً وحديثاً أيضاً ؛ فقال :

«مهاجر بن حبيب الزبيدي . يروي عن أسد بن كرز ، وله صحبة ، روى عنه أرطاة بن المنذر ، وأخاف أن يكون هو مهاصر بن حبيب الزبيدي» .

قلت : والذي خافه قد وقع حتى في هذا المكان من كتابه ، ولم يتنبه له محققه ، فعلق عليه بقوله :

«له ذكر في «الإصابة» في ترجمة شيخه أسد بن كرز» .

وهناك في «الإصابة» ساق الحافظ حديثنا هذا من رواية البخاري في «تاريخه» والطبراني وابن السكن من طريق أرطاة . . إلخ ، فوقع فيه : «مهاجر بن حبيب» ! وقال عقبه :

«إسناده حسن» .

ومهاجر بن حبيب لا وجود له في كتب التراجم ؛ إلا ما تقدم من ابن حبان مع ذكره خوفه أن يكون محرفاً من «مهاصر» ، فكذلك تحرف على نساخ «الإصابة» ، و«أسد الغابة» (٨٥/١) ، وعلى واضع «فهارس الجرح والتعديل» (ص٥٦١) وغيرهم ؛ كالمعلق على «الثقات» ؛ فقد وقعت العبارة المتقدمة عنه : «وأخاف أن يكون هو مهاجر . .» ، هكذا : «مهاجر» !!

وعلى الصواب وقع في ترجمة أرطاة بن المنذر في «تاريخ ابن عساكر» ، و«تهذيب الكمال» ، وكذا في «ترتيب ثقات العجلي» للهيثمي (١٦٤٥/٤٤٢) وقال :

«شامي تابعي ثقة» .

قلت : ولم يذكر الهيثمي في كتابه «ترتيب ثقات ابن حبان» ترجمة «مهاجر . .» المحرفة ، فلا أدري أكان ذلك اقتناعاً منه بأنها محرفة فلا يصح إيرادها في الكتاب ، أو أنها لم تقع له في نسخته من «الثقات» . والله أعلم .

وقد أشار في «مجمع الزوائد» إلى توثيق المهاصر هذا ، فقال عقب حديث الترجمة (٣٥٧/١٠) :

«رواه الطبراني ، وفيه بقية بن الوليد ، وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات» .

وأقول : قد صرح بقية في رواية البخاري بالتحديث فأمنّا بذلك تدليسه ، ولذلك حسن الحافظ إسناده ، كما تقدم . والله سبحانه وتعالى أعلم .

وقد تحرف اسم «المهاصر» هذا في حديث آخر ، فلا بد من تخريجه :

٣١٣٩ ـ (مَنْ دَخَلَ سُوقاً من الأَسواقِ فقال :

«لا إله إلا اللهُ وحدهُ لا شريكَ لهُ ، له الملكُ ، وله الحمدُ ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ»

كَتَبَ اللهُ له ألفَ ألفِ حسنةٍ ، ومحا عنه ألفَ ألفِ سيئةٍ) .

أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢/١١٦٧/٧٩٣) : حدثنا عُبَيدُ بنُ غَنَّام والحضرميُّ قالا : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا أبو خالد الأحمر عن المهاجر بن حبيب قال : سمعت سالم بن عبدالله بن عمر يقول : سمعت ابن عمر يقول : سمعت عمر رضي الله عنه يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول . . . فذكره .

وأخرجه عبدالله بن أحمد في «زوائد الزهد» (ص٢١٤) : حدثنا أبو بكر به ؛ إلا أنه سقط منه ذِكْرُ سالم ، وعمر ، ورفعه إلى النبي ﷺ ! وأظن ذلك من الناسخ ؛ لأن الطريق واحدة تدور على أبي بكر بن أبي شيبة .

ورجال إسناده ثقات غير المهاجر بن حبيب ، وهو محرف ، والصواب «مهاصر» ، وعلى الصواب وقع في إسناد هذا الحديث عند الدارقطني في «العلل» (٢/٥٠) ، وهو ثقة عند ابن حبان والعجلي والهيثمي كما تقدم بيانه في الحديث الذي قبله ، وحسَّن إسناده الحافظ ثمة .

ولذلك ؛ فقد أخطأ بعض الناشئين في هذا العلم حين أقدم على تضعيف هذا الحديث من جميع طرقه ـ وقد بلغت عنده سبعة طرق ؛ هذا أحدها ـ في رسالة صغيرة أصدرها بعنوان «بذل الجهد في تحقيق حديثي السوق والزهد» ، يعني تضعيفهما ، ولا مجال الآن لمناقشته فيما ذهب إليه من التضعيف ، وإنما أقتصر هنا على مناقشته فيما تمسك به في تضعيفه لهذا الحديث بهذا الإسناد ، ليتبيَّن القراء

أنه مبتدئ في هذا العلم ، أو أنه تبنى سلفاً تضعيف الحديث ، ثم تشبث بما يظن أنه يؤدي به إلى ضعفه . فأقول :

لقد أعله بثلاث علل :

الأولى : قول أبي حاتم المتقدم في الحديث الذي قبله في (المهاصر) :

«لا بأس به» ! فقال المومى إليه : «وهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه عند أبي حاتم ، كما في «مقدمة الجرح والتعديل» . . .» .

فأقول : نعم ، هذا مذهبه فكان ماذا؟! هلا بينت لقرائك ماذا تفهم منه؟! ألم تعلم أنه لا يعني هذا الذي عنيته أنت من تضعيفه ، وإنما عنى أنه ليس في المرتبة الأولى في الاحتجاج به؟! فقد قال :

١ـ «إذا قيل للواحد : إنه ثقة ، أو متقن ، ثبت ؛ فهو ممن يحتج بحديثه» .

٢ـ «وإذا قيل له : إنه صدوق ، أو محله الصدق ، أو لا بأس به ؛ فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه ، وهي المنزلة الثانية» .

فهذا صريح في أن من كان في المنزلة الثانية أنه يحتج به ، ولكن ليس شأنه شأن من كان في المنزلة الأولى . فهذه مرتبة من كان صحيح الحديث ، والثانية مرتبة من كان حسن الحديث . ولذلك حسن الحافظ ابن حجر إسناد حديثه الذي قبل هذا .

وهذا كله يقال إذا فرضنا أنه ليس هناك من وثق المهاصر هذا ، وقد عرفت من وثقه .

العلة الثانية والثالثة : قال بعد أن نقل عن «علل الدارقطني» أنه سماه مهاصراً :

«على كل حال فهو قد اضطرب في الحديث سنداً ومتناً . والراوي عنه هو

سليمان بن حيان أبو خالد الأحمر ؛ فيه ضعف من قبل حفظه . . . وفي «التقريب» : صدوق يخطئ» .

فأقول ـ جواباً عن العلة الثانية ـ : هكذا أجمل القول في زعم الاضطراب ، وكان عليه أن يبينه للناس ولا يكتمه ! وهو يعني بالاضطراب سنداً ما نقله (ص٢٦) عن المزي في «تحفة الأشراف» (٥٨/٨) :

«ورواه أبو خالد الأحمر عن المهاجر (كذا) بن حبيب عن سالم عن أبيه عن جده . ورواه غيره عن المهاجر (كذا) فلم يقل : عن جده» .

ثم ذكر رواية عبدالله بن أحمد المتقدمة التي سقط منها ما تقدم بيانه ، ومن ذلك : رفعُ الحديث .

فأقول : هذا الزعم وحده يكفي للدلالة على أن المدعي لا علم عنده بالقواعد العلمية الحديثية ، ذلك ؛ لأنه ليس كل اختلاف في السند أو المتن يُعَدُّ علة قادحة عند العلماء ، بل يشترط لذلك أن تتساوى وجوه الاضطراب بحيث لا يمكن ترجيح وجه على آخر ، وهذا غير متحقق هنا .

أما الإسناد ؛ فقد عرفت أن مدار حديث أبي خالد الأحمر على رواية ابن أبي شيبة عنه ، وأنه رواه عن عُبَيْد بن غَنَّام والحضرمي ـ وهما ثقتان وثانيهما من الحفاظ المشهورين ـ بإثبات الجد الذي هو عمر ؛ مرفوعاً .

وخالفهما عبدالله بن أحمد ـ على فرض سلامة كتاب «الزهد» من السقط ـ ؛ فلم يذكر : «عن جده» .

ولا يخفى على البصير بهذا العلم أن رواية الثقتين أرجح من الثقة الواحد ، وهذا إذا فرضنا التضاد بين الروايتين ، وليس كذلك ؛ لأنه سواء كان الراجح أنه

عن ابن عمر عن عمر ، أو عن ابن عمر دون عمر ؛ لم يضرَّ ؛ إذ إنّ الإسناد مسند على كل حال .

ولا يرجِّحُ روايةَ عبدِالله ما ذكره المزي ؛ أنه رواه غير أبي خالد الأحمر عن المهاصر فلم يقل : «عن جده» ! وذلك لجهالة الغير المشار إليه . ولو فرضنا أنه ثقة ؛ لم يكن الاختلاف علة قادحة ؛ لأنه ـ على الوجهين ـ مداره على صحابي كما ذكرنا آنفاً .

أمـــا المتن ؛ فلم يبينه الناقد مكتفياً بمجرد الدعوى ! وليس هناك اختلاف ظاهر ؛ إلا إن كان يريد أن في آخر رواية عبدالله زيادة ليست في رواية الطبراني عن الثقتين ، وهي : «وحط عنه ألف ألف خطيئة» .

ومثل هذه الزيادة لا علاقة لها بالاضطراب ، وإنما ينظر إليها بمنظار قاعدة : «زيادة الثقة مقبولة» أو قاعدة : «رد الزيادة لمخالفة من هو أوثق منه أو أكثر عدداً» ؛ وهو الحديث الشاذ . وسواء كان الراجح هذا أو ذاك فذلك لا يخدج في صحة أصل الحديث ، ولا مجال الآن لبيان الراجح منها ؛ إذ البحث في رد دعوى الاضطراب في المتن والسند ، وقد تم ردها والحمد لله ، وهي العلة الثانية عنده .

ثم تنبهت إلى أن الزيادة خطأ من بعض النساخ ؛ لأنها تكرار لما قبلها ، ولفظها : «ومحا عنه ألف ألف سيئة ، وحط عنه ألف ألف خطيئة» ، ولعل الأصل : «أو حط . .» إلخ .

وأما الثالثة : فهو قوله في أبي خالد الأحمر : «فيه ضعف من قبل حفظه . . وفي «التقريب» : صدوق يخطئ» .

والجواب من وجهين :

الأول : أن أبا خالد هذا قد وثقه جمهور المحدثين ، وحسب القارئ أن يعلم أن البخاري ومسلماً قد احتجا به في «صحيحيهما» ، ولا ينافي ذلك أن في حفظه

ضعفاً ، خلافاً لما يوهمه الناقد بما نقله عن الحافظ من قوله : «صدوق يخطئ» ! وغالب الظن أنه لا يعلم أنه يعني بذلك أنه قليل الغلط كما صرح بذلك في «مقدمة الفتح» (ص٣٨٤) ، وقد أشار إلى ذلك الذهبي بقوله في «الميزان» :

«الرجل صاحب حديث وحفظ ، من رجال الستة ، وهو مكثر ، يهم كغيره» .

ولذلك ؛ قال في كتابه «الكاشف» :

«صدوق إمام» .

فهل يجوز رد حديث مثل هذا الإمام يا أبا عبدالله؟! فاتق الله ! ولا تتبع الهوى ؛ فَيُضِلَّكَ عن سبيل الله .

ثم إن الباحث عن الحقّ لا ينبغي أن يقف عند كلمة للحافظ أو لغيره ، ويبني عليها توثيقاً وتصحيحاً أو تجريحاً وتضعيفاً ! وإنما ينبغي عليه أن يستخلص من أقوال الأئمة خلاصةً يطمئن إليها ، ويبني أحكامه عليها ، وإلا ؛ صَدَرَتْ منه أحكام مضطربة ، وهذا ما نراه في كثير من الطلاب الناشئين اليوم ، بحيث يُقَوِّي حديثَ راوٍ تارةً ، ويُضَعِّفُه أخرى ، ليس ذلك من باب تغير الاجتهاد ، أو من باب تطبيق قاعدة (الشذوذ والمخالفة) ونحوها ؛ وإنما من باب : «الغاية تبرر الوسيلة» ! فأحدهم قد يميل إلى تضعيف حديث ؛ فيجلب ما هبَّ ودبَّ من الأقوال لتأييد ضعفه ، أو العكس من ذلك إذا كان هواه في صحة الحديث !

وعلى ضوء ما ذكرتُ ؛ نسألُ هذا الناقد : ما هو الأصل عندك في حديث أبي خالد الأحمر هذا؟ أهو الاحتجاج به ، أم تضعيفه؟

فإن قلت بالأول ؛ فلماذا ضعّفتَ حديثه هذا؟!

وإن قلت بالآخر ؛ فما هي حُجَّتُك مقابل احتجاج الشيخين بحديثه ؛ فضلاً عن

غيرهما؟! فكم من حديث له في «السنن» وغيرها صححه العلماء ! كحديث : «لا يَنظُرُ اللهُ إلى رَجُلٍ يأتي امْرَأَتَهُ في دُبُرِهَا» ؛ فقد حسّنه الترمذي ، وقواه ابن الجارود (٧٢٩) ، وصححه ابن حبان (١٣٠٢) ، ومن قبله الإمام إسحاق بن راهويه في «مسائل المروزي» (ص٢٢١) ، وابن حزم أيضاً (٧٠/١٠) ، وابن دقيق العيد في «الإلمام» (١١٢٧) .

والشيخ مقبل الوادعي نفْسُه لم يُضَعِّفْ هذا الحديث ـ أعني حديث إتيان المرأة في دبرها ـ في تعليقه على «تفسير ابن كثير» (٤٨٥/١) ؛ بل أقرَّ الترمذيَّ على تحسينه إياه ، وأيده بقوله : «رجاله رجال الصحيح» !

وهذا كلُّه يدل الباحثَ أن هذا الناقد جعل النقد غايةً له ، وليس الدفاع عن حديث النبي ﷺ ، وإلا ؛ كيف يُقدِم على مخالفة الحفاظ في توثيق هذا الرجل وتصحيحهم لحديثه ؛ لمجرد نقد رآه لبعضهم فيه ، لا يستطيع ـ لحداثته في هذا العلم ـ أن يجد له وجهاً لا يختلف مع التوثيق والتصحيح المذكورين على النحو الذي ذكرناه؟!!

وحقّاً : إن عجبي لا يكاد ينتهي من أخينا الفاضل الشيخ مقبل بن هادي ؛ كيف يحضُّ هذا وأمثالَه من الناشئين ـ مثل العدوي والمؤذن ونحوهما ـ على أن يتسلَّقوا سلَّم النقد في هذا العلم ؛ وهم ـ بعدُ ـ في أول الطريق؟! وأن يشغلونا عما نحن في صدده ـ من خدمة كتب السنة ـ بالردّ على أمثالهم ، ولو بقدر ضئيل من الوقت؟!

ولا يشفع له ذلك : قوله في تقديمه للرسالة (ص٩) :

«والأخ عادل حفظه الله ، وإن لم يكن بمنزلة محدِّث العصر الشيخ ناصر الدين . . .» .

فهذا حقٌّ وصدق ؛ بل أنا أشهد على نفسي أنني دون ذلك بكثير ، ولكني ـ مع ذلك ـ أرى أن من الواجب على الشيخ مقبل أن ينصح أولئك الناشئين أن

يدأبوا على دراسة هذا العلم حتى يَنْبُغُوا فيه ، وأن ينشروا ما ينفع الأمة من البحوث الحديثية والفقهية ، مما يعلمون أن الناس بحاجة إليه ، حتى يطَّلع الناسُ على ثمرة عِلْمهم ، ويُشْهَد لهم به !

ألا يعلم هؤلاء أنهم إذا قاموا بالردّ على من يزعمون بأنه : «محدِّث العصر» . أن هذا يدفعنا للرد عليهم ، وبيان عوارهم وجهلهم بهذا العلم ، وأنهم تزبَّبوا قبل أن يتحصرموا؟!

والآخر : لقد نقلت عن الحافظ المزي أن أبا خالد هذا قد توبع في روايته عن المهاصر بن حبيب ، فكيف جاز لك أن تذكر ذلك لإثبات الاضطراب المزعوم ، وأن تتجاهله حين يناسبك ذلك؟! أليس ذلك صنيع أهل الأهواء الذين يكيلون بكيلين ، ويلعبون على الحبلين؟! فأعظك أن تكون من الجاهلين !

على أن المهاصر هذا ؛ قد تابعه محمد بن واسع عن سالم عن عبدالله بن عمر عن عمر به مرفوعاً .

أخرجه جمع من الأئمة ؛ كالبخاري في «الكنى» (٥٠/٤٣٠) ، والدارمي ، والترمذي ، والحاكم ، وغيرهم من طريق أزهر بن سنان عنه .

وهذا إسناد يستشهد به ؛ لأن محمد بن واسع ثقة عابد كثير المناقب ، احتج به مسلم كما في «التقريب» .

وأزهر بن سنان ـ وإن كان قد ضعفه جمع ، وقال فيه الحافظ : «ضعيف» ـ فإنه لم يتهم ، بل قال ابن عدي في «الكامل» (١/٤٢٠) ـ وقد ساق له أحاديث هذا أحدها ـ :

«وأحاديثه صالحة ليست بالمنكرة جداً ، وأرجو أنه لا بأس به» .

ولذلك ؛ لما أخرجه الحاكم وقال في أزهر هذا : «بصري زاهد» ؛ لم يتعقبه الذهبي إلا بقوله (١/٥٣٨) :

«قلت : قال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به» .

وقال المنذري في «الترغيب» (٣/٥) :

«وإسناده متصل حسن ، ورواته ثقات أثبات ، وفي أزهر بن سنان خلاف ، وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به» .

ولذلك ؛ أورده الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (ج١/رقم ١٧٦ - ١٧٨ - بتحقيقي) ، وله طرق أخرى ومتابعات ذكرت بعضها هناك ، وفيما تقدم كفاية لمن أنصف .

هذا ؛ ويبدو لي من صنيع الناقد لهذا الحديث أمران :

الأول : أنه يتبنى الجرح مطلقاً ، ولو كان غير مفسَّر ؛ خلافاً للمعروف في علم المصطلح .

والآخر : أنه لا يتبنى قاعدة تقوية الحديث الضعيف بكثرة الطرق التي لم يشتد ضعفها ، كما قرره ابن الصلاح في «المقدمة» ، وأشاد بها شيخ الإسلام ابن تيمية في غيرما موضع من كتبه و«فتاويه» ! فقد ساق الناقد لهذا الحديث سبعة طرق ، أكثرها ليس فيها متهم بالكذب ، ومع ذلك ؛ فإنه لما ضعف مفرداتها كلها ؛ لم يستفد من مجموعها للحديث قوة ، وبخاصة حديث المهاصر بن حبيب الذي هو حجة وحده في هذا الباب ، فكيف إذا انضم إليه حديث الأزهر بن سنان ونحوه؟! فاللهم هداك !!

وكأني بهذا الرجل - مثل كثير غيره - يستكثرون على الله تعالى أن يعطي عباده هذا الأجر الكبير على هذا التهليل ، فلما استقر ذلك في نفسه ؛ أخذ

يُضَعِّفُ حديثَ نبيِّه بكل وسيلة ، متجاهلاً حقيقة شرعية لا تخفى على أي مؤمن ، وهي فضل الله على عباده ؛ كما صرح بذلك في كتابه بقوله : ﴿والله ذو فضل عظيم﴾ ، وفي الآية الأخرى : ﴿والله ذو الفضل العظيم﴾ .

على أن للفضل المذكور في الحديث شاهداً من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ـ لعله لم يطرق سمعه لحداثته ! ـ : يرويه علي بن زيد عن أبي عثمان قال :

بلغني عن أبي هريرة أنه قال : إن الله عز وجل يعطي عبده المؤمن بالحسنة الواحدة ألف ألف حسنة . قال : فقضي أني انطلقت حاجاً أو معتمراً فلقيته ، فقلت : بلغني عنك حديث : أنك تقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«إن الله عز وجل يعطي عبده المؤمن بالحسنة ألف ألف حسنة»؟ قال أبو هريرة : لا ، بل سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«إن الله عز وجل يعطيه ألفي ألف حسنة . ثم تلا ﴿يُضَاعِفْها ويُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أجْراً عظيماً﴾» .

فقال : إذا قال : ﴿أجراً عظيماً﴾ ؛ فمن يقدر قدره؟!

أخرجه أحمد (٢٩٦/٢ و٥٢١ ـ ٥٢٢) وغيره ، ورجاله ثقات ؛ غير علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ ؛ فيه ضعف من قبل حفظه ، وقد أورده الذهبي في «الضعفاء» ، وقال :

«صالح الحديث» .

وقال الحافظ :

«ضعيف» .

ورمزا له بأنه روى له مسلم ، فأطلقا ! وإنما روى له مقروناً بثابت البُناني كما في «الجمع بين رجال الصحيحين» (١/٣٥٨ ـ ٣٥٩) .

قلت : فمثله صالح للاستشهاد به ، ولعله مراد الذهبي ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

على أنه قد توبع ، وإن كانت متابعة واهية ، ولكنها إن لم تنفع فلا تضر ، فلنذكرها إذن : قال ابن كثير في «تفسيره» ـ عقب رواية أحمد ـ :

«حديث غريب ، وعلي بن زيد بن جدعان عنده مناكير ، لكن رواه ابن أبي حاتم من وجه آخر ، فقال . .» .

قلت : فساق إسناده إلى محمد بن عقبة الرفاعي عن زياد الجصاص عن أبي عثمان النهدي به نحوه .

وسكت عنه ابن كثير لظهور ضعفه ؛ فإن زياداً هذا ـ وهو ابن أبي زياد الجصاص ـ ضعيف اتفاقاً ، لم يوثقه أحد سوى ابن حبان ؛ فإنه ذكره في «الثقات» (٦/٣٢٠) ! ومع ذلك ، فإنه قال :

«ربما وهم» .

ومحمد بن عقبة ليس بالمشهور ، قال ابن أبي حاتم (٤/١/٣٦) :

«سألت أبي عنه؟ فقال : شيخ» .

ثم قال ابن كثير :

«وفي معنى هذا الحديث ما رواه الترمذي وغيره من طريق عمرو بن دينار عن سالم عن عبدالله بن عمر بن الخطاب أن رسول الله ﷺ قال : «من دخل السوق . . .» الحديث .

قلت : وسكت عنه ، فكأنه أشار بذلك إلى تقويته بما قدمه قبله من حديث أبي هريرة بطريقيه عنه . والله أعلم .

٣١٤٠ـ (ومَا أَنا والدُّنيا؟! وما أنا والرَّقْم؟!) .

أخرجه أبو داود (٤١٤٩) ، وأحمد (٢/٢١) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٣/٢٣٩/١٦٢٢١) ، وابن حبان (٨/٩١/٦٣١٩) من طريق ابن نمير : حدثنا فضيل بن غزوان عن نافع عن عبدالله بن عمر :

أن رسول الله ﷺ أتى فاطمة رضي الله عنها ، فوجد على بابها ستراً ، فلم يدخل ، قال : وقلما كان يدخل إلا بدأ بها ، فجاء علي ـ رضي الله عنه ـ فرآها مهتمة ، فقال : ما لكِ؟! قالت : جاء النبي ﷺ إلي ؛ فلم يدخل ، فأتاه علي ـ رضي الله عنه ـ ، فقال :

يا رسول الله ! إن فاطمة اشتد عليها أنك جئتها فلم تدخل عليها؟! قال : . . . (فذكر الحديث) ، فذهب إلى فاطمة ، فأخبرها بقول رسول الله ﷺ ، فقالت : قل لرسول الله ﷺ : ما يأمرني به؟ قال :

«قل لها : فلترسل به إلى بني فلان» .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وابن نمير اسمه عبدالله ، أبو هشام الكوفي ، قال الحافظ :

«ثقة صاحب حديث من أهل السنة» .

وقد تابعه محمد بن فضيل عن أبيه به نحوه ، وفيه :

«وكان سِتراً موشَياً» ؛ أي : مزخرفاً منقوشاً .

وزاد في آخره :

«أهلِ بيت بهم حاجة» .

أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ٢٦١٣ ـ فتح) ، (ج٢/١٩٤/رقم ١١٧٩ ـ مختصر البخاري) ، وأبو داود أيضاً (٤١٥٠) ، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣١٢/٧) .

ثم تبين أن الحديث سبق تخريجه برقم (٢٤٢١) ، لكنه هنا أوسع وأكثر فائدةً ، فلا بأس من نشره مرة أخرى .

٣١٤١ـ (كلُّ أمَّتي يدخلُ الجنةَ إلا مَنْ أَبى . قالوا : ومَنْ يأبى؟! قال : من أطاعني دخلَ الجنةَ ، ومن عصاني فقدْ أَبى) .

أخرجه البخاري (رقم ٧٢٨٠ ـ فتح) ، وأحمد (٣٦١/٢) من طرق عن فُليح : حدثنا هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال : . . . فذكره .

قلت : وفليح هذا هو ابن سليمان ؛ فيه كلام كثير من قبل حفظه ، مع أنه أخرجا له في «الصحيحين» ؛ لكن قال الحافظ في «مقدمة الفتح» :

«احتج به البخاري وأصحاب «السنن» ، وروى له مسلم حديثاً واحداً ، وهو حديث الإفك ، وضعفه ابن معين والنسائي وأبو داود ، وقال الساجي : هو من أهل الصدق ، وكان يهم . .» .

وقول الساجي هو الذي اعتمده الحافظ في «التقريب» ؛ فقال :

«صدوق ، كثير الخطأ» .

وكذلك أورده الذهبي في «الضعفاء» ، وذكر أقوال من ضعفه .

قلت : فمثله قد يحسَّن حديثه ، أما الصحة فلا ، وقال ابن عدي فيه (٦/٣٠) :

«روى أحاديث مستقيمة وغرائب ، وقد اعتمده البخاري في «صحيحه» ، وروى عنه الكثير ، وهو عندي لا بأس به» .

وقد ذكر له الحافظ شاهدين من حديث أبي أمامة وأبي هريرة ، وقد كنت خرجتهما فيما تقدم ، الأول برقم (٢٠٤٣) ، والآخر تحت حديث أبي سعيد الخدري برقم (٢٠٤٤) ، ولفظه أتم ، وهو شاهد قوي لحديث فليح ، فكان على الحافظ أن يذكره ، فالظاهر أنه لم يستحضره ؛ لأنه تفرد به ابن حبان . وكنت صححت إسناده ثمة على شرط البخاري ، بناءً على إسناده الذي ساقه الهيثمي في «موارد الظمآن» ، وفيه : «خليفة بن خياط» ، وهو من رجال البخاري . ثم تبينت أنه خطأ ـ لا أدري أمن الهيثمي هو أم الناسخ؟ ـ ، وأن الصواب : «خلف بن خليفة» ! وهذا وإن كان صدوقاً ومن رجال مسلم ؛ فإنه كان اختلط ، ولم يتبين لي أنه حدث به قبل الاختلاط ، فحديثه شاهد جيد لحديث الترجمة . والله أعلم .

وحديث أبي هريرة المشار إليه هو مختصر بلفظ :

«لتدخلن الجنة إلا من أبى ، وشرد على الله كشِراد البعير» .

وقد كنت عزوته هناك للحاكم وحده ، وتعقبت تصحيحه إياه على شرط الشيخين بأن فيه إسماعيل بن عبدالله بن أبي أويس . . ثم رأيت الحافظ قد عزاه في «الفتح» (١٣/٢٥٤) لأحمد والحاكم معاً ، وقال الحافظ :

«وسنده على شرط الشيخين» .

وقلدهُ المعلقُ على «الإحسان» (١/١٩٧) في هذا وفي العزو إليهما معاً ، وقد لفت نظري أنه مع ذكره موضع إخراج الحاكم إياه ؛ بيَّض لأحمد فلم يعين موضعه

من «مسنده» ، فأشكل ذلك علي ، فتابعت البحث للوصول إلى الحقيقة ، فوجدت الحاكم قد أخرجه في مكان آخر غير المكان الذي كنت عزوت رواية إسماعيل إليه ، ومن غير طريقه : أخرجه (١/٥٥) من طريق يعقوب بن إبراهيم ، وهذه متابعة قوية ؛ لو ثبتت كان الإسناد صحيحاً على شرطهما كما قال الحاكم ، لكن في النفس منها شيء ؛ فإنه رواه عن شيخه القطيعي : ثنا عبدالله بن أحمد : ثني أبي : ثنا يعقوب ابن إبراهيم . . . إلخ . وظاهر هذا الإسناد أن الحديث في «مسند أحمد» ؛ لأنه من رواية القطيعي كما هو معلوم ، وليس هو فيه كما يغلب على ظني بعد مزيد من البحث عنه ، والاستعانة على ذلك بكل الوسائل الممكنة ؛ قديمها وحديثها :

أولاً : لم يذكره الهيثمي في «مجمعه» ، وقد ذكر فيه حديث أبي سعيد ، وحديث أبي أمامة المشار إليهما آنفاً .

ثانياً : لم يورده الحافظ نفسه في «أطراف المسند» ، كما نبأني بذلك أحد إخواني .

ثالثاً : لم يذكره أيضاً أخونا حمدي عبدالمجيد السلفي في «فهارس المسند» .

إلى غير ذلك من الوسائل المعروفة اليوم .

وينتج من ذلك أن إطلاق العزو لأحمد وهم ؛ لأنه يعني أنه في «المسند» وليس فيه . فالأمر لا يتعدى احتمالاً من الاحتمالات الثلاثة :

الأول : أن يكون الحديث من رواية أحمد في غير «المسند» ؛ مثل «الزهد» و«فضائل الصحابة» ؛ فإنهما من رواية القطيعي .

الثاني : أن يكون من أوهام القطيعي ؛ فإن فيه كلاماً من حيث كان اختلط في آخر أمره .

الثالث : أن يكون من أخطاء الحاكم على القطيعي . والله سبحانه وتعالى أعلم .

٣١٤٢ ـ (يا مَعْشرَ النساءِ ! تصدَّقْنَ ، فما رأيتُ من نواقصِ عقلٍ ـ قطُّ ـ أو دينٍ أَذْهبَ لقلوبِ ذوي الألبابِ منكنَّ ، وإني رأيتُكُنَّ أَكثرَ أهلِ النارِ يومَ القيامةِ ، فتقرَّبنَ إلى اللهِ بما استطعتُنَّ .

وكان في النساء امرأة ابن مسعود . . . فساق الحديث ، فقالت : فما نقصان ديننا وعقولنا يا رسول الله؟! فقال :

أمَّا ما ذكرتُ من نقصانِ دينكُنَّ ؛ فالحيضةُ التي تصيبُكُنَّ ؛ تمكثُ إحداكُنَّ ما شاءَ اللهُ أنْ تمكثَ لا تُصلي ، وأَمّا ما ذكرتُ من نقصانِ عقولِكنَّ ؛ فشهادةُ المرأةِ نصفُ شهادةِ الرجلِ) .

أخرجه مسلم (٦١/١) ، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٧١/٤٠٠/٥) ، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٠٦/٤ ـ ١٠٧) ـ ببعضه ـ ، والطحاوي في «شرح المعاني» (٣٠٩/١) ، وأحمد في «المسند» (٣٧٣/٢ ـ ٣٧٤) ، وأبو يعلى في «مسنده» (٤٦٢/١١ ـ ٤٦٤) ، وابن عبدالبر في «التمهيد» (٣٢٣/٣ ـ ٣٢٤) ـ والسياق له ـ كلهم من طريق إسماعيل بن جعفر عن عمرو بن أبي عمرو عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة :

أن النبي ﷺ انصرف من صلاة الصبح ، فأتى النساء في المسجد ، فوقف عليهن ، فقال : . . . فذكره ، والسياق لابن عبدالبر ، ولم يسق مسلم لفظه ، وإنما أحال به على لفظ حديث ابن عمر ، ساقه قبله ، فقال :

«بمثل معنى حديث ابن عمر عن النبي ﷺ»[١] .

ولذلك استجاز ابن كثير في «تفسيره» (٣٣٥/١) عزوه لمسلم ، فقال :

---

(١) وحديث ابن عمر مخرج في «الإرواء» (٢٠٥/١) ، و«الظلال» (٤٦٣/٢ ـ ٤٦٤) .

«قال مسلم في «صحيحه» : حدثنا قتيبة : حدثنا إسماعيل بن جعفر . . .» فساقه بلفظ حديث ابن عمر .

وأقول : لكن جمعه بين إسناد مسلم عن أبي هريرة ولفظ ابن عمر عنده ؛ غير محمود كما هو ظاهر ! لأن في كل من حديثيهما ما ليس في الآخر ، ولذلك كان عليه أن ينبه على ذلك كما صنع مسلم ـ رحمه الله ـ .

ومن أجل ما بيَّنت من أن مسلماً لم يسق لفظه ؛ أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١١٨/٣) ، فقال :

«رواه أحمد وأبو يعلى ، ورجال أحمد ثقات» .

وذكر قبله :

«قلت : في «الصحيح» طرف منه» .

وهو يشير بذلك إلى لفظ حديث ابن عمر ، وهو تعبير قاصر ، لا يُجَلِّي الأمر للقارئ كما بينت .

ثم إن تخصيصه لأحمد بأن رجاله ثقات ؛ مما لا وجه له ؛ لأنه يشعر بأن رجال أبي يعلى ليسوا كذلك ، وهو خطأ ؛ لأن شيخ أحمد : سليمان بن داود ـ وهو الطيالسي ـ ، وشيخ أبي يعلى : يحيى بن أيوب ـ وهو المقابري ـ ؛ كلاهما قال : حدثنا إسماعيل به ، وكلاهما ثقة من رجال مسلم ، فكان الصواب أن يقول :

«ورجالهما ثقات» .

والأولى أن يضيف إلى ذلك :

«رجال الصحيح» ، كما هي عادته ، والأصح أن يقول :

«وإسنادهما صحيح على شرط مسلم» .

لأنه رواه عن ثلاثة من شيوخه منهم يحيى بن أيوب هذا !

ومن فوق هؤلاء الثلاثة ـ والرابع الطيالسي ـ : من رجال الشيخين ، وعلى هذا فيمكن تصحيح الإسناد على شرطهما .

وعمرو بن أبي عمرو هو مولى المطلب المدني ، قال الحافظ :

«ثقة ربما وهم» .

قلت : وقد أمنّا من وهمه : أنه قد تابعه عمر بن نُبَيه الكعبي عن المقبري به .

أخرجه الطحاوي ، وإسناده صحيح .

وله طريق أخرى عن أبي هريرة ببعض اختصار .

أخرجه الترمذي (٧/٢٦١٦) وابن أبي عاصم في «السنة» (٢/٤٦٤/٩٥٦) ، وقال الترمذي :

«حديث صحيح غريب حسن من هذا الوجه» .

قلت : وهو على شرط مسلم .

واعلم أخي الكريم ! أن هذه القصة قد وقعت أكثر من مرة :

ففي حديث أبي هريرة هذا أنها كانت بعد انصراف النبي من صلاة الصبح والنساء في المسجد .

ورواه أبو سعيد الخدري فقال :

«خرج رسول الله ﷺ في أضحى أو في فطر إلى المصلى ، فمرَّ على النساء ، فقال : «يا معشر النساء ! تصدقن . . .» الحديث ، رواه الشيخان وغيرهما ، وهو مخرج في «الإرواء» (١/٢٠٤) .

ففي هذا أنها كانت في العيد : أضحى أو فطر في المصلى ، وليس يخفى على البصير أن هذا لا ينفي وقوع ذلك في غير العيد ، كما في حديث أبي هريرة أنه وقع بعد انصرافه ﷺ من صلاة الصبح والنساء في المسجد ، وهذا مما يبطل ما جاء في كتاب «تحرير المرأة في عصر الرسالة» (٢٧٦/١) أن هذه الكلمة : «ناقصات عقل ودين» ؛ قال :

«إنما جاءت مرة واحدة ، وفي مجال إثارة الانتباه والتمهيد اللطيف لعظة خاصة بالنساء ، ولم تجئ قط مستقلة في صِيغة تقريرية» !

كذا قال ! وهذه جرأة عجيبة في تأويل كلامه ﷺ وتحميله ما لا يحتمل من المعاني ! وقد أقره الشيخ القرضاوي في تقديمه للكتاب (ص٢٥) ، وذلك لتوهمهما أن فيها غضّاً من قيمة المرأة ، وليس ذلك من ذلك ألبتة ! مثلهم في ذلك مثل المعتزلة والمعطلة ؛ الذين يتأولون آيات الصفات وأحاديث الصفات ؛ لزعمهم أن ظواهرها تفيد التجسيم والتشبيه ، وذلك مما لا يليق بالله تعالى فوجب التأويل ! وردُّ أهل السنة عليهم معروف ، وهو أن فهم التشبيه من تلك النصوص هو الخطأ ، ولذلك ؛ اضطروا إلى رده بالتأويل ، وعليه ؛ فنحن نقول لهم ولأمثالهم من المؤوِّلة : صحح الفهم للنص تسلم من التأويل والتعطيل . فالمشكلة الأساسية تعود إلى سوء الفهم ، أو ضعف الإيمان ، وقد يجتمعان ، كما يفعل الشيخ الغزالي ومقلدوه من الآرائيين الجهلة . وهذا هو المثال بين أيدينا ؛ فإن صاحبنا مؤلف «التحرير» لـمّا فهم من الحديث أن فيه غضّاً من شأن النساء ؛ تأوله بما لا يحتمله من المعنى بما تقدم نقله عنه ، حتى حمله ذلك على إنكار وروده عنه ﷺ مرة أخرى ! وعلى إنكار أنه ﷺ يقرر قاعدة عامة ! وهذا - والله - منتهى الغفلة أو المكابرة !! وذلك ؛ لأن الحديث يقرر أمراً جِبِلِّيّاً لا يمكن لأحد أن ينكره ولو كان ملحداً ، وهو أن المرأة تحيض ، وأن عقلها دون عقل الرجل ، هكذا

خلقها الله لحكمة بالغة ، كما قال عز وجل : ﴿**وما خَلَقَ الذَّكَرَ والأنثى**﴾ ، ولهذا قال العلماء - واللفظ لعلامة الأندلس الحافظ ابن عبدالبر (٣/٣٢٦ - ٣٢٧) - :

«هذا الحديث يدل على أن نقصان الدين قد يقع ضرورة لا تُدفع ، ألا ترى أن الله جَبَلَهُنَّ على ما يكون نقصاً فيهن ، قال الله عز وجل : ﴿**الرجال قوَّامون على النساء بما فَضَّلَ اللهُ بعضَهُم على بعض**﴾ ، وقد فضَّل الله أيضاً بعض الرجال على بعض ، وبعض النساء على بعض ، وبعض الأنبياء على بعض ، ﴿**لا يُسأل عما يفعل**﴾ ، ﴿**وهو الحكيم العليم**﴾» .

فهذه قاعدة عامة لا تستطيع امرأة أن تخرج عنها ، فكل امرأة تحيض ، كما أن كل رجل يمذي !

ثم إن الله تعالى بحكمته رتب على تلك الجبلَّة حُكمَين ثابتَين : شهادة المرأة على النصف من شهادة الرجل ، والمرأة الحائض لا تصلي ولا تصوم ، فهذه قاعدة لا استثناء فيها شرعاً ، كالتي قبلها لا استثناء فيها قدراً . وقد أكد النبي ﷺ هذه الحقيقة بقوله : «كمَل من الرجال كثير ، ولم يكمل من النساء إلا آسية امرأة فرعون ، ومريم بنت عمران ، وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام» . رواه الشيخان ، وهو مخرج في «الروض النضير» (رقم ٧٣) .

ويشبه ذلك الفرقَ الجِبِلِّيَّ بين الرجال والنساء : الفرقُ المعروف بين الملائكة كافة ، والبشر عامة ، فالأولون كما قال الله : ﴿**لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون**﴾ ، والبشر على خلاف ذلك ، طبعهم الله على المعصية ، ولكن أمرهم بالاستغفار ، وذلك قوله ﷺ :

«والذي نفسي بيده ؛ لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ، ولجاء بقوم يذنبون ، فيستغفرون الله ، فيغفر لهم» . رواه مسلم ، وهو مخرج في هذه «السلسلة» (برقم ١٩٥٠) .

(تنبيه) : في قول ابن عبدالبر : «فساق الحديث» إشارة قوية إلى أن له تتمة اختصرها لعدم علاقتها بالباب ، فرأيت من تمام الفائدة أن أسوقها ، مع الإشارة إلى حرف مشكل فيه كنت نبهت عليه في تعليقي على «صحيح ابن خزيمة» ، فتمام الحديث ـ عنده وعند المذكورين بعده في التخريج ـ :

وكان في النساء امرأة عبدالله بن مسعود ، فانقلبت إلى عبدالله بن مسعود فأخبرته بما سمعت من رسول الله ﷺ ، وأخذت حُلِيَّها ، فقال ابن مسعود : أين تذهبين بهذا الحلي؟! قالت : أتقرب به إلى الله ورسوله (!) قال : ويحك ، هلمي تصدقي به علي وعلى ولدي ، فأنا له موضع ! فقالت : لا ؛ حتى أذهب إلى رسول الله ﷺ ، قال : فذهبت تستأذن على رسول الله ﷺ ، فقالوا : يا رسول الله ! هذه زينب تستأذن ، قال : «أي الزيانب هي؟» ، قال : امرأة ابن مسعود قال : «ائذنوا لها» ، فدخلت على النبي ﷺ ، فقالت : يا رسول الله ! إني سمعت منك مقالة ، فرجعت إلى ابن مسعود فحدثته ، وأخذت حليةً لي أتقرب به إلى الله وإليك (!) رجاءَ أن لا يجعلني الله من أهل النار ! فقال لي ابن مسعود : تصدقي به علي وعلى ولدي ، فأنا له موضع ، فقلت : حتى أستأذن رسول الله ﷺ ؟! فقال رسول الله ﷺ : «تصدقي به عليه وعلى بنيه ؛ فإنهم له موضع» .

قلت : فقولها أمام ابن مسعود : «أتقرب به إلى الله ورسوله» ، ثم أمام النبي ﷺ : «أتقرب به إلى الله وإليك» مشكل ؛ لأن التقرب بالعبادة لا تكون إلا إلى الله فقط كما بينت هناك . وأزيد هنا فأقول :

لعلها ضمنت قولها معنى الطاعة ، فكأنها قالت : أطيع الله ورسوله ، أو أن قولها كان قبل النهي عن مثلها كمثل : «ما شاء الله وشئت» ؛ فقد كانوا يقولون ذلك ، ويسمع النبي ﷺ ولا ينهاهم ، حتى أمره الله تعالى بالنهي ؛ فقد صح

عنه ﷺ أنه قال في حديث الطفيل المتقدم برقم (١٣٨) :

« . . كنتم تقولون كلمة كان يمنعني الحياء منكم أن أنهاكم عنها ؛ لا تقولوا : ما شاء الله وشاء محمد» .

(تنبيه آخر) : تقدم عزوي الحديث إلى الترمذي مقروناً بقولي : «ببعض اختصار» ، أي : عن حديث الترجمة الخالي من قصة زينب المذكورة آنفاً . فمن سوء التخريج ، وقلة الفقه والتحقيق : أن يعزوه إليه المعلق على «مسند أبي يعلى» ، والحديث فيه بتمامه دون أن يشير على الأقل أنه عند الترمذي مختصر من هذا جداً ليس فيه القصة ! ولا يخفى ما في هذا الإخلال من الإيهام للقراء أن الترمذي رواه بتمامه كأبي يعلى .

ومن المؤسف أن مثل هذا الإيهام يتكرر منه كثيراً على هذا الكتاب «المسند» ، وعلى «موارد الظمآن» الذي توسع في تخريجه والتعليق عليه حتى صار الكتاب مطبوعاً في ثمان مجلدات ، وقد نبهت على شيء من هذه الإيهامات وعلى تساهله في التصحيح في بعض المواضع من كتابيَّ : «صحيح موارد الظمآن» ، و«ضعيف موارد الظمآن» ، وهما تحت الطبع .

٣١٤٣ـ (من ابتُليَ مِنْ [هذهِ] البناتِ بشيءٍ فأحسنَ إليهنَّ ؛ كُنَّ لَهُ سِتْراً مِنَ النارِ) .

أخرجه البخاري (١٤١٨ و٥٩٩٥) ـ وفي «الأدب المفرد» (١٣٢) ـ ، ومسلم (٣٨/٨) والترمذي (١٩١٦) ـ وحسنه ـ ، و(١٩١٨) ـ وصححه ـ ، وابن حبان (٢٩٢٨) ، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» (ص٧٢) ، والبيهقي في «السنن» (٤٧٨/٧) ، وفي «الشعب» (٤٦٧/٧) ، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٧/٦) ،

وعبدالرزاق في «المصنف» (٤٥٧/١٠) ، وأحمد (٣٣/٦ و٨٧ ـ ٨٨ و١٦٦ ، ٢٤٣) ، وعبد بن حميد (١٤٧٣ ـ المنتخب) من طرق عن الزهري : حدثني عبدالله بن أبي بكر أن عروة بن الزبير أخبره أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت :

جاءتني امرأة ومعها ابنتان لها ، فسألتني ، فلم تجد عندي غير تمرة واحدة ، فأعطيتها إياها ، فأخذتها ، فقسمتها بين ابنتيها ، ولم تأكل منها شيئاً ، ثم قامت فخرجت وابنتاها ، فدخل علي النبي ﷺ ، فحدثته حديثها ، فقال النبي ﷺ : . . . فذكره .

ولم يذكر الترمذي وابن حبان وغيرهما (عبدالله بن أبي بكر) في إسناده ، وهو ابن حزم الأنصاري ، والزيادة للبخاري ـ في رواية ـ وغيره .

وتابعه زيد بن علي عن عروة به مرفوعاً دون القصة بلفظ :

«ليس أحد من أمتي يعول ثلاث بنات ، أو ثلاث أخوات ، فيحسن إليهن ؛ إلا كنَّ له ستراً من النار» .

أخرجه البيهقي في «الشعب» (٤٦٩/٧) من طريق أبي همام : نا أبي : نا زياد بن خيثمة عن زيد بن علي به .

قلت : وإسناده جيد ، لكني أخشى أن يكون وهم في لفظِهِ والدُ أبي همام ، واسمه شجاع بن الوليد ؛ فإنه مع كونه من رجال الشيخين ؛ فقد تكلموا في حفظه ، وقد أشار إلى ذلك الحافظ بقوله في «التقريب» :

«صدوق ورع ، له أوهام» .

ولكنه قد أصاب المعنى .

وتابع عروةَ : عراكُ بن مالك عن عائشة أنها قالت :

جاءتني مسكينة تحمل ابنتين لها ، فأطعمتُها ثلاث تمرات ، فأعطت كل واحدة منهما تمرة ، ورفعتْ إلى فيها تمرة لتأكلها ، فاستطعمتها ابنتاها ، فشقت التمرة التي كانت تريد أن تأكلها بينهما ، فأعجبني شأنها ، فذكرتُ الذي صنعتْ لرسول الله ﷺ ، فقال :

«إن الله قد أوجب لها بها الجنة ، أو أعتقها بها من النار» .

أخرجه مسلم ، وأحمد (٦/٩٢) ، والبيهقي في «الشعب» (٧/٤٦٨) .

وتابعه صعصعة عمُّ الأحنف به نحوه .

رواه ابن ماجه (٣٦٦٨) .

وله شاهد من حديث أم سلمة مرفوعاً دون القصة ، ولفظه :

«من أنفق على ابنتين ، أو أختين ، أو ذواتي قرابة ، يحتسب النفقة عليهما حتى يغنيهما الله من فضله عَزَّ وجل أو يكفيهما ؛ كانتا له ستراً من النار» .

أخرجه أحمد (٦/٢٩٣) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٣/٣٩٢ ـ ٣٩٣) من طريق محمد بن أبي حميد عن المطلب بن عبدالله المخزومي عنها .

قلت : ورجاله ثقات ؛ غير محمد بن أبي حميد ـ وهو الأزرقي الأنصاري ـ ، قال الحافظ في «التقريب» ـ تبعاً لشيخه الهيثمي في «المجمع» (٨/١٥٧) ـ :

«ضعيف» .

لكن قال المنذري في «الترغيب» (٣/٨٤) :

«ولم يُترك ، ومشاه بعضهم ، ولا يضر في المتابعات» .

وأخرجه البزار (١٨٩٠ ـ كشف) من طريق أخرى عن أنس أن امرأة دخلت على عائشة . . .» .

٣١٤٤ - ([يا أيُّها الناسُ !] إنَّ اللهَ بَعَثَني إليكُم ، فقلتُم : كذبتَ ، وقالَ أبو بكرٍ : صَدَقَ ، وواساني بنفسِهِ ومالِهِ ، فهلْ أَنتُم تاركُو لي صاحِبي؟ (مرَّتين) فَمَا أُوذِيَ بعدَها) .

أخرجه البخاري (٣٦٦١/١٨/٧) : حدثنا هشام بن عمار : حدثنا صدقة ابن خالد : حدثنا زيد بن واقد عن بسر بن عبيدالله عن عائذالله أبي إدريس عن أبي الدرداء قال :

كنت جالساً عند النبي ﷺ ، إذ أقبل أبو بكر آخذاً بطرف ثوبه حتى أبدى عن ركبته ، فقال النبي ﷺ :

«أما صاحبكم فقد غامر» ، فسلّم وقال : يا رسول الله ! إني كان بيني وبين ابن الخطاب شيء ، فأسرعت إليه ، ثم ندمت ، فسألته أن يغفر لي ، فأبى علي ! فأقبلت إليك . فقال :

«يغفر الله لك يا أبا بكر ! (ثلاثاً)» .

ثم إن عمر ندم ، فأتى منزل أبي بكر فسأل : أثَمَّ أبو بكر ؟ فقالوا : لا ، فأتى إلى النبي ﷺ ، فجعل وجه النبي يتمعَّر حتى أشفق أبو بكر ، فجثا على ركبتيه ، فقال : يا رسول الله ! واللهِ ! أنا كنت أظلمَ (مرتين) ، فقال النبي ﷺ : . . . فذكره .

وبهذا الإسناد أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٢٣/٥٧٦/٢) مختصراً دون القصة ، ودون قوله : «فما أوذي بعدها» ، وعنده الزيادة .

وأخرجه البيهقي (٢٣٦/١٠) من طريق أخرى عن هشام بن عمار بتمامه ، وفيه الزيادتان : الأولى ، والأخيرة . وقد قال الحافظ في هذه الأخيرة (٢٦/٧) :

«ولم أر هذه الزيادة من غير رواية هشام بن عمار» !

وقد غاب عنه ـ رحمه الله ـ أنها في رواية محمد بن المبارك الصوري قال : نا صدقة بن خالد . . . فساقه بإسناده ومتنه ، وفيه الزيادتان .

أخرجه عبدالله بن أحمد في «فضائل الصحابة» (١/٢٤٠/٢٩٧) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٩/٣٠٣ ـ ٣٠٤) دون الثانية ، وسنده صحيح رجاله ثقات .

وتابعه عبدالله بن يوسف : نا صدقة به .

أخرجه أبو نعيم أيضاً .

ثم أخرجه البخاري (٤٦٤٠) بإسناد آخر عن عبدالله بن العلاء بن زَبْر قال : حدثني بسر بن عبيدالله به نحوه ، وفيه الزيادة الأولى مع تقديم وتأخير ، وقال أبو عبدالله ـ يعني : البخاري ـ عقب الحديث :

«غامر : سَبَقَ بالخير» .

(تنبيه) : جملة التصديق والمواساة قد رُويت في الثناء على خديجة أيضاً من حديث عائشة ، ولكن في إسناده ضعف ؛ ولذلك خرجته في «الضعيفة» (٦٢٢٤) .

(فائدة) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٩/٤ ـ ٥) من طريق سعيد بن سليمان : حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت :

أنفق أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ على رسول الله ﷺ أربعين ألفاً .

قلت : ورجاله ثقات ؛ غير سعيد بن سليمان ـ وهو النَّشِيطي ـ ، وهو ضعيف ؛ كما في «التقريب» ، ويؤكد ذلك أنه قد خالفه ابن سعد في «الطبقات» ؛ فقال (٣/١٧٢) : أخبرنا أبو أسامة حماد بن أسامة به . لم يذكر عائشة ، ولم يَتَعَدَّ به عروة ؛ فهو مرسل .

وهكذا رواه أبو بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة :

أخرجه عنه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٥٧/٩) ، لكن في رواية له من طريق أبي داود : نا يحيى بن علي : نا أبو أسامة به وزاد :

قال عروة : فأخبرتني عائشة قالت : توفي أبو بكر وما ترك ديناراً ولا درهماً .

فالظاهر أن أصل هذا الأثر متصل عن عائشة ، لم يجاوزوا بِهِ عروة لشهرته عنها ، فكان بعضهم يذكرها ، ومنهم سعيد بن سليمان .

وقد ذكرت آنفاً أنه النشيطي الضعيف ؛ لأنه روى عنه أبو زرعة ، ولمخالفته الثقات ؛ ثم بدا لي أنه سعيد بن سليمان الواسطي المعروف بـ «سَعْدَوَيهِ» الثقة ، وذلك ؛ لأنه هو الذي ذُكر في الرواة عن أبي أسامة ـ واسمه حماد بن أسامة ـ في «الجرح والتعديل» (١٣٢/٢/١) و«تهذيب المزي» (٢٢٠/٧) ، وأيضاً فابن حبان لم يوثق إلا الواسطي هذا (٢٦٧/٨) ، فيستبعد أن يروي في «صحيحه» عن سَمِيِّهِ النشيطي ، على أن أبا زرعة قد روى عنهما كليهما ، وهذا من روايته عن سعيد بن سليمان غير منسوب ، فكان ذلك من دواعي الخطأ ، فالحمد لله الذي هدانا لهذا ، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله .

وبذلك نتبين صحة حديث عائشة هذا ، والحمد لله .

ويؤيده حديث أبي هريرة مرفوعاً :

«ما نفعني مال ما نفعني مال أبي بكر» .

وقد مضى تخريجه برقم (٢٧١٨) .

ولحديث الترجمة شاهد من حديث أبي أمامة بأسانيد فيها مقال :

أخرجها ابن عساكر (٥٨٠/٩ ـ ٥٨٣) .

ورواه الطبراني (٢٧٢/١٢) عن ابن عمر ، وفيه متروك .

وقد وردت مثل هذه القصة بين أبي بكر وربيعة الأسلمي ، فلا بأس من سوقها :

٣١٤٥ - (يا ربيعةُ ! ما لكَ وللصِّدِّيقِ؟ قلتُ : يا رسولَ الله ! كانَ كذا ، وكانَ كذا ، فقال لي كلمةً كرهتُها ، فقالَ لي : قلْ كما قلتُ لكَ حتَّى يكون قِصاصاً ، [فأبيتُ]؟! فقال رسول الله :

أجَلْ ، فلا تردَّ عليه ، ولكنْ قلْ : غفرَ اللهُ لكَ يا أبا بكر !) .

أخرجه أحمد (٥٨/٤ - ٥٩) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٥٢/٥ - ٥٣) ، وابن عساكر في «التاريخ» (٥٨٣/٩) من طرق عن مبارك بن فضالة : ثنا أبو عمران الجوني عن ربيعة الأسلمي قال :

كنت أخدُم رسول الله ﷺ ، فأعطاني أرضاً ، وأعطى أبا بكر أرضاً ، وجاءت الدنيا فاختلفنا في عِذْقِ نخلة ، فقال أبو بكر رضي الله عنه : هي في حدِّ أرضي ، وقلت أنا : هي في حدِّي ، وكان بيني وبين أبي بكر كلام ، فقال لي أبو بكر كلمة كرهتها ، وندم ؛ فقال لي : يا ربيعة ! رد علي مثلها حتى يكون قِصاصاً ، قلت : لا أفعل ، فقال أبو بكر : لتقولن ، أو لأستعدين عليك رسول الله ﷺ . قلت : ما أنا بفاعل . قال : ورفض الأرض ، فانطلق أبو بكر - رضي الله عنه - إلى النبي ﷺ ، فانطلقت أتلوه ، فجاء أناس من أسلم ، فقالوا : رحم الله أبا بكر ! في أي شيء يستعدي عليك رسول الله ، وهو الذي قال لك ما قال؟! فقلت : أتدرون من هذا ؟ هذا أبو بكر الصديق ، وهو ثاني اثنين ، وهو ذو شيبة المسلمين ، فإياكم يلتفت فيراكم تنصروني عليه فيغضب ، فيأتي رسول الله ﷺ فيغضب لغضبه ، فيغضب الله لغضبهما ؛ فيهلك ربيعة ، قالوا : فما تأمرنا ؟ قال : ارجعوا .

فانطلق أبو بكر - رضي الله عنه - إلى رسول الله ﷺ ، وتبعته وحدي ، وجعلت أتلوه ؛ حتى أتى النبي ﷺ ، فحدثه الحديث كما كان ، فرفع إلي رأسه فقال : . . . (فذكر الحديث) وزاد :

[فقلت : غفر الله لك يا أبا بكر !] قال : فولى أبو بكر - رحمه الله - وهو يبكي .

والسياق للطبراني ، والزيادتان لأحمد ، وإسناده حسن ، والمبارك بن فضالة صدوق مدلس ، ولكنه قد صرح بالتحديث في كل الطرق عنه ، فأمنّا تدليسه ، ولذا قال الهيثمي (٩/٤٥) :

«رواه الطبراني ، وأحمد بنحوه في حديث طويل تقدم في النكاح ، وفيه مبارك بن فضالة ، وحديثه حسن» .

قلت : وهكذا مطولاً : أخرجه الحاكم في «النكاح» (٢/١٧٣ - ١٧٤) ، وقال :

«صحيح على شرط مسلم» !

ورده الذهبي بقوله :

«قلت : لم يحتج مسلم بمبارك» .

٣١٤٦ - (حيثُما كنتُم ، فأحسنتُم عبادةَ اللهِ ؛ فأبشروا بالجنةِ) .

أخرجه الدَّولابي في «الكنى» (١/١٧٩ - ١٨٠) : حدثنا إسحاق بن سُوَيد الرملي قال : حدثنا ابن أبي أويس : حدثني **يحيى بن عُمَيْرٍ أبو زكريا البزاز** - مولى نوفل بن عدي بن نوفل بن أسد - أنه سمع سعيد بن أبي سعيد المقبري يحدث عن أبيه عن أبي هريرة قال :

أتى نفر من أهل البادية إلى رسول الله ﷺ ، فقالوا : يا رسول الله ! إن أهل

قرآن زعموا أنه لا ينفع عمل دون الهجرة والجهاد في سبيل الله ؟ فقال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير إسحاق بن سويد الرملي ، وهو ثقة .

ويحيى بن عمير قال ابن أبي حاتم عن أبيه (٧٣٨/١٧٨/٩) :

«صالح الحديث» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٦٠٢/٧) ، وقد روى عنه جمع من الثقات غير ابن أبي أويس ـ وهو إسماعيل ـ ، فهو حسن الحديث على الأقل ، ولذلك قال الذهبي في «الكاشف» :

«صدوق» .

وهذا أصح من قول الحافظ فيه :

«مقبول» !

وذلك ؛ لرواية الثقات عنه ، وهم خمسة :

١ـ ابن أبي أويس .

٢ـ خالد بن مَخْلَد .

٣ـ عبدالله بن مَسْلَمة القَعْنَبِي .

٤ـ محمدُ بن خالدٍ بن عَثْمَةَ .

٥ـ مَعْنُ بن عيسى .

والحديث أخرجه البيهقي (١٧/٩) مثل حديث الترجمة من طريق العباس

ابن محمد : ثنا يحيى بن عمير : ثنا المقبري عن أبي هريرة به ؛ لم يقل : «عن أبيه» ، وقال : «من قرابتنا» مكان : «أهل قرآن» ؛ ولعله أصح .

والعباس بن محمد هو الدوري ـ وهو ثقة ـ ما أظنه بإمكانه أن يسمع من يحيى بن عمير ؛ فإن هذا تابع تابعي ، وذاك ولد سنة (١٨٥) ، فأظن أن بينهما خالد بن مخلد ؛ فقد ذكروه في شيوخ الدوري ، وفي الرواة عن يحيى ابن عمير .

وللحديث شاهد أتم منه ، لكن في إسناده جهالة وإرسال ، ولذلك أخرجته في الكتاب الآخر (٦٣٠٠) .

٣١٤٧ ـ (والذي نفْسِي بيدِه ! لو تتابعتُم حتَّى لا يبقَى منكُم أحدٌ ؛ لسالَ بكُمُ الوادي ناراً) .

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٣/٤٦٨/١٩٧٩) ـ ومن طريقه : ابن حبان (٦٨٧٧ ـ ط : المؤسسة) : حدثنا زكريا بن يحيى قال : حدثنا هُشَيم عن حُصَين عن سالم بن أبي الجعد وأبي سفيان عن جابر بن عبدالله قال :

بينما النبي ﷺ يخطب يوم الجمعة ؛ وقدمت عِيرٌ إلى المدينة ، فابتدرها أصحاب رسول الله ﷺ حتى لم يبق معه إلا اثنا عشر رجلاً ، فقال رسول الله ﷺ : . . . فذكره ، فنزلت هذه الآية : **﴿وإذا رَأَوْا تجارةً أو لهواً انفضُّوا إليها وتركوك قائماً﴾** [الجمعة : ١١] ، وقال : في الاثني عشر الذين ثبتوا مع رسول الله ﷺ أبو بكر وعمر .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات ؛ لولا أن هشيماً مدلس وقد عنعنه ، لكنه قد صرح بالتحديث عند مسلم (٣/١٠) : حدثنا إسماعيل بن سالم : أخبرنا هشيم : أخبرنا حصين به ، إلا أنه لم يذكر حديث الترجمة .

وكذلك أخرجه الترمذي (٣٣٠٨) : حدثنا أحمد بن منيع : حدثنا هشيم : حدثنا حصين به ، وقال :

«حديث حسن صحيح» .

وكذا أخرجه ابن حبان (٦٨٣٧) من طريق آخر عن هشيم .

وتابع هشيماً جمعٌ من الثقات عن حصين به دون حديث الترجمة .

أخرجه البخاري (٩٣٦ و٤٨٩٩) ، ومسلم أيضاً ، وابن خزيمة (٣/١٦١ ـ ١٦٢) وأبو يعلى (١٨٨٨) أيضاً ، وأحمد (٣/٣١٣ و٣٧٠) ، وابن أبي شيبة (٢/١١٣) ، وابن جرير في «التفسير» (٢٨/٦٧ ـ ٦٨) ، والبيهقي (٣/١٨١ ـ ١٨٢) من طرق عدة عن حصين به ، منهم من لا يذكر أبا سفيان ، وجميعهم لم يذكروا حديث الترجمة ، فيكون شاذّاً لتفرد زكريا بن يحيى به ؛ وهو الواسطي الملقب (زَحْمَوَيهِ) ؛ وهو ثقة ، كما قال الحافظ في «اللسان» (٢/٤٨٤) ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/٢٥٣) ، وقال :

«كان من المتقنين» !

ولعل مخالفته لهؤلاء الثقات بهذه الزيادة عليهم لا يؤيد قول ابن حبان هذا فيه ، فليُتأمَّل !

ولذلك ؛ فقد غفل عن هذه المخالفة : المعلِّق على «مسند أبي يعلى» حين قال في تعليقه على الحديث :

«إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (١٨٨٨)» .

ومثله المعلق على «الإحسان» (١٥/٣٠٠) فقال :

«إسناده صحيح ، زكريا بن يحيى زحمويه ، روى عنه جمع ، وذكره المؤلف في

«الثقات» . . وهو في «مسند أبي يعلى» (١٩٧٩) ، وانظر ما قبله» !

وغفلتهما من ناحيتين :

الأولى : أن عنعنة هشيم تمنع من إطلاق الصحة على إسناده كما تقدم .

هذا أولاً .

وثانياً : اتفاق إسماعيل بن سالم ، وأحمد بن مَنِيع ، وسُرَيج بن يونس عند ابن حبان على روايتهم عن هشيم مصرحاً بالتحديث دونَ حديث الترجمة يجعل رواية زحمويه بهذه الزيادة شاذة .

وثالثاً : متابعة الجمع الثقات لهشيم على رواية الحديث عن حصين دون الزيادة تؤكد شذوذها ، ولذلك اقتصر الشيخان على إخراج الحديث دونها .

والأخرى : أن كُلاً من المعلقين أشار إلى رواية أبي يعلى الموافقة لرواية الشيخين المتقدمة ، وذلك من تمام الغفلة !

ثم إن زيادة : «وقال : في الإثني عشر . . .» ثابتة من بعض الطرق الأخرى عن هشيم عند ابن حبان ومسلم أيضاً وغيرهما .

نعم ؛ لحديث الترجمة شاهد مرسل قوي ، فقال الطبري في «تفسيره» (٢٨/٦٧ - ٦٨) : حدثنا بشر قال : ثنا يزيد قال : ثنا سعيد عن قتادة :

بينما رسول الله ﷺ يخطب الناس يوم الجمعة ، فجعلوا يتسللون ويقومون ، حتى بقيت منهم عصابة ، فقال : «كم أنتم ؟» فعدوا أنفسهم ، فإذا اثنا عشر رجلاً وامرأةً ، ثم قام في الجمعة الثانية فجعل يخطبهم - قال سعيد : ولا أعلم إلا أن في حديثه : ويعظهم ويذكرهم ، فجعلوا يتسللون ويقومون حتى بقيت عصابة ، فقال : «كم أنتم ؟» فعدوا أنفسهم ، فإذا اثنا عشر رجلاً وامرأةً ، ثم قام في الجمعة الثالثة ،

فجعلوا يتسللون ويقومون ، حتى بقيت منهم عصابة ، فقال : «كم أنتم ؟» فعدوا أنفسهم ، فإذا اثنا عشر رجلاً وامرأةً ، فقال :

«والذي نفسي بيده ؛ لو اتبع آخرُكم أولَكم ؛ لالتهب عليكم الوادي ناراً» ، وأنزل الله عز وجل : ﴿وإذا رأوا تجارة . .﴾ الآية .

قلت : وهذا مرسل صحيح الإسناد ، رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير بشر - وهو ابن معاذ العقدي الضرير - ؛ قال عنه أبو حاتم (١٤١٧/٣٦٨/٢) :

«صالح الحديث صدوق» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (١٤٤/٨) ، وقال :

«ثنا عنه ابن خزيمة وشيوخنا ، مات سنة (٢٤٥) أو قبلها أو بعدها بقليل» .

(تنبيه) : جاء في «فتح الباري» (٤٢٤/٢) ما نصه :

«ووقع في «تفسير الطبري» و«ابن أبي حاتم» بإسناد صحيح إلى أبي قتادة قال . . .» فذكر الحديث .

فأقول : هكذا وقع فيه «أبي قتادة» ! وهكذا نقله عن «الفتح» مؤلف «تحرير المرأة في عصر الرسالة» (١٨٢/٢) ، وهو خطأ مطبعي ، والصواب : «قتادة» دون أداة الكنية : «أبي» ، ويؤيد ذلك أنه وقع على الصواب في موضعين آخرين من «الفتح» : **أحدهما** : في «التفسير» قال (٦٤٤/٨) :

«ووقع عند الطبري من طريق قتادة . . .» .

والآخر : في «الجمعة» قبل الموضع الأول بصفحة (٤٢٣/٢) قال :

«وفي مرسل قتادة عند الطبراني» !

كذا وقع فيه ، وهو خطأ مطبعي أيضاً ؛ بدليل أن محققه علق عليه بقوله : «وفي المخطوطة : (الطبري)» .

قلت : وهذا هو الصواب الذي يدل عليه ويؤكده تحقيقنا هذا .

فلا أدري لِمَ لَمْ يثبته محققه كما في الأصل ؟!

وكذلك أورده السيوطي في «الدر المنثور» (٦/٢٢١) من رواية عبد بن حُميد عن قتادة ، ومن روايته عن الحسن - وهو البصري - قال :

«بينا النبي ﷺ يخطب يوم الجمعة إذ قدمت عير المدينة فانفضوا . . .» الحديث نحو حديث الترجمة ، ليس فيه ذكر الجمعة الثانية والثالثة ، وهو الصواب - إن شاء الله تعالى - .

ثم رأيت البيهقي قد أخرج الحديث في «شعب الإيمان» (٥/٢٣٥ - ٢٣٦) بسند ضعيف عن مقاتل بن حَيَّان معضلاً مثل حديث قتادة عند ابن جرير ، والله أعلم .

وأخرجه أبو داود في «المراسيل» (٦٢/١٠٥) بسند صحيح عن مقاتل بن حيان قال :

«كان رسول الله ﷺ يصلي الجمعة قبل الخطبة مثل العيدين ، حتى كان يوم جمعة والنبي يخطب وقد صلى الجمعة ، فدخل رجل فقال : إن دِحْيَة بن خليفة قدم بتجارته ، وكان دحية إذا قدم تلقاه أهله بالدِّفاف ، فخرج الناس ، فأنزل الله عز وجل : ﴿وإذا رأوا تجارة أو لهواً انفضوا إليها﴾ ، فقدَّم النبيُّ ﷺ الخطبة يوم الجمعة وأخَّر الصلاة . . .» الحديث .

قلت : وهذا منكر بهذا السياق مع إعضاله .

ثم رأيت حديث الحسن البصري قد أخرجه البيهقي في «الشعب» (٣٠١٩/١٠٧/٣) من طريق الأوزاعي : حدثني داود بن علي : أنه سمع الحسن بن أبي الحسن يقول :

بينا رسول الله ﷺ يخطب الناس يوم الجمعة ؛ أقبل شاءٌ وشيء من سمن ، فجعل الناس يقومون إليه ، حتى لم يبق إلا قليل ، فقال رسول الله ﷺ :

«لو تتابعتم لتأجج الوادي ناراً» .

قلت : وهذا إسناد حسن مرسل ، وداود بن علي : هو ابن عبدالله بن عباس ، قال ابن حبان في «الثقات» :

«يخطئ» . وقال الحافظ :

«مقبول» .

قلت : فهو حسن الحديث في الشواهد كما هنا .

٣١٤٨ - (إنَّه قَدْ أُذِن لَكُنَّ أن تَخْرجْنَ لحاجتكنَّ ، وفي رواية : لحوائجكُنَّ) .

أخرجه البخاري (١٤٧ و٤٧٩٥ و٥٢٣٧) ، ومسلم (٦/٧) ، وابن جرير في «التفسير» (٣٩/٢٨) ، والبيهقي (٨٨/٧) ، وأحمد (٥٦/٦) من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت :

خرجت سودة بعدما ضُرِبَ الحجاب لحاجتها - وكانت امرأة جسيمة لا تخفى على من يعرفها - ، فرآها عمر بن الخطاب فقال : يا سودة ! أما والله ! ما تخفين علينا ، فانظري كيف تخرجين؟! فانكفأت راجعة ، ورسول الله ﷺ في بيتي ، وإنه

ليتعشى وفي يده عَرَق ، فدخلت فقالت : يا رسول الله ! إني خرجت لبعض حاجتي ، فقال لي عمر كذا وكذا ، قالت : فأوحى الله إليه ، ثم رُفع عنه - وإن العرَقَ في يده ما وضعه - ، فقال . . . فذكره ؛ والسياق للبخاري ، والرواية الأخرى للبيهقي ، وهي رواية للبخاري .

هذه رواية هشام بن عروة ـ رحمه الله ـ ، وقد خالفه ابن شهاب الزهري ـ رحمه الله ـ في قوله : « . . بعدما ضرب الحجاب» ، فقال الزهري : عن عروة عن عائشة :

أن أزواج النبي ﷺ كُنَّ يخرجن بالليل إذا تبرَّزن إلى المناصع ـ وهو صعيد أفيح ـ فكان عمر يقول للنبي ﷺ : احجُبْ نساءك . فلم يكن رسول الله ﷺ يفعل ، فخرجت سودة بنت زمعة زوج النبي ﷺ ليلة من الليالي عِشاءً ـ وكانت امرأة طويلة ـ ، فناداها عمر : ألا قد عرفناك يا سودة ! حرصاً على أن ينزل الحجاب ، فأنزل الله آية الحجاب [﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي** . .﴾ الآية] [الأحزاب/٥٣] .

أخرجه البخاري (١٤٦) ، ومسلم أيضاً ، والطحاوي في «شرح المعاني» (٣٩٢/٢) ، وابن جرير (٢٩/٢٨) ، والبيهقي أيضاً ، وأحمد (٢٢٣/٦) ، والزيادة لابن جرير ، وسندها جيد ، وعزاها الحافظ (٢٤٩/١) لأبي عوانة في «صحيحه» .

ولها شاهد من حديث أنس في قصة تزوج النبي ﷺ زينب المعروفة في «الصحيحين» وغيرهما ، وسيأتي قريباً إن شاء الله تعالى هنا .

ويرى القارئ الاختلاف بين الروايتين ظاهراً ، ففي رواية هشام أن القصة وقعت بعد نزول آية الحجاب ، وفي رواية الزهري أنها نزلت قبلها ، قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» (٥٠٥/٣) :

«والمشهور الأول» .

وبالغ ابن العربي في «أحكام القرآن» (٣/ ١٥٧٤ ـ ١٥٧٥) ، فصرح بضعف رواية الزهري !

وأما الحافظ فجمع بين الروايتين ، بأن حمل رواية ابن شهاب على أن عمر أراد أولاً الأمر بستر وجوههن ، فلما وقع الأمر بوفق ما أراد ؛ أحب أن يحجب أشخاصهن مبالغة في التستر ؛ فلم يجب لأجل الضرورة ، يعني كما في رواية هشام ؛ ثم قال :

«وعلى هذا ؛ فقد كان لهن في التستر عند قضاء الحاجات حالات :

أولها : بالظلمة ؛ لأنهن كن يخرجن بالليل دون النهار ، كما قالت عائشة في حديث الزهري : «كن يخرجن بالليل» ، وسيأتي في حديث عائشة في «قصة الإفك» : «فخرجت معي أم مسطح قِبل المناصع وهو مُتَبَرَّزُنا ، وكنا لا نخرج إلا ليلاً إلى ليل» .

ثم نزل الحجاب فتستَّرن بالثياب ، لكن كانت أشخاصهن ربما تتميز ، ولهذا قال عمر لسودة في المرة الثانية بعد نزول (الحجاب) : «أما والله ما تخفين علينا» .

ثم اتخذت الكُنُف في البيوت فتسترن بها كما في حديث عائشة في «قصة الإفك» أيضاً ؛ فإن فيها : «وذلك قبل أن تتخذ الكُنُف» ، وكان «قصة الإفك» بعد نزول آية الحجاب» .

قلت : وفي قول الحافظ عن عمر : «فلم يجب ؛ لأجل الضرورة» رد على من يزعم قديماً وحديثاً أن أمهات المؤمنين كان يَحْرُمُ عليهن إبراز أشخاصهن ، ولو كن منتقبات متلفعات ، وعزا الحافظ هذا الزعم للقاضي عياض ، وقال (٨/٥٣٠ ـ ٥٣١) :

«ثم استدل بما في «الموطأ» : أن حفصة لما توفي عمر سترها النساء عن أن يرى شخصها ، وأن زينب بنت جحش جعلت لها القبة فوق نعشها ليستر شخصها» .

قال الحافظ :

«وليس فيما ذكره دليل على ما ادعاه من فرض ذلك عليهن ، وقد كن بعد النبي ﷺ يحججن ويطفن ، وكان الصحابة ومن بعدهم يسمعون منهن الحديث وهن مُتَسَتِّراتُ الأبدان لا الأشخاص ، وقد تقدم في «الحج» قول ابن جريج لعطاء لما ذكر له طواف عائشة : أقبل الحجاب أو بعده؟ قال : قد أدركت ذلك بعد الحجاب» .

وقال في مكان آخر بعد أن ذكر الزعم المذكور باختصار (٩/٣٣٧) :

«والحاصل في رد قوله ؛ كثرة الأخبار الواردة أنهن كن يحججن ويطفن ، ويخرجن إلى المساجد في عهد النبي ﷺ وبعده» .

قلت : ووجه قول الحافظ : «وليس فيما ذكره دليل . . .» إلخ : أنه مجرد فعل لا يدل على الفرضية المزعومة ، وهذا إن صح ما عزاه القاضي لـ«الموطأ» ؛ فإني لم أَرَ ذلك في «الموطأ» المعروف اليوم من رواية يحيى الليثي بعد مزيد البحث عنه ؛ والله أعلم .

ولعل من الأدلة التي تؤيد ما قاله الحافظ ـ رحمه الله ـ : حديث أنس ـ رضي الله عنه ـ في سبب نزول آية الحجاب الذي سبقت الإشارة إليه ، وقد جاء من طرق عنه بألفاظ مختصراً ومطولاً ، أذكر أحدها من «صحيح البخاري» (٤٧٩٢) ، مع زيادات هامة من غيره تناسب المقام ، فقال ـ رضي الله عنه ـ :

أنا أعلم الناس بهذه الآية – آية الحجاب – : لما أهديت زينب إلى رسول الله ﷺ كانت معه في البيت ، صنع طعاماً ودعا القوم ، فقعدوا يتحدثون ، [ورسول الله ﷺ جالس ، وزوجته مُوَلِّيَةٌ وجهها إلى الحائط] ، [وكانت قد أُعطيت جمالاً] ، فجعل النبي ﷺ يخرج ثم يرجع ، وهم قعود يتحدثون ، فأنزل الله تعالى : ﴿يا أيها

الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه﴾ إلى قوله : ﴿من وراء حجاب﴾ ، فضُرب الحجاب ، وقام القوم .

وأخرجه مسلم (٤/١٥٠ ـ ١٥١) مطولاً ، وكذا الترمذي (٣٢١٧) – وصححه – ، والزيادة الأولى لهما ، والزيادة الأخرى للطبري في «التفسير» (٢٢/٢٦) ، وسندها صحيح .

قلت : وفي هاتين الزيادتين حجة قوية على أن زينب ـ رضي الله عنها ـ كانت مكشوفة الوجه ، وإلا لم يكن لذكر أنس تولية وجهها إلى الحائط ، ووصفه إياها بأنها كانت جميلة فائدة تذكر .

وأما قول مؤلف «تحرير المرأة في عصر الرسالة» (٣/٦٨) :

«لو كانت سافرة الوجه لأمرها الرسول الكريم بستره ، ولا حاجة لإلقاء الحجاب ومنع أنس من الدخول» ! !

وجوابي على ذلك :

أولاً : قوله : «لأمرها بستره» مجرد دعوى لا دليل عليها ؛ لأن ستر الوجه من نسائه ﷺ قبل نزول آية الحجاب هذه لم يكن واجباً ، حتى يأمرها بستره ، وهذا بيّن لا يخفى إن شاء الله تعالى .

ثانياً : قوله : «ولا حاجة لإلقاء الحجاب . .» فيه مغالطة ظاهرة ، على رأيه الذي يدافع عنه بكل تكلف وحرارة ، وهو حجب أشخاص زوجاته ﷺ خلف ستر لا يرى الرجال أشخاصهن ، ولا هن يَرَيْنَهم ! عند التكلُّم معهن .

وأما على ما رجحه الحافظ من أن المقصود حجب البدن لا الشخص ؛ فالحاجة للحجاب قائمة أيضاً ؛ لأنهن بحكم كونهن يتردد الرجال كثيراً عليهن

لسؤالهن عن أمور دينهم ، فلولا الحجاب لوجب عليهن أن يسترن وجوههن كلما سئلن لو دخلوا عليهن ، وفي ذلك مشقة ظاهرة وحرج ، فرفع ذلك عنهن بالحجاب إذا كن في بيوتهن ، أما إذا خرجن من بيوتهن لحاجة ما ؛ سترن وجوههن ؛ كما في روايات عدة مذكورة في كتابي «جلباب المرأة المسلمة» .

هذا ، وهناك في السنة أحاديث كثيرة تدل على أن النساء - ومنهن بعض زوجاته ﷺ - كن لا يسترن وجوههن قبل نزول آية الحجاب هذه ، يتيسر لي الآن منها ثلاثة :

الأول : قال أنس رضي الله عنه :

لما انقضت عدة زينب ؛ قال رسول الله ﷺ لزيد : «فاذكرها عليّ» ، قال : فانطلق زيد حتى أتاها ، وهي تخمِّر عجينها ، قال : فلما رأيتها عظمت في صدري حتى ما أستطيع أن أنظر إليها ؛ أن رسول الله ﷺ ذكرها ، فوليتها ظهري ونكصت على عقبي . . . الحديث نحو ما تقدم ، وفيه نزول آية الحجاب .

أخرجه مسلم (١٤٨/٤) ، وأحمد (١٩٥/٣) ، وأبو يعلى (٧٧/٦ ـ ٧٨) .

الثاني : حديث عائشة ، وقولها في «قصة الإفك» في صفوان بن المعطِّل السُّلَمي :

« . . فرأى سواد إنسان نائم ؛ فأتاني حين رآني ، وكان قد رآني قبل الحجاب ، فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني ، فخمَّرت وجهي بجلبابي . . .» الحديث بطوله ، وهو متفق عليه .

الثالث : عن عائشة أيضاً قالت :

كنت آكل مع النبي ﷺ حَيْساً في قَعْبٍ ، فمر عمر ـ رضي الله عنه ـ

فدعاه ، فأكل ، فأصاب إصبعه إصبعي ، فقال : حَسِّ ، أوّه أوّه ! لو أطاع فيكن ما رأتكن عين ، فنزلت آية الحجاب .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٥٣) ، والنسائي في «الكبرى/ التفسير» (٤٣٥/٦) ، والطبراني في «المعجم الصغير» (ص٤٥ ـ هندية ، رقم (٨٠١ ـ الروض النضير) و«الأوسط» أيضاً (٣١٠٠/٢/١٦٦/١ بترقيمي) ، وعنه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١٨٨/١) من طريق موسى بن أبي كثير عن مجاهد عنها .

قلت : وإسناده جيد ، وقال السيوطي في «الدر المنثور» (٢١٣/٥) – وعزاه لابن أبي حاتم أيضاً والطبراني وابن مردويه – :

«سنده صحيح» .

وقال الهيثمي في «المجمع» (٩٣/٧) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، ورجاله رجال «الصحيح» ؛ غير موسى بن أبي كثير ، وهو ثقة» .

وكذا وثقه الذهبي في «الكاشف» ، وقال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق ، رمي بالإرجاء ، لم يصب من ضَعَّفَه» .

قلت : وفات الهيثمي أنه في «المعجم الصغير» أيضاً ، وسكت الحافظ عن إسناده في «الفتح» (٥٣١/٨) مشيراً إلى تقويته بعدما عزاه للنسائي فقط ، وذكره بعد حديث الباب وقصة زينب ، وقال :

«ويمكن الجمع بأن ذلك وقع قبل قصة زينب ، فلِقُرْبِه منها ؛ أطلقت (عائشة) نزول الحجاب بهذا السبب ، ولا مانع من تعدد الأسباب» .

والمقصود أن هذه الأحاديث تبطل دعوى مؤلف «التحرير» المتقدمة بأن زينب لو

كانت سافرة الوجه لأمرها ﷺ بستره ، ويؤكد ذلك أن آية (الجلباب) نزلت بعد آية (الحجاب) : ﴿**يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين**﴾ [الأحزاب/٥٩] ، فلم يكن من الواجب عليهن قبل نزولها أن يتجلببن فضلاً عن أن يسترن وجوههن ، ولذلك رأى زيد من زينب قبل نزول آية (الحجاب) ما رأى كما تقدم في حديث مسلم وغيره .

٣١٤٩ - (تطوُّعُ الرجل في بيتــهِ يزيدُ على تطوُّعِـه عندَ الناسِ ، كفضْلِ صلاةِ الرجلِ في جماعةٍ على صلاتهِ وحدَه) .

أخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (٣/٧٠/٤٨٣٥) ، وكذا ابن أبي شيبة (٢/٢٥٦) عن الثوري عن منصور عن هلال بن يِساف عن ضَمْرة بن حبيب بن صهيب عن رجل من أصحاب محمد ﷺ قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير ضمرة هذا ، وهو الزُّبَيدِي الحمصي ، وهو تابعي ثقة ، وظاهر إسناده الوقف ، ولكنه في حكم المرفوع ؛ لأنه لا يقال بالرأي والاجتهاد ؛ كما هو بَيِّن لا يخفى على العلماء .

وقد روي مرفوعاً ، فقال الطبراني في «المعجم الكبير» (٨/٥٣/٧٣٢٢) : حدثنا الحسن بن علي المعمري : ثنا أيوب بن محمد الوارق : ثنا محمد بن مصعب القرْقسَانِيُّ : ثنا قيس بن الربيع عن منصور عن هلال بن يِساف عن صهيب بن النعمان قال : قال رسول الله ﷺ . . . نحوه إلا أنه قال :

«كفضل المكتوبة على النافلة» .

وعزاه الحافظ في «الإصابة» للطبراني والمعمري في «اليوم والليلة» ، وسكت عنه ، وقال الهيثمي في «المجمع» (٢/٢٤٧) :

«رواه الطبراني في «الكبير» ؛ وفيه محمد بن مصعب القرقساني ، ضعفه ابن معين وغيره ، ووثقه أحمد» .

قلت : وقيس بن الربيع ضعيف أيضاً .

لكن له شاهد مرفوع ، فقال أبو يعلى في «مسنده» - بروايته المطوَّلة - : حدثنا إبراهيم بن سعيد : ثنا يحيى بن صالح عن جابر بن غانم السلفي عن أبي صهيب عن أبيه صهيب ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله ﷺ :

«صلاة الرجل تطوعاً حيث لا يراه الناس تعدل صلاته على أعين الناس خمساً وعشرين» .

وأخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» (٢/٢٤٤) من طريق أبي الشيخ عن عصام بن خالد : حدثنا جابر بن غانم : حدثنا ابن صهيب عن أبيه عن جده مرفوعاً به .

قلت : وجابر بن غانم ومن دونه ثقات ، لكن من فوقه : أبو صهيب - أو ابن صهيب وأبوه وجده لم أعرفهم ، ولعل صهيباً هو جد ضمرة بن حبيب بن صهيب المذكور في إسناد حديث الترجمة ، ولكني لم أجد له ترجمة ، والله أعلم .

لكن حديث الترجمة يشهد لمعناه ، وقد أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣/١٧٣/٣٢٥٩) من طريق أبي عوانة عن منصور عن هلال بن يساف عن ضمرة ابن حبيب عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ قال . . . فذكره موقوفاً بلفظ :

«فضل صلاة الرجل في بيته على صلاته حيث يراه الناس كفضل الفريضة على التطوع» .

وهكذا أورده المنذري في «الترغيب» (١/١٥٩) ، لكنه زاد بعد قوله : « . . من

أصحاب رسول الله ﷺ» :

«أراه رفعه» .

فلا أدري أهي في إسناد الحديث في نسخته من «البيهقي» ، أم هي زيادة من رأيه؟! وقال عقبه :

«رواه البيهقي ، وإسناده جيد إن شاء الله تعالى» .

(تنبيه) : لم يورد الهيثمي الحديث من رواية أبي يعلى ؛ لأنها ليست في «مسنده» المختصر ، وإنما استفدت إسناده من «المطالب العالية» من النسخة المسندة المصورة (ق٢٠/١) للحافظ ابن حجر ، وهو في «المطالب العالية» المطبوعة مجردة من الأسانيد (١/١٣٨/٥٠٤) .

ثم رأيت في ترجمة (حبيب الكَلاعي أبو ضمرة) من «الإصابة» للحافظ ابن حجر ، قد ذكر حديث الترجمة من رواية ابن السكن عن عبدالعزيز بن ضمرة بن حبيب عن أبيه عن جده مرفوعاً ، وقال ابن السكن :

«لم أجد لـ (حبيب) ذكراً إلا في هذا الحديث»

وأقره ابن حجر .

قلت : ورواية عبدالرزاق في صدر هذا التخريج تبيِّن أن الحديث لضمرة بن حبيب أسنده عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ، فليس لأبيه (حبيب) علاقة بهذا الحديث وأن قول (عبدالعزيز بن ضمرة) : «عن جده» مقحم من عبدالعزيز هذا ؛ فإنه مجهول لا يعرف ، ولم يذكر ألبتة في كتب الرجال ، حتى ولا في «ثقات ابن حبان» ! ولعل هذا هو ملحظ المناوي في «فيض القدير» حين جزم بأن (ضمرة) في حديث (ابن السكن) :

«هو ضمرة بن حبيب الزهري الحمصي ، وثقة ابن معين» .

ولكنه سكت عن الحديث ، ولم يبين مرتبته ! وهو بلا شك صحيح كما يتبين للقراء من هذا التخريج الذي أظن أنه مما لم أسبق إليه ، والفضل لله سبحانه وتعالى أولاً وآخراً .

٣١٥٠ ـ (لو كُنتُ أَنا لأسرعتُ الإجابةَ ، وما ابتغيتُ العُذْرَ) .

أخرجه أحمد (٢/٣٤٦ و٣٨٩) ، وابن جرير الطبري في «تفسيره» (١٢/١٣٩) ، والحاكم (٢/٣٤٦ ـ ٣٤٧) من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ ـ وقرأ هذه الآية **﴿ارجع إلى رَبِّكَ فاسأله ما بالُ النِّسْوةِ اللاتي قَطَّعْنَ أيْدِيَهُنَّ إنَّ ربِّي بكيدِهِنَّ عليمٌ﴾** ـ قال النبي ﷺ : . . . فذكره . وقال الحاكم :

«صحيح على شرط مسلم» ، وأقره الذهبي .

وأقول : بل هو حسن فقط ؛ لأن محمد بن عمرو ، إنما أخرج له مسلم متابعة ، وفي حفظه شيء ، وقد حسن له الترمذي غير ما حديث ؛ منها هذا الحديث ، وقد رواه نحوه بأتم منه ، وقد تقدم برقم (١٦١٧) ، وأصله متفق عليه ، ومضى برقم (١٨٦٧) ، وانظر (١٩٤٥) .

٣١٥١ـ (كانَ يقولُ : اللهمَّ ! انفعْني بما علَّمْتني ، وعلِّمْنِي ما ينفعُني ، وارزقْني عِلْماً تنفعُنِي بهِ) .

أخرجه الحاكم (١/٥١٠) ، وعنه البيهقي في «الدعوات الكبير» (١٥٧ ـ ١٥٨) ، والطبراني في «الدعاء» (٣/١٤٥٥/١٤٠٥) من طريق عبدالله بن وهب : أخبرني أسامة بن زيد أن سليمان بن موسى حدثه عن مكحول أنه دخل على أنس بن

مالك ـ رضي الله عنه ـ قال : فسمعته يذكر أن رسول الله ﷺ كان يقول : . . . فذكره . وقال الحاكم :

«صحيح على شرط مسلم» ، ووافقه الذهبي !

قلت : وهو كما قالا ؛ لكن سليمان بن موسى ـ وهو الدمشقي الأشدق ـ فيه كلام ، مع أنه من الأعلام ، وقد وصفه الذهبي في «السير» (٥/٤٣٣ - ٤٣٧) بأنه : «الإمام الكبير ، مفتي دمشق» .

ثم ذكر الخلاف فيه ، وقال :

«وله شيء في مقدمة مسلم» .

يشير إلى أنه لم يحتج به . ولذلك قال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق فقيه ، في حديثه بعض لين ، وخولط قبل موته بقليل» .

قلت : فمثله بالكاد أن يصل حديثه مرتبة الحسن .

وقريب منه أسامة بن زيد ـ وهو الليثي مولاهم المدني ـ ؛ قال الحافظ الذهبي في «الكاشف» :

«روى مسلم نسخة لابن وهب عن أسامة ؛ أكثرها شواهد أو يقرنه بآخر» . وقال الحافظ العسقلاني :

«صدوق يهم» .

ورمز له بأنه روى له مسلم ، والبخاري تعليقاً ، وكذا في أصله «تهذيب الكمال» للمزي ، لكنه صرح في آخر ترجمته بأن البخاري استشهد به في «الصحيح» ، وسكت عن رواية مسلم ، فأوهم أنه احتج به . ولذلك انتقده الدكتور بشار في تعليقه عليه بقوله :

«فيه نظر ؛ لما ذكره الحافظ أبو الحسن القطان في كتاب «الوهم والإيهام» من أن مسلماً ـ رحمه الله تعالى ـ لم يحتجَّ به ، إنما روى له استشهاداً كالبخاري» .

ومن الغريب أن ابن طاهر المقدسي في كتابه «الجمع بين رجال الصحيحين» لم ينبِّه إلى هذا الذي ذكره ابن القطان ، والله أعلم .

وقد وجدت للحديث طريقاً أخرى وشاهداً .

أما الطريق ؛ فأخرجه أبو الشيخ في «طبقات الأصبهانيين» (١٧٩/١٨٢) ، ومن طريقه الشجري في «الأمالي» (٥٧/١) قال : حدثنا أبو علي بن إبراهيم قال : حدثنا محمد بن عامر قال : حدثنا أبي قال : حدثنا النعمان : حدثنا أبو بكر عن شريك بن عبدالله بن أبي نمر عن أنس بن مالك قال : . . . فذكره ؛ إلا أنه قال :

«وزدنا علماً إلى علمنا» ؛ بصيغة الجمع ، وكذلك قال في الفقرتين اللتين قبلها ؛ وزاد :

«قال أبو علي : كان حاتم بن يونس معنا ، فقال : أبو بكر هذا هو من أهل البصرة» .

قلت : ليته سماه ؛ فإن البصريين الذين يكنون بهذه الكنية من هذه الطبقة كثر ، منهم : الربيع بن صَبيح ، وعمران بن مسلم المِنقَري ، وقريش بن أنس الأنصاري ، ووهيب بن خالد الباهلي مولاهم ، وأبو بكر بن شعيب بن الحبحاب المِعْوَلِيُّ ، وكلهم ثقات ، على كلام في الربيع ، وأبو بكر الهذلي ، وهو لين الحديث ؛ كما في «الميزان» ، لكن الحافظ المزي لم يذكر في ترجمة شريك بن عبدالله واحداً من هؤلاء في الرواة عنه ، بل ذكر فيهم أبا بكر بن عبدالله بن أبي سَبْرة ، وهذا مدني متروك متهم بالوضع ؛ والله أعلم .

وسائر رجال الإسناد ثقات ؛ أما أبو علي بن إبراهيم شيخ أبي الشيخ ؛ فقد ترجمه في كتابه ، وسماه أحمد بن محمد بن إبراهيم المصاحفي[1] ، وقال (٦٤٣/٤٤٢) :

«شيخ كثير الحديث عن العراقيين والأصبهانيين ، ثقة ، مات سنة [أربع وثلاثين وثلاث مئة]»[2] .

وأما محمد بن عامر ؛ فهو ابن إبراهيم بن واقد أبو عبدالله ، قال ابن أبي حاتم (٤٤/١/٤) :

«سمعت منه بـ (أصبهان) ، وكان صدوقاً» .

ووصفه الذهبي في «السير» (٥٩٤/١٢) بـ :

«الإمام العلامة . . توفي سنة ٢٦٧» .

وأما أبوه عامر بن إبراهيم ؛ فثقة من رجال النسائي .

ومثله النعمان ، وهو ابن عبدالسلام الأصبهاني .

وأما حاتم بن يونس ـ الذي ذكر أن أبا بكر شيخ النعمان هو من أهل البصرة ـ ؛ فقد ترجمه أبو الشيخ في كتابه (٢٧٠/٢٣٧) ؛ فقال :

«جرجاني ، قدم أصبهان ، وكان من الحفاظ ، وكان يذاكر» .

وكذا قال أبو نعيم (٢٩٧/١) ، ونحوه في «تاريخ جرجان» (٢٩٧/٢٠٣) .

والحديث أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٨١/١٠) بلفظ الترجمة دون الجملة الأخيرة منه ، وقال :

---

(١) الأصل : «الصحاف» ، والتصحيح من «أخبار أصبهان» (١٤٠/١) ، و«الأنساب» .

(٢) هذه الزيادة سقطت من الأصل ، واستدركتها من «الأخبار» .

«رواه الطبراني في «الأوسط» من رواية إسماعيل بن عيَّاش عن المدنيين، وهي ضعيفة».

قلت: فلا أدري أهي من أحد الوجهين المتقدمين، أم من طريق ثالث؟! فإني لم أره في «مجمع البحرين»، وبالتالي لم يتيسر لي الوقوف عليه، مع أنني مررت على كل أحاديث أنس التي في «المعجم الأوسط»، مستعيناً على ذلك بالفهرس الذي كنت وضعته له.

قلت: ثم وجدته في «الأوسط» (١٧٤٨) بعد مزيد بحث من طريق إسماعيل ابن عياش عن عمارة بن غزية عن سليمان بن موسى... به.

وهذه متابعة قوية لأسامة بن زيد، وإن كان فيها ابن عياش، لكنه متابع، فالحمد لله. وهي ـ كما هو ظاهر ـ من الطريق الأولى نفسها.

وأما الشاهد، فيرويه موسى بن عُبَيْدة عن محمد بن ثابت القرشي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

كان النبي ﷺ يقول:

«اللهم! انفعني بما علمتني، وعلمني ما ينفعني، وزدني علماً، والحمد لله على كل حال، وأعوذ بالله من عذاب النار».

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠/٢٨١/٩٤٤٢)، وعنه ابن ماجه (٢٥١ و٣٨٣٣)، والترمذي (٣٥٩٣)، والبيهقي في «الشعب» (٤/٩١/٤٣٧٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٥/١٧٣/١٣٧٢)، والطبراني في «الدعاء» (٣/١٤٥٥/١٤٠٤) ـ والزيادة له ـ.

قلت: وهذا إسناد ضعيف؛ موسى بن عُبيدة ـ وهو الرَّبَذِيُّ ـ ضعفه الجمهور

على صلاحه وعبادته ولم يتهم ، وبعضهم يضعفه في روايته عن عبدالله بن دينار فقط ؛ قال أبو داود :

«أحاديثه مستوية إلا عن عبدالله بن دينار» .

وقال وكيع :

«كان ثقة ، وقد حدث عن عبدالله بن دينار أحاديث لم يتابع عليها» .

وقال ابن معين في رواية :

«إنما ضُعِّف حديثه ؛ لأنه روى عن عبدالله بن دينار مناكير» .

وفي رواية أخرى عنه :

«ضعيف إلا أنه يُكتب من أحاديثه الرقاق» .

فيبدو لي من هذه الأقوال أنه ممن يستشهد به ، ولعل في قول الترمذي فيه : «يُضعَّف» إشارة إلى ذلك ، ولا سيما وقد قال عقب حديثه هذا :

«حديث حسن ، غريب من هذا الوجه» .

فهذا نص منه على أنه حسن الحديث ، وأن قوله : «يضعف» لا يعني تضعيفه مطلقاً ، ولعل مستنده في ذلك قول أحمد في رواية عنه :

«لم يكن به بأس ، ولكنه حدث بأحاديث منكرة ، وأما إذا جاء الحلال والحرام أردنا قوماً هكذا ، وضم على يديه» .

قلت : فلعل تحسين الترمذي المذكور هو من هذا الباب : أنه ليس في الحلال والحرام ، وإلا ؛ فهو من تساهله المعروف ، فكان الأولى به أن لا يزيد على قوله :

«حديث حسن» إشارة إلى أنه حسن لغيره كما هو اصطلاحه الذي نص عليه في «العلل» الذي في آخر «سننه» .

بقي الكلام على محمد بن ثابت القرشي :

فاعلم أن محمد بن ثابت قد تُرجم له هكذا غير منسوب إلى قريش ، وأنه روى عن أبي حكيم وأبي هريرة ، وأنه لم يرو عنه غير موسى بن عبيدة ، ولذلك حكموا بجهالته ، ولكن ذكر الحافظ المزي ثم العسقلاني في «تهذيبيهما» : أنه هو محمد بن ثابت بن شُرَحْبِيل من بني عبدالدار ، واستشهدا له برواية الطبراني هذه التي ذكر فيها أنه القرشي ، ثم قالا ـ واللفظ للمزي ـ :

«وهذا يقوي ما قاله يعقوب بن شيبة من أنه محمد بن ثابت بن شرحبيل» .

قلت : وهذا هو الراجح عندي ؛ لأنهم ذكروا له ـ أيضاً ـ رواية عن أبي هريرة ، وأنه قرشي ، فالتفريق بينهما صعب ، وعليه ؛ فهو صدوق ؛ لأنهم ذكروا أن ابن شرحبيل هذا قد روى عنه جمع ، ووثقه ابن حبان ، ذكره في «التابعين» (٣٥٨/٥) ، وفي «أتباع التابعين» (٤٠٨/٧) .

وبالجملة ؛ فالحديث بهذا الشاهد حسن على أقل الأحوال .

ولجملة : «وزدني علماً» منه شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها قالت :

كان إذا استيقظ من الليل قال : «لا إله إلا أنت سبحانك ، اللهم ! أستغفرك لذنبي ، وأسألك رحمتك ، اللهم ! زدني علماً . . .» الحديث .

أخرجه أبو داود (٥٠٦١) ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٦٥) ، وكذا ابن السني (٧٥٢) ، وابن حبان (٢٣٥٩) ، والحاكم (٥٤٠/١) من طريق عبدالله ابن الوليد عن سعيد بن المسيب عنها . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» ! ووافقه الذهبي !

كذا قالا ، وعبدالله بن الوليد هذا ـ وهو المصري ـ لم يوثقه أحد غير ابن حبان ، وقال الدارقطني :

«لا يعتبر بحديثه» . وقال الحافظ في «التقريب» :

«لين الحديث» .

وبيض له الذهبي في «الكاشف» !

٣١٥٢ ـ (وُلِدَ النبيُّ ﷺ عامَ الفيلِ) .

روي من حديث عبدالله بن عباس ، وقيس بن مخرمة .

أما حديث ابن عباس ؛ فيرويه حجاج بن محمد : أخبرنا يونس بن أبي إسحاق عن أبيه عن سعيد بن جبير عنه .

أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١/١٠١) قال : أخبرنا يحيى بن معين : أخبرنا حجاج بن محمد به ، ولفظه :

«يوم الفيل ، يعني : عام الفيل» .

وسقط من إسناده : «عن أبيه» ؛ ولعله من الطابع أو الناسخ .

وأخرجه ابن حبان في «الثقات» (١/١٤) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/٤٧/١٢٤٣٢) ، والبيهقي في «دلائل النبوة» (١/٧٥ ـ ٧٦) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١/٤٠٠) من طرق أخرى عن يحيى بن معين به بلفظ :

«عام الفيل» دون قوله : «يوم الفيل ، يعني» . وعكس ذلك البيهقي فقال :

«يوم الفيل» دون قوله : «يعني عام الفيل» !

والأرجح الأول : «عام الفيل» ؛ لأن عليه أكثر الروايات ، وتوبع عليه ابن معين ، فأخرجه البزار (١/١٢١/٢٢٦) ، والحاكم (٢/٦٠٣) ، وعنه البيهقي ، وابن عساكر من طرق أخرى عن حجاج بن محمد به ، وقال الحاكم :

«صحيح على شرط الشيخين» ، ووافقه الذهبي .

قلت : وهو كما قالا ؛ لولا أن أبا إسحاق ـ وهو السبيعي ـ مدلس مختلط ، ويونس ابنه روى عنه في الاختلاط .

ثم رواه الحاكم من طريق الحسين بن حميد بن الربيع : ثنا أبي : ثنا حجاج ابن محمد بلفظ :

«يوم الفيل» . وقال :

«تفرد حميد بن الربيع بهذه اللفظة ، ولم يتابع عليه» .

قلت : قد اختلفوا فيه ما بين مكذِّب له وموثِّق ، فراجع له «اللسان» . لكن ابنه الحسين أسوأ حالاً منه ؛ فقد كذبه مُطَيّن ، واتهمه ابن عدي ، ولم يوثقه أحد ، فمثله لا يؤخذ بحديثه ولو لم يخالف ، فكيف إذا خالف؟! انظر «اللسان» .

وأما حديث قيس بن مَخْرَمة ؛ فيرويه محمد بن إسحاق في «السيرة» (١/١٧١) قال : حدثني المطلب بن عبدالله بن قيس بن مخرمة عن أبيه عن جده قال :

«ولدت أنا ورسول الله ﷺ عام الفيل ، فنحن لِدَتان» .

ومن طريق ابن إسحاق : أخرجه الترمذي (٩/٢٤/٣٦٢٣) ، والحاكم (٢/٦٠٣ و٣/٤٥٦) ، ومن طريقه : البيهقي في «الدلائل» (١/٧٦) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٨/٣٤٢/٤٣) ، وأبو نعيم في «الدلائل» (١/١٠١) ، وابن عساكر أيضاً كلهم عن ابن إسحاق به ، وقال الترمذي ـ وعنده زيادة في المتن ـ :

«حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث محمد بن إسحاق» .

قلت : كان يكون كما قال - بعد أن صرح ابن إسحاق بالتحديث - لو أن شيخه المطلب بن عبدالله هذا كان معروفاً بالعدالة والضبط ، وليس كذلك ؛ لأنه لم يرو عنه غير ابن إسحاق ، ولم يوثقه غير ابن حبان (٧/٥٠٦) ، ولذلك مرّض توثيقه إياه الذهبيُّ بقوله في «الكاشف» :

«وثِّق» ! واقتصر الحافظ في «التقريب» على قوله فيه :

«مقبول» .

يعني : عند المتابعة ، وقد توبع من سعيد بن جبير عن ابن عباس كما تقدم ، فالحديث - به - حسن إن شاء الله تعالى ، ويقويه اتفاق العلماء عليه ؛ فقد ذكر الحافظ ابن عساكر (١/٤٠١) عن ابن المنذر أنه قال :

«لا يشك أحد من علمائنا : أن رسول الله ﷺ ولد عام الفيل ، وبُعث على رأس أربعين سنة من الفيل» .

٣١٥٣ - (ألا هلْ عَسَتِ امرأةٌ أن تُخبرَ القومَ بما يكونُ من زوجِها إذا خَلا بها؟! ألا هلْ عسى رجلٌ أنْ يخبرَ القومَ بما يكونُ منهُ إذا خلا بأَهله؟! فقامتْ منهنَّ امرأةٌ سفْعاءُ الخدَّين فقالتْ : والله ! إنَّهُم ليَفعلونَ ، وإنهنَّ ليفعلْنَ ! قالَ : فلا تفعلُوا ذلكَ ، أفلا أُنبئُكم مَا مَثَلُ ذلكَ؟! مَثَلُ شيطانٍ أتى شيطانةً بالطريقِ ؛ فَوقعَ بها والناسُ ينظرونَ !) .

أخرجه الخرائطي في «مساوئ الأخلاق» (٢/٣٩) : حدثنا أحمد بن ملاعب البغدادي : ثنا عثمان بن الهيثم المؤذّن : ثنا عوف الأعرابي عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال :

دخل رسول الله ﷺ المسجد ، وفيه نسوة من الأنصار ، فوعظهن وذكرهن ، وأمرهن أن يتصدقن ولو من حليهن ، ثم قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن أو قريب من الحسن ؛ للخلاف المعروف في عثمان ابن الهيثم المؤذن ؛ فإنه مع كونه من شيوخ البخاري ؛ فقد تكلموا فيه من قبل حفظه ، قال ابن أبي حاتم (١٧٢/٣) :

«روى عنه أبي ، وسألته عنه؟ فقال : كان صدوقاً ؛ غير أنه بأخرة كان يتلقن ما يُلَقَّنُ» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٤٥٣/٨ ـ ٤٥٤) ، وقال :

«مات سنة عشرين ومئتين» . وقال الدارقطني :

«صدوق كثير الخطأ» .

ولخص ذلك الحافظ فقال في «التقريب» :

«ثقة ، تغير فصار يتلقن» .

وسكت عنه البخاري في «التاريخ الكبير» ، فلعل إخراجه له في «صحيحه» كان على طريقة الاختيار والانتقاء من حديثه ، فليكن حديثنا هذا من هذا القبيل ؛ ولذلك خرجته ، فإن له طريقاً أخرى :

رواه أبو نضرة : حدثني شيخ من طُفَاوة عن أبي هريرة به مطولاً .

رواه أبو داود وغيره ، وكنت خرجته في «الإرواء» (٢٠١١/٧٣/٧) ، وقوّيته هناك بشواهد من حديث أسماء بنت يزيد ، وأبي سعيد الخدري ، فلما وقفت على متابعة ابن سيرين هذه للطفاوي بادرت إلى تخريجها هنا ؛ لعزتها وندرتها ، وتأكيداً لصحة الحديث . والله أعلم .

وأما الراوي له عن الهيثم : أحمدُ بن ملاعب البغدادي ؛ فهو ثقة حافظ ، وله ترجمة جيدة في «تاريخ بغداد» (١٦٨/٥ - ١٧٠) ، ووصفه الذهبي في «السير» (٤٢/١٣) بـ «الإمام المحدث الحافظ . .» .

ثم ذكر توثيقه عن ابن خراش وغيره .

هذا ؛ وحديث أبي سعيد المشار إليه كنت ذكرت في «الإرواء» قول الهيثمي في تخريجه :

«رواه البزار عن رَوْح بن حاتم ، وهو ضعيف ، وبقية رجاله ثقات» .

ثم وقفت على إسناده ، فتبين لي خطأ الهيثمي في تضعيفه لراويهِ رَوْح بن حاتم ، اشتبه عليه ، فقال البزار (١٤٥٠/١٧٠/٢) : حدثنا روح بن حاتم أبو غسان : ثنا مهدي بن عيسى : ثنا عَبَّاد بن عَبَّاد المُهَلَّبي : ثنا سعيد بن يزيد أبو مَسْلَمة عن أبي نَضْرة عن أبي سعيد مرفوعاً نحو حديث الترجمة ، وفيه وصف المرأة بـ «سَفْعَاء الخَدّين» ، وقال البزار :

«لا نعلمه عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد ، وأبو مسلمة ثقة ، ومهدي واسطي لا بأس به» .

قلت : وذكره بَحْشَلُ في «تاريخ واسط» (١٦٨) ، وساق له حديث الثلاثة الذين أووا في الغار ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا توثيقاً كعادته ، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه :

«صدوق» .

وروى عنه أبو زرعة ، فهو ثقة عنده ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٢٠١/٩) .

وسائر رجال الإسناد ثقات رجال مسلم ؛ غير روح بن حاتم أبي غسان ، قال ابن أبي حاتم (٥٠٠/٢/١) :

«روى عنه أبي ، وسئل عنه؟ فقال : صدوق» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/٢٤٤) ، وقال :

«مستقيم الحديث» .

قلت : فقول الهيثمي فيه : «وهو ضعيف» !

من أوهامه ؛ فإنه لا مضعِّف له مع توثيق من ذكرت ، والظاهر أنه اشتبه عليه بالذي في «الميزان» وغيره :

«روح بن حاتم البزار بغدادي . . عن ابن معين : ليس بشيء» .

وهو ملخص من «تاريخ بغداد» (٨/٤٠٦ ـ ٤٠٧) .

قلت : فهذا غير راوي هذا الحديث ؛ فإن كنيته فيه : «أبو غسان» كما رأيت ، وهذا لا كنية له ، وإن كانا في طبقة واحدة ، فمن هنا جاء الاشتباه ، فصح الإسناد ، وازداد الحديث قوة على قوة ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

وقوله فيه : «سفعاء الخدين» ؛ معناه : فيهما تغير وسواد ؛ فهو من الأدلة الكثيرة على أن وجه المرأة ليس بعورة ؛ لأنه لو كان مغطى كما يزعم المتشددون ؛ لما استطاع أبو سعيد أن يصف خَدَّيها ، وكذلك وصفها جابر رضي الله عنه في «صحيح مسلم» وغيره ، وهو مخرج في «حجاب المرأة المسلمة» ، وسميته أخيراً بـ «جلباب المرأة المسلمة» .

٣١٥٤ ـ (اللهُ يَعْلَمُ أنَّ قلبي يُحبُّكُنَّ . قالهَ لِجَوَارٍ مِنْ بني النَّجارِ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (ص١٥ ـ هندية ، ٢٥ ـ الروض النضير) ، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢/٥٠٨) من طريقين عن أبي خيثمة

مصعب بن سعيد المِصِّيصي قال : حدثنا عيسى بن يونس عن عوف الأعرابي عن ثُمَامة عن أنس قال :

مرَّ رسول الله ﷺ بحيٍّ بني النجار ، وإذا جوارٍ يضربن بالدف ، يقلن :

نحن جوارٍ من بني النجارِ يا حبَّذا محمدٌ من جارِ

فقال النبي ﷺ : . . . فذكره . وقال الطبراني :

«لم يروه عن عوف إلا عيسى ، تفرد به مصعب بن سعيد» .

قلت : وهو صدوق ، كما قال ابن أبي حاتم (٣٠٩/١/٤) عن أبيه .

وقد وثقه ابن حبان في «الثقات» (١٧٥/٩) ، وقال :

«ربما أخطأ ، يُعتبر حديثه إذا روى عن الثقات وبيَّن السماع ؛ لأنه كان مدلِّساً» .

قلت : قد صرح بالسماع كما ترى ، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين ، فالإسناد حسن ، وإن كان ابن عدي قد تكلم في المصيصي هذا ، فأورده الذهبي في «الميزان» ، وتبعه الحافظ في «اللسان» ، وقد فاتهما قول أبي حاتم فيه : «صدوق» ! ثم إنه لم يتفرد به : خلافاً لقول الطبراني ؛ فقال ابن ماجه (١٨٩٩/٦١٢/١) : حدثنا هشام بن عمار : ثنا عيسى بن يونس به ، ولفظه :

«اللهُ يعْلَمُ أني لأُحِبُّكُنَّ» .

وقال البوصيري :

«إسناده صحيح ، ورجاله ثقات» .

قلت : يمكن أن يقال : إنه صحيح لغيره ؛ لمتابعة المصيصي إياه ؛ للخلاف المعروف في هشام بن عمار ؛ مع أنه من شيوخ البخاري في «صحيحه» محتجّاً به ،

كما قال الحافظ في «مقدمة الفتح» ، ولعل أعدل ما قيل فيه قول الحافظ الذهبي في «المغني» :

«ثقة مُكْثِرٌ ، له ما يُنْكَرُ» .

وله طريق أخرى عند البيهقي - أيضاً - عن محمد بن سليمان بن إسماعيل ابن أبي الورد قال : حدثنا إبراهيم بن صِرْمة قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس به نحوه .

وعزاه الحافظ (٧/٢٦١) للحاكم ، وسكت عنه .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ إبراهيم بن صرمة مختلف فيه ، وقد أورده الذهبي في «المغني» ، وقال :

«ضعفه الدارقطني وغيره» .

طريق ثالث : يرويه سعيد : حدثنا رُشَيْدٌ : حدثنا ثابت عن أنس به ؛ إلا أنه قال :

«اللهم بارك فيهن» .

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٦/١٣٤/٣٤٠٩) ، ومن طريقه : ابن عدي في «الكامل» (٣/١٥٩) ، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٥) ، وعنه الحافظ عبدالغني المقدسي في «أحاديث الشعر» (٧٥/٢٦ - عمان) كلهم عن أبي يعلى - وقد قرن به ابن عدي : عبدان - قالا : ثنا سعيد بن أبي الربيع السمان به .

قلت : وسعيد هذا سمى ابن أبي حاتم أباه : أشعث بن سعيد السَّمَّان ، وهو ابن أبي الربيع السمان ، وقال عن أبيه :

«ما أراه إلا صدوقاً» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٢٦٨/٨) ، وقال :

«حدثنا عنه الحسن بن سفيان ، وأبو يعلى ، يُعْتَبَرُ حديثه من غير روايته عن أبيه» .

قلت : وروى عنه عبدان ، فهؤلاء ثلاثة من الثقات الحفاظ قد رووا عنه ، وهناك حافظ رابع ، وهو أبو زرعة كما ذكر ابن أبي حاتم ـ وهو لا يروي إلا عن ثقة ـ ، فهو إذن ثقة ؛ وإنما علة هذه الرواية رشيد هذا ، ووقع مكنياً في «ابن السني» بـ «أبي عبدالله» وكذا في «كامل ابن عدي» ، وقال فيه :

«حدث عن ثابت بأحاديث لم يتابع عليها ، وله عن ثابت غير هذا الحديث ، وهذا إنما يروى عن عوف عن ثمامة عن أنس : رواه عن عوف عيسى بن يونس ، وابن أبي عدي ، وعمر بن النعمان ، ومحمد بن إسحاق صاحب المغازي» .

وقال الذهبي ـ وتبعه العسقلاني ـ :

«مجهول» ؛ وكذا قال الهيثمي (٤٢/١٠) .

وقد تابعه محمد بن ثابت البناني : حدثني أبي به ؛ إلا أنه قال :

«والله ! إني لأحبكم» .

وهذا هو المحفوظ ؛ لأنه موافق لحديث الترجمة ، خلافاً لحديث رشيد ؛ فإنه منكر .

أخرجه ابن السني أيضاً (٢٢٤) ، وفيه :

أن رسول الله ﷺ استقبله نساء وصبيان وخدم جائين من عرس لهم ، فسلم عليهم وقال : . . . فذكره .

ولجملة العرس شاهد من حديث الرُبَيِّع بنت مُعَوِّذ ، وفيه أن ذلك كان حين بُنِي عليها .

أخرجه البخاري وغيره ، وقد خرجته في «آداب الزفاف» (ص١٨٠ ـ الطبعة الجديدة/المعارف) .

(تنبيه) : لقد حسَّن حديث رشيد أبي عبدالله : المعلقُ على «أحاديث الشعر» مع تضعيفه لرشيد تبعاً لابن عدي والذهبي ! وكأنه حسنه لرواية ثمامة عن أنس ؛ فإنه ساقها عقبها من رواية ابن ماجه والطبراني ، والغريب أنه لم يتكلم عليها مطلقاً ، ولا يخفى أن هذه الرواية هي الصحيحة كما تقدم ، وأن تحسين حديث الرشيد خطأ واضح لمخالفته للروايات المتقدمة ؛ فهو منكر ، وهذا إن دل على شيء ؛ فهو يدل ـ كما يقال اليوم ـ على حداثته بهذا العلم ، وبخاصة أنه لم يسق لفظ رواية ابن ماجه والطبراني ليتبين القراء أنه مخالف للفظ رواية الرشيد ؛ فتأمل !

٣١٥٥ ـ[1] (ما بالُ دَعْوى الجاهليةِ؟! دَعُوها ؛ فإنَّها مُنْتنةٌ) .

أخرجه البخاري (٤٩٠٥ و٤٩٠٧) ، ومسلم (١٩/٨) ، والترمذي (٣٣١٢) ـ وقال : «حسن صحيح» ـ ، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢٣٩/٤) ، وابن حبان (٥٩٥٨/٥٩٢/٧ و٦٥٤٨/١٩٣/٨) ، والبيهقي في «الدلائل» (٥٣/٤ ـ ٥٤) ، وعبدالرزاق في «المصنف» (١٨٠٤١/٤٦٨/٩) ، وأحمد (٣٩٢/٣ ـ ٣٩٣) ، وأبو يعلى (٣٥٦/٣ ـ ٣٥٧و٤٥٨) كلهم من طريق سفيان بن عيينة ـ وقرن عبدالرزاق به معمراً ـ عن عمرو بن دينار سمع جابر بن عبدالله يقول :

كنا مع النبي ﷺ في غزاة ، فكسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار ، فقال الأنصاري : يا للأنصار ! وقال المهاجري : يا للمهاجرين ! فقال رسول الله

---

(١) كان هنا حديث : «كانَ الرَّجُلانِ مِنْ أصحابِ النبي ﷺ إذا التقيا . . . قرأ أحدهما سورة ﴿والعصر . .﴾ . . .» ، وهو المتقدم في المجلد السادس برقم (٢٦٤٨) ، فانظره ثَمَّ .

ﷺ : «ما بال دعوى الجاهلية؟!» ، قالوا : يا رسول الله ! كسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار ، فقال : «دعوها ؛ فإنها منتنة» . [قال جابر : وكانت الأنصار حين قدم النبي ﷺ أكثر ، ثم كثر المهاجرون بعد] ، فسمعها عبدالله بن أبيّ فقال : قد فعلوها؟! لئن رجعنا إلى المدينة ليُخْرِجنّ الأعزُّ منها الأذلَّ ! قال عمر : دعني أضرب عنق هذا المنافق ، فقال :

«دعه ؛ لا يتحدثِ الناس أن محمداً يقتل أصحابه» .

والسياق لمسلم ، والزيادة للبخاري وأحمد وغيرهما .

وتابعه ابن جريج قال : أخبرني عمرو بن دينار به نحوه .

أخرجه البخاري (٣٥١٨) .

وتابعه جمع آخر مطولاً ومختصراً .

أخرجه أبو يعلى (١٩٥٩/٤٥٩/٣) ، وابن جرير في «التفسير» (٧٢/٢٧ - ٧٣ و٧٣) ؛ وعنده الزيادة في رواية . وزاد في رواية أخرى :

« . . كسع رجلاً من الأنصار برجله ، وذلك في أهل اليمن شديد» .

ورجاله ثقات ؛ غيرَ ابن حميد - وهو محمد بن حميد الرازي - ؛ وهو ضعيف مع حفظه .

٣١٥٦ - (إذا ظَهَرَ السُّوءُ في الأرضِ ؛ أَنزلَ الله بأهلِ الأرضِ بأسَهُ . قالتْ [عائشةُ] : وفيهم أَهلُ طاعةِ الله عزَّ وجلَّ؟! قالَ : نعمْ ، ثمَّ يَصيرونَ إلى رحمةِ الله تعالى) .

أخرجه أحمد (٤١/٦) ، وابن أبي شيبة (٤٢/١٥ - ٤٣) : حدثنا [سفيان]

ابن عيينة عن جامع [بن أبي راشد] عن منذر عن حسن بن محمد عن امرأة عن عائشة تبلغ به النبي ﷺ . . .

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٦/٩٨/٧٥٩٩م) من طريق محمود بن آدم : نا سفيان بن عيينة به ؛ إلا أنه لم يقل : «عن امرأة» ؛ فلا أدري أهكذا الرواية عنده ، أم هو سقط من الناسخ؟!

والمحفوظ إثباته ؛ فقد تابع أحمدَ وابنَ أبي شيبة : عبدُالله - وهو ابن المبارك - في إثبات هذه الواسطة مع مخالفة يسيرة ؛ فقال : أنبأ سفيان - بسنده - عن الحسن ابن محمد بن علي عن مولاة لرسول الله ﷺ قالت :

دخل النبي ﷺ على عائشة ، أو على بعض أزواج النبي ﷺ وأنا عنده ، فقال : . . . فذكر الحديث .

أخرجه الحاكم (٤/٥٢٣) : أخبرني الحسن بن حكيم المروزي : ثنا أبو الموجِّه : أنبأ عبدان : أنبأ عبدالله . . . وسكت عنه هو والذهبي .

قلت : ورجاله ثقات معروفون ؛ غير المروزي هذا ، وقد سماه الذهبي : «الحسن ابن محمد بن حليم» ، ذكره في الرواة عن أبي الموجه ، واسمه محمد بن عمرو الفزاري ، ووصفه في «السير» (١٣/٣٤٧) بـ «الشيخ الإمام ، محدث مرو ، الحافظ» .

وأما ابن حليم فلم أجد له ترجمة الآن .

وخالفهم في إسناده شريك بن عبدالله ؛ فقال : عن جامع بن أبي راشد عن منذر الثوري عن الحسن بن محمد بن علي قال : حدثتني امرأة من الأنصار - وهي حية اليوم ، إن شئت أدخلتك عليها ، قلت : لا ، [حدِّثني] - قالت : دخلت على أم سلمة ، فدخل عليها رسول الله ﷺ وكأنه غضبان ، فاستترت بكمِّ درعي ،

فتكلم بكلام لم أفهمه ، فقلت : يا أم المؤمنين ! كأني رأيت رسول الله ﷺ غضبان؟ قالت : نعم ، أو ما سمعتيه؟! قالت : قلت : وما قال؟ قالت : قال : . . . فذكرت الحديث بنحوه .

أخرجه أحمد (٦/٢٩٤و٤١٨) .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم ؛ إلا أنه لم يخرج لشريك بن عبدالله - وهو النخعي القاضي - إلا متابعة ؛ لضعف فيه ، فحديثه قوي بما قبله من رواية ابن عيينة ، مع ما فيها من الاختلاف عليه في رواية الحديث ؛ هل هي عائشة ، أو مولاة للنبي ﷺ ؟ وفي رواية شريك هذه أنها أم سلمة .

وله طريق أخرى : يرويه خلف بن خليفة عن ليث عن علقمة بن مرثد عن المعرور بن سُوَيد عن أم سلمة قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : . . . فذكره .

أخرجه أحمد (٦/٣٠٤) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٣/٣٢٥/٧٤٧) من طرق عن خلف به .

قلت : وليث ؛ الظاهر أنه ابن أبي سليم الحمصي ، وكان اختلط ، ومثله خلف بن خليفة ؛ مع أنهما من رجال مسلم ، ولذلك قال الهيثمي في «المجمع» (٧/٢٦٨) :

«رواه أحمد بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح» !

يعني هذا الإسناد ، ويعني بالآخر - والله أعلم - رواية شريك التي قبل هذه .

ولجامع بن أبي راشد إسناد آخر : يرويه هاشم بن القاسم : ثنا محمد بن طلحة عن زُبَيدٍ قال : حدثني جامع بن أبي راشد - ودموعه تنحدر - عن أم مبشر عن أم سلمة زوج النبي ﷺ به .

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١٠/٢١٨) : حدثنا سليمان بن أحمد : ثنا أحمد بن زهير : ثنا محمد بن منصور الطُّوسي : ثنا هاشم بن القاسم به .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات .

أحمد بن زهير : هو أحمد بن يحيى بن زهير التُّسْتَري الحافظ شيخ سليمان ابن أحمد - وهو الطبراني الحافظ - ، وهو من مشايخه المشهورين ؛ فقد روى له في «المعجم الأوسط» أكثر من مئة وخمسين حديثاً (٢٢٢٩ - ٢٣٨٤ - بترقيمي) في «السير» (١٤/٣٦٢) .

ومن فوقه من رواة الشيخين ؛ غير الطوسي ، وهو ثقة .

وشيخه هاشم بن القاسم كنيته أبو النضر .

وقد أخرجه الطبراني عنه في «المعجم الكبير» (٢٣/٣٧٧/٨٩١) بسند آخر له فقال : حدثنا أبو يحيى الرازي : ثنا محمود بن غيلان : ثنا أبو النضر : ثنا سالم بن طلحة : ثنا جامع بن أبي راشد - ودموعه تنحدر - عن أم مبشر به .

قلت : كذا وقع فيه «سالم بن طلحة» ، ولم أجد له ترجمة ، فأخشى أن يكون «سالم» خطأ من الناسخ أو الطابع ؛ والصواب : «محمد» كما في إسناد «الحلية» المتقدم ، كما أخشى أن يكون سقط منه «زُبَيد» ، فإنه مذكور في شيوخ محمد بن طلحة ؛ وهو اليامي الكوفي ، وفي الرواة عن جامع بن أبي راشد .

وحديث عائشة له طريق أخرى بلفظ آخر مختصر نحوه ؛ مخرج فيما تقدم برقم (١٦٢٢ و٢٦٩٣) ، وقد أوردهما الحافظ في «الفتح» (١٣/٦٠) ساكتاً عنهما ؛ مشيراً بذلك إلى تقوية الحديث .

٣١٥٧ - (كَانَ في آخِرِ أَمْرِهِ يُكْثِرُ مِنْ قَوْلِ : سبحانَ الله وبحمده ، أَستغفرُ اللهَ وأتوبُ إليهِ ، [قالت عائشة :] فقلت : يا رسولَ الله ! ما لي أَراكَ تكثرُ منْ قولِ : سبحانَ اللهِ وبحمدِه أسْتَغْفرُ اللهَ وأتوبُ إليه؟! قال : إنَّ ربِّي أخْبَرَني أنِّي سأرى علامة في أمَّتي ، وأمرني - إذا رأيتُ تلك العلامة - أنْ أسبِّحَ بحمدِهِ وأَستغفرَه ، فَقَدْ رأيتُها : ﴿إذا جاءَ نصرُ اللهِ والفَتْحُ . ورأيتَ الناسَ يدخلونَ في دينِ اللهِ أفواجاً . [فسبِّحْ بحَمْدِ ربِّك واستغفرْهُ إنه كان توابأ]﴾) .

أخرجه أحمد (٦/٣٥) : ثنا محمد بن أبي عدي عن داود . ورِبَعِيُّ بن إبراهيم قال : ثنا داود عن الشعبي عن مسروق قال : قالت عائشة . . .

وأخرجه الحسين المروزي في «زوائد الزهد» (١١٣٠/٣٩٨) : حدثنا محمد بن أبي عدي قال : حدثنا داود . . . به .

وأخرجه مسلم (٥٠/٢) ، وابن جرير في «التفسير» (٢١٥/٣٠) ، قالا : حدثني محمد بن المثنى : حدثني عبدالأعلى : حدثنا داود به ، وزادا : «والفتح : فتح مكة» .

ثم أخرجه ابن جرير ، وابن سعد في «الطبقات» (١٩٢/٢ - ١٩٣) من طرق أخرى عن داود بن أبي هند به دون الزيادة .

وأخرجه مسلم من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق به نحوه .

وأخرجه هو ، والبخاري (٤٩٦٧) من طريق أخرى عن الأعمش به مختصراً .

(تنبيه) : مع كثرة هذه المصادر التي روت هذا الحديث ، ومنها «صحيح مسلم» ، ومع ذلك فلم يستحضر الحافظ شيئاً منها ، فعزاه في «الفتح» (٨/٧٣٤) لابن مردويه فقط ! وقلده في ذلك الشيخ الأعظمي في تعليقه على «زوائد الزهد» !

وللحديث شاهد مختصر من حديث أم سلمة قالت :

كان النبي ﷺ قبل أن يموت يكثر أن يقول : «سبحانك اللهم وبحمدك ، استغفرك وأتوب إليك» ، قلت : يا رسول الله ! إني أراك تكثر أن تقول : «سبحانك اللهم وبحمدك ، استغفرك وأتوب إليك»؟! فقال : «إني أمرت بأمر» فقرأ : ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾ .

أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (ص١٤١ ـ هند/١١٨٦ ـ الروض) ، وفي «الأوسط» (١/٢٩١/١/٤٨٦٩) : ثنا عبدالرحمن بن سَلْم أبو يحيى الرازي : ثنا سهل بن عثمان : ثنا حفص بن غِياث عن عاصم الأحول عن الشعبي عنها . وقال :

«تفرد به سهل» !

وهو ثقة من رجال مسلم ، وقد توبع ؛ فقال ابن جرير : حدثنا أبو السائب عن حفص به .

وأبو السائب هذا هو سلم بن جنادة ، وهو صدوق ربما خالف ؛ كما في «التقريب» ، فالسند صحيح .

وله شاهد آخر من رواية ابن مسعود ، وعنه ابنه أبو عبيدة .

أخرجه الطيالسي (٣٣٩) ، ورجاله ثقات .

وله طريق أخرى عن عائشة فيها زيادة منكرة ، فخرجتها في «الضعيفة» (٦٣٢٢) .

الحض على الزواج بالبكر إلا لمصلحة الصغار

٣١٥٨ - (فإنَّك نِعْمَ ما رأيتَ . قالَهُ لجابرٍ حينَ أَخبرَه بأَنَّه تزوَّجَ ثيِّباً لِتَخْدُمَ أَخواتِه الصِّغَارَ) .

أخرجه أحمد (٣٥٨/٢) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤١٧/٤) قالا : حدثنا عَبِيدة بن حميد عن الأسود بن قيس العبدي عن نُبَيح بن عبدالله العَنَزي عن جابر بن عبدالله قال : قال لي رسول الله ﷺ :

«يا جابر ! ألك امرأة؟» قال : قلت : نعم . قال : «أثيباً نكحت أم بكراً؟» قال : قلت له : تزوجتها وهي ثيب ، قال : فقال : «فهلا تزوجتها جويرية؟» قال له : قُتل أبي معك يوم كذا وكذا ، وترك جواري ، فكرهت أن أضم جارية كإحداهن ، فتزوجت ثيباً تقصع قملة إحداهن ، وتخيط درع إحداهن إذا تَخرّق ! قال : فقال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

وسياق السند لابن أبي شيبة ، وفي متنه أخطاء مطبعية كثيرة تصحَّح من سياقه هنا ؛ وهو لأحمد .

قلت : وإسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير نبيح هذا ، وقد وثقة أبو زرعة والعجلي وابن حبان ، وصحح له الترمذي - وصرّح بتوثيقه - ، وابن خزيمة ، وابن حبان والحاكم ، وروى عنه أبو خالد الدالاني أيضاً . وأما الحافظ فقال :

«مقبول» ! وهذا منه هنا غير مقبول ؛ لتوثيق من ذكرنا أولاً ، ولكونه تابعيّاً ثانياً ؛ ولهذا قال الذهبي في «الكاشف» :

«ثقة» .

ثم رأيتُ الحافظَ ابنَ حجر نفسه يوثّقه في «الإصابة» (١٣/١) ؛ فالحمد لله .

والحديث أخرجه الشيخان وأحمد وغيرهم من طرق أخرى عن جابر بنحوه ، وهو مخرج في «الإرواء» (١٩٦/٦ - ١٩٧) ، وفي بعضها : «بارك الله لك» ، أو قال خيراً .

وفي أخرى :

«أصبت إن شاء الله» .

وفي لفظ :

«ألا تزوجتها بكراً تلاعبك وتلاعبها ، وتضاحكك وتضاحكها؟!» .

٣١٥٩ - (الخَمرُ من هاتين الشَّجرتينِ : النَّخْلةِ والعِنَبَةِ)

حديث صحيح يرويه أبو كَثِيرٍ السُّحَيْمِيُّ عن أبي هريرة سماعاً من رسول الله ﷺ ، وله عنه طرق :

الأولى : الأوزاعي : حدثنا أبو كثير قال : سمعت أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : . . . فذكره .

أخرجه مسلم (٨٩/٦) ، والترمذي (١٨٧٦) ، والنسائي (٣٢٥/٢) ، والدارمي (١١٣/٢) ، والطحاوي في «شرح المعاني» (٣٢٢/٢) ، وابن أبي شيبة في

«المصنف» (١٠٩/٨) ، وأحمد (٤٠٩/٢ و٤٩٦ و١٥٧) ، وأبو يعلى (٦٠٠٢/٣٩٨/١٠) ، والبيهقي (٢٨٩/٨ ـ ٢٩٠) من طرق كثيرة عن الأوزاعي به . وقال الترمذي : «حديث حسن صحيح» .

الثانية : يحيى بن أبي كثير : أن أبا كثير حدثه به .

أخرجه مسلم ، وأبو داود (٣٦٧٨) ، والنسائي أيضاً ، وكذا الطحاوي ، وعبدالرزاق في «المصنف» (٢٣٤/٩) ، ومن طريقه : أحمد (٢٧٩/٢) وعن غيره أيضاً (٤٠٨/٢) من طرق عن يحيى به .

الثالثة : عكرمة بن عمار عنه .

أخرجه مسلم ، وابن ماجه (٣٣٧٨/١١٢١/٢) ، وابن حبان (٥٣٢٠/٣٦٦/٧) ، والطحاوي أيضاً ، وأحمد (٥٢٦/٢) من طرق عنه .

الرابعة : عن عقبة بن التوأم عنه .

أخرجه مسلم والطحاوي من طريقين عنه ، وزاد الطحاوي من طريق عبدالله ابن حمران قال : ثنا عقبة بن التوأم الرقاشي قال : حدثني أبو كثير اليمامي قال :

دخلت من اليمامة إلى المدينة لما أكثر الناس الاختلاف في النبيذ ؛ لألقى أبا هريرة فأسأله عن ذلك ، فلقيته ، فقلت : يا أبا هريرة ! إني أتيتك من اليمامة أسألك عن النبيذ ، فحدِّثني عن النبي ﷺ ؛ لا تحدثني عن غيره ، فقال : . . . فذكره .

وإسناده جيد في المتابعات .

الخامسة : قال الطيالسي في «مسنده» (٢٥٦٩/٣٣٥) : حدثنا أيوب بن عتبة عن أبي كثير السحيمي به .

وأيوب ؛ قال الحافظ :

«ضعيف» .

واعلم أنهم اختلفوا في اسم أبي كثير هذا على ثلاثة أقوال ، ذكرها الحافظ في «التهذيب» ، وجزم الترمذي عقب الحديث بأنه يزيد بن عبدالرحمن بن غُفَيلة ، وجزم أبو داود بأنه الصواب .

(فائدة) : قال البغوي في «شرح السنة» (١١/٣٥٣) ـ وقد ذكر الحديث معلقاً ـ :

«وهذا لا يخالف حديث النعمان بن بشير ، وإنما معناه : أن معظم الخمر يكون منهما ، وهو الأغلب على عادات الناس فيما يتخذون من الخمور» .

قلت : وحديث النعمان الذي أشار البغوي إليه سبق تخريجه برقم (١٥٩٣) بلفظ :

«إن من العنب خمراً . . .» الحديث ؛ فذكر فيه التمر أيضاً والعسل والبُر والشعير .

ونحوه حديث عمر بن الخطاب وزاد :

«والخمرة ما خامر العقل» .

أخرجه الشيخان وغيرهما ، وهو مخرج في «الإرواء» (٨/٤١ ـ ٤٢) ، وقد قال الحافظ عقبه (١٠/٣٥) :

«وفيه إشارة إلى ضعف الحديث الذي جاء عن أبي هريرة مرفوعاً . . (فذكره وقال :) ، أو أنه ليس المراد الحصر فيهما» .

قلت : وهذا المراد هو الصواب كما جزم به البغوي فيما تقدم ، ومن الغريب أنه يشير إلى ضعف الحديث ، وهو حديث صحيح متواتر عن تابعيِّه أبي كثير كما

تقدم ، وهو ثقة اتفاقاً ، والقاعدة في مثل هذا الحديث التوفيق بينه ـ بعد ثبوته ـ وبين ما يعارضه بمثل ما تقدم ، وهذا بعينه ما فعله الحافظ نفسه في مثل هذا الحديث من رواية جابر مرفوعاً بلفظ :

«الزبيب والتمر هو الخمر» .

وتقدم تخريجه برقم (١٨٧٥) ، فقال الحافظ في الصفحة التي بعد الصفحة المشار إليها آنفاً :

«وسنده صحيح ، وظاهره الحصر ، لكن المراد المبالغة ، وهو بالنسبة إلى ما كان حينئذٍ بالمدينة موجوداً كما تقرر في حديث أنس» .

وحديث أنس الذي يشير إليه هو عند البخاري بلفظ :

«حُرِّمَت علينا الخمر حين حرمت ؛ وما نجد ـ يعني : بالمدينة ـ خمر الأعناب إلا قليلاً ، وعامة خمرنا البسر والتمر» .

٣١٦٠ ـ (كانَ يقولُ في دُبُرِ الصَّلاةِ إذا سلَّم قبْلَ أَنْ يقومَ ؛ يرفعُ بذلكَ صوتَه :

لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ لَهُ ، لَهُ الملكُ ، وله الحمدُ ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ ، ولا حولَ ولا قوةَ إلا بالله ، لا إلهَ إلا اللهُ ، [و] لا نعبدُ إلا إيَّاهُ ، له النعمةُ ، وله الفضلُ ، وله الثناءُ الحسنُ ، لا إله إلا اللهُ مخلصينَ لَهُ الدِّينَ ، ولو كَرِهَ الكَافِرُونَ) .

أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢/١١٠٧/٦٨١) : حدثنا عبدالرحمن بن سلم (الأصل : مسلم !) الرازي : ثنا سهل بن عثمان : ثنا جُنادة بن سلم عن

عبيدالله بن عمر عن نافع عن محمد بن مسلم أبي الزبير قال : سمعت عبدالله ابن الزبير يقول . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات رجال مسلم من فوق الرازي ؛ غير جنادة ؛ وهو صدوق يغلط .

وأما عبدالرحمن بن سلم الرازي ؛ فهو ابن محمد بن سلم الرازي ، نُسب إلى جده ، وله ترجمة في «طبقات الأصبهانيين» ، و«أخبار أصبهان» ، و«تذكرة الحفاظ» وقال :

«كان من الثقات» .

وروى له الطبراني في «المعجم الأوسط» ستةً وعشرين حديثاً (٤٨٦٤ - ٤٨٩٠) .

والحديث أخرجه مسلم ، وأبو عوانة في «صحيحيهما» وغيرهما من طرق عن أبي الزبير به ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (١٣٥٠و١٣٥١) ، وزادوا :

«وكان رسول الله ﷺ يهلل بهنَّ دُبُرَ كل صلاة» .

وأخرجه كذلك ابن حبان في «صحيحه» (٢٢٨/٣ - ٢٢٩/٢٠٠٥ - ٢٠٠٧) .

وأخرجه الشافعي في «الأم» (١١٠/١) ، ومن طريقه : البغوي في «شرح السنة» (٣/٢٢٦/٧١٦) من طريق موسى بن عقبة عن أبي الزبير به ؛ وزاد الشافعي :

«يقول بصوته الأعلى : لا إله إلا الله . . .» إلخ .

وهي بمعنى زيادة مسلم وغيره : «يهلل . .» ؛ أي : يرفع صوته .

ورواه المحاملي في «الأمالي» (١٩٧/٢١١) من طريق أخرى عن عبدالله بن الزبير بلفظ : «يصيح بذلك صياحاً عالياً» ؛ وسنده ضعيف .

ويشهد لرفع الصوت ـ بهذا الذكر أو بغيره مما ثبت عنه ﷺ ـ قول ابن عباس :

إن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد النبي ﷺ ، وكنت أعلم إذا انصرفوا بذلك إذا سمعته .

رواه الشيخان وأبو عوانة وغيرهم ، وهو مخرج في «صحيح سنن أبي داود» (٩٢٠ ـ ٩٢١) . وفي رواية لهم :

«كنت أعرف انقضاء صلاة النبي ﷺ بالتكبير» .

قلت : ورواية التكبير هذه لعلها رواية بالمعنى ، والمحفوظ الرواية التي قبلها : «الذكر» ، فإن الأذكار الواردة في «الصحيحين» وغيرهما من «السنن» ، و«المسانيد» ، و«المعاجم» ، وغيرها على كثرتها ، وقد استوعب الحافظ الطبراني جَمعاً غفيراً منها في «جامع أبواب القول في أدبار الصلوات» من كتابه «الدعاء» (١٠٨٦/٢ ـ ١١٣٦) ، وليس في شيءٍ منها أنه ﷺ كان يكبِّر بعد المكتوبة ، حتى ولا في الأذكار التي حض أمته على أن يقولوها دبر الصلوات ، اللهم إلا حديثاً واحداً في قراءة آية : ﴿**الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً**﴾ الآية ، إلى قوله تعالى : ﴿**وكَبِّره تكبيراً**﴾ [الإسراء : ١١١] .

تفرد به الطبراني ، وهو حديث منكر كما بينته في «الضعيفة» (٦٣١٧) .

ثم إن الأصل في الأذكار خفض الصوت فيها ، كما هو المنصوص عليه في الكتاب والسنة إلا ما استثني ، وبخاصة إذا كان في الرفع تشويش على مصلٍّ أو ذاكر ، ولا سيما إذا كان بصوت جماعي كما يفعلون في التهليلات العشر في

بعض البلاد العربية ، غير مبالين بقوله ﷺ :

«يا أيها الناس ! كلكم يناجي ربَّه ، فلا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة ؛ فتؤذوا المؤمنين» .

وهو حديث صحيح : رواه مالك ، وأبو داود ، وابن خزيمة وغيرهم ، وهو مخرج في «صحيح سنن أبي داود» (١٢٠٣) ، وبوب له ابن خزيمة بقوله (١٩٠/٢) :

«باب الزجر عن الجهر بالقراءة في الصلاة إذا تأذى بالجهر بعض المصلين غير الجاهر بها» .

ولهذا ؛ قال الإمام الشافعي في «الأم» (١١٠/١) ـ عقب حديث ابن عباس المذكور ـ :

«وأختارُ للإمام والمأموم أن يذكر الله بعد الانصراف من الصلاة ؛ ويخفيان الذكر إلا أن يكون إماماً يحب أن يُتعلَّم منه ، فيجهر حتى يرى أنه قد تُعلِّم منه ثم يُسِرُّ ؛ فإن الله عز وجل يقول : ﴿**ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها**﴾ [الإسراء : ١١٠] يعني ـ والله تعالى أعلم ـ : الدعاء ، (ولا تجهر) : ترفع ، (ولا تخافت) : حتى لا تسمع نفسك ، وأحسب أن ما روى ابن الزبير من تهليل النبي ﷺ ، وما روى ابن عباس من تكبيره . . إنما جهر قليلاً ليتعلم الناس منه ، وذلك ؛ لأن عامة الروايات التي كتبناها ـ مع هذا وغيرها ـ ليس يُذكر فيها بعد التسليم تهليل ولا تكبير ، وقد يذكر أنه ذكر بعد الصلاة بما وصفت ، ويذكر انصرافه بلا ذكر ، وذكرت أم سلمة مكثه ولم يذكر جهراً ، وأحسبه لم يكن إلا ليذكر ذكراً غير جهر» .

قلت : وهذا غاية في التحقيق والفقه من هذا الإمام جزاه الله خيراً .

وأقول : وإذا كان من الثابت في السنة أن يجهر الإمام في الصلاة السرية أحياناً للتعليم كما في «الصحيحين» وغيرهما : أن النبي ﷺ كان يسمعهم الآية في صلاة الظهر والعصر ـ وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٧٦٣) ـ ، وكما صح عن عمر ـ رضي الله عنه ـ أنه كان يسمعهم دعاء الاستفتاح : «سبحانك اللهم . . .» ، قال الأسود بن يزيد : «يسمعنا ذلك ويعلمنا» ـ وهو مخرج في «الإرواء» (٢/٤٨ ـ ٤٩) ـ .

أقول : فإذا كان هذا جائزاً ؛ فبالأولى أن يَجُوزَ رفع الصوت بالذكر بعد الصلاة للغاية نفسها : التعليم . وهذا ظاهر والحمد لله .

٣١٦١ ـ (أعْتِقْها ؛ فإنَّها مؤْمِنَةٌ . يعني : الجاريةَ التي شَهِدَتْ بأنَّ اللهَ في السماء)

١ـ أخرجه أبو داود (٣/٥٨٨/٣٢٨٣) ، والنسائي (٢/١٢٩) ، والدارمي (٢/١٨٧) ، وابن حبان في «صحيحه» (٦/٢٥٦/٤٢٩٦) ، والبيهقي في «السنن» (٧/٣٨٨) ، وأحمد (٤/٢٢٢ و٣٨٨ و٣٨٩) ، والبزار في «مسنده» (١/٢٩/٣٨/ - الكشف) ، والطبراني (٧/٣٨٣/٧٢٥٧) من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن الشَّرِيدِ بن سُوَيْدٍ الثقفي قال :

قلت : يا رسول الله ! إن أمي أوصت إليّ أن أعتق عنها رقبة ، وإن عندي جارية سوداء نُوبية؟ فقال رسول الله ﷺ : «ادع بها» ، فقال :

«مَن ربُّكِ؟» ، قالت : الله ، قال : «فمن أنا؟» ، قالت : رسول الله ، قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال مسلم ؛ إلا أنه أخرج لمحمد بن عمرو متابعةً ، وحماد بن سلمة في روايته عن غير ثابت البناني شيء من الضعف ، وليس له رواية عن محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي - عند مسلم .

وقد خولف حماد في إسناده ومتنه ، فقال ابن خزيمة في «التوحيد» (ص٨١) : حدثنا محمد بن يحيى القُطَعِي قال : حدثنا زياد بن الربيع قال : ثنا محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة - رضي الله عنه - :

أن محمد بن الشريد جاء بخادم سوداء عتماء إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ! إن أمي جعلت عليها عتق رقبة مؤمنة ، فهل تجزي أن أعتق هذه؟ فقال رسول الله ﷺ للخادم :

«مَنْ رَبُّكِ؟» .

فرفعت برأسها فقالت : في السماء . . . ثم ذكر باقي الحديث مثله .

وهذا السند أصح ؛ لأن زياد بن الربيع ثقة من رجال البخاري ، لكن يبدو أن قوله : «محمد بن الشريد» وهم من بعض الرواة ؛ فإنه ليس له ذكر في «الصحابة» ، وقد أورده الحافظ في القسم الرابع من «الإصابة» من رواية ابن منده وابن السكن والباوردي وابن شاهين ؛ لكنه قال في روايته : «(جاء محمد بن الشريد أو الشريد بجارية) كذا عنده على الشك ، وأخرجه أبو نعيم من رواية إبراهيم بن حرب العسكري عن القطعي (الأصل : القطيعي) مثله ؛ إلا أنه قال : (إن عمرو بن الشريد جاء إلى النبي ﷺ . . .) ، وصوّب هذا الطريق ، وكل ذلك غير محفوظ ! والمحفوظ : ما أخرجه أبو داود ، والنسائي ، وصححه ابن حبان ، من

طريق حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو . . . (فذكر الرواية الأولى) ، ثم قال :

«قال ابن السكن : محمد بن الشريد ليس بمعروف في الصحابة ، ولم أر له ذكراً إلا في هذه الرواية» .

وقد جاء الحديث من طريق أخرى عن أبي هريرة ، ليس فيها تسمية الرجل ، وهو من رواية المسعودي عن عون بن عبدالله عن أخيه عُبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن أبي هريرة :

أن رجلاً أتى النبي ﷺ بجارية سوداء أعجمية ، فقال : يا رسول الله ! إن عليَّ عتق رقبة مؤمنة ، فقال لها رسول الله ﷺ : «أين الله ؟» ، فأشارت إلى السماء بإصبعها السبابة ، فقال لها : «من أنا؟» ، فأشارت بإصبعها إلى رسول الله ﷺ وإلى السماء ؛ أي : أنت رسول الله ، فقال :

«أعتقها ؛ فإنها مؤمنة» .

أخرجه أبو داود (٣/٥٨٨/٣٢٨٤) ، وابن خزيمة أيضاً ، والبيهقي في «السنن» (٧/٣٨٨) ، وأحمد (٢/٢٩١) ؛ كلهم من طريق يزيد بن هارون عنه .

قلت : ويزيد سمع من المسعودي ـ وهو عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة ـ بعد اختلاطه ؛ كما قال ابن نمير ، فيما نقله الذهبي في «الكاشف» وغيره ، فقوله في «العلو» : «إسناده حسن» ؛ غير حسن كما كنت ذكرت في كتابي «مختصر العلو» (٨١ ـ ٨٢) ، لكن بدا لي الآن أنه أحسن من الحسن ، وذلك لأمرين :

الأول : أنني وجدت عند ابن خزيمة متابعين اثنين ليزيد ، وهما أسد بن موسى (أسد السنة) ، وأبو داود ـ وهو الطيالسي ؛ صاحب «المسند» المعروف به ، وليس الحديث فيه ـ ، وهو بصري ، وقد ذكر عبدالله بن أحمد في «العلل» عن أبيه أنه قال :

«سماع وكيع من المسعودي بالكوفة قديماً ، وأبو نعيم أيضاً ، وإنما اختلط المسعودي ببغداد ، ومن سمع منه بالبصرة والكوفة ؛ فسماعه جيد» .

وذكر نحوه في مكان آخر (٢/١٣٠ - ١٣١) ؛ وزاد :

«وأما يزيد بن هارون ، وحجاج ، ومن سمع منه ببغداد ؛ فهو في الاختلاط» .

وعلى هذا فالسند جيد ؛ لأن الطيالسي بصري كما تقدم .

هذا هو الأمر الأول .

والأمر الآخر : أن ابن معين صحح أحاديث المسعودي عن القاسم وعن عون ؛ كما في «التهذيب» ، وهذا من روايته عن عون كما ترى ، فصح الحديث والحمد لله .

وفي حديث أسد السنة :

«بجارية سوداء لا تُفْصِحُ» .

وفي حديث الطيالسي :

«بجارية عجماء لا تفصح» ؛ وعندهما : «مَنْ رَبُّكِ ؟» .

لكن قد خولف عون في إسناد الحديث من قِبَلِ الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن رجل من الأنصار :

أنه جاء بأمة سوداء ، فقال : يا رسول الله ! إن علي رقبة مؤمنة ، فإن كنت ترى هذه مؤمنة ؛ أعتقها ؟! فقال :

«تشهدين أن لا إله إلا الله ؟» .

قالت : نعم ، قال :

«تشهدين أني رسول الله ؟» .

قالت : نعم ، قال :

«أتؤمنين بالبعث بعد الموت ؟» .

قالت : نعم ، قال :

«أعتقها» .

أخرجه ابن خزيمة من طريق عبدالرزاق ، وهذا في «المصنف» (١٧٥/٩/ ١٦٨١٤) قال : أخبرنا معمر عن الزهري به .

ومن طريق عبدالرزاق : أخرجه أحمد (٣/٤٥١) ، وابن الجارود في «المنتقى» (٣١١/٩٣١) . وقال ابن كثير في «التفسير» بعد أن عزاه لأحمد :

«وإسناده صحيح ، وجهالة الصحابي لا تضره» .

قلت : وهو كما قال ؛ لولا أن معمراً خالفه جماعة من الثقات فأرسلوه :

فرواه مالك (٦/٢) ، ويونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عبيدالله : أن رجلاً من الأنصار أتى النبي ﷺ . . . الحديث مثله .

أخرجه البيهقي (٣٨٨/٧ و٥٧/١٠) ، وقال :

«هذا مرسل ، وقد قيل : عن عون بن عبيدالله بن عتبة عن عبيدالله بن عتبة عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

وقد قيل : عن عون عن أبيه عن جده» .

قلت : وصله الحاكم (٢٥٨/٣) وعنه البيهقي في الموضع الأول ، وكذا

الطبراني (١٣٦/١٧) من طريق أبي عاصم : نا أبو مَعْدان المِنْقَري ـ يعني : عامر بن مسعود ـ : نا عون بن عبيدالله بن عتبة : حدثني أبي عن جدي .

وعامر هذا لم أعرفه ، ولا وجدت له ترجمة فيما لدي من المراجع ، لا فيمن يسمى بـ«عامر» ولا فيمن يكنى بـأبي معدان ، ولا فيمن نسبته «المنقري» .

٢ـ وروي عنه بإسناد آخر ، فقال الجراح بن مَخْلَد : ثنا محمد بن عثمان الجزري : ثنا سعيد بن عَنْبسة القطان : ثنا أبو معدان قال : سمعت عون بن أبي جحيفة يحدث عن أبيه قال :

أتت رسولَ الله ﷺ امرأةٌ ومعها جارية سوداء ، فقالت المرأة : يا رسول الله ! إن علي رقبة مؤمنة ، أفتجزي عني هذه ؟ فقال لها رسول الله ﷺ :

«أين الله ؟» . قالت : في السماء . قال :

«فمن أنا ؟» . قالت : أنت رسول الله . قال :

«أتشهدين أن لا إله إلا الله ، وأني رسول الله ؟» . قالت : نعم . قال :

«أتؤمنين بما جاء من عند الله ؟» . قالت : نعم ، قال :

«أعتقيها ؛ فإنها مؤمنة» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١٦/٢٢ ـ ١١٧) .

قلت : وهذا إسناد ضعيف جدّاً مسلسل بالعلل :

الأولى : أبو معدان هذا ؛ فإنه غير معروف كما تقدم ، وقد سماه الطبراني في باب «أبو معدان : عامر بن مرة عن عون» ، ثم ساق هذا الحديث ، ولم أجده أيضاً .

الثانية : سعيد بن عنبسة القطان ، والظاهر أنه أبو عثمان الخزاز الرازي الذي ذكره ابن أبي حاتم (٥٢/١/٢) وقال عن أبيه :

«فيه نظر» .

ثم روى عن علي بن الحسين بن الجنيد قال :«سعيد بن عنبسة كذاب ، سمعت أبي يقول : كان لا يصدق» .

وبه أعله الهيثمي ؛ فقال (٢٤٤/٤) :

«رواه الطبراني ، وفيه سعيد بن عنبسة ، وهو ضعيف» .

الثالثة : محمد بن عثمان الجزري ، لم أجد له ترجمة أيضاً .

ثم وجدت لسعيد بن عنبسة متابعاً لا بأس به ، وعرفنا بسببه اسم أبي معدان : رواه صُرَدُ بن حماد أبو سهل قال : حدثنا الحسن بن الحكم بن طَهْمان : حدثنا أبو معدان به .

أخرجه الخطيب في «التاريخ» (٣٤٣/٩) ، وقال :

«تفرد به أبو معدان ، وهو غريب من حديث أبي معدان عبدالله بن معدان ، تفرد به الحسن بن الحكم عنه ، ولا أعلم حدث به غير صرد ، وما علمت من حاله إلا خيراً» .

قلت : وابن طهمان هذا ؛ قال ابن أبي حاتم عن أبيه :

«حديثه صالح ليس بذلك ، يضطرب» .

وعبدالله بن معدان روى عنه أيضاً وكيع وأبو نعيم كما في «الجرح» ، وذكر الذهبي في «المقتنى في الكنى» : (البُرْساني) مكان : (أبي نعيم) .

ثم رأيت في «الجرح» (٤٤٦/٩) : «أبو معدان . . . عن يحيى بن معين قال : أبو معدان صالح» ، وعلَّق المعلمي عليه بما يشعر أنهما واحد .

٣ـ حديث ابن عباس ، وله عنه طريقان :

الأول : يرويه ابن أبي ليلى عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، وعن الحكم يرفعه :

أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : إن على أمي رقبةً مؤمنةً ، وعندي رقبة سوداء أعجمية ؟ قال : «ائتِ بها» ، قال : «أتشهدين أن لا إله إلا الله ، وأني رسول الله ؟» ، قالت : نعم ، قال :

«فأعتقها» .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠٣٩٢/٢٠/١١) ، وفي «كتاب الإيمان» (٨٥/٢٨ ـ بتحقيقي) : حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى . . .

هكذا وقع في إسناده : « . . عن ابن عباس ، وعن الحكم» ! وهو معطوف على المنهال ـ وهو ابن عمرو ـ على خلاف المتبادر ، ولكن مثله يقع كثيراً في الأسانيد ، كما يعرفه من مارس هذا العلم .

وقد رواه الطبراني (٢٦/١٢ ـ٢٧) و«الأوسط» (٥٦٥٣/٢/٣٦/٢) من طريق الحسن بن فرات القزاز : ثنا علي بن هاشم به ؛ إلا أنه قال :

«عن المنهال بن عمرو ، والحكم عن سعيد بن جبير . . .» ، فهذا على الجادة ، وقال :

«لم يروه عن المنهال والحكم إلا ابن أبي ليلى» .

قلت : وهو ضعيف لسوء حفظه ، وبه أعله الهيثمي فقال (٢٤٤/٤) :

«وفيه محمد بن أبي ليلى ، وهو سيىء الحفظ ، وقد وُثِّقَ» .

قلت : ومن طريقه : أخرجه البزار (١٣/١٤/١ ـ الكشف) ، ولم يذكر في إسناده الحكم ، وقال :

«وهذا قد روي نحوه بألفاظ مختلفة» .

قلت : هو بهذا اللفظ المرفوع له طريق أخرى ، يرويه يزيد بن حكيم : ثنا يحيى ابن السكن عن قيس بن الربيع : ثنا حبيب بن أبي ثابت عن محمد بن علي عن حنين عن ابن عباس به إلا أنه قال :

«إن عليّ رقبة مؤمنة . .» ؛ لم يذكر أمَّه .

أخرجه الطبراني في «الأوسط»(٧٢١٢/١/١٤٣/٢) : حدثنا محمد بن يحيى : ثنا يزيد به ، وقال :

«لم يروه عن حبيب إلا قيس» .

قلت : وهو ضعيف من قبل حفظه ، ويحيى بن السَّكَن ـ وهو الرقي ثم البصري ـ ضعيف ، وإن وثقه ابن حبان .

ويزيد بن حكيم مجهول الحال ، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً .

وأما **اللفظ الآخر** ؛ فيرويه سعيد بن المَرْزُبَان عن عكرمة عن ابن عباس قال :

جاء رجل إلى النبي ﷺ ؛ ومعه جارية له سوداء ، فقال : إن علي رقبة ـ أحسبه قال : مؤمنة ـ ، فهل يجزئ عني هذه ؟ فقال لها :

«أين الله ؟» .

قالت بيدها إلى السماء ، قال :

«من أنا ؟» .

قالت : أنت رسول الله ، قال رسول الله ﷺ :

«أعتقها ؛ فإنها مؤمنة» .

أخرجه البزار (٣٧/٢٨/١) بسند صحيح عن ابن المرزبان ، لكن هذا ـ مع ضعفه ـ مدلس ، وهو وإن كان ذكروا له رواية عن عكرمة ؛ فإنه لم يصرح بسماعه منه كما ترى ، وبه وبابن أبي ليلى أعله الهيثمي (٤/٤٢٤) .

٤ـ ومما يشهد لهذا اللفظ : «السماء» حديث **كعب بن مالك** قال :

جاءت جارية ترعى غنماً لي ، فأكل الذئب شاة ، فضربتُ وجهَ الجارية ، فندمت ، فأتيت رسول الله ﷺ ، فقلت : يا رسول الله ! لو أعلم أنها مؤمنة ؛ لأعتقتها ، فقال رسول الله ﷺ للجارية :

«من أنا ؟» . قالت : رسول الله . قال :

«فمن الله ؟» . قالت : الذي في السماء ، فقال رسول الله ﷺ :

«أعتقها ؛ فإنها مؤمنة» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٩٣/٩٨/١٩) و«الأوسط» (٢/١٧١/ ٧٧١٢/١) من طريق عبدالله بن شبيب : ثنا داود بن عبدالله الجعفري : ثنا حاتم بن إسماعيل عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم عن ابن كعب بن مالك عن أبيه به ، وقال :

«لم يروه عن ابن عجلان إلا حاتم ، ولا عن حاتم إلا داود الجعفري ، ولا يروى عن كعب إلا بهذا الإسناد» .

قلت : ورجاله ثقات ؛ غير عبدالله بن شبيب ؛ فإنه ضعيف ، وبه أعله الهيثمي .

وبالجملة ؛ فهذه الطرق التي وقفت عليها عن هؤلاء الصحابة الأربعة ، وهم : الشريد بن سويد ـ وإسناده حسن على الخلاف في صحابيِّه ومسنِدِه ، فمنهم من جعله من رواية أبي سلمة عنه ، ومنهم من جعله من مسند أبي هريرة من رواية أبي سلمة نفسه ، على اختلاف في ضبط بعض ألفاظه كما يأتي بيانه ملخصاً ـ ، وأبو هريرة ـ وإسناده صحيح ـ ، وأبو جحيفة ـ بإسناد ضعيف ـ ، وابن عباس ـ بإسنادين عنه ؛ واختلاف أيضاً في بعض ألفاظه ـ .

ولعله من الضروري أن أقدم إلى القراء الكرام خلاصة نيِّرة عن تلك الروايات والاختلافات في بعض ألفاظها ، وبيان الراجح من المرجوح منها ؛ ليكون القراء على معرفة بصحيحها من ضعيفها ، والنظر في إمكانية الجمع بينها ؛ ليكون القراء على حذر من بعض المضللين :

أولاً : لقد اتفقت الروايات كلها على شهادته ﷺ للجارية بأنها مؤمنة .

ثانياً : واختلفت في نص سؤاله ﷺ إياها وجوابها على وجوه ثمانية :

الأول : «من ربك؟ قالت : الله» . (الحديث الأول عن شريد ، وهو حسن) .

الثاني : «من ربك؟ فقالت : في السماء» . (الحديث الأول عن أبي هريرة ؛ وهو حسن) .

الثالث : «أين الله؟ فأشارت إلى السماء» . (الحديث الأول أيضاً من الطريق الآخر عنه ، وهو صحيح) .

الرابع : «تشهدين أن لا إله إلا الله؟ قالت : نعم» . (الحديث الأول أيضاً عن الرجل الأنصاري . وهو معلول بالإرسال) .

الخامس : «أين الله؟ قالت : في السماء» . (الحديث الثاني ، وهو ضعيف ؛ لكنه بمعنى الوجه الثالث) .

السادس : «أتشهدين أن لا إله إلا الله؟ قالت : نعم» . (الحديث الثالث من الطريق الأول ، وهو ضعيف) .

السابع : «أين الله؟ قالت بيدها إلى السماء» (الحديث نفسه من الطريق الآخر ، وهو ضعيف أيضاً) .

الثامن : «فمن الله؟ قالت : الذي في السماء» . (الحديث الرابع ، وسنده ضعيف) .

قلت : وبهذا التلخيص الدقيق يتبين للقراء الحقيقة التالية وهي :

أن الأرجح أن سؤاله ﷺ كان : «أين الله؟» .

وأن جواب الجارية كان : «في السماء» .

وذلك ؛ لأن ثلاث روايات اتفقت على السؤال المذكور ، والأولى منها هي الرواية الصحيحة عن أبي هريرة ، والثانية إن لم تنفع فلا تضر ، والثالثة تصلح للاستشهاد بها ؛ لأنها ليست شديدة الضعف .

كما اتفقت خمس روايات على الجواب المذكور ، وهو في الطريق الأصح في الحديث الأول عن أبي هريرة ، وفي الطريق الأخرى الصحيحة عنه ، والروايات الباقية منها شاهدة لها .

وإذا كان هذا هو الراجح من مجموع تلك الوجوه الثمانية لاتفاق أكثر الروايات وأصحها عليه ؛ فإن ما خالفها ؛ إما أن تؤول ، وإما أن ترد بالمخالفة ؛ فيقال

مثلاً : إن رواية : «من ربك؟» مختصرة من رواية : «أتشهدين أن لا إله إلا الله ؟» ، وأن هذه لا تنافي سؤالها بـ «أين الله؟» ، فإننا نعلم اليوم كثيراً ممن ينطقون بهذه الشهادة إذا سئلوا بهذا السؤال بادروك بقولهم : (الله في كل مكان) ! وهم يعلمون أن الله كان ولا مكان ! وقد تنبه بعض المجادلين بالباطل لضلال هذا القول فلجأ إلى المراوغة ، فقال : لا يقال : إنه في كل مكان ، ولا : إنه ليس في مكان[1] ، وهذا احتيال منهم في التعبير ، يتظاهرون بذلك بالتنزيه ، وهو يشبه قول أسلافهم من الجهمية والمعتزلة وأذنابهم من المعطلة : «ليس هو داخل العالم ولا خارجه» ؛ ورحم الله من قال في أمثالهم : «هؤلاء قوم أضاعوا ربهم » ! فلا يبعد أن يكون السؤال وقع باللفظين : «أين» و : «أتشهدين» ، ويؤيده الحديث الثاني .

وإن مما يقطع ويؤكد ترجيحنا المذكور : حديث معاوية بن الحكم الذي وعدتُ بذكره ، فإنه قد ساق قصة الجارية سياقاً تامّاً رائعاً ، لم يسقه غيره كسياقه ، ولا غرابة في ذلك ؛ فإنه سيدها ، فقال ـ رضي الله عنه ـ في حادثة وقعت له وهو يصلي خلف النبي ﷺ ، فسأله بعض الأسئلة ، فأجابه عليها :

٥ـ فقال رضي الله عنه :

«وكانت لي جارية ترعى غنماً لي قِبَلَ أُحُدٍ والجَوَّانِيَّة ، فاطّلعت ذات يوم فإذا الذئب قد ذهب بشاة من غنمها ، وأنا رجل من بني آدم آسف كما يأسفون ، لكني صككتها صكة ، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ ، فعظَّم ذلك عليّ ، قلت : يا رسول الله ! أفلا أعتقها ؟! قال : «ائتني بها» ، فأتيته بها ، فقال لها :

«أين الله؟» .

---

(١) ويقول آخرون : الله موجود بلا مكان !

قالت : «في السماء» ، قال : «من أنا» ، قالت : أنت رسول الله ، قال : «أعتقها ؛ فإنها مؤمنة» .

أخرجه مسلم ، وأبو عوانة وابن خزيمة وابن حبان وابن الجارود في «صحاحهم» وغيرهم ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٨٦٢) ، و«الإرواء» (٣٩٠) .

هذا ؛ ويشهد لسؤال : «أين الله» حديث مرفوع ، وأثر موقوف .

أما الحديث ؛ فيرويه وكيع بن حُدُسٍ عن عمه أبي رَزِين قال :

قلت : يا رسول الله ! أين كان ربُّنا قبل أن يخلق خلقه ؟ قال : «كان في عماء ، ما تحته هواء ، وما فوقه هواء ، وما ثَمَّ خلق ، عرشه على الماء» .

أخرجه الترمذي (٢١٠٨) ، وابن ماجه (١٨٢) ، وابن حبان (٣٩ ـ الموارد) ، وابن أبي عاصم (٦١٢/٢٧١/١) ، وأحمد (١١/٤ و١٢) ، وابن عبدالبر في «التمهيد» (١٣٧/٧) ، وقال الترمذي :

«حديث حسن» . وقال الذهبي في «مختصر العلو» (١٩٣/١٨٦) :

«رواه الترمذي وابن ماجه ، وإسناده حسن»

وفيه نظر ؛ لأن وكيعاً هذا مجهول ، كما بينته هناك .

وأما **الأثر** ؛ فهو ما رواه زيد بن أسلم قال :

مرَّ ابن عمر براعي غنم فقال : يا راعي الغنم ! هل من جَزَرة [1]؟ قال الراعي : ليس ههنا ربُّها ، فقال ابن عمر : تقول : أكلها الذئب ! فرفع الراعي رأسه إلى

---

(١) أي : شاة تصلح للذبح .

السماء ثم قال : فأين الله ؟!

فاشترى ابن عمر الراعي واشترى الغنم فأعتقه ، وأعطاه الغنم .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٣٠٥٤/٢٦٣/١٢) : حدثنا محمد ابن نصر الصائغ : ثنا أبو مصعب : ثنا عبد الله بن الحارث الجُمَحِي : ثنا زيد بن أسلم به .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات مترجمون في «التهذيب» ؛ غير شيخ الطبراني محمد بن نصر الصائغ ، وهو ثقة مترجم في «تاريخ بغداد» (٣١٨/٣ - ٣١٩) ، مات سنة (٢٩٧) .

وهذا الأثر احتج به الحافظ الذهبي في «العلو» ، ذكره معلقاً على أبي مصعب الزهري ، وكنت جوّدت إسناده في «مختصره» (١٢٧) ولم أكن قد وقفت يومئذٍ على وصله ، فها قد وقفت عليه الآن ، والحمد لله .

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣٤٧/٩) :

«رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح ، غير عبدالله بن الحارث الحاطبي ، وهو ثقة» .

وجملة القول : إن أصح الأحاديث المتقدمة إنما هو حديث معاوية ، فلا جرم أن يتفق العلماء - من محدثين وفقهاء - على تصحيحه على مرِّ العصور دون أي خلاف بينهم ؛ فقد صححه الخمسة الذين أخرجوه في «صحاحهم» كما تقدم ، وكذا البيهقي في «الأسماء» (٤٢٢) ، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٩/٣) ، والذهبي كما يأتي ، والحافظ في «الفتح» (٣٥٩/١٣) ، كل هؤلاء صرحوا بصحة الحديث وإسناده ، ويُلحق بهم كل من احتج بالحديث من أئمة الحديث والفقه

والتفسير على اختلاف مذاهبهم ، ممن احتج به في باب من أبواب الشريعة ، ضرورة أنه لا يحتج إلا بما صح عنده ، كالإمام مالك في «الموطأ»(٣/٥ ـ ٦) ، والشافعي في «الأم» (٥/٢٦٦) ، وأحمد في «مسائل عبدالله» (١٠١/٣٦٣) ، و«مسائل صالح» (٣/٧٤/١٣٧٤) ، والطحاوي في «شرح المعاني» (١/٢٥٨) ، وابن عبدالبر في «الاستيعاب» ، وابن الجوزي في «دفع شبه التشبيه» ، والنووي في «المجموع» ، وابن الوزير في «العواصم والقواصم» (١/٣٧٩ ـ ٣٨٠) ، وغيرهم كثير وكثير ممن لا يمكن حصرهم ، وفيهم بعض المبتدعة المعروفين بمعاداتهم لأهل السنة ، وسُوِّد في الرد عليهم رسائل عدة ، كالشيخ الصابوني ؛ فإنه تابع الحافظ ابن كثير في الاحتجاج بهذا الحديث ، فأورده في موضعين (١/٤٢١ و٥٢٣) من «مختصره» الذي التزم أن لا يورد فيه إلا ما صح من الحديث !

أما الغلاة من المبتدعة والمتجهمة في هذا العصر ؛ فقد أعلن بعضهم عن تضعيفه لهذا الحديث ، وإنكاره لصحة قوله ﷺ : «أين الله ؟» ، وجواب الجارية : «في السماء» ! وعلى رأس هؤلاء الشيخ الكوثري ومقلِّدوه ، وقد كنت رددت عليه في كتابي «مختصر العلو» (ص٨٢) بما يغني عن إعادته هنا ، وكان الرد حول حديث معاوية هذا فقط ، قبل أن يتيسر لي جمع شواهده المتقدمة عن أبي هريرة ، وأبي جُحَيفة ، وابن عباس ، ثم أوقفني بعض الإخوان على حديث خامس من رواية ابن شاهين بسنده عن عُكَّاشة الغَنَوِي في «أسد الغابة» ، و«الإصابة» ، وإسناده حسن .

ثم رأيت في «تلخيص ابن حجر» (٣/٢٢٣) حديثاً سادساً عن يحيى ابن عبدالرحمن بن حاطب ـ الثقة ـ مرسلاً ، رواه أبو أحمد العسَّال في «السنة» من طريق أسامة بن زيد ، وفي الحديثين : «أين الله؟» ، قالت : «في السماء» .

فماذا عسى أن يقول القائل في مثل هذا المكابر الجاحد للحقائق العلمية المعترف بها عند العلماء الفطاحل كما تقدم؟! إلا أن يقرأ : ﴿**فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور**﴾ ! وأن يذكر قوله ﷺ في حديث معاوية ـ رضي الله عنه ـ في حديث تفرّق الأمة :

«وإنه سيخرج في أمتي أقوام تتجارى بهم الأهواء كما يتجارى الكَلَب بصاحبه ، لا يبقى منه عرق ولا مفصل إلا دخله» : «صحيح الترغيب» (٤٨/٩٧/١) ؛ نسأل الله السلامة والعافية !

وقد جرى على سَنَنِ هذا الجاحدِ : الشيخُ المغربي عبدالله الغماري المعروف بعدائه الشديد ـ كالكوثري ـ للسنة وأتباعها ، ويزيد عليه أنه شيخ الطريقة الدرقاوية ، ويزعم أنه مجدد العصر الحاضر ! فقد رَدَّ في تعليقه على «التمهيد» (١٣٥/٧) حديث مسلم ، فزعم أن قوله ﷺ فيه : «أين الله ؟» وجواب الجارية عليه بقولها : «في السماء» أنه من تصرف الرواة ! ضارباً صفحاً عن تصحيح أولئك الحفاظ إياه ، وعن الشواهد المؤكدة لصحته ، وعن إمكانية الجمع بينه وبين بعض الألفاظ التي تخالفه بزعمه ، مع كونه أصح منها كما تقدم ، فما أحراه هو وسلفه الكوثري وأمثالهما ممن يرد الأحاديث الصحيحة المتلقاة من الأمة بالقبول ـ كالغزالي المعاصر ـ بوعيد قوله تعالى :﴿**ومن يشاققِ الرسول من بعدما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نولِّه ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً**﴾ [النساء/١٥] .

ثم زاد الجاحد إغراقاً في الضلال بعد أن اتهم رواة اللفظ الأصح بالخطأ والرواية بالمعنى ؛ فقال :

«ويؤيد ذلك أن المعهود من حال النبي ﷺ الثابت عنه بالتواتر أنه كان يختبر إسلام الشخص بسؤاله عن الشهادتين اللتين هما أساس الإسلام ودليله» .

فأقول : هذا باطل من وجوه :

الأول : ما زعمه من التواتر مجرد دعوى لا دليل عليه ، وما كان كذلك ؛ وجب طرحه وعدم الاشتغال به .

الثاني : أنه يبطل زعمَه بعضُ الألفاظ التي اعتمد عليها في تخطئة اللفظ الأصح ، وهو لفظ : «من ربكِ ؟» ؛ فهذا ليس فيه الاختبار بالشهادتين كما زعم .

فإن قيل : هذا لا ينافي اللفظ المذكور !

قلنا : وكذلك لا ينافي اللفظ الأصح : «أين الله ؟» ؛ كما تقدم بيانه في الخلاصة النيرة ، فتذكر !

الثالث : أنه قال أخيراً :

«أما كون الله في السماء ؛ فكانت عقيدة العرب في الجاهلية ، وكانوا مشركين ، فكيف تكون دليلاً على الإسلام؟!» .

كذا قال فُضَّ فوه ! فإنه يعلم أن الجاهليين كانوا يؤمنون ـ مع شركهم ـ بتوحيد الربوبية بدليل قوله تعالى : **﴿ولئن سألتهم من خلق السماوات والأرض ليقولن الله﴾** ونحوه من الآيات ، وكانوا يُلبُّون به وهم يطوفون حول البيت ، فيقولون : لبيك لا شريك لك إلا شريكاً هو لك ، تملكه وما ملك ! رواه مسلم (٤/٨) .

فإذا كان توحيدهم هذا حقّاً ، وإذا كان اعتقادهم أن الله في السماء حقّاً كذلك ، لمطابقته لنص القرآن ، وبه أجابت الجارية التي شهد لها النبي ﷺ بالإيمان ، أفيُعقل أن يقول مؤمن بالله ورسوله حقّاً : لا نؤمن بأن الله في السماء لأن المشركين كانوا يعتقدون ذلك ؟! إذن ؛ يلزمه أن لا يؤمن بتوحيد الربوبية ؛ لأن

المشركين يؤمنون به !! ذلك هو الضلال البعيد .

وأصل ضلال هؤلاء المتجهمة أنهم تأثروا بالمعتزلة والجهمية الذين ضلُّوا ضلالاً مبيناً ؛ بإنكارهم كثيراً من الغيبيات المتعلقة بالله تعالى وصفاته ، وذلك يعود إلى أمرين :

أحدهما : ضعف إيمانهم بالله ورسوله وما جاء عنهما .

والآخر : ضعف عقولهم وقلة فهمهم للنصوص ، وهذا هو المثال بين يديك : لم يؤمنوا بأن الله في السماء مع صراحة الآيات في ذلك ، والتي منها قوله تعالى : ﴿**أَأَمِنْتُم مَنْ في السماء أنْ يخسف بكم الأرض فإذا هي تمور**﴾ [الملك : ١٦] ، وصحة حديث الجارية ، الذي شهد لها بالإيمان لأنها عرفت ربها في السماء ، ولذلك بادروا إلى إنكار صحته ، وأما الآية فعطلوا دلالتها بعقولهم المريضة ، ذلك أنهم تبادر إلى أذهانهم الكليلة أن (في) هنا ظرفية ، وهذا خطأ ظاهر ، ففروا منه ، فتأولوا (مَنْ) بالملائكة ، فوقعوا في خطأ آخر ، فوقف في طريقهم قوله ﷺ : «ارحموا مَنْ في الأرض ؛ يرحمكم مَنْ في السماء» ، فهذا صريح في أن (في) في شَطْرَيِ الحديث بمعنى (على) ، ولما رأى ذلك بعض جهلة الغماريين وأنه يبطل تأويله المذكور ؛ بادر بكل صفاقة وجهل إلى القول بأنه «حديث باطل» ![1] خلافاً لكل العلماء حتى شيوخه الغماريين ، كما بينته في الاستدراك المطبوع في آخر المجلد الثاني من «الصحيحة» ، طبع عمّان رقم (١٢) .

---

(١) انظر مقدمة المسمى حسن السقاف لكتاب «دفع شبه التشبيه» لابن الجوزي (ص٦٢ و٦٤) الذي دفعه الذهبي في «السير» (٣٦٨/٢١) دفعاً لطيفاً بقوله :

« ليته لم يخض في التأويل ، ولا خالف إمامه» !

والمقصود أن معنى الآية المذكورة ﴿أأمنتم من في السماء﴾ ؛ أي : من على السماء . يعني : على العرش ؛ كما قال ابن عبدالبر (١٢٩/٧ و١٣٠ و١٣٤) وغيره ؛ كالبيهقي في «الأسماء» (٣٧٧) ؛ حيث قال : «يعني : من فوق السماء» .

وهذا التفسير هو الذي لا يمكن القول إلا به ؛ لمن سلّم بمعاني النصوص الكثيرة من القرآن والسنة المجمعة على إثبات العلو والفوقية لله تعالى علوّاً يليق بعظمته ؛ كقوله تعالى في الملائكة : ﴿يخافون رَبَّهُم مِنْ فوقهم﴾ وغيرها من الآيات المعروفة ، وعلى هذا أهل السنة والجماعة ؛ خلافاً للمعتزلة والجهمية في قولهم : إن الله عز وجل في كل مكان ، وليس على العرش !

كما في «التمهيد» (١٢٩/٧) .

والعجيب من أمر هؤلاء النفاة أنهم أرادوا بنفيهم تنزيه ربهم أن يكون فوق المخلوقات ؛ فحصروه في داخلها ، كما روي عن بشر المريسي أنه لما قال : هو في كل شيء ! قيل له : وفي قَلَنْسُوتك هذه؟ قال : نعم ، قيل : وفي جوف حمار؟! قال : نعم !

وهذا القول يلزم كل من يقول بأنه تعالى في كل مكان ، وهو من أبطل ما قيل في رب العالمين الحكيم الحليم ، ولذلك قال بعض السلف : إنا لنحكي كلام اليهود والنصارى ولا نستطيع أن نحكي كلام الجهمية !

ولوضوح بطلان هذا القول لبعض علماء الكلام ؛ فرُّوا إلى القول بما هو أبطل منه ، وسمعته بأذني من بعض الخطباء يوم الجمعة على المنبر :

الله ليس فوق ولا تحت ، ولا يمين ولا يسار ، ولا أمام ولا خلف ، لا داخل العالم ولا خارجه ، وزاد بعض الفلاسفة : لا متصلاً به ، ولا منفصلاً عنه !!

وهذا هو التعطيل المطلق الذي لا يمكن لأفصح الناس أن يصف العدم بأكثر مما وصف هؤلاء ربهم ، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً ! ورحم الله ذلك الأمير العاقل الذي قال لما سمع هذا من بعض علماء الكلام : «هؤلاء قوم أضاعوا ربّهم» !

ولهذا ؛ قال بعض العلماء :

«المجسِّم يعبد صنماً ، والمعطِّل يعبد عدماً ، المجسم أعشى ، والمعطل أعمى» !

ومن المؤسف أن العلامة ابن الجوزي ـ في رده على المشبهة ـ قد وقع منه من ذاك الكلام ؛ فقال في كتابه المتقدم بعد أن تأول (الاستواء) بالاستيلاء واستشهد على ذلك ببيت الأخطل النصراني المعروف :

قـد اسـتوى بِـشْرٌ على العراقِ

من غير سـيف ولا دمٍ مُهْراقِ

وتفلسف في رد المعنى الصحيح وهو الاستعلاء ، قال :

«ولذا ؛ ينبغي أن يقال : ليس بداخل في العالم ، وليس بخارج منه» !

ولم يعلق المسمى بـ (حسن السقاف) على هذا النفي الباطل ؛ الذي لم يقل به إمام معروف من قبل ، والذي ليس فيه ذَرَّةٌ من علم كما هو شأن النفاة ، ومن عجائبه وجهالاته أنه يقلد ابن الجوزي في إنكاره على من يقول من المثبتة : «استوى على العرش بذاته» ؛ فيقول ابن الجوزي (ص١٢٧) منكراً لهذه اللفظة «بذاته» :

«وهي زيادة لم تنقل» .

فيا سبحان الله ! زيادة كهذه يُراد بها دفع التعطيل تُنكر لأنها لم تنقل ، وقوله المتقدم : «ليس بداخل . . . »لا ينكر ! اللهم إن هذه لإحدى الكُبَرِ !!

وكذلك لم يعلِّق على تأويل ابن الجوزي لآية (الاستواء) بل أقرَّه ؛ لأنه صرح (ص١٢٣) - بعد كلام طويل له فيه كثير من التحريف والكذب لا مجال الآن لبيانه - قال :

«الاستواء عندنا هو الاستيلاء والقهر ، أو تفويض معناه إلى الله» .

كذا قال ! وهذا يدل على أنه لم يعرف الحق بعدُ ، لتردده بين التأويل والتفويض !

ولكنني أعتقد أن ذكره التفويض هنا ؛ إنما هو سياسة منه ، ومراوغة وتضليل للقراء الذين قد ينكرون عليه التأويل ، فإنه قال بعدُ (ص١٢٧) :

«وأما رد الإمام أبي الحسن الأشعري تفسير الاستواء بالاستعلاء ؛ فنحن لا نوافقه في ذلك أبداً ، ونقول : إنه قال ذلك بسبب رَدّة فعل حصلت عنده من المعتزلة ، وهم وإن لم نوافقهم في كثير من مسائلهم ؛ إلا أننا هنا نوافقهم ونعتقد أنهم مصيبون في هذه المسألة» !

أي : في إنكارهم علوَّ الله على خلقه ، لكن المعتزلة وأمثالهم كالإباضية يقولون بأن الله في كل مكان ، وهذا مما ينكره أشدَّ الإنكار ذلك الجاهلُ المتعالم ، ويصرِّح بتكفير من يقول به ، ويعتقد أن الله سبحانه وتعالى موجود بلا مكان ! ويعني : أنه ليس فوق العرش كما أخبر تعالى في كثير من آياته ، وأخبر نبيُّه ﷺ في أحاديثه ، فراجع كلامه في ذلك في «الأحاديث الضعيفة» تحت الحديث (٦٣٣٢) .

وإن من ضلال ذاك السقاف أنه يصرح بنفي ثبوت قوله ﷺ : «أين الله؟» ؛ مع قوله بأنه في «صحيح الإمام مسلم» ! ثم يؤكد ذلك فيقول - فُضَّ فوه - (ص١٠٨) :

«ونحن نقطع بأن النبي ﷺ لم يقل : «أين الله؟» ، وإنما قال : «أتشهدين أن لا إله إلا الله» الذي رواه أحمد . . و . . و . . . بأسانيد صحيحة» .

ثم أعاد نحو هذا الكلام في مكان آخر (ص١٨٦ ـ ١٨٧) .

وفيه أكاذيب عجيبة عديدة ـ تؤكد أن الرجل لا يخشى الله ، ولا يستحي من عباد الله ـ يطول الكلام عليها جدّاً ، فأوجزُ في العبارة ما استطعت :

فمن ذلك أن اللفظ الذي عزاه لأحمد ـ وغيره ممن أشرت إليهم بالنقط وهم ثمانية ـ ، يوهم القراء أنهم جميعاً رووه باللفظ المذكور ، وعن صحابي واحد ، وهو كذب وزور ، فإنما رووه بأكثر من لفظ وعن أكثر من صحابي ، فبعضهم رواه : عن أنصاري ـ وهو الذي أعله البيهقي بالإرسال كما تقدم ـ ، وبعضهم : عن الشريد ـ وسنده حَسن على الخلاف في إسناده كما تقدم ، ثم هو بلفظ : «من ربك؟» ، خلافاً للفظ المذكور ! ـ ، وبعضهم عن ابن عباس ـ وفيه ابن أبي ليلى ـ .

فأين الأسانيد الصحيحة التي ادعاها كذباً ومَيْناً؟! على أنه سرعان ما كذَّب نفسه بنفسه في المكان الآخر المشار إليه ؛ فإنه قال ـ عقب بعض المصادر المشار إليها بالنقط ـ :

« . . والطبراني (١٢/٢٧) بسند صحيح . .» ، ثم ذكر مصدرين آخرين تمام الثمانية .

قلت : وهذا كذب أيضاً لما عرفت ، وبخاصة إذا أرجعنا الضمير إلى أقرب مذكور ـ وهو الطبراني ـ فإن فيه ابن أبي ليلى كما عرفت !

ومن تدجيله ـ زيادةً على ما تقدم ـ أنه تعمد أن لا يضيف إلى تلك المصادر أبا داود ، وابن خزيمة مطلقاً ، ولا إلى المجلد السابع من «سنن البيهقي» ؛ لأن

الحديث عندهم باللفظ الذي قطع بتكذيبه ، عامله الله بما يستحق !!

ولو أن طالب علم عكس عليه قطعه المأفون ، فجزم ببطلان اللفظ الذي زعم صحته ؛ لكان قاهراً عليه ؛ لأن معه بعض الروايات التي فيها : «أين الله» من طرق أكثر وأصح من لفظه ، فكيف ومعه حديث معاوية بن الحكم - رضي الله عنه - وقد صححه جمع غفير من المحدثين قديماً وحديثاً كما تقدم؟! ولكننا لا نرى تعارضاً حتى نلجأ إلى الترجيح كما سبق ، وإلى هذا جنح العلامة ابن قيّم الجوزية - رحمه الله - في «إعلام الموقعين» (٥٢١/٣ - كردي) ؛ فقد ذكر روايتين مما تقدم : «من ربك؟» ، و«أين الله» ، ثم قال :

«وسأل صلى الله عليه وآله وسلم : «أين الله؟» ، فأجاب من سأله بأن الله في السماء ، فرضي جوابه وعلم به أنه حقيقة الإيمان بربه ، ولم ينكر هذا السؤال عليه ، وعند الجهمي أن السؤال بـ «أين الله؟» كالسؤال بـ : ما لونه ، وما طعمه ، وما جنسه ، وما أصله؟ ونحو ذلك من الأسئلة المحالة الباطلة !» .

ولقد صدق - رحمه الله - وأصاب كبد الحقيقة ، فأنت ترى هذا (السخاف) كيف يصر على التكذيب بهذا الحديث الصحيح الذي صححه أئمة المسلمين كما تقدم بيانه ، ثم لا يكتفي بذلك ، فيتهمهم بالتجسيم ! فيقول - فُضَّ فوه - (ص١٨٧) :

«ومن الغريب العجيب : أننا نرى المجسمة يرددون هذا اللفظ : «أين الله؟» على ألسنتهم دائماً ، ولا يدركون (!) أن هذا تصرف رواة ، وحكاية لكلام النبي ﷺ بالمعنى المخطئ ، وخصوصاً بعد ثبوت هذا الحديث عند غير مسلم بلفظ : «أتشهدين أن لا إله إلا الله . .» مخالفة تامة ، أو على الأقل مخالفة لا تفيد معنى : أين الله؟» .

ثم أكّد جَزْمَهُ بأن النبي ﷺ لم يقل هذه الكلمة التي صحت عند الأئمة ، وما ذاك إلا لأنها قاصمة ظهر المبتدعة الجهمية ، ولست أدري - والله - ماذا أقول في

هذا الرجل المكابر الجاحد؟! إلا أن أنذره بقوله تعالى :

﴿ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً﴾ .

٣١٦٢ - (أَعطاني ﷺ شَيئاً من تمرٍ ، فجعلتُه في مِكْتَلٍ لنا ، فعلّقناهُ في سَقْفِ البيتِ ، فلمْ نَزَل نأكلُ منه ؛ حتَّى كانَ آخرُهُ أصابَهُ أَهلُ الشام حيثُ أَغارُوا على المدينةِ) .

أخرجه أحمد في «المسند» (٢/٣٢٤) : ثنا أبو عامر : ثنا إسماعيل - يعني : ابن مسلم - عن أبي المتوكل عن أبي هريرة قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ، وأبو عامر هو عبدالملك بن عمرو القيسي العَقَدي .

وأبو المتوكل : اسمه علي بن داود الناجي ، ثقة اتفاقاً ، وقد احتج به الشيخان وغيرهما ، وقد ذكروا له رواية عن جمع من الصحابة غير أبي هريرة المتوفى سنة (٥٩) ؛ مثل عائشة - رضي الله عنها - ، وقد توفيت قبله بسنتين ، فضلاً عن غيرهما ممن تأخرت وفاته مثل ابن عباس وجابر وأم سلمة - رضي الله عنهم أجمعين - ، وروى له الترمذي حديثاً عن عائشة بلفظ :

«قام النبي ﷺ بآية من القرآن»

ثم قال (٢/١٠٠/٤٤٨) :

«حديث حسن غريب من هذا الوجه» .

وهذا يعني - في اصطلاحه - أنه قوي لذاته ، كما لا يخفى على العارفين بكتابه ، كما روى له النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٣١ - ٥٣٢) حديثاً آخر

من طريق إسماعيل بن مسلم هذا ـ وهو العبدي البصري ـ عنه عن أبي هريرة بحديث الجني الذي كان يسرق من تمر الصدقة ، فأمسك به أبو هريرة ليأخذه إلى النبي ﷺ . . . الحديث ، وفيه : أن الجني قال له : خلِّ عني أعلمك كلمات إذا قلتهن لم يقربك الجن . . آية الكرسي ، اقرأها كل صباح ومساء . . . الحديث ، وفيه : قال أبو هريرة : فخلَّيت عنه ، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال :

«أو ما علمت أنه كذلك؟» .

وقد علقه البخاري من طريق أخرى عن أبي هريرة بأتم منه ، وفي آخره أن النبي ﷺ قال له :

«صدقك وهو كذوب» ؛ وهو في «مختصري لصحيح البخاري» (ج٢/١٠٦/٣٦٣) وقد طبع ـ والحمد لله ـ ، ووصله النسائي وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٤٢٤) وغيرهما ، وقد خرجه مع شواهده الكثيرة الأخ الفاضل الشيخ محمد بن رزق بن طرهوني في كتابه القيم «موسوعة فضائل سور وآيات القرآن» (١/١٥٢ ـ ١٦٧) ، وانتهى بطبيعة الحال إلى الجزم بصحته جزاه الله خيراً ، وهو الذي لا يمكن لحديثيٍّ أن يخالف فيه ، خلافاً لأهل الجهل والأهواء ، مثل المسمى بـ «حسان عبدالمنان» الذي زعم أنه حقق «رياض الصالحين» للإمام النووي ـ رحمه الله ـ ، واستخرج منه (١٢٩) حديثاً جمعها في آخر الكتاب تحت عنوان :

«ذكر الأحاديث الضعيفة المحذوفة من أصل الكتاب» ! أَعْمَلَ فيها مِعْوَلَ الهدم والطعن في كثير من الأحاديث الصحيحة ، متفاخراً بذلك على من سبقه من المحققين للكتاب ! حيث بلغ عددها عنده ضعفي عددها عندهم ، ومنهم شيخه شعيب الأرنؤوط ، الذي نسب إليه أنه وافقه على أكثر من (٩٠) حديثاً ! وأن ذلك من فضل شيخه لرجوعه إلى الحق ! ويعقِّب على تلك الأحاديث بقوله :

«وافقني على تضعيفه الشيخ شعيب الأرنؤوط» !

ولم يقل - في أي حديث من تلك الأحاديث التي كنت ضعفتها من قبل شيخه[1] ، بل واستفاد هذا مني (كهذا التلميذ) تضعيفها كما يعلم هو ذلك جيداً - :

وافقني الشيخ الألباني ، بل وافقت الشيخ الألباني على تضعيفه !! وبخاصة في مثل حديث ابن عباس رقم (٣٠) عنده ؛ فإنه خالف فيه جادَّته ، فقال عقبه (ص٥٢٠) :

«قال الشيخ شعيب : حسن لغيره» !

قال هذا في شيخه ، وهو يعلم أنني جزمت بضعفه في التعليق على «الرياض» (رقم ٥٨٨) ، وأن فيه زيادة منكرة كما بينته في «أحكام الجنائز» (ص١٩٧) ، فلماذا لم يقل : وافقت الشيخ الألباني على تضعيفه؟!

الجواب عند القراء الأذكياء ! وبإمكانهم أن يستعينوا عليه بأن يتأملوا قوله في حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة في فضل التهليل ؛ وفيه :

«من قالها في مرضه ثم مات ؛ لم تَطْعَمْهُ النار» ، قال (ص٥٣١) :

«ويرى الشيخ الألباني في «صحيحته» (١٣٩٠) أنه في حكم المرفوع ، ولا أراه . وافقني على تضعيف المرفوع الشيخ شعيب» !

فتأملوا في قوله : «ولا أراه» يتبين لكم الجواب ، ألا وهو ما يشار إليه في بعض البلاد : «خَالِفْ تُعْرَفْ» .

---

(١) إلا حديثاً واحداً نسب ضعفه إلي (ص٥٥٦ - ٥٥٧) ، لما لم يجد شيخه وافقه عليه ! كأنه جبن عن تضعيفه ، بل جزم بحسنه في تعليقه على «صحيح ابن حبان» (١٦/٣٣٣) !

ثم إنه في قوله المذكور في شعيب تلبيساً أو تدليساً خبيثاً ، لا أدري إذا كان الشيخ شعيب تنبه له أم لا؟ لأنه قد وافقني ـ ولا أقول : قلَّدني كما هو شأنه في كثير من أحكامه ، كما يعلم ذلك تلميذه البار ! ـ ، وافقني على أن الحديث في حكم المرفوع في تعليقه على « . . صحيح ابن حبان» (٣/١٣٢) ؛ وتلميذه على علم بذلك ، فلماذا كتم هذه الموافقة ؟! وهي حق ؛ لأننا قلنا هناك في «الصحيحة» :

«وكونه موقوفاً لا يضره ؛ لأنه لا يقال بمجرد الرأي كما هو ظاهر ، ويؤيده أن أبا إسحاق قد توبع على رفعه . .»

ثم سقت إسناده ، وبينت أنه جيد ، ووافقني شعيب عليه أيضاً .

فلا أدري هل رجع الشيخ شعيب عن تعليقه المتضمن الموافقة على الأمرين المذكورين ، أم أن المعلق على «الرياض» غير صادق فيما نسب إليه ؟!

وكيف ما كان الأمر ، فالسؤال الذي يطرح نفسه ـ كما يقال اليوم ـ هو : إن أي جاهل مهما كان عريقاً في الجهل ، يستطيع أن يعارض العالم في رأيه ، ولو كان علامة زمانه بل الأزمنة كلها ، فيقول كما قال المذكور :

«هذا رأيه ، ولا أراه» !

على حد قول بعض الجهلة في رأي بعض الصحابة والمجتهدين :

«أولئك رجال ، ونحن رجال» !

فأقول لهذا المتعالم :

لقد عرفت حجتنا من «الصحيحة» في أن الحديث في حكم المرفوع ، وهي أنه : «لا يقال بمجرد الرأي» ، فلماذا لم تقابل الحجة بالحجة ، بل لجأت إلى ردها بمجرد الدعوى التي لا يعجز عنها أجهل الجهلة ؛ فقلت أنت : «ولا أراه»؟! وهل

يعقل عاقل مسلم أن يقول مسلم ـ فضلاً عن صحابيين جليلين : أبي سعيد وأبي هريرة ـ في فضل التهليل الذي روياه : إن من قال ذلك في مرضه ثم مات لم تطعمه النار؟! وكذلك قوله عن ربه : «صدّقه ربه» ، وقوله : «لا إله إلا أنا» يقول ذلك كله برأيه ، دون توقيف من الشارع الحكيم؟! تالله إنها لاحدى الكبر ؛ أن ينسب ذلك مسلم للصحابيين الجليلين ، أليس هذا كله مما يدل على أن هذا المعلق يصدق عليه المثل المعروف : (تزبَّب قبل أن يتحصرم)؟! بلى والله !

وإن مما يؤكد ذلك : إعلاله لحديث الترجمة وحديث فضل آية الكرسي ـ اللذين رواهما أبو المتوكل عن أبي هريرة ـ بالانقطاع الذي لم يقله غيره ، فقال (ص٥٣٥ ـ ٥٣٦) :

«وأرى أن هذه الرواية مرسلة ، أرسلها أبو المتوكل ولم يسمعها من أبي هريرة ، كما أوضحت ذلك رواية ابن مردويه كما في «تفسير ابن كثير» (٣٠٦/١) ، ثم إني لم أجد رواية واحدة لأبي المتوكل عن أبي هريرة ، صرح فيها بالتحديث منه ، ولم أجد له في الكتب الستة و«مسند أحمد» غير هذه الرواية ، وأخرى عند أحمد (٣٢٤/٢) فيها نكارة»!

فأقول ـ والله المستعان على مدَّعي العلم في هذا الزمان ـ :

أولاً : قوله : «وأرى أن الرواية مرسلة . . .»[١] ، فأقول : «ليس هذا عُشُّكِ فادْرُجي» ! فإنك لن تستطيع أنت ولا غيرك أن يثبت عدم سماع التابعي من

---

(١) ومن جنفه وغروره أنه أعلّ حديث مسلم : «خلق الله التربة يوم السبت . . .» بمثل هذه العلة ، فقال (ص٥٦٦) : «إسماعيل بن أمية لم يصرح بالتحديث . . .» ! وهذا كالذي قبله مما لم يُسبق إليه ؛ فإن إسماعيل هذا ثقة ، لم يرمه بالتدليس إلا هذا الدَّعي ! وانظر «الصحيحة» (١٨٣٣) .

صحابي ، أثبت العلماء الذين إليهم المرجع في معرفة ذلك روايته عن بعضهم ، دون أن يشيروا أدنى إشارة إلى عدم السماع ، كما هي عادتهم فيمن يترجمون له ، وقد قدمت في أول هذا التخريج تصحيح الترمذي لحديث أبي المتوكل عن عائشة تصحيحاً ذاتيّاً ، وهي قد توفيت قبل أبي هريرة كما تقدم ، وهذا يعني أنه أدركها وأنه لا انقطاع بينه وبينها ، فكذلك القول في روايته عن أبي هريرة كما لا يخفى على أهل العلم ؛ لأنه من المقرر عندهم أن المعاصرة تكفي لإثبات الاتصال كما هو مقرر في علم المصطلح .

وإن مما يؤكد ذلك : أن الحافظ العلائي لما أورد أبا المتوكل هذا في كتابه « . . أحكام المراسيل» لم يزد على قوله (٢٩٤/٤٥٠) :

«قال أبو حاتم : لم يسمع من عمر ـ رضي الله عنه ـ شيئاً» .

وهذا معناه : أنه سمع من الصحابة الآخرين الذين سبقت الإشارة إليهم ، كما هو ظاهر ، ومنهم أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ .

ثانياً : قوله : «كما أوضحت ذلك رواية ابن مردويه كما في «تفسير ابن كثير» . . .» .

فأقول : فيه تدليس خبيث ؛ لأنه ليس في «تفسير ابن كثير» التوضيح المذكور ، بل فيه عكس ما أوهم القراء بتدليسه ؛ فإنه ساق رواية ابن مردويه بسنده عن أبي المتوكل : أن أبا هريرة كان معه مفتاح بيت الصدقة . . . وهذا ظاهره الإرسال الذي ادعاه ، لكن الحافظ ابن كثير دفعه بأن عقَّب عليه برواية النسائي المتصلة ؛ كهذا الحديث ـ حديث الترجمة ـ من طريق إسماعيل بن مسلم عن أبي المتوكل عن أبي هريرة ، وقال عقبه :

«وقد تقدم لأُبي بن كعب كائنة مثل هذه أيضاً ، فهذه ثلاث وقائع» .

قلت : ففي تعقيب ابن كثير هذا إشارة إلى تقويته لرواية النسائي ؛ لاتصالها ، ووجه ذلك في علم المصطلح ؛ أنه إذا اختلف ثقتان في إسناد حديث ما ، فأرسله أحدهما ، وأسنده الآخر ؛ فالراجح رواية من أسند ، وذلك ؛ لأن معه زيادة ، وزيادة الثقة مقبولة ، وهذا هو الواقع هنا في حديث النسائي ورواية ابن مردويه ؛ فإنه عند الأول من حديث شعيب بن حرب ، وعند الآخر من حديث مسلم بن إبراهيم ، وكلاهما ثقة ؛ لكن كتاب النسائي مخدوم ومعتنى بروايته ، ولا نعلم مثله في كتاب ابن مردويه ، والله سبحانه أعلم .

ثالثاً : قوله : «ثم إني لم أجد . . .» إلخ .

فأقوله : وماذا وراء هذه الدعوى؟! هل أنت من حفاظ الحديث ، وأنت فيه ابن اليوم ؛ كما يقال في بعض البلاد ، وكما تدل عليه أخطاؤك الكثيرة في تعليقك على «الرياض» ، وهذا بعضها ، والحبل جرار كما يقال ، وتقدمت بعض الأمثلة الأخرى ، فانظر «الصحيحة» (رقم٩٤٤) ومقدمة المجلد الثاني من الطبعة الجديدة ، ورقم (٣٠٠٧) !

٣١٦٣ ـ (كانَ إذا خرجَ من بيتِه قال :

بسم اللهِ ، توكلتُ على اللهِ ، اللهمَّ ! إنَّا نعوذُ بكَ أن نَزِلَّ (وفي رواية : أَزِلَّ ، أو أُزِلَّ . . بالإفراد في الأفعال كلها) ، أو نَضِلَّ ، أو نَظلِمَ أو نُظْلَمَ ، أو نجهلَ أو يُجْهلَ علينا) .

هو من حديث أم سلمة ـ رضي الله تعالى عنها ـ : رواه عنها الشعبي ، وعنه

منصور ـ وهو ابن المعتمر ـ وعنه جمع غفير من الثقات ، فهو عنه متواتر ، وإليك البيان :

الأول : سفيان الثوري ـ وهو أحفظهم ـ :

أخرجه الترمذي (٩/١٢٦/٣٤٢٣) ، والنسائي في «السنن» (٢/٣٢٢) ، و«عمل اليوم والليلة» (٨٧/١٧٦) ، وكذا ابن السني (١٧٢) ، والحاكم (١/٥١٩) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠/٢١١/٩٢٥٠) ، وأحمد (٦/٣٠٦) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٣/٣٢٠/٧٢٧) وفي «الدعاء» (٢/٩٨٦/٤١١) من طرق عنه ، وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح» .

وقال الحاكم :

«صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ، وربما توهم متوهم أن الشعبي لم يسمع من أم سلمة ، وليس كذلك ؛ فإنه دخل على عائشة وأم سلمة جميعاً ؛ ثم أكثر الرواية عنهما جميعاً» .

كذا قال ! وتعقبه الحافظ في «نتائج الأفكار» فقال عقبه (١/١٥٩) :

«وقد خالف ذلك في «علوم الحديث» له ، فقال : لم يسمع الشعبي من عائشة» .

قلت : هكذا قال الحاكم في «العلوم» (ص١١١) ، ولكن مما لا ريب فيه أن إثبات الحاكم مقدَّم على نفيه ، ولا سيّما أن ما نفاه خاص بعائشة ، وحديثه هنا عن أم سلمة ، وقد تأخرت وفاتها عن وفاة عائشة خمس سنوات ، فقد توفيت أم

سلمة سنة (٦٢) على الأصح ، وولد الشعبي في حدود سنة عشرين ، فقد عاصرها وأدرك عمراً طيباً من حياتها ، وقول الحافظ عقب ما تقدم :

«وقال علي بن المديني في كتاب «العلل» : لم يسمع الشعبي من أم سلمة ، وعلى هذا فالحديث منقطع» :

أظنه قائماً على اشتراط ثبوت اللقاء الذي يقول به البخاري في «صحيحه» في ثبوت الاتصال ، ولعله تلقى ذلك من شيخه ابن المديني ، والجمهور يكتفون بثبوت المعاصرة ، وهذا متحقق هنا كما تقدم ، يضاف إلى ذلك ما جاء في ترجمة الشعبي : «أنه سمع من ثمانية وأربعين من الصحابة ، وهو أكبر من أبي إسحاق بسنتين ، وأبو إسحاق أكبر من عبدالملك بسنتين ، ولا يكاد الشعبي يرسل إلا صحيحاً» .

ذكره الحافظ في «التهذيب» ، نقلاً عن العجلي ، وأقره .

فلعله ـ أعني : الحافظ ـ من أجل هذا صدّر تخريجه للحديث بقوله :

«حديث حسن» .

وإلا ؛ فحقه أن يقول ـ بناءً على حكمه بالانقطاع ـ :

«حديث ضعيف» ! والله أعلم .

الثـاني : شعبة بن الحجاج ، قال الطيالسي في «مسنده» (١٦٠٧/٢٢٤) : حدثنا شعبة به .

ومن طريقه : أخرجه أبو داود (٥٠٩٤/٣٢٧/٥) ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٨٦) ، وأحمد (٣٢١/٦ ـ ٣٢٢) ، والطبراني في «معجمه» (رقم ٧٢٦)

وفي «الدعاء» (رقم ٤١٢) من طرق عنه ، وليس عندهم قوله : «بسم الله ، توكلت على الله» ، إلا أحمد ؛ فعنده : «بسم الله» فقط ، وزاد أبو داود والطبراني في أوله ما لفظه :

ما خرج من بيته قط إلا رفع **طرفه إلى السماء** فقال : «اللهم إني أعوذ بك أن أضل ، أو أزل أو أزل . . .» الحديث إلخ ، هكذا بصيغة الإفراد .

أخرجه المذكوران من طريق مسلم بن إبراهيم الفراهيدي ، وهو ثقة ، لكن تفرُّده بجملة رفع الطرف إلى السماء دون الطرق الأخرى عن شعبة يلقي في النفس عدم الاطمئنان لثبوتها ، ولا سيما أنها لم ترد في الطرق الأخرى الآتية عن منصور ، إلا في بعض الطرق عن الفضيل بن عياض ـ وهو (الخامس) ـ وفيه ما سيأتي .

الثالث : جرير ـ وهو ابن عبدالحميد ـ عن منصور به ، وزاد التسمية فقط : أخرجه النسائي ، والبيهقي في «السنن» (٥/٢٥١) .

الرابع : عبيدة بن حميد عنه : أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠/ ٢١١/٩٢٤٩) ، وعنه ابن ماجه (٢/١٢٧٨/٣٨٨٤) ، وكذا الطبراني (رقم ٧٣٢) كلاهما عنه قال : حدثنا عبيدة بن حميد به ؛ بلفظ الإفراد في جميع الأفعال .

الخامس : فُضَيل بن عِيَاض ؛ قال الحميدي في «مسنده» (١٤٥/٣٠٣) : ثنا فضيل بن عياض عن منصور به كالذي قبله .

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» ، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/١٢٥) من طرق أخرى عن الفضيل به ، إلا أن الطبراني زاد الزيادة المتقدمة التي عند أبي داود والطبراني في حديث شعبة (الثاني) ، لكنه من طريق محمد بن زياد الزيادي وأحمد بن يونس قالا : ثنا الفضيل بن عياض به ، وقال : «صباحاً» مكان «قط» !

قلت : وأحمد بن يونس : هو ابن عبدالله بن يونس اليَربوعي الكوفي ، ثقة حافظ من رجال الشيخين ، لكن قرينه محمد بن زياد الزيادي فيه ضعف ، استشهد به البخاري ، وذكره ابن حبان في « الثقات» ، وقال ابن منده :

«ضعيف» .

قلت : فمن المحتمل أن تكون هذه الزيادة منه : من مفاريده لم يشاركه عليها أحمد بن يونس ، ويكون الطبراني عطف روايته على رواية الزيادي لمشاركته إياه في أصل الرواية وليس في الزيادة أيضاً ؛ والسند إليهما صحيح ؛ فقد قال (رقم ٤١٣) : حدثنا زكريا بن يحيى الساجي : ثنا محمد بن زياد الزيادي . ح وحدثنا أبو حصين القاضي : ثنا أحمد بن يونس قالا : ثنا الفضيل بن عياض به .

وأبو حصين القاضي : هو عبدالله بن أحمد بن عبدالله بن يونس اليربوعي وهو يروي عن أبيه - كما هنا - وعبثر بن القاسم ، وساق له الحافظ المزي عن أبيه بسند له آخر عن أبي ذر حديثاً آخر ، وقال :

«ولا نعرف له عن أبيه ، ولا عن غير أبي زبيد حديثاً غير هذا ، وقد وقع لنا بعلو عنه» !

قلت : فيستدرك عليه هذا ، وهو ثقة كما قال النسائي والحضرمي ، ويحيى بن زكريا الساجي حافظ ثقة مشهور . فهذا كله يحملني على أن أعصب الوهم في تلك الزيادة بـ (الزيادي) ، ولا سيما وقد خالف الطريق المتقدمة عن شعبة بلفظ : «قط» ، فقال الزيادي : «صباحاً» كما تقدم ، ولا يخفى الفرق بينهما على أحد إن شاء الله تعالى .

وإن افترضنا أنه تابعه عليه أحمد بن يونس ، فنقول حينئذٍ ما قلناه في رواية الفراهيدي عن شعبة : إنها شاذة ؛ لمخالفته لرواية الحميدي عن الفضيل ، ومتابعة

القواريري عنه في «الحلية» أولاً ، ولرواية الجماعة عن منصور ثانياً .

السادس : إدريس الأودي عن منصور نحوه .

أخرجه الطبراني (برقم ٧٢٨) وفي «الدعاء» (٤١٥) قال : حدثنا محمد بن عمرو ابن خالد الحرَّاني : ثنا أبي عن موسى بن أعين عنه به ، لكن من قوله ﷺ بلفظ :

«إذا خرجت من منزلك ؛ فقل . . .» ، فذكر الدعاء بالإفراد .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال البخاري ؛ غير محمد بن عمرو بن خالد الحراني ، شيخ الطبراني ، فلم أجد له ترجمة ، فلعله هو الذي قلب هذا الدعاء فجعله من أمره ﷺ ، خلافاً لكل من رواه عن منصور ممن تقدم ذكره ويأتي ، حيث جعلوه من فعله ﷺ ، وهو الصواب .

ولعله اختلط عليه بحديث آخر في الباب عن أنس نحوه ، وهو حديث صحيح ؛ كما في «الكلم الطيب» (٤٩/٥٨) ، وحسنه الحافظ في «النتائج» (١٦٣/١) ، وفيه قوله : «بسم الله توكلت على الله» .

ثم رأيتُ في «السير» (٤٢٨/١٠) واصفاً إياه في ترجمة أبيه بـ «الإمام» .

السابع : مِسْعَرُ بْنُ كِدَام عن منصور به كرواية الجماعة بلفظ الإفراد ، كما في حديث (الرابع) ، وزاد : «أو أُزَلَّ» .

أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٧٣١) ، وفي «الكبير» أيضاً (٤١٦) ولكنه لم يسق لفظه ، ووقع فيه : «معمر» مكان : «مسعر بن كدام» ! وهو خطأ من الناسخ أو الطابع .

الثامن : القاسم بن معن عنه مثل الذي قبله ، دون الزيادة .

أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٤١٤) : حدثنا سليمان بن المُعَافَى بن سليمان : حدثني أبي : ثنا القاسم بن معن .

قلت : ورجاله ثقات ؛ غير سليمان بن المعافى ، قال الذهبي :

«قال ابن عدي : لم يسمع من أبيه شيئاً ، فحملوه على أن روى عنه» . قلت : فعلى هذا تكون روايته عن أبيه وجادة .

وأقول : لم يذكر هو ولا الحافظ في «اللسان» غير هذا ، ويبدو لي أنه من شيوخ الطبراني المقلِّين ؛ فإنه لم يرو عنه في «المعجم الأوسط» سوى ثلاثة أحاديث (٣٧٩٠ ـ ٣٧٩٢) ، وروى له في «الصغير» (٤٢٠ ـ الروض) رابعاً ، وهذا هو الخامس .

التاسع : أبو الأحوص عن منصور به نحوه ، وفيه التسمية .

أخرجه الخطيب في «التاريخ» (١٤١/١١) .

ولعل من المفيد ـ بعد هذا التخريج المبسط والتحقيق ـ أن نلخص فوائده فيما يأتي :

الأولى : أن الحديث صحيح عن أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ ، وأن ما أُعِلَّ به من الانقطاع لا يقدح في صحته ، ولا سيما وقد صححه الترمذي والحاكم والذهبي ، وحسنه الحافظ ، ثم رأيت النووي قد صححه أيضاً في «الأذكار» .

الثانية : أن زيادة : «بسم الله توكلت على الله» ثابتة فيه ، وإن تفرد بها سفيان الثوري ؛ فإنه جبل في الحفظ ، ويشهد له حديث أنس المذكور آنفاً ، وتوبع سفيان على التسمية فيه من غير ما واحد كما تقدم .

الثالثة : أكثر الرواة على إفراد الأفعال فيه ، وزاد بعضهم : «أو أُزل» ، ولعل ذلك أرجح .

الرابعة : أن زيادة : «رفع طرفه إلى السماء» لا تصح ؛ لعدم اتفاق الرواة عن شعبة عليها ، ومخالفتها لرواية الآخرين الثقات . ثم هي مخالفة للأحاديث

الصحيحة الناهية عن رفع البصر في الصلاة ، في «الصحيحين» وغيرهما ، ترى الكثير الطيب منها في «الترغيب» (١/١٨٨ ـ ١٨٩) ، وخرجت بعضها في «صحيح أبي داود» (٨٤٧ ـ ٨٤٨) ، ولا يبدو لي اختصاص هذا النهي بالدعاء في الصلاة دون الدعاء خارجها ، بل الظاهر أن الرفع منهي عنه في الحالتين . والله أعلم .

(تنبيه) عزا الخطيب التبريزي في «المشكاة» (١/٧٤٩ و٧٥٠) رواية أبي داود ـ الشاذة ـ في رفع البصر إلى السماء إلى ابن ماجه أيضاً ! وهو وهم محض .

وعزاها ابن تيمية في «الكلم الطيب» (٥٩/٤٩) للأربعة ! وفيه تساهل ظاهر ؛ لأنه ليس عند غير أبي داود الرفع المذكور ، وقلده في ذلك ابن القيم في «الوابل الصيب» (ص١٣٢ ـ تحقيق الشيخ عبدالقادر) ، وانطلى ذلك عليه ، مع أنه قد خرج الحديث بذكر مواضع الحديث عند الأربعة بالأجزاء والصفحات ! و صحح إسناده ! وبيض له الأنصاري في طبعته (ص٢١٤) ، وهكذا يكون التحقيق المزعوم !!

٣١٦٤ ـ (كانَ إذا جلسَ مَجْلِساً ، أو صلَّى صلاةً تكلَّمَ بكلماتٍ ، فسأَلَتْهُ عائشةُ عن الكلماتِ؟ فقالَ :

إن تكلّمَ بخيرٍ كانَ طابِعاً عليهِنَّ إلى يومِ القيامةِ ، وإنْ تكلَّمَ بغيرِ ذلكَ كانَ كفارةً لهُ :

سبحانكَ اللهمَّ وبحمدِكَ ، لا إلهَ إلا أنتَ ، أَستغفرُكَ وأتوبُ إليكَ) .

أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٠٠/٣٠٩) ومن طريقه : الحافظ في آخر كتابه «فتح الباري» (١٣/٥٤٦) : أخبرنا أبو بكر بن إسحاق : أخبرنا أبو سلمة الخُزَاعي منصور بن سَلَمة : أنا خلاد بن سليمان ـ قال أبو سلمة : وكان من

الخائفين ـ عن خالد بن أبي عمران عن عروة عن عائشة مرفوعاً .

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٢٩/٤٣٥/١) من طريق أخرى عن محمد بن إسحاق الصغاني به .

وأخرجه أحمد (٧٧/٦) : ثنا أبو سلمة به .

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٦٥٦/٣ ـ ١٦٥٧) من طريقين آخرين عن خلاد بن سليمان به .

قلت : وهذا إسناد صحيح كما قال الحافظ في «النكت على ابن الصلاح» (٧٣٢/٢ ـ ٧٣٣) ، ورجاله كلهم ثقات رجال مسلم .

وقول المعلق عليه صاحبنا الفاضل الدكتور ربيع بن هادي :

«الحق أن يقال : إن إسناده حسن» !

لا وجه له عندي ؛ لأنه قائم أو مبني على قول الحافظ في خالد بن أبي عمران هذا في «التقريب» :

«صدوق» .

فإن هذا لا يستلزم التحسين فقط ، ما دام أنه خرج له مسلم في «صحيحه» ، وقد وثقه ابن سعد والعجلي وابن حبان ، وقال أبو حاتم :

«لا بأس به» . وقال ابن يونس :

«كان فقيه أهل المغرب ، ومفتي أهل مصر والمغرب ، وكان يقال : إنه مستجاب الدعوة» . ولذا قال الذهبي في «السير» (٣٧٨/٥) :

«وكان فقيه أهل المغرب ، ثقة ثبتاً ، صالحاً ربَّانيّاً» .

والحديث الذي أخرجه له مسلم في البيوع ، صححه الترمذي أيضاً ، وهو مخرج في «الإرواء» (٥/٢٠٣ ـ ٢٠٤) .

ولحديث الترجمة طريق أخرى عن عائشة نحوه ، دون قوله : «أو صلى صلاة» .

أخرجه النسائي أيضاً (رقم ٣٩٨) ، والحاكم (١/٤٩٦ ـ ٤٩٧) ، وقال :

«صحيح الإسناد» . وقال الذهبي :

«قلت : على شرط البخاري ومسلم» .

(تنبيه) : وقع الحديث عند الحافظ في «نكته» بلفظ :

«ما جلس ﷺ مجلساً ، ولا تلا قرآناً ، ولا صلى إلا ختم ذلك بكلمات ، فقلت : يا رسول الله ! ما أكثر ما تقول هذه الكلمات؟! فقال ﷺ : نعم ، من قال خيراً كُنَّ طابعاً له على ذلك الخير ، ومن قال شرّاً كانت كفارة له . . .» الحديث ، والباقي مثله .

كذا وقع فيه ! وهو يخالف لفظ الترجمة مخالفة ظاهرة ، كما يخالف لفظه في «الفتح» أيضاً ، ولفظه في «سنن النسائي» أيضاً (١/١٩٧) بالإسناد نفسه ، فالظاهر أنه رواية أخرى للنسائي .

ثم رأيته قد أورده في مكان متقدم برقم (٣٠٨) تحت «باب ما يختم تلاوة القرآن» قال : أخبرنا محمد بن سهل بن عسكر قال : حدثنا ابن أبي مريم قال : أخبرنا خلاد بن سليمان أبو سليمان به .

قلت : هذا إسناد صحيح أيضاً على شرط مسلم ، وابن أبي مريم هذا : هو سعيد بن الحكم بن محمد المصري .

ثم ذكر الحافظ طريقاً أخرى بلفظ آخر، أخرجه (٧٣٤/٢) من رواية أبي أحمد العسال في «كتاب الأبواب» من طريق عمرو بن قيس عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة قالت . . وفيه قال ﷺ :

«إني لأرجو أن لا يقولها عبد إذا قام من مجلسه ؛ إلا غُفِرَ له» .

وقال الحافظ :

«وإسناده حسن» !

كذا قال ! وأبو إسحاق هو السبيعي ، وكان اختلط .

وللحديث طريق ثالث عن عائشة ، فيه زيادة منكرة خرجته من أجلها في «الضعيفة» (٦٣٢٢) .

ومثله حديث الأمر بأن يقول في آخر مجلسه : «سبحان ربك رب العزة عما يصفون . . .» ، فهو ضعيف مخرج هناك برقم (٦٥٣٠) .

وتقدم الحديث نحوه في المجلد الأول رقم (٨١) من حديث جبير بن مطعم .

٣١٦٥ - (إنَّها ستكونُ فتنةٌ . فقالوا : كيف لنا يا رسولَ الله؟! أو كيف نصنعُ؟ قال :

ترجعون إلى أمْرِكم الأوَّلِ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٨١/٣ - ١٨٢) و«الأوسط» (٨٨٤٣/٢٤٩/٢) من طريق عبدالله بن صالح : حدثني الليث عن عَيَّاش بن عَبَّاس القِتْبَاني عن بُكَيْرِ بن عبدالله بن الأشَجِّ أن بُسْرَ بن سعيد حدثه أن أبا واقد

الليثي قال : إن رسول الله ﷺ قال - ونحن جلوس على بساط - :

«إنها ستكون فتنة» ، قالوا : وكيف نفعل يا رسول الله؟! فرد يده إلى البساط وأمسك به ، فقال :

«تفعلون هكذا» .

وذكر لهم يوماً : «أنها ستكون فتنة» ، فلم يسمعه كثير من الناس ، فقال معاذ ابن جبل : ألا تسمعون ما يقول رسول الله ﷺ ؟! فقالوا : ما قال؟! قال : . . . فذكره . وقال :

«لا يروى عن أبي واقد إلا من حديث بكير» .

قلت : وهو ثقة من رجال الشيخين ، وكذلك سائر رجال الإسناد ثقات رجال «الصحيح» ؛ إلا أن عبدالله بن صالح فيه ضعف ، لكنه قد توبع :

فقال الطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/٦٨) : حدثنا يونس بن عبدالأعلى : ثنا يحيى بن عبدالله بن بكير : حدثني الليث به .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ، فصح الحديث ، والحمد لله تعالى .

(تنبيه) : بُسْر بن سعيد - وهو العابد المدني - تحرف في «المشكل» إلى «بشير ابن سعد» ! فقال المعلق عليه :

«لعله بشير بن سعد بن النعمان ، شهد أحداً وغيرها مع أبيه ، كما في «التجريد . . .» . . .» !

قلت : هذا أبعد ما يكون عن التحقيق ؛ وذلك لأمور :

أولاً : أن بشيراً هذا لم يذكروا له رواية .

ثانياً : أنه وقع على الصواب في «المعجمين» : بسر بن سعيد ؛ كما تقدم .

ثالثاً : أنهم ذكروه - أعني بسراً - في شيوخ بكير بن الأشج ، لكنه وقع في «تهذيب الكمال» للمزي : «بِشر بن سعيد» هكذا مقيداً بكسر الباء ! ثم صُحِّحَتْ في الطبعة الجديدة .

المؤاخاة بين المهاجرين أنفسهم

٣١٦٦ - (آخَى ﷺ بَينَ الزُّبَيرِ وبينَ عبْدِالله بْنِ مَسْعود) .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٦٨) ، والبيهقي في «السنن» (٢٦٢/٦) من طريقين عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس به .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم والحاكم ، فالعجب منه كيف لم يستدركه عليه ؟! وكذلك غفل عنه الحافظ في «الفتح» (٢٧١/٧) فلم يذكره من حديث أنس ، وإنما من حديث ابن عباس مَعْزُوّاً للحاكم وابن عبدالبر بسند حسن .

فأقول : أخرجه الحاكم (٣١٤/٣) ، والطبراني في «الكبير» (١٧٩/١٢/ ١٢٨١٦) و«الأوسط» (٩١٥/١/٥٣/١) من طريق سعيد بن سليمان الواسطي : ثنا عَبَّاد بن العَوَّام عن سفيان بن حسين عن يعلى بن مسلم عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال : . . . فذكره . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» ، ووافقه الذهبي .

وأقول : بل هو صحيح على شرط مسلم ؛ فإن رجاله كلهم ثقات من رجال

الشيخين ؛ إلا أن البخاري إنما أخرج لسفيان بن حسين تعليقاً كما في «تقريب الحافظ» ، وقال فيه :

«ثقة في غير الزهري باتفاقهم» .

قلت : وهذا عن غير الزهري كما ترى ، فلا أدري لماذا اقتصر الحافظ على تحسينه فقط ، وسائر رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين كما تقدم ، وقد وثقهم جميعاً الحافظ في «تقريبه»؟!

وقد أخرجه الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (٢/١٨٩/٥٨) من طريق أبي نعيم والطبراني .

(فائدة) : قال ابن عبدالبر : «كانت المؤاخاة مرتين : مرة بين المهاجرين خاصة ، وذلك بمكة ، ومرة بين المهاجرين والأنصار» .

ومن الأدلة على المؤاخاة الأولى هذا الحديث الصحيح ؛ لأن الزبير وابن مسعود من المهاجرين كما هو معلوم ، والظاهر أن شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - لم يقف على هذا الحديث ونحوه ؛ فأنكر هذه المؤاخاة (١١/٩٩ - ١٠٠) ، وقد ذكر ذلك الحافظ ابن حجر ، وردَّه عليه بهذا الحديث وغيره ، فراجعه .

وحديث ابن عباس أورده الهيثمي في «المجمع» (٨/١٧١) ، وقال :

«رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير» ، ورجال «الأوسط» ثقات» !

قلت : كذا قال ! وفيه إشعار باختلاف إسنادي «المعجمين» ، وإلا ؛ لما خص «الأوسط» منهما بتوثيق رجاله ، وليس كذلك ؛ فقد قال فيهما : حدثنا أحمد بن يحيى الحُلْواني : ثنا سعيد بن سليمان . . .

٣١٦٧ - (بُعثَ موسى عليه السلامُ وهو راعي غنمٍ ، وبُعثَ داودُ عليه السلامُ وهو راعي غنمٍ ، وبُعثتُ أَنا وأَنا راعي غنمٍ بأَجيادَ) .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (٣/٢/١١٣ - ١١٤) و«الأدب المفرد» (٥٧٧) ، والدَّولابي في «الكنى» (١/٩٢) من طريق شعبة : سمعت أبا إسحاق : سمعت عَبْدَةَ بْنَ حَزْنٍ يقول :

تفاخر أهل الإبل وأصحاب الشاة ، فقال النبي ﷺ : . . . فذكره .

ومن هذا الوجه أخرجه النسائي في «الكبرى/التفسير» ؛ كما في «تحفة الأشراف» .

قلت : وهذا إسناد صحيح ؛ إن ثبتت صحبة عبدة بن حزن ؛ فقد اختلفوا في صحبته ، كما تراه مشروحاً في «الإصابة» ، و«التهذيب» ، واستظهر الذهبي في «التجريد» أن لا صحبة له ، وفي «الجرح والتعديل» (٦/٨٩/٤٥٤) ، و«المراسيل» (١٣٦/٢٤٠) كلاهما لابن أبي حاتم أثبت تابعيته وعدم صحبته ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

وقد خالف شعبةَ : زهيرٌ فقال : أخبرنا أبو إسحاق قال : كان بين أصحاب الغنم وبين أصحاب الإبل تنازع ، فاستطال عليهم أصحاب الإبل ، قال : فبلغنا - والله أعلم - أن النبي ﷺ قال : . . . فذكره .

فأسقط من الإسناد عبدة بن حزن ، فصار معضلاً ، والأصح إثباته .

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري قال :

افتخر أهل الإبل والغنم عند النبي ﷺ ، فقال النبي ﷺ :

«الفخر والخُيَلاء في أهل الإبل ، والسكينة والوقار في أهل الغنم» ، وقال رسول الله ﷺ :

«بُعث موسى عليه السلام وهو يرعى غنماً على أهله ، وبعثت أنا وأنا أرعى غنماً لأهلي بجياد» .

أخرجه أحمد (٣/٤٢ و٩٦) ، والبزار (٣/١١٤/٢٣٧٠) من طريق حجاج بن أرطاة عن عطية بن سعد عنه .

قلت : وهذا إسناد ضعيف لضعف حجاج وعطية ، وأعله الهيثمي (٤/٦٥ و٨/٢٥٦) بالحجاج فقط ، وقال :

«وهو مدلس» .

وللحديث شاهد صحيح من رواية أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

«ما بعث الله نبيّاً إلا رعى الغنم . . .» الحديث ؛ رواه البخاري وغيره ، وهو مخرج في «غاية المرام» (١٢١/١٦١) .

٣١٦٨ - (إنَّ سبحانَ اللهِ ، والحمدُ للهِ ، ولا إلهَ إلا اللهُ ، واللهُ أكبرُ تنفضُ الخطايا كما تنفضُ الشجرةُ وَرَقَها) .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٣٤) ، وأحمد (٣/١٥٢) ، والحارث ابن أبي أسامة في «مسنده/زوائده» (ق١٢٤/٢) من طريق عبدالوارث قال : حدثنا أبو ربيعة سنان قال : حدثنا أنس بن مالك قال :

أخذ النبي ﷺ غصناً فنفضه ، فلم ينتفض ، ثم نفضه فلم ينتفض ، ثم نفضه ، فانتفض ، فقال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن ؛ سنان هو ابن ربيعة الباهلي ، مختلف فيه ، فلا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن ، قال الذهبي في «الكاشف» :

«صدوق ، وقال ابن معين : ليس بالقوي ، وقرنه البخاري بآخر» .

وقال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق فيه لين ، أخرج له البخاري مقروناً» .

وللحديث طريق آخر ، يرويه الفضل بن موسى عن الأعمش عن أنس به .

أخرجه الترمذي (٣٥٢٧) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٥/٥٥) ، وأبو القاسم الأصبهاني في «الترغيب» (٧٢١/٣١٧/١) ، وقال الترمذي :

«حديث غريب ، ولا نعرف للأعمش سماعاً من أنس ، إلا أنه قد رآه» .

قلت : الأعمش مدلس ، فلا ندري عمَّن تلقاه ! ولكنه لا يضعِّف رواية سنان إن لم يقوِّها .

(تنبيه) : قوله : «فانتفض» ، هكذا هو في كل المصادر المتقدمة في الرواية الأولى لفظاً ؛ وفي الأخرى معنى ، وهو الذي يقتضيه التشبيه المذكور في آخر الحديث كما هو ظاهر ، إلا رواية «الأدب» ؛ فقد وقع فيه : «فلم ينتفض» كما في المرة الأولى والثانية ، ومن الواضح أنه خطأ من الناسخ ، فمن الغريب أن يخفى ذلك على شارحه الجيلاني ؛ فلا ينبه عليه في «شرحه» !

٣١٦٩ - (رأَيْتُ ربِّي في أَحْسنِ صورةٍ ، فقالَ : فيمَ يختصمُ الملأُ الأعلى ، فقلت : لا أدري ، فوضعَ يدَه بينَ كتفيَّ ، حتَّى وجدتُ بَرْدَ أَنامِله ، ثمَّ قالَ : فيمَ يختصمُ الملأ الأعلى؟ قلتُ : في الكفَّارات والدرجات ، قال : وما الكفَّارات؟ قلت : إسباغُ الوضوءِ في السَّبَرات ،

ونقْلُ الأَقدام إلى الجماعاتِ ، وانتظارُ الصلاةِ بعدَ الصلاة ، قالَ : فما الدرجاتُ؟ قلتُ : إطعامُ الطعامِ ، وإفشاءُ السلامِ ، وصلاةٌ بالليل والناسُ نيام ، قالَ : قلْ ، قالَ : قلتُ : ما أقولُ؟ قالَ : قلِ : اللهمّ ! إنِّي أَسألكَ عَمَلاً بالحسناتِ ، وترْكاً للمنكراتِ ، وإذا أردتَ في قومٍ فتنةً وأنا فيهم ؛ فاقبضْني إليكَ غيرَ مفتونٍ) .

أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٤١٦/١٤٦٢/٣) : حدثنا الحسن بن علي المَعْمَري : ثنا سليمان بن محمد المُبَارَكي : ثنا حماد بن دُلَيْلٍ عن سفيان بن سعيد الثوري عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب ، أو عبدالرحمن بن سابط . قال حماد بن دُلَيْلٍ : وحدثني الحسن بن صالح بن حَيٍّ عن عمرو بن مُرَّة عن عبدالرحمن بن سابط عن أبي ثعلبة الخُشَنِي عن أبي عُبَيْدة بن الجراح - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : . . . فذكره .

وأخرجه الخطيب في «التاريخ» (١٥١/٨) من طريق الطبراني ، ولكنه زاد في أوله :

«لما كان ليلة أسري بي رأيت ربي . . .» الحديث .

وهذه الزيادة شاذة ؛ لمخالفتها لكتاب الطبراني أولاً ، ولأن الخطيب عقب عليها من طريق أخرى عن محمد بن علي بن المديني : حدثنا أبو داود المباركي به .

وابن المديني هذا لم أعرفه ، لكن تابعه الحسن بن علي المعمري كما تقدم ، وهو من شيوخ الطبراني الثقات ، ومن فوقه ثقات من رجال مسلم ؛ غير حماد بن دُلَيل ، وهو صدوق كما في «التقريب» ، وقال الذهبي في «الكاشف» :

«ثقة ، جاور» ، فالسند صحيح .

وقد جاء الحديث من طرق أخرى ، صحح بعضها البخاري والترمذي ، وفيها أن ذلك كان رؤيا منامية ، وذلك مما يؤكد شذوذ تلك الزيادة فتنبه ! وراجع بعض تلك الطرق في «ظلال الجنة» (٣٨٨ و٤٦٥ ـ ٤٧١) .

وقد خلط ابن الجوزي خلطاً عجيباً بين هذه الأحاديث الصحيحة التي فيها اختصام الملأ الأعلى ، وفي بعضها أنها رؤيا منامية ـ كما عرفت ـ ، وبين بعض الأحاديث الموضوعة التي فيها أنه رأى ربَّه على الأرض بمنى على جمل أورق ، ونحوه من الموضوعات ، وقد خرجت بعضها في «الضعيفة» (٦٣٣٠) ، وقلده في ذلك الجهمي الجلد المتعنت المسمى بـ (حسن السقاف) في تعليقه على «دفع شبه التشبيه» ؛ الذي دفعه الذهبي وتمنى أنه لم يؤلفه مؤلفه ؛ لما فيه من التأويلات المعطِّلة للصفات الإلهية حتى ذكر أن الله ليس داخل العالم ولا خارجه ، تعالى الله الذي على العرش استوى استواءً يليق بجلاله وعظمته .

ثم رأيت الطبراني قد أخرج الحديث مختصراً في «المعجم الكبير» (٨/٣٨٦/ ٨٢٠٧) و«الأوسط» (٢/٣٦/١/٥٦٢٦) : حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة : ثنا فَرْوة بن أبي المَغْرَاء : ثنا القاسم بن مالك عن سعيد بن المرزبان أبي سعد عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال :

«سئل رسول الله ﷺ : فيم يختصم الملأ الأعلى؟ . . .» الحديث ، إلى قوله : «الصلاة بعد الصلاة» .

وأعله الهيثمي بقوله (١/٢٣٨) :

«وفيه أبو سعد البقَّال ، وهو مدلس ، وقد وثقه وكيع» .

قلت : وابن أبي شيبة هذا فيه ضعف ، فأخشى أن يكون لم يحفظ إسناده ، والله أعلم .

وجملة القول ؛ أن الحديث صحيح ، لا يشك في ذلك أحد بعد أن يقف على هذه الطرق وتصحيح بعض أئمة الحديث لبعضها ؛ إلا إن كان ممن طمس الله على قلوبهم من ذوي الأهواء كذاك (السخاف)[1] الجاهل الذي يخالف سبيل المؤمنين والعلماء العارفين ، فيضعف ما صححوه ، كهذا الحديث الذي وضع فيه رسالة سماها ـ فُضَّ فوه ـ «أقوال الحفاظ المأثورة لبيان وضع حديث : (رأيت ربي في أحسن صورة)» !

وكذب ـ والله ـ عليهم ، كيف وعلى رأس الحفاظ الإمام البخاري الذي صححه كما تقدم؟! وتبعه تلميذه الإمام الترمذي وغيره ؛ فقال ابن عبدالبر في «التمهيد» (٢٤/٣٢٥) :

«معناه عند أهل العلم : في منامه ، وهو حديث حسن ، رواه الثقات» .

فهذا (السخاف) يعلم يقيناً أن الذي قال الحفاظ بوضعه ؛ إنما هو الحديث الموضوع حقّاً المشار إليه آنفاً : «أنه رأى ربه على الأرض . . .» إلخ ، وليس هو حديث الاختصام الذي هو رؤيا منامية كما جاء مصرحاً في بعض الطرق ، وقال به العلماء كما تقدم .

ووالله ! إني لأخشى أن يكون وراء هذا الرجل جماعة من المفسدين في الأرض ، اتخذوه مَطِيَّةً لإفساد الدين ، ويسروا له أسباب التأليف والنشر ؛ لاستمراره في الطعن في السلف والعلماء وتعمده مخالفتهم ، ورميه إياهم بالتجسيم ! ومن آخر ما ظهر منه تصريحه بأن الاعتقاد بأن الله في السماء هي عقيدة المشركين والمشبهة . وكذلك جماهير العلماء الذين صححوا حديث الجارية : «أين الله؟» ،

---

(١) ليس هذا من باب التنابز ، وإنما من باب الجرح ؛ فقد قال الأئمة في أمثاله : أفَّاك دجَّال كذَّاب !

فضعفه ، بل قطع بأن النبي ﷺ لم يقله ، وسبق الرد عليه بحمد الله تحت حديثها برقم (٣١٦٢) .

٣١٧٠ - (كانَ يدعوُ ربَّه فيقولُ :

اللهمَّ ! متِّعني بسمْعِي وبصري ، واجعلْهُمَا الوارثَ منِّي ، وانصرْني على مَنْ ظَلَمَني ، وخذْ منْهُ بثأْرِي) .

روي عن جمع من الصحابة ، منهم أبو هريرة ، وجابر بن عبدالله ، وعلي بن أبي طالب ، وعائشة ، وسعد بن زرارة ، وأنس بن مالك ، وعبدالله بن الشِّخِّيرِ .

١ - **أما حديث أبي هريرة ؛ فله عنه طريقان :**

الأولى : عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عنه به .

ويرويه عن محمد بن عمرو جمع :

الأول : جابر بن نوح ، وهو الحِمّاني .

أخرجه الترمذي (٣٦٠٦) : حدثنا يحيى بن موسى : حدثنا جابر بن نوح به . وقال :

«غريب من هذا الوجه» .

يعني : ضعيف ؛ لضعف جابر هذا . قال الحافظ :

«ضعيف» . وقال الذهبي في «الكاشف» :

«ليس بالقوي» .

قلت : فمثله يستشهد به في المتابعات .

الثاني : عبدالرحمن بن محمد المحاربي ، وله عنه طريقان :

الأولى : عن العلاء بن عمرو الحنفي : ثنا عبدالرحمن بن محمد المحاربي ثنا محمد بن عمرو به .

أخرجه الحاكم (٥٢٣/١) ، وقال :

«حديث صحيح على شرط مسلم» ، ووافقه الذهبي !

قلت : وهذا من أوهامه ؛ فإن الحنفي هذا متروك كما قال الذهبي نفسه في «الميزان» ، وساق له فيه حديثاً في فضل العرب ، وقال فيه : «موضوع» ؛ كما تقدم برقم (١٦٠) ، ولما صححه أيضاً الحاكم ؛ تعقبه الذهبي بقوله :

«العلاء بن عمرو الحنفي ليس بعمدة» .

الثانية : محمد بن إسماعيل ـ وهو ابن سمرة الأحمسي ـ : ثنا عبدالرحمن ابن محمد المحاربي عن محمد بن عمرو به .

أخرجه البزار (٣١٩٣/٥٩/٤) : حدثنا محمد بن إسماعيل به . وقال :

«لا نحفظه من حديث محمد بن عمرو إلا عن المحاربي» .

كذا قال ! ويرده ما تقدم ويأتي ، ورجال إسناده كلهم ثقات ، فالإسناد حسن للخلاف المعروف في محمد بن عمرو ؛ لولا أن المحاربي رمي بالتدليس وقد عنعن كما ترى ، إلا أنه صرح بالتحديث في الطريق الأولى ؛ لكن فيها العلاء المتروك ، فلا يُعتد بها ، فتجويد الهيثمي (١٧٨/١٠) لإسناد البزار غير جيد !

نعم ، هو كذلك بالمتابعة الآتية :

الثالث : حماد بن سلمة : حدثني محمد بن عمرو به .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ٦٥٠) ، والحاكم (١٤٢/٢) ، وقال : «صحيح على شرط مسلم» ، ووافقه الذهبي !

وأقول : إنما هو على شرطه لو كان احتج بمحمد بن عمرو ، وليس كذلك ؛ فقد ذكر غير واحد من العلماء أنه إنما روى له متابعة ، فالسند حسن فقط .

والطريق الأخرى : يرويها إبراهيم بن خُثَيم بن عِراك بن مالك : حدثني أبي عن جدي عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

كان يكثر أن يدعو بهذا الدعاء ؛ لا يكاد يفارقه ، يقول : «اللهم ! اجعلني أخشاك كأني أراك أبداً . . .» الحديث بطوله ، وفيه حديث الترجمة .

أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٤٦٦/٢) و«المعجم الأوسط» (٢/١٧/١/ ٦١٤٠) ، وقال الهيثمي بعدما عزاه لـ «الأوسط» (١٧٨/١٠) :

«وفيه إبراهيم بن خثيم بن عراك ، وهو متروك» .

قلت : فلا يستشهد به لشدة ضعفه[1] .

٢ ـ **وأما حديث جابر** ؛ فيرويه ليث بن أبي سُليم عن محارب بن دِثَار عنه به .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٤٩) ، والبزار (٣١٩٤) .

قلت : ورجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير الليث هذا ، وهو ضعيف لاختلاطه ، وقد قال في رواية البخاري :

---

(١) ثم خرجته في «الضعيفة» (٧٠٤٧) .

«اللهم أصلح لي . . .» إلخ .

ولعل ذلك من تخاليطه ؛ فإنه قال في رواية البزار كما في رواية الجماعة :

«اللهم متعني . . .» .

وهذا هو الصواب ، فهو بهذه الرواية شاهد حسن .

٣ ـ وأما حديث علي ؛ فيرويه موسى بن عقبة ، وله عنه راويان :

أحدهما : عبدالله بن جعفر المديني عن الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب عن أبيه عن جده مرفوعاً به .

أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٤٥٧/٢) و«المعجم الصغير» (ص٢٢١ ـ هندية) و«الأوسط» (٢/١٩٨/٢/٨٠٤٨) ، وقال :

«لم يروه عن موسى بن عقبة إلا عبدالله بن جعفر» .

قلت : وهو ضعيف ، لكنه قد توبع ، وإن خفي ذلك على الطبراني ؛ إلا أنه قد خولف في إسناده كما يأتي .

والآخر : حفص بن ميسرة قال : عن موسى بن عقبة عن حسين بن علي بن الحسين عن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن علي به .

أخرجه الحاكم (٥٢٧/١) ، وقال :

«صحيح الإسناد ، وحسين بن علي هو حسين الأصغر الذي أدركه عبدالله ابن المبارك ، وروى عنه حديث مواقيت الصلاة» .

قلت : ووافقه الذهبي على تصحيحه ، وهو كما قالا ؛ فإن حسيناً هذا ثقة ، لكن علي بن الحسين بن علي ؛ قال أبو زرعة :

«لم يدرك جده عليّاً» ؛ ذكره العلائي في «جامع التحصيل في أحكام المراسيل» (ص٢٩٤/٥٣٩) ، وعليه ؛ فهو منقطع ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

وحديث المواقيت المشار إليه مخرج في «الإرواء» (١/٢٧١) .

٤ ـ **وأما حديث عائشة** ؛ فيرويه هشام بن عروة عن أبيه عنها ، ورواه عن هشام جمع .

الأول : يحيى بن سُليم عنه .

أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢/١٤٧٨/١٤٥٣) .

قلت : ويحيى هذا هو الطائفي مع كونه من رجال الشيخين ؛ فقد تكلموا فيه من قبل حفظه ، ولخص الحافظ أقوال الأئمة فيه بقوله في «التقريب» :

«صدوق سيئ الحفظ» .

فالسند حسن في المتابعات على الأقل .

الثاني : بكر بن سُليم الصواف عنه .

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/٣٠) ، وقال ـ وساق له أحاديث أخرى ـ :

«عامة ما يرويه غير محفوظ ، ولا يتابع عليه ، وهو من جملة الضعفاء الذين يُكتب حديثهم» .

قلت : فمثله يستشهد به ، وأشار إلى ذلك الحافظ بقوله :

«مقبول» .

لكن قد قال فيه أبو حاتم :

«شيخ يُكتب حديثه» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (١٤٩/٨) ، وقال الذهبي :

«صدوق» .

وجزم الهيثمي بأنه ثقة في حديث سبق تخريجه برقم (٢٨٢٧) ، وعليه ؛ فالإسناد حسن ، والله أعلم .

الثالث : أبو المقدام هشام بن زياد عنه به أتم منه .

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٧٠١/١٧٠/٤) ، وقال :

«تفرد به أبو المقدام ، وليس بالقوي» .

وتابع هشاماً : حبيبُ بن أبي ثابت عن عروة به مختصراً ، وفيه زيادة .

أخرجه الترمذي (٣٤٧٦) ، وقال :

«حديث حسن غريب ؛ سمعت محمداً يقول : حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير شيئاً» .

قلت : وهو ـ أيضاً ـ مدلس ، فيحتمل أن يكون تلقاه من هشام بن عروة .

وقد صحَّ عن عروة مرسلاً .

أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٠/٤٤١/ ١٩٦٤٠) عن معمر عن هشام ابن عروة عن أبيه أن النبي ﷺ كان يقول : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح مرسل ؛ فهو شاهد قوي لما تقدم من المسندات ولما يأتي .

٥ ـ وأما حديث سعد بن زرارة : فتفرد به الطبراني ، أخرجه في «الدعاء» (١٤٤٨/١٤٧٥/٢) : حدثنا محمد بن عَبْدُوس بن كامل : ثنا محمد بن عبدالرحيم

أبو يحيى : ثنا أبو زيد الهَرَوي : ثنا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان عنه به مع تقديم وتأخير ؛ وزاد :

«وعافني في جسدي» .

وهذا إسناده رجاله كلهم ثقات من شيخ الطبراني إلى سعد :

أما الشيخ ؛ فقد وثقه ابن المنادي ، ووصفه بالحفظ وحسن المعرفة ، وله ترجمة حسنة في «تاريخ بغداد» (٢/٣٨١) ، توفي سنة (٢٩٣) .

ومن فوقه كلهم من رجال البخاري ، وأبو زيد الهروي اسمه سعيد بن الربيع البصري ؛ فالسند صحيح ؛ لولا عنعنة يحيى بن أبي كثير ؛ فإنه مذكور بالتدليس . والله أعلم .

والزيادة المذكورة قد جاءت في حديث عائشة المتقدم برواية الترمذي التي فيها عنعنة حبيب بن أبي ثابت .

٦ ـ **وأما حديث أنس** ؛ فيرويه يوسف بن عطية : ثنا يزيد الرقاشي عن أنس ابن مالك قال :

كان إذا أصاب الرمد واحداً من أصحابه قال : . . . فذكر الدعاء .

أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٨١/٥٥٩) ، والحاكم (٤/٤١٤) ؛ وسكت عنه ! وقال الذهبي :

«فيه ضعيفان» .

قلت : بل الأول : وهو يوسف بن عطية : متروك ، وهما اثنان ؛ هذا أحدهما وهو البصري ، والآخر : الكوفي ، وهو متروك أيضاً ، ولعله شر منه ؛ فقد كذبه

بعضهم ، وهما من طبقة واحدة ، فينبغي التنبه لذلك ، وعدم الخلط بينهما .

٧ ـ **وأما حديث عبدالله بن الشِّخِّير** ؛ فيرويه الحسن بن الحكم بن طهمان : ثنا سَيَّار أبو الحكم قال : سمعت مُطَرِّفَ بن عبدالله بن الشِّخِّير يحدث عن أبيه به مختصراً بلفظ :

كان يقول : «اللهم متعني بسمعي وبصري ، واجعله الوارث مني» .

أخرجه البزار (٣١٩٥/٦٠/٤) ، ومن طريقه : الضياء في «المختارة» (٢/٨٣/٥٨ ـ ١/٨٤) ، والطبراني كما في «المجمع» (١٧٨/١٠) ، وقال :

«وفيه الحسن بن الحكم بن طهمان ، وهو ضعيف ، وبقية رجاله ثقات» .

قلت : روى عنه جمع من الثقات ، وقال فيه أبو حاتم :

«ما أقربه من عبدالله بن العلاء بن خالد ، وحديثه صالح ليس بذلك ، يضطرب» .

وابن العلاء هذا قال فيه أبو حاتم : «صالح» .

وساق له ابن عدي (٣٢٥/٢) حديثين معروفين من غير طريقه ، ثم قال :

« ليس له من الحديث إلا القليل ، وأنكر ما رأيت له ما ذكرته» .

وقال الذهبي في «الميزان» :

«تُكلِّم فيه ولم يُترك . . ساق له ابن عدي حديثين ، لكنهما معروفا المتن» .

قلت : فمثله يستشهد به إن لم يكن حسن الحديث ، وعلى هذا يدل إخراج الضياء لحديثه في «المختارة» . والله أعلم .

٨ ـ **وأما حديث جرير** ؛ فيرويه الفرج بن اليمان : نا عمر بن يزيد عن زياد بن علاقة عنه .

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤/١٧٠/٤٧٠٠) ، وقال :

«هذا إسناد ضعيف» .

قلت : والفرج بن اليمان وعمر بن يزيد ؛ لم أعرفهما .

وبالجملة ؛ فالحديث بمجموع هذه الطرق صحيح ، ولا سيما وبعضها حسن لذاته كما تقدم . والله أعلم .

٣١٧١ ـ (أَتريدُ أنْ تكونَ فتّاناً يا معاذُ؟! إذا أَمَمْتَ النـاسَ فاقرأْ بـ ﴿والشمسِ وضُحاها﴾ و ﴿سبِّحِ اسمَ ربِّك الأَعْلَى﴾ و ﴿والليلِ إذا يغْشى﴾ و ﴿اقرأْ باسمِ ربِّك﴾) .

هو من حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنهما ، ورواه عنه جمع بألفاظ مختلفة ، منهم المطول ، ومنهم المختصر ، وهذا لفظ أبي الزبير ، يرويه عنه الليث بن سعد .

أخرجه مسلم (٢/٤٢) ، والنسائي (١/١٥٥) ، وابن ماجه (١/٣١٥/٩٨٦) ، وأبو عوانة (٢/١٧٣) ، والبيهقي في «السنن» (٣/١١٦) من طرق عن الليث عن أبي الزبير ، عنه قال :

صلى معاذ بن جبل لأصحابه العشاء ، فطول عليهم ، فانصرف رجل منا ، [فصلى] ، فأُخبر معاذ عنه ، فقال : إنه منافق ، فلما بلغ ذلك الرجلَ دخل على النبي ﷺ ، فأخبره بما قال معاذ ، فقال له النبي ﷺ : . . . فذكره .

وقرن البيهقيُّ ابنَ لهيعة مع الليث .

وتابع أبا الزبير : عمرُو بن دينار ، فقال الحميدي في «مسنده» (٥٢٣/ ١٢٤٦) : ثنا سفيان قال : حدثنا عَمْرُوكُمْ إن شاء الله قال : سمعت جابر بن عبدالله به نحوه ، وفيه :

«فتنحى رجل من خلفه ، فصلى وحده» .

قال سفيان : فقلت لعمرو بن دينار : إن أبا الزبير يقول : قال النبي ﷺ : «اقرأ بـ ﴿**سبح اسم ربك الأعلى**﴾ . . .»؟ فقال عمرو : هو هذا أو نحو هذا .

وأخرجه أبو عوانة في «صحيحه» (١٧١/٢) من طريق الحميدي ، وكذا البيهقي (١١٢/٣) .

وقال أحمد (٣٠٨/٣) : ثنا سفيان به ، وكذا قال الشافعي في كتاب «الأم» (١٥٢/١ ـ ١٥٣) ، وثلاثتهم قالوا :

«فتنحى رجل من خلفه ، فصلى وحده» .

وقد تابعهم جماعة من الشيوخ الثقات ، منهم :

١ ـ محمد بن منصور . قال النسائي (١٣٤/١) : أخبرنا محمد بن منصور : حدثنا سفيان به .

٢ ـ إبراهيم بن بشار . أخرجه ابن حبان (٥٨/٤ ـ ٥٩) ، والطحاوي (١٣٦/١) عنه : ثنا سفيان .

٣ ـ أحمد بن عبدة . ابن خزيمة (٥٢١/٢٦٢/١) عنه .

٤ ـ عبد الجبار بن العلاء . ابن خزيمة أيضاً (١٦١١/٥١/٣) .

٥ ـ ابن المقرئ . ابن الجارود في «المنتقى» (٣٢٧/١٢٠) .

هؤلاء الخمسة ـ وسادسهم سفيان المتقدم من رواية الحفاظ الثلاثة عنه ، وهو ابن عيينة ـ كلهم اتفقوا على ذكر التنحِّي أو معناه المشعر بأنه قطع صلاته ولم يسلِّم .

وخالفهم محمد بن عباد فقال : حدثنا سفيان به ؛ وفيه :

«فانحرف رجل ، فسلم ، ثم صلى وحده» .

أخرجه مسلم (٤١/٢ ـ ٤٢) ، والبيهقي (٨٥/٣ و١١٢) ، وأشار إلى شذوذ ذكر السلام ، وهذا مما لا يشك باحث وقف على رواية أولئك الحفاظ المخالفين لزيادة السلام هذه من محمد بن عَبَّاد ـ وهو ابن الزِّبرِقَان المكي ـ ، وهو مع كونه من شيوخ الشيخين ؛ فقد ذكروا له أوهاماً ؛ وقد أشار إلى ذلك الحافظ بقوله في «التقريب» :

«صدوق يهم» .

فهذه الزيادة من أوهامه يقيناً ، ويؤكد ذلك المتابعات التالية :

الأولى : شعبة عن عمرو مختصراً ، وفيه :

«فانصرف الرجل» . وفي رواية :

«فجاء رجل من الأنصار ، فصلى ، ثم ذهب» .

أخرجه البخاري (٧٠١/١٩٢/٢) ، والدارمي (٢٩٧/١) ـ والرواية الأخرى له ـ ، وأحمد (٣٦٩/٣) .

الثانية : سَليم ـ وهو ابن حَيان الهذلي البصري ـ عن عمرو به .

أخرجه البخاري (٧٠٥/٢٠٠/١٠) .

وتابع عمراً جمعٌ ، يذْكرون في المتابعات التالية :

الثالثة : محارب بن دِثار عنه .

أخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده» قال (١٧٢٨/٢٣٩) : حدثنا شعبة عن محارب به ، وفيه :

«فلما رأى ذلك الرجل ؛ صلى ، ثم انطلق» .

ومن هذا الوجه أخرجه البخاري (٧٠٥/٢٠٠/١) ، والطحاوي (١٢٥/١) ، والبيهقي (١١٦/٣) ، وأحمد (٢٩٩/٣) ، وابن أبي شيبة (٣٥٩/١) .

وتابعه الأعمش عن محارب بن دثار بلفظ :

«فانصرف الرجل ، فصلى في ناحية المسجد» .

أخرجه النسائي (١٣٣/١) .

الرابعة : عبيدالله بن مِقْسَمٍ عن جابر ، وفيه :

«وصلى خلفه فتى من قومه ، فلما طال على الفتى ؛ صلى وخرج» .

أخرجه ابن خزيمة (١٦٣٤/٦٤/٣) ، والبيهقي (١١٦/٣) .

الخامسة : أبو الزبير عنه . وقد تقدم ذكر من أخرجها في أول هذا التخريج ، وفيها زيادات لم ترد في الروايات الأخرى ، وقد سقت لفظها في «صفة الصلاة» .

وجملة القول : إن عدم ورود سلام الرجل في تلك الروايات الصحيحة عن سفيان بن عيينة ، وفي تلك المتابعات له ولشيخه عمرو بن دينار ، مما لا يدع مجالاً للشك في خطأ محمد بن عباد بذكر السلام فيه ؛ وهو الذي أشار إليه البيهقي كما تقدم ، وقد بينه الحافظ بقوله في «الفتح» (١٩٤/٢) ـ بعد ذكر لفظ ابن عباد ـ :

«وهو ظاهر في أنه قطع الصلاة ؛ لكن ذكر البيهقي أن محمد بن عباد ـ شيخ مسلم ـ تفرد عن ابن عيينة بقوله : «ثم سلم» ، وأن الحفاظ من أصحاب ابن عيينة وكذا من أصحاب شيخه عمرو بن دينار ، وكذا من أصحاب جابر لم يذكروا السلام ؛ وكأنه فَهِمَ أن هذه اللفظة تدل على أن الرجل قطع الصلاة ؛ لأن السلام يتحلل به من الصلاة ، وسائر الروايات تدل على أنه قطع القدوة فقط ولم يخرج من الصلاة ، بل استمر فيها منفرداً» .

ثم ذكر الخلاف بين الرافعي والنووي في دلالة الحديث ؛ هل المراد به قطع القدوة فقط ، أم قطع الصلاة وإبطالها؟ فحكى الأول عن الرافعي ، والآخر عن النووي ، وهذا هو الذي كنت ملت إليه في «الإرواء» (١/٣٣١) ، وذكرت هناك رداً على الحافظ أنه لو كان المراد قطع القدوة ؛ لم يكن هناك ما يبرر له الانصراف المذكور إلى ناحية المسجد ؛ لأنه يتضمن عملاً كثيراً تبطل الصلاة به كما لا يخفى ؛ وكنت استدللت عليه برواية مسلم : «فسلم ، ثم صلى وحده» ، وقلت :

«فهذا نص فيما ذكرنا . والله أعلم» .

والآن ، وقد تبين بوضوح لا خفاء فيه أنها رواية شاذة غير صحيحة ؛ فقد رجعت عن الاستدلال بها ، والروايات الأخرى تغني عنها . والحمد لله على توفيقه ، وأسأله المزيد من فضله .

هذا ؛ ولحديث جابر شاهد من حديث بُرَيدَةَ بسند صحيح مخرج في «الإرواء» ، وفيه :

«فترك رجل من قبل أن يفرغ من صلاته ، فانصرف» .

فهذا يؤيد القطع والإبطال . والله أعلم .

٣١٧٢ ـ (كانتْ (عائشةُ) تَحتُّ المَنِيَّ مِنْ ثوبهِ ﷺ وهو يصلِّي) .

أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١/١٤٧/٢٩٠) : نا الحسن بن محمد : نا إسحاق ـ يعني : الأزرق ـ : نا محمد بن قيس عن محارب بن دِثار عن عائشة أنها كانت . . . إلخ .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال «الصحيح» ؛ محمد بن قيس هو الأَسَديَ الوَالِبي ؛ وإسحاق هو ابن يوسف الواسطي ؛ والحسن بن محمد هو ابن الصَّبَّاح الزعفراني .

والحديث قال الحافظ في «التلخيص الحبير» (١/٣٢) :

«رواه ابن خزيمة والدارقطني والبيهقي وابن الجوزي من حديث محارب بن دثار عن عائشة قالت : ربما حتَتُّهُ من ثوب رسول الله ﷺ وهو يصلي . لفظ الدارقطني ، ولفظ ابن خزيمة (فذكره) ، ولابن حبان من حديث الأسود بن يزيد عن عائشة قالت : لقد رأيتني أفرك المني من ثوب رسول الله ﷺ وهو يصلي» .

قلت : لي على هذا التخريج ملاحظتان :

الأولى : أن إطلاق العزو للدارقطني إنما يعني ـ عُرفاً ـ «السنن» له ، وليس الحديث فيه بهذا اللفظ ، وكذلك ليس هو في «سنن البيهقي» .

والأخرى : أنني أشك في ثبوت قوله : «وهو يصلي» في رواية ابن حبان ؛ فإن إسناده عنده (٢/٣٣٠/١٣٧٧ ـ الإحسان) : أخبرنا محمد بن علان ـ بأذَنَة ـ قال : حدثنا لُوَين قال : حدثنا حماد بن زيد عن هشام الدَّسْتُوائي عن أبي مَعْشَرٍ عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة . . . باللفظ الذي ذكره الحافظ ؛ إلا أنه قال :

«وهو يصلي فيه» ، فزاد في آخره : «فيه» .

فأقول : وسبب الشك المذكور ؛ إنما هو أن الحديث أخرجه جمع من الأئمة من طرق عن أبي معشر به ؛ إلا أن بعضهم لم يذكر فيه اللفظ المذكور ، وبعضهم ذكره بلفظ :

«فيصلي فيه» .

أخرجه مسلم (١/١٦٤ ـ ١٦٥) ، وابن الجارود في «المنتقى» (١٣٦/٥٥) وغيرهما ، وهذا هو المحفوظ .

ولا يخفى الفرق بين هذا وبين اللفظ الأول ؛ فإن هذا صريح في أن الفرك لم يكن في الصلاة ، وإنما كان يصلي بعد الفرك ، وأما اللفظ الأول ؛ فيدل ظاهره أن الفرك كان وهو ﷺ يصلي ، ولذلك ساقه الحافظ عقب حديث الترجمة كشاهد له ، على أنه يمكن تأويله بأن تكون هذه الجملة : «وهو يصلي فيه» معطوفة على قولها : «رأيتني» ؛ أي : ورأيته يصلي فيه ، أو نحوه من التأويل ، ولا يخلو من التكلف .

ثم إنني أرى شذوذاً آخر ، لكنه في السند ، وهو قوله فيه : «هشام الدستوائي» ، وذلك لسببين اثنين :

الأول : أن الحافظ المزي وغيره لم يذكروا هشاماً الدستوائي في شيوخ حماد ابن زيد ، وإنما ذكروا هشام بن حسان .

والآخر : أن مسلماً ، والنسائي (١/٥٦) قالا : حدثنا قتيبة بن سعيد : حدثنا حماد بن زيد عن هشام بن حسان به .

وإن مما لا شك فيه أن هذا أصح من رواية ابن حبان ، ذلك ؛ لأن شيخه محمد بن علان ـ ويقال : (ابن علي) ـ الأَذَني ؛ مع أنه غير معروف لدينا ، والسمعاني لما أورده في هذه النسبة ؛ لم يزد على أن ذكره بروايته عن لُوَين شيخه

في هذا الإسناد ؛ فنسبة الوهم إليه أولى من نسبته إلى لوين - واسمه محمد بن سليمان بن حبيب المِصِّيصِي - ؛ لأنه ثقة ، وأولى منه أن لا ينسب الوهم إلى ابن حبان نفسه ؛ لحفظه وضبطه الذي عرف به ؛ ولذلك فقد غفل المعلق على «الإحسان» (٢١٩/٤) حين نسب الوهم إليه ، فقال :

«ويغلب على الظن أنه سبق قلم من ابن حبان ؛ فإن حماد بن زيد لا تعرف له رواية عن الدستوائي . . .» !

وأظن أن هذا الوهم نشأ من وهم آخر له ، ألا وهو قوله بعد ما تقدم :

«إسناده صحيح ، لُوين لقب محمد بن سليمان بن حبيب الأسدي ثم المصيصي ، أخرج له أبو داود والنسائي ، وباقي رجال السند رجال الصحيح» !

فهذا يؤكد ما قلت ؛ لأن الأذني شيخ ابن حبان غير معروف كما تقدم ؛ فضلاً عن أن يكون من «رجال الصحيح» ، فكان هو أحقَّ بأن يترجم من شيخه «لُوين» ، ولكنه غفل عنه ونسي ، فَجَلَّ من لا يضل ولا ينسى .

وقد توبع حماد بن زيد من قِبَلِ عبدالأعلى بن عبدالأعلى عند ابن خزيمة في «صحيحه» (١٤٦/١) ، ومحمد بن عبدالله الأنصاري عند ابن الجارود كما تقدم ، والبغوي في «شرح السنة» (٢٩٨/٨٩/٢) ، كلهم قالوا : ثنا هشام بن حسان عن أبي معشر به .

ولهشام متابعون عن أبي معشر ، ولهذا متابعون عن إبراهيم وهو ابن يزيد النخعي في «صحيح مسلم» و«صحيح ابن خزيمة» وغيرهما ، وبعضها مخرج في «صحيح أبي داود» (٣٩٨ و٣٩٩) .

وجملة القول : إن رواية ابن حبان معلولة بالمخالفة ، وإن كانت بمعنى حديث

الترجمة عند ابن خزيمة التي لم نجد لها علة ، وكأنه لذلك سكت عنها الحافظ في «التلخيص» كما تقدم ، وكذا في «الفتح» (٣٣٣/١) ، وكلها متفقة الدلالة على طهارة المني ، وحديث الترجمة أصرحها وأقواها في الدلالة كما هو ظاهر ، ولذلك ؛ كان القول بطهارته هو الصواب الذي عليه الشافعي وأحمد وأصحاب الحديث ، كما في «الفتح» .

٣١٧٣ - (أَحْسَنَ (وفي رواية : صَدَقَ) ابنُ الخطابِ) .

أخرجه أحمد (٣٦٨/٥) : حدثنا محمد بن جعفر : ثنا شعبة عن الأزرق بن قيس عن عبدالله بن رباح عن رجل من أصحاب النبي ﷺ :

أن رسول الله ﷺ صلى العصر ، فقام رجل يصلي [بعدها] فرآه عمر ، [فأخذ بردائه أو بثوبه] ، فقال له : اجلس ؛ فإنما هلك أهل الكتاب أنه لم يكن لصلاتهم فصل ، فقال رسول الله ﷺ : . . . فذكره بالرواية الأولى .

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٧١٦٦/١٠٧/١٣) قال : حدثنا محمد بن بشار : حدثنا محمد به .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات على شرط مسلم ؛ غير الصحابي الذي لم يسم ، وذلك لا يضر ؛ لأن الصحابة كلهم عدول .

وقد توبع شعبة ، فقال عبدالرزاق في «المصنف» (٣٩٧٣/٤٣٢/٢) : عن عبدالله بن سعيد قال : أخبرني الأزرق بن قيس قال : سمعت عبدالله بن رباح الأنصاري به ، والرواية الثانية مع الزيادات له .

وهذا إسناد صحيح أيضاً ، وعبدالله بن سعيد هو ابن أبي هند الفزاري ، ثقة من رجال الشيخين ، ذكره الحافظ المزي في شيوخ عبدالرزاق .

والحديث أورده الهيثمي في «المجمع» (٢/٢٣٤) ، وقال :

«رواه أحمد وأبو يعلى ، ورجال أحمد رجال (الصحيح)» .

وأقول : لا وجه لتخصيص إسناد أحمد بذلك ، فإسناد أبي يعلى كذلك رجاله رجال «الصحيح» ؛ فإن محمد بن بشار ـ وهو أبو بكر بُندار ـ ثقة أيضاً من رجال الشيخين ، وشيخه محمد : هو ابن جعفر الملقب بـ «غندر» .

وأخرجه أبو داود (١/٦١١/١٠٠٧) ، والحاكم (١/٢٧٠) ، والبيهقي (٢/١٩٠) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/٢٨٤/٧٢٨) من طريق أشعث بن شعبة عن المنهال بن خليفة عن الأزرق بن قيس قال :

صلى إمام لنا يكنى أبا رمثة ، فقال : صليت هذه الصلاة أو مثل هذه الصلاة مع النبي ﷺ ، قال : وكان أبو بكر وعمر يقومان في الصف المقدم عن يمينه ، وكان رجل قد شهد التكبيرة الأولى من الصلاة ، فصلى نبي الله ﷺ ، ثم سلم عن يمينه وعن يساره حتى رأينا بياض خده ، ثم انفتل كانفتال أبي رمثة ـ يعني : نفسه ـ ، فقام الرجل الذي أدرك معه التكبيرة الأولى من الصلاة يشفع ، فوثب إليه عمر ، فأخذ بمنكبه فهزه ، ثم قال : اجلس . . . الحديث ؛ إلا أنه قال : فرفع النبي ﷺ بصره ، فقال : «أصاب الله بك يا ابن الخطاب !» .

وقال الحاكم :

«صحيح على شرط مسلم» !

ورده الذهبي بقوله :

«قلت : المنهال ضعفه ابن معين ، وأشعث فيه لين ، والحديث منكر» .

قلت : وبهما أعله المنذري في «مختصر السنن» ، ولذلك كنت أوردته في «ضعيف أبي داود» ، فلما وقفت على متابعة شعبة وعبدالله بن سعيد الفزاري لهما على الشطر الثاني من حديثهما ؛ قررت نقله إلى «صحيح أبي داود» ؛ لأن الشطر الأول منه ليس فيه كبير شيء مع كونه موقوفاً ، وكذلك كنت ضعفته في تعليقي على «المشكاة» (١/٣٠٦ ـ ٣٠٧) ، فليصحح إذن بالطريق الأولى ؛ والله ولي التوفيق ، وهو الهادي لا إله إلا هو .

وفي الحديث فائدتان هامتان :

الأولى : أنه لا بد من الفصل بين الفريضة والنافلة التي بعدها ، إما بالكلام أو بالتحول من المكان ، وفي ذلك أحاديث صحيحة أحدها في «صحيح مسلم» من حديث معاوية رضي الله عنه ، وهو مخرج في «الإرواء» (٢/١٩٠/٣٤٤) و«صحيح أبي داود» (١٠٣٤) ، وفيه أحاديث أخرى برقم (٦٣١ و٩٢٢) ، ولذلك ؛ تكاثرت الآثار عن السلف بالعمل بها ، وقد روى الكثيرَ الطيب منها عبدالرزاق في «المصنف» (٢/٤١٦ ـ ٤١٨) ، وكذا ابن أبي شيبة (٢/١٣٨ ـ ١٣٩) ، والبيهقي في «سننه» ، فما يفعله اليوم بعض المصلين في بعض البلاد من تبادلهم أماكنهم حين قيامهم إلى السنة البعدية : هو من التحول المذكور ، وقد فعله السلف ، فروى ابن أبي شيبة عن عاصم قال :

صليت معه الجمعة ، فلما قضيت صلاتي ؛ أخذ بيدي ، فقام في مقامي ، وأقامني في مقامه . وسنده صحيح .

وروى نحوه عن أبي مِجْلَزٍ وصفوان بن مُحْرِزٍ .

والفائدة الأخرى : جواز التطوع بعد صلاة العصر ؛ لإقرار النبي ﷺ ، ثم عمر الرجلَ على الصلاة بعدها ، مع أنه أنكر عليه ترك الفصل وصوّبه النبي ﷺ

على ذلك ، فدل ذلك على جواز الصلاة بعد العصر دون الوصل ، وقد جاء ما يدل على الجواز من فعله ﷺ من حديث عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ كان لا يدع ركعتين بعد العصر . رواه الشيخان وغيرهما ، وهو مخرج في «الإرواء» (٢/١٨٨ ـ ١٨٩) من طرق عنها ، ويأتي طريق آخر عقب هذا .

وقد ثبت العمل به عن جماعة من السلف رضي الله عنهم كما يأتي .

فإن قيل : كيف يصح الاستدلال بهذا الإقرار من عمر ، وقد صح عنه أنه كان يضرب من يصلي الركعتين بعد العصر؟

والجواب : أن ضَرْبَهُ عليهما إنما كان من باب سد الذريعة ، وخشية أن يتوسع الناس مع الزمن فيصلوهما في وقت الاصفرار المنهي عنه ، وهو المراد بالأحاديث الناهية عن الصلاة بعد العصر نهياً مطلقاً كما سيأتي في الحديث بعده ، وليس لأنه لا يجوز صلاتهما قبل الاصفرار ، ولذلك ؛ لم ينكر على الرجل صلاته بعد العصر مباشرة ، وقد جاء عن عمر نفسه ما يؤكد هذا ، فقال الحافظ في «الفتح» (٢/٦٥) :

«(تنبيه) : روى عبدالرزاق [٢/٤٣١ ـ ٤٣٢] من حديث زيد بن خالد [الجهني] سبب ضرب عمر الناس على ذلك ، فقال . . . عن زيد بن خالد :

أن عمر رآه وهو خليفة ركع بعد العصر فضربه ، فذكر الحديث ، وفيه :

«فقال عمر : يا زيد ! لولا أني أخشى أن يتخذهما الناس سُلَّماً إلى الصلاة حتى الليل لم أضرب فيهما» .

فلعل عمر كان يرى أن النهي عن الصلاة إنما هو خشية إيقاع الصلاة عند

غروب الشمس ، وهذا يوافق قول ابن عمر الماضي[1] وما نقلناه عن ابن المنذر وغيره[1] . وقد روى يحيى بن بُكَير عن الليث عن أبي الأسود عن عروة عن تميم الداري نحو رواية زيد بن خالد ، وجواب عمر له ، وفيه : «ولكني أخاف أن يأتي بعدكم قوم يصلون ما بين العصر إلى المغرب ، حتى يمروا بالساعة التي نهى رسول الله ﷺ أن يصلى فيها» . وهذا أيضاً يدل لما قلناه» .

قلت : ومثله ما رواه الطحاوي (١/١٨٠) عن البراء بن عازب قال : بعثني سلمان بن ربيعة بريداً إلى عمر بن الخطاب في حاجة له ، فقدمت عليه ، فقال لي : لا تصلوا بعد العصر ؛ فإني أخاف عليكم أن تتركوها إلى غيرها .

قلت : يعني إلى وقت الاصفرار المحرم ، وإسناده صحيح .

فهذه الآثار تؤكد ما ذكرته من قبل أن نهيه اجتهاد منه سدّاً للذريعة ، فلا ينبغي أن يعارض به إقراره للرجل اتباعاً منه للنبي ﷺ على صلاته بعد العصر ، فضلاً عن معارضة الأحاديث الصحيحة في صلاته ﷺ الركعتين ، أو معارضتها بالعموم في قوله ﷺ : «لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس» ؛ فإنه يُخَصُّ بحديث علي الذي صححه الحافظ كما تقدم ويأتي في الحديث التالي .

وحديث الترجمة تقدم تخريجه برقم (٢٥٤٩) باختصار عما هنا .

ثم وجدت من صحيح حديث عائشة ما يشهد لرواية عبدالرزاق ويؤيدها ، فخرجته في ما يأتي برقم (٣٤٨٩) .

---

(١) أما ابن عمر ؛ فذكر أن الطبري روى عنه إباحة الصلاة بعد العصر حتى تصفر . وذكر أنه قال به محمد بن سيرين والطبري وابن حزم ، واحتج بحديث علي : أنه ﷺ نهى عن الصلاة بعد العصر إلا والشمس مرتفعة . ورواه أبو داود بإسناد صحيح قوي .

وأما ابن المنذر فلم يسبق له ذكر . والله أعلم .

٣١٧٤ ـ (كانَ لا يَدَعُ ركعتينِ قبلَ الفجرِ ، وركعتينِ بعدَ العصرِ) .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢/٣٥٢) : حدثنا عفان قال : نا أبو عوانة قال : ثنا إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه : أنه كان يصلي بعد العصر ركعتين ، فقيل له؟ فقال : لو لم أصلهما إلا أني رأيت مسروقاً يصليهما ؛ لكان ثقة ، ولكني سألت عائشة؟ فقالت : . . . فذكره .

قلت : هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، رجاله كلهم ثقات لا مغمز فيهم ، وإنما خرجته لصحته وعزة إسناده ، ولما فيه من عمل محمد بن المنتشر ـ تبعاً لمسروق التابعي الجليل ـ به ، وإلا ؛ فالحديث مخرج في «الصحيحين» وغيرهما كما تقدمت الإشارة إلى ذلك في الحديث الذي قبله .

والمرفوع من هذا قد أخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» (١/١٧٧) من طريق أخرى عن أبي عوانة به .

وروى ابن أبي شيبة قبيل هذا بسند صحيح عن أشعث بن أبي الشعثاء قال :

خرجت مع أبي (واسمه سُليم بن أسود المحاربي) وعمرو بن ميمون والأسود ابن يزيد وأبي وائل ، فكانوا يصلون بعد العصر .

ثم روى مثله عن جمع آخر من السلف ؛ منهم الزبير بن العوام ، وابنه عبدالله رضي الله عنهما ، وكذا علي رضي الله عنه ، وأبو بردة بن أبي موسى .

بل روى ابن حبان (١٥٦٨ ـ ١٥٧٠) ، والشيخان عن الأسود ومسروق عن

عائشة : أن النبي ﷺ كان يصليهما . وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (١١٦٠) .

وروى عبدالرزاق (٣٧٧/٤٣٣/٢) بسند صحيح عن طاوس : أن أبا أيوب الأنصاري كان يصلي قبل خلافة عمر ركعتين بعد العصر ، فلما اسْتُخْلِفَ عمر تركهما ، فلما توفي ركعهما ، فقيل له : ما هذا؟ فقال : إن عمر كان يضرب الناس عليهما . قال ابن طاوس : كان أبي لا يدعهما .

قلت : فمن الخطأ الشائع في كتب الفقه : النهي عن هاتين الركعتين ، بل وعدم ذكرهما في زمرة السنن الرواتب مع ثبوت مداومته ﷺ عليهما كما كان يداوم على ركعتي الفجر ، ولا دليل على نسخهما ، ولا على أنهما من خصوصياته ﷺ ، كيف وأعرف الناس بهما يحافظ عليهما ـ وهي أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ـ ومن وافقها من الصحابة والسلف كما تقدم .

يضاف إلى ذلك أن النصوص الناهية بعمومها عن الصلاة بعد العصر هي مقيدة بالأحاديث الأخرى الصريحة بإباحة الصلاة قبل اصفرار الشمس ، ومنها حديث علي رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ :

«لا تصلوا بعد العصر ؛ إلا أن تصلوا والشمس مرتفعة» .

وهو حديث صحيح جاء من أكثر من طريق ، وقد سبق تخريجه برقم (٢٠٠ و٣١٤) . وقد ذهب إلى شرعية هاتين الركعتين أبو محمد بن حزم في «المحلى» ، والردَّ على المخالفين في بحث واسع شيق في آخر الجزء الثالث وأول الرابع ؛ فليراجعه من شاء .

وراجع الحديث الذي قبله ؛ لتعرف سبب ضرب عمر لمن كان يصلي الركعتين .

٣١٧٥ ـ (إنَّ عبْداً مِنْ عبادِ اللهِ بعثَهُ اللهُ إلى قومِهِ ؛ فكذَّبُوه وشجُّوه ، فكانَ يمسحُ الدمَ عن جبهتِه ويقولُ : اللهمَّ ! اغفرْ لقومي ؛ فإنَّهم لا يعلمونَ) .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٥٧) ، وأحمد (١/٤٢٧ و٤٥٦) من طريق حماد بن زيد عن عاصم ابن بهدلة عن أبي وائل عن ابن مسعود قال :

لما قسَم رسول الله ﷺ غنائم حنين بـ (الجِعرّانة) ازدحموا عليه فقال رسول الله ﷺ : . . . فذكره . قال عبدالله بن مسعود : فكأني أنظر إلى رسول الله ﷺ يحكي الرجل يمسح عن جبهته .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات رجال الشيخين ، غير أنهما إنما أخرجا لعاصم ابن بهدلة مقروناً ، كما في «التقريب» .

وقد تابعَ حمادَ بنَ زيد حمادُ بن سلمة عن عاصم به نحوه بزيادة فيه ؛ فقال :

تكلم رجل من الأنصار كلمة فيها مَوجِدة على النبي ﷺ ، فلم تُقِرَّني نفسي أن أخبرت بها النبي ﷺ ، فلوددت أني افتديت منها بكل أهل ومال ، فقال :

«قد آذوا موسى عليه الصلاة والسلام أكثر من ذلك ، فصبر» ، ثم أخبر أن نبيّاً كذَّبه قومه وشجُّوه حين جاءهم بأمر الله ، فقال ـ وهو يمسح الدم عن وجهه ـ : «اللهم اغفر لقومي ؛ فإنهم لا يعلمون» .

أخرجه أحمد أيضاً (١/٤٥٣) بسندٍ حسن أيضاً .

وتابع عاصماً : الأعمشُ قال : حدثني شَقِيقٌ به مختصراً ، فقال عبدالله بن مسعود :

كأني أنظر إلى النبي يحكي نبيّاً من الأنبياء ضربه قومه ، فأدموه وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول :

«اللهم اغفر . . .» الحديث .

أخرجه البخاري (٣٤٧٧) ، ومسلم (١٧٩/٥) ، وابن ماجه (٤٠٢٥) ، وأحمد (٣٨٠/١ و٤٣٢ و٤٤١) ، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١٦١/٢) من طرق عن الأعمش به ، وزاد أحمد في رواية بلفظ :

«كان قومه يضربونه حتى يُصرع» .

وإسنادها صحيح على شرط الشيخين .

وساق بعدها بنفس الإسناد عن ابن مسعود قال :

قسم رسول الله ﷺ قسماً ، فقال رجل : إن هذه لَقِسْمَةٌ ما أُرِيدَ بها وجه الله ! قال : فأتيت النبي ﷺ فذكرت ذلك له ، فاحمرَّ وجهه ـ قال شعبة : وأظنه قال : ـ وغضب ؛ حتى وددت أني لم أخبره ـ قال شعبة : وأحسبه ـ قال : «يرحمنا الله وموسى ـ شك شعبة في «يرحمنا الله وموسى» ـ قد أوذي بأكثر من هذا فصبر» .

هذه ليس فيها شك : «قد أوذي بأكثر من ذلك ، فصبر» .

وأخرجه في مكان آخر (٤١١/١) دون شك شعبة .

وكذلك أخرجه البخاري (٣٤٠٥/٤٣٦/٦ و٦٣٣٦/١٣٦/١١) من طرق أخرى عن شعبة به .

وكذلك رواه أحمد (٣٨٠/١) ، والبخاري (٥٥/٨ و٤٧٥/١٠ و٥١١) من طريق سفيان عن الأعمش به .

وتابع الأعمشَ : منصور عن أبي وائل به ، وفيه قصة غنائم حنين .

وكأن الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ أتبع رواية عاصم ابن بهدلة برواية شعبة كشاهد للزيادة التي في روايته ؛ ليؤكد صحتها . والله أعلم .

هذا ، وقد اختصر بعض الرواة حديث الترجمة اختصاراً مُخِلاً بحيث يظهر أن قوله : «اللهم اغفر . . .» لم يحكه ﷺ عن ذاك النبي ، وإنما صدر منه ﷺ قاصداً قومه ، فقال محمد بن فُلَيْحٍ : عن موسى بن عقبة عن الزهري عن سهل بن سعد مرفوعاً به .

أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤/١٢٣/٢٠٩٦) ، وأبو يوسف الفسوي في «المعرفة» (١/٣٣٨) ، وابن حبان في «صحيحه» (٢/١٦٠/ ٩٦٩/ الإحسان) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦/١٤٦/٥٦٩٤) من طرق عنه .

وكذا رواه البيهقي في «الشعب» (٢/١٦٤/١٤٤٨) .

قلت : ورجاله ثقات رجال البخاري ؛ غير أن محمد بن فليح فيه كلام من قبل حفظه ، أشار إلى ذلك الحافظ بقوله في «تقريبه» :

«صدوق يهم» .

ثم رأيت ما استظهرته آنفاً صريحاً في رواية البيهقي للحديث في «دلائل النبوة» ؛ فإنه ساقه مطولاً (٣/٢٠٦ ـ ٢١٥) في قصة غزوة أحد ، من طريق ابن فليح هذا ، لكنه لم يقع ذكر للزهري في إسناده .

فيبدو لي ـ والله أعلم ـ أن هذا الدعاء منه ﷺ لقومه ثابت ؛ لأن هناك عدة روايات في ذلك ، أسوق ما تيسر لي منها :

أولاً : رواية زُهرة بن عمرو بن مَعْبَدٍ التيمي عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال :

شهدت النبي ﷺ حين كُسِرت رَبَاعِيَتُهُ وجُرِح وجهه ، وهُشمت البيضة على رأسه ، وإني لأعرف من يغسل الدم عن وجهه ، ومن ينقل عليه الماء ، وماذا جعل على جرحه حتى رقأ الدم ؛ كانت فاطمة بنت محمد رسول الله ﷺ تغسل الدم عن وجهه ، وعلي - رضي الله عنه - ينقل الماء إليها في مِجَنَّةٍ ، فلما غسلت الدم عن وجه أبيها أحرقت حصيراً ، حتى إذا صارت رماداً أخذت من ذلك الرماد ، فوضعته على وجهه حتى رقأ الدم ، ثم قال يومئذٍ :

«اشتد غضب الله على قوم كَلَموا وجه رسول الله ﷺ » .

ثم مكث ساعة ، ثم قال :

«اللهم ! اغفر لقومي ؛ فإنهم لا يعلمون» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦/٢٠٠ - ٢٠١) : حدثنا أحمد بن الحسن بن عبدالجبار الصوفي : ثنا داود بن عمرو الضَّبِّيُّ : ثنا زُهرة بن عمرو بن معبد التيمي . . .

قلت : وهذا إسناد حسن أو صحيح ؛ فإن رجاله ثقات معروفون ؛ غير زهرة هذا ، أورده البخاري (٤٤٣/١/٢) وابن أبي حاتم (٢/١/ ٦١٥) برواية ثلاثة آخرين عنه ، ولم يذكر فيه البخاريُّ جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٣٤٤/٦) .

ومن الغريب أن الحديث لم يورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ، لا في غزوة أحد ، ولا في مكان آخر فيما تيسَّر لي من المراجعة ، ولا ذكره البسيوني في «فهارس المجمع» ، ولا عزاه إليه أخونا حمدي عبدالمجيد السلفي في تعليقه على

«المعجم الكبير» ! مع أن الحافظ في «الفتح» (٣٧٣/٧) قد عزاه إليه ، لكنه ذكر أنه عنده من طريق زهير بن محمد عن أبي حازم ، وسقط من المطبوعة المشار إليها وغيرها ذكر : «عن سهل بن سعد» ، كما سقط ذلك في رواية قبل هذه عزاها للطبراني أيضاً ، وهي في «المعجم» (١٨٩/٦) ! وعلى هذا ؛ فإني أظن أن قوله : «زهير بن محمد» خطأ ، ولعله محرف من «زهرة بن مَعْبد» ؛ لأنه لا وجود لزهير بن محمد في الرواة عن أبي حازم - واسمه سلمة بن دينار - في «المعجم الكبير» ، وإن كان له رواية عنه في «سنن ابن ماجه» ؛ كما في «تهذيب المزي» .

ثم ذكر الحافظ للحديث شاهداً من رواية ابن عائذ من طريق الأوزاعي بلاغاً : أنه لما خرج رسول الله ﷺ يوم أحد . . . الحديث مختصراً ، وفيه :

«ثم قال : اللهم اغفر . . .» الحديث .

وبالجملة ؛ فإن دعاءه ﷺ هذا لقومه ثابت بمجموع الطرق ، وعلى هذا جرى جمع من الحفاظ ، لكن لا على طلب المغفرة للمشركين لكفرهم ، وإنما لذنبهم في شجِّهم إياه ﷺ ، قال ابن حبان عقب الحديث :

«يعني هذا الدعاء : أنه قال يوم أحد لما شُجَّ وجهه : اللهم ! اغفر لقومي ذنبهم بي من الشج لوجهي ، لا أنه دعاء للكفار بالمغفرة ، ولو دعا لهم بالمغفرة لأسلموا في ذلك الوقت لا محالة» .

وأقره الحافظ على أول كلامه ، وتعقبه على الشطر الثاني منه بقوله (٥٢١/٦) :

«كذا قال ! وكأنه بناه على أنه لا يجوز أن يتخلف بعض دعائه على بعض ، أو عن بعض ، وفيه نظر لثبوت : «أعطاني اثنتين ، ومنعني واحدة» ؛ وسيأتي» .

قلت : وهو مخرج فيما تقدم برقم (١٧٢٤) ، وفي «صفة الصلاة» أيضاً ، وقد

أخرجه ابن حبان أيضاً في «صحيحه» (٩/١٧٩ - ١٨٠) من حديث خَبَّاب بن الأرتّ ، وحديث سعد بن أبي وقاص ، فكأنه كان أُنْسِيَهُ لما قال ما سبق .

(تنبيه) : حسَّن المعلق على «الإحسان» (٣/٢٥٤) حديث محمد بن فُليح ، ولم يتنبه لمخالفته لطرق الحديث ، وبعضها عند البخاري ومسلم ، ولروايته هو نفسه عند البيهقي ، وأيضاً ؛ فإنه لما ساق لفظ البخاري ، لم يعزه لمسلم وعزاه لأحمد ! وهذا خطأ في فن التخريج .

٣١٧٦ - (اسمَعُوا وأَطيعُوا ؛ فإنّما عليهِمْ ما حُمِّلوا ، وعليكُم ما حُمِّلْتُم) .

أخرجه مسلم (٦/١١) ، والبخاري في «التاريخ» (٢/٢/٧٣) ، وأبو عوانة في «صحيحه» (٤/٤٦٨ - ٤٦٩) ، والترمذي (٦/٣٥٧/٢٢٢٠) ، والبيهقي في «السنن» (٨/١٥٨) ، و«الشعب» (٦/٦١ - ٦٢) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/١٦/٢٠) من طريق شعبة عن سماك بن حرب عن علقمة بن وائل بن حجر عن أبيه قال :

سمعت رسول الله ﷺ ورجل سأله فقال : أرايت إن كان علينا أمراء يمنعونا حقَّنا ، ويسألونا حقَّهم؟ فقال رسول الله ﷺ : . . . فذكره . وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح» .

وأخرجه الطيالسي (١٣٧/١٠١٩) ، والطبراني أيضاً (رقم ٢١) من طرق أخرى عن سماك به .

والحديث عزاه النووي في «الرياض» لمسلم ، فعلق عليه المسمى بـ (حسان عبدالمنان) بقوله (ص٢٢٠) :

«في إسناده نظر !» .

كذا قال هداه الله ! وهو واسع الخَطْو في تضعيف الأحاديث الصحيحة بهوى بالغ وجهل بهذا العلم الشريف ؛ فإن هذا الإسناد الذي تدور طرقه على سماك بن حرب عن علقمة ، لا يمكن لأحد من العارفين أن يغمز من صحته إلا بجهل أو هوى ، وذلك ؛ لأن سماك بن حرب قد اتفقوا على صدقه وثقته ، ولكنهم تكلموا في حفظه في الجملة ، لكن الحفاظ منهم قد نبَّهوا على أن ذلك ليس على إطلاقه ، وإنما في من سمع منه بآخره ، كما قال ابن المبارك وغيره ، نعم ؛ قد ضعفوا حديثه عن عكرمة خاصة ، ولذلك قال يعقوب بن شيبة مبيِّناً القول الفصل فيه ؛ وهو على ثلاثة أحوال :

«١ ـ روايته عن عكرمة خاصة مضطربة .

٢ ـ وهو في غير عكرمة صالح ، وليس من المتثبِّتين .

٣ ـ ومن سمع منه قديماً مثل شعبة وسفيان ؛ فحديثهم عنه صحيح مستقيم ، والذي قاله ابن المبارك إنما نرى أنه فيمن سمع منه بآخره» .

وأقره الحافظ الذهبي في «السير» (٥/٢٤٨) ، فقال عقبه :

«قلت : ولهذا تجنب البخاري إخراج حديثه ، وقد علق له البخاري استشهاداً به ، فـ (سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس) : عدة أحاديث ، فلا هي على شرط مسلم ؛ لإعراضه عن عكرمة ، ولا هي على شرط البخاري ؛ لإعراضه عن سماك ، ولا ينبغي أن تُعَدَّ صحيحة ؛ لأن سماكاً إنما تُكُلِّمَ فيه من أجلها» .

قلت : وفي تعليله تضعيفَ رواية سماك عن عكرمة إشارة قوية إلى أنه يرى تقوية روايته عن غير عكرمة ، وهذا هو الذي جرى عليه الإمام مسلم في «صحيحه» ، ومن جرى على منواله من أصحاب «الصحاح» ؛ كابن حبان وأبي

عوانة وأبي نعيم وغيرهم ، فضلاً عن أصحاب «السنن» ، وبخاصة منهم الترمذي الذي صححها إذا كان السند إليه صحيحاً ، وأنا أُقرِّب إلى القراء بأمثلة من رواية سماك عن جابر بن سمرة مرفوعاً : فقد روى له مسلم عنه نحو أربعين حديثاً ، والترمذي بعضها مع أحاديث أخرى له ، صحح ثمانية منها ، وحسن ستة[1]!

وقد لخَّص الحافظ ابن حجر أقوال الحفاظ فيه ـ كما هي عادته ـ بأوجز عبارة ، فقال :

«صدوق ، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بآخره ، فكان ربما تلقن» .

فإذن ؛ قد اتفق الحفاظ المحققون ـ قديماً وحديثاً ـ على الاحتجاج بحديثه إذا روى عن غير عكرمة ، وعلى التفصيل المتقدم عن ابن شيبة ، ولما كان شعبةُ مِنَ الرُّواةِ عنه في حديث الترجمة ؛ كان الحديث صحيحاً لا إشكال فيه .

هذا إذا كان الرجل بنظرته المذكورة يغمز في صحة الحديث من أجل كونه من رواية سماك .

وأما إن كان بنظرته تلك يعني إعلال الحديث بأنه من رواية علقمة بن وائل عن أبيه ، وقد جاء في «التهذيب» :

«وحكى العسكري عن ابن معين أنه قال : علقمة بن وائل عن أبيه : مرسل» .

فالجواب من وجهين :

أحدهما : عدم التسليم بثبوت ذلك عن ابن معين ؛ لجهالة الراوي بينه وبين العسكري ـ وهو أبو أحمد الحسن بن عبدالله الحمصي فيما أظن ـ مات سنة (٣٨٢) ، وابن معين توفي سنة (٢٣٣) ، فبينهما نحو قرن ونصف من الزمان .

---

(١) انظر «تحفة الأشراف» (٢/١٤٨ - ١٦٠) للمزِّي .

والآخر : أنه ثبت سماعه من أبيه في حديث أخرجه النسائي بسندٍ صحيح عنه قال : حدثني أبي : . . . فذكره .

ويؤيده احتجاج أصحاب الصحاح بحديثه هذا كما ترى وبغيره ، فعند مسلم أربعة أخرى ، وبعضها عند الترمذي ، وعنده أخرى تتمتها خمسة ، وقد صححها كلَّها .

وقد تقدم الحديث بنحوه (١٩٨٧) من رواية البخاري في «التاريخ» (٧٧٩/٤٢/١) .

٣١٧٧ - (يا بَني كَعْبِ بنِ لُؤيٍّ ! أَنقذُوا أنفسَكم مِنَ النارِ ، يا بني مُرَّةَ بن كعبٍ ! أَنقذُوا أنفسَكم من النارِ ، يا بني عبدِشمسٍ ! أنقذُوا أنفسَكم من النارِ ، يا بني عبدِمنافٍ ! أنقذُوا أنفسَكم منَ النارِ ، يا بني عبدِالمطَّلبِ ! أَنقذُوا أنفسَكم من النارِ ، يا فاطمةُ [بنتَ محمد!] أنقذِي نفسَكِ من النارِ ، فإنِّي لا أملكُ لكُم من اللهِ شيئاً ؛ غيرَ أنَّ لكُم رَحِماً سأبُلُّها بِبِلالِها) .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٨) ، ومسلم (١٣٣/١) - والسياق له - ، وأبو عوانة (٩٣/١ - ٩٤) ، والترمذي (٣١٨٤/٣٣٠/٨) ، وابن حبان (٦٤٥/١٩/٢) ، والنسائي (١٢٨/٢) ، وأحمد (٣٣٣/٢ و٣٦٠ و٥١٩) من طرق ، بعضهم مطولاً وبعضهم مختصراً عن عبدالملك بن عُمَيْرٍ عن موسى بن طلحة عن أبي هريرة قال :

لما أنزلت هذه الآية : ﴿**وأنذر عشيرتك الأقربين**﴾ ؛ دعا رسول الله ﷺ قريشاً ، فاجتمعوا ، فعمّ وخص ، فقال : . . . فذكره . وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه» .

وتابعه معاوية بن إسحاق عن موسى بن طلحة قال : قال رسول الله ﷺ : . . .
فذكره مختصراً مرسلاً .

وكذلك رواه النسائي أيضاً في «السنن الكبرى» (٤/١٠٨/٦٤٧٢/٢) ، ولعل ذلك من معاوية بن إسحاق ؛ فإنه مع كونه من رجال البخاري ؛ فإن له بعض الأوهام ، كما يشير إلى ذلك الحافظ بقوله : «صدوق ربما وهم» .

وتابع موسى بنَ طلحة : أبو سلمة بن عبدالرحمن وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة به نحوه ببعض اختصار ، وفيه قوله :

«ويا صفيةُ عمةَ رسول الله ﷺ ! لا أغني عنك من الله شيئاً» .

أخرجه البخاري (٤٧٧١) ، ومسلم ، وأبو عوانة ، وابن حبان (٨/١٧٣/٦٥١٥) ، والنسائي .

وأخرجوه - إلا البخاري - والترمذي (٧/٧٢/٢٣١٠ و٨/٣٢٩/٣١٨٤) من حديث عائشة مختصراً ، ليس فيه مع نزول الآية إلا مناداة صفية وفاطمة ، وزاد :

«سلوني من مالي ما شئتم» .

وقال الترمذي :

«حسن صحيح» .

وفي نزول الآية : عن ابن عباس أيضاً ، ومناداته ﷺ لبني عبدالمطلب وغيرهم ، وفيه نزول ﴿تبت يدا أبي لهب﴾ .

أخرجه الشيخان ، وأبو عوانة ، وابن حبان ، وغيرهم ، وقال الترمذي (٩/٨٩/٣٣٦٠) :

«حديث حسن صحيح» .

(تنبيـه) : قوله في حديث الترجمة : «غير أن لكم رحماً سأبُلُّها ببلالها» : هو شاهد قوي لزيادةٍ بمعناه ، علقها البخاري في حديث عمرو بن العاص المتقدم في المجلد الثاني برقم (٧٦٤) كان فاتني ذكره هناك ، وجَلّ من ﴿**أحـاط بكُلِّ شيء علمـاً**﴾ ، ولذلك ؛ فإني استدركت هذا الشاهد في آخر المجلد المذكور من طبعته الجديدة (رقم : ٦) .

ومن الغرائب التي ينبغي لفت النظر إليها : أن المدعو حسان بن عبدالمنان كان قد علل الزيادة المذكور فيما علقه على طبعته لكتاب «رياض الصالحين» للإمام النووي (٢٤١/١٣٣) بقوله :

«هذه الزيادة زادها البخاري دون مسلم تعليقاً عقب الحديث ، ووصله البخاري في كتاب «البر» عن محمد بن عبدالواحد بن عنبسة ، ولم أجد له ترجمة» .

وهذا ما كنت ذكرته هناك في محمد هذا ، وخفي علي يومئذ الشاهد المذكور ، فلو أن المومى إليه كان باحثاً ومُحققاً ـ كما يزعم ـ لاستدركه علي ؛ لأنه ـ أعني : الشاهد ـ كان بين عينيه حين أعل الزيادة ؛ لأنه في «الرياض» قبيل حديث عمرو ! لكن الرجل قد تبين لي ـ بتتبع أحاديث طبعته هذه ـ أنه لا يحسن من هذا العلم شيئاً إلا تضعيف الأحاديث الصحيحة ، كحديث العرباض بن سارية في الموعظة ؛ الذي صححه جمع من الأئمة ، وله خمسة طرق بعضها صحيح ، وشاهد ، كما تراه في آخر المجلد المشار إليه آنفاً !!

٣١٧٨ ـ (كنّا نشربُ ونحنُ قِيامٌ ، ونأْكلُ ونحنُ نمشي ، على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ) .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤١٧٠/٢٠٥/٨) : حدثنا حفص عن

عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال : . . . فذكره .

ومن طريق ابن أبي شيبة : أخرجه أحمد (١٠٨/٢) ، وكذا الدارمي في «سننه» (١٢٠/٢) .

وأخرجه الترمذي (١٨٨٠/١٤٨/٦) ، والطحاوي في «شرح المعاني» (٣٥٨/٢) من طريق أخرى عن حفص بن غياث به . وقال الترمذي :

«حديث صحيح غريب من حديث عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر» .

قلت : وإسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين ، وهو على شرط مسلم ؛ لأنه روى لحفص عن عبيدالله بن عمر .

وللحديث طريق أخرى أشار إليها الترمذي عقب قوله المتقدم آنفاً ، قال :

«وروى عمران بن حُدَيرٍ هذا الحديث عن أبي البَزَري عن ابن عمر ، وأبو البَزَري اسمه يزيد بن عُطارد» .

قلت : هذا وصله ابن أبي شيبة (٤١٦٧) ، والدارمي أيضاً ، وكذا الطحاوي ، والدَّولابي في «الكنى» (١٢٧/١) ، والبيهقي في «السنن» (٢٨٣/٧) من طريق الطيالسي ـ وهذا في «مسنده» (١٠٩٤/٢٥٨) ـ ، وأحمد أيضاً (١٢/٢) من طرق عنه .

قلت : ورجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير يزيد بن عطارد ، قال ابن أبي حاتم عن أبيه (٢٨١/٢/٤ ـ ٢٨٢) :

«لا أعلم روى عنه غير عمران بن حدير ، وليس ممن يحتج بحديثه» .

وأقول : نعم ، ولكن ذلك لا يمنع من الاستشهاد به ؛ فإنه تابعي وقد وثقه ابن حبان (٥٤٧/٥) ، ولذلك جزم الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على

«المسند» (٦/٢٧٤) بأن إسناده صحيح ، وهذا من تساهله الذي نبهت عليه مراراً ! وإنما هو صحيح بما قبله ، وقد سكت عليه الحافظ في «الفتح» (١٠/٨٤) .

على أن الأمر ليس كما قال أبو حاتم ـ رحمه الله ـ ؛ فقد روى عن يزيد ـ أيضاً ـ مشمعلّ بنُ إياس ؛ كما في ترجمته من «التهذيبين» ، فهو مجهول الحال ، لا مجهول العين .

وللحديث شاهد موقوف يرويه الحسن بن الحكم عن الحُرِّ بن الصَّيَّاح قال :

سأل رجل ابن عمر فقال : ما ترى في الشرب قائماً؟ فقال ابن عمر :

إني أشرب وأنا قائم ، وآكل وأنا أمشي .

رواه ابن أبي شيبة (٤١٦٧) .

قلت : وإسناده حسن .

ومن بغي المسمى بـ (حسان عبدالمنان) وجنفه على السنة : جزمه بأن الحديث وهم في إسناده حفص بن غياث ، قال في «ضعيفته» التي جعلها في آخر طبعته لكتاب «رياض الصالحين» للنووي (٤١/٥٢٤) :

«كما ذكر ذلك ابن معين وابن المديني وأحمد وغيرهم ، وإنما هو حديث أبي البزري (!) كما في «مسند أحمد» (١٢/٢) وغيره ، وهو مجهول» .

قلت : وعزوه جزمَه بالوهم إلى الأئمة الثلاثة من تدليساته الكثيرة ؛ فإنه لم يجزم به إلا ابن المديني فقط ، وأما ابن معين فقال :

«تفرَّد به ، وما أراه إلا وهم فيه» .

وقال أحمد :

«ما أدري ما ذاك؟!» ؛ كالمنكر له .

قلت : ففي قولهما تلميح لطيف إلى أنه ليس لديهما حجة علمية في التوهيم المذكور ، وإنما هو الرأي فقط ، وبمثله لا ينبغي أن يخطَّأ الثقة ؛ لأن تفرده حجة إلا عند المخالفة لمن هو أوثق منه وأحفظ ، وهي مفقودة هنا ، ولقد أصاب الترمذي رحمه الله حينما جمع في كلمته السابقة بين تصحيح الحديث ، والحكم عليه بالغرابة ؛ لأنه الأصل المصرح به في علم المصطلح كما هو معروف عند العلماء ، ولولا ذلك صارت الأحاديث الصحيحة عُرْضَةً للتضعيف لمجرد التفرد وهذا خُلْف ، وبخاصة أن الطريق الأخرى هي بإسناد آخر ورجال آخرين ؛ فهي تؤيد رواية حفص وتشد من أزره ، وتدل على أنه قد حفظ . والله أعلم .

وفي الحديث فائدة هامة ، وهي جواز الأكل ماشياً ، بخلاف الشرب قائماً ؛ فإنه منهي عنه كما ثبت في «صحيح مسلم» وغيره ، وقد سبق تخريج بعضها في المجلد الأول (رقم ١٧٧) ، وذكرت هناك اختلاف العلماء في حكمه مرجِّحاً التحريمَ ؛ لزجره ﷺ عن الشرب قائماً وغيره مما يؤيده ؛ فراجعه .

ولا يجوز معارضة ذلك بأحاديث شربه ﷺ قائماً ؛ لأنها وقعت إما على البراءة الأصلية ، وإما لعذر ؛ وإلى هذا ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية في فتوى له ؛ فليراجعها من شاء (٢٠٩/٣٢ ـ ٢١٠) .

ثم أوقفني بعض الإخوان ـ جزاه الله خيراً ـ على إعلال أبي حاتم أيضاً للحديث ، بعلة غريبة ، فقال ابنه في «العلل» (١٥٠٠/٩/٢) :

«سألت أبي عن حديث رواه محمد بن آدم بن سليمان المِصِّيصي عن حفص ابن غياث . . .(فذكر الحديث)؟ قال أبي : قد تابعه على روايته ابن أبي شيبة عن حفص ، وإنما هو حفص عن محمد بن عبيدالله العرزمي ، وهذا حديث لا أصل له بهذا الإسناد» .

فأقول : هذا الإعلال يُعرف جوابه مما سبق ، وخلاصته أنه توهيم للثقة بدون حجة ، ونقول هنا شيئاً آخر ، وهو أن التسليم بهذا الإعلال يلزم منه نسبة (حفص ابن غياث) إلى التدليس ، وهذا مما لم يقله أحد فيما علمت ، وما لزم منه باطل فهو باطل .

وقد تابع المذكورَين على روايتهما : سَلم بن جنادة عن حفص بن غياث : عند الترمذي ، وابن حبان (١٣٦٩) ، فالحديث حديثه ؛ وهو حجة ، ولا يجوز ردُّه بغير حجة .

٣١٧٩ ـ (أَمَا إنّ رَبَّك يُحبُّ الحامدَ) .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٥٩ و٨٦١ و٨٦٨) و«التاريخ» (١/٤٤٥/ ١٤٢٥) ، والنسائي في «السنن الكبرى» (٤/٤١٦/٧٧٤٥) ، والحاكم (٣/٦١٤) ، وأحمد (٣/٤٣٥) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١/٢٥٨/٨٢٠ ـ ٨٢٥) ، والطحاوي في «شرح المعاني» (٢/٣٧٢) من طرق عن الحسن عن الأسود بن سريع ، قال :

كنت شاعراً ، فقلت : يا رسول الله ! امتدحتُ ربي ، فقال : . . . فذكره ، وما استزادني على ذلك . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي .

قلت : هو كذلك بالنظر لرواية البخاري في كتابيه ؛ فإن الحسن قد صرح بالتحديث عن الأسود من طريقين عنه ، ولولا ذاك لكان معلَّلاً بالعنعنة ؛ لأن الحسن معروف بالتدليس ، والذين جزموا بأن الحسن لم يسمع من الأسود ؛ لم يذكروا حجة سوى حكاية لا يُعرف لها إسناد : أن الأسود لم يُرَ بعد قتل عثمان ، وإلا قولاً لبعضهم : إن الأسود مات يوم الجمل سنة ست وثلاثين ؛ وإنما قدم الحسن

البصرة بعد ذلك ! وهناك قول آخر : أن الأسود بقي بعد الأربعين ، وهذا يلتقي مع تصريح الحسن بالسماع منه ؛ لأن هذا ولد في نحو سنة (٢٢) ؛ فبإمكانه أن يسمع منه كما هو ظاهر ، وإلى هذا مال الدكتور بشار في تعليقه على «تهذيب الكمال» للحافظ المزي (٣/٢٢٢ ـ ٢٢٣) ، فراجعه ؛ فإنه مفيد .

ثم وجدت لتصريحه بالتحديث عن الأسود طريقاً ثالثاً عند النسائي في «الكبرى» (٥/١٨٤/٨٦١٦) بحديث النهي عن قتل الذرية ، الذي كنت خرجته قديماً في المجلد الأول برقم (٤٠٢) معتمداً في تصريحه بالسماع على رواية الحاكم إياه ، والآن وقد طبع «السنن الكبرى» للنسائي ، ووقفنا فيه أيضاً على التصريح ؛ فلينقل إلى الحديث المذكور .

ثم ألحقته به في الطبعة الجديدة ، في مكتبة المعارف ـ الرياض .

ويبدو لي أن الحافظ المزي معنا في إثبات السماع منه ؛ بدليل أنه لما ذكر شيوخ الحسن البصري (٦/٩٧) مصرِّحاً بعدم إدراكه لبعضهم ، أو الخلاف فيه كما هي عادته ـ وذلك من دقته وتحقيقه جزاه الله خيراً ـ قال : «. . والأسود بن سريع (س)» ؛ فلم يذكر في سماعه منه شكّاً بله نفيٍ ، خلافاً للحافظ في «تهذيبه» !

وللحديث طريق أخرى ، يرويها عبدالرحمن بن أبي بكرة أن الأسود بن سريع قال :

أتيت رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله ! إني قد حمدت ربي تبارك وتعالى بمحامد ومدح ، وإياك ، فقال : «أما إن ربك تبارك وتعالى يحب المدح» ، فجعلت أُنشِده ، فاستأذن رجل طُوال أصلع ، فقال لي النبي ﷺ : «اسكت» ، فدخل فتكلم ساعة ثم خرج ، فأنشدته ، ثم جاء فسكّتني ! ثم خرج ، فعل ذلك مرتين أو

ثلاثاً ، فقلت : من هذا الذي سكّتني له؟! قال : «هذا رجل لا يحب الباطل ، [هذا عمر ابن الخطاب]» .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٤٢) ـ والسياق له ـ ، والطحاوي ـ مختصراً ـ وأحمد (٣/٤٣٥) ، وكذا الحاكم (٣/٦١٤ و٦١٥) ـ والزيادة لهما ـ ، والطبراني أيضاً (١/رقم ٨٤٢ و٨٤٣) من طريق علي بن زيد عن عبدالرحمن بن أبي بكرة به .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ له علتان :

الأولى : الانقطاع بين عبدالرحمن هذا والأسود بن سريع ، على ما صرح به ابن منده ؛ فقد ذكر الحافظ في «التهذيب» في ترجمة الأسود : أنه روى عنه الحسن وعبدالرحمن هذا ، وأتبعه بقوله :

«قال ابن منده : ولا يصح سماعهما منه ، توفي أيام الجمل سنة (٤٢) . قلت : تبعه الذهبي على هذا الكلام . . .» .

ثم تعقبه بما خلاصته أن وقعة الجمل كانت سنة (٣٦) بلا خلاف ، وأن أحمد وابن معين ذكرا أنه توفي سنة (٤٢) .

قلت : وسواء كانت وفاته في هذه السنة ـ وهو الذي نميل إليه لما تقدم ـ ، أو كانت التي قبلها ؛ فلا أرى وجهاً للانقطاع الذي ادعاه ابن منده ؛ لأن عبدالرحمن هذا ولد سنة (١٤) في البصرة ، فهو قد أدرك الأسود يقيناً ؛ لأننا إذا افترضنا أن الوفاة كانت سنة (٣٦) فيكون عُمُرُ عبدِالرحمن حينئذٍ (٢٢) سنة ، وعلى ما هو الراجح لدينا يكون عمره يومئذ (٢٨) سنة ، مع العلم أن الأسود كان نزل البصرة وقص بها . وكأنه لذلك لما ترجم له الحافظ المزي وغيره ، وذكروا من روى عنهم من

الصحابة ؛ كان منهم الأسود هذا ولم ينفوا سماعه منه ؛ فهذه العلة إذن غير قادحة .

والعلة الأخرى : ضعف علي بن زيد بن جُدعان ؛ لكنه لم يتفرد به ؛ فقال الطبراني في «معجمه» (١/رقم ٨٤٤) : حدثنا محمد بن عبدالله الحضرمي : ثنا مَعْمَرُ بنُ بَكَّار السَّعْدي : ثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري عن عبدالرحمن بن أبي بكرة به نحوه .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ؛ غير معمر بن بكار السعدي ، قال العقيلي في «الضعفاء» (٤/٢٠٧) :

«في حديثه وهم ، ولايتابع على أكثره» .

وذكره ابن أبي حاتم (٤/١/٢٥٩) دون تجريح أو تعديل .

وأما ابن حبان ؛ فذكره في «الثقات» (٩/١٩٦) .

وقال الذهبي في «الميزان» :

«شيخ لمطيَّن ، صويلح» .

قلت : فيبدو مما تقدم من ترجمته أنه يمكن الاستشهاد به ، وبخاصة إذا تذكَّرنا أن الحاكم صحح له هذا الحديث ؛ فإنه رواه (٣/٦١٥) من طريق الحضرمي - وهو (مطين) - عنه ، وقال عقبه :

«حديث صحيح» .

ولكن رده الذهبي بقوله :

«قلت : معمر له مناكير» .

وهذا لا يمنع من الاستشهاد به ، ومتابعة ابن جدعان له ترفع عنه النكارة ، وبها يثبت الحديث بتمامه ، والله أعلم .

والحديث جزم شيخ الإسلام ابن تيمية في «الرد على البكري» (ص٢٩١) بنسبته إلى النبي ﷺ .

وكنت قد أشرت إلى ضعفه في «تحريم آلات الطرب» (ص١٢٣) ، وجزمت في «ضعيف الأدب المفرد» (٣٤٢/٥٥) أنه ضعيف بهذا التمام ، وأحلت على «الضعيفة» (٢٩٢٢) ، ولم أكن وقفتُ ـ حينذاك ـ على متابعة الزهريِّ لابن جُدعان ، فسبحان من قد أحاط بكل شيء علماً ، والمعصوم من عصمه الله .

٣١٨٠ ـ (لا يُتْمَ بعدَ احتلامٍ ، ولا يُتْمَ على جاريةٍ إذا هي حاضتْ) .

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٥٠٢/١٦/٤) : حدثنا محمد بن عبدالله الحضرمي : ثنا محمد بن أبي بكر المقدَّمي : ثنا سَلْمُ بن قتيبة : ثنا ذَيَّالُ بن عُبَيْد قال : سمعت جدي حنظلة يقول : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات معروفون ؛ وذيَّال بن عُبيد وثقه ابن معين ، وابن حبان (٢٢٢/٤) ، ولا ينافيه قول ابن أبي حاتم بعد أن روى توثيق ابن معين :

«سألت أبي عنه؟ فقال : تابعي . قلت : يحتج بحديثه؟ فقال : شيخ أعرابي» .

فأقول : إنه يشير بذلك إلى أنه وسط ليس في الحجة كغيره من الحفاظ المشهورين ، وقد روى عنه جمع من الثقات ، ولهذا ؛ قال فيه الحافظ في «التقريب» :

«صدوق» . وقال في «التلخيص الحبير» (١٠١/٣) :

«وإسناده لا بأس به» . وقال شيخه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٢٦/٤) :
«رواه الطبراني ، ورجاله ثقات» .

وعزاه الحافظ في ترجمة حنظلة من «الإصابة» للحسن بن سفيان والباوردي وابن السكن من طريق سلم بن قتيبة به .

وللحديث طرق أخرى كنت خرجتها في «الإرواء» (٧٩/٥ ـ ٨٣) وبينت عللها ، وانتهيت إلى أنه صحيح بمجموعها ، وبخاصة وأن من بينها حديثاً صحيحاً موقوفاً على ابن عباس ، وآخر مرفوعاً حسنه النووي في «الرياض» (١٨٠٨ ـ بتحقيقي) ، فعارضني في ذلك أحد الناشئين الأغمار في هذا المجال ، فذكره في «الأحاديث الضعيفة» التي استخرجها من كتاب «الرياض» ، وجعلها في آخر الكتاب من طبعته هو ، استعمل فيها مِعْوَل الهدم في الأحاديث الصحيحة ، بغير علم ولا هدى ؛ لأنه لا علم عنده بهذا الفن ، ويغلب عليه التعلق بالجرح بالراوي وبأحاديثه ، مهما كان الجرح سهلاً لا يعارض به التوثيق ، أو أن يتابع ممن يتقوى به حديثه عند أهل العلم من المتقدمين والمتأخرين ، بل رأيته أحياناً يتجاهل التوثيق أو ينكره لِيَسْلَمَ له الجرح والتضعيف ، وقد دلت طريقة تضعيفه على أنه لا يتبنى الحديث المعروف عند المحدثين بالحديث الصحيح لغيره ، بله الحديث الحسن لغيره ، الذي ينتج من تقوية الحديث الضعيف بالشواهد والطرق ، والذي يكني الترمذي عنه بقوله : «حديث حسن» فقط دون قوله : «حديث حسن غريب» ؛ كما نص عليه في آخر كتابه ؛ الأمر الذي ذكرني بضلال أحد المدعين العلم والطاعنين في السنة والأحاديث الصحيحة بهواه أيضاً ، قال ـ بجهل بالغ في تعليقه على «دفع شبه التشبيه» (ص٦٤) ـ :

«والقول الفصل : أنه لا يجوز تصحيح الأحاديث بالشواهد ألبتة» !

ثم أعاد هذا المعنى في أواخرالكتاب ، فقال (ص٢٢٢) :

«ولسنا ممن يصحح بالشواهد»[1] !

على مثل هذا وغيره ـ مما يخالف القواعد العلمية التي وضعها علماء الإسلام ـ جرى المشار إليه ، فيا ترى من السابق منهما إلى مثل هذه الجهالة؟! وهل كان ذلك من باب ﴿**تشابهت قلوبهم**﴾ ، أم أن أحدهما يلقِّن الآخر ، أو كما قال تعالى : ﴿**أتواصوا به بل هم قوم طاغون**﴾؟!

والمقصود أن المومى إليه ضعف هذا الحديث في «ضعيفته» المشار إليها آنفاً برقم (١٢٥) ، ناظراً إلى مفردات طرقه دون أن يعتمد على ما يعطيه مجموعها من قوة للحديث ! فماذا يا ترى سيكون موقفه من طريق حديث الترجمة؟! إن أخشى ما أخشاه أن يبتدع له علة يتشبَّث بها للطعن فيه ، كما فعل في بعض طرق حديث العرباض بن سارية في الموعظة ؛ فإنه مع تضعيفه إياه من جميع طرقه على تلك القاعدة المشؤُومة ، ومع أن أكثرها صحيحة ؛ فإني لما قدَّمت إليه طريقاً أخرى من «مسند الشاميين» لم يكن وقف عليها ؛ اعترف بصحتها بحضورنا ، ثم نَكص على عقبيه ، كما تراه مبيناً في الاستدراك رقم (١٣) المطبوع في آخر المجلد الثاني من «سلسلة الأحاديث الصحيحة» الطبعة الجديدة ! والله المستعان .

---

(١) لقد تراجع الرجل عن ضلالته هذه في فهرس الخطأ والصواب ، ولعل ذلك بتنبيه أحدهم إياه ، وإلا فالرجل ـ عملياً ـ كالناقد (!) المشار إليه ، لا يعبأ بالطرق المقوية للأحاديث ، وهذا هو المثال أمامك ، وأما ذاك الضال ؛ فقد أبطل حديث : «أين الله؟» مع كثرة طرقه ، وأحدها في مسلم ، كما تقدم بيانه قريباً برقم (٣١٦١) .

أحاديث في تحريك الإصبع في التشهد ، والردُّ على من أنكره

٣١٨١ - (كان يشير بإصبعه السَّبَّاحةِ في الصلاة) .

أخرجه أحمد (٣/٤٠٧) ، والبخاري في «التاريخ» (٢/١/٢٩٦) من طريق سفيان عن منصور عن أبي سعيد الخُزاعي عن عبدالرحمن بن أبزى أن رسول الله ﷺ . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير أبي سعيد هذا .

وقال جرير : عن منصور عن راشد أبي سعد ؛ أخرجه أحمد أيضاً ، وفي ترجمته أورده البخاري ، ولم يذكر فيه جرحاً . وأورده ابن حبان في «الثقات» ، وسمى أباه سعداً ، فقال (٦/٣٠٣) :

«راشد بن سعد أبو سعد ، يروي عن عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، روى عنه منصور والأعمش» .

وقال المعلق عليه :

«لم يسم أباه البخاري ، ولا ابن أبي حاتم ، ولا صاحب «التهذيب» . .» !

قلت : هو ليس في «التهذيب» مطلقاً ؛ فتنبه .

وللحديث شواهد تؤكد صحته من حديث جمع من الصحابة :

أولاً : أبو حميد الساعدي في وصفه لتشهد النبي ﷺ قال فيه :

«ثم يشير في الدعاء بإصبع واحدة» .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٣/١٧٠ - ١٧١ - الإحسان) ، والطحاوي

في «شرح معاني الآثار» (١/١٥٣) ، والسَّرَّاج في «مسنده» (ق٢٥/١) ، والبيهقي (٢/١٠١ ـ ١٠٢) بسند فيه جهالة ، بينته في «ضعيف أبي داود» (١١٨) ، وعدَّه ابن حبان محفوظاً .

ثانياً : خُفَافُ بن إيماءٍ قال :

«كان رسول الله ﷺ إذا جلس في آخر صلاته ؛ يشير بإصبعه السبابة ، وكان المشركون يقولون : يسحر بها ؛ وكذبوا ، ولكنه التوحيد» .

أخرجه أحمد (٤/٥٧) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٤/٢٥٧/٤١٧٦) ـ والسياق له ـ ، والبيهقي (٢/١٣٣) بسند رجاله ثقات ؛ لكن أدخل بعضهم بين تابعي الحديث وخفاف رجلاً لم يسم .

ثالثاً : وائل بن حُجْر في حديث وصفه لتشهده ﷺ قال :

«ثم رفع إصبعه ، فرأيته يحركها ، يدعو بها» .

أخرجه أصحاب بعض «السنن» وغيرهم ، وصححه ابن خزيمة ، وابن حبان ، وابن الجارود ، وابن الملقن ، والنووي ، وابن القيم ، وابن حجر العسقلاني ، وهو مخرج في «الإرواء» (٢/٦٨ ـ ٦٩) ، و«صحيح أبي داود» (٧١٧) ، وهو شاهد قوي لحديث الترجمة ؛ فإن قوله فيه : «يشير» بمعنى قول وائل : «يحركها» ، كما يأتي بيانه قريباً إن شاء الله تعالى .

وقد شذ بعض المتأخرين عن هؤلاء الأئمة المصحِّحين للحديث ـ وغيرهم ممن تلقى الحديث بالقبول وعمل به أو تأوله ، كما بينت ذلك في «تمام المنة» (ص٢١٨) ـ ؛ فضعفوه بدعوى تفرد زائدة بن قدامة عن عاصم بن كليب . . بقوله : «يحركها» دون سائر أصحاب عاصم ، وقد رددت على هؤلاء المتأخرين في

المصدر المذكور بما خلاصته أن الإشارة لا تنافي التحريك، كل ما في الأمر أنها ليست نصّاً في التحريك، ولا هي تنافيه، مع مخالفتهم لأولئك الأئمة كما حققته هناك؛ فليرجع إليه من شاء التوسع.

ولكنني أريد الآن أن أؤكد صحة حديث زائدة بمتابعات مِنْ غيرِهِ له، تبين للقراء وهَم أولئك المتأخرين في تضعيفهم لحديثه ومخالفتهم للأئمة، وذلك؛ بمناسبة أنني وقفت أخيراً على رسالة لأحد الطلبة المتعلقين بهذا العلم سماها: «المنهج الصحيح في الحكم على الحديث النبوي الشريف» بقلم عادل مرشد، ويذكر فيها أنه من تلامذة الشيخ شعيب الأرناؤوط، ويبدو لي منها أنها إن لم تكن من تأليفه؛ فهي على الغالب من تلقينه إياه، ويهمُّني منها الآن أنه ذكر حديث زائدة هذا مثالاً من أربعة أمثلة للحديث الشاذ بزعمه، وهو في ذلك مقلد لمن سبقت الإشارة إليهم من المتأخرين، ولم يأت هو بشيء جديد إلا الكشف عن جهله، وأنه ليس أهلاً للخوض في مثل هذا الموضوع الخطير! فعياذاً بالله تعالى من العجب والغرور وحب الظهور؛ فإنه يقصم الظهور! وهاك البيان:

لقد سمى الرجل أحد عشر راوياً من أصحاب عاصم بن كُلَيب عارض بهم رواية زائدة[1]، مشيراً إلى مصادرها من كتب السنة مرقماً إياهم بأرقام متسلسلة، وأنت إذا رجعت إلى تلك المصادر؛ وجدت أنه موَّه على القراء بما لا طائل تحته ببعض من سمى مثل: «٧ ـ عبدالله بن إدريس عند ابن ماجه (٩١٢)» و: «٩ ـ أبو عوانة عند الطبراني ٢٢/٩٠»؛ فإن هذين لا يجوز حشرهم مخالفين لرواية زائدة؛ لأنهما لم يذكرا الإشارة مطلقاً، وذلك يدل أنهم اختصروا الحديث، خلافاً للذين

---

(١) وهو في ذلك مقلد لمؤلف رسالة «البشارة في شذوذ تحريك الأصبع في التشهد» التي كنت رددت عليها في «تمام المنة».

أثبتوها ، وهم التسعة الباقون ، فكما لا يجوز معارضتهم بروايتهما ، فكذلك لا يجوز معارضة رواية زائدة بهما ! وذلك ؛ لأن معه ـ كالتسعة ـ زيادة علم ، وزيادة الثقة مقبولة كما هو ظاهر معروف عند أهل العلم .

إذا تبين هذا ؛ فلننظر في روايات التسعة الباقين وألفاظهم ، فإننا سنجد فيهم من وافق زائدة على روايته التحريك من حيث المعنى ، وإن اختلفت ألفاظهم ، ولست أدري إذا كان عدم سرده إياها كان عن عمد أو جهل ، وأحلاهما مر ! فأقدِّم أسماءهم مع التخريج حسبما جاء في رسالته ، معقِّباً لها بألفاظهم المشار إليها :

الأول : «٤ ـ أبو الأحوص سلاَّم بن سُلَيْمٍ عند الطيالسي (١٠٢٠) ، والطبراني (٨٠/٢٢)» .

فأقول : لفظه عند المذكورين : «وجعل يدعو» ، زاد الطيالسي : «هكذا يعني : بالسبابة ، **يشير** بها» .

الثاني : «٨ ـ زهير بن معاوية عند أحمد (٣١٨/٤) ، والطبراني (٨٤/٢٢)» .

قلت : ولفظهما : «ثم رأيته يقول هكذا ، ورفع زهير بإصبعه المسبِّحة» .

الثالث : «١١ ـ بشر بن المُفَضَّل عند النسائي (٣/ ٣٥ ـ ٣٦)» .

قلت : ولفظه : ورأيته **يقول** هكذا ؛ وأشار بشر بالسبابة من اليمنى وحلَّق الإبهام والوسطى» .

ورواية بشر هذه : أخرجها ابن خزيمة أيضاً في «صحيحه» (٧١٣/٣٥٣/١) مقرونة برواية عبدالله بن إدريس بلفظ :

«ثم حلَّق ، وجعل يشير بالسباحة يدعو» .

قلت : فهذه الألفاظ من هؤلاء الثقات الأربعة تؤيد رواية زائدة ، وتؤكد صحتها وبطلان إعلال هؤلاء المتأخرين لها بالشذوذ ، وذلك ؛ لأن قول زهير وبشر : «يقول هكذا» : هو بمعنى رواية أبي الأحوص وابن إدريس : «يشير» ؛ لأنه فعل مضارع يفيد التكرار عند العارفين باللغة العربية وآدابها ، كما هو الشأن في قول زائدة : «يحرِّكها» ، ولذلك ؛ أنكرها المتأخرون المشار إليهم آنفاً ، فكذلك قول هؤلاء الثقات : «يشير» ؛ هو فعل مضارع يفيد تكرر الإشارة ولا فرق ، فهو بمعنى «يحرك» ، وهذا ظاهر جدّاً ، فلا أدري كيف خفي ذلك على المنكرين للتحريك؟! وإن مما يؤكد ما ذكرت : زيادة أبي الأحوص ، وكذا بشر عند ابن خزيمة : «وجعل . . يشير بها» ؛ فإنه أصرح في الدلالة على الإشارة والتحريك ، وهذا ظاهر أيضاً .

والخلاصة : أن حديث وائل من رواية زائدة في التحريك صحيح ، وله متابعون ثقات في معناه ، وأن الذين أعلوه بالشذوذ تغافلوا عن روايات الثقات الموافقة له ، وعن إفادة الفعل المضارع الاستمرار ، كما تجاهلوا تصحيح الأئمة المتقدمين له ، واستعلوا عليهم ! وادعوا علم ما لم يعلموا !

ومن الغريب حقّاً : أن تلميذ الشيخ شعيب المومى إليه - والذي يتبجَّح بالتتلمذ عليه والعمل تحت إشرافه وتوجيهه - قد خالف في هذا الحديث شيخه أيضاً ! فإن هذا قد قال في تعليقه على حديث زائدة هذا في «صحيح ابن حبان» (١٧١/٥) :

«إسناده قوي» ! ولم يعله بالشذوذ ، وهو الحق !

فلا أدري أتراجع الشيخ عن هذه التقوية إلى رأي التلميذ وجهله ، أم أصابه منه ما أصابه من تلميذه الآخر (حسان عبدالمنان) من المخالفة في عشرات الأحاديث التي ضعفها من «رياض الصالحين» ، وذكر في أعقابها أن الشيخ وافقه عليها ، مع أن بعضها قد صححها أيضاً في بعض تعليقاته؟! ذلك مما ستكشفه الأيام .

وانظر بعض الأحاديث الصحيحة التي ضعفها (حسان) هذا بجهل بالغ في الاستدراك رقم (٦ و١١ و١٣) في آخر المجلد الثاني من «سلسلة الأحاديث الصحيحة» الطبعة الجديدة ، والاستدراك (١٤) ، فتحته حديث آخر صحيح ضعفه المسمى بـ (عادل) بجهل بالغ يدل على أنه لا فقه عنده .

(تنبيه) : ثم وقفت على حديث خُفاف بن إيماء في «مسند أبي يعلى» (٢٠٧/٢ ـ ٢٠٨) من طريق يزيد بن عياض عن عمران بن أبي أنس عن أبي القاسم مقسم مولى بني ربيعة عن الحارث قال :

صليت في مسجد بني غفار ، فلما جلست ؛ جعلت أدعو وأشير بإصبع واحدة ، فدخل عليَّ خفاف بن إيماء الغفاري وأنا كذلك ، فقال : . . . فذكر الحديث .

فقال المعلق عليه ـ بعد أن ضعفه بيزيد بن عياض ، وخرجه من رواية أحمد والبيهقي ـ :

«وهو إسناد ظاهره أنه منقطع ، غير أن الرواية التي عندنا هنا لعلها تُعِينُ في تعيين الرجل المجهول وأنه ابن خُفَاف ، فإذا كان الأمر كذلك يكون الإسناد صحيحاً» !

كذا قال ! وهو عجيب غريب لأمور :

أولاً : ليس في الإسناد التصريح بأن الحارث هو ابن خفاف ، بل الظاهر أنه غيره ؛ إذ لو كان كذلك لقال : «دخل علي أبي خُفافٌ» أو نحوه ، ولم يكن مقبولاً منه قوله : «صليت في مسجد بني غفار» وهو غفاري !

ثانياً : لو كان فيه التصريح بأنه ابن خفاف ؛ لم يكن الإسناد صحيحاً ، كيف وفيه يزيد بن عياض وقد ضعفه؟!

ثالثـاً : إن اقتصاره على تضعيف يزيد فيه تساهل واضح ؛ فإن الرجل أسوأ حالاً ؛ فقد تركه النسائي وغيره ، وقال الحافظ في «التقريب» :

«كذبه مالك وغيره» .

٣١٨٢ـ (كان إذا حزَبَه أمرٌ ، قال : يا حيُّ ! يا قيُّومُ ! برحمتِكَ أَستغيثُ) .

أخرجه الترمذي (٩/١٨٥/٣٥٢٤) ، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٠٩/٣٣٢) ـ واللفظ له ـ من طريق يزيد الرَّقاشي عن أنس بن مالك قال : . . . فذكره . وقال الترمذي :

«حديث غريب» .

قلت : وعلته يزيد هذا ـ وهو ابن أبان ـ ، وهو ضعيف كما في «الكاشف» و«التقريب» ، مع صلاحه وعبادته .

لكن له شاهد من حديث عبدالله بن مسعود قال :

كان رسول الله ﷺ إذا نزل به هم أو غم قال : . . . فذكره .

أخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/٥٠٩) ، ومن طريقه البيهقي في «الدعوات الكبير» (١٢٧/١٧٠) ، من طريق النضر بن إسماعيل البجلي : ثنا عبدالرحمن بن إسحاق : ثنا القاسم بن عبدالرحمن عن أبيه عنه . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» . ورده الذهبي بقوله :

«قلت : عبدالرحمن لم يسمع من أبيه ، وعبدالرحمن ومن بعده ليسوا بحجة» .

وتعقبه المعلق عليه بقوله :

«أقول : ذكره في «التقريب» ، فقال : ثقة من صغار الثانية (التابعين) ، مات سنة تسع وسبعين ، وقد سمع من أبيه ، ولكن شيئاً يسيراً . وقال في ترجمة ابنه القاسم : ثقة عابد من الرابعة . فكيف يصح إطلاق الذهبي عدم حُجِّيَّتِهم؟ الحسن النعماني» .

قلت : يرد عليه أمران :

الأول : أنه لا يصح الاعتراض بقول الحافظ ابن حجر على الذهبي ؛ لجواز أن يكون الراجح عنده عدم سماع عبدالرحمن من أبيه ؛ فإن الحفاظ مختلفون فيه ، وإن كان الراجح ما ذكره الحافظ .

والآخر : أن النعماني لم يفهم كلام الذهبي ؛ فإن قوله : «وعبدالرحمن ومن بعده ليسوا بحجة» لا يعني عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود ، وإنما عبدالرحمن ابن إسحاق - وهو أبو شيبة الواسطي - ؛ فقد قال فيه في «الكاشف» وغيره :

«ضعفوه» .

والراوي عنه : النضر بن إسماعيل البجلي قال فيه في «الكاشف» :

«ليس بالقوي» . وكذا قال الحافظ في «التقريب» .

وانظر تعليق الأخ بدر على «الدعوات» .

ويشهد للحديث ما علمه النبي ﷺ لفاطمة رضي الله عنها أن تقول إذا أصبحتْ وإذا أمستْ :

«يا حي ! يا قيوم ! برحمتك أستغيث ، وأصلح لي شأني كله ، ولا تكلني

إلى نفسي طرفة عين أبداً» .

رواه النسائي وغيره بسند حسن ، وصححه المنذري ، وقد مضى تخريجه برقم (٢٢٧) .

(تنبيه) : أورد شيخ الإسلام ابن تيمية حديث الترجمة في «الكلم الطيب» (رقم ١١٨) بلفظ ابن السني معزوّاً للترمذي ، وإنما هو عنده بلفظ : «كربة» ، وتبعه على ذلك تلميذه ابن القيم في «الوابل الصيب» (٢٣٥) ! وسكت عليه ـ وعن الكشف عن علته ـ : الشيخ الأنصاري كما هي عادته ! وكذلك فعل الشيخ عبدالقادر الأرناؤوط في طبعته لـ «أذكار النووي» (ص١٠٢) ، لكن الحديث فيه بلفظ الترمذي معزوّاً إليه ؛ إلا أنه قال عقبه :

«قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد» !

ولم أره في «مستدركه» ، وأظنه التبس عليه بحديث فاطمة المذكور آنفاً ؛ فإنه من حديث أنس أيضاً ، لكنه من طريق آخر عنه .

ثم رأيت ابن علان قد نقل في «شرح الأذكار» (٥/٤) عن الحافظ ما يدل على وهم النووي ، فراجعه إن شئت .

٣١٨٣ ـ (إذا سمعتُم صياحَ الدِّيَكة [بالليلِ] ؛ فاسألوا اللهَ من فضلهِ ، [وارغبُوا إليه] ؛ فإنّها رأتْ ملَكاً ، وإذا سمعتُم نهيقَ الحمارِ [بالليلِ] ؛ فتعوَّذُوا باللهِ من الشيطانِ ؛ فإنهُ رأى شيطاناً) .

أخرجه البخاري (٣٣٠٣) ومسلم (٨٥/٨) وأبو داود (٥١٠٥) والترمذي (٣٤٥٥) ، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٣٩١/٤٢٧/٦) و«عمل اليوم والليلة» (رقم ٩٤٤) ، وابن أبي شيبة (٩٨٥٤/٤٢٠/١٠) كلهم من طريق قتيبة بن سعيد :

ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : . . . فذكره . وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح» .

قلت : وتابع قتيبةَ : سعيدُ بن أبي مريم عند البغوي في «شرح السنة» (١٣٣٤/١٢٦/٥) ، وقال :

«حديث متفق على صحته ، أخرجاه جميعاً عن قتيبة عن الليث» .

وتابعه آخرون من الثقات ، وزادوا عليه تلك الفوائد الهامة التي تراها بين المعكوفات ، وهاك البيان :

الأول : شعيب بن حرب المدائني ، وهو ثقة احتج به البخاري ، قال أحمد (٣٦٤/٢) : حدثنا شعيب بن حرب أبو صالح ـ بمكة ـ قال : ثنا ليث بن سعد به ؛ وزاد الزيادة الأولى والثالثة .

الثاني : هاشم بن القاسم أبو النضر البغدادي ، وهو ثقة ثبت احتج به الشيخان ، قال أحمد أيضاً (٣٠٦/٢) : ثنا هاشم : ثنا ليث به ، وعنده الزيادة الأولى .

الثالث : عبدالله بن صالح أبو صالح كاتب الليث ، وهو مستقيم الحديث فيما روى عنه البخاري وأمثاله من الحفاظ ، وروى عنه في «الصحيح» ، قال في «الأدب المفرد» (رقم ١٢٣٦) : حدثنا عبدالله بن صالح : حدثني الليث به ، وزاد الزيادة الأولى .

قلت : فاتفاق هؤلاء الثقات الثلاثة على الزيادة الأولى مما يلقي الطمأنينة في النفس على صحتها ، حتى ولو فرض تفرد هاشم بها ؛ لأنه ثقة ثبت كما تقدم ،

بناءً على قاعدة : «زيادة الثقة مقبولة» ، فكيف ومعه من ذكرنا؟! فكيف ولها شاهد من حديث جابر كما يأتي بعده؟!

وأما الزيادة الثالثة ؛ فهي وإن كان تفرد بها شعيب بن حرب دون الآخرين ؛ فهي زيادة لفظية ؛ لأن السياق مع الزيادة المتفق عليها يؤيد معناها ، فتأمل .

وأما الزيادة الثانية ؛ فقد تفرد بها ثقة آخر ، وهو سعيد بن أبي أيوب ، وهو ثقة ثبت أيضاً احتج به الشيخان ، فقال الإمام أحمد (٢/٣٢١) : ثنا أبو عبدالرحمن : ثنا سعيد : حدثني جعفر بن ربيعة به .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وأبو عبدالرحمن هو عبدالله ابن يزيد المكي المقرئ ، وهو ثقة فاضل من كبار شيوخ البخاري .

ومن طريقه : أخرجه ابن حبان (٢/١٧٥/١٠٠١) وأبو يعلى (١١/١٤٨) وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٠٦) .

وقد أخرجه النسائي في «عمله» (٩٤٣) من طريق أخرى عن سعيد ؛ مقروناً بالليث بالزيادة الأولى ، فقال : أخبرنا وهب بن بيان قال : حدثنا الليث ابن سعد وسعيد بن أبي أيوب عن جعفر بن ربيعة به مثل حديث الترجمة ، وفيه الزيادة الأولى .

وهذه متابعة قوية للثقات الثلاثة المتقدمين في هذه الزيادة ، وكان الأولى أن تذكر عقبهم مباشرة ، ولكن هكذا قُدِّرَ .

وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير وهب بن بيان ، وهو ثقة .

(تنبيه) : قد تبين لك من تخريج الحديث أن زيادة : «الليل» فيه من أفراد «الأدب المفرد» وغيره دون «الصحيحين» ، ولذلك ؛ فعزو محمد فؤاد عبدالباقي إياه في تعليقه على «الأدب» لـ «الصحيحين» من أوهامه الكثيرة التي تدل على أنه لا علم عنده بفن التخريج ، وقد وهم الجيلاني شارح «الأدب» (٦٣٧/٢) فعزاه لـ «الخمسة» ، ويعني : الستة دون ابن ماجه ، وهذا أغرق في الوهم من ذاك ؛ لأن الزيادة ليست عندهم جميعاً كما تقدم .

ونحوه ما فعله المعلق على « . . صحيح ابن حبان» (٢٨٦/٣) ؛ فإنه خرَّج الحديث معزوّاً لأكثر المصادر المتقدمة مشيراً إلى مواضعها بالأرقام ، ومنها الخمسة ، موهماً أن زيادة ابن حبان : «وارغبوا إليه» عندهم أيضاً ! وليس كذلك ؛ كما سبق . ولذلك ؛ قررت أن أستدرك الحديث لهذه الزيادة ، فَأُورِدَهَا في «صحيح موارد الظمآن» ، حيث إن الهيثمي لم يورده في «الموارد» ؛ لأن أصله في «الصحيحين» ؛ والله أعلم .

٣١٨٤ ـ (إذا سمعتُم نُباحَ الكلبِ بالليل أو نُهاقَ الحميرِ ؛ فتعوّذوا باللهِ ؛ فإنَّهم يرونَ ما لا ترونَ .

وأقلّوا الخروجَ إذا هدَأَتِ الرِّجْلُ ؛ فإنّ اللهَ يبُثُّ في ليلهِ من خلقِه ما يشاءَ .

وأجيفُوا الأَبوابَ ، واذكرُوا اسمَ اللهِ عليها ؛ فإنَّ الشيطانَ لا يفتحُ باباً أُجيفَ وذُكرَ اسمُ اللهِ عليهِ .

وغطُّوا الجرارَ ، وأكفِئُوا الآنية ، وأَوْكُوا القِرَبَ) .

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٢١٠/٤ ـ ٢١١) ، ومن طريقه : ابن حبان (٥٤٩٣) : حدثنا عبيدالله بن عمر : حدثنا يزيد بن زُريع : حدثنا محمد بن

إسحاق قال : حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث عن عطاء بن يسار عن جابر ابن عبدالله قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير محمد بن إسحاق وهو صاحب «السيرة» ، وهو مدلس ، ولكنه قد صرح في رواية يزيد بن زريع عنه بالتحديث ، ويزيد ثقة ثبت ، وهذه فائدة لم أكن وقفت عليها يوم خرجت فقرة الخروج في المجلد الرابع من هذه السلسلة (١٥١٨) ، فقد خرجته هناك من رواية جمع منهم الحاكم وصححه ووافقه الذهبي .

ومن الغريب أن المعلق على «مسند أبي يعلى» ـ الذي صحح هذا الإسناد ـ لم يكن تنبه لتحديث ابن إسحاق في موضع آخر رواه أبو يعلى برقم (٢٢٢١) عنه بالعنعنة ، فأعله المومى إليه بالعنعنة ! فكان عليه أن يشير إلى روايته الأخرى الآتية في «المسند» مصرحاً بالتحديث ، ولكن جلَّ من لا ينسى .

والشطر الثاني من الحديث له طرق أخرى عن جابر ، بعضها في «الصحيحين» ، خرجتها في «الإرواء» (١/ ٨٠ ـ ٨١) ؛ فليراجعها من شاء .

وللجملة الأولى منه شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

«إذا سمعتم نهيق الحمار ، ونُباح الكلب ، وصوت ديك بالليل ؛ فتعوذوا بالله من شر الشيطان ؛ فإنهم يرون ما لا ترون» .

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (١١/١٨٧/٦٢٩٦) ، وعنه ابن السني (٣٠٧) من طريق يحيى بن أبي سليمان عن سعد بن إبراهيم عن الأعرج عنه .

قلت : ورجاله ثقات ؛ غير يحيى هذا ؛ وهو ضعيف ، بل قال البخاري : «منكر الحديث» .

والنكارة في حديثه هذا ظاهرة ؛ حيث جعل صوت الديك بالليل مما يستعاذ منه ! فلعله سقط عنه جملة سؤال الله من فضله . والله أعلم .

٣١٨٥ ـ (لا تقومُ السّاعةُ ؛ حتّى يَقتلَ الرجلُ جارَه وأخاه وأباه) .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ١١٨) : حدثنا مَخْلَدُ بن مالك قال : حدثنا عبدالرحمن بن مَغْراء قال : حدثنا بُرَيد بن عبدالله عن أبي بُرْدة عن أبي موسى قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

وذكره الديلمي في «مسند الفردوس» (٣/١٦٨ ـ الغرائب) عن الحاكم معلقاً عليه بإسناده عن مخلد بن مالك به .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات رجال البخاري ؛ غير عبدالرحمن بن مغراء ، وهو مختلف فيه ، قال الذهبي في «الكاشف» :

«وثقه أبو زرعة وغيره ، ولينه ابن عدي» .

وقال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق تُكُلِّمَ في حديثه عن الأعمش» .

قلت : وهذا عن غيره كما ترى ، فهو جيد كما ذكرنا .

(تنبيه) : ليس عند الديلمي قوله : «جاره وأباه» ، وكذلك ذكره السيوطي في «الجامع الكبير» برواية الحاكم في «تاريخه» ! ففاته هذا المصدر العالي الموثوق به ، وبتحرِّي مؤلفه الإمام البخاري ، وهذا النص الأتم ! وكذلك فات ذلك المعلق على «الفردوس» (٥/٨١/٧٥٢٠) .

٣١٨٦ - (من صلّى صلاةً لمْ يُتِمَّها ؛ زِيدَ عَلَيها مِنْ سُبُحاتِه حتّى تَتِمَّ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٨/٢٢ - ٢٣) : حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل : ثنا الهيثم بن خارجة : ثنا محمد بن حِمْيَرٍ عن عمرو بن قيس السَّكوني قال : سمعت عائذ بن قُرطٍ يقول : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال البخاري - على كلام يسير في محمد بن حمير - ؛ غير عبدالله بن أحمد ، وهو ثقة حافظ .

والحديث عزاه الحافظ في ترجمة عائذ بن قرط من «الإصابة» للبغوي أيضاً ، وابن أبي خيثمة ، وابن شاهين من طريق قيس بن مسلم السكوني عن عائذ بن قرط به ، وقال :

«وإسناده حسن» .

كذا وقع فيه : «قيس بن مسلم» مقلوباً محرفاً ! ولعله من الطابع إن لم يكن سبق قلم من المؤلف .

وقال الهيثمي في «المجمع» (١/٢٩١) :

«رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله ثقات . وعن عبدالله بن قرط قال : قال رسول الله ﷺ . . (قلت : فذكر الحديث وقال :) رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله ثقات» .

فأقول : لم يطبع بعدُ مسند عبدالله بن قرط من «كبير الطبراني» لننظر في إسناده ، وأظنه هو الذي في كتاب الطبراني الآخر : «مسند الشاميين» ؛ فقد قال فيه (٢/٤٩٣ - المصورة) : حدثنا أحمد بن المُعَلَّى الدمشقي : ثنا هشام بن عمار :

ثنا محمد بن حمير : ثنا عمرو بن قيس الكندي عن عبدالله بن قرط به .

قلت : والقول في هذا الإسناد نحو القول في الذي قبله ؛ ذلك أن رجاله رجال البخاري أيضاً ؛ غير أحمد بن المعلى الدمشقي ثقة مترجم في «التهذيب» كعبدالله بن أحمد ؛ وإنما قلت : «نحو . . .» ؛ لأن هشام بن عمار مع كونه من رجال بل من شيوخ البخاري في «الصحيح» ؛ ففيه كلام كثير ، يقرِّبه لك قول الذهبي في «المغني» :

«ثقة مكثر ، له ما ينكر ، قال أبو حاتم : صدوق قد تغير ، وكان كلما لُقِّنَ تلقن . وقال أبو داود : حدث بأرجح من أربع مئة حديث لا أصل لها» .

وقال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق ، مقرئ ، كبِر فصار يتلقن ، فحديثه القديم أصح» .

فأقول : من أجل هذا التلقن ؛ فإني لا أستطيع الحكم على إسناده بالصحة ، وبخاصة وقد خالف الهيثم بن خارجة الثقة في قوله في اسم صحابي الحديث : «عبدالله بن قرط» ، والهيثم قال : «عائذ بن قرط» ، وهو الصواب .

ولعل ابن عبدالبر - حافظ الأندلس - لم يقف إلا على طريق هشام هذا ؛ فإنه ذكره في «التمهيد» (٢٤/٨١) من طريق محمد بن حمير عن عمرو بن قيس السكوني عن عبدالله بن قرط به ، وقال :

«هو عندي حديث منكر ، ولا يحفظ إلا من هذا الوجه ، وليس بالقوي» .

قلت : ولا وجه لهذا الإنكار عندي ؛ إلا إن كان وقع لديه من طريق هشام ، وإلا ؛ فالطريق الأولى سالمة منه ، إلا إن كان يعتد بما قيل في محمد بن حمير من

الكلام اليسير ، فإن كان كذلك فلا وجه له كما تقدم ؛ فإنه لا ينزل به عن مرتبة الاحتجاج به ولو بمرتبة الحسن كما تقدم عن الحافظ ؛ وبخاصة أن للحديث شواهد من حديث أبي هريرة وتميم الداري وغيرهما ، وهي مخرجة في «صحيح أبي داود» (٨١٠ ـ ٨١٢) .

ثم بدا لي شيء في الإنكار المذكور ، وهو أن ابن عبدالبر ساق الحديث بلفظ : «من صلى صلاة لم يكمل فيها ركوعه وسجوده وخشوعه ؛ زيد فيها من سبحاته حتى تتم» ؛ فزيادة الركوع والسجود والخشوع فيه لم ترد في الشواهد المشار إليها آنفاً ، فلعله لذلك أنكرها . والله أعلم .

على أنه قال عقب إنكاره المذكور :

«وإن صح كان معناه أنه خرج من صلاته ـ وقد أتمها عند نفسه ، وليست في الحكم تامة ـ والله أعلم ؛ على أنه قد كان يلزمه أن يتعلم ، فإن عُذِّبَ عذب على ترك التعلم ، وإن عفي عنه ، فالله أهل العفو وأهل المغفرة» .

وقد ذكر ابن عبدالبر قبل ذلك فائدة فقهية عزيزة ، لم أستجز إلا نقلها إلى القراء لتمام الفائدة ، قال رحمه الله :

«أما إكمال الفريضة من التطوع ؛ فإنما يكون ذلك ـ والله أعلم ـ فيمن سها عن فريضة فلم يأت بها ، أو لم يحسن ركوعها ولم يدر قدر ذلك ، وأما من تعمد تركها ، أو نسي ، ثم ذكرها ، فلم يأت بها عامداً ، واشتغل بالتطوع عن أداء فرضه ، وهو ذاكر له ؛ فلا تكمل له فريضته تلك من تطوعه . والله أعلم» .

٣١٨٧ـ (إِني عُوتبتُ الليلةَ في الخيلِ) .

أخرجه مالك في «الموطأ» (٢/٢٣) عن يحيى بن سعيد : أن رسول الله ﷺ

رؤي وهو يمسح وجه فرسه بردائه ، فسئل عن ذلك؟ فقال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد مرسل ، بل معضل ؛ فإن يحيى بن سعيد ـ وهو الأنصاري البخاري القاضي ـ لم يسمع من صحابي غير أنس ؛ كما قال ابن المديني . ولهذا قال ابن عبدالبر في «التمهيد» (٢٤/١٠٠) :

«هكذا الحديث في «الموطأ» عند جماعة رواته ؛ فيما علمت ، وقد روي عن مالك مسنداً عن يحيى بن سعيد عن أنس ؛ ولا يصح» .

ثم ساقه من طريق النَّضْرِ بْنِ سَلَمَةَ : حدثنا عبدالله بن عمرو الفِهري : حدثنا مالك : سمعته يقول : سمعت يحيى بن سعيد يحدث عن أنس مرفوعاً به .

قلت : سكت عنه ابن عبدالبر لظهور ضعفه ؛ الفهري هذا لم أعرفه .

والنضر بن سلمة : هو المروزي ، كان مقيماً بمدينة الرسول ﷺ ، وقيل : بمكة . قال أبو حاتم :

«كان يفتعل الحديث» .

واتهمه غير واحد بالكذب ، فهو آفة هذا المسند .

وذكره الحافظ في «المطالب العالية» (٢/١٥٨/١٩٢٩) من رواية مُسَدَّدٍ عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن رجل قال : . . . فذكره ، وقال الشيخ الأعظمي تعليقاً عليه :

«قال البوصيري : رواته ثقات» !

قلت : كيف هذا والرجل لم يُسَمَّ؟! ولعله توهم أنه صحابي ؛ وليس كذلك ؛ فقد رواه سعيد بن منصور في «سننه» (٣٤٣٨) عن ابن عيينة ، والدمياطيُّ في

«فضل الخيل» (ص٣٧) من طريق عَبَّاد ـ وهو ابن العَوَّام ـ كلاهما عن يحيى بن سعيد عن مسلم بن يسار : أن رسول الله ﷺ . . . الحديث .

قلت : فالرجل الذي لم يُسَمَّ عند مسدد : هو مسلم بن يسار هذا ، والظاهر أنَّه البصري الأموي المكي الفقيه ، وهو تابعي ثقة ، فهو مرسل .

وروي مرسلاً من وجه آخر ؛ فقال الطيالسي في «مسنده» (١٠٥٩) : حدثنا جرير بن حازم قال : حدثنا الزُّبَيرُ بن الخِرِّيتِ الأَزْدي : حدثني نُعَيمُ ابن أبي هند الأشجعي قال :

رؤي النبي ﷺ يمسح خدَّ فرس ، فقيل له في ذلك؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

«إن جبريل عاتبني في الفرس» .

ومن طريق الطيالسي : أخرجه ابن عبدالبر (٢٤/١٠١) ، وأبو داود في «المراسيل» (٢٢٨/٢٩١) من طريق موسى بن إسماعيل : حدثنا جرير به .

قلت : وهذا إسناد صحيح مرسل ، ولكنه من مراسيل الكوفيين ، فإن نُعَيماً هذا كوفي ، فلعله يعطي قوة للذي قبله ؛ لاختلاف بلديهما وشيوخهما ، ولا سيما أنه قد جاء مسنداً ؛ فقال أبو بشر يونس بن حبيب ـ وهو راوي «مسند الطيالسي» ـ قال عقب الحديث : أنبأ أحمد بن الفرات عن مسلم بن إبراهيم عن سعيد بن زيد عن الزبير بن خريت عن نعيم بن أبي هند عن عروة ـ يعني : عروة البارقي ـ ، وفي «مسنده» ساقه ، ولذلك ؛ وهم الحافظ ابن حجر حين عزاه للطيالسي في «المطالب» ! وقد قال في ترجمة سعيد بن زيد من «التقريب» :

«صدوق له أوهام» .

قلت : فيخشى أن يكون إسناده لهذا الحديث من أوهامه ، وبخاصة أن محمد ابن أبي نُعَيم قال : ثنا سعيد بن زيد عن الزبير بن الخريت عن نعيم بن أبي هند عن عروة بن أبي الجعد قال :

رأيت رسول الله ﷺ فتل ناصية فرسه بين إصبعيه وقال :

«الخيل بنواصيها الخير إلى يوم القيامة» .

فلم يذكر حديث الترجمة .

هكذا أخرجه بَحْشَل في «تاريخ واسط» (ص٤٨) بالسند الصحيح عنه ؛ لكن محمد بن أبي نعيم فيه كلام ، فلا يعارض بروايته رواية مسلم بن إبراهيم ـ وهو الفراهيدي الثقة ـ المتقدمة ، وفيها حديث الترجمة .

نعم ؛ قد صح حديث محمد بن أبي نعيم من طريق أخرى عن جرير بن عبدالله قال :

رأيت رسول الله ﷺ يلوي ناصية فرس بإصبعه ويقول :

«الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة : الأجر والغنيمة» .

أخرجه مسلم (٦/٣١ ـ ٣٢) وأبو عوانة (٥/١١) والنسائي (٢/١٢٠) وفي «الكبرى» (٣/٣٨/٤٤١٤) وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/٤٨١) ومن طريقه البيهقي في «السنن» (٦/٣٢٦) وأحمد (٤/٣٦١) والطبراني في «الكبير» (٢/٣٨٥/٢٤٠٩) وابن عبدالبر في «التمهيد» (٢٤/١٠٣) كلهم من طريق يونس ابن عبيد عن عمرو بن سعيد عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن جرير بن عبدالله به .

وأخرج الطرفَ الأول منه : الحارثُ بن أبي أسامة في «مسنده» (ق٨٠/١ ـ ٢) بلفظ :

«رأيت النبي ﷺ يمسح وجه فرسٍ بكمِّه» .

كذا قال : «بكمه» ! وهو شاذ مخالف لرواية الحفاظ المذكورين آنفاً ، ولعله لذلك أورده الحافظ في «المطالب» (١٩٣١) ؛ لكن وقع فيه : «عن أبيه» مكان قوله : «عن جرير» ، وهو شاذ أيضاً ، أو مجاز ، وخفي ذلك على المعلق الأعظمي ، فزاد ـ بعد قوله : «عن أبيه» ـ : «[عن جده]» ، وعلق عليها بقوله :

«الإضافة مني ؛ لأن الحديث في «الإتحاف» : عن جرير بن عبدالله» !

فأقول : نعم ، الحديث عن جرير ، ولكنك بهذه الزيادة جعلت الحديث من رواية أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبيه (وهو عمرو بن جرير) عن جده جرير ، ولا أصل لرواية أبي زرعة عن أبيه عمرو في هذا الحديث ولا في غيره ! فهكذا فليكن «تحقيق الأستاذ المحقق حبيب الرحمن الأعظمي» !

فلنسق الآن إسناد الحارث بن أبي أسامة لتتأكد من بطلان تلك الزيادة ، قال : حدثنا العباس بن الفضل : ثنا عبدالوارث بن سعيد : ثنا يونس بن عبيد عن عمرو بن سعيد عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبيه جرير قال . . .

قلت : فأنت ترى أن «جرير» بدل من «أبيه» ، فليس للأب الحقيقي عمرو بن سعيد ذكر في هذا الإسناد ، فقوله : «أبيه» في هذا الإسناد إما مجاز كما تقدم ، وهو ظاهر من جعله «جرير» بدلاً منه ، وإما خطأ من الراوي ؛ وهو شيخ الحارث : العباس بن الفضل ؛ وهو الأنصاري الواقفي ؛ فإنه متفق على تضعيفه ، بل قال الذهبي في «الكاشف» :

«واهٍ» .

وقال الحافظ في «التقريب» :

«متروك ، واتهمه أبو زرعة» .

ويمكن أن يكون الخطأ من الأصل ، أعني : «مسند الحارث» أو من «زوائده» للهيثمي ، ومنه نقلت ، ويرجّح الأولَ إيرادُ الحافظ إياه في «المطالب» كما تقدم ، لقوله : «عن أبيه» ، إشارة منه إلى أنه خطأ ؛ لكن يعكِّر عليه أمران :

أحدهما : أن الحافظ لم يقل عقبه : «جرير» كما هو في «الزوائد» كما تقدم .

والآخر : أن أبا عوانة قد رواه بعدة روايات عن يونس بن عبيد ، منها قوله : «حدثنا الحارث بن أبي أسامة . .» فساق إسناده إلى يونس دون سائره ؛ غير أنه قال :

«حديث الفريابي عن الثوري» .

قلت : وحديث الثوري كحديث الآخرين عن يونس ، ليس فيه ذكر الأب ، فلا أدري أكذلك هو عند الحارث في رواية أبي عوانة عنه ، أو أن هذا غضٌّ النظر عن ذاك الخطأ لظهوره؟!

ويؤيد الخطأ : أنه وقع عند ابن عبدالبر من طريق عبدالوارث ـ شيخ العباس ابن الفضل ـ على الصواب . والله سبحانه وتعالى أعلم .

هذا ؛ وحديث جرير المرفوع من قوله ﷺ ـ دون : «الأجر والغنيمة» ؛ ـ قد جاء في «الصحيحين» وغيرهما من حديث جمع آخر من الصحابة ؛ منهم عروة البارقي وابن عمر وغيرهم .

٣١٨٨ ـ (إنَّكم تَلْقَونَ بَعْدي فِتْنةً واختلافاً ـ أو قال : اختلافاً وفتنةً ـ ، فقال له قائلٌ من الناسِ : فمَنْ لنا يا رسولَ اللهِ؟! قال : عليكمْ بالأمينِ وأصحابهِ ، وهو يشيرُ إلى عثمانَ بذلك) .

أخرجه الحاكم (٣/٩٩ و٤/٤٣٣ ـ ٤٣٤) ، وأحمد (٢/٣٤٥) من طريق وُهَيْب ابن خالد : ثنا موسى بن عقبة قال : حدثني جدي أبو أمي (وفي رواية للحاكم : ثنا موسى ومحمد وإبراهيم بنو عقبة قالوا : ثنا أبو أمنا) أبو حبيبة : أنه دخل الدار وعثمان محصور فيها ، وأنه سمع أبا هريرة يستأذن عثمان في الكلام ، فأذن له ، فقام فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : . . . فذكره .

وقال الحاكم في الموضعين :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي .

قلت : ورجاله ثقات رجال الصحيح ؛ غير أبي حبيبة هذا ، وقد ذكره ابن حبان في كنى «ثقات التابعين» (٥/٥٩١) ، وقال العجلي في «ثقاته» (٤٩٥/١٩٢٩) :

«مدني تابعي ثقة» .

وقد وقع فيه أنه مولى عروة ، ولعله وراثة ، فإنه مولى الزبير بن العوام والد عروة ، كما في «تاريخ البخاري» (الكنى ٢٤/١٨٤) ، و«الجرح» (٤/٢/٣٥٩) وغيرهما ، وأفادا أنه روى عنه أبو الأسود أيضاً : محمد بن عبدالرحمن ، وهو ثقة من رجال الشيخين كموسى بن عقبة ، ومثله في الثقة أخواه المقرونان معه في رواية الحاكم ، وهما من رجال مسلم ، وقد ذكر الثلاثة الإخوة أبو أحمد الحاكم في «الأسماء والكنى» رواةً عن أبي حبيبة ، فهؤلاء أربعة من الثقات رووا عنه ، مع كونه تابعيّاً ، فهو ثقة إن شاء الله تعالى .

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/٥٠/ ١٢٠٩٨) من طريق أخرى عن موسى بن عقبة وحده .

وقال الحافظ ابن كثير في «البداية» (٧/٢٠٩) :

«تفرد به أحمد ، وإسناده جيد حسن ، ولم يخرجوه من هذا الوجه» .

قلت : وهو من الأحاديث التي فاتت الحافظ الهيثمي ، فلم يوردها في «مجمع الزوائد» ! مع أنه على شرطه كما يشير إلى ذلك قول ابن كثير هذا .

٣١٨٩ - ([إنكم] أصبحتُم في زمانٍ كثيرٍ فقهاؤُه ، قليلٍ خطباؤُه ، قليلٍ سُؤّاله ، كثيرٍ معطوهُ ، العملُ فيه خيرٌ من العِلمِ .

وسيأتي زمانٌ قليلٌ فقهاؤُه ، كثيرٌ خطباؤُه ، كثيرٌ سُؤّاله ، قليلٌ مُعطوهُ ، العلمُ فيه خيرٌ من العمل) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» وفي «مسند الشاميين» (٢/٢٢١/١٢٢٥) : حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم : ثنا عمرو بن أبي سَلَمَةَ التِّنِّيسِي : ثنا صدقة بن عبدالله : حدثني زيد بن واقد عن حَرَام بن حكيم عن عمه عبدالله ابن سعد عن رسول الله ﷺ قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ كما قال العراقي في «تخريج الإحياء» (١/٧) ، وله علتان :

الأولى : صدقة بن عبدالله ، وهو السَّمين ، وهو ضعيف ؛ كما قال الذهبي في «الكاشف» ، والحافظ في «التقريب» ، وبه أعله الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/١٢٧) .

والأخرى : عبدالله بن أبي مريم هذا ، أورده ابن عدي في «الكامل» ، وقال (٢٥٥/٤ ـ ٢٥٦) :

«مصري ، يحدث عن الفريابي وغيره بالبواطيل» .

قلت : ثم ساق له أربعة أحاديث ، ثلاثة منها معروفة الصحة من غير طريقه ، ثم قال :

« وعبدالله هذا إما أن يكون مغفَّلاً لا يدري ما يخرج من رأسه ، أو يتعمد ؛ فإني رأيت له غير حديث ـ مما لم أذكره ـ غير محفوظ» .

وأقول : لم أخرجه هنا من أجله ، وإنما من أجل ما له من الشواهد ؛ كما يأتي ، ولمصداقيته ومطابقة ما فيه للواقع في هذا الزمان .

والحديث أخرجه ابن عبدالبر في «الجامع» (٢٣/١) من طريق أخرى عن عبدالله هذا .

وأخرجه الخطيب في «الموضح» (١٠٨/١ ـ ط) ، وكذا ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣١٣/٤ ـ ٣١٤ ـ المصورة) من طريق الطبراني .

ثم وجدت له طريقاً أخرى في «معجم الطبراني» (٣١١١/٢٢١/٣) من طريق عثمان بن عبدالرحمن عن صدقة عن زيد بن واقد عن العلاء بن الحارث عن حِزام بن حكيم بن حزام عن أبيه ، مرفوعاً به . وقال الهيثمي :

«رواه الطبراني في «الكبير» ، وفيه عثمان بن عبدالرحمن الطرائفي ، وهو ثقة ، إلا أنه قيل فيه : يروي عن الضعفاء ، وهذا من روايته عن صدقة بن خالد ، وهو من رجال (الصحيح)» .

قلت : وفي التعليق على «المجمع» ما نصه :

«(**فائدة**) : بل صدقة المذكور في إسناده هو ابن عبدالله السمين ، وهو ضعيف جدّاً . كما في هامش الأصل» .

قلت : وأنا أظن أن هذه الفائدة هي من الحافظ ابن حجر تلميذ الهيثمي ، وكذلك كل ما يعزى في التعليقات إلى «هامش الأصل» ، وقوله : «ضعيف جدّاً» يخالف اقتصاره على قوله في «التقريب» : «ضعيف» ؛ كما تقدم نقله عنه ، وهو الأقرب إلى الصواب ؛ لأن الرجل مختلف فيه ، وقد وثقه بعضهم ، وترجمته مبسَّطة في «تاريخ دمشق» لابن عساكر ، و«التهذيب» وغيرهما .

ثم إنه ليس في السند ما يرجح أنه صدقة بن عبدالله السمين ؛ فإن هذا وصدقة بن خالد كلاهما روى عن زيد بن واقد ، ولم يذكروا في ترجمة السمين أنه روى عنه الطرائفي ، وكون هذا يروي عن الضعفاء لا يكفي للترجيح ؛ لأنه قد روى عن الثقات أيضاً ، منهم الإمام مالك مثلاً ، فتأمل !

هذا ؛ وللحديث شاهد من حديث أبي ذر مرفوعاً نحوه ، سبق تخريجه ، والكلام عليه ، وبيان صحة إسناده في أول المجلد السادس رقم (٢٥١٠) .

وقد صح موقوفاً من حديث عبدالله بن مسعود ، فذكره مالك في «الموطأ» (١٨٧/١) عن يحيى بن سعيد أن عبدالله بن مسعود قال لإنسان :

«إنك في زمان كثير فقهاؤه ، قليل قراؤه . .» الحديث نحوه .

وهذا معضل ، وهو مما فات ابنَ عبدالبَرِّ في «التمهيد» ؛ فلم يورده في أحاديث يحيى بن سعيد ، وعددها فيه (٧٧) حديثاً ، وهي في آخر المجلد (٢٣) وأول (٢٤)

إلى صفحة (١١٩) ، ولا خرَّجه الباجي في «المنتقى» كما هي غالب عادته (٣٠٨/١ ـ ٣٠٩) !

ووصل الطرف الأول منه : زهير بن حرب في «العلم» (١٠٩/١٣٥) من طريق كُميل بن زياد عن عبدالله قال :

«إنكم في زمان كثير علماؤه ، قليل خطباؤه ، وإن بعدكم زماناً كثير خطباؤه والعلماء فيه قليل» .

وإسناده صحيح ؛ كما كنت بينته في التعليق على «العلم» .

وله عنه طريق أخرى بسياق أتم عند البخاري في «الأدب المفرد» ، قال (٧٨٩/٢٠٥) : حدثنا عبدالله بن أبي الأسود قال : حدثنا عبدالواحد بن زياد قال : حدثنا الحارث بن حَصِيرة قال : حدثنا زيد بن وهب قال : سمعت ابن مسعود يقول : . . . فذكره إلى قوله : «كثير معطوه» ، وزاد :

«العمل فيه قائد للهوى ، وسيأتي من بعدكم زمان قليل فقهاؤه ، كثير خطباؤه ، كثير سُؤَّاله ، قليل معطوه ، الهوى قائد فيه للعمل ، اعلموا أن حسن الهدي في آخر الزمان خير من بعض العمل» .

قلت : وهذا إسناده جيد رجاله ثقات رجال البخاري ؛ غير الحارث بن حصيرة ، وثقه الجمهور ، وضعفه العقيلي وابن عدي ، وقال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق يخطئ ، ورمي بالرفض» .

قلت : ومع هذا ؛ فقد صحح الحافظ في «الفتح» إسناده ، فقد ذكر فيه (٥١٠/١٠) الجملة الأخيرة منه وقال :

«وسنده صحيح ، ومثله لا يقال من قبل الرأي» .

قلت : ويؤيده مطابقة ما قبلها للواقع اليوم مما لا يُعلم إلا بالوحي .

وعبدالله بن أبي الأسود هو : ابن محمد بن أبي الأسود البصري أبو بكر ، وهو ثقة حافظ .

٣١٩٠ - (إنَّ بأرضِ الحبشةِ مَلِكاً لا يُظلمُ أحدٌ عندَه ، فالْحقُوا ببلادِهِ حتّى يجعلَ اللهُ لكم فَرَجاً ومَخْرجاً مّمّا أنتُم فيهِ) .

أخرجه البيهقي في «السنن» (٩/٩) وفي «الدلائل» (٣٠١/٢) من طريق ابن إسحاق : حدثني الزهري عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام عن أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أنها قالت :

لما ضاقت علينا مكة ، وأوذي أصحاب رسول الله ﷺ ، وفُتنوا ، ورأوا ما يصيبهم من البلاء والفتنة في دينهم ، وأن رسول الله ﷺ لا يستطيع دفع ذلك عنهم ، وكان رسول الله في مَنَعة من قومه وعمه ، لا يصل إليه شيء مما يكره ؛ مما ينال أصحابه ، فقال لهم رسول الله ﷺ : . . . فذكره ، فخرجنا إليها أرسالاً حتى اجتمعنا ونزلنا بخير دار إلى خير جار ، أمنَّا على ديننا ، ولم نخشَ منه ظلماً . . . وذكر الحديث بطوله .

كذا في «السنن» ، وقد ساقه بطوله في أربع صفحات .

والحديث في «سيرة ابن هشام» (٣٤٣/١) عن ابن إسحاق قال : . . . فذكره نحوه ، هكذا معضلاً لم يسق إسناده ، ولفظه :

«لو خرجتم إلى أرض الحبشة ؛ فإن بها ملِكاً لا يُظلم عنده أحد ، وهي أرض صدق ، حتى يجعل الله . . .» الحديث .

ولكنه ساق إسناده المتقدم عند البيهقي إلى أم سلمة ، دون حديث الترجمة ، قالت :

«لما نزلنا أرض الحبشة ؛ جاورنا بها خير جارٍ : النجاشي ، أمنّا على ديننا ، وعبدنا الله تعالى لا نؤذى . . .» الحديث بطوله .

وهكذا رواه أحمد في «المسند» (١/٢٠١ و٥/٢٩٠) من طريق ابن إسحاق به ، وقال الهيثمي ـ عقب عزوه لأحمد (٦/٢٧) ـ :

«ورجاله رجال «الصحيح» غير [ابن] إسحاق ، وقد صرح بالسماع» .

قلت : فهو إسناد جيد ، وقد سكت عنه الحافظ في «الفتح» (٧/١٨٨) .

ومن هذا التخريج يتبين أن عزو الحديث أو جملة : «لا يظلم عنده أحد» من الأخ الفاضل سلمان العودة في رسالته المفيدة «من أخلاق الداعية» (ص٤٥) للإمام أحمد لا يخلو من تساهل ! والله ولي التوفيق .

وفي الحديث دلالة ظاهرة على جواز هجرة المسلم من بلد الكفر إذا اشتد الضغط عليه من أهله إلى بلد آخر يجد فيه الحرية الدينية ، وليس كذلك ما يفعله بعض الشباب المسلم من السفر من بلده المسلم إلى بعض البلاد الكافرة ، لمجرد أنه يجد فيه شيئاً من التضييق أو التعذيب من بعض الحكام الظالمين ، فهذا لا يجوز للأحاديث الكثيرة في النهي عن ذلك ، كقوله ﷺ : «المسلم والمشرك لا تتراءى نارهما» ونحوه ، ولكثرة الفسق والخلاعة المنتشرة في كل مكان من تلك البلاد ، بحيث يندر أن لا يتأثر المسلم بذلك ، فكيف بأولاده الذين يُرَبَّوْن فيها ، ويرضعون لبانتها كما هو مشاهد؟! ولذلك فنحن ننصحهم ـ ومن أسلم من أهلها ـ أن يهاجروا إلى بلد من البلاد الإسلامية ، يتمكنون فيه من القيام بشعائر دينهم ، ويكثِّرون

سواد إخوانهم المؤمنين ، والله عز وجل يقول : ﴿**إن الذين توفَّاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعَفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها . . .**﴾ الآية [النساء : ٩٧] .

٣١٩١ ـ (تَعَوَّذُوا باللهِ من رأسِ السبعينَ ، وإِمارةِ الصبيانِ) .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٩٠٨٢/٤٩/٥) ، وأحمد (٣٢٦/٢ و٣٥٥ و٤٤٨) ، والبزار (٣٣٥٨/١٢٦/٤) ، وابن عدي في «الكامل» (٨١/٦) من طرق عن كامل أبي العلاء قال : سمعت أبا صالح ـ مؤذناً كان يؤذن لهم ـ قال : سمعت أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : . . . فذكره ، وقال البزار :

«لا نعلم رواه عن أبي هريرة إلا أبو صالح هذا ، ولا نعلم رواه عنه إلا أبو كامل» .

قلت : قال ابن عدي ـ بعد أن ساق له جملة أحاديث هذا أحدها ـ :

«أرجو أنه لا بأس به» .

قلت : وهو مختلف فيه ، وفي «التقريب» :

«صدوق يخطئ» .

فهو حسن الحديث إن شاء الله تعالى ، وإلى ذلك يشير الذهبي بقوله فيه في «الكاشف» :

«وثقه ابن معين ، وقال (س) : ليس بالقوي» .

وأبو صالح ؛ لم يرو عنه إلا كامل ، ووثّقه ابن حبان ، والذهبي في «الميزان» ، وحسّن له الترمذي .

وقال الهيثمي في «المجمع» (٧/٢٢٠) : «رواه أحمد والبزار ، ورجال أحمد رجال «الصحيح» ؛ غير كامل بن العلاء ، وهو ثقة» !

قلت : لي على هذا تعليقان :

الأول : أنَّ إسناد البزّار هو إسناد أحمد .

الثاني : أنّ أبا صالح ليس من رجال «الصحيح» .

وقد توبع أبو صالح ، فقال سعيد بن سَمْعان قال : سمعت أبا هريرة يتعوَّذ من إمارة الصبيان والسفهاء .

فقال سعيد بن سمعان : فأخبرني ابن حسنة الجُهني أنه قال لأبي هريرة : ما آية ذلك؟ قال : «أن تُقطع الأرحام ، ويُطاع المُغْوِي ، ويُعصَى المُرْشِدُ» .

رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦) : حدثنا آدم بن أبي إياس قال : حدثنا ابن أبي ذئب قال : حدثنا سعيد . . . به .

قلت : سعيد بن سمعان ثقة ؛ فحديثه عن أبي هريرة صحيح ، وهو موقوف في حكم المرفوع ؛ لأنه لا يقال بمجرد الرأي كما هو ظاهر ، ويشهد له الطريق الأولى .

وكذا ما رواه مالك بن ظالم قال : سمعت أبا هريرة يقول لمروان بن الحكم : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«إن فساد أمتي على يدي أُغَيْلِمَةٍ من سفهاء قريش» .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (٤/١/٣٠٩) ، وابن حبان في «صحيحه» (٨/٢٥١/٦٦٧٨) ، و«الثقات» (٥/٣٨٨) ، والحاكم (٤/٤٧٠ و٥٢٧) ، والطيالسي (٢٥٠٨) ، وأحمد (٢/٢٩٩ و٣٢٨ و٤٨٥) ، وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي !

قلت : ومالك بن ظالم من رجال «الميزان» ، وقال :

«قال الأزدي : لا يتابع عليه» .

وكذا في «اللسان» ، وذكرا له هذا الحديث ، وفاتهما توثيق ابن حبان إياه ، لكن لم يذكروا له راوياً غير سماك بن حرب ؛ فهو مجهول .

لكن أخرجه ابن حبان (٦٦٧٧) من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

«هلاك أمتي على يدي غلمان سفهاء من قريش» .

وزاد : فقال مروان : والغلمان هؤلاء .

وإسناده صحيح .

وله طريق أخرى يرويه سعيد بن عمرو بن سعيد قال : كنت جالساً مع أبي هريرة في مسجد النبي ﷺ بالمدينة ، ومعنا مروان ، قال أبو هريرة : سمعت الصادق المصدوق يقول :

«هلكة أمتي على يدي غلمة من قريش» .

فقال مروان : لعنة الله عليهم غلمة ، فقال أبو هريرة : لو شئت أن أقول : بني فلان ، بني فلان ؛ لفعلت ، [قال عمرو بن يحيى :] فكنت أخرج مع جدي إلى بني مروان حين ملكوا بالشام ، فإذا رآهم غلماناً أحداثاً قال لنا : عسى هؤلاء أن يكونوا منهم ! قلنا : أنت أعلم .

أخرجه البخاري (٦١٢/٦/ ٣٦٠٥ و٩/١٣) ـ والسياق له ـ ، وأحمد (٣٢٤/٢) ـ مختصراً ـ .

وله عنده طريق أخرى (٥٢/٢ و٥٣٦) عن أبي هريرة .

من فضل عبدالله بن مسعود رضي الله عنه

٣١٩٢ ـ (مِمَّ تضحكونَ؟ قالوا : يا نبيَّ اللهِ ! من دِقَّةِ ساقَيْهِ ! فقالَ : والذي نفسي بيدِه ؛ لَهُمَا أَثقلُ في الميزانِ مِن أُحُدٍ) .

ورد من حديث ابن مسعود ، وعلي بن أبي طالب .

١ ـ أما حديث ابن مسعود ؛ فله طريقان :

الأولى : عن حماد بن سلمة عن عاصم عن زِرِّ بن حُبَيش عن ابن مسعود : أنه كان يجتني سواكاً من الأراك ، وكان دقيق الساقين ، فجعلت الريح تكفؤه ، فضحك القوم منه ، فقال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

أخرجه أحمد (١/٤٢٠ ـ ٤٢١) ، وابن سعد (٣/١٥٥) ، وابن حبان (٧٠٢٩/١٠٣/٩) ، وكذا الطيالسي (٣٥٥) ، وأبو يعلى (٩/٢٠٩ ـ ٢١٠) ، والبزار (٢٦٧٨/٢٤٩/٣) ، والطبراني في «الكبير» (٨٤٥٢/٧٥/٩) ، وأبو نعيم في «الحلية» (١/١٢٧) ؛ كلهم من طرق عن حماد به .

وخالفه زائدة فقال : عن عاصم بن أبي النَّجُود عن زِرٍّ قال : . . . فذكره مرسلاً ؛ ليس فيه ابن مسعود .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١١٢٧٩/١١٣/١٢) .

وزائدة ـ وهو ابن قدامة ـ أحفظ من حماد بن سلمة ، لكن يقويه :

الطريق الأخرى ، يرويها سهل بن حماد أبو عتاب : ثنا شعبة عن معاوية بن قرة عن أبيه : أن عبد الله بن مسعود رقي في شجرة . . . الحديث نحوه .

أخرجه الحاكم (٣/٣١٧) ، والبزار (٣/٢٤٨/٦٦٧٧) ، والطبراني في «المعجم الكبير»(١٩/٢٨/٥٩) ؛ وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي .

قلت : وإسناد البزار على شرط مسلم ، وقال :

«لا نعلم رواه عن شعبة إلا سهل» .

كذا قال ! وقد رواه الطيالسي في «مسنده» (١٤٥/١٠٧٧) : حدثنا شعبة عن معاوية بن قرة أن ابن مسعود . . . الحديث .

هكذا وقع فيه ! لم يقل : «عن أبيه» ، فإما أنه سقط من الناسخ أو الطابع ، أو هكذا الرواية عنده ، والأول هو الأرجح ؛ لأنه أورده في «مسند قرة» ، وذكر فيه عدة أحاديث من رواية معاوية بن قرة عن أبيه ، وأحدها على شرط الترمذي وصححه ، وهو مخرج في «فضائل الشام» (رقم ٥) .

وأيضاً لو كانت الرواية وقعت له دون قوله : «عن أبيه» ؛ لكان الحديث مرسلاً ، وفي هذه الحالة لا يصلح أن يورده في «المسند» . والله أعلم .

وعلى ما رجحت ؛ فإن كان قرة تلقاه مباشرة عن ابن مسعود ؛ فهي طريق ثانية عنه ؛ وإلا فهو مرسل صحابي ، ومراسيل الصحابة حجة .

وله طريق ثالثة ، ولكنها واهية ؛ لأنها من رواية المُعَلَّى بن عُرْفان - وهو متروك الحديث - عن أبي وائل ، عن عبدالله به نحوه .

أخرجه الطبراني (٨٤٥٣) .

وطريق رابعة بسند جيد عن سارة بنت عبدالله بن مسعود أن أباها أخبرها قال :

بينما هو يمشي وراء رسول الله ﷺ ؛ إذ همزه أصحابه أو بعضهم ، فقال رسول الله ﷺ :

«والذي نفسي بيده ! لعبدالله في الموازين يوم القيامة أثقل من أُحُدٍ» .

كأنهم عجبوا من خِفَّتِهِ !

قلت : وهذه قصة أخرى ـ كما هو ظاهر ـ لو صحَّت ؛ فإن سارة هذه لم أجد لها ذكراً في شيء من كتب التراجم التي عندي ، والله أعلم .

ثم وجدت له طريقاً خامسة ، لكنها واهية أيضاً ؛ من رواية شريك عن جابر عن أبي الضحى عن الأزهر بن الأسود عن عبدالله بن مسعود قال :

صعدت أراكةً لأجني منها سواكاً (الأصل : أراكة) ، فجعل أصحابي يتعجبون من خِفَّتي ، فقال النبي ﷺ :

«ما تعجبون؟! فوالذي نفسي بيده ! لهو أثقل في الميزان يوم القيامة من أحد» .

أخرجه الطبراني (٨٥١٧/٩٧/٩) .

وجابر هذا : هو ابن يزيد الجعفي ، وهو متروك .

والأزهر بن الأسود لم أجد من ذكره .

٢ـ وأما حديث علي رضي الله عنه ؛ فيرويه محمد بن الفُضَيل بن غزوان عن مغيرة عن أم موسى قالت : سمعت علياً يقول : أمر النبي ﷺ عبدالله بن مسعود أن يصعد شجرة فيأتيه منها بشيء ، فنظر أصحابه إلى ساق عبدالله ، فضحكوا من حموشة ساقَيْهِ ، فقال رسول الله ﷺ : «مما تضحكون؟! لَرِجْل عبدالله أثقل في الميزان من أُحُدٍ» .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٣٧) ، وأحمد (١/١١٤) ، وأبو يعلى (١/٤٠٩/٢٧٩) ، ومن طريقه الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (مسند علي) ، وابن سعد أيضاً ، وكذا ابن أبي شيبة (رقم ١٢٨٨٢) كلهم عن محمد بن الفضيل به .

وتابعه جرير عن مغيرة به .

أخرجه أبو يعلى (رقم ٣٣٤) ، والطبراني (٨٥١٦) ، ومن طريقه الضياء أيضاً ، وقال الهيثمي في «المجمع» (٩/٢٨٨ ـ ٢٨٩) :

«رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ، ورجالهم رجال (الصحيح) ؛ غير أم موسى ، وهي ثقة» .

قلت : ترجمتها في «التهذيب» كالتالي :

«أم موسى ، سُرِّيَّة علي بن أبي طالب ، قيل : اسمها فاختة ، وقيل : حبيبة . روت عن علي بن أبي طالب ، وعن أم سلمة . روى عنها مغيرة بن مِقسَم الضبي . قال الدارقطني : حديثها مستقيم ، يخرَّج حديثها اعتباراً .

قلت : وقال العجلي : كوفية تابعية ثقة» .

والمغيرة بن مِقسم ثقة من رجال الشيخين ، ولكنه كان يدلس ، ولم يصرِّح بالسماع من أم موسى عند أحد من مخرِّجي الحديث ، فتحسين بعض المعلقين لإسناده غير حسن ؛ إلا أن يعني أنه حسن بما قبله ، فنعم .

وفاتني أن أذكر أن الهيثمي أورد الحديث من الطريق الأولى عن ابن مسعود ، وذكر بعض ألفاظ الطرق الأخرى ، وقال :

«رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني من طرق . . وأمثلها فيه عاصم بن أبي النَّجود ، وهو حسن الحديث على ضعفه ، وبقية رجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح» .

من فضائل جرير بن عبدالله البجلي

٣١٩٣ ـ (يَدْخُلُ مِنْ هذا البابِ رجلٌ مِنْ خيرِ ذِي يَمَنٍ ، على وجهِهِ مَسْحَةُ مَلكٍ . فدَخَلَ جَرِيرٌ) .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٥٠) : حدثنا علي بن عبدالله قال : حدثنا سفيان عن إسماعيل عن قيس قال : سمعت جريراً يقول :

ما رآني رسول الله ﷺ منذ أسلمت إلا تبسم في وجهي ، وقال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : علي هو ابن المديني . وقد توبع من الحميدي ، فقال في «مسنده» (٨٠٠/٣٥٠) : ثنا سفيان به .

وأخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٨٢/٥) من طريق قتيبة عن سفيان به .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، فيُتعجَّب من الحاكم كيف لم يستدركه؟! أعني حديث الترجمة وإلا فقول جرير : «ما رآني . . .» إلخ قد أخرجاه : البخاري (٦٠٨٩/٥٠٤/١٠) ، ومسلم (١٥٧/٧ ـ ١٥٨) ، وابن حبان (٧١٥٦/١٦٥/٩) ، وابن أبي شيبة (١٢٣٩٠/١٥٢/١٢) ، وكذا ابن ماجه (١٥٩) ، وأحمد (٣٥٨/٤ و٣٦٢ و٣٦٥) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢١٩/٣٣٠/٢ ـ ٢٢٢٣) من طرق كثيرة عن إسماعيل بن أبي خالد به .

ومن هذه الطرق رواية سفيان هذه عند مسلم ، ولكنه لم يسق حديث الترجمة ، وإنما ساقه الطبراني في مكان آخر (٢٢٥٨/٣٤٠) .

ولقول جرير المذكور طريق آخر ، يرويه بيان عن قيس بن أبي حازم به .

أخرجه البخاري (٣٨٢٢/١٣١/٧) ، ومسلم أيضاً ، وأحمد (٣٥٩/٤) ، والطبراني (٢٢٨٦/٣٥٠/٢ و٢٢٨٧) من طرق عنه .

ولحديث الترجمة طريق أخرى يرويه يونس بن أبي إسحاق عن المغيرة بن شِبْلٍ عن جرير بن عبدالله قال :

لما دنوت من مدينة رسول الله ﷺ ؛ أنخْتُ راحلتي ، وحللتُ عَيْبتي ، فلبست حُلَّتي ، فدخلت على رسول الله ﷺ يخطب ، فسلَّمتُ على رسول الله ﷺ ، فرماني الناس بالحدق ، فقلت لجليس : يا عبدالله ! هل ذكر رسول الله ﷺ من أمري شيئاً؟ قال : نعم ، ذكرك بأحسن الذكر ، بينما هو يخطب إذ عرض له في خطبته فقال :

«إنه سيدخل عليكم . . . » الحديث مثله ، إلا أنه قال في آخره :

«فحمدت الله على ما أبلاني» .

أخرجه النسائي أيضاً في «الكبرى» (رقم ٨٣٠٤) ، وابن حبان (٧١٥٥) ، وابن أبي شيبة (١٢٣٩١) ، وأحمد (٣٥٩/٤ و٣٦٤) ، والطبراني أيضاً (٢٤٨٣) من طرق عنه .

قلت : وإسناده صحيح . رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير المغيرة هذا ؛ وهو ثقة بلا خلاف .

(تنبيه) : زاد الشيخان وغيرهما من طريق إسماعيل :

«ولقد شكوت إليه أني لا أثبت على الخيل ، فضرب بيده في صدري وقال : اللهم ثبته ، واجعله هادياً مهديّاً» .

وهي عند النسائي وابن ماجه .

(تنبيه آخر) : عزا حديثَ الترجمة الأستاذُ محمد فؤاد عبدالباقي في تخريجه لـ «الأدب المفرد» للشيخين مشيراً إلى رقم الكتاب والباب من كل منهما ! ومثلُهُ في ذلك الشارح (١/٣٥٠) ، وزاد عليه أنه عزاه للترمذي في «المناقب» ، وأبي داود في «الجهاد» ، وابن ماجه في «السنة» ! وكل هؤلاء ليس عندهم حديث الترجمة ، وإنما عندهم قول ابن جرير المتقدم ، وليس يخفى أن هذا لا يُسَوِّغُ لهم العزو الموهم لخلاف الواقع .

وأما عزوه لأبي داود ؛ فهو أغرق في الخطأ ؛ لأنه لم يرو القول المذكور أيضاً !! وإنما له عنه حديث آخر ، أخرجه الشيخان أيضاً ، وهو في كتابي «صحيح أبي داود» (٢٤٧٧) .

ولعل مثل هذا الوهم هو السبب في عدم إيراد الحافظ الهيثمي هذا الحديث في كتابه «موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان» ؛ لظنه أنه في «الصحيحين» ! والغريب أن الحافظ لم ينبِّه عليه في هامش الكتاب كما هي عادته أحياناً ، ولذلك ؛ فقد استدركته عليه في نسختي من «الموارد» ، في أحاديث أخرى كثيرة استدركتها ، تهيئة لنشره في جملة مشروعي الكبير «تقريب السنة بين يدي الأمة» ، وأرجو أن أنتهي منه قريباً إن شاء الله تعالى .

٣١٩٤ - (والذي نفسي بيدِه ! لو تعلَمونَ ما أعلمُ ؛ لَضحكْتُم قليلاً ، ولبكَيتُم كثيراً .

ثم انصرف ﷺ ؛ وأَبكى القومَ ، وأَوحى اللهُ عز وجل إليه :

يا محمدُ ! لِمَ تُقنِّط عبادِي؟!

فرجَعَ النبيُّ ﷺ ، فقال :

أبشرُوا ، وسدِّدُوا ، وقاربُوا) .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٥٤) ، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٥٨/٢٢/٢) من طريق الربيع بن مسلم القرشي : حدثنا محمد بن زياد عن أبي هريرة قال :

خرج النبي ﷺ على رهط من أصحابه يضحكون ويتحدثون ، فقال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

وكذلكَ أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (١١٣/١٦٢/١ و٣٥٩/٢٨٥) ، وقال :

«(سدِّدوا) يريد به : كونوا مسدِّدين . والتسديد : لزوم طريقة النبي ﷺ واتباع سنته .

وقوله : (وقاربوا) يريد به : لا تحملوا على أنفسكم من التشديد ما لا تطيقون .

(وأبشروا) ؛ فإن لكم الجنة إذا لزمتم طريقتي في التسديد ، وقاربتم في الأعمال» .

وقال البيهقي عقب الحديث :

«ففي هذا دلالة على أنه لا ينبغي أن يكون خوفه بحيث يؤيِّسه ويقنِّطه من رحمة الله ، كما لا ينبغي أن يكون رجاؤه بحيث يأمن مكر الله ، أو يجرئه على معصية الله عز وجل» .

والحديث رواه حماد بن سلمة عن محمد بن زياد قال : سمعت أبا هريرة يقول : سمعت أبا القاسم يقول : . . . فذكر الجملة الأولى منه ، والأخيرة منه : «أبشروا . .» .

أخرجه أحمد (٢/٤٦٧) .

ثم أخرجه هو (٢/٢٥٧ و٣١٣ و٤١٨ و٤٣٢ و٤٥٣ و٥٠٢) ، والبخاري (٦٤٨٥ و٦٦٣٧) ، ومن طريقه البيهقي في «السنن» (١٠/٢٦) ، وابن حبان (٧/٥١٩/٥٧٦٣) والترمذي (٢٣١٤) ، وابن حبان أيضاً (٨/٢٤٩/٦٦٧١) من طرق أخرى عن أبي هريرة بالشطر الأول فقط ، وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح» .

وزاد ابن حبان في الموضع الثاني من طريق خالد بن عبدالله الزِّيَادي عن أبي عثمان عنه :

«يظهر النفاق ، وتُرفع الأمانة ، وتُقبض الرحمة ، ويُتهم الأمينُ ، ويؤتمن غير الأمين ، أناخ بكم الشُّرْف الجُون» ، قالوا : وما الشُّرْف الجُون يا رسول الله؟! قال : «فتن كقطع الليل المظلم» .

وهكذا أخرجه الحاكم (٤/٥٧٩) ، وقال :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي !

كذا قالا ! وخالد بن عبدالله الزيادي ـ وقيل : الزبادي ـ لم يذكروا عنه راوياً غير اثنين أحدهما : جعفر بن ربيعة ، والآخر : عمرو بن الحارث ، وهو راويه هنا ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٦/٢٥٩) ، فمثله يَحْتَمِلُ حديثه التحسين ، أما الصحة فلا .

ومثله ـ أو خير منه ـ شيخه أبو عثمان وهو الأصبحي ، كما وقع مصرَّحاً به في إسناد الحاكم ، وكذلك في ترجمته من «التهذيب» ، وسماه عبيد بن عمير ، وذكر أنه روى عنه جمع غير الزيادي ، ولم يحك فيه جرحاً ولا توثيقاً .

وفي «ثقات ابن حبان» (٥/٥٦٨ و٥٧٦) من طبقته اثنان بكنيته هذه «أبي عثمان» رويا عن أبي هريرة ، روى عن أحدهما معاوية بن صالح ، وعن الآخر ثابت البناني ؛ فمن المحتمل أن يكون هو هذا . والله أعلم .

ومهما يكن حال هذا وحال الذي قبله ؛ فإني أرى أن حديثه هذا لا ينزل عن مرتبة الحسن ؛ لما له من الشواهد المبثوثة في مختلف الأحاديث . والله أعلم .

وللشطر الأول من حديث الترجمة شواهد كثيرة ، أصحها حديث أنس بن مالك مرفوعاً به .

أخرجه البخاري (٦٤٨٦) ، ومسلم (٧/٩٢) ، وابن حبان (٥٧٦٢) ، ووكيع في «الزهد» (١/٢٤٢/١٧) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٣/٢٤٦/١٦٢٤٠) ، وأحمد (٣/١٨٠ و١٩٣ و٢١٠ و٢٥١ و٢٦٨) من طرق كثيرة عنه .

وقد استوعب شواهدَه وطرقَه الأخُ الفاضلُ عبدالرحمن بن عبدالجبار الفريوائي في تعليقه على «الزهد» (١/٢٤٢ ـ ٢٤٤) .

(تنبيه) : حديث ابن حبان المتقدم من رواية أبي عثمان ، وقع هذا منسوباً في

«موارد الظمآن» (١٨٧١/٤٦٢) هكذا : (أبي عثمان الهندي) ! وهذا مخالف لما في «الإحسان» أولاً كما تقدم ؛ فإنه لم ينسب فيه . وثانياً : أنه مخالف لما في «الجرح» وغيره في ترجمة خالد الزيادي : أنه روى عن أبي عثمان الأصبحي ؛ فاقتضى التنبيه .

والحديث مما جنى عليه المدعو بـ (حسان بن عبدالمنان) ، فضعفه في حديث لأبي ذر ، فيه فقرات هذا منها ، جاهلاً أو متجاهلاً شواهده ، منها حديث أنس المتفق عليه ، وقد رددت عليه مفصلاً في «النصيحة بتحذير المسلمين من تضعيفات ابن عبدالمنان للأحاديث الصحيحة ومن تخريبه بتعليقاته لكتب الأئمة الرجيحة» (برقم : ١٢٣) .

٣١٩٥ - (كَأَنِّي أَنظرُ إلى بَيَاضِ كَشْحِ رسولِ اللهِ ﷺ وهو ساجدٌ) .

أخرجه أحمد (١٥/٣) من طريقين عن ابن لهيعة عن عبيدالله بن المغيرة : سمعت أبا الهيثم يقول : سمعت أبا سعيد الخدري يقول : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ، لكن ابن لهيعة فيه ضعف من قبل حفظه ، وبه أعله الهيثمي ؛ فقال (١٢٥/٢) :

«رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة ، وفيه كلام» .

وأقول : هذا من صحيح حديثه يقيناً ؛ لكثرة شواهده عن جمع من الصحابة ، منهم البراء بن عازب ، وعبدالله بن مالك ابن بُحَيْنَةَ ، وأبو هريرة ، وعبدالله بن أقرم ، وميمونة ؛ وغيرهم بمعناه ، وقد أسندها عن المذكورين : النسائيُّ في «السنن الكبرى» (٢٣٣/١ و٢٣٤) ، وبعضها في «صحيح مسلم» (٥٣/٢ - ٥٤) ، والكثير منها مخرج في «صحيح أبي داود» (٨٣٥ و٨٣٧) ، وحديث ابن بحينة عند البخاري أيضاً (٨٠٧) ، وكذا ابن حبان (١٩١٦/١٩٣/٣) ؛ وانظر «التلخيص الحبير» (٢٥٥/١) .

وإنما أوردت حديث الترجمة للفظ : «الكشح» الذي فيه ، ولأخرِّج له بعض الشواهد التي تقوِّيه ، مثل حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وله عنه طريقان :

الأولى : عن أسامة بن زيد قال : أخبرني موسى بن مسلم مولى ابنة قارظ عن أبي هريرة : أنه ربما حدث عن النبي ﷺ فيقول : حدثنيه :

«أهدب الشفرين ، أبيض الكَشحين ، إذا أقبل أقبل جميعاً ، وإذا أدبر أدبر جميعاً ، لم تر عين مثله ، ولن تراه» .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٥٥) وفي «التاريخ» (٢٩٥/١/٤) ، وابن سعد في «الطبقات» (٤١٥/١) .

ذكره البخاري في ترجمة موسى هذا ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وتبعه في ذلك ابن أبي حاتم ، ولم يذكرا له راوياً غير أسامة هذا ، ولذلك قال الذهبي في «الميزان» :

«لا يعرف» .

وأما ابن حبان ؛ فذكره على قاعدته في «الثقات» (٤٠٣/٥) ! وقال الحافظ في «التقريب» :

«مقبول» .

يعني عند المتابعة ، وقد توبع ، فقد رواه عبدالملك بن قدامة بن إبراهيم الجُمَحي عن قدامة بن موسى عن محمد بن سعيد [بن] المسيب [عن أبيه] :

أن أبا هريرة كان إذا رأى أحداً من الأعراب أو أحداً لم ير النبي ﷺ ؛ قال : ألا أصف لكم النبي ﷺ ؟ كان شَثْنَ القدمين ، أهدب العينين ، أبيض الكَشحين ،

يُقْبِلُ معاً ، ويُدْبِرُ معاً ، فِدًى له أبي وأمي ، ما رأيت مثله قبله ولا بعده .

أخرجه ابن سعد (١/٤١٤ ـ ٤١٥) .

قلت : ورجال إسناده ثقات ؛ غير عبدالملك بن قدامة ؛ فإنه ضعيف كما في «التقريب» ، وقد وثقه ابن معين وابن عبدالبر ، فمثله يستشهد به إن شاء الله تعالى .

وأخرجه البزار (٣/١٢٢/٢٣٨٧) من طريق إسحاق بن إبراهيم الحمصي : ثنا عمرو بن الحارث عن عبدالله بن سالم عن الزُّبيدي عن الزهري عن سعيد بن المسيب : أنه سمع أبا هريرة يصف رسول الله ﷺ فقال :

كان رجلاً رَبْعَةً ، وهو إلى الطول أقرب ، شديد البياض ، أسود اللحية ، حسن الشعر ، أهدب أشفار العينين . . . الحديث دون ذكر الكشحين . وقال البزار :

«لا نعلم رواه عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة إلا الزبيدي» .

قلت : وهذا إسناد صحيح إن سلم من إسحاق الحمصي ؛ قال الحافظ :

«يهم كثيراً ، وأطلق محمد بن عوف أنه يكذب» .

وجملة «أهدب العينين» ، وردت من طريق جيدة عن أبي هريرة في حديث آخر تقدم برقم (٢٠٩٥) ، وفيه قوله : «يُقْبِلُ جميعاً ، ويُدْبِرُ جميعاً» .

ولهذا ـ والجملة المشار إليها ـ شاهد من حديث علي من طرق عنه في «الطبقات» (١/٤١٠ ـ ٤١٣) ، وفيه :

«لم أر قبله ولا بعده مثله» .

وهو في «شمائل الترمذي» أيضاً (٤/١٥ ـ مختصره) ، وصححه ابن حبان (٢١١٧ ـ موارد) من طريق أخرى ، وتقدم أيضاً تخريجها برقم (٢٠٥٣) .

٣١٩٦ ـ (يأخذُ اللهُ ـ عزّ وجلّ ـ سماواتِه وأرَضيه بيدَيْه ، فيقولُ : أنا اللهُ ـ ويقبضُ أصابعَه ويبسطُها ـ أنا الملِكُ ، [وتمايلَ رسولُ الله ﷺ عن يمينه وعن شماله] حتّى نظرتُ إلى المنبرِ يتحرّكُ من أسْفلِ شيءٍ منه ، حتّى إنّي لأقولُ : أَساقطٌ هو برسولِ الله ﷺ ؟) .

أخرجه مسلم (٨/١٢٦ ـ ١٢٧) ، وابن خزيمة في «التوحيد» (٤٩ ـ ٥٠) ، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٣٣٩) كلهم عن سعيد بن منصور : حدثنا يعقوب بن عبدالرحمن : حدثني أبو حازم عن عبيدالله بن مِقْسَمٍ : أنه نظر إلى عبدالله بن عمر كيف يحكي رسول الله ﷺ قال : . . . فذكره .

وتابعه قتيبة بن سعيد : حدثنا يعقوب بن عبدالرحمن به . أخرجه ابن حبان (٧٢٨٠/٢١٣/٩) .

ثم أخرجه مسلم ، والبيهقي من طريق سعيد بن منصور أيضاً قال : حدثنا عبدالعزيز بن أبي حازم : حدثني أبي عن عبيدالله بن مقسم عن عبدالله بن عمر قال :

رأيت رسول الله ﷺ على المنبر وهو يقول :

«يأخذ الجبار عز وجل سماواته وأرضيه بيديه . . .» الحديث .

وتابعه جمع عن عبدالعزيز بن أبي حازم به .

أخرجه ابن ماجه (١٩٨ و٤٢٧٥) ، والدارمي في «الرد على المريسي» (ص٣١) ، وابن جرير في «التفسير» (١٨/٢٤) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٣٣٢٧/٣٥٥/١٢) ، وابن منده في «التوحيد» (١٩٠/٤٧/٢) ، وزادوا :

«وتمايل رسول الله ﷺ عن يمينه وعن شماله ، حتى نظرت . . .» .

وإسنادها صحيح على شرط الشيخين .

وخالفهم في السند عبدالله بن نافع ؛ فقال : عن عبدالعزيز بن أبي حازم عن أبيه عن عبيد بن عمير عن عبدالله بن عمر مرفوعاً به .

أخرجه ابن جرير .

وعبدالله بن نافع هو الصائغ المخزومي ؛ وفيه ضعف من قبل حفظه ، قال الحافظ في «التقريب» :

«ثقة صحيح الكتاب ، في حفظه لين» .

قلت : وقد خالفهم بذكره عبيد بن عمير مكان عبيدالله بن مقسم ، وعبيد بن عمير هو الليثي المكي ، وهو ثقة أيضاً من رجال الشيخين ، فإن كان حفظه ؛ فالإسناد صحيح ، والله أعلم .

ثم وجدت له متابعاً قوياً عند الطبراني (١٣٤٣٧/٣٨٩/١٢) ، وابن منده (٢٤٨/١٠١/٢) من طريق علي بن عبدالعزيز : ثنا القعنبي [عبدالله بن مسلمة] : ثنا عبدالعزيز بن أبي حازم به .

وتابع أبا حازم : إسحاقُ بنُ عبدالله بن أبي طلحة عن عبيدالله بن مقسم عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ قرأ هذه الآية ذات يوم على المنبر : ﴿**وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة والسماوات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون**﴾ [الزمر : ٦٧] ، ورسول الله ﷺ يقول هكذا بيده ويحركها ؛ يقبل بها ويدبر ، يمجِّد الرب نفسه : أنا الجبار ، أنا المتكبر ، أنا العزيز ، أنا الكريم ، فرجف برسول الله ﷺ المنبر ، حتى قلنا : ليخرَّن به .

أخرجه أحمد (٢/٧٢) - والسياق له -، وابن أبي عاصم في «السنة» (١/٢٤٠/٥٤٦)، وابن خزيمة أيضاً من طرق عن حماد بن سلمة عنه .

وإسناده صحيح على شرط مسلم .

والحديث أورده شيخ الإسلام ابن تيمية في «الفتاوى» (٥/٤٨١) بزيادة بعض الأسماء الحسنى فيه ، وقوله :

«أنا الذي بدأت الدنيا ولم تك شيئاً ، أنا الذي أعيدها» .

وقال :

«رواه ابن منده وابن خزيمة وعثمان بن سعيد الدارمي وسعيد بن منصور وغيرهم من الأئمة الحفاظ النقاد الجهابذة» .

ولم أجد لهذه الزيادة ذِكْراً في شيء من المصادر المتقدمة ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

٣١٩٧ - (لا ينبغي لِذِي الوجْهَيْنِ أنْ يكونَ أَمِيناً) .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣١٣) : حدثنا خالد بن مَخْلَدٍ قال : حدثنا سليمان بن بلال عن عبيد الله بن سلمان عن أبيه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير عبيدالله بن سلمان - وهو الأغر - ؛ فإنه من رجال البخاري .

وخالد بن مخلد له مناكير ؛ كما قال أحمد وغيره ، وقد خولف في إسناده ممن هو أوثق منه ، فقال الخرائطي في «مساوئ الأخلاق» (١٣٨/٢٩٢) : حدثنا أحمد

ابن منصور الرمادي : ثنا أبو سلمة الخزاعي : ثنا سليمان بن بلال عن محمد بن عجلان عن عبيدالله بن سلمان الأغر به .

قلت : وأبو سلمة الخزاعي اسمه منصور بن سلمة ، وهو ثقة ثبت حافظ ، وقد زاد في الإسناد محمد بن عجلان ، وهو حسن الحديث ، والرمادي ثقة أيضاً ، فالإسناد جيد .

وقد تابع الرماديَّ : الإمامُ أحمد فقال في «مسنده» (٣٦٥/٢) : ثنا الخزاعي به ؛ إلا أنه قال : «ما ينبغي . . .» .

وتابعه أيضاً أبو أمية الطَّرَسُوسِيُّ : ثنا منصور بن سلمة به .

أخرجه البيهقي في «السنن» (٢٤٦/١٠) و«الشعب» (٤٨٨٠/٢٢٩/٤) .

وتوبع الخزاعي ، فقال أحمد أيضاً (٢٨٩/٢) : ثنا عُبَيْدَةُ بن أبي قُرَّةَ : ثنا سليمان به .

و (عبيدة) هكذا وقع في «المسند» في هذا الحديث ، وفي حديث آخر قبله بأحاديث ! وفي طبعة أحمد شاكر (١٥/٨ و٩) : «عُبيد» ، وهو الصواب الموافق لترجمته في كتب الرجال : «تاريخ البخاري» ، «الجرح والتعديل» ، «ثقات ابن حبان» (٤٣١/٨) ، «تاريخ بغداد» (٩٥/١١) ، و«تعجيل المنفعة» للحافظ ابن حجر ، ومن الغريب أنه لم يذكر في ترجمته ما يدل على حاله سوى قول البخاري في «التاريخ» (٢/٢/٣) في حديث للعباس :

«لا يتابع في حديثه» .

وقول يعقوب بن شيبة :

«ثقة صدوق» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» ، وقال :

«ربما خالف» .

هذا ما ذكره في «التعجيل» ! وفاته قول ابن أبي حاتم عن أبيه :

«صدوق» .

وما رواه الخطيب عن ابن معين :

«ما كان به بأس» .

قلت : فالرجل ثقة ، فمتابعته قوية .

والحديث عزاه الحافظ في «الفتح» (٤٧٥/١٠) للبخاري ، وأشار إلى تقويته بسكوته عليه .

وقد روي من طريق أخرى عن أبي هريرة ، يرويه كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ الترجمة .

أخرجه ابن عدي (٦٨/٦) في ترجمة كثير هذا ـ وهو الأسلمي ـ ، وقال :

«لم أر بحديثه بأساً ، وأرجو أنه لا بأس به» .

وقال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق يخطئ» .

وروى ابن أبي شيبة (٥٥٨/٨) بسند صحيح عن عكرمة قال :

«لَقَمِنٌ ذو الوجهين أن لا يكون عند الله أميناً» .

(تنبيه) : لقد وهم الشيخ الجيلاني في شرحه على «الأدب المفرد» حين قال في حديث الترجمة :

«أخرجه الترمذي في «البر» وأحمد بطريقين (ص٣٦٥ ج٢)» !

وذلك ؛ لأن الترمذي لم يخرجه مطلقاً ، وأحمد إنما رواه من طريقين عن سليمان بن بلال كما تقدم ، وليس عن أبي هريرة كما هو المتبادر من كلامه .

ثم إن الحديث ـ مع كونه ليس في شيء من الكتب الستة ـ ؛ فلم يورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» مع كونه على شرطه ؛ لأنه قد رواه أحمد !

٣١٩٨ ـ (كان يقولُ : إنَّ الخيرَ خيرُ الآخرةِ ، أو قالَ :

اللهمَّ لا خيرَ إلا خيرُ الآخرة فاغفرْ للأنصارِ والمهاجرة) .

أخرجه أحمد (١٦٩/٣) : ثنا حجاج قال : حدثني شعبة قال : سمعت قتادة : حدثنا أنس بن مالك : أن رسول الله ﷺ . . . فذكره . قال شعبة :

فكان قتادة يقول هذا في قصصه .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

وقد أخرجه البخاري (٣٧٩٥ و٣٧٩٦) ، ومسلم (١٨٨/٥) ، والترمذي (٣٨٥٧) ـ وصححه ـ ، والنسائي في «السنن الكبرى» (٨٣١٣/٨٤/٥ و٨٣١٤) ، وأحمد (١٦٩/٣ و١٧٠ و١٧٢ و٢٧٨) ، وأبو يعلى (٣٥٨/٥ و٤٧٦) من طرق أخرى عن شعبة به ، دون قوله : «فكان قتادة . . .» ، إلا أن بعضهم ذكر معاوية بن قرة أبا إياس ، وحُمَيداً مكان قتادة .

وتابعهم أبو التَّيَّاح الضُّبَعي عن أنس به .

أخرجه ابن ماجه (٧٤٢) ، وابن حبان (٧٢١٥/١٩٠/٩) ، وأحمد (١١٨/٣ و٢٤٤) من طرق عن حماد به ، وهو رواية لمسلم (١٨٩/٥) .

وأخرجه الشيخان وغيرهما من طرق أخرى عن أبي التَّيَّاح به نحوه ؛ وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٤٧٨) .

وله شاهد من حديث أم سلمة قالت :

ما نسيت قوله يوم الخندق وهو يعاطيهم اللَّبِن ، وقد اغبرَّ شعر صدره ، وهو يقول :

«اللهم إن الخير خير الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة» .

قال : فرأى عماراً ، فقال :

«ويحَ ابنِ سُمَيَّةَ ! تقتله الفئة الباغية» .

أخرجه أحمد (٢٨٩/٦) ، وأبو يعلى (١٦٤٥/٢٠٩/٣) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٤٣/٣) من طريق ابن عون عن الحسن عن أمه عنها .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وقد أخرج في «صحيحه» (١٨٦/٨) قضية عمار فقط ، وهو رواية لأحمد ؛ خلافاً لما يوهمه صنيع المعلق على «مسند أبي يعلى» ؛ حيث عزاه لمسلم والطيالسي ، وليس عندهما حديث الترجمة !

وجملة : «إن الخير خير الآخرة» ؛ أخرجها البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ٣٤٦) من طريق أبي غالب عن أم الدرداء قالت :

زارنا سلمان من المدائن إلى الشام ماشياً ؛ وعليه كساء وأنْدَرْوَرد (قال : يعني سراويل مشمرة) . قال ابن شوذب : رؤي سلمان وعليه كساء مطموم الرأس ، ساقط الأذنين ، يعني أنه كان أرفش ، فقيل له : شَوَّهت نفسك ! قال : إن الخير خير الآخرة .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات ، وفي أبي غالب ـ وهو صاحب أبي أمامة ـ كلام يسير ، لا ينزل حديثه من مرتبة الحسن .

وأما قول ابن شوذب : رؤي . . . إلخ ؛ فهو معضل ؛ لأنه لم يدرك سلمان ، مات سنة ست أو سبع ومئة .

وقد جاء الحديث عن أنس والبراء بأتم من رواية قتادة ، وسيأتي تخريجه برقم (٣٢٤٣) .

٣١٩٩ - (كان إذا قامَ من الليلِ يتَهجّدُ ؛ صلّى ركْعتينِ خَفِيفتينِ) .

أخرجه أبو عوانة في «صحيحه» (٢/٣٣١ - الثانية) ، ومن طريقه : الأصبهاني في «الترغيب» (٢/٧٨٢/١٩١١) ، والبغوي في «شرح السنة» (٤/١٨/٩٠٨) - وصححه - ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢/٢٧٣) ، ومن طريقه : البيهقي في «السنن» (٣/٦) من طريق سليمان بن حَيَّان عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال : . . . فذكره مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد جيد ، وهو على شرط مسلم ، على كلام في حفظ سليمان ابن حيان ، وقد اختلف عليه في لفظه ، فرواه بعضهم هكذا من فعله ﷺ ، وبعضهم من أمره ، وهذا الأمر قد اختلفوا فيه على هشام بن حسان ، فبعضهم رفعه ، وبعضهم أوقفه ، ورجحه أبو داود والبيهقي .

أما **الأول** ؛ فرواه ابن أبي شيبة - وتابعه آدم بن أبي إياس - قالا : عن سليمان به ؛ كما ذكرنا أعلاه من فعله ﷺ .

وخالفهما الربيع بن نافع أبو توبة : حدثنا سليمان بن حيان به مرفوعاً بلفظ :

«إذا قام أحدكم من الليل ؛ فليصلِّ ركعتين خفيفتين» .

أخرجه أبو داود (١٣٢٣) : حدثنا الربيع به ، وأعله بالوقف ؛ فقال عقبه :

«روى هذا الحديثَ حمادُ بن سلمة ، وزهير بن معاوية ، وجماعة عن هشام عن محمد ، أوقفوه على أبي هريرة ، وكذلك رواه أيوب وابن عون ، أوقفوه على أبي هريرة» . وكذا قال البيهقي .

ورواية أيوب التي علقها أبو داود ، أخرجها (١٣٢٤) ، ومن طريقه : البيهقي من طريق معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال :

«إذا . .» بمعناه ، زاد : «ثم ليطول بعد ما شاء»

قلت : وإسناده صحيح .

وأما **الأمر الآخر** ـ وهو الاختلاف على هشام بن حسان ـ ؛ فقد ذكره أبو داود معلّقاً من رواية حماد بن سلمة وزهير بن معاوية وجماعة عنه موقوفاً . ومن الجماعة هشيم بن بشير ، فقال ابن أبي شيبة (٢/٢٧٢ ـ ٢٧٣) : حدثنا هشيم قال : أخبرنا هشام به موقوفاً .

نعم ؛ لقد كنت خرَّجت الحديث مرفوعاً من قوله ﷺ في «الإرواء» (٢/٢٠٢/ ٤٥٣) من رواية ثلاثة من الثقات الآخرين عن هشام به ، وملت هناك إلى ترجيحِ الرفع على الوقف إعمالاً لقاعدة : زيادة الثقة مقبولة .

ثم ترجح عندي الوقف لسببين اثنين ، أوردته من أجل ذلك في «ضعيف أبي داود» (رقم ٢٤٠) .

ثم بدا لي علة في رواية أحد الثلاثة المشار إليهم ، وهو أبو أسامة ـ واسمه حماد بن أسامة ـ ؛ فقد رواه مسلم والبيهقي من طريق أبي بكر بن أبي شيبة : حدثنا أبو أسامة عن هشام به مرفوعاً ، فكان تخريج مسلم من هذا الوجه من الدواعي على ترجيح المرفوع هناك .

ثم بدا لي ما يقدح في هذا الوجه ، وهو أن ابن أبي شيبة لم يسنده في «مصنفه» ؛ فإنه قال (٢/٢٣٣) :

حدثنا أبو أسامة عن هشام عن محمد قال :

«ما رأيته افتتح صلاة تطوع إلا بركعتين» .

فقد أوقفه على محمد بن سيرين .

ثم وجدت لابن أبي شيبة متابعاً مرفوعاً ، فقال الترمذي في «الشمائل» (٢/٨٨ ـ بشرح القاري) ، وعنه البغوي (٤/١٧/٩٠٧) ـ وصححه ـ : حدثنا محمد ابن العلاء : أنبأنا أبو أسامة به ؛ فانتفى القدح المذكور ، وبقي ترجيح الوقف على السببين المشار إليهما :

أحدهما : أن هشاماً قد توبع من أيوب وغيره على وقفه ، ولم يتابعه أحد ـ فيما علمت ـ على رفعه .

والآخر : أنه لم نجد له شاهداً ، ووجدنا للمرفوع من فعله ﷺ . أخرجه مسلم وغيره عن عائشة ، وهو مخرج هناك مثل حديث الترجمة .

٣٢٠٠ ـ (لو أنَّ اللهَ يؤاخذُني وعيسى بذنوبِنا (وفي رواية : بما جنَتْ هاتان ـ يعني : الإبهام والتي تليها ـ) ؛ لَعذَّبَنا ولا (وفي الأخرى : ولم) يَظلِمنا شَيئاً) .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢/٦٥٦ و٦٥٨) ـ بالروايتين ـ ، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/١٣٢) ـ بالرواية الأخرى ـ من طرق عن حُسين بن علي الجُعْفِيِّ عن فُضَيلِ بن عِيَاضٍ عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال :

قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره . وقال أبو نعيم :

«غريب من حديث الفضيل وهشام ، تفرد به عنه الحسين بن علي الجعفي» .

قلت : وهو ثقة من رجال الشيخين ، وكذلك من فوقه ، فالسند صحيح على شرطهما ، فيتعجب من الحاكم كيف لم يورده في «مستدركه»؟!

وللحديث طريق أخرى ؛ يرويه محمد بن يوسف الفريابي : ثنا سفيان الثوري عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة به نحوه .

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٢٩٤) ، والبزار (٤/١٦٢/٣٤٤٨ ـ كشف) من طريقين عن الفريابي به . وقال الطبراني :

«لم يرو هذا الحديث عن سفيان إلا الفريابي» .

قلت : وهو ثقة من رجال الشيخين ، وكذلك من فوقه ؛ فالسند صحيح أيضاً .

وله شاهد من حديث زيد بن ثابت نحوه ، ليس فيه ذكر النبي ﷺ وعيسى ؛ وسنده صحيح ، وهو مخرج في «الظلال» (٢٤٥) .

٣٢٠١ ـ (إنَّ أَخوفَ ما أخافُ عليكُم رجلٌ قرأَ القرآنَ ، حتَّى إذا رُئيتْ بهجتُه عليه ، وكان رِدْءاً للإسلام ؛ انسلخَ منه ونبذَه وراءَ ظهرِه ، وسعَى على جاره بالسيفِ ، ورماهُ بالشِّرك . قلتُ : يا نبيَّ اللهِ ! أَيّهما أولى بالشِّركِ ، الرّامي أو المرمي؟ قال : بلِ الرَّامي) .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (٤/٣٠١/٢٩٠٧) ، وأبو يعلى في «مسنده الكبير» ـ كما في «تفسير ابن كثير» (٢/٢٦٥) و«المطالب العالية» (٤/٢٧٣/٤٤٢٣) ـ ، ومن طريق أبي يعلى : ابنُ حبان في «صحيحه» (١/١٤٨/٨١) ، والبزار في

«مسنده» (١/٩٩/١٧٥) من طرق عن محمد بن بكر عن الصلت [بن بهرام] : حدثنا الحسن : حدثنا جندب البجلي - في هذا المسجد - أن حذيفة حدثه قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره . وقال ابن كثير :

«هذا إسناد جيد ، والصلت بن بهرام كان من ثقات الكوفيين ، ولم يُرْمَ بشيء إلا الإرجاء ، وقد وثقه أحمد وابن معين وغيرهما» .

وأقول : لا شك أن الصلت بن بهرام ثقة ، ولكن هل هو راوي هذا الحديث عن الحسن - وهو البصري -؟! هذا فيه نظر ، وإن كان جزم به ابن كثير ، وسلفه في ذلك ابن حبان ، فقد قال في ترجمة الصلت بن بهرام من «ثقاته» (٦/٤٧١) :

«كوفي عزيز الحديث ، يروي عن جماعة من التابعين ، روى عنه أهل الكوفة ، وهو الذي يروي عن الحسن ، روى عنه محمد بن بكر المقرئ الكوفي - ليس بالبَرْساني - ، ومن قال : إنه الصلت بن مهران ؛ فقد وهم ، إنما هو الصلت بن بهرام» .

كذا قال ! وتعقبه الحافظ بقوله في «التهذيب» :

«هذا الذي ردَّه جزم به البخاري عن شيخه علي بن المديني ، وهو أخبر بشيخه ، وقال البخاري في «التاريخ» : قال لي علي : ثنا محمد بن بكر البرساني عن الصلت بن مهران : حدثني الحسن البصري . . . فذكر حديثاً» .

قلت : وهو هذا ، وفيما ذكره كلٌّ من الحافظ وابن حبان ما يلفت النظر :

أولاً : لا يوجد في نسخة «التاريخ» المطبوعة : «البرساني ، ابن مهران ، البصري» ؛ فالظاهر أن ذلك من الحافظ ذكره من عنده على سبيل البيان لا الرواية .

ثانياً : جَزْمُ ابن حبان بأن محمد بن بكر الراوي عن الصلت ليس هو البرساني ، لا أدري ما مستنده في ذلك؟! بل هو مخالف لصنيع الحفاظ الذين ذكروا في

ترجمة البرساني أنه روى عنه علي بن المديني ومحمد بن مرزوق الباهلي ، وهما ممن رويا هذا الحديث عنه ، الأول عند البخاري كما تقدم ، والآخر عند أبي يعلى وابن حبان وكذا البزار ، بل إن هذا وقع في إسناده أنه (البرساني) !

ثالثاً : لا نعرف في الرواة (محمد بن بكر المقرئ الكوفي) حتى يَرِدَ جزم ابن حبان بأنه هو ، ولو احتمالاً ، وكان على ابن حبان أن يورده في «ثقاته» كما فعل بـ (البَرساني) ، فقد أورده في موضعين منه ؛ في (أتباع التابعين) (٤٤٢/٧) ، وفي (أتباع أتباعهم) (٣٨/٩) ؛ فهو إذن من المجهولين .

رابعاً : سلَّمنا ـ جدلاً ـ أنه غير البرساني ، فلا يستقيم جزمه بأن الصلت هو ابن بهرام ، ؛لأنه لم يقع التصريح به إلا في رواية المقرئ هذا ، وهو غير معروف .

خامساً : إذا كان الأمر كذلك ؛ فمن يكون الصلت هذا؟ أما البخاري فصنيعه المتقدم صريح بأنه ابن مهران ؛ لأنه ساق الحديث في ترجمته ، ونحوه قول ابن أبي حاتم فيه (١٩٢٧/٤٣٩/٤) :

«روى عن الحسن وشهر بن حوشب ، وعنه محمد بن بكر البرساني وسهل ابن حماد» .

وعليه ؛ فالصلت هنا اثنان : ابن بهرام ، وقد وثقه جماعة كما تقدم ، وابن مهران ، وهو غير مشهور ؛ لأنه لم يرو عنه غير البرساني وشهر ، ولذلك قال الذهبي في «الميزان» :

«مستور ، قال ابن القطان : مجهول الحال» .

وظاهر كلام البزار يميل إلى أن الصلت هذا هو الأول ؛ فقد قال عقب الحديث :

«لا نعلمه يروى إلا عن حذيفة ، وإسناده حسن ، والصلت مشهور ، ومن بعده لا يسأل عن أمثالهم» .

قلت : وسواء كان هذا أو ذاك ، فالحديث حسن إن شاء الله تعالى ؛ لأن له شواهد في الجملة ؛ منها حديث عمر مرفوعاً :

«إن أخوف ما أخاف على أمتي كل منافق عليم اللسان»

رواه أحمد وغيره بسند صحيح عن عمر ، وهو مخرج فيما تقدم (١٠١٣/١١/٣) . ورواه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٧٧٧/٢٨٤/٢) بلفظ :

« . . منافق يتكلم بالحكمة ، ويعمل بالجور» .

وحديث ابن عمر مرفوعاً بلفظ :

«إذا قال الرجل للرجل : يا كافر ! فقد باء به أحدهما إن كان كما قال ، وإلا ؛ رجعت على الآخر» .

أخرجه أحمد (٤٤/٢) ، ومسلم وغيرهما ، وقد مضى تخريجه برقم (٢٨٩١) في المجلد السادس .

٣٢٠٢ ـ (مَنْ صامَ الدهرَ ؛ ضُيِّقَتْ عليهِ جهنّمُ هكذا ـ وَعَقَدَ تِسعين ـ) .

أخرجه الطيالسي في «مسنده» (٥١٤) ، وعنه البزار في «مسنده» (١٠٤١) ، وكذا البيهقي (٣٠٠/٤) : حدثنا الضحاك بن يسار عن أبي تميمة عن أبي موسى عن النبي ﷺ به .

ثم أخرجه البيهقي ، وابن أبي شيبة (٧٨/٣) ، وأحمد (٤١٤/٤) ،

وابن حبان (٥/٢٣٨/٣٥٧٦) من طرق أخرى عن الضحاك بن يسار به .

قلت : وهذا إسناد جيد ، أبو تميمة ـ واسمه طريف بن مجالد الهجيمي ـ ثقة من رجال البخاري .

والضحاك بن يسار ، قال ابن أبي حاتم (٤/٤٦٢/٢٠٤٠) :

«سألت أبي عنه؟ فقال : لا بأس به» .

وذكر عن ابن معين أنه قال :

«يضعِّفه البصريون» .

وضعفه آخرون ذكرهم الحافظ في «التعجيل» ، وهو جرح غير مفسَّر ، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات» (٦/٦٨٣) ، وروى عنه جمع من الحفاظ مثل وكيع وأبي نعيم ومسلم بن إبراهيم ، وغيرهم ، فمثله يحتج به ، وتطمئن النفس لحديثه ، ولا سيما وقد توبع ، فقال الطيالسي (٥١٣) : حدثنا شعبة عن قتادة عن أبي تميمة به موقوفاً . وقال :

«لم يرفعه شعبة ، ورفعه سعيد» .

يعني : ابن أبي عروبة .

ومن طريق الطيالسي أخرجه البيهقي أيضاً .

وقد توبع ، فقال ابن أبي شيبة (٣/٧٨) : حدثنا وكيع عن شعبة به .

وكذا رواه أحمد (٤/٤١٤) : ثنا وكيع . . .

وتابعه الثوري في «مصنف عبدالرزاق» (٤/٢٩٦/٧٨٦٦) ؛ فقال : عن الثوري عن أبي تميمة الهجيمي عن أبي موسى به .

كذا وقع فيه ! لم يذكر قتادةَ بين أبي تميمة والثوري ، وهذا لم يدرك أبا تميمة[1] ، فلا أدري أسقط ذكر قتادة من الناسخ أو الطابع ، أم الرواية هكذا؟! والأول أرجح ، والله أعلم .

ولم يتنبه لهذا الانقطاع : المعلق على «المصنف» ، وكذا المعلق على «الإحسان» (٣٥٠/٨ - طبع المؤسسة) .

وأما رواية سعيد المرفوعة ؛ فقال الرُّوياني في «مسنده» (ق١٠٧/٢) : نا محمد ابن بشار : نا ابن أبي عدي وعبدالأعلى[2] قالا : نا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة به مرفوعاً .

وهكذا أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢١٥٤/٣١٣/٣) ، والبزار أيضاً (١٠٤٠) من طريق محمد بن أبي عدي وحده .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، ولا يضرُّه وقف من أوقفه ؛ فإنه لا يقال بالرأي كما هو ظاهر ، وقال الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (٢٣٨/١) :

«أخرجه أحمد والنسائي في «الكبرى» وابن حبان ، وحسنه أبو علي الطُّوسي» .

قلت : ليس هو في «كبرى النسائي» المطبوعة حديثاً ، وهي من رواية ابن الأحمر ، وقد أفاد الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» (٤٢٣/٦) أنه في رواية أبي الحسن بن حَيَّوَيهِ عن النسائي .

وقال الهيثمي (١٩٣/٣) :

«رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير» ، ورجاله رجال الصحيح» .

---

(١) لأن هذا مات في خلافة سليمان بن عبدالملك ، وفيها ولد سفيان .

(٢) فيه ردٌّ لقول ابن خزيمة : «لم يسنده عن قتادة غير ابن أبي عدي» !

قلت : والحديث ظاهر الدلالة في تحريم صوم الدهر ، وبه قال ابن حزم في «المحلى» (١٢/٧ ـ ١٦) ، واستدل على ذلك أيضاً بقوله ﷺ : «من صام الدهر ؛ فلا صام ولا أفطر» .

ولقد تكلف كثير من العلماء في رد دلالتهما بتأويلهما ، وبخاصة الأول منهما ؛ فقد حمله ابن حبان على من صام الدهر الذي فيه أيام العيد والتشريق ! وأسوأ منه من تأوّله بقوله :

«ضُيِّقَتْ عنه جهنم حتى لا يدخلها» !

حكاه ابن خزيمة وغيره عن المزني ! ولقد أحسن ابن حزم في ردِّه بقوله :

«وهذه لكنة وكذب .

أما اللكنة ؛ فإنه لو أراد هذا ؛ لقال : «ضيقت عنه» ، ولم يقل : «عليه» .

وأما الكذب ؛ فإنما أورده رواته كلهم على التشديد والنهي عن صومه» .

وانظر ما كنت علقته على كلمة المزني في «صحيح ابن خزيمة» (٣١٤/٣) .

٣٢٠٣ ـ (ستكونُ هجرةٌ بعْدَ هجرةٍ ، فخِيارُ أهل الأرضِ ألزمُهم مهاجَرَ إبراهيمَ ، ويبقَى في الأرضِ شِرارُ أهْلِهَا ، تَلفِظُهم أَرضُوهم ، تقذُرهم نفْسُ اللهِ ، وتحشُرهم النارُ مع القردةِ والخنازيرِ) .

أخرجه أبو داود (٣٨٨/١ ـ جهاد) ، والحاكم (٤٨٦/٤ ـ ٤٨٧) ، وعبدالرزاق (٢٠٧٩٠/٣٧٦/١١) ، وأحمد (٨٤/٢ و١٩٨ ـ ١٩٩ و٢٠٩) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٥٤/٦ و٦٦) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٤٩/١ و١٥٠ ـ طبع دمشق) من طريق شهر بن حوشب عن عبدالله بن عمرو بن العاص مرفوعاً . . . وفيه قصة .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، سكت عنه الحاكم والذهبي ، وعلته شهر هذا ؛ فإنه ضعيف لسوء حفظه . ومع ذلك ؛ فقد قال الحافظ في «الفتح» (١١/٣٨٠) :

«أخرجه أحمد ، وسنده لا بأس به» !

ثم وجدت للحديث طريقاً أخرى ، وشاهداً ، يتقوى الحديث بهما ولا بد .

أما الطريق الأخرى ؛ فقال الحاكم (٤/٥١٠) : أخبرني أحمد بن محمد بن سَلَمة العَنَزِي (!) : ثنا عثمان بن سعيد الدارمي : ثنا عبدالله بن صالح : ثنا موسى ابن عُلَيٍّ بن رَبَاحٍ قال : سمعت أبي يقول :

خرجت حاجّاً ، فقال لي سليمان بن عَنَزٍ ـ قاضي مصر ـ : أبلغ أبا هريرة مني السلام ، وأعلمه أني قد استغفرت الغداة له ولأمه ، فلقيته ؛ فأبلغته ، قال : وأنا قد استغفرت له ، ثم قال : كيف تركتم أمَّ حَنْوٍ؟ يعني مصر ، قال : فذكرت له من رفاهيتها وعيشها ، قال : أما إنها أول الأرض خراباً ، ثم أرمينية ؛ قلت : سمعت ذلك من رسول الله ﷺ ؟ قال : لا ، ولكن حدثني عبدالله بن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنه ـ قال : سمعت رسول الله ﷺ :

«إنها تكون هجرة بعد هجرة ، فخيار أهل الأرض . . .» الحديث .

وقال الحاكم :

«حديث صحيح على شرط الشيخين» ، ووافقه الذهبي !

وأقول : عبدالله بن صالح ـ وهو أبو صالح كاتب الليث ـ ليس من رجال مسلم ، ثم إن فيه كلاماً من قبل حفظه ، وقد توسَّط فيه الحافظ في «مقدمة الفتح» ، فقال بعد أن ساق أقوال أئمة الجرح فيه :

«قلت : ظاهر كلام هؤلاء الأئمة أن حديثه في الأول كان مستقيماً ، ثم طرأ عليه فيه تخليط ، فمقتضى ذلك أن ما يجيء من روايته عن أهل الحذق ، كيحيى ابن معين والبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم ؛ فهو من صحيح حديثه ، وما يجيء من رواية الشيوخ عنه فيتوقف فيه . . .» .

قلت : ولعل من هؤلاء الحذاق عثمان بن سعيد الدارمي ؛ فقد ذكر الذهبي في ترجمته من «السير» (٣٢٠/١٣) أنه أخذ علم الحديث وعلله عن علي ويحيى وأحمد ، وفاق أهل زمانه ، ووصفه في مطلع ترجمته بـ : «الإمام العلامة الحافظ الناقد . . .» .

لكن يبقى النظر في حال شيخ الحاكم أحمد بن محمد بن سلمة العنزي ؛ فإني لم أجد له ترجمة ، لكن يظهر من تصحيح الحاكم لحديثه هذا أنه ثقة عنده .

وقد ذكره الذهبي في الرواة عن الدارمي ، لكنه لم يسم جده ، وقال في نسبته (العنبري) مكان (العنزي) ، فهو ممن يستشهد به على الأقل . والله أعلم .

وأما الشاهد ؛ فيرويه يحيى بن حمزة : ثنا الأوزاعي عن نافع ـ وقال أبو النضر : عمن حدثه عن نافع ـ عن ابن عمر : أن النبي ﷺ قال :

«سيهاجر أهل الأرض هجرة بعد هجرة . . .» الحديث .

أخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٤٦٤) وابن عساكر (١٥١/١/١) من طريق أبي النضر إسحاق بن إبراهيم بن يزيد وهشام بن عمار الدمشقيين قالا : ثنا يحيى بن حمزة به .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال البخاري ، فهو صحيح ؛ لولا الواسطة بين الأوزاعي ونافع ؛ فإنه لم يسم ، مع أن رواية الأوزاعي عن نافع ثابتة في «صحيح البخاري» .

وعلى كل حال ؛ فهو شاهد صالح ، وبه يرتقي الحديث إلى مرتبة الصحة إن شاء الله تعالى .

وهنا بعض التنبيهات التي لا بد منها :

أولاً : كنت ذكرت الحديث في «الضعيفة» برقم (٣٦٩٧) من الطريق الأولى ، فلما وقفت على الطريق الأخرى والشاهد ؛ لم استجز إبقاءه هناك ، فنقلته إلى هنا ، سائلاً المولى سبحانه وتعالى مزيداً من التوفيق والهداية .

ثانياً : وبناءً على ذلك نقلته أيضاً من «ضعيف الجامع» (٣٢٥٨) إلى «صحيح الجامع» ، فالرجاء من مقتنيهما ، أن يفعل هذا .

ثالثاً : لقد جاء الحديث في «الفتح الكبير» الذي هو أصل كتابيَّ «صحيح الجامع» و«ضعيف الجامع» غير مرموز له بحرف (ز) إشارة إلى أنه من «الزيادة على الجامع الصغير» كما جرى عليه مؤلف «الفتح» ، وبناءً عليه ؛ جاء في «ضعيف الجامع وزيادته» غير مقرون برقمه الخاص الذي كنت اصطلحت عليه مكان حرف (ز) ؛ والآن تبين لي أنه ليس في «الجامع الصغير» وإنما في «الزيادة عليه» ؛ فاقتضى التنبيه .

رابعاً : أشار المنذري إلى تقوية الحديث بمجموع الطريقين عن ابن عمرو ؛ بتصديره إياه بلفظ : «عن» ، ولكنه في الوقت نفسه أشار إلى تخطئة الحاكم في تصحيحه إسناده ؛ بقوله (٣/٦٢) :

«رواه أبو داود عن شهر عنه ، والحاكم عن أبي هريرة عنه ، وقال : «صحيح على شرط الشيخين» كذا قال !» .

وقد عرفت علة إسناده ، وأنه محل للاستشهاد به ، ولعله لذلك جزم شيخ الإسلام ابن تيمية بنسبته إلى النبي ﷺ في غير ما موضع من «فتاويه» ، فانظر (ص٤١ و٤٤ و٥٠٩) من المجلد (٢٧) من «مجموع الفتاوى» ، وقال في الصفحة الأخيرة من المذكورات ؛ في فصل كان عقده في فضل الشام وأهله :

«وفي هذا الحديث بشرى لأصحابنا الذين هاجروا من (حرّان) وغيرها إلى مهاجر إبراهيم ، واتبعوا ملة إبراهيم ، ودين نبيهم محمد ﷺ ، وبيان أن هذه الهجرة التي لهم بعد (كذا ، ولعل الصواب : تعدل) هجرة أصحاب رسول الله ﷺ إلى المدينة ، لأن الهجرة إلى حيث يكون الرسول وآثاره ، وقد جعل مهاجر إبراهيم يعدل لنا مهاجر نبينا ﷺ ؛ فإن الهجرة انقطعت بفتح مكة» .

وبهذه المناسبة يحق لي أن أقول بياناً للتاريخ ، وشكراً لوالدي ـ رحمه الله تعالى ـ :

وكذلك في الحديث بشرى لنا : آلَ الوالد الذي هاجر بأهله من بلده (أشقودرة) عاصمة (ألبانيا) يومئذٍ ؛ فراراً بالدين من ثورة (أحمد زوغو) أزاغ الله قلبه ، الذي بدأ يسير في المسلمين الألبان مسيرة سلفه (أتاتورك) في الأتراك ، فجنيت ـ بفضل الله ورحمته ـ بسبب هجرته هذه إلى (دمشق الشام) ما لا أستطيع أن أقوم لربي بواجب شكره ، ولو عشت عمر نوح عليه الصلاة والسلام ؛ فقد تعلمت فيها اللغة العربية السورية أولاً ، ثم اللغة العربية الفصحى ثانياً ، الأمر الذي مكنني أن أعرف التوحيد الصحيح الذي يجهله أكثر العرب الذين كانوا من

حولي ـ فضلاً عن أهلي وقومي ـ ؛ إلا قليلاً منهم ، ثم وفقني الله ـ بفضله وكرمه دون توجيه من أحد منهم ـ إلى دراسة الحديث والسنة أصولاً وفقهاً ، بعد أن درست على والدي وغيره من المشايخ شيئاً من الفقه الحنفي وما يُعرف بعلوم الآلة ، كالنحو والصرف والبلاغة ، بعد التخرج من مدرسة (الإسعاف الخيري) الابتدائية ، وبدأت أدعو من حولي من إخوتي وأصحابي إلى تصحيح العقيدة ، وترك التعصب المذهبي ، وأحذِّرهم من الأحاديث الضعيفة والموضوعة ، وأرغِّبهم في إحياء السنن الصحيحة التي أماتها حتى الخاصة منهم ، وكان من ذلك إقامة صلاة العيدين في المصلى في دمشق ، ثم أحياها إخواننا في حلب ، ثم في بلاد أخرى في سوريا ، واستمرت هذه السنة تنتشر حتى أحياها بعض إخواننا في (عمان/الأردن) ؛ كما حذرت الناس من بناء المساجد على القبور والصلاة ، وألَّفت في ذلك كتابي «تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد» ، وفاجأت قومي وبني وطني الجديد بما لم يسمعوا من قبل ، وتركت الصلاة في المسجد الأموي ، في الوقت الذي كان يقصده بعض أقاربي ؛ لأن قبر يحيى فيه كما يزعمون ! ولقيت في سبيل ذلك ـ من الأقارب والأباعد ـ ما يلقاه كل داعية للحق لا تأخذه في الله لومة لائم ، وألَّفت بعض الرسائل في بعض المتعصبين الجهلة ، وسُجِنْتُ مرتين بسبب وشاياتهم إلى الحكام الوطنيين والبعثيين ، وبتصريحي لبعضهم حين سئلت : لا أؤيد الحكم القائم ؛ لأنه مخالف للإسلام ، وكان ذلك خيراً لي وسبباً لانتشار دعوتي .

ولقد يسَّر الله لي الخروج للدعوة إلى التوحيد والسنة إلى كثير من البلاد السورية والعربية ، ثم إلى بعض البلاد الأوروبية ، مع التركيز على أنه لا نجاة للمسلمين مما أصابهم من الاستعمار والذل والهوان ، ولا فائدة للتكتلات

الإسلامية ، والأحزاب السياسية إلا بالتزام السنة الصحيحة وعلى منهج السلف الصالح ـ رضي الله عنهم ـ ؛ وليس على ما عليه الخلف اليوم ـ عقيدة وفقهاً وسلوكاً ـ ؛ فنفع الله ما شاء ومن شاء مِن عباده الصالحين ، وظهر ذلك جليّاً في عقيدتهم وعبادتهم ، وفي بنائهم لمساجدهم ، وفي هيئاتهم وألبستهم ، مما يشهد به كل عالم منصف ، ولا يجحده إلا كل حاقد أو مخرِّف ، مما أرجو أن يغفر الله لي بذلك ذنوبي ، وأن يكتب أجر ذلك لأبي وأمي ، والحمد لله الذي بنعمته تتمُّ الصالحات : ﴿**ربِّ أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت عليَّ وعلى والديَّ وأن أعمل صالحاً ترضاه وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين**﴾ ، ربِّ ﴿ . . **وأصلح لي في ذريتي إني تبت إليك وإنِّي من المسلمين**﴾ .

خامساً : كنت علَّقت على الفصل المشار إليه آنفاً ، حين قام بطبعه صاحب المكتب الإسلامي بتعليقي عليه ، ألحقه بكتابي «تخريج أحاديث فضائل الشام ودمشق للربعي» ، وفيه هذا الحديث كما تقدم ، وكنت علقت عليه بما خلاصته أنه حديث حسن ، ثم خرجته من الطريقين عن ابن عمرو مبيِّناً علتهما باختصار ، وختمته بقولي :

«ولكن الحديث قوي بمجموع الطريقين إن شاء الله تعالى» .

ولما قام بطبع مشروعي «صحيح السنن الأربعة» و«ضعيفها» بتكليف من «مكتب التربية العربي» دون علمي ؛ أخذ يتصرف بها ويعلق عليها كما يوحي إليه جهله وغروره بما لا يتسع المجال الآن لبيانه ، ولا سيما وقد بينت شيئاً من ذلك في غير ما موضع .

والمقصود الآن أن هذا الحديث ، كنت أوردته في «ضعيف أبي داود» لضعف

إسناده كما تقدم بيانه ، وبناءً على الاتفاق القائم بيني وبين مكتب التربية ـ كما هو منصوص عليه في مقدمة «ضعيف أبي داود» (ص٨ ـ ٩) وغيره ـ ؛ فقلت فيه تحت الحديث :

«ضعيف» .

أي : ضعيف إسناده ، فأضاف الصاحب من عنده معتدياً :

«[ضعيف الجامع الصغير]» .

وزاد في الاعتداء فعلّق عليه بما لا يخرج عن الخلاصة التي ذكرتها آنفاً ، ولكن بأسلوب ماكر يفهم القارئ منه أنني متناقض ، تماماً كما يفعل ذاك السقاف الجاهل الحاقد مدعي «التناقضات» بجهله المتراكم ، فسار على وتيرته الصاحب القديم ! بالتعليق المشار إليه ، وكان حقه ـ لو اتقى الله وأنصف ـ أن يبين أنه لا تناقض بين التضعيف ؛ فهو بالنظر لسند أبي داود ، والتحسين ؛ فهو بالنظر لمجموع الطريقين كما هو صريح في تخريجي على الفصل المشار إليه آنفاً .

ولم يكتفِ بهذا الاعتداء ؛ بل جاء بثالثة الأثافي ! فأخذ يوهم القراء التناقض في اسم صحابي الحديث ؛ إذ وقع في التعليق المذكور «ابن عمر» خطأً مطبعيّاً أو قلميّاً ، قال :

«وذكر في «صحيح (كذا) الجامع» أنه عن ابن عمرو» !

هكذا وقع في تعليقه هذا : «صحيح الجامع» ! وهو خطأ أيضاً قلمي أو مطبعي ، فكأن الله أراد أن يخزيه فوقع فيما رمى به غيره ؛ مصداقاً للحكمة القائلة : «من حفر بئراً لأخيه ؛ وقع فيه» ! فاعتبروا يا أولي الأبصار ! والله المستعان ، ولا حول ولا قوة

إلا بالله ، نسأل الله تعالى أن يحفظنا من فتن هذا الزمان وشرور أهله .

ثم رأيت الحافظ إبراهيم الناجي قد نبَّه في «عجالة الإملاء» (ق٢٠٥/١) أن قول المنذري ـ فيما تقدم ـ أن الحاكم رواه عن أبي هريرة عن ابن عمرو وهم ؛ إذ ليس في إسناد الحاكم ذكر لأبي هريرة مطلقاً ! ومن الواضح جدّاً أنه يعني الطريق الأولى التي فيها شهر ، وأنه لم يقف على الطريق الأخرى ، فإنها من رواية أبي هريرة عن ابن عمرو ـ رضي الله عنهما ـ .

وإن من غفلة المعلقين الثلاثة على «الترغيب» وجهلهم وتقليدهم ؛ أنهم مع عزوهم (٦٤٢/٣) الحديث للحاكم برقم الصفحة التي فيها الطريق الأخرى ؛ فإنهم مع ذلك ضعفوا الحديث وأعلُّوه بـ (شهر بن حوشب) !!

٣٢٠٤ ـ (إذا أرادَ أحدُكم أنْ يسألَ ؛ فليبدأْ بالمدْحَةِ والثناءِ على اللهِ بما هو أهلُه ، ثمَّ لْيُصَلِّ على النبيِّ ﷺ ، ثمَّ ليسألْ بَعْدُ ؛ فإنَّه أجدَرُ أنْ ينجحَ) .

موقوف في حكم المرفوع : أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٩٦٤٢/٤٤١/١) ، ومن طريقه : الطبراني في «المعجم الكبير» (٩/١٧٠/ ٨٧٨٠) عن معمر عن أبي إسحاق عن أبي عُبيدة بن عبدالله بن مسعود عن ابن مسعود قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ لانقطاعه بين أبي عبيدة وأبيه ، قال الهيثمي في «المجمع» (١٥٥/١٠) :

«رواه الطبراني ، ورجاله رجال «الصحيح» ؛ إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه» .

قلت : فقوله (١٦٠/١٠) :

«وهو حديث جيد» !

غير جيد للانقطاع الذي فيه ، وأيضاً فأبو إسحاق ـ وهو السبيعي ـ مدلس مختلط ؛ إلا إن كان يريد أنه جيد لشواهده ، فهو كما قال ، ولكنه لم يوضح .

فيقويه أن له طريقاً أخرى عند الترمذي (٢/١٨٤/٥٩٣) من طريق أبي بكر ابن عياش عن عاصم عن زِرِّ بنِ حُبَيْشٍ عن عبدالله قال :

كنت أصلي ؛ والنبي ﷺ وأبو بكر وعمر معه ، فلما جلست بدأت بالثناء على الله ، ثم الصلاة على النبي ﷺ ، ثم دعوت لنفسي ، فقال النبي ﷺ :

«سل تعطه ، سل تعطه» .

وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح» .

قلت : إسناده حسن ، وقد أخرجه أحمد (١/٤٤٥) من طريق أخرى عن زائدة : ثنا عاصم بن أبي النَّجود بالجملة الأخيرة منه في قصة أخرى . وكذلك رواه شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبدالله .

أخرجه أحمد (١/٣٨٦ و٤٣٧) ؛ وانظر «تخريج المختارة» (٤٥٥) و«المشكاة» (٩٣١) .

وله شاهد آخر بنحوه ، تقدم برقم (٢٠٣٥) .

من أدبه ﷺ مع نسائه

٣٢٠٥ ـ (كذاك سَوْقُكَ بالقوارير ، يعني النساء . قاله ﷺ في حجة الوداع) .

أخرجه أحمد (٦/٣٣٧ ـ ٣٣٨) : حدثنا عبدالرزاق قال : ثنا جعفر بن

سليمان عن ثابت قال : حدثتني شميسة ـ أو سمية ؛ قال عبدالرزاق : هو في كتابي سمينة ـ عن صفية بنت حُيَيٍّ :

أن النبي ﷺ حج بنسائه ، فلما كان في بعض الطريق ؛ نزل رجل فساق بهن فأسرع ، فقال النبي ﷺ : . . . فذكره ، فبينما هم يسيرون ؛ بَرَكَ بصفية بنت حيي جملُها ، وكانت من أحسنهن ظهراً ، فبكت ، وجاء رسول الله ﷺ حين أُخبر بذلك ، فجعل يمسح دموعها بيده ، وجعلت تزداد بكاءً وهو ينهاها ، فلما أكثرت زَبَرَها وانتهرها ، وأمر الناس بالنزول فنزلوا ، ولم يكن يريد أن ينزل ، قالت : فنزلوا ، وكان يومي ، فلما نزلوا ضرب خباء النبي ﷺ ودخل فيه ، قالت : فلم أدرِ عَلامَ أهجم من رسول الله ﷺ ، وخشيت أن يكون في نفسه شيء مني ! قالت : فانطلقت إلى عائشة فقلت لها : تعلمين أني لم أكن أبيع يومي من رسول الله ﷺ بشيء أبداً ، وإني قد وهبت يومي لك على أن تُرْضِي رسول الله ﷺ عني ! قالت : نعم ، قالت : فأخذت عائشة خماراً لها قد ثردته بزعفران ، فرشته بالماء ليذكى ريحه ، ثم لبست ثيابها ، ثم انطلقت إلى رسول الله ﷺ ، فرفعت طرف الخباء ، فقال لها :

«ما لك يا عائشة؟! إن هذا ليس بيومك» .

قالت : ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ، فقال مع أهله .

فلما كان عند الرواح ؛ قال لزينب بنت جحش :

«يا زينب ! أفقري أختك صفية جملاً» .

وكانت من أكثرهن ظهراً ، فقالت : أنا أفقر يهوديتك ! فغضب النبي ﷺ حين سمع ذلك منها ، فهجرها فلم يكلمها حتى قدم مكة وأيام منى في سفره ، حتى رجع إلى المدينة ؛ والمحرم وصفر ، فلم يأتها ، ولم يَقْسِمْ لها ، ويئست منه .

فلما كان شهر ربيع الأول ؛ دخل عليها ، فرأت ظلَّه ، فقالت : إن هذا لظل رسول الله ﷺ ، وما يدخل علي النبي ﷺ ، فمن هذا؟! فدخل النبي ﷺ ، فلما رأته قالت : يا رسول الله ! ما أدري ما أصنع حين دخلت علي؟!

قالت : وكانت لها جارية ، وكانت تخبِّئُها من النبي ﷺ ، فقالت : فلانة لك ، فمشى النبي ﷺ إلى سرير زينب ، وكان قد رُفع ، فوضعه بيده ، ثم أصاب أهله ، ورضي عنهم .

ثم قال أحمد عقب هذا الحديث ـ وفي «مسند عائشة (٦/١٣١ ـ ١٣٢) ـ : ثنا عفان : ثنا حماد ـ يعني : ابن سلمة ـ قال : ثنا ثابت عن شميسة عن عائشة :

أن رسول الله ﷺ كان في سفر له ، فاعتلَّ بعير لصفية ، وفي إبل زينب فضل ، فقال لها رسول الله ﷺ :

«إن بعيراً لصفية اعتل ، فلو أعطيتِها بعيراً من إبلك» .

فقالت : أنا أعطي تلك اليهودية؟!

قال : فتركها رسول الله ﷺ ذا الحجة والمحرم شهرين أو ثلاثة لا يأتيها ، قالت : حتى يئستُ منه ، وحَوَّلْتُ سريري .

قالت : فبينما أنا يوماً بنصف النهار ؛ إذا أنا بظل رسول الله ﷺ مُقْبِل .

قال عفان : حدثنيه حماد عن شميسة عن النبي ﷺ ، ثم سمعته بعدُ يحدثه عن شميسة عن عائشة عن النبي ﷺ ، وقال بعدُ : في حج أو عمرة ، ولا أظنه إلا قال : في حجة الوداع .

وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١/١٤٥/٢/٢٧٧٠) ـ بتمامه نحوه ـ ،

والنسائي ، وابن ماجه ، وأبو داود ـ بعضه ـ ، وهو مخرج في «الإرواء» (٧/٨٥) ، وسقط تخريجه من مطبوعته ، فيستدرك من هنا .

وقد قلت هناك :

«ورجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير سمية هذه ، وهي مقبولة عند الحافظ ابن حجر» .

وأزيد هنا فأقول : وذكرها الذهبي في آخر «الميزان» في فصل «النسوة المجهولات» ، وقال في أوله :

«وما علمت في النساء من اتُّهِمَتْ ، ولا من تركوها» .

وقال الهيثمي في حديث عائشة (٤/٣٢٣) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، وفيه سمية ، روى لها أبو داود وغيره ، ولم يجرِّحها أحد ، وبقية رجاله ثقات» !

كذا قال ! وفاته عزوه لأحمد ، وفي روايته لحديث صفية ملاحظتان :

إحداهما : موافقة ما في كتاب عبدالرزاق لما في رواية أحمد وغيره لحديث عائشة أن الرواي عن صفية ، وعن عائشة هي «سمية» ؛ لكن وقع في مطبوعة عبدالرزاق : «سمينة» بزيادة النون بين الياء والهاء ! وأظنها خطأ مطبعياً .

والأخرى : أن في حفظ عبدالرزاق أن اسم الراوي «شميسة» تصغير «الشمس» ، وهذا موافق لما رواه البخاري في «الأدب المفرد» (١٤٢/٤٧) من طريق شعبة عن شميسة العتكية قال :

ذُكِرَ أدب اليتيم عند عائشة ـ رضي الله عنها ـ ، فقالت :

إني لأضرب اليتيم حتى ينبسط .

ورجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير شميسة هذه ؛ فقد أوردها المزي في «التهذيب» ، وقال :

«روى عنها شعبة بن الحجاج وهشام بن حسان» .

ثم ساق له هذا الأثر ، ولم يحكِ فيها جرحاً ولا تعديلاً ، وتبعه الحافظ ، وهذه غريبة منهما ! نتجت من غريبة أخرى ، وهي أن ابن أبي حاتم أوردها في «الجرح والتعديل» (٣٩١/١/٢) ؛ فوقع فيه على أنها رجل ؛ ففيه :

«شميسة روى عنه شعبة» .

ثم روى بسنده عن عثمان بن سعيد قال : سألت يحيى بن معين ؛ قلت : شمسية؟ قال : «ثقة» .

وعلّق عليه محققه الفاضل بقوله :

«شميسة امرأة ، فالصواب : «روى عنها» . . ولم يذكر المزي ولا ابن حجر توثيق ابن معين لها ، كأنهما لم يعثرا على ذكر المؤلف لها في أسماء الرجال ؛ وقد وقع له مثل هذا في «دقرة» كما تقدم في باب الدال» .

وأفاد هناك (٤٤٤/١/٢) أن قوله : «روى عنه» خطأ من تصرف من بعد المؤلف ؛ فإنه قد يذكر نادراً بين تراجم الرجال بعض النسوة كما في آخر باب الذال : «ذرة ، روت عن عائشة . . .» .

وإن مما يؤيد الخطأ المذكور : أن يزيد بن الهيثم قد روى ـ في جزء «من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال» ، تحقيق الدكتور أحمد محمد نور سيف ـ

مثلما روى عثمان بن سعيد عنه ، فقال (١٠٥/٣٣٣) :

«قيل له : فشميسة؟ قال : ثقة ، روى عنها شعبة ، وابن أبي حازم والدراوردي ، ليس بها بأس» .

قلت : وهذه فائدة هامة تُضم إلى ترجمة شميسة في «تهذيب المزي» وفروعه ، وقد ذكر عبدالله بن أحمد شميسة هذه فيمن رأى شعبةُ من الرواة في كتابه «العلل» (١٦٢/١) ، ثم قال (٢٦٧/١ و٢٤٥/٢) : حدثني أبي قال : حدثنا عبيدالله بن ثور قال : حدثتني أمي قالت :

رأيت شميسة بنت عزيز بن غافر[1] الوسقية ـ قال عبيدالله : بطن منا ، يعني العتيك ـ عليها خلخالان ، وهي عجوز كبيرة .

قلت : والظاهر أنها التي في «تاريخ واسط» لبحشل ، قال (١٠٩/٨٨) : حدثنا محمد بن إسماعيل قال : ثنا عفان قال : ثنا شعبة قال : قالت لي أمي : ههنا امرأة تحدث عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ ؛ اذهب فاسمع منها ، قال : فذهبت فسمعت منها ، فقلت : قد ذهبت ، قالت : سلمك الله . قال أبو الحسن (هو بحشل المؤلف) : «هذه المرأة يقال لها : شمسية (كذا) أم سلمة» .

وهذه فائدة أخرى تفرد بها (بحشل) أن كنيتها أم سلمة ، وهو مما يستدرك على الحافظ الذهبي في «المقتنى في سرد الكنى» .

وقوله : «شمسية» أظنه محرفاً من «شميسة» ، والله تعالى أعلم .

وجملة القول : أن «شميسة» هذه ثقة ، بخلاف سمية ، فهي مجهولة ،

---

(١) كذا بالغين المعجمة في الموضعين منه ، وفي «الإكمال» (٦/٧) ، و«تهذيب الكمال» : «عاقر» ؛ وهو الصواب كما في «التبصير» .

وكلاهما تابعية بصرية تروي عن عائشة ، فإن كانتا واحدة فالحديث صحيح ، ولا سيما وجملة القوارير منه صحيحة ؛ لأن لها شاهداً من حديث أنس - رضي الله عنه - ، فقال أحمد (٣/٢٠٦) : ثنا روح : ثنا زُرارة بن أبي الحلال العَتَكِي قال : سمعت أنس بن مالك يحدث أن رسول الله ﷺ قال :

«يا أنجشة ! كذاك سيرك بالقوارير» .

قلت : وسنده ثلاثي صحيح متصل بالسماع ؛ روح - وهو ابن عبادة - ثقة من رجال الشيخين ، وزرارة وثَّقه ابن حبان وابن خُلفون ، وروى عنه جمع آخر من الثقات ، كما في «التعجيل» :

وتابعه حميد عند الحارث - كما في «الفتح» (١٠/٥٤٤) - ، وذكر أن قوله : «كذاك» معناه : كفاك .

وله طرق أخرى عن أنس بمعناه في «الصحيحين» وغيرهما ، وقد خرجت بعضها في «السلسلة الأخرى» تحت الحديث (٦٠٥٩) .

(تنبيه) : تقدم عند الكلام في ترجمة «شميسة العتكية» نقلاً عن «الجرح والتعديل» أن الذي وثقها إنما هو ابن معين ، وهو الموافق لما في «جزء يزيد بن الهيثم» كما تقدم ، فقول الشيخ الجيلاني في «شرح الأدب المفرد» (١/٢٣٦) :

«وثقها ابن عدي (كتاب الجرح والتعديل . النسخة الخطية المملوكة لدائرة المعارف بحيدر أباد الدكن)» !

قوله : «ابن عدي» تحريف «ابن معين» ، لا أدري أهو من النسخة ، أم من الناقل عنها ، أم الطابع؟ وأيّاً ما كان فهو خطأ بلا شك لما تقدم ، ولأن ابن أبي حاتم

لا يروي عن ابن عدي شيئاً ؛ فإن بين وفاتيهما (٣٨) سنة ، توفي الأول سنة (٣٢٧) ، والآخر سنة (٣٦٥) .

٣٢٠٦ـ (لا تَكْرَهُوا البناتِ ؛ فإنّهنَّ المُؤْنِساتُ الغالياتُ) .

أخرجه أحمد (١٥١/٤) ومن طريقه : ابن الجوزي في «العلل» ، وتمّام (٢/١٩٧/١١) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨٥٦/٣١٠/١٧) عن ابن لهيعة عن أبي عُشَّانةَ عن عقبة بن عامر مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ لسوء حفظ ابن لهيعة ، وبه أعله ابن الجوزي .

وقد جاء من طريق أخرى مرسلاً وموصولاً :

أما **المرسل** ؛ فأخرجه علي بن حرب الطائي في حديثه (ق١/٨١) : نا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه مرفوعاً به ؛ إلا أنه قال :

«المحقَّرات» بدل : «الغاليات» .

وأما **الموصول** ؛ فأخرجه ابن عدي (٢٧٨/٦) ، ومن طريقه : ابن الجوزي عن محمد بن معاوية قال : ثنا أبو معاوية الضرير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً .

ومحمد بن معاوية ـ وهو النيسابوري ـ : متروك متهم .

وبعد كتابة هذا بنحو عشرين سنة ؛ تبين لي أن رواية قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة ملحقة ـ من حيث الصحة ـ برواية العبادلة عنه كما بينه الحافظ الذهبي في «السير» ، ونقلته عنه في غير ما موضع من تخريجاتي وتعليقاتي[1] ، ولما كان هذا

---

(١) انظر مثلاً «الصحيحة» (٥٩٥/١) ، و(٨٢٥/٦) ، و«الضعيفة» (٤٢١/١) .

الحديث من رواية قتيبة عن ابن لهيعة ؛ فقد قررت نقله من «الضعيفة» إلى هنا ، وبخاصة أنه يشهد له مرسل عروة بن الزبير .

٣٢٠٧ـ (أنا حظُّكُم من الأَنبياءِ ، وأنتُم حَظِّي مِنَ الأُمم) .

أخرجه ابن حبان (٢٣٠٤) ، وابن شاهين في «الأفراد» (ق٤/١) ، والبزار (٣/٣٢١/٢٨٤٧) ، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/٢٢٤ ـ ٢٢٥) من طريق أبي كُريب محمد بن العلاء : حدثنا زيد بن الحُبَاب : حدثنا سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن أبي حَبِيبة الطائي عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره . وقال البزار :

«لا نعلمه رواه عن النبي ﷺ إلا أبو الدرداء ، ولا نعلم رواه عن زيد بن حُباب إلا أبو كريب» .

كذا قال ! ومع أن أبا كريب ثقة من رجال الشيخين ؛ فلم يتفرد به ؛ فقد قال ابن شاهين عقبه :

«وهو حديث صحيح ، تابعه أبو عامر الأسدي عن الثوري» .

وأقول : هذه المتابعة أخرجها الطبراني في «الكبير» ، فقد أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/١٧٤) بأتم منه ، فقال :

«وعن أبي الدرداء قال :

جاء عمر بجوامع من التوراة إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله ! جوامع من التوراة أخذتها من أخ لي من بني زُرَيق ، فتغيَّر وجه رسول الله ﷺ ، فقال عبدالله بن زيد ـ الذي أُرِيَ الأذان ـ : أَمَسَخَ الله عقلك؟! ألا ترى الذي بوجه

رسول الله ﷺ ؟! فقال عمر : رضينا بالله ربّاً ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد نبيّاً ، وبالقرآن إماماً ! فَسُرِّيَ عن رسول الله ﷺ ، ثم قال :

«والذي نفس محمد بيده ! لو كان موسى بين أظهركم ، ثم اتبعتموه وتركتموني ؛ لضللتم ضلالاً بعيداً ، أنتم حظي من الأمم ، وأنا حظكم من النبيين» .

هكذا ساقه الهيثمي ، وقال :

«رواه الطبراني في «الكبير» ، وفيه أبو عامر القاسم بن محمد الأسَدي ، ولم أر من ترجمه ، وبقية رجاله وُثقوا» !

كذا قال ! وفيه نظر من ناحيتين :

الأولى : أن أبا عامر هذا ترجمه البخاري (١٦٤/١/٤) وابن أبي حاتم فقالا :

«القاسم بن محمد أبو عامر سمع سفيان الثوري ، روى عنه يحيى بن واضح أبو تميلة» .

زاد ابن أبي حاتم :

«ومنجاب بن الحارث» .

ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً ! وذكره ابن حبان في «الثقات» (٣٠٥/٥) هكذا :

«القاسم بن محمد أبو نَهيك الأسدي ، يروي عن أنس بن مالك ، روى عنه منصور والثوري» .

هكذا أورده في طبقة (التابعين) لروايته عن أنس .

ثم أورد عقبه ـ بترجمة ـ ؛ فقال :

«القاسم بن محمد أبو نهيك ، أصله من الكوفة ، سكن (مرو) ، سمع أبا زيد عَمرو بن أخطب ، روى عنه الحسين بن واقد . وقد ذكرناه في (أتباع التابعين) ؛ لأن الناس لا يعرفون سماعه عن أبي زيد» .

والقاسم الذي أشار إلى أنه ذكره في (أتباع التابعين) لم أره فيهم ، فلا أدري أنُسِّيَهُ ، أم سقط من الناسخ أو الطابع؟

قلت : والظاهر أن القاسم بن محمد المَكْني بأبي عامر ، هو غير المَكْني بأبي نهيك ، وأن المَكْني بهذه الكنية (أبي نهيك) اثنان ؛ أحدهما : تابعي ، وهو الراوي عن أبي زيد . والآخر : تابع تابعي ، وهو الأسدي الضبي ، مترجم في «التهذيب» برواية قرة بن خالد ومنصور بن المعتمر ، قال في «التهذيب» :

«ذكره ابن حبان في (الثقات)» .

فلعله الساقط المشار إليه آنفاً ؛ فإني أستبعد أن يكون أراد الذي ذكرت أولاً ـ أنه يروي عن أنس ـ ؛ لأنه لو أراده لذكر الحافظ روايته عن أنس ، ولما ذكره في «كنى التقريب» من الطبقة السادسة ! والله أعلم ، فالأمر بحاجة إلى مزيد من البحث والتحقيق .

وأما الناحية الأخرى ؛ فهي قول الهيثمي :

« . . وثقوا» .

ففيه إشارة ـ كما عَرَفْتُ ذلك منه بالاستقراء ـ إلى أن أحد رواته في توثيقه نظر ؛ وإنما هو أبو حبيبة الطائي ؛ فإنه لم يوثقه غير ابن حبان (٥/٥٧٧) ، ولا يعرف

له راو غير أبي إسحاق هذا ـ وهو السبيعي ـ ، فهو في عداد المجهولين ، ولذلك أشار الذهبي ـ كعادته أيضاً في «الكاشف» ـ إلى تمريض توثيقه بقوله فيه :

«وُثِّق» !

ولذا ؛ قال الحافظ فيه :

«مقبول» .

يعني عند المتابعة ، ولم يوثقه ، وقد أشار الهيثمي إلى تقوية حديثه ، فقال ـ عقب عزوه إليه للبزار ـ (١٠/٦٨) :

«ورجاله رجال (الصحيح) ؛ غير أبي حبيبة الطائي ، وقد صحح له الترمذي حديثاً ، وذكره ابن حبان في (الثقات)» .

قلت : والحديث الذي أشار إليه : هو فيمن يعتق عند الموت ، وهو مخرج في «الضعيفة» (١٣٢٢) لجهالة الطائي هذا ، ومع ذلك حسنه الحافظ ، وقلده بعض المعاصرين ، ومنهم المعلق على «شرح السنة» (٦/١٧٢) ، ثم جزم بضعف إسناده في حديث الترجمة في تعليقه على «الإحسان» (١٦/١٩٧) .

ولو أنه عكس لأصاب ؛ لأن أبا حبيبة الطائي له متابع ، يرويه جابر الجُعْفي عن عامر الشعبي عن عبدالله بن ثابت خادم النبي ﷺ قال :

جاء عمر ـ رضي الله عنه ـ بصحيفة . . . الحديث مثل رواية الطبراني عن أبي الدرداء .

أخرجه عبدالرزاق (٦/١١٣/١٠١٦٤) ، ومن طريقه : أحمد (٣/٤٧٠ ـ ٤٧١ و٤/٢٦٥) ، وابن قانع في «المعجم» ، وجمع آخر تراهم في «الإرواء» (٦/٣٤ ـ ٣٥) .

قلت : وجابر الجعفي لا يحتج به ؛ مع علمه وتوثيق شعبة والثوري وغيرهما له ؛ فإنه ضعيف رافضي ، لكنه يمكن الاستشهاد به في مثل هذا الحديث ؛ فيصير به حسناً . والله سبحانه وتعالى أعلم .

٣٢٠٨- (يا معْشرَ قريشٍ ! إنّه ليسَ أحدٌ يُعبدُ من دونِ الله فيه خيرٌ - وقد علمتْ قريشٌ أنّ النّصارى تعبدُ عيسى ابنَ مريمَ ، وما تقولُ في محمّد - ؛ فقالوا : يا محمّدُ ! ألستَ تزعمُ أنّ عيسى كانَ نبيّاً وعبداً من عبادِ الله صالحاً؟! فلئنْ كنتَ صادقاً فإنّ آلهتَهُم لَكَمَا يقولونَ - (الأصل : تقولون !) - ، قالَ : فأنزلَ اللهُ عزّ وجلّ : ﴿ولَمَّا ضُربَ ابنُ مريمَ مثلاً إذا قومُكَ منه يَصِدُّونَ﴾ [الزخرف : ٥٧] ، قال : قلتُ : ما (يصِدُّون)؟ قال : يضِجّون . ﴿وإنّهُ لَعِلْمٌ للساعةِ﴾ [الزخرف : ٦١] ، قال : هو خروجُ (وفي رواية : نزولُ) عيسى ابنِ مريمَ عليهِ السَّلامُ قبلَ يومِ القيامةِ) .

أخرجه أحمد (١/٣١٧ - ٣١٨) : ثنا هاشم بن القاسم : ثنا شيبان عن عاصم عن أبي رَزين عن أبي يحيى مولى ابن عقيل الأنصاري قال : قال ابن عباس :

لقد علمتُ آية من القرآن ما سألني عنها رجل قط ، فما أدري أعلمها الناس فلم يسألوا عنها؟ أم لم يفطنوا لها فيسألوا عنها؟ ثم طفِق يحدثنا ، فلما قام تلاومنا أن لا نكون سألناه عنها ! فقلت : أنا لها إذا راح غداً ، فلما راح الغد ؛ قلت : يا ابن عباس ! ذكرتَ أمسِ أن آية من القرآن لم يسألك عنها رجل قط ؛ فلا تدري أعلمها الناس فلم يسألوا عنها؟ أم لم يفطنوا لها؟ فقلت : أخبرني عنها وعن اللاتي قرأت قبلها؟ قال : نعم ، إن رسول الله ﷺ قال لقريش : . . . فذكره .

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/١٥٤/١٢٧٤٠) من طريق أخرى

عن شيبان والثوري عن عاصم به مختصراً ؛ دون قصة ابن عباس التي قبل قوله : إن رسول الله ﷺ قال : . . .

وروى ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٢٥/٥٤) من طريق سفيان ، وابن حبان (١٧٥٨) ـ والرواية الأخرى له ـ من طريق شيبان بن عبدالرحمن . . . تفسير آية (الساعة) .

وعزاه ابن كثير في «التفسير» (٣/١٣٢) من طريق ثالثة عن شيبان وحده مثل رواية الطبراني ، لكن وقع فيه : «أبي أحمد مولى الأنصار» ! وأظن أن اسم (أحمد) محرف من (عفراء) ، وكذلك اسم (عقيل) في «المسند» ! والله أعلم .

بعد هذا التخريج أقول :

هذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير أن عاصماً ـ وهو ابن بهدلة ـ فيه كلام يسير ، لا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن كما تقدم مراراً ، ولذلك لم يخرج له الشيخان إلا مقروناً . ولذلك قال الهيثمي بعدما عزاه لأحمد والطبراني (٧/١٠٤) :

«وفيه عاصم ابن بهدلة ، وثقة أحمد وغيره ، وهو سيئ الحفظ ، وبقية رجاله رجال الصحيح» .

وقال الحافظ :

«صدوق له أوهام ، حجة في القراءة ، وحديثه في «الصحيحين» مقرون» .

وأبو رَزين هو مسعود بن مالك الأسدي الكوفي .

وأبو يحيى هو مِصْدَع الأعرج المُعَرْقَبُ مولى معاذ بن عفراء الأنصاري ، وقد وثقه مسلم بإخراجه له في «صحيحه» كما تقدم ، ووثقه ابن حبان وابن شاهين

والعجلي ، ثم تناقض ابن حبان فذكره في «الضعفاء» أيضاً ! وخفي حاله على الحافظ ، فقال :

«مقبول» !

وأما الذهبي فقال في «الكاشف» :

«صدوق» .

وقد تابعه عكرمة عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ في تفسير آية الساعة .

أخرجه الحاكم (٢/٤٤٨) من طريق سماك بن حرب عنه . وقال :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي !

قلت : وهو كما قالا ؛ لولا أن سماك بن حرب مضطرب الرواية عن عكرمة خاصة ، لكنه قد توبع ، فقال عبدالرزاق في «تفسيره» (٢/١٩٨ ـ ١٩٩) : عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة قال : قال ابن عباس :

إن كان ما يقول أبو هريرة حقّاً فهو عيسى ؛ لقول الله : **﴿وإنه لعِلم للساعة﴾** .

قلت : وهذا إسناد صحيح .

واعلم أن الحديث صريح الدلالة على أن الضمير في قوله تعالى : **﴿وإنه لعِلم للساعة﴾** يعود إلى عيسى عليه السلام ، وليس إلى القرآن كما روي عن بعضهم ، ولذلك قال الحافظ ابن كثير :

«بل الصحيح أنه عائد على عيسى عليه الصلاة والسلام ؛ فإن السياق في ذكره ، ثم المراد بذلك نزوله قبل يوم القيامة كما قال تعالى : **﴿وإنْ مِن أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته﴾** ؛ أي : قبل موت عيسى عليه الصلاة والسلام ،

وقد تواترت الأحاديث عن رسول الله ﷺ أنه أخبر بنزول عيسى عليه السلام قبل يوم القيامة إماماً عادلاً وحكماً مقسطاً» .

قلت : وقد خرجت بعضها فيما تقدم تحت رقم (٢٢٣٦) ، وفي «تخريج فضائل الشام» (٢٢ و٢٣ و٢٥ و٢٦) .

٣٢٠٩ـ (بِتُّ الليلةَ أقرأُ على الجنّ رفقاءَ بـ «الحَجُون») .

أخرجه ابن حبان (١٧٦٨) ، والطبري في «التفسير» (٢٦/٢١) ، وأحمد (٤١٦/١) ، وأبو يعلى (٥٠٦٢/٤٧٤/٨) ، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٦٦٤/٥/١١٠٤) من طريقين عن ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله عن عبدالله بن مسعود قال : سمعت رسول الله ﷺ قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات ؛ لولا أنه منقطع ؛ فإن عبيدالله ـ وهو ابن عبدالله بن عتبة بن مسعود ـ لم يسمع من ابن مسعود ؛ كما ذكروا في ترجمته ، بل قال الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» (٩٠/٧) :

«لم يدركه» .

وأما ما وقع في «العظمة» من قوله : «حدثني ابن مسعود» ؛ فهو خطأ من محمد بن عُزَيز ، أو من شيخه سلامة ، وهو ابن رَوح بن خالد ـ ابن أخي عُقيل ابن خالد ـ ، وهو الراوي عن ابن شهاب ، وقد قال الحافظ في سلامة :

«صدوق له أوهام ، وقيل : لم يسمع من عمه (عُقَيل) ، وإنما يحدث من كتبه» .

وقال في محمد بن عُزَيز :

«فيه ضعف ، وقد تكلموا في صحة سماعه من ابنِ عمه سلامة» .

لكن الحديث صحيح ؛ فقد جاء موصولاً من طريق داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن ابن مسعود مرفوعاً بلفظ :

«أتاني داعي الجن ، فذهبت معه ، فقرأت عليهم القرآن» . . . وفيه قصة .

أخرجه مسلم ، وأبو عوانة ، وابن حبان أيضاً (٢/٣٥٠ ـ ٣٥١ و٨/٧٧) وغيرهم ، وهو مخرج في «الضعيفة» (١٠٣٨) لزيادة شاذة وقعت في المرفوع من القصة ، وبعضه مخرج في «الإرواء» (١/٨٥/٤٦) .

وأخرجه البيهقي في «السنن» (١/٩) من طريق قيس بن الربيع : أنا أبو فَزارة العَبْسي عن أبي زيد عن ابن مسعود نحوه ، وفيه حديث الترجمة .

وهذا إسناد ضعيف ، وفيه زيادة منكرة بلفظ :

«تمرة طيبة ، وماء طهور» .

ولذلك خرجته في «ضعيف أبي داود» (رقم ١١) .

وقد رويت القصة بألفاظ أخرى ليس فيها حديث الترجمة ، ولكن فيها أنها كانت في «الحجون» : من ذلك ما رواه أبو الجوزاء عن ابن مسعود قال :

انطلقت مع النبي ﷺ ليلة الجن حتى أتى (الحجون) ، فخط علي خطّاً ، ثم تقدم إليهم . . . الحديث .

أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٢/٢٣١) .

ورجال إسناده ثقات ، فهو صحيح لولا أنه قيل :

«أبو الجوزاء ـ واسمه أوس بن عبدالله الربعي ـ لم يسمع من ابن مسعود» .

وقد جاء عن قتادة مرسلاً ، وفيه :

فدخل رسول الله ﷺ شِعباً يقال له : (شعب الحجون) ، قال : وخط نبي الله ﷺ على عبدالله خطّاً . . . الحديث .

رواه ابن جرير (٢٦/٢٠) بسند صحيح عنه .

٣٢١٠- (خروجُ الآيات بعضِها على إِثْر بعض ؛ يتتابَعْنَ كما تتابع الخَرَزُ في النِّظَام) .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (١٨٨٣) ، والطبراني في «الأوسط» (٤٤٣١/٢٥٨/١) من طريق أبي الربيع الزهراني قال : نا أبي عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : . . . فذكره . وقال الطبراني :

«لم يروه عن هشام إلا داود العَتَكي ، تفرد به أبو الربيع» .

قلت : هو ثقة ، واسمه سليمان بن داود العتكي الزهراني ، احتج به الشيخان ، وقال الحافظ في «التقريب» :

«ثقة ، لم يتكلم فيه أحد بحجة» .

قلت : وأبوه داود العتكي غير معروف إلا برواية ابنه عنه ، ولم يترجم له أحد فيما علمت غير ابن حبان ؛ فذكره في «الثقات» (٢٣٤/٨) بهذه الرواية فقط ! ومع ذلك وثقه الهيثمي فقال في «المجمع» (٣٢١/٧) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، ورجاله رجال الصحيح ؛ غير عبدالله بن أحمد ابن حنبل وداود الزهراني ، وكلاهما ثقة» !

وأغرب منه إعلال الدارقطني الحديث بابنه أبي الربيع - فيما نقله عنه ابن

الجوزي في «العلل المتناهية» ـ قال (٢/٣٧١) :

«قال الدارقطني : وهم أبو الربيع ، وإنما رواه هشام عن حفصة بنت سيرين عن أبي العالية من قوله» .

والأولى إعلاله بأبيه داود لجهالته كما تقدم .

ثم إن قوله : « . . من قوله» لا أدري إذا كان دقيقاً ! فقد وجدت في «فتح الباري» لابن حجر العسقلاني (١٣/٧٧) :

«وفي مرسل أبي العالية : الآيات كلها في ستة أشهر» .

فهذا ظاهره أنه مرفوع ، لكنه مرسل . فالله أعلم .

وله شاهد موقوف من حديث حذيفة قال :

«إذا رأيتم أول الآيات ؛ تتابعت» .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٥/٦٣) من طريق مجالد عن الشعبي عن صلة عنه .

وهذا إسناد جيد في الشواهد ، وهو في حكم المرفوع ، ولا سيما وهو من حديث حذيفة صاحب سر رسول الله ﷺ .

وله عنده شاهد آخر من حديث ابن عمرو ، وقد مضى تخريجه برقم (١٧٦٢) . وذكرت له هناك شاهداً من حديث أنس أيضاً .

وبالجملة ؛ فالحديث بهذه الشواهد صحيح بلا ريب ، وكأنه لذلك ثبّته الحافظ في «الفتح» (١٣/٧٧) .

وأما حديث : «الآيات بعد المئتين» ؛ فهو موضوع ، وقد خرجته في «الضعيفة» (١٩٦٦) .

ثم وقفت على حديث أبي العالية عند ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥/١٨٢/ ١٩٤٥٦) من طريق حفصة عن أبي العالية قال :

«ما بين أول الآيات وآخرها ستة أشهر ، تتابع كما تتابع الخرز في النظام» .

وإسناده صحيح ، وهو يؤيد ما تقدم عن الدارقطني أنه من قوله .

فلعل وصف الحافظ إياه بأنه مرسل ؛ إنما هو بالنظر إلى أنه في المعنى في حكم المرفوع ؛ لأنه لا يقال من قبل الرأي ، أو أنه وقف على رواية أخرى صريحة في الرفع . والله أعلم .

ثم رواه ابن أبي شيبة (١٩٤٥٧) من طريق أبي المهزِّم عن أبي هريرة قال :

«ما بين أول الآيات وآخرها ثمانية أشهر» .

لكنْ أبو المهزم ضعيف .

٣٢١١- (والذي نفسُ محمّد بيدِه ! لا تقومُ السَّاعَةُ حتّى يظهرَ الفُحْشُ والبُخْلُ ، ويُخَوَّنَ الأمينُ ، ويُؤتمنَ الخائنُ ، ويهلكَ الوعولُ ، وتظهرَ التُّحوتُ . قالوا : يا رسولَ الله ! وما الوعولُ وما التُّحوتُ؟ قالَ : الوعولُ : وجوهُ الناسِ وأشرافُهم ، والتُّحوتُ : الذينَ كانوا تحتَ أقدامِ الناسِ لا يُعلمُ بهم) .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (١/٩٨/٢٧٥) ، ومن طريقه : ابن حبان رقم (١٨٨٦ - موارد) ، والحاكم (٤/٥٤٧) ، والطبراني في «المعجم الأوسط» (١/٢٢٠/ ٣٩٢٠/١) من طرق عن إسماعيل بن أبي أويس : حدثني زُفَرُ بن عبدالرحمن بن أردك عن محمد بن سليمان بن والبة عن سعيد بن جبير عن أبي هريرة رضي الله

عنه ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : . . . فذكره .

أورده البخاري في ترجمة ابن والبة هذا ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وكذلك فعل ابن أبي حاتم .

وأما ابن حبان ؛ فذكره على قاعدته في «الثقات» (٤١٦/٧) ، وخرج له هذا الحديث في «صحيحه» كما ترى !

وأما قول الحاكم عقبه :

«رواته كلهم مدنيون ؛ ممن لم يُنسبوا إلى نوع من الجرح» !

فهو لا يفيد توثيقاً ؛ لأن كل من كان مجهولاً كهذا يَصْدُقُ عليه أنه لم ينسب إلى جرح ، فتنبه .

وقال الطبراني :

«لا يروى هذا الحديث عن سعيد بن جبير إلا بهذا الإسناد ، تفرد به ابن أبي أويس» .

قلت : هو مع كونه من رجال الشيخين ؛ فقد تُكلِّم فيه من قِبَلِ حفظه ، قال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه» .

قلت : وفي الحديث علة أخرى ، وهي الانقطاع بين سعيد بن جبير وأبي هريرة ؛ فقد قال ابن معين :

«لم يصح أنه سمع منه» .

وخالف ابن حبان ؛ فقال عقب الحديث ـ كما في «الإحسان» (٢٩٨/٨) ـ :

«سمع سعيد بن جبير أبا هريرة وهو ابن عشر سنين إذ ذاك» .

ولا أدري ما مستنده في هذا؟

وعلى أية حال ؛ فقد وجدت له متابعاً قوياً ، فقال محمد بن الحارث :

قدم رجل يقال له : أبو علقمة ـ حليف بني هاشم ـ ، وكان فيما حدثنا أن قال : سمعت أبا هريرة يقول :

«إن من أشراط الساعة أن يظهر الشح والفحش ، ويؤتمن الخائن ، ويُخوَّن الأمين ، ويظهر ثياب يلبسها نساء كاسيات عاريات ، يعلو التحوت الوعول . أكذاك يا عبدالله بن مسعود سمعته من حبي؟ قال : نعم ، وربِّ الكعبة ! قلنا : وما التحوت؟ قال : فسول الرجال وأهل البيوت الغامضة ، يرفعون فوق صالحيهم ، والوعول : أهل البيوت الصالحة» .

أخرجه الطبراني أيضاً في «الأوسط» (٧٣٥/٢/٤٢/١) : حدثنا أبو أيوب أحمد بن بشير الطيالسي قال : نا يحيى بن معين قال : نا حجاج بن محمد عن ابن جريج قال : أخبرني محمد بن الحارث . . . وقال :

«لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج إلا الحجاج» .

قلت : هو الأعور المصيصي ، قال الحافظ في «مقدمة الفتح» (ص٣٩٥ ـ ٣٩٦) :

«أحد الأثبات ، أجمعوا على توثيقه ، وذكره أبو العرب الصِّقِلِّيُّ في «الضعفاء» بسبب أنه تغير في آخر عمره واختلط ، لكن ما ضره الاختلاط ؛ فإن إبراهيم الحربي حكى أن يحيى بن معين منع ابنه أن يُدخل عليه بعد اختلاطه أحداً . روى له الجماعة» .

ومحمد بن الحارث ـ وهو ابن سفيان المخزومي المكي ـ ذكره ابن حبان في «الثقات» (٤٠٧/٧ ـ ٤٠٨) برواية ثقتين عنه : ابن جريج ـ هنا ـ أحدهما ، والآخر : سفيان بن عيينة ، وروى عنه ثلاثة ثقات آخرون ، سماهم في «التهذيب» ، فهو ثقة ـ إن شاء الله ـ ، فقول الحافظ عنه في «التقريب» :

«مقبول» !

غير مقبول ؛ لأن المعهود منه في أمثاله أن يقول :

«صدوق» :

وكذلك يصنع الذهبي في «الكاشف» ؛ إلا أن هذا لم يترجم له فيه ؛ لأنه ليس من رجال الستة ، وإنما روى له البخاري في «الأدب المفرد» ، وقد وثقه الهيثمي ، فقال عقب الحديث (٣٢٧/٧) :

« . . ورجاله رجال الصحيح ؛ غير محمد بن الحارث بن سفيان ، وهو ثقة» !

هكذا فيه ، لم يذكر مخرِّج الحديث محل النقطتين ، وهما من عندي ، والظاهر أن الساقط هو : «رواه الطبراني في (الأوسط)» .

وفاتني أن أنقل عنه قوله في الطريق الأولى (٣٢٤/٧ ـ ٣٢٥) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، وفيه محمد بن سليمان بن والبة ؛ ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات» !

كذا قال ! وفاته أنه مترجَم في الكتب الثلاثة ، ومنها «ثقات ابن حبان» !

ثم إنه بقي الكلام في ترجمة شيخ الطبراني في الطريق الأخرى ، وهو أحمد ابن بشير الطيالسي أبو أيوب ، قال في «اللسان» :

«ليّنه الدارقطني . . . قال ابن المنادي : كتب الناس عنه . وقال أحمد بن كامل : . . . وكان قليل العلم بالحديث ، ولم يُطعن عليه بالسماع» .

وغالب الظن أنه المترجَمُ في «تاريخ بغداد» (٥٤/٤) ، لكن وقع فيه : «بشر» مكان «بشير» ، وكذلك في إسناد حديث آخر في «المعجم الصغير» (رقم ٨٦ - الروض) ، لكنه في «الأوسط» في هذا الحديث وغيره : «بشير» ؛ فالظاهر أنه الصواب .

وجملة القول ؛ أن الحديث صحيح بمجموع الطريقين ، إن لم يكن صحيحاً أو على الأقل حسناً من الطريق الأخرى . وقد أشار الحافظ إلى ذلك بسكوته عليه ، وقد ساقه بطريقيه في «الفتح» (١٥/١٣) .

ثم إن لبعضه شاهداً من حديث ابن عمرو بلفظ :

«من أشراط الساعة : أن يظهر القول ، ويخزن العمل ، ويرفع الأشرار ، ويوضع الأخيار . . .» .

وقد سبق تخريجه برقم (٢٨٢١) .

ومثله حديث الرويبضة المتقدم (٢٢٥٣) ، والفحش والتفحش (٢٢٣٨) .

٣٢١٢ـ (لأَسْلَمُ وغِفارُ ، ورجالٌ من مُزَيْنَةَ وجُهَيْنَةَ ؛ خيرٌ من الحليفَيْن ؛ غَطَفَان وبني عامر بن صَعْصَعَة) .

أخرجه البزار (٢٨١٤/٣٠٨/٣) : حدثنا محمد بن مسكين : ثنا إبراهيم بن محمد [بن] جَناح : ثنا هلال بن الجَهْمِ : ثنا إسحاق عن أنس مرفوعاً به ، قال :

فقال عُيَيْنَة بن بدر : والله ! لأن أكون في هؤلاء في النار ـ يعني : غطفان وبني عامر ـ أحب إلي من أن أكون في هؤلاء في الجنة .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ كما قال الحافظ في «مختصر زوائد البزار» (٢/٣٨٠/٢٠٥١) ، وأما الهيثمي فقال (١٠/٤٥) :

«رواه البزار ، وفيه إبراهيم بن محمد بن جناح ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات» !

كذا قال ! وهلال بن الجهم أشار أبو حاتم إلى تضعيفه بقوله (٤/٢/٧٨) :

«ليس بمشهور ، حديثه ليس بموضوع» !

ولم يذكر له راوياً غير عمر بن يونس ؛ وكذلك فعل ابن حبان في «الثقات» (٧/٥٧٥) ، وعليه اعتمد الهيثمي في إطلاقه التوثيق على بقية رجاله ، وهي عادة له معروفة .

ولكن ينبغي أن يضاف إلى عمر بن يونس : إبراهيم بن محمد بن جناح هذا ، ولو أنه غير معروف ، كما أشار إلى ذلك الهيثمي ، وقد ذكره الحافظ المزي في شيوخ محمد بن مسكين في كتابه «تهذيب الكمال» .

واعلم أنني كنت أوردت الحديث سابقاً في «الضعيفة» ؛ لذكر «بني عامر» في آخره ، ثم وجدت له شاهداً من حديث أبي بكرة ، وفيه ذكر «بني عامر» بلفظ :

«أسلم وغفار ، ومُزينة وجُهينة خير من بني تميم ، ومن بني عامر ، والحليفين : بني أسد وبني غطفان» .

أخرجه البخاري (٣٥١٥ و٣٥١٦) ، ومسلم (٧/١٧٩ - ١٨٠) ، والترمذي (٣٩٤٧) ، وابن حبان (٧٢٤٦) ، وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح» .

ولهذا الشاهد الكامل الصحيح ، نقلته إلى هذه «الصحيحة» ، ويبقى قول عيينة بن بدر في آخره دون شاهد ، ولا يضر ؛ لأنه ليس من كلام المعصوم ، ولا سيما أن عيينة كان من المؤلفة قلوبهم ؛ فانظر «الإصابة» .

ولعله لا يخالف هذا الحديثَ الصحيحَ : ما أخرجه ابن حبان (٢٣٠٠ ـ موارد) بسنده الصحيح عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال :

دخلت على النبي ﷺ أنا ورجلان من بني عامر ، فقال :

«من أنتم؟» .

فقلنا : من بني عامر ، فقال :

«مرحباً بكم ، أنتم مني» .

ورواه البزار (٢٨٣١/٣١٤/٣) ، وأبو يعلى (٨٩٤/١٩١/٤) ، والطبراني (٢٦٤/٢٢ ـ ٢٦٦) .

لأن من المقطوع به شرعاً أن التفاضل إنما يكون بالإيمان والعمل الصالح ، وليس بالحسب والنسب ، فإذا كان الرجل من قبيلة مفضولة ، بل ومذمومة ، وآمن منها رجل ؛ استحق الترحيب والثناء ؛ بخلاف من كان من قبيلة ممدوحة ، وكان فرد من أفرادها كافراً أو فاسقاً ؛ لم يستحق المدح ، وإنما الذم والقدح : **﴿إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾** ، «ومن بطَّأ به عمله ؛ لم يُسْرِعْ به نسبه»[1] .

وله شاهد آخر من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

«لأسلم وغفار ، وشيء من مزينة وجهينة ، أو شيء من جهينة ومزينة خير

---

(١) رواه مسلم وغيره ، وهو مخرج عندي في «صحيح الترغيب» (٦٦) .

عند الله ـ قال : أحسبه قال : ـ يوم القيامة من أسد وغطفان ، وهوازن وتميم» .

أخرجه البخاري (٣٥٢٣) ، ومسلم (١٧٩/٧) من طريق أيوب عن محمد عنه .

وأخرجه الترمذي (٣٩٥٠) من طريق أبي الزِّناد عن الأعرج عنه .

وأخرجه ابن حبان (٧٢٤٧ ـ الإحسان) من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة نحوه .

وتقدم نحوه في حديث عمرو بن عَبَسَة (٣١٢٧) .

(تنبيـه) حديث أبي جحيفة أعله الهيثمي (٥١/١٠) بأنه من رواية الحجاج ابن أرطاة وهو مدلس ! ورواية ابن حبان سالمة منه ، ولذلك فقد وهم المعلق على «مسند أبي يعلى» ، فقال :

«إسناده صحيح» !

ولم يعزه إلى غير أبي يعلى ! فغفل عن رواية ابن حبان الصحيحة ! وتبعه في هذه الغفلة المعلقُ على «المقصد العلي» (٢٥٤/٢) ، ولكنه قال : «إسناده ضعيف» متبعاً إعلال الهيثمي بالعنعنة !

وكذلك فعل أخونا حمدي السلفي (١٠٦/٢٢) ، وزاد وهماً آخر فقال :

«ورواه ابن ماجه (٧١١)» !

وليس عنده إلا قصة قدوم أبي جحيفة دون الترحيب ، وهي في «الصحيحين» وغيرهما ، وهي مخرجة في «الإرواء» (٢٤٨/١ ـ ٢٤٩) ، وهذا هو الذي غرَّ أيضاً المعلق على «أبي يعلى» ، فصححه دون أن يتنبه أنه ليس فيها الترحيب المذكور !

٣٢١٣ـ (للشّهيدِ عندَ اللهِ خِصالٌ :

١ـ يُغفرُ له في أولِ دُفعةٍ من دمِه .

٢ـ ويُرى مقعدَه مِن الجنةِ .

٣ـ ويُحلَّى حِليةَ الإيمانِ .

٤ـ ويُزوَّجُ [اثنتينِ وسبعينَ زوجةً] منَ الحورِ العينِ .

٥ـ ويجارُ من عذابِ القبرِ .

٦ـ ويأمْنُ من الفَزَعِ الأكبرِ .

٧ـ ويُوضَعُ على رأسهِ تاجُ الوقارِ ، الياقوتةُ منه خيرٌ منَ الدنيا وما فيها .

٨ ـ ويُشفَّعُ في سبعينَ إنساناً مِنْ أهلِ بيتِهِ) .

أخرجه الترمذي (١٦٦٣) من طريق بقيّة ، وابن ماجه (٢٧٩٩) ، وأحمد (١٣١/٤) ، والبيهقي في «الشعب» (٤٢٥٤/٢٥/٤) ، وابن عساكر في «التاريخ» (٥١٧/٥) ـ والسياق لهما ـ من طريق إسماعيل بن عيَّاش عن بَحِير بن سَعْدٍ الكَلاعي عن خالد بن مَعدان عن المقدام بن مَعْدِي كرِبَ عن رسول الله ﷺ قال : . . . فذكره . وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح» .

قلت : وإسناده شامي صحيح ، وإسماعيل بن عياش روايته عن الشاميين ـ وهذه منها ـ صحيحة ، خلافاً لذاك المغرور الذي ضعَّف حديثه في سُنة الخلفاء

الراشدين ، الذي رواه بإسناده عن العرباض بن سارية ، وقد رددت عليه في مكان آخر ، فانظر «الصحيحة» الثاني ، الاستدراك رقم (١٣) .

ثم إن ما بين المعكوفتين للترمذي ، وليس عنده الفقرة (٣) ، وهي عند ابن ماجه وأحمد ، لكن ليس عند ابن ماجه الفقرة (٧) ، فمجموع الفقرات في «السنن» سبع ، وفي «المسند» ثمان ، ومع ذلك فلفظ الحديث عندهم :

« . . ست خصال» !

فالمعدود عندهم أكثر من العدد ، على التفصيل المذكور آنفاً .

وهذا من نوادر الاضطراب في المتن ـ فيما علمت ـ مع صحة السند ، فاختلف موقف الحفاظ المخرِّجين لهذا الحديث في هذا اللفظ ، فمنهم من ذكره كما ورد : «ست» ، كالحافظ المنذري في «الترغيب» (٢/١٩٤) وعزاه إلى «السنن» ، والحافظ ابن كثير في «التفسير» (٤/١٧٤) وعزاه إلى الثلاثة ، وأقرَّا الترمذي على تصحيحه ، وكنت جريت على سَنَنهم في «أحكام الجنائز» (ص٣٥ ـ ٣٦) .

وخالف السيوطي في «الجامع الكبير» وفي «الزيادة على الجامع الصغير» ـ وتبعه النبهاني في «الفتح الكبير» ـ ، فجعل مكان لفظ : «ست» لفظ : «سبع» ليوافق العدد المعدود ! ولكن بقي الخلاف بينهما بالنسبة لرواية أحمد ؛ فإن المعدود عنده «ثمان» ، كما في سياق رواية البيهقي وابن عساكر ، دون لفظ العدد ، فسلمت من الاضطراب المذكور ، ولا أدري إذا كان ذلك من تصرفهما ، أو تصرف أحد رواة إسنادهما؟! والله سبحانه وتعالى أعلم .

وقد وقع اضطراب في سند الحديث أيضاً عند أحمد ؛ فإنه بعد أن رواه عن شيخه إسحاق بن عيسى والحكم بن نافع عن إسماعيل بن عياش بإسناده المتقدم ؛

قال : «ثنا الحكم بن نافع : ثنا ابن عياش عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن كثير بن مرة عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ مثل ذلك» .

وقال المنذري :

«رواه أحمد والطبراني ، وإسناد أحمد حسن» .

وقال الهيثمي (٥/٢٩٣) :

«رواه أحمد هكذا ؛ قال : «مثل ذلك» ، والبزار والطبراني ؛ إلا أنه قال : «سبع خصال» ، وهي كذلك ، ورجال أحمد والطبراني ثقات» .

فأقول : وحديث المقدام أرجح عندي ؛ لأنها رواية الأكثر عن ابن عياش . والله أعلم .

وقد اختُلف أيضاً على كثير بن مرة في إسناده ؛ فقال أحمد (٤/٢٠٠) : ثنا زيد بن يحيى الدمشقي قال : ثنا ابن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن كثير بن مرة عن قيس الجُذامي ـ رجل كانت له صحبة ـ قال : قال النبي ﷺ :

«يُعطى الشهيدُ ستَّ خصالٍ عند أول قطرة مِنْ دمه . . .» الحديث .

قلت : فذكر الخصال (١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦) مع تقديم وتأخير .

وقال الهيثمي :

«رواه أحمد ، وفيه عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان ، وثقه أبو حاتم وجماعة ، وضعفه جماعة» .

قلت : ورواه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (ق٩١/١ ـ ٢) من حديث المقدام ، ومن حديث قيس الجذامي ، وقد أخرجه ابن سعد أيضاً في «الطبقات» (٧/٤٢٦ ـ ٤٢٧) ، والبخاري في «التاريخ» (٤/١/١٤٣ ـ ١٤٤) بإسناد أحمد .

قلت : وهو إسناد حسن ؛ إن كان حَفِظَهُ عبدالرحمن ، وإلا ؛ فإسناد خالد بن معدان عن المقدام أصح .

(تنبيه) : سقط اسم صحابي هذا الحديث من «المجمع» ؛ فوقع فيه هكذا :

«وعن رجل كانت له صحبة قال : قال رسول الله ﷺ . . .» !

فلا أدري أهو من الهيثمي أم الناسخ أم الطابع؟!

وللحديث شاهد من رواية عبدالله بن عمرو مرفوعاً مثل لفظ قيس الجذامي ؛ إلا أنه لم يذكر الخصلة الثالثة ، فصارت الخصال خمساً ! هكذا في «المجمع» ؛ وقال :

«رواه الطبراني ، وفيه عبدالرحمن بن زياد بن أنعُم ، وهو ضعيف» .

وللفقرة الأخيرة شاهد من حديث أبي الدرداء مرفوعاً بلفظ :

«الشهيد يُشَفَّعُ في سبعين من أهل بيته» .

أخرجه أبو داود (٢٥٢٢) ، وابن حبان (١٦١٢) ، وابن عساكر في «التاريخ» (٢/٣٢١/١٧) بسند فيه جهالة التابعي كما هو مبين في «صحيح سنن أبي داود» (٢٢٧٧) ، و«التعليق الرغيب» (١٩٢/٢) .

ولبعض الفقرات شواهد أخرى في «المجمع» ، فليراجعها من شاء .

٣٢١٤ - (إنّما مَثَلُ الجليسِ الصالحِ والجليسِ السوءِ : كحاملِ المسكِ ونافخِ الكيرِ ؛ فحاملُ المسكِ ؛ إمّا أن يُحْذِيَك ، وإمّا أنْ تبتاعَ منهُ ، وإمّا أنْ تجِدَ منه ريحاً طيِّبةً ، ونافخُ الكيرِ ؛ إمّا أنْ يُحرِقَ ثيابَكَ ، وإمّا أنْ تجدَ [منهُ] ريحاً خبيثةً) .

أخرجه البخاري (٢١٠١ و٥٥٣٤) ، ومسلم (٣٧/٨ - ٣٨) ، وابن حبان

(١/٣٨٦/٥٦٢ و٥٧٨) ، والبيهقي في «الشعب» (٧/٥٤/٩٤٣٥) ، وأحمد (٤/٤٠٤ - ٤٠٥) ، من طريق أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ .

وتابعه أبو كَبْشة قال : سمعت أبا موسى يقول : . . . فذكره مختصراً .

أخرجه أحمد (٤/٤٠٨) من طريق عاصم الأحول عنه .

ورجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير أبي كبشة هذا - وهو السدوسي البصري - ؛ قال الذهبي :

«لا يُعرَف» .

وتابعه أنس عن أبي موسى به .

أخرجه الطيالسي في «مسنده» (رقم ٥١٥) : حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس به ؛ لم يرفعه أبو داود .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

وقد جاء مرفوعاً من طريقين آخرين عن أنس ؛ لم يذكر أبا موسى .

أخرجه أبو داود في «سننه» (٤٨٢٩) عن قتادة عنه . وفي أوله زيادة .

قلت : وإسناده صحيح على شرطهما .

ثم رواه أبو داود (٤٨٣١) ، وأبو يعلى في «مسنده» (رقم ٤٢٩٥) من طريقين عن شُبَيل بن عَزْرة عن أنس به .

وإسناده حسن ؛ للخلاف في شبيل هذا .

(تنبيه) من فوائد هذا الحديث ما ترجم البيهقي بقوله :

«باب مجانبة الفَسَقَة والمبتدعة ، ومن لا يُعينك على طاعة الله عز وجل» .

قلت : وذلك لأن الصاحب ساحب ، والطبع سرّاق ، ولذلك جاءت الأحاديث تترى في النهي عن مجاورة الكفار ، ومخالطتهم ، ومساكنتهم ، وهي معروفة ، ولذلك كنا ـ وما زلنا ـ ننصح المسلمين أن لا يستوطنوا بلاد المشركين ، وبخاصة منهم المتحللين خلقاً ومكراً كاليهود مثلاً في أمريكا ، بل وفي فلسطين المحتلة منهم ؛ لفسقهم وفجورهم ، وتهاونهم في أعراضهم ، مما هو مشهور عنهم ، وقد ظهرت عَدْواهم في بعض من يساكنهم من المسلمين في (حيفا) و(يافا) و(تل أبيب) وغيرها من البلاد التي احتلُّوها وتغلبوا عليها ، فلا صلاة ولا حشمة ولا حياء ، حتى لا تكاد تميز الفتاة المسلمة من اليهودية لشدة المشابهة بينهما في التبرج ! ومما يلاحظه المسافرون إلى هناك أنه كلما كان المسلمون بعيدين في مساكنهم عن البلاد المذكورة ؛ كانت الفتنة باليهود ومداهمتهم للبيوت ليلاً أقل تأثراً وانحرافاً . والقصص في ذلك معروفة لا ينكرها إلا جاحد مكابر ، ولولا ضيق المجال لسردنا الكثير منها . وبهذه المناسبة أقول :

لقد تجاهل هذه الحقيقةَ الشرعيةَ ـ من جهة ـ ، والواقعية المؤسفة ـ من جهة أخرى ـ جماعةٌ من ذوي الأهواء والحزبية العمياء ، وعلى رأسهم ذاك (الفقير) حقّاً ، الذي أثارها حرباً شعواء على كاتب هذه السطور ؛ لقوله بهجرة المسلمين الفلسطينيين من ظلم اليهود وطغيانهم إلى بلد إسلامي يجدون فيه الطمأنينة والخلاص من فسادهم ، وذلك في خطبة ألقاها في مسجد حمزة في عمان يوم الجمعة في العشرين من ذي الحجة سنة (١٤١٣) ، أدارها خطبة سياسية لمصلحة الانتخابات القادمة الشخصية ، لا يستفيد منها أحد من السامعين للخطبة علماً ولا ذكراً ، وإنما ما يلقي العداوة والبغضاء في قلوبهم ضد أخ لهم مسلم ، يَبْهَتُهُ الخطيب بما ليس فيه زاعماً أنه «يطالب تفريغ الأراضي المحتلة حتى تصبح خالصة لبني إسرائيل» ! ثم أخذ يرميه بكل باقعة فيقول :

«يا عميل ! يا شيخ الخيانة ! يا شيخ الشياطين وشيطان المشايخ ! يا فتوى الضلال ! يا مفتي يا دجال ! يا . . يا . .» إلخ ما هو مسجل في شريطه ، حتى وصل به الأمر إلى أن حضَّهم على لعنه ! مما يرجع عليه بنص الحديث الصحيح المرفوع ـ إن شاء الله تعالى ـ ، كيف لا ، وقد بلغ به طغيانه إلى أن صرح بأن كل البلاد الإسلامية لا تُعَدُّ ديار إسلام؟!

وبناءً عليه حض الناس على الهجرة إلى اليهود ! فقال ما نصه :

«ما أرى إلا أن الهجرة واجبة من الجزائر إلى (تل أبيب)» !

وقال :

«والله ! لو خُـيِّـرْتُ ـ أقسم بالله ـ بين أن أعيش في القدس تحت احتلال اليهود ، وبين أن أعيش في أي عاصمة عربية ؛ لاخترت أن أعيش في القدس تحت احتلال اليهود . . .» .

ومع كل هذه التصريحات الخطيرة شرعاً وسياسةً واجتماعيّاً ؛ استمر الرجل ينشر سمومه بين الناس في خطبه ومجالسه ، حتى تأثر بها كثير من الناس وظنوها حقّاً ، ولعل من آثار ذلك أن كُبسَتْ داري من (المخابرات) ، وفُتِّشت تفتيشاً دقيقاً في سبع ساعات وأكثر ، وصادروا نحو ستين خطاباً من مختلف البلاد الإسلامية وغيرها ، وكذلك صادروا عديداً من الأشرطة لي ولغيري من طلاب العلم ؛ بدعوى البحث عن أسلحة ومفرقعات !! والله المستعان .

ولقد كان من تلك الآثار السيئة : أنْ تتابع الخطباء في كثير من المساجد ، وبعض الكتَّاب في بعض الجرائد يضربون على أوتاره وينفخون في ناره ، افتراءً وكذباً ، حتى كتب أحد الحزبيين ما نصه ـ دون أي حياء أو خجل ـ :

«وأخشى أن يكون قد وصل مرحلة الخرف في أرذل العمر التي لا يعلم

صاحبها شيئاً» ! (جريدة اللواء ١٧ محرم ١٤١٤ . . العدد ١٠٥٣) ، وصدق رسول الله ﷺ القائل : «إذا لم تستح فاصنع ما شئت» . رواه البخاري .

واستمرت الآثار السيئة تنتشر في الشعب وتتطور حتى قال أحدهم : إنه زنديق ! وقال آخر : إنه ماسوني !! حتى كاد أن تقع في المجتمع فتن لا تحمد عقباها ؛ لولا لطف الله تعالى ! عامل الله المثيرين لها بما يستحقون .

وإن مما يلفت نظر الألبَّاء المخلصين : أن أحداً من أولئك الخطباء والكتاب المثيرين للفتنة لم يَسُقْ قولي في الهجرة ، واحتجاجي بالقرآن والسنة ، وقوله عليه الصلاة والسلام : «لا تنقطع الهجرة ما دام الجهاد»[1] ؛ لأنهم يعلمون في قرارة نفوسهم أنهم لو فعلوا ذلك لانكشف للناس زغلهم وجهلهم ، واصطيادهم في الماء العكر ـ كما يقال ـ ، وبخاصة منهم كبيرهم (الفقير) الذي أرجو الله تبارك وتعالى أن يريَني فيه يومه الأسود ، أو يتوب إلى الله مما جنته يداه ، ونطق به ، وسكت عنه مناصروه ، إنه خير مسؤول .

كتبتُ هذا للعبرة والموعظة ، ولله عاقبة الأمور .

٣٢١٥ ـ (أيُّ الخلقِ أعجبُ إيماناً؟ قالُوا : الملائكةُ . قال : الملائكةُ كيفَ لا يؤمنونَ؟! قالوا : النبيونَ . قال : النبيونَ يوحَى إليهم فكيفَ لا يؤمنونَ؟! قالُوا : الصحابةُ . قال : الصّحابةُ معَ الأنبياءِ فكيفَ لا يؤمنونَ؟! ولكنْ أعجبُ الناسِ إيماناً : قومٌ يجيئُونَ مِنْ بعدِكُم فيجدونَ كِتاباً من الوحي ؛ فيؤمنونَ به ويتَّبعونَه ، فهُم أعجبُ الناسِ إيماناً ـ أو الخلقِ إيماناً ـ) .

أخرجه البزار في «مسنده» (٣/٣١٨ ـ ٣١٩ ـ كشف الأستار) : حدثنا الفضل

---

(١) رواه أحمد وغيره ؛ وهو مخرج في «الصحيحة» (١٦٧٤) ، و«الإرواء» (١٢٠٨) .

ابن يعقوب الرُّخَامي : ثنا زيد بن يحيى بن عُبيد الدمشقي : ثنا سعيد بن بَشِير عن قتادة عن أنس قال : قال النبي ﷺ : . . . فذكره . وقال :

«غريب من حديث أنس» .

قلت : ورجاله ثقات ؛ إلا أن سعيد بن بشير ـ مع حفظه ـ قد تكلم بعضهم فيه ، وقد وثقه جمع من الحفاظ ؛ خلافاً لمن زعم ـ من الكتّاب المعاصرين المتشددين على المرأة ـ أنه ضعيف جدّاً ، وأوهم القراء أنه لا موثق له ، والواقع يكذبه ، ومنهم إمام الأئمة البخاري ، حتى إن الحافظ الذهبي في «الكاشف» لم يزد على قوله فيه ـ بعد وصفه إياه بـ (الحافظ) ؛ وزاد في «السير» (الصدوق) ـ :

«قال (خ) : يتكلمون في حفظه ، وهو محتمل . وقال دُحيم : ثقة ، كان مشيختنا يوثقونه» .

وقد رددت على المتجاهل للتوثيق ، وعلى أمثاله من المتشدِّدين في كتابي الجديد :

«الرّدّ المُفْحِم على من خالف العلماء وتشدد وتعصب . . .» يسر الله لي تبييضه ونشره بمنه وكرمه .

ولهذا ؛ لما عزا هذا الحديثَ الهيثميُّ في «المجمع» (١٠/٦٥) للبزار وحكى استغرابه إياه ؛ عقَّب عليه بقوله :

«قلت : فيه سعيد بن بشير ، وقد اختلف فيه ، فوثقه قوم ، وضعفه آخرون ، وبقية رجاله ثقات» .

قلت : فمثله وسط حسن الحديث لذاته ، أو لغيره على الأقل ، وعلى هذا كنت جريت في تقوية حديثه : «إذا بلغت المرأة المحيض لم يصلح أن يُرى منها إلا وجهها وكفّاها» ؛ فراجع كتابي بعنوانه الجديد : «جلباب المرأة المسلمة» .

وقد كنت خرجت حديث الترجمة بنحوه في «الضعيفة» (٦٤٧) من طريقين الأولى خير من الأخرى ، وذكرت أن الحافظ ابن كثير جزم بنسبته إلى النبي ﷺ ، وأنه لعله وقف له على طريق أو طرق أخرى يتقوى بها ، وحينئذٍ ينبغي النظر فيها .

وها أنذا قد وقفت على هذه الطريق ، فبادرت إلى تخريجها وفاءً بما قلت هناك ، فالظاهر أنه من جملة الطرق التي ألقى مجموعُها في قلب الحافظ ابن كثير ثبوتَ الحديث عن النبي ﷺ ، فجزم بنسبته إليه ؛ وهذا أُلقي في صدري أيضاً حين وقفت على هذه الطريق التي عرفتَ مما سبق أنها حسنة لغيرها على الأقل ، فهي قوية بالطريق الأولى المشار إليها آنفاً .

ثم وجدت لها طريقاً أخرى مرسلة ، يرويها أحمد بن عبدالجبار : حدثنا يونس ابن بُكير عن مالك بن مِغْوَل عن طلحة عن أبي صالح أن رسول الله ﷺ قال :

«متى ألقى إخواني؟» .

فقيل : يا رسول الله ! ألسنا إخوانك؟! قال :

«أنتم أصحابي ، وإخواني قوم من أمتي لم يروني ، يؤمنون بي ويصدقونني» .

ثم قال لهم رسول الله ﷺ :

«أي الخلق أعجب إيماناً؟ . . .» الحديث .

أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٥٣٨/٦) ، وقال :

«هذا مرسل» .

ثم ساقه من الطريق الأولى المخرَّجة هناك ، ثم قال :

«وروي أيضاً عن سعيد بن بشير عن قتادة عن أنس موصولاً» .

قلت : فكأنه أشار إلى تقوية الحديث بهذه الطرق الثلاث ، فهو سلف ابن كثير في تقويته . والله تعالى أعلم .

وهذا المرسل رجاله ثقات ؛ غير أحمد بن عبدالجبار ـ وهو العطاردي ـ ؛ مختلف فيه ، ولذا قال الذهبي في «الميزان» :

«حسن الحديث» ، وقد خرجت له حديثاً فيما تقدم (٢٤٥٨) من روايته عن يونس بن بكير هذا ، وهو صحيح السماع منه كما بينت هناك ، فهو مرسل جيد ، وشاهد حسن . والله سبحانه وتعالى أعلم .

ولعله مما يؤكد صحة السماع المشار إليه : أن الطرف الأول من هذا المرسل قد صح من رواية أنس وغيره ، وقد سبق تخريجه أيضاً برقم (٢٨٨٨) من المجلد السادس ، وقد طبع بحمد الله .

(تنبيه) : من الأوهام الفاحشة : عزو حديث الترجمة للبخاري من الشيخ نسيب الرفاعي رحمه الله[١] ، في «مختصر تفسير ابن كثير» ، وتبعه عليه بلديُّه الشيخ الصابوني في «مختصره» أيضاً ! وإنما أوقعهما في ذلك سرعة النقل عن الحافظ ابن كثير ، أو سوء الفهم لعبارته ؛ فإنه قال في أول تفسير سورة (الحديد) :

«وقد روينا في الحديث من طرق في أوائل شرح كتاب الإيمان من «صحيح البخاري» أن رسول الله ﷺ قال يوماً لأصحابه : أي المؤمنين أعجب . . . فذكره ، وقد ذكرنا طرقاً من هذه في أول سورة البقرة» .

فلم يتنبها لقوله : «شرح» !

---

(١) توفي رحمة الله عليه وغفر لنا وله : صباح يوم الأربعاء ، في ١٥ جمادى الآخرة سنة (١٤١٣) ، وصلينا عليه بعد صلاة الظهر .

٣٢١٦ - (أبو اليَقْظانِ على الفِطْرة ، لا يَدَعُها حتى يموتَ ، أو يمسَّهُ الهَرَمُ) .

أخرجه البزار في «مسنده» (٣/٢٥٢/٢٦٨٦ - الكشف) : حدثنا أحمد بن يحيى : ثنا عبيدالله بن موسى : ثنا سعيد بن أوس عن بلال بن يحيى قال :

لما قتل عثمان - رضي الله عنه - أُتي حذيفة ، فقيل : يا أبا عبدالله ! قتل هذا الرجل ؛ وقد اختلف الناس ؛ فما نقول؟ فقال : أسندوني ؛ فأسندوه إلى صدر رجل فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : . . . فذكره . وقال :

«لا نعلمه يروى عن حذيفة إلا بهذا الإسناد» .

قلت : وهو إسناد صحيح رجاله ثقات كلهم ، وأحمد بن يحيى هو الأودي أبو جعفر الكوفي من ثقات شيوخ النسائي ، وقد توبع ، فقال ابن سعد في «الطبقات» (٣/٢٦٢ - ٢٦٣) - وعنه ابن عساكر في «التاريخ» (١٢/٦٥٢) - : أخبرنا عبيد الله ابن موسى والفضل بن دُكَين قالا : أخبرنا سعيد بن أوس العَبْسي به ؛ إلا أنه قال :

«أو يُنْسِيَهُ الهرم» .

وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١/١٦٣/٣٠٤٣) ، وابن عدي في «الكامل» (٥/٢٠٥) من طريقين آخرين عن سعيد بن أوس به مختصراً ، إلا أن ابن عدي قال : «سعد» .

وهو الصواب الموافق لكتب التراجم القديمة والحديثة مثل : «تاريخ البخاري» ، و«الجرح والتعديل» ، و«ثقات ابن حبان» ، وغيرها ، و«تهذيب الكمال» وفروعه .

وهكذا على الصواب وقع في «مجمع البحرين» (٦/٣٦٧/٣٨٥٠ ـ مكتبة الرشد) .

والحديث قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/٢٩٥) :

«رواه البزار والطبراني في «الأوسط» باختصار ، ورجالهما ثقات» .

وذكر له الذهبي في «السير» (١/٤١٧) شاهداً من حديث عائشة ؛ وقال : «فيه مَنْ ضُعِّف» .

ثم رأيت الحديث في «تاريخ ابن عساكر» (١٢/٦٢٩) من طريق أخرى عن أبي نعيم : نا سعد بن أوس . . إلخ ، هكذا فيه (سعد) على الصواب ، ووقع فيه «ينسيه» على وفق رواية «الطبقات» .

ثم أخرج (١٢/٦٣٠) حديث عائشة موقوفاً ؛ ومن طريق أخرى (١٢/٦٤٣) عنها مرفوعاً .

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١/١٤١) ، وابن عساكر (١٢/٦٥٨ ـ ٦٥٩) من طريق يحيى بن عبدالحميد الحِمَّاني : ثنا خالد بن عبدالله عن عطاء بن السائب به .

وقال الهيثمي في «المجمع» (٩/٢٩٧) :

«رواه الطبراني وأبو يعلى بأسانيد ، وفي بعضها عطاء بن السائب ، وقد تغيَّر ، وبقية رجاله ثقات ، وبقية الأسانيد ضعيفة» .

ومنها : عن يحيى بن سلمة بن كهيل عن أبيه عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجذ قال :

لما كان يوم صفين قال عمار . . . الحديث نحوه .

أخرجه البزار (٢٦٩٠) ، وقال :

«لا نعلم روى ربيعة عن عمار إلا هذا» .

قلت : وربيعة مجهول ، وفي الطريق إليه يحيى بن سلمة بن كهيل ، وهو متروك .

ومنها : عن عيسى بن مسلم ـ كان يقال له : أبو داود الأعمى ـ عن عبدالأعلى ابن عامر الثعلبي عن عبدالله بن شَريك العامري عن مسلم بن مِخْرَاق عن مخراق مولى حذيفة قال : قلت لعمار . . . فذكره مختصراً نحوه .

أخرجه البزار (٢٦٩١) ، وعيسى وعبدالأعلى ضعيفان .

ومنها : عن مولاة لعمار بن ياسر ، قالت :

اشتكى عمار شكوى ثقل منها ؛ فغُشي عليه ، فأفاق ونحن نبكي حوله ، فقال : ما يبكيكم؟! أتخشون أني أموت على فراشي؟! أخبرني حبيبي ﷺ أنه تقتلني الفئة الباغية ، آخر زادي مَذقة لبن .

أخرجه أبو يعلى (١٦١٤) ، وعنه ابن عساكر (١٢/٦٣٥) ، ورجاله ثقات ؛ غير مولاة عمار فهي مجهولة .

وللحديث شاهدان :

أحدهما : عن حذيفة ، وله عنه طريقان :

الأولى : عن عيسى . . . إلخ .

والأخرى : عن مسلم بن عبدالله الأعور عن حَبَّةَ العُرَنيِّ قال :

دخلنا مع أبي مسعود الأنصاري على حذيفة بن اليمان ؛ نسأله عن الفتن؟ فقال : دوروا مع كتاب الله حيثما دار ، وانظروا الفئة التي فيها ابن سُمَيَّةَ فاتَّبعوها ؛ فإنه يدور مع كتاب الله حيثما دار ، قال : فقلنا : ومن ابن سمية؟ قال : عمار ،

سمعت رسول الله ﷺ يقول له :

«لن تموت حتى تقتلك الفئة الباغية ، تشرب شربة ضَياح تكون آخر رزقك من الدنيا» .

أخرجه الحاكم (٣/٣٩١) ، والخطيب في «التاريخ» (٨/٢٧٤ ـ ٢٧٥) ، وقال الحاكم :

«حديثٌ صحيحٌ عالٍ» .

كذا قال ! ووافقه الذهبي على تصحيحه ، وحَبَّة العُرَني ؛ الأكثر على تضعيفه ، وتناقض فيه ابن حبان ، فانظر تعليقنا على ترجمته في كتابي «تيسير الانتفاع» ، يسر الله لي إتمامه .

ومسلم بن عبدالله الأعور ؛ كذا وقع في «المستدرك» : (ابن عبدالله) ، والصواب (أبو عبدالله) ؛ فهذه كنيته ، واسم أبيه (كيسان) ، فهو (أبو عبدالله بن كيسان) ، وهو متفق على تضعيفه ، ولذلك قال الذهبي في «الكاشف» :

«واهٍ» .

فلعل التصحيح المذكور ، إنما هو لطرقه المتقدمة ، ولذلك قال الهيثمي في «المجمع» (٩/٢٩٧) :

«رواه الطبراني ، وفيه مسلم بن كيسان الأعور ، وهو ضعيف» .

والشاهد الآخر : يرويه محمد بن سليمان بن أبي الرجاء الهاشمي : ثنا أبو مَعشر : ثنا جعفر بن عمرو الضَّمْري عن أبي سنان الدُّؤَلي ـ صاحب رسول الله ﷺ ـ قال :

رأيت عمار بن ياسر دعا بشراب ، فأتي بقدح من لبن فشرب منه ، ثم قال :

صدق الله ورسوله ، اليوم ألقى الأحبة ، محمداً وحزبه ، إن رسول الله ﷺ قال : . . . فذكر الحديث ، ثم قال :

والله ! لو هزمونا حتى يبلغونا سعفات (هجر) ؛ لعلمنا أنا على حق ، وهم على باطل .

أخرجه أبو نعيم (١/١٤١ ـ ١٤٢) من طريق الطبراني : ثنا الحسن بن علي المعمري : ثنا محمد بن سليمان بن أبي الرجاء . . .

قلت : وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد ؛ المعمري حافظ معروف ، وشيخه محمد بن سليمان وثقه ابن حبان (٩/٩٥) .

وأبو معشر : هو نجيح بن عبدالرحمن السِّندي ، ضعيف لاختلاطه ، وقول الهيثمي (٩/٢٩٨) :

«رواه الطبراني ، وإسناده حسن» !

تساهل منه ؛ إلا إن كان يعني أنه حسن لغيره ، وهو خلاف الظاهر . والله أعلم .

٣٢١٧ ـ (إنَّ آخرَ زادِكَ مِنَ الدُّنيا ضَيْحٌ من لبنٍ . يعني : عمارَ بنَ ياسرٍ) .

أخرجه الحاكم (٣/٣٨٩) ، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٢/١٠١/٢) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٢/٦٥٩) من طريقين عن حرملة بن يحيى : ثنا عبدالله بن وهب : أخبرني إبراهيم بن سعد عن أبيه عن جده قال : سمعت عمار ابن ياسر بـ (صِفِّين) في اليوم الذي قُتل فيه ، وهو ينادي : أُزلفت الجنة ، وزُوجت الحور العين ، اليوم نلقى حبيبنا محمداً ﷺ ، (وفي رواية : نلقى الأحبة ، محمداً وحزبه) ، عَهِد إلي . . . فذكر الحديث .

وقال الطبراني ـ والرواية الأخرى ـ له :

«لم يروه عن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف إلا ولده ، ولا رواه عن إبراهيم ابن سعد إلا ابن وهب ، تفرد به حرملة» .

قلت : هو ثقة من شيوخ مسلم ، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين ، فهو إسناد صحيح على شرط مسلم .

وقال الحاكم ـ وتبعه الذهبي ـ :

«صحيح على شرطهما» !!

وأورده الذهبي في «السير» (٤٢٥/١) ساكتاً عليه ، ولم يُخَرِّجْه المعلِّق عليه ألبتة ، وتحرف عليه قوله : «عن جده» إلى «عمن حدثه» ، فأفسد إسناده !

والحديث خبط الهيثمي في تخريجه ؛ فقال (٢٩٦/٩) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، وأحمد باختصار ، ورجالهما رجال «الصحيح» ، ورواه البزار بإسناد ضعيف ، وفي رواية لأحمد : أنه لما أتي باللبن ضحك» .

ووجه الخبط أنه أوهم أنه عند الآخرين ـ وبخاصة عند البزار ـ من طريق واحدة ، وليس كذلك كما سيتبين لك من التخريج الآتي :

فمن تلك الطرق : ما رواه سفيان ـ وهو الثوري ـ عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي البَخْتري قال : قال عمار يوم (صفين) :

ائتوني بشربة لبن ؛ فإن رسول الله ﷺ قال :

«آخر شربة تشربها من الدنيا شربة لبن» ؛ فأتي بشربة لبن فشربها ، ثم تقدم ، فَقُتِل .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥/٣٠٢/١٩٧٢٣) ، وأحمد (٤/٣١٩) ، وكذا ابن سعد (٣/٢٥٧) . وأبو يعلى (٣/١٨٨/١٦١٣) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٢/٦٥٨) ، والحاكم (٣/٣٨٩) وقال :

«صحيح على شرط الشيخين» . ووافقه الذهبي .

قلت : وهو كما قالا إن كان حبيب سمعه من أبي البختري ؛ فإنه كان مدلساً ، وأيضاً أبو البختري - واسمه سعيد بن فيروز - لم يدرك علياً رضي الله عنه .

لكنه توبع ، فقال أبو يعلى (١٦٢٦) - وعنه ابن عساكر (١٢/٦٥٩) - : حدثنا وهب ابن بقية : حدثنا خالد عن عطاء عن ميسرة وأبي البختري :

أن عماراً يوم صفين . . الحديث مثله .

سبب نزول : ﴿ومن يخرج من بيته مهاجراً﴾

٣٢١٨ - (هاجرَ خالدُ بنُ حِزام إلى أرضِ الحبَشةِ ، فنهشَتْهُ حيّةٌ في الطريقِ فماتَ ، فنزلتْ فيه : ﴿ومَنْ يخرجْ مِن بيتِه مهاجراً إلى الله ورسولِه ثم يُدْرِكْه الموتُ فقدْ وَقَعَ أجرُهُ على الله وكانَ اللهُ غَفُوراً رَحِيماً﴾ [النساء : ١٠٠] . قالَ الزبيرُ بنُ العوّام : وكنتُ أَتوقّعُه وأنتظرُ قدومَه وأنا بأرضِ الحبشةِ ، فمَا أحزنني شيءٌ حُزْنَ وفاته حينَ بلغنِي ؛ لأنّهُ قلَّ أحدٌ ممْنْ هاجرَ من قريشٍ إلاّ معَهُ بعضُ أَهْلِه أَو ذي رَحِمِهِ ، ولمْ يكُنْ معِي أحدٌ منْ بني أسدِ بنِ عبدِالعُزَّى ، ولا أرجُو غيرَه) .

أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٢/١٧٥/١) : حدثنا أبو زرعة : ثنا عبدالرحمن بن عبدالملك بن شيبة الحِزامي : حدثني عبدالرحمن بن المغيرة بن

عبدالرحمن الحزامي عن المنذر بن عبدالله عن هشام بن عروة عن أبيه : أن الزبير ابن العوام قال : . . . فذكره .

وأخرجه أبو نعيم في «المعرفة» (١/٢٠٩/٢) من طريق أخرى عن عبدالرحمن ابن شيبة هذا دون قول الزبير : وكنت أتوقعه . . . إلخ .

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله ثقات ؛ ابن شيبة الحزامي من شيوخ البخاري ، تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه ، وأخرج له البخاري متابعة كما حققه الحافظ ، وانظر تعليقي على ترجمته في «تيسير الانتفاع» ؛ فكأنه ـ لحسن حاله ـ مشّى حديثه هذا كما ذكروه في ترجمة خالد بن حزام وجزموا به ؛ مثل الحافظ الذهبي في «التجريد» ، والعسقلاني في «الإصابة» ، ومن قبلهم ابن الأثير في «أسد الغابة» .

ورواه الواقدي على وجه آخر ، فقال ابن سعد في «الطبقات» (٤/١١٩) : أخبرنا محمد بن عمر قال : حدثني المغيرة بن عبدالرحمن الحزامي قال : أخبرني أبي قال :

خرج خالد بن حزام مهاجراً إلى أرض الحبشة في المرة الثانية ؛ فنهش في الطريق . . . الحديث ؛ دون قول الزبير أيضاً .

وهذا ـ مع إرساله ـ واهٍ جداً ؛ لحال محمد بن عمر الواقدي المعروفة .

ومن طريقه : أخرجه الحاكم (٣/٤٨٥) بأسانيد أخرى له .

وبالجملة ؛ فالعمدة على الطريق الأولى ؛ لثقة رواتها .

غير أنه بقي شيء كدت أن أسهو عنه ، وهو أن المنذر بن عبدالله الحزامي لم يوثقه غير ابن حبان (٧/٥١٨ و٩/١٧٦) ، وقال الحافظ :

«مقبول» !

فأقول : بل هو ثقة فاضل ، كما يظهر من ترجمته في «تاريخ بغداد» (٢٤٤/١٣ ـ ٢٤٥) ، وتوثيق ابن حبان إياه ، وكثرة الرواة الثقات عنه ، وفيهم بعض الحفاظ والفقهاء ؛ فراجع «تهذيب المزي» ، و«تيسير الانتفاع» .

وأما ما روى أشعث بن سَوَّار عن عكرمة عن ابن عباس قال :

خرج ضَمْرَةُ بن جُنْدُبٍ من بيته مهاجراً ، فقال لأهله : احملوني فأخرجوني من أرض المشركين إلى رسول الله ﷺ ، فمات في الطريق قبل أن يصل إلى النبي ﷺ ، فنزل الوحي : **﴿ومن يخرج من بيته مهاجراً . . .﴾** الآية .

أخرجه ابن أبي حاتم أيضاً ، وأبو يعلى في «مسنده» (٢٦٧٩/٨١/٥) ، وأبو نعيم أيضاً في «المعرفة» (٢/٣٣١/١) ، والواحدي في «أسباب النزول» (ص١٣١ ـ ١٣٢) .

وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/٧) :

«رواه أبو يعلى ، ورجاله ثقات» !

كذا أطلق ! وفيه نظر ؛ فإن أشعث بن سوار مختلف فيه ، وقد أخرج له مسلم متابعة ، ولا شك في صدقه وسوء حفظه ، وبهذا يُجمع بين قول الذهبي فيه في «الكاشف» :

«صدوق» .

وقول الحافظ في «التقريب» :

«ضعيف» .

لكن لعله يتقوى برواية شريك عن عمرو بن دينار عن عكرمة به .

أخرجه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (١٥٢/٥) بسندٍ رجاله ثقات ؛ غير

شريك هذا ـ وهو ابن عبدالله القاضي ـ ، وفيه ضعف من قبل حفظه .

وله شواهد كثيرة مرسلة بأسانيد مختلفة يقطع الواقف عليها بصحة حديث ابن عباس هذا ، فراجعها إن شئت في «تفسير ابن جرير» .

وإذا ثبت هذا ؛ فلا تعارض بين حديث ابن عباس هذا ، وحديث الترجمة ؛ لأنه من الممكن أن تتعدد أسباب النزول ، وذلك معروف عند علماء التفسير ، فما نحن فيه من هذا القبيل .

ولعمرو بن دينار بهذا الإسناد حديث آخر في نزول قوله تعالى : **﴿إن الذين توفَّاهم الملائكة ظالمي أنفسهم﴾** [النساء : ٩٧] ، يرويه عنه محمد بن شريك .

أخرجه البزار (٢٢٠٤) : حدثنا عَبْدة بن عبدالله : ثنا أبو نعيم : ثنا محمد بن شَرِيك به . وقال :

«لا نعلم أحداً يرويه عن عمرو إلا محمد بن شريك» .

قلت : وهو ثقة ، وهو أبو عثمان المكي ، وثَّقه جمع ، ولذلك قال الحافظ في «مختصر الزوائد» (١٤٦٠/٨٠/٢) :

«وفي «البخاري» بعضه ، وإسناده صحيح» .

وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/٧) :

«رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح ؛ غير محمد بن شريك ، وهو ثقة» .

وتابعه أبو أحمد الزبيري قال : ثنا محمد بن شريك به .

أخرجه ابن جرير (١٤٨/٥) ، وابن أبي حاتم (١/١٧٥/٢) .

وأما رواية البخاري التي أشار إليها الحافظ ؛ فهي عنده (٤٥٩٦) من طريق محمد بن عبدالرحمن أبي الأسود عن عكرمة به . وهو رواية لابن جرير .

٣٢١٩- (كانَ يخرجُ بعْدَ النِّداءِ إلى المسجدِ ، فإذا رأى أهلَ المسجدِ قليلاً ؛ جلسَ حتّى يرى منهم جماعةً ثمّ يصلّي ، وكانَ إذا خرجَ فرأى جماعةً ؛ أقامَ الصلاةَ) .

أخرجه البيهقي في «السنن» (٢/١٩ - ٢٠) من طريق الفاكهي : أنبأ أبو يحيى عبدالله بن أحمد بن زكريا بن الحارث بن أبي مَسَرَّة : ثنا أبي : ثنا عبدالمجيد ابن عبدالعزيز عن ابن جريج : أخبرني موسى بن عقبة عن سالم أبي النضر : أن النبي ﷺ كان . . . الحديث .

قلت : وهذا إسناد مرسل ، ولكنه قد جاء موصولاً كما يأتي ، وقال الحافظ عقبه في «الفتح» (٢/١١٠) :

«وإسناده قوي مع إرساله» .

وأقول : كأنه لم يتنبه أن البيهقي قال عقبه مباشرة :

«قال - يعني ابن جريج - : وحدثني موسى بن عقبة أيضاً عن نافع بن جُبير عن مسعود بن الحكم الزُّرَقي عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - مثل هذا الحديث» .

قلت : وهذا إسناد جيد متصل ، وإنما قوّى الحافظ مرسله مع أن فيه عبدالمجيد ابن عبدالعزيز - وهو ابن أبي رواد - ؛ متكلم فيه ؛ لكنه قوي في روايته عن ابن جريج خاصة ؛ قال ابن معين :

«كان أعلم الناس بابن جريج» .

وقال الدارقطني :

«كان أثبت الناس في ابن جريج» .

ومن دونه ثقات ؛ غير أن أحمد بن زكريا بن الحارث بن أبي مَسَرَّة لم أجد له ترجمة فيما عندي من كتب الرجال ؛ إلا أن الفاكهي في «أخبار مكة» (٣٤٨/٢) ذكر أنه كان يفتي في مكة ، ومن بعده ابنه عبدالله .

وهذا وثقه ابن حبان (٣٦٩/٨) ، وقال ابن أبي حاتم : «محله الصدق» ، ووصفه الذهبي في السير (٦٣٢/١٢) بـ : «الإمام المحدِّث المسنِد» .

وقد خالف عبدَالمجيد : أبو عاصم ـ وهو الضَّحَّاك بن مَخْلَدٍ النبيل ـ في إسناده ومتنه .

أمــا **الإسـنـاد** ؛ فإنه قال : «أبي مسعود الزرقي» مكان : «مسعود بن الحكم الزرقي» .

أخرجه أبو داود (٥٤٦) : حدثنا عبدالله بن إسحاق الجوهري : أخبرنا أبو عاصم عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع بن جبير عن أبي مسعود الزُّرقي عن علي بن أبي طالب . . .

قلت : وأبو مسعود الزرقي لا يعرف إلا بهذه الرواية ، فكأنه وهم من أبي عاصم ، لم يحفظه ، وقد يدل على ذلك أنه اضطرب في إسناده ولم يستقر عليه ، بل إنه أسقطه وأرسله .

فرواه أبو داود (٥٤٥) بالسند نفسه عن موسى بن عقبة عن سالم أبي النضر قال :

«كان رسول الله ﷺ حين تقام الصلاة في المسجد إذا رآهم قليلاً جلس لم يُصَلِّ ، وإذا رآهم جماعة صلى» .

ومن المعروف في علم المصطلح أن الحديث المضطرب من أقسام الحديث الضعيف ، وما ذلك إلا لأن اضطراب الراوي في ضبط إسناده أو متنه ، إنما يدل على أنه لم يتمكن لسبب أو آخر من حفظه وضبطه ، وما نحن فيه من هذا القبيل . وكأنه لهذا جزم الحافظ في ترجمة أبي مسعود الزرقي من «التهذيب» أن الصواب : (مسعود بن الحكم) .

وإذا عرفت هذا ؛ انكشف لك السر في عدم ورود كنية (أبي مسعود الزرقي) هذه في كتب (الكنى) ، وأجمعها : «المقتنى في الكنى» للذهبي .

وأما **المخالفة في المتن** ؛ فهي قوله : «حين تقام الصلاة» ، والصواب حديث عبدالمجيد «بعد النداء» ؛ أي : الأذان ؛ فإن في آخره التصريح بأن الإقامة كانت تقام بعد خروجه ورؤيته جماعة المسجد .

ومن أجل هذه المخالفة وتلك : كنت أوردت حديث أبي عاصم في «ضعيف أبي داود» (٨٧ ـ ٨٨) ، والآن جاءت مناسبة لتأكيد ذلك ، ونشر اللفظ الصحيح المحفوظ . والله ولي التوفيق .

٣٢٢٠ ـ (بُعثتُ والساعةُ كهاتينِ ـ وضمَّ إصبعَيه الوسْطى والتي تلي الإبهامَ ـ ، وقال :

ما مَثَلي ومَثَلُ الساعةِ إلا كفَرَسَيْ رِهانٍ . ثم قال :

ما مَثَلي ومَثَلُ الساعةِ إلا كَمَثَلِ رَجُلٍ بعثَه قومٌ طليعةً ، فلمّا خَشي أنْ يُسبَق ؛ أَلاحَ بثوبه : أتيتم أتيتم ، أنا ذاك ، أنا ذاك) .

أخرجه ابن جرير الطبري في «تاريخه» (١/٨) : حدثنا محمد بن يزيد

الأدَمي قال : حدثنا أبو ضمرة عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي : أن رسول الله ﷺ قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير الأدَمي هذا ، وهو ثقة بلا خلاف .

وقد توبع ، فقال محمد بن حماد : نا أنس بن عِياض الليثي عن أبي حازم - ولا أعلمه إلا - عن سهل بن سعد به .

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٢٣٧/٢٦٠/٧) .

ومحمد بن حماد هذا ثقة أيضاً ، وهو الأبيوردي ؛ وثَّقه ابن حبان (٩٩/٩ و١٠٧) ، وروى عنه جمع من الثقات .

وتابعهما الإمام أحمد (٣٣١/٥) : ثنا أنس بن عياض به .

والطرف الأول منه أخرجه البخاري (٤٩٣٦ و٥٣٠١ و٦٥٠٣) ، ومسلم (٢٠٨/٨) ، وابن حبان (٦٦٠٨ - الإحسان) ، وأحمد (٣٣٠/٥ و٣٣٥ و٣٣٨) ، والطبراني (٥٨٧٣ و٥٨٨٥ و٥٩١٢ و٥٩٨٨) وغيرهم من طرق عن أبي حازم به .

وله شاهد من حديث أنس عند الشيخين ، وابن حبان (٦٦٠٦) ، وغيرهم .

وآخر من حديث أبي هريرة عند البخاري ، وابن ماجه (٣٢٦٥/٣٧٥/٢) ، وابن حبان (٦٦٠٧) وغيرهم .

٣٢٢١- (أَشهَدُ أنْ لا إلهَ إلا اللهُ ، وأنِّي رسولُ اللهِ ، لا يأتي بهما عبدٌ مُحِقٌّ إلاّ وقَاه اللهُ حَرَّ النّارِ) .

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (١٩٩/١ - ٢٣٠/٢٠٠) - والسياق له - ،

والبزار (١/١٣/١١) ـ مختصراً ـ من طريق يزيد بن أبي زياد عن عاصم بن عبيدالله ابن عاصم عن جده عمر قال :

كنا مع النبي ﷺ في غَزاة ، فقلنا : يا رسول الله ! إن العدو قد حضر وهم شِباع ، والناس جياع؟! فقالت الأنصار : ألا ننحر نواضحنا فنطعمها الناس؟! فقال النبي ﷺ :

«من كان معه فضل طعام ؛ فليجئ به» .

فجعل يجيء بالمُدِّ والصاع ، وأكثر وأقل ، فكان جميع ما في الجيش بضعاً وعشرين صاعاً ، فجلس النبي ﷺ إلى جنبه ، ودعا بالبركة ، فقال النبي ﷺ :

«خذوا ، ولا تنتهبوا» .

فجعل الرجل يأخذ في جرابه وفي غرارته ، وأخذوا في أوعيتهم ؛ حتى إن الرجل ليربط كم قميصه فيملأه ، ففرغوا والطعام كما هو ! ثم قال النبي ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ لحال عاصم ويزيد المعروفة في سوء الحفظ ، ولكن ذلك لا يمنع من الاستشهاد بهما ، وتقوية حديثهما بالشواهد ، ولهذا خرجته هنا ؛ فإن لهذه القصة والحديث شواهد بنحوه كثيرة ، بعضها في «الصحيح» :

منها حديث أبي هريرة ـ أو أبي سعيد ؛ شك الأعمش ـ قال :

لما كان غزوة تبوك أصابت الناس مجاعة ؛ قالوا : يا رسول الله ! لو أذنت لنا فنحرنا نواضحنا ، فأكلنا وادهنا . . . الحديث بنحوه ، وقال في آخره :

« . . لا يلقى الله بهما عبدٌ غيرَ شاكٍّ ، فيحجبَ عن الجنة» .

أخرجه مسلم (٤٢/١) ، وأبو عوانة (٧/١) ، وأبو يعلى في «مسنده» (٤١١/٢ ـ ١١٩٩/٤١٢) ، ومن طريقه : ابن حبان (٦٤٩٦/١٦٢/٨) ، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢٢٩/٥ ـ ٢٣٠) ، وأحمد (١١/٣) من طرق عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد . . .

وتابعه طلحة بن مُصَرِّف عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : . . . فذكره ، ولم يشك .

أخرجه مسلم ، وأبو عوانة ، والنسائي في «السنن الكبرى» (٨٧٩٤/٢٤٥/٥) ، والبيهقي أيضاً (٢٢٨/٥ ـ ٢٢٩ و١٢٠/٦ ـ ١٢١) .

وهذا هو المحفوظ عن الأعمش بسنده المتقدم عن أبي هريرة دون شك ؛ فإنه هكذا أخرجه أبو عوانة ، والنسائي (٨٧٩٦ و٨٧٩٧) من طرق أخرى عن الأعمش : أخرجاه من طريق قتادة بن الفُضَيل بن عبدالله بن قتادة ، ومن طريق عبدالعزيز بن أبي حازم عن سهيل ؛ كلاهما عن الأعمش به .

وأخرجه أحمد (٤٢١/٢ ـ ٤٢٢) من طريق فُلَيح عن سهيل بن أبي صالح عن أبي هريرة به .

هكذا الإسناد فيه ، لم يذكر الواسطة بين سهيل وأبي هريرة ، فهو منقطع ظاهر الانقطاع ، فلا أدري أهو سقط من الناسخ ، أم من أوهام فليح؟!

على أن الراوي عنه (فزارة بن عمرو) ، لم يذكروا له راوياً غير أحمد ، وقد روى له حديثاً آخر عن أنس ، وقال الحسيني :

«فيه نظر» .

كما في «التعجيل» ، ولم يذكر له غير حديث أنس ، فيستدرك عليه هذا الحديث .

وقتادة بن الفضيل ؛ وقع عند «أبي عوانة» : (الفضل) مكبَّراً ؛ وهو مما قيل فيه ؛ كما قال ابن حبان في «الثقات» (٣٤١/٧ و٤٢/٩) ، فليس خطأ مطبعياً كما قد يُظن ، وهو ثقة عندي ؛ كما في «تيسير الانتفاع» .

ومن تلك الشواهد : حديث أبي عمرة الأنصاري ، قال :

كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة . . . الحديث نحوه بلفظ :

« . . لا يلقى اللهَ عبدٌ يؤمن بهما إلا حُجبت عنه النار يوم القيامة» .

أخرجه النسائي (٨٧٩٣) ، و«عمل اليوم والليلة» (١١٤٠) ، وأحمد (٤١٧/٣ - ٤١٨) كلاهما من طريق عبدالله بن المبارك - وهذا في «الزهد» (٩١٧/٣٢١) - ، عن الأوزاعي قال : حدثني المطلب بن حَنْطَب المخزومي قال : حدثني عبدالرحمن ابن أبي عمرة قال : حدثنا أبي قال : . . . فذكره .

وتابعه جمع عن الأوزاعي به .

أخرجه ابن حبان (رقم ٨ - موارد) ، والحاكم (٦١٨/٢) ، والبيهقي (١٢١/٦) ، وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي .

وهو كما قالا ؛ فقد صرح ابن أبي عمرة بالتحديث عنده كما هو في رواية ابن المبارك .

تم بحمد الله القسم الأول

ويليه إن شاء الله

القسم الثاني

٣٢٢٢ - (في قوله تعالى : ﴿ذلكَ أدنى أنْ لا تَعُولُوا﴾ ، قالَ : أنْ لا تَجورُوا) .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (رقم ١٧٣٠ - الموارد) ، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٢/١٠٤/٢) من طرق عن عبدالرحمن بن إبراهيم : حدثنا محمد بن شعيب عن عمر بن محمد العُمَري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ في قوله . . . وقال ابن أبي حاتم :

«قال أبي : هذا حديث خطأ ، والصحيح عن عائشة موقوف» !

قلت : كذا قال ! ولم تطمئن النفس لهذه التخطئة ؛ فإن رجال الإسناد كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير عبدالرحمن بن إبراهيم - وهو أبو سعيد الدمشقي الحافظ الملقب بـ (دُحَيْم) - ، قال الحافظ في «التقريب» :

«ثقة حافظ متقن» .

وغيرَ محمد بن شعيب - وهو ابن شابور الدمشقي - ، وهو ثقة اتفاقاً ، وهو غير محمد بن شعيب الراوي عن داود بن علي الهاشمي الأمير - وهو مجهول - كما في «الميزان» ، ثم ذكر عقبه ابن شابور هذا ، وقال فيه :

« . . فمشهور ، وما أعلم - والله ! - به بأساً» .

ووصفه في «السير» (٩/٣٧٦) في مطلع ترجمته بـ :

«الإمام المحدث العالم الصادق . .» .

وختمها بقوله :

«كان إماماً طَلاَّبة للعلم» .

فأقول : إذا عرفت حال هذا الإسناد ثقة وصحة ، ودون علة ظاهرة تقدح فيه ؛ فمن الصعب جداً على من تشبَّع وتفقَّه بقواعد علم الحديث أن يقبل توهينه بمجرد القول بخطأ رفعه ؛ لأنه مخالف للمتفق عليه أن الرفع زيادة يجب قبولها من الثقة ـ كما هنا ـ ولو خالف ثقة مثله أوقفه لو وجد ؛ فكيف وهو مفقود؟! ولا سيما أن جمهور العلماء على تفسير الآية بما في هذا الحديث الصحيح ، فهو مما يؤكد صحته .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «الفتاوى» (٣٨٦/٣ ـ الكردي) بعد أن ذكر الآية :

«أي : لا تجوروا في القَسْمِ ؛ هكذا قال السلف ، وجمهور العلماء . وظن طائفة من العلماء : أن المراد : أن لا تكثر عيالكم ! وقالوا : هذا يدل على وجوب نفقة الزوجة . وغَلَّط أكثرُ العلماء من قال ذلك لفظاً ومعنى .

أما اللفظ ؛ فلأنه يقال : عال يعول ؛ إذا جار ، و : عال يعيل ؛ إذا افتقر . و : أعال يُعيل ؛ إذا كثر عياله ، وهو سبحانه قال : ﴿**تعولوا**﴾ لم يقل : تُعيلوا .

وأما المعنى ؛ فإن كثرة النفقة والعيال يحصل بالتسرِّي كما يحصل بالزوجات ، ومع هذا فقد أباح مما ملكت اليمين ما شاء الإنسان بغير عدد ؛ لأن المملوكات لا يجب لهن قَسْمٌ ، ولا يستحققن على الرجل وَطْأً . . .» .

ونقل الحافظ ابن كثير خلاصة هذا ، وقال :

«والصحيح قول الجمهور» .

٣٢٢٣ـ (لا ، ولكنْ برَّ أباك ، وأَحسِنْ صحبتَه) .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢٠٢٩) ـ من طريق شَبيب بن سعيد ـ ، والبزار (٢٧٠٨/٢٦٠/٣) ـ من طريق عمرو بن خليفة ـ عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال :

مرَّ رسول الله ﷺ على عبدالله بن أبيّ ابن سَلول ، وهو في ظل أَجَمة ، فقال : قد غبَّر علينا ابن أبي كبشة ! فقال ابنه عبدالله بن عبدالله :

والذي أكرمك وأنزل عليك الكتاب ! إن شئت لأتيتك برأسه . فقال النبي ﷺ : . . . فذكره . وقال البزار :

«لا نعلم رواه عن محمد بن عمرو إلا عمرو بن خليفة ، وهو ثقة» .

قلت : قد تابعه شبيب بن سعيد ـ كما رأيت ـ وكلاهما وثقهما ابن حبان ، وفيهما كلام . والأول أخرج له ابن خزيمة في «صحيحه» ـ كما في «اللسان» ـ ، والآخر روى له البخاري ، فأحدهما يقوي الآخر ، فالإسناد حسن ، للخلاف المعروف في محمد بن عمرو .

٣٢٢٤ـ (ما تُوُفِّيَ حتّى أحلَّ اللهُ له أن يتزوَّجَ من النساءِ ما شاءَ) .

أخرجه الدارمي (٢/١٥٤) ، والنسائي (٢/٦٨) ، وفي «الكبرى» (٦/٤٣٤) ، وابن حبان (٢١٢٦ ـ موارد) ، والحاكم (٢/٤٣٧) ـ ومن طريقه البيهقي (٧/٥٤) ـ ، وأحمد أيضاً (٦/١٨٠) ، وكذا ابن جرير في «التفسير» (٢٢/٢٤) ، وابن سعد في «الطبقات» (٨/١٩٥) من طرق عن ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير الليثي عن عائشة قالت : . . . فذكره .

وصرَّح ابن جريج بالتحديث كما في «المستدرك» ، وقال الحاكم :

«صحيح على شرط الشيخين» ، ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا .

وكذلك صرح بالتحديث في رواية أخرى لأحمد ، إلا أن عطاءً شك في الواسطة بينه وبين عائشة .

فقال أحمد (٦/٢٠١) : ثنا عبدالرزاق قال : أنا ابن جريج قال : وزعم عطاء أن عائشة قالت (فذكره) ، قلت : عمن تأْثِرُ هذا؟ قال : لا أدري ؛ حسبت أني سمعت عبيد بن عمير يقول ذلك .

وتابعه أبو عاصم عن ابن جريج عن عطاء قال : أحسب عبيد بن عمير حدثني عن عائشة .

أخرجه ابن جرير .

وقد تابعه سفيان عن عمرو عن عطاء عن عائشة .

أخرجه أحمد أيضاً (٦/٤١) ، وابن جرير ، والترمذي (٣٢١٤) - وقال : «حسن صحيح» - ، والنسائي أيضاً ، وسكت عنه في «الفتح» (٨/٥٢٦) .

وللحديث شاهدان : أحدهما من رواية المغيرة بن عبدالرحمن الحِزامي عن أبي النضر مولى عمر عن عبدالله بن وهب بن زَمْعَةَ عن أم سلمة قالت :

لم يمت رسول الله ﷺ حتى أحل الله له أن يتزوج من النساء ما شاء ؛ إلا ذات مَحْرَمٍ .

أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» كما في «تفسير ابن كثير» (٣/٥٠٠) ، ووقع فيه أخطاء مطبعية في الإسناد .

وهو إسناد حسن .

وأخرجه ابن سعد (٨/١٩٤) من طريق محمد بن عمر الواقدي عن بَرَدَان بن أبي النضر عن أبيه به .

والشاهد الآخر ؛ يرويه داود بن أبي هند قال : ثني محمد بن أبي موسى عن زياد - رجل من الأنصار - قال :

قلت لأبيٍّ بن كعب : أرأيت لو أن أزواج النبي ﷺ تُوُفِّين ، أما كان له أن يتزوج؟! فقال : وما يمنعه من ذلك ـ وربما قال داود : وما يحرم عليه ذلك ـ؟! قلت : قوله : ﴿**لا يَحِلُّ لك النساءُ من بعدُ**﴾ ، فقال : إنما أحل الله له ضرباً من النساء فقال : ﴿**يا أيها النبي إنا أحللنا لك أزواجك . .**﴾ إلى قوله : ﴿**إن وهبتْ نفسها للنبي . .**﴾ ثم قيل له : ﴿**لا يحل لك النساء من بعدُ**﴾ [من بعد هذه الصفة] .

أخرجه الدارمي (٢/١٥٣ ـ ١٥٤) ، وابن سعد (٨/١٩٦) ، والبخاري في «التاريخ» (٢/١/٣٦٠) ، وابن جرير في «التفسير» (٢٢/٣١) ، وعبدالله بن أحمد في «زوائد المسند» (٥/١٣٢) ، والضياء المقدسي في «المختارة» (رقم ١١٧١ و١١٧٢) .

أورده البخاري مختصراً في ترجمة زياد هذا ، وسمى أباه (عبدالله) ؛ وكذلك سماه ابن أبي حاتم ، ولم يذكر له راوياً غير محمد بن أبي موسى هذا ، ولا توثيقاً ولا تجريحاً ؛ ولذلك قال الحسيني في «رجال المسند» :

«لا أعرفه» .

وأقره الحافظ في «التعجيل» .

وأما الهيثمي ؛ فقال ـ بعد أن عزاه لعبدالله بن أحمد (٧/٩٣) ـ :

«رأيت في «ثقات ابن حبان» : «زياد ، أبو يحيى الأنصاري ، يروي عن ابن عباس» ؛ فإن كان ؛ فهو ثقة ، والظاهر أنه هو . ومحمد بن أبي موسى ذكره ابن حبان في (الثقات)» .

وأقول : في «ثقات ابن حبان» ثلاثة بهذا الاسم والنسب ، أحدهم (٥/٣٧٦) تابعي يروي عن ابن عباس ، وعنه أبو سعد البقَّال .

والآخران من أتباع التابعين :

أحدهما : (٤٢٦/٧) نُسب إلى جده ابن أبي عياش ، يروي عن عطاء بن يسار . وعنه أبو أويس .

والآخر : (٤٢٧/٧) روى عن عبدالله بن عبدالرحمن عن علي ، وعنه شريك .

وإذا عرفت هذا ؛ فمن الصعب تحديد أيّهم المراد في هذا الحديث ! على أنه لا فائدة تُذكر من وراء ذلك ؛ لأنهم جميعاً في حكم المجهولين ، مع أن صنيع البخاري في «التاريخ» (٢٣٦/١/١) إلى أنه التابعي الراوي عن ابن عباس .

وإن مما يلفت النظر أن ابن أبي حاتم لم يذكر هذا مطلقاً ، وإنما ذكر الذي روى عنه أبو أويس ، وآخر روى عن القاسم بن مُخَيْمِرَةَ ، وعنه الأوزاعي ، وقال أبوه فيه : «مجهول» .

ومن العجيب أن أحداً من هؤلاء الأربعة لم يُذكر في «الميزان» ولا في «اللسان» .

نعم ، المذكور أولاً ـ وهو الراوي عن ابن عباس ـ قد ذُكِر في «التهذيب» ، وقال في «التقريب» :

«مستور» .

وأورده في «التعجيل» أيضاً ، ونقل عن الحسيني قوله :

«مجهول» . وأقره .

هذا ما يقال في محمد بن أبي موسى .

وأما شيخه زياد الأنصاري ؛ فمن المحتمل ما ذكره الهيثمي أنه زياد أبو يحيى

الأنصاري الذي ذكره ابن حبان في «الثقات» (٤/٢٦١) .

وأما جزمه بأنه ثقة ؛ فلا وجه له ؛ لأنه ليس بالمشهور ، ولم يوثقه غير ابن حبان . والله أعلم .

ومما سبق تعلم أن قول الشيخ المعلق على «الأحاديث المختارة» :

«إسناده حسن» !

غير حسن ؛ للجهالة التي بيَّنَّا . والله ولي التوفيق .

٣٢٢٥ـ (اللَّهمَّ ! أَعزَّ الإسلامَ بعمرَ بنِ الخطّابِ خاصّةً) .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢١٨٠ ـ موارد) من طريق عبدالله بن عيسى الفَرْوي ، وكذا البيهقي في «سننه» (٦/٣٧٠) ، وابن عدي في «الكامل» (٦/٣١٠) ، وعنه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٢/٧١٨) ـ وكنوه بأبي علقمة ـ قال : حدثنا عبدالملك بن الماجشون : حدثني مسلم بن خالد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة : أن النبي ﷺ قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ لضعف الفروي هذا ، ويُستغرب تصحيح ابن حبان إياه ، مع أنه قد ذكره في «الضعفاء» باسمه وكنيته (٢/٤٥) ، وقال :

«يروي العجائب ، ويقلب على الثقات الأخبار التي يعرفها مَنِ الحديثُ صناعتُه أنها مقلوبة» .

وضعفه غيره أيضاً . وسمَّاه الحسيني في «الإكمال» (٧/٨٤) : «عبدالله بن محمد الفروي» !

ومَنْ فوقه ثقات ، لولا أن مسلم بن خالد سيئ الحفظ ، وهو الزَّنجي المكي

الفقيه من شيوخ الإمام الشافعي ، وقد وثقه بعضهم ، ومنهم ابن حبان ، لكنه أشار إلى ضعف حفظه ، فقال في «ثقاته» (٧/٤٤٨) :

«يخطئ أحياناً» .

قلت : فمثله يُحتج به عند المتابعة على الأقل .

وقد وجدت له متابعاً قويّاً ، فقال عبدالعزيز بن عبدالله الأويسي : ثنا الماجشون بن أبي سلمة عن هشام بن عروة به .

أخرجه الحاكم (٣/٨٣) ، وعنه البيهقي ، ومن طريقه : ابن عساكر (٦/٧١٩) ، وقال الحاكم :

«صحيح على شرط الشيخين» . ووافقه الذهبي .

وقال الحافظ في «الفتح» (٧/٤٨) :

«أخرجه الحاكم بإسناد صحيح» .

وهو كما قال ؛ فإن الماجشون هو عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة المدني ؛ ثقة فقيه من رجال الشيخين .

وعبدالعزيز بن عبدالله الأويسي ثقة من شيوخ البخاري .

ومن دونه ثقات حفاظ .

وهذه المتابعة مما فات المعلق على «إحسان المؤسسة» (١٥/٣٠٦) ؛ فإنه وقف مع الضعف الظاهر في إسناد ابن حبان بسبب الزنجي والفروي !

وإذا عرفت هذا المتابِع ؛ فلعله به يزول الاستغراب الذي سبق ذكره ؛ فإن

الفروي الذي ضعفه ابن حبان يحتمل أن يكون عنده من أولئك الضعفاء الذين يقول فيهم :

«لا يحتج به إلا فيما وافق فيه الثقات» .

فإن إخراجه لحديثه هذا في «صحيحه» يشير إلى هذا ، وإلا ؛ كان متناقضاً ، وهذا غير لازم ما أمكن التوجيه الحسن ، كما هو معروف عند أهل العلم من باب : (التمس لأخيك عذراً) . والله أعلم .

ولا منافاة بين هذا الحديث وحديث ابن عمر :

«اللهم ! أعز الإسلام بأحب الرجلين إليك : أبي جهل بن هشام أو عمر بن الخطاب» .

رواه ابن حبان (٢١٧٩ ـ موارد) ، وله شواهد ، ذكرت بعضها في «تخريج المشكاة» (٦٠٣٦/التحقيق الثاني) ، وقواه الحافظ (٤٨/٧) بشواهده .

أقول : لا منافاة ؛ لاحتمال أن يكون هذا قاله ﷺ في أول الأمر ، فلما رأى عناد أبي جهل وإصراره على معاداته ﷺ ؛ دعا لعمر خاصة ، واستجاب الله دعاءه ، وأعز الله به دينه ، كما هو معروف في سيرته ـ رضي الله عنه ـ ، وهو ما صرح به عبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ بقوله :

«ما زلنا أعزَّة منذ أسلم عمر» .

أخرجه البخاري (٣٦٨٤) ، وابن حبان (٦٨٤١ ـ الإحسان) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٢/١٢ ـ ٢٣) ، وابن سعد (٢٧٠/٣) ، وغيرهم .

واستدركه الحاكم (٨٤/٣) على الشيخين ؛ فوهم على البخاري !

(تنبيـه) : أخرج ابن أبي عاصم حديث ابن عمر في كتابه «السنة» (رقم ١٢٦٤) من طريق أخرى عنه نحوه ، وزاد في آخره :

«قال ابن عمر : والله ! ما ذكر رسول الله ﷺ يومئذٍ لنا أبا جهل» !

فهي زيادة باطلة لمخالفتها لتلك الشواهد المشار إليها آنفاً ، مع ضعف الإسناد .

معتدَّة الوفاة تُحِدُّ بالسواد ثلاثاً فقط

٣٢٢٦- (تَسلَّبِي ثلاثاً ، ثم اصْنَعي ما شئْتِ . قاله لأسماءَ بنتِ عُميسٍ لما أُصيبَ زوجُها جعفرُ بنُ أَبي طالبٍ) .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٧٤٥ - موارد) ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢/٤٤) ، وأحمد (٦/٤٣٨) ، وابن سعد (٨/٢٨٢) ، وابن جرير الطبري في «التفسير» (٢/٣١٨) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٤/١٣٩/ ٣٦٩) ، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/١٨٧) ، والبيهقي في «السنن» (٧/٤٣٨) ، و«معرفة الآثار» (٦/٦١/٤٦٧٦) من طرق كثيرة عن محمد بن طلحة بن مُصَرِّف عن الحكم بن عُتَيبة عن عبدالله بن شداد بن الهاد عن أسماء بنت عُمَيس أنها قالت :

لما أصيب جعفر بن أبي طالب ؛ أمرني رسول الله ﷺ فقال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين ، وقد أعله البيهقي بالانقطاع بين عبدالله بن شداد وأسماء ، وبمحمد بن طلحة !

أما الانقطاع ؛ فدعوى باطلة ؛ فإن عبدالله من كبار التابعين الثقات ، ولد على عهد النبي ﷺ ، وأسماء خالته ، ولم يُرْمَ بتدليس .

وأما محمد بن طلحة ؛ فهو من رجال الشيخين ، وفيه كلام يسير لا يسقط به

حديثه ، ولذلك جزم الذهبي في «المغني» بأنه ثقة . وقال الحافظ :

«صدوق له أوهام» .

ولذلك قوى إسناده في «الفتح» (٤٨٧/٩) ، وذكر عن أحمد أنه صححه .

وقد رد ابن التركماني على البيهقي إعلاله بما تقدم ردّاً قويّاً ، فراجعه .

ومعنى قوله ﷺ : «تسلَّبي» ـ كما قال ابن الأثير ـ :

«أي : البسي ثوب الحداد ، وهو (السِّلاب) ، والجمع (سُلُب) ، وتسلَّبتِ المرأة : إذا لبسته . وقيل : هو ثوب أسود تُغطي به المُحِدّ رأسها» .

فأقول : هذا المعنى هو صريح في رواية أحمد ؛ فإنها بلفظ :

«البسي ثوب الحداد ثلاثاً ، ثم اصنعي ما شئت» .

ولكن في رواية أخرى له (٣٦٩/٦) بلفظ :

«لا تُحِدِّي بعد يومك هذا» .

وهو شاذ عندي بهذا اللفظ ؛ لمخالفته للطرق المتقدمة من جهة ، وللحديث المتواتر عن جمع من أمهات المؤمنين وغيرهن ـ من جهة أخرى ـ الصريح في أن المتوفى عنها زوجها تحد عليه أربعة أشهر وعشراً ، وهو مخرج في «الإرواء» (٢١١٤) .

فذهب بعض العلماء إلى أن هذا الحديث المتواتر ناسخ لحديث الترجمة ، ومنهم أبو جعفر الطحاوي .

فأقول : لو كان الحديث محفوظاً باللفظ الثاني ؛ لكان القول بالنسخ مما لا بد منه ، أما والمحفوظ إنما هو باللفظ الأول : «تسلبي ثلاثاً» ؛ فهو أخص من الحديث المتواتر ، فيستثنى الأقل من الأكثر ، أي : تحد بما شاءت من الثياب الجائزة غير

السواد ؛ إلا في الثلاثة أيام ، وهذا هو اختيار الإمام ابن جرير ، قال ـ رحمه الله ـ :

«فإنه غير دالٍّ على أن لا إحداد على المرأة ، بل إنما دَلَّ على أمر النبي إياها بالتسلب ثلاثاً ، ثم العمل بما بدا لها من لبس ما شاءت من الثياب مما يجوز للمعتدة لبسه ؛ مما لم يكن زينة ولا طيباً ؛ لأنه قد يكون من الثياب ما ليس بزينة ولا ثياب تسلُّب ، وذلك كالذي أذن ﷺ للمتوفى عنها أن تلبس من ثياب العَصْب وبرود اليمن ؛ فإن ذلك لا من ثياب زينة ، ولا من ثياب تسلُّب» .

قلت : وهذا هو العلم والفقه والجمع بين الأحاديث ، فعَضَّ عليه بالنواجذ . والله هو الموفق لا رب سواه .

(تنبيه) : إن من أعجب وأغرب التحريفات التي مرَّت بي في حياتي العلمية ـ وقد دخلت في الثمانين من عمري ـ ما أصاب هذا الحديث في لفظ (تسلَّبي) : فقد وقع في «الموارد» (٧٤٥) : «سلِّمي» وكذلك وقع في أصله «صحيح ابن حبان» (٣١٣٨ ـ دار الكتب ـ بيروت) ! وفي طبعة المؤسسة (٣١٤٨) «تسلَّمي» ، وكذا في «طبقات ابن سعد» (٨/٢٨٢) !

وفي «شرح المعاني» ، و«المعجم الكبير» : «تسكني» !

وفي «سنن البيهقي» : «تسلبني» ، وفي «المعرفة» : «لا تسلني» بدون الباء الموجودة ، ولكنني أظن أنه خطأ مطبعي ؛ لأن المعلق عليه أفاد أن الفرق بين كتابَيِ البيهقي «السنن» و«الآثار» إنما هو زيادة حرف (لا) النافية ، وقال : «كذا في المخطوطة» يعني أن فيها : «لا تسلبني» !

وقد نبَّه الحافظ ـ رحمه الله ـ في «الفتح» (٩/٤٤٨) على خطأ ابن حبان ، وجزم بأن الصواب ما أثبتُّه أعلاه . ثم قال :

«وقد وقع في رواية البيهقي وغيره : «فأمرني رسول الله ﷺ أن أتسلب ثلاثاً» ، فتبين خطؤه» .

ولم أقف على هذه الرواية عند البيهقي ولا عند غيره من أصحاب المصادر المتقدمة ، والله أعلم .

نعم ؛ لفظ رواية أحمد يعطي معناها ؛ فإنه قال :

«البسي ثوب الحداد ثلاثاً ، ثم اصنعي ما شئت» .

وما أثبتُّه هو لفظ الطبري وأبي نعيم .

وإن من ذلك التحريف : ما وقع في «مجمع الزوائد» (١٧/٣) معزوّاً لرواية أحمد : «تسلَّي» !

ولا وجود لها في «مسنده» المطبوع !

وأعجب من ذلك كله : أن الأخ الفاضل حمدي السلفي أورد في فهرسه القيم «مرشد المحتار» (٣٢/٢) الحديث بلفظه الصحيح : «تسلبي . .» معزوّاً لأحمد بالرقم المتقدم مني (٤٣٨/٦) ، وليس هو فيه ـ من الطبعة الميمنيّة ـ أيضاً إلا باللفظ الذي ذكرته آنفاً : «البسي ثوب الحداد . .» !

٣٢٢٧ ـ (اللهمَّ ! عَلِّمْ معاويةَ الكتابَ والحسابَ ، وَقِهِ العذابَ) .

روي من حديث العِرباض بن سارية ، وعبدالله بن عباس ، وعبدالرحمن ابن أبي عَمِيرة المزني ، ومَسْلَمة بن مُخَلَّد ، ومرسل شُرَيْح بن عُبَيد ، ومرسل حَرِيز بن عثمان .

١ ـ **أما حديث العرباض** ؛ فيرويه يونس بن سيف عن الحارث بن زياد عن أبي رُهْمٍ السمعي عن العرباض بن سارية السلمي قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : . . . فذكره .

أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١٩٣٨) ، وابن حبان (٢٢٧٨) ، وأحمد (١٢٧/٤) ، وفي «فضائل الصحابة» (١٧٤٨) ، والبزار (٢٧٢٣) ، والفسوي في «التاريخ» (٣٤٥/٢) ، والحسن بن عرفة في «جزئه» (١٢٢/٦١) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦٢٨/٢٥١/١٨) ، وابن عدي في «الكامل» (٤٠٦/٦) ، ومن المخطوطات : أبو القاسم الكَتَّاني في «جزء من حديثه» (ق٢/٤) ، وفي مجلس البطاقة» أيضاً (ق١/١٨٨) ، وابن بِشْران في «الأمالي» (ق١/١٤) ، وابن حمصة في «جزء البطاقة» (ق٢/٧٠) ، وأبو طاهر الأنباري في «مشيخته» (ق١/١٤٩) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٨٢/١٦ و٦٨٣) ، وأبو موسى المديني في «جزء من الأمالي» (ق٢/١) كلهم عن يونس به .

قلت : وهذا إسناد حسن في الشواهد ، رجاله ثقات ؛ غير الحارث بن زياد ؛ فإنه مجهول لم يوثقه غير ابن حبان ، ولم يذكر له راوياً غير يونس هذا ، وعليه ؛ فقول الحافظ فيه :

«لين الحديث» !

ليس على الجادة .

ثم إنه ليس يخفى أن إخراج ابن خزيمة لحديثه في «الصحيح» يعني أنه ثقة عنده ، إلا أنه قد عرف بالتساهل في التصحيح والتوثيق ـ كتلميذه ابن حبان ـ ، فلا أقل من أن يصلح للاستشهاد به ، وهذا هو الذي مال إليه من قوى هذا الحديث كما يأتي .

ومع هذا ؛ فقد خفي توثيق ابن حبان المذكور على الهيثمي ، فقال في «مجمع الزوائد» (٣٥٦/٩) :

«رواه البزار وأحمد ـ في حديث طويل ـ والطبراني ، وفيه الحارث بن زياد ؛ ولم أجد من وثقه ، ولم يرو عنه غير يونس بن سيف ، وبقية رجاله ثقات ، وفي بعضهم خلاف» .

٢ ـ **وأما حديث ابن عباس** ؛ فيرويه عثمان بن عبدالرحمن الجُمَحِي عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس مرفوعاً به .

أخرجه أبو جعفر الرزاز في «حديثه» (١/٩٩/٤) ، وابن عدي (١٦٢/٥) ، وابن عساكر (٦٨٣/١٦ ـ ٦٨٤) ، وقال :

«وهو ضعيف» .

قلت : وعلته الجمحي هذا ؛ فإنه مختلف فيه ، وهو كما قال الذهبي في «الميزان» :

«صويلح» .

وقال الحافظ في «التقريب» :

«ليس بالقوي» .

قلت : فمثله يستشهد به أيضاً ، فكأنه لذلك سكت عنه الحافظ ابن كثير في «البداية» (١٢١/٨) ولم يضعفه .

٣ ـ **وأما حديث عبدالرحمن بن أبي عميرة المزني** ؛ فيرويه سعيد بن عبدالعزيز عن ربيعة بن يزيد عنه به .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (٣٢٧/١/٤) ، وابن عساكر (٦٨٤/١٦ ـ ٦٨٦) ، والذهبي في «السير» (٣٨/٨) .

قلت : وهذا إسناد جيد عندي ، وشاهد قوي ، رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير ابن أبي عميرة ؛ وهو صحابي كما جاء مصرحاً به في بعض الطرق ، وبلفظ : «اللهم ! اجعله هادياً مهديّاً ، واهده ، واهد به» .

وقد تقدم تخريجه برقم (١٩٦٩) ، وحسنه الترمذي كما ذكرت ثمة ؛ وكذلك حسنه الجَوْرَقاني في كتابه «الأباطيل» (١/١٩٣) .

وقد أعلّ حديثَ الترجمة ـ من رواية ابن أبي عميرة ـ المعلقُ على «الإحسان» (١٦/١٩٣) بقوله :

«ورجاله ثقات إلا أن سعيد بن عبد العزيز قد اختلط» !

وقد غفل ـ كما هو شأن كل كاتب ـ أو تغافل عن كون الراوي لهذا الحديث عن سعيد إنما هو أبو مُسْهِرٍ ـ واسمه عبدالأعلى بن مسهر ـ ، وأنه هو الذي رماه بالاختلاط ، وأنه يستبعد منه ـ لفضله ـ أن يحدِّث عنه فيما سمعه منه في حال اختلاطه ، كما كنت ذكرت ذلك فيما تقدم .

وأضيف الآن فأقول :

وإن مما يؤيد ذلك : أن الإمام مسلماً قد احتج في «صحيحه» برواية أبي مسهر عن سعيد بن عبدالعزيز عن ربيعة بن يزيد ، كما في «تهذيب المزي» ، وما أجد لهذا وجهاً إلا ما تقدم ، أو أن اختلاطه كان ضيِّقاً لا يضر ، وهو الذي يَكْني عنه بعضهم بأنه : «تغير» ؛ وهو ما وصفه به الحافظ حمزة الكناني ، وهذا الوصف هو الذي يلتقي مع إطلاقاتِ أئمة الجرح الثناءَ عليه ، كقول أحمد :

«ليس بالشام رجل أصح حديثاً منه» .

وقول ابن معين فيه :

«حجة» . ونحوه كثير .

ولعل قول الحافظ الذهبي في «السير» (١٢٤/٣) عقب حديث العرباض :

«وللحديث شاهد قوي» .

أقول : لعل هذا القول منه هو ما ذكرته . والله أعلم .

٤ ـ **وأما حديث مَسْلَمة بن مُخَلَّد** ؛ فيرويه أبو هلال محمد بن سُلَيم قال : ثنا جَبَلة بن عَطِيَّة عن مسلمة بن مخلد أو عن رجل عن مسلمة بن مخلد .

أنه رأى معاوية يأكل ، فقال لعمرو بن العاص : إن ابن عمك هذا لَمِخْضَدٌ ، أما إني أقول هذا ، وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول : . . . فذكر الحديث ؛ لكنه لم يذكر : «الحساب» ، وقال مكانه :

«ومكِّن له في البلاد» .

أخرجه أحمد في «الفضائل» (١٧٥٠) ، وكذا ابن سعد كما في «البداية» (١٢١/٨) ـ وليس في المجلدات المطبوعة ، ولا في المجلد الذي طبع منه ـ حديثاً ـ كمتمم ـ ، وابن الجوزي في «العلل» (٢٧٢/١) ، وابن عساكر (٦٨٤/١٦) .

وأعله ابن الجوزي بأبي هلال ، وهو صدوق فيه لين كما في «التقريب» .

وأعله الهيثمي بالانقطاع فقال (٣٥٧/٩) :

«رواه الطبراني من طريق جبلة بن عطية عن مسلمة بن مخلد ، وجبلة لم يسمع من مسلمة ؛ فهو مرسل ، ورجاله وثقوا ، وفيهم خلاف» .

قلت : والصواب إعلاله بالرجل الذي لم يُسَمَّ ، فهو مجهول ، ولم يقع له ذكر في إسناد ابن الجوزي ، وكذلك في طريق الطبراني فيما يظهر من كلام الهيثمي ، والقسم الذي فيه مسلمة بن مخلد .

وجبلة هذا : الظاهر أنه ابن عطية الفلسطيني المترجم في «التهذيب» برواية جمع عنه ، ومنهم الراسبي هذا ، وبتوثيق ابن معين وابن حبان ، ووثقه الذهبي أيضاً في «الكاشف» .

وصنيعه في «الميزان» يدل على أنه يفرِّق بين الفلسطيني الموثَّق ، وبين جبلة ابن عطية هذا ؛ فإنه ذكره هكذا في «الميزان» غير منسوب ، وقال :

«لا يعرف ، والخبر منكر بمرة ، وهو من طريق ثقتين عن أبي هلال محمد بن سليم : حدثنا جبلة عن رجل . . .» فذكر الحديث .

وتعقبه الحافظ في «اللسان» ، فقال :

«ولعل الآفة في الحديث من الرجل المجهول ، وأما جبلة ؛ فنقل ابن أبي حاتم توثيقه عن ابن معين . . .» .

٥ ـ وأما مرسل شُريح بن عُبيد ؛ فقال أحمد في «الفضائل» (١٧٤٩) : ثنا أبو المغيرة قال : ثنا صفوان قال : حدثني شريح بن عبيد : أن رسول الله ﷺ دعا لمعاوية بن أبي سفيان : «اللهم . . .» الحديث بلفظ الترجمة .

قلت : وهذا إسناد شامي مرسل صحيح ، رجاله ثقات ، وشريح بن عبيد : هو الحضرمي الحمصي تابعي ثقة ، روى عن جمع من الصحابة ، وأرسل عن آخرين .

وصفوان : هو ابن عمرو هو السَّكْسَكي الحمصي ، وهو من رجال مسلم .

وأبو المغيرة : اسمه عبدالقدوس بن الحجَّاج الخولاني الحمصي ، من رجال الشيخين .

٦ ـ **وأما مرسل حَريز بن عثمان** ؛ فقال الحسن بن عرفة في «جزئه» (٦٦) : حدثنا شَبَابة بن سَوَّار عن حريز بن عثمان أن رسول الله ﷺ دعا . . . الحديث . ومن طريق الحسن : أخرجه ابن عساكر (١٦/٦٨٤) .

وهذا أيضاً إسناد شامي مرسل صحيح ؛ فإن الحسن بن عرفة ثقة من شيوخ الترمذي وابن ماجه .

وشَبابة بن سوَّار : ثقة حافظ من رجال الشيخين .

وحريز بن عثمان : هو الرَّحَبي الحمصي ، وهو ثقة من رجال البخاري ؛ ولكنه كان يبغض علياً أبغضه الله ! ولذلك أورده ابن حبان في «الضعفاء» (١/٢٦٨ ـ ٢٦٩) ، وقال في «صحيحه» ـ بعد أن ساق حديث عقبة بن عامر في التشهد بعد الوضوء من طريقين عنه ، أحدهما : عن أبي عثمان عن جبير بن نفير عنه (٣/٣٢٥ ـ ٣٢٨/١٠٥٠ ـ المؤسسة) ـ :

«أبو عثمان هذا يشبه أن يكون حريز بن عثمان الرحبي ، وإنما اعتمدنا على هذا الإسناد الأخير ؛ لأن حريز بن عثمان ليس بشيء في الحديث» !

وأرى أن في موقف ابن حبان هذا من حريز ـ مع تواتر أقوال الأئمة في توثيقه تواتراً عجيباً ، نادراً ما نرى مثله في كثير من الثقات المعروفين مع وصف بعضهم إياه بالبغض المذكور آنفاً ـ مبالغةً ظاهرةً ، وهو قائم على مذهبه الذي

أفصح عنه في مقدمة «ضعفائه» (ص٨١) : «أن منهم المبتدع إذا كان داعية إلى بدعته» .

وهي مسألة طالما اختلفت فيها أقوال العلماء ، كما هو مبسوط في «علم المصطلح» ، والذي تحرر عندي فيها ـ ورأيت فحول العلماء عليها ـ : أن المبتدع إذا ثبتت عدالته وضبطه وثقته ؛ فحديثه مقبول ما لم تكن بدعته مكفرة ، ولم يكن حديثه مقوِّياً لبدعته ، وإلى هذا مال الحافظ في «شرح النخبة» تبعاً للعلامة المحقق ابن دقيق العيد ، وقد حكى كلامه في «مقدمة الفتح» (ص٣٨٥) ، وهو جيد ومهم جدّاً ، فراجعه .

وإذا عرفت هذا ؛ فحديث عقبة ليس فيه ما يؤيد البدعة ، وكذلك حديثنا ، إنما هو في دعاء النبي ﷺ لمعاوية ـ رضي الله عنه ـ ، وهذا يقال فيما لو تفرد به حريز ، فكيف وقد توبع من جمع كما تقدم؟!!

فلا غرابة إذن أن ذَهَبَ إلى تقويته مَنْ سبق ذكرهم من الحفاظ ، ويمكن أن نُلحق بهم الحافظ ابن عساكر ؛ فإنه بعد أن ساق الأحاديث المتقدمة ، وغيرها مما لا مجال بوجه لتقويتها ، وروى بسنده الصحيح عن إسحاق بن راهويه أنه قال : «لا يصح عن النبي ﷺ في فضل معاوية بن أبي سفيان شيء» ؛ عقب عليه بقوله :

«وأصح ما روي في فضل معاوية حديثُ أبي حمزة عن ابن عباس أنه كان كاتب النبي ﷺ ، فقد أخرجه مسلم في «صحيحه» ، وبعده حديث العرباض : «اللهم ! علمه الكتاب . . .» ، وبعده حديث ابن أبي عميرة : «اللهم ! اجعله هادياً مهديّاً» . . .» .

٣٢٢٨ ـ (يا شدادَ بنَ أوْسٍ ! إذا رأيتَ الناسَ قدِ اكْتَنزُوا الذهبَ والفضةَ ؛ فأَكثِرْ هؤلاءِ الكلماتِ :

اللَّهم ! إنِّي أَسأَلُكَ الثّباتَ في الأمرِ ، والعزيمةَ على الرُّشْدِ ، وأسأَلُكَ موجِباتِ رحمتِكَ ، وعزائمَ مغفرتِكَ ، وأسألك شكرَ نعمتك ، وحُسْنَ عبادتكَ ، وأسألُك قلباً سليماً ، ولساناً صادقاً ، وأسألُك مِنْ خَيرِ ما تعلمُ ، وأعوذُ بكَ من شرِّ ما تعلمُ ، وأَستغفرُك لما تعلمُ ؛ إنّكَ أنتَ علاّمُ الغيوبِ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧/٣٣٥ ـ ٣٣٦) ، ومن طريقه : أبو نعيم في «الحلية» (١/٢٦٦) ، وكذا ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٦/١٢٧) من طريقين عن سليمان بن عبدالرحمن : ثنا إسماعيل بن عياش : حدثني محمد بن يزيد الرحبي عن أبي الأشعث الصنعاني عن شداد بن أوس قال : قال لي رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات ، وفي بعضهم خلاف لا يضر :

١ ـ سليمان بن عبد الرحمن : هو ابن بنت شرحبيل أبو أيوب الدمشقي ، قال الذهبي في «الكاشف» :

«مُفْتٍ ثقة ، لكنه مُكْثِرٌ عن الضعفاء» .

٢ ـ إسماعيل بن عياش : ثقة في روايته عن الشاميين ، وهذه منها كما يأتي .

٣ ـ محمد بن يزيد الرحبي ، وهو دمشقي ، له ترجمة في «تاريخ دمشق» لابن عساكر (١٦/١٢٧) ، وأفاد أنه روى عنه خمسة آخرون غير إسماعيل بن عياش ،

وأكثرهم ثقات ، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات» (٣٥/٩) . وذكره أبو زرعة الدمشقي في «تسمية نفر ذوي إِسناد وعلم» كما ذكر ابن عساكر . ولم أجده في «تاريخ دمشق» المطبوع لأبي زرعة .

٤ ـ وأما أبو الأشعث الصنعاني ـ واسمه شَراحِيل بن آدَّة ـ ؛ فهو ثقة من رجال مسلم .

فصح الإسناد والحمد لله ، وهو مما فات المعلق على «الإحسان» (٢١٦/٣) أن يذكره في جملة ما خرَّج من طرق الحديث ، وكلها لا تخلو من ضعف أو جهالة أو انقطاع ، ولذلك لم يصرح بمرتبة الحديث ! لكنه صرح بأنه ضعيف عقبه في طبعته من «الموارد» (١٠٨٩/٢) .

ومن تلك الطرق : ما عزاه للحاكم (٥٠٨/١) من طريق عمر بن يونس بن القاسم اليمامي عن عكرمة بن عمار قال : سمعت شداداً أبا عمار يحدث عن شداد بن أوس . قال المعلق :

«وصححه الحاكم على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي» .

وسكت عليه ولم يتعقبهما بشيء ، مع أنَّ خطأهما في ذلك ظاهر ؛ لأنه من رواية أبي الحسن محمد بن سنان القزاز : ثنا عمر بن يونس . . .

فأقول : القزاز هذا ليس من رجال مسلم أولاً ، ثم هو متكلَّم فيه ، فأورده الذهبي نفسه في «الميزان» وقال :

«رماه أبو داود بالكذب ، وابن خراش يقول : ليس بثقةٍ . وأما الدارقطني فمشَّاه ، وقال : لا بأس به» .

ولذلك ؛ جزم الحافظ بضعفه في «التقريب» .

ومن ذلك يتبين أن المعلِّق المشار إليه لم يحسِن حينما ساق إسناد الحاكم من عند عمر بن يونس ؛ فإن ذلك يوهم أن من دونه ليس فيهم أي ضعف ، وما هكذا يكون التحقيق !

ومن هذا القبيل : أنه ضعف إسناد ابن حبان في هذا الحديث بسُوَيد بن عبدالعزيز قال : حدثنا الأوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي عبيدالله مسلم بن مِشْكَم قال :

خرجت مع شداد بن أوس . . . فذكر قصة ، وفيها هذا الحديث ؛ فعلق عليه بقوله :

«سويد بن عبدالعزيز لين الحديث ، وباقي رجاله ثقات ، وأخرجه أحمد (١٢٣/٤) من طريق رَوح عن الأوزاعي عن حسان بن عطية قال : كان شداد بن أوس . . . ورجاله ثقات إلا أن حسان بن عطية لم يدرك شداداً» .

فأقول : نعم ؛ ولكن قد ذكر الحافظ المزي في ترجمة حسان أن من شيوخه أبا عبيدالله مسلم بن مشكم ، فلا يبعد أن يكون هو الواسطة بين حسان وشداد ، فتكون طريق روح ـ وهو ابن عبادة ـ متابعة قوية لسويد بن عبدالعزيز .

وهناك احتمال آخر ، وهو أن تكون الواسطة بينهما أبا الأشعث الصنعاني فإنه من شيوخ حسان أيضاً .

وللحديث طرق أخرى : منها ما عند النسائي ، وابن حبان (٢٤١٦ ـ موارد) ، والطبراني (٧١٨٠/٣٥٣/٧) من طريق سعيد الجُرَيْري عن أبي العلاء عن شداد به .

ورجاله ثقات ، لكنه منقطع بين أبي العلاء وشداد .

ووصله الترمذي (٤٠٠٤) ، وأحمد (١٢٥/٤) ، والطبراني (٧١٧٥ ـ ٧١٧٨) ، وأبو نعيم أيضاً . . . بذكر رجل حنظلي بينهما .

والحنظلي لم أعرفه ، وانظر تعليقي على «المشكاة» (٩٩٥) .

وقد وجدت له شاهداً ، ولكنه واهٍ جداً ، فأذكره لبيان حاله ، فأقول :

رواه إسماعيل بن عمرو البَجَلي : ثنا موسى بن مُطَيْر عن أبي إسحاق قال : قال لي البراء بن عازب : ألا أعلمك دعاء علمنيه رسول الله ﷺ ؟ قال : . . . فذكره .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢/٩ ـ ١٠) ، وفي «الأوسط» (٢/١٥٦/٢/٧٥٤٢) ، ومن طريقه : أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/٢٧) ، وقال الطبراني :

«لم يرو هذا الحديث عن أبي إسحاق إلا موسى بن مطير ، تفرد به إسماعيل بن عمرو» .

قلت : هذا ضعيف ، وشيخه موسى ؛ قال الذهبي :

«واهٍ ، كذبه يحيى بن معين ، وقال أبو حاتم والنسائي وجماعة : متروك . . .» .

وبه أعله الهيثمي فقال (١٠/١٧٣) :

«رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» ، وفيه موسى بن مطير ، وهو متروك» .

وأبو إسحاق ـ وهو السبيعي ـ كان اختلط ، لكن العلة ممن دونه .

وفي حديث شداد ـ ولا سيما من الطريق الأولى ـ ما يغني عن الاستشهاد بهذا الإسناد الواهي .

٣٢٢٩ - (مَنْ صامَ رمضانَ، وصلّى الصلواتِ [الخمسَ]، وحجَّ البيتَ - لا أدْري أَذكرَ الزكاةَ أمْ لا؟ -؛ إلاّ كانَ حقّاً على الله أن يغفرَ له، إنْ هاجرَ في سبيلِ الله، أو مَكَثَ بأَرضِه التي وُلدَ بها، قال معاذٌ: أَلا أُخبرُ بهذا الناسَ؟! فقالَ: ذَرِ الناسَ [يا معاذُ] يعملون).

أخرجه الترمذي (٢٥٣٠)، وأحمد (٢٣٢/٥ و٢٤٠ - ٢٤١)، والبزار (١/٢٣/ ٢٦) عن عبدالعزيز بن محمد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات من رجال مسلم، لولا أنه منقطع؛ فقد قال الترمذي عقبه:

«عطاء لم يدرك معاذ بن جبل، ومعاذ قديم الموت، مات في خلافة عمر».

قلت: مات سنة (١٨) كما جزم به في «التقريب»، وعطاء كانت ولادته سنة (١٩)، وعليه؛ فقول الترمذي المذكور: «... لم يدرك معاذاً» أدق من قول الحافظ في «التهذيب»:

«وفي سماعه من معاذ نظر»!

وذلك؛ لأنه يفيد بمفهومه أنه أدركه؛ وليس كذلك.

ثم وجدت للحديث شاهداً من حديث أبي هريرة عند البخاري وغيره؛ وهو مخرج فيما تقدم برقم (٩٢١).

٣٢٣٠ ـ (يَظْهرُ هذا الدِّينُ حتى يجاوزَ البحارَ، وحتّى تُخاضَ بالخيلِ في سبيل الله، ثمَّ يأْتي أقوامٌ يقرأُونَ القرآنَ، فإذا قرأُوا قالُوا: قدْ قرأْنا القرآنَ، فمَنْ أَقرَأُ منّا؟ مَنْ أَعْلَمُ منّا؟!

ثمّ التفتَ إلى أصحابِه، فقال:

هلْ ترونَ في أولئك من خيرٍ؟

قالوا: لا. قال:

فأولئكَ منكُم، وأولئكَ مِنْ هذِه الأمةِ، وأُولئك هُمْ وَقُودُ النارِ).

أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٥٢/٤٥٠) قال: أخبرنا موسى بن عُبيدة عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن ابن الهاد عن العباس بن عبدالمطلب قال: قال رسول الله ﷺ: ... فذكره.

وأخرجه أبو يعلى (٦٦٩٨/٥٦/١٢)، والبزار (١٧٤/٩٩/١) من طريقين آخرين عن موسى بن عُبيدة به[١].

قلت: وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف موسى هذا مع عبادته.

وابن الهاد: اسمه يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد؛ لم يدركْ العباس كما يدل على ذلك تاريخ وفاتهما.

وقد جاء عنه موصولاً من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم عن يزيد بن الهاد قال: حدثتني هند بنت الحارث الخثعمية امرأة عبدالله بن شداد عن أم الفضل أم

---

(١) ثم رأيته في «ترغيب الأصبهاني» (٨٧٦/٢) من طريق رابع عن موسى، لكنه شذ فقال: «عن ابنة الهاد أنها قالت: أخبرني العباس بن عبدالمطلب ...».

عبدالله بن عباس عن رسول الله ﷺ :

أنه قام ليلة بمكة ، فقال :

«اللهم ! هل بلّغتُ؟» ثلاث مرات .

فقام عمر بن الخطاب فقال : اللهم ! نعم ، ونصحتَ وجهدتَ . فأصبح فقال :

«ليظهرن الإيمان حتى يردَّ الكُفرَ إلى مواطنه ، وليخوضَنَّ البحارَ بالإسلام ، وليأتين على الناس زمان يتعلمون فيه القرآن . . .» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٥/٢٧ - ٢٨) ، وقال المنذري في «الترغيب» (١/٨٠) :

«وإسناده حسن إن شاء الله» .

وقال الهيثمي (١/١٨٦) :

«ورجاله ثقات ؛ إلا أن هند بنت الحارث الخثعمية التابعية لم أر من وثقها ولا جرحها» !

وأقول : بلى ؛ قد وثقها من أنت كثير الاعتماد عليه ، وهو ابن حبان ؛ فقد ذكرها في «الثقات» (٥/٥١٧) برواية يزيد هذا عنها ، وقد قال الحافظ فيها :

«مقبولة» .

يعني عند المتابعة ، وقد توبعت ؛ فقال البزار في «مسنده» (١/٤٠٥/٢٨٣ - البحر الزخار) : حدثنا عبدالله بن شبيب قال : نا إسحاق بن محمد الفروي قال : نا عبدالله بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب قال : قال رسول الله ﷺ : «يظهر الإسلام حتى تخوض الخيلُ البحارَ ، وحتى يختلف التجار في البحر ، ثم يظهر قوم يقرأون القرآن . . .» الحديث .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ عبدالله بن زيد ، قال الحافظ :

«صدوق فيه لين» .

قلت : فمثله يكون حديثه حسناً لغيره على الأقل إذا سلم ممن دونه ؛ فلننظر .

وإسحاق بن محمد الفروي من رجال البخاري ، لكن قال الحافظ :

«صدوق ، كفَّ فساء حفظه» .

فهو كالذي قبله .

فيبقى النظر في الراوي عنه : عبدالله بن شبيب ؛ فإن له ترجمة سيئة في «الميزان» و«لسانه» ، ولم يوثقه أحد ، وأحسن ما قيل فيه قول الدارقطني :

«غيرُ عبدِالله بنِ شبيب أَثْبَتُ منه» .

ولذا قال الذهبي :

«أخباري علامة ، لكنه واهٍ» .

فالاستشهاد به موضع نظر . والله أعلم .

ولم يتفرد به ؛ فقال الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢/٨٦/٢/٦٣٧٨) : حدثنا محمد بن علي الصائغ قال : نا خالد بن يزيد العُمَري قال : ثنا عبدالله بن زيد بن أسلم به . وقال :

«لم يروه عن عبدالله بن زيد بن أسلم إلا العمري» !

كذا قال ! وكأنه لم يقف على متابعة الفَرْوي ، أو أنه لم يعتدَّ بإسناده إليه .

وهذا أعدل من قول الحافظ (١٤٣/١) :

«قلت : وقد أخطأ في ذلك» .

وقال الهيثمي :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، والبزار ، ورجال البزار موثَّقون» .

وهذا نحو قول المنذري قبله في «الترغيب» (٧٩/١) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» والبزار بإسناد لا بأس به ، ورواه أبو يعلى والبزار والطبراني من حديث العباس بن عبدالمطلب» .

وأقول : بمجموع الطريقين إليهما مع طريق أم الفضل زوجة العباس بن عبدالمطلب يمكن القول بأن الحديث يرتقي إلى مرتبة الحسن ، مع ملاحظة أن معناه مطابق للواقع ، وطرفه الأول من معجزاته العلمية التي تدل على صدق نبوته ﷺ . والله سبحانه وتعالى أعلم .

٣٢٣١ - (مرَّ رجلٌ ممنْ كان قبلَكُم بجُمْجُمة ، فنظرَ إليها ، فحدَّثَ نفسَه بشيءٍ ثم قال : يا ربِّ ! أَنتَ أنتَ ، وأَنا وأَنا ، أنتَ العوّادُ بالمغفرةِ ، وأَنا العوّادُ بالذّنوبِ ! وخرّ للهِ ساجداً ، فقيلَ له : ارفعْ رأسَكَ ، فأنتَ العوّادُ بالذّنوبِ ، وأنا العوّادُ بالمغفرةِ ، [فرفَعَ رأسَه ، فغُفِرَ له]) .

أخرجه ابن عدي (١٤٧/٢) ، والخطيب في «التاريخ» (٩٢/٩) ، والديلمي في «مسند الفردوس» (٦٧/٣) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٧١/٢) من طريق سعيد بن نُصَير البغدادي : حدثنا سَيَّار بن حاتم : حدثنا جعفر بن سليمان الضُّبَعِي قال : سمعت محمد بن المنكدر يحدث عن جابر مرفوعاً .

وقال الخطيب :

«تفرد بروايته هكذا مرفوعاً سيَّارُ بن حاتم عن جعفر بن سليمان ، ورواه العباس

ابن الوليد النَّرْسي عن جعفر عن ابن المنكدر عن جابر موقوفاً ، وذاك أصح» .

قلت : يعني الموقوف ؛ لأن النرسي ثقة ، وسيَّار فيه ضعف .

لكني وجدت له متابعاً قوياً ، فقال البزار في «مسنده» (١/٣٦١/٧٥٥) : حدثنا الوليد بن عمرو بن سُكَين : ثنا حبَّان بن هلال : ثنا جعفر بن سليمان عن محمد بن المنكدر عن جابر رفعه .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات من رجال مسلم ـ ليس فيهم مغمز ـ سوى الوليد بن عمرو ؛ فليس من رجاله ، ولكنه ثقة كما قال الذهبي . وقال النسائي :

«لا بأس به» ، وذكره ابن حبان في «الثقات» ، وقال (٩/٢٢٨) :

«ربما أخطأ» . وقال الحافظ :

«صدوق» .

وأعله البزار بعلة غريبة ؛ فقال عقبه :

«ولا نعلمه عن جابر إلا من هذا الوجه ، ولا أحسب جعفر بن سليمان سمع ابن المنكدر ، ولا روى عنه إلا هذا» !

قلت : هذا ليس بشيء ؛ فقد روى عمن هو أقدم وفاة منه ، وهو ثابت البناني ، ولم يُرْمَ بتدليس ، وهو ثقة من رجال مسلم كما سبقت الإشارة إليه .

نعم ؛ قد أورده ابن عدي في ترجمة جعفر هذا ، مشيراً إلى أنه من مفاريده ، وليس ذلك بضارِّه ؛ فقد ساق له الذهبي عده أحاديث من هذا القبيل ، وقال :

«وغالب ذلك في «صحيح مسلم» . . .» .

وقال الذهبي فيه :

«ثقة ، فيه شيء مع كثرة علومه ، قيل : كان أمِّيّاً ، وهو من زهاد الشيعة» .

وقال الحافظ :

«صدوق زاهد كان يتشيع» .

قلت : فمثله يحتج به من أهل العلم ما لم يظهر خطؤه . والله أعلم .

(تنبيه) : تحرف (سيار بن حاتم) في «الديلمي» إلى (سفيان الثوري) !

ولم يتنبه لذلك المعلق على «الفردوس» (٦٥٣٥/١٧٢/٤) فنقله على خطئه ! ولم يتكلم على إسناده بشيء !

والحديث قال الهيثمي (٢٨٧/٢) :

«رواه البزار ، ورجاله ثقات» .

٣٢٣٢ - (إنَّ مِنْ تمامِ إِسْلامِكم أنْ تُؤَدُّوا زكاةَ أَموالِكم) .

أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٣٤/٣٠٩/٤) : حدثنا يعقوب بن حُميد : ثنا عيسى بن الحضرمي بن كلثوم بن علقمة بن ناجية الخزاعي عن جده كلثوم عن أبيه :

أن النبي ﷺ قال لهم عام (المُرَيْسِيعِ) حين أسلموا : . . . فذكره .

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦/٨/١٨) : حدثنا أحمد بن عمرو الخلال المكي : ثنا يعقوب بن حميد به ، وزاد في نسب (ناجية) فقال : (ابن الحارث الخزاعي) .

وأخرجه البزار في «مسنده» (١/٤١٥/٨٧٦) : حدثنا بعض أصحابنا عن عيسى بن الحضرمي به . ووقع فيه بعض الأخطاء المطبعية .

قلت : وهذا إسناد حسن ؛ يعقوب بن حميد فيه كلام لا ينزله عن مرتبة الاحتجاج به ، وقوّاه البخاري كما في «المغني» ، وقال الحافظ :

«صدوق ربما وهم» .

وعيسى بن الحضرمي ، قال ابن أبي حاتم (٣/٢٧٤) عن أبيه :

«لا بأس به» .

وكلثوم بن علقمة ـ ويقال : (كلثوم بن المصطلق) نسبةً إلى جده الأعلى ـ وَثَّقه ابنُ حبان (٥/٣٣٥) ، وروى عنه جماعة ، وقيل : له صحبة ، ولذلك جزم الحافظ بأنه ثقة ، وعلى ذلك خرجت له حديثاً في «صحيح أبي داود» (٢٧٠٣) .

(تنبيه) : كنت حينما ألفت «صحيح الترغيب والترهيب» ونشرته ؛ جرَّدتُ منه هذا الحديث لتضعيف المنذري إياه ؛ بتصديره له بقوله : «روي . . .» ، وإعلال الهيثمي بقوله (٣/٦٢) :

« . . . وفيه من لا يعرف» .

وما كان يمكنني إلا الاعتماد عليهما يومئذ ؛ لعدم التمكن من الوصول إلى إسناده في تلك المصادر ، وبخاصة منها كتاب ابن أبي عاصم ، فلما منّ الله تعالى بطبعها ، ويسر لي الرجوع إليها ودراسة إسناده ؛ تبينت أن ما أعل به غير وارد ، وبخاصة بالنسبة لإسناد ابن أبي عاصم ، أما بالنسبة لإسناد البزار فالعلة واضحة ؛ لأنه لم يسم شيخه ، وإن كنت لا أستبعد أن يكون هو يعقوب بن حميد ، وأما

بالنسبة لإسناد الطبراني ؛ فيجوز أن يكون الهيثمي أشار بقوله المتقدم إلى شيخ الطبراني : (أحمد بن عمرو الخلال) ؛ فإني لم أجد له ترجمة ، أقول هذا مع ملاحظتي أن الهيثمي ليس من عادته إعلال الحديث بشيخ الطبراني إلا نادراً ، وبخاصة أن (الخلال) هذا قد روى له في «المعجم الأوسط» (١٧) سبعة عشر حديثاً .

ويحتمل أن يكون خفي عليهما حالُ مَنْ فوق يعقوب بن حميد ، وبخاصة عيسى بن الحضرمي الذي لم يُذكر إلا في كتاب ابن أبي حاتم . والله أعلم .

٣٢٣٣ ـ (لا نبيَّ بَعْدِي ، ولا أُمَّةَ بعدَكم ؛ فاعبدُوا ربَّكُم ، وأَقيمُوا خَمْسَكُم ، وأَعْطُوا زكاتَكُم ، وصُومُوا شهرَكُم ، وأطيعُوا وُلاةَ أمرِكم ؛ تدخلوا جنةَ ربِّكم) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٩٧/٣١٦/٢٢) وفي «مسند الشاميين» (١٩٣/٢ ـ ١٩٤) ، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١/٢٨٣/٢) ، وابن مندة في «المعرفة» أيضاً (١/١٧٥/٢) من طريق بقية بن الوليد عن بَحير بن سعد عن خالد ابن مَعدان عن أبي قُتَيْلَة : أن رسول الله ﷺ قام في الناس في حجة الوداع فقال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ، لكن بقية مدلس وقد عنعن .

لكن له شاهد قوي من حديث أبي أمامة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «أيها الناس ! إنه لا نبيَّ بعدي ، ولا أمةَ بعدكم ، ألا ! فاعبدوا ربكم . . .» الحديث ، وزاد بعد جملة الزكاة :

«طيبةً بها أنفسُكم» .

أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢/١٦/٨٣٤) وفي «المعجم الكبير» (٨/١٣٦/٧٥٣٥) من طريق إسماعيل بن عياش : حدثني شُرَحْبِيل بن مسلم ومحمد بن زياد : أنهما سمعا أبا أمامة يقول : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد شامي متصل صحيح .

وأخرجه في «المعجم الكبير» (٨/١٦٢ ـ ١٦٣) من طريق أخرى عن إسماعيل به مختصراً ، لكنه قرن مع شيخَي ابن عياش : (أسد بن وداعة) ، وقد وثقه ابن حبان (٤/٥٦) ، وروى البخاري في «التاريخ» (١/٢/٥٠) ، والفسوي في «المعرفة» (١/١١٧) عن معاوية بن صالح أنه كان مرْضيّاً ، وروى الفسوي (٢/٣٨٥) ما يدل على أنه كان من الذين نصبوا أنفسهم للفقه ، وحبسوها في المسجد عن طلب الدنيا ، وأنه كان قاضي الجند بحمص .

ثم روى الطبراني (٧٦١٧) بإسناد آخر صحيح عن إسماعيل عن شرحبيل عن أبي أمامة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول في خطبته عام حجة الوداع : . . . فذكره ببعض اختصار .

وروى في «مسند الشاميين» (٢/٤٠١ ـ ٤٠٢) من طريق فَرَجِ بن فَضَالة عن لقمان بن عامر عن أبي أمامة قال :

كنت مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع ، فخطب الناس ، فقال في موعظته : «ألا لعلكم لا تروني بعد عامكم هذا ، (ثلاث مرات)» .

فقام رجل طويل أشعث ، كأنه من رجال شنوءة ، قال : فما الذي نفعل يا رسول الله؟! فقال :

«اعبدوا ربكم . . .» الحديث ، وفيه : «طيبة بها أنفسكم» .

وفرج ضعيف .

وللحديث طريق رابع عن أبي أمامة مرفوعاً بلفظ :

«اتقوا الله ربكم . . .» الحديث نحو لفظ الترجمة .

وتقدم تخريجه برقم (٨٦٧) .

٣٢٣٤ - (حمَى رسولُ اللهِ ﷺ كلَّ ناحيةٍ منَ المدينةِ بريداً بريداً) .

أخرجه أبو داود (٢٠٣٦) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧٢٢/١١١/١٧) من طريق سليمان بن كِنانة مولى عثمان بن عفان : أخبرنا عبدالله بن أبي سفيان عن عَدي بن زيد قال : . . . فذكره ، وزاد :

«لا يُخبَط شجره ولا يُعضَد ؛ إلا ما يساق به الجمل» .

قلت : وهذا إسناد مجهول كما هو مبين في غير هذا الموضع ، وإنما أوردته هنا لأثبت صحته ببعض الشواهد التي وقفت عليها ؛ ولم أر من صنع ذلك من قبل ، فأقول :

الأول : روى أبو بكر الفضل عن جابر قال : . . . فذكر مثله .

أخرجه البزار في «مسنده» (١١٩٠/٥٤/٢) ، وقال :

«لا يروى إلا من هذا الوجه ، والفضل بن مبشر . . صالح الحديث» .

كذا قال ! وتعقبه الحافظ ، فقال في «مختصر الزوائد» (٤٧٩/٢) :

«قلت : بل هو ضعيف» .

وقال في «التقريب» :

«فيه لين» .

قلت : وهذا في الجرح ألين ، وإن كان ضعفه الأكثر ، فقد قال ابن معين في رواية :

«ليس به بأس» .

قلت : فمثله يستشهد به ولا بأس ـ إن شاء الله ـ ، وسائر الرجال ثقات .

الثاني : عن صالح بن محمد بن زائدة الليثي عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال : . . . فذكره بمعناه .

أخرجه ابن عدي (٥٩/٤) .

وهذا كالذي قبله أو هو خير منه ؛ فإن صالحاً هذا ، قال الذهبي في «الميزان» :

«مقارب الحال . . .»

وقال في «المغني» :

«صويلح ، قال الدارقطني : ضعيف ، وقال أحمد : ما أرى به بأساً ، وقال ابن معين : ضعيف» .

وذكر في «الكاشف» أنه كان صاحب ليل وتألُّه وجهاد .

فمثله يستشهد به ، ويرتفع الحديث إلى مرتبة الحسن على الأقل ، وإلى الصحيح يقيناً بالشاهد الآتي وهو :

الثالث : عن أبي هريرة قال :

حرَّم رسول الله ﷺ ما بين لابَتَيِ المدينة . . وجعل اثني عشر ميلاً حول المدينة حِمًى .

أخرجه مسلم (١١٦/٤) ، وأحمد (٢٧٩/٢) .

وإن مما يحسن ذكره : أنني اعتبرت هذا الحديث الصحيح شاهداً لحديث الترجمة مع الاختلاف الظاهر بين لفظيهما ؛ لما هو معروف عند العلماء أن البريد يكون عادة اثني عشر ميلاً ، وكأنه لذلك سكت الحافظ في «الفتح» (٨٥/٤) عن حديث عدي بن زيد ؛ مع ما في إسناده من الجهالة .

وأما الزيادة التي في آخره : «لا يخبط شجره . . .» ؛ فلها شواهد من حديث جابر وغيره ، خرجتها في «صحيح أبي داود» (رقم ١٧٧٧) .

٣٢٣٥- (أَحْسِنُوا مبايعةَ الأَعرابيِّ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٥٥٩/٣٥/٤ و٥٢٩٤/٣٠٧/٥) من طريق أبي الهيثم خلَف بن الهيثم النَّهْشَلِيِّ القصَّابِ : حدثنا غسان بن الأغر النهشلي : ثنا عمي زياد بن الحُصين عن أبيه حُصين بن قيس :

أنه حمل طعاماً إلى المدينة ، فلقي رسول الله ﷺ ، فقال :

«ماذا تحمل يا أعرابي !؟» .

قال : قمحاً .

قال : «ما أردت به ـ أو ما تريد به ـ؟» .

قال : أردت بيعه ، فمسح رأسي ، وقال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ؛ غير خلف هذا ، فلم أجد له ترجمة ، لكنه قد توبع من :

١ـ الصَّلْت بن محمد قال : حدثنا غسان بن الأغر به مختصراً .

أخرجه النسائي (٢٧٧/٢) .

والصلت هذا ثقة من رجال مسلم .

ولغسّان متابعةٌ ـ أيضاً ـ من :

٢ـ نُعَيم بن حُصَين السَّدُوسي : ثنا عمي زياد به مختصراً .

أخرجه البزار في «مسنده» (١٢٧٣/٨٩/٢) ، والطبراني أيضاً (٣٥٦٠) ، وفي «الأوسط» (٢٠١٢ ـ مجمع البحرين) من طريق عبدالله بن معاوية الجُمَحي : ثنا نعيم بن حصين السدوسي به . وقال الطبراني :

«لم يروه عن نعيم إلا عبدالله ، وهو نعيم بن فلان بن حصين . وجدُّه حصين السدوسي» .

قلت : وعبدالله بن معاوية ثقة ، لكن شيخه نعيم لم أجد له ترجمة .

٣ـ موسى بن إسماعيل : ثنا غسان بن الأغر به ، مختصراً .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (١/١/٢) ، والطبراني أيضاً (٣٥٥٨) ، وأبو نعيم في «المعرفة» (١/١٨٢/١) من طريقه ومن طريق إسماعيل بن عبدالله : ثنا موسى بن إسماعيل به ، ولفظه :

أنه قدم المدينة بإبل ، فقال : يا رسول الله ! مُرْ أهل الوادي أن يعينوني ويُحسنوا مخالطتي ؛ فأمرهم ، فقاموا معه فأحسنوا مخالطته ، ثم دعاه ، فمسح يده على وجهه ودعا له .

وموسى بن إسماعيل هو المنقري ، ثقة ثبت ، فصح الإسناد والحمد لله .

وإسماعيل بن عبدالله هو الأصبهاني الملقب بـ (سَمَّوَيهِ) ، وهو حافظ ثقة ؛ وقد ترجمه الذهبي في «السير» ، ومن قبله أبو نعيم في «أخبار أصبهان» .

ومن طريقه أخرجه الحافظ المزي في «التهذيب» (٩/٤٥٤ ـ ٤٥٥) .

٣٢٣٦ـ (إذا باعَ أحدُكم الشّاةَ واللِّقْحةَ ؛ فلا يُحَفِّلْها) .

أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٨/١٩٨/١٤٨٦٤) ، ومن طريقه : النسائي (٢/٢١٤) ، وابن حبان (٧/٢٢٤/٤٩٤٨) ، وأحمد (٢/٢٧٣ ـ ٢٧٤) كلهم عن عبدالرزاق قال : أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير قال : أخبرني أبو كثير أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

وتابعه علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير به .

أخرجه أحمد (٤/٤٨١) .

وإسناده صحيح أيضاً .

وقد أخرجه الشيخان وأصحاب «السنن» وغيرهم من طرق عديدة ، وبألفاظ متقاربة عن أبي هريرة ، وهي مخرجة بتوسع في «أحاديث البيوع» .

وهو شاهد قوي لحديث أنس : «نهى عن بيع المحفلات» ، وكنت خرجته في «الضعيفة» (٤٧٢٦) لضعف سنده ، وبالتالي أوردته في «ضعيف الجامع» ؛ فلينقل منهما .

٣٢٣٧ـ (ما أَخَافُ على أُمَّتِي إلا ثلاثاً : شُحٌّ مُطاعٌ ، وهَوىً متَّبَعٌ ، وإِمامُ ضلالٍ) .

أخرجه البزار في «مسنده» (٢/٢٣٨/١٦٠٢) ، والدَّولابي في «الكنى» (١/١٦) ، وابن منده في «المعرفة» (٢/٦٢/٢) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»

(٤٦٢/١٣) من طرق ؛ أحدها : أبو عبدالرحمن المقرئ : نا ابن لهيعة : حدثني ابن هُبَيرة عن عمرو البِكَالي عن أبي الأعور عن رسول الله ﷺ به .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات ، لم يعرف بعضَهم **الهيثميُّ** ، فقال في «مجمع الزوائد» (٢٣٩/٥) :

«رواه الطبراني ، والبزار ، وفيه من لم أعرفه» .

أقول :

أولاً : أبو الأعور الأسلمي ، أثبت صحبته مسلمٌ وأبو أحمد الحاكم والبغوي وغيرهم ، ونفاها بعضهم . وتفصيل ذلك في «الإصابة» .

ولعله مما يرجِّح صحبته أن الراوي عنه صحابي ، وهو :

ثانياً : عمرو البِكالي ، قال البخاري : «له صحبة» ، وكذا قال أبو حاتم . ونفاها بعضهم . انظر «الإصابة» .

ثالثاً : ابن هبيرة ـ اسمه عبدالله السَّبَئي الحضرمي المصري ـ تابعي ثقة ، احتج به مسلم .

رابعاً : ابن لهيعة ـ واسمه عبدالله ـ ثقة معروف بالضعف في حفظه ؛ إلا فيما رواه عنه أحد العبادلة ، ومنهم عبدالله بن يزيد المقرئ ، وهو أبو عبدالرحمن أحد الرواة عنه لهذا الحديث ، ولذا صححته ، والحمد لله .

٣٢٣٨ـ (لقد تابَ توْبةً ، لوْ تابَها صاحبُ مُكْسٍ ؛ لقُبِلَتْ منْه) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٤٨/١) عن أبي شيبة عن الحكم عن مِقْسَمٍ عن ابن عباس مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً ؛ أبو شيبة هذا اسمه إبراهيم بن عثمان العبسي مولاهم الكوفي ، قال البخاري :

«سكتوا عنه» . وقال النسائي والدولابي :

«متروك الحديث» . وقال أبو حاتم :

«ضعيف الحديث ، سكتوا عنه وتركوا حديثه» .

ثم وجدت له طريقاً آخر ، يرويه أبو إسماعيل المؤدِّب عن الأعمش عن أنس ابن مالك :

أن امرأة اعترفت بالزنى أربع مرات وهي حبلى ، فقال لها رسول الله ﷺ : «ارجعي حتى تضعي» ، ثم جاءت ، فقال : «ارجعي حتى تفطمي» ، ثم جاءت ، فرُجمت ، فذكروها ، فقال رسول الله ﷺ : . . . فذكره بلفظ :

«لغُفر له» .

أخرجه البزار في «مسنده» (٢/٢١٢/١٥٤١ ـ الكشف» ، وابن عدي في «الكامل» (١/٢٤٩) من طريقين عن أبي إسماعيل المؤدب به وقالا :

«تفرد به عن الأعمش أبو إسماعيل المؤدب» .

قلت : واسمه إبراهيم بن سليمان ، وهو كما قال ابن عدي :

«حسن الحديث ، وله أحاديث كثيرة غرائب حسان ، تدل على أنه من أهل الصدق ، وهو ممن يُكتب حديثه» .

قلت : فهو شاهد قوي لولا الانقطاع بين أنس والأعمش ، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٦/٢٥٢) :

«رواه البزار ، ورجاله ثقات ؛ إلا أن الأعمش لم يسمع من أنس ، وقد رآه» .

ثم وجدت للحديث شاهداً من حديث بُرَيدَةَ بْنِ الحُصَيبِ رضي الله عنه في قصة رجم الغامدية حين جاءت إلى النبي ﷺ تطلب إقامة الحد عليها ، فقال لها ﷺ :

«اذهبي حتى تلدي» .

فلما ولدت أتته بالصبي في خرقة ، قالت : هذا قد ولدته . قال :

«اذهبي فأرضعيه حتى تفطميه» .

فلما فطمته أتته بالصبي في يده كِسْرَةُ خبز ، فقالت : هذا يا نبي الله ! قد فطمته ، وقد أكل الطعام ، فدفع الصبيَّ إلى رجل من المسلمين ، ثم أمر بها فحُفر إلى صدرها ، وأمر الناس فرجموها . . ثم قال ﷺ :

«فوالذي نفسي بيده ! لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغُفر له» .

أخرجه مسلم (٥/٢٠) ، وأبو داود (٤٤٤٢) ، والبيهقي (٤/١٨ و٨/٢١٨ و٢٢١) ، وأحمد (٥/٣٤٨) .

٣٢٣٩ - (إنَّ صاحبَ السُّلطانِ على بابِ عَنَتٍ ؛ إلاّ من عَصَمَ اللهُ عزّ وجلّ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٤/٥٥/٣٦٠٣) من طريق معاوية بن هشام عن سفيان عن عطاء بن السائب عن مالك بن الحارث عن رجل - قال الحضرمي (شيخ الطبراني) في كتاب أبي كريب (شيخ الحضرمي) : عن حميد قال : عن رجل - قال :

استعمل النبي ﷺ رجلاً على سَرِيَّةٍ ، فلما مضى ورجع إليه قال له :

«كيف وجدت الإمارة؟» .

فقال : كنت كبعض القوم ، كنت إذا ركبت ركبوا ، وإذا نزلتُ نزلوا ، فقال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

فقال الرجل : والله ! لا أعمل لك ولا لغيرك أبداً . فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه !

قلت : وهذا إسناد جيد ، وأعله الهيثمي فقال : (٥/٢٠١) :

«رواه الطبراني ، وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط ، وبقية رجاله ثقات» . وأقره المعلق عليه !

قلت : وكأنه لم يتنبه لكونه من رواية سفيان ـ وهو الثوري ـ ، وأنه ممن سمع منه قبل الاختلاط .

ويشهد للحديث ما رواه سوَّار أبو حمزة عن ثابت عن أنس :

أن رسول الله ﷺ استعمل المقداد بن الأسود على جريدة خيل ، فلما قدم قال :

«كيف رأيت؟» .

قال : رأيتهم يرفعون ويضعون ، حتى ظننت أني ليس ذاك !

فقال النبي ﷺ :

«هو ذاك» .

فقال المقداد : والذي بعثك بالحق ؛ لا أعمل على عمل أبداً . فكانوا يقولون له : تقدَّمْ فصلِّ بنا ، فيأبى .

وقال البزار :

«لا نعلم رواه عن ثابت إلا سوار ، ولم يكن بالقوي ، وقد حدث عنه كثير من أهل العلم» .

قلت : هو وسط ، وهو حسن الحديث ما لم يخالف ، وعلى ذلك جرى العلماء من بعد الحفاظ ، وأشار إلى ذلك الحافظ بقوله فيه :

«صدوق له أوهام» .

وقال الذهبي في «المغني» :

«صالح الحديث» .

وانظر أقوال الحفاظ في «صحيح أبي داود» (٥١٠) .

وقال الهيثمي في تخريج الحديث :

«رواه البزار ، وفيه سوار بن داود أبو حمزة ، وثقه أحمد وابن حبان وابن معين ، وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح» .

وقد نقل الأعظمي هذا في تعليقه على «البزار» ؛ لكن سقط منه قوله :

«وفيه ضعف . . .» إلخ .

وطبع مكانه : «وغيره ، وعبدالله بن أحمد ثقة مأمون» !!

وهذا وقع عند الهيثمي في حديث آخر عقب هذا ، فاختلط الأمر على الشيخ الأعظمي ، فاقتضى التنبيه !

ويقوِّي حديثَ المقداد هذا : ما روى عبدالله بن عون عن عُمَير بن إسحاق عنه قال :

بعثني النبي ﷺ مبعثاً ، فلما رجعت قال لي :

«كيف تجد نفسك؟» .

قلت : ما زلت حتى ظننت أن معي خولاً لي ! وايمُ الله ! لا أعمل على رجلين بعدها أبداً .

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠/٢٥٨ ـ ٢٥٩) .

قال الهيثمي عقب تخريج حديث المقداد السابق :

«رواه الطبراني ، ورجاله رجال «الصحيح» ؛ خلا عمير بن إسحاق ، وثقه ابن حبان وغيره ، وضعفه ابن معين وغيره ، وعبدالله بن أحمد ثقة مأمون» .

وأقول : لم يرو عنه غير عبدالله بن عون ، فمثله يستشهد به ولا يحتج به . وبخاصة أن ابن معين وغيره قد ضعفه[1] . لكن إطلاق نسبة الضعف إلى ابن معين ليس بجيد ، بل يجب تقييده بمثل قوله : «في رواية» ؛ فإنه قد وثقه في رواية أخرى . وتوثيقه لعبدالله مما لا شك فيه ، لكن ذلك قد يوهم من لم يقف على الحديث عند الطبراني أن عبدالله تفرد به ! وليس كذلك ؛ فقد أخرجه من غير طريقه أيضاً ، فاقتضى التنبيه .

٣٢٤٠ ـ (لَيدْخُلَنَّ عليكُم رجلٌ لَعِينٌ . يعني : الحكَمَ بنَ أَبي العاصِ) .

أخرجه أحمد (٢/١٦٣) ، والبزار في «مسنده» (٢/٢٤٧) من طريق عبدالله ابن نُمير : ثنا عثمان بن حَكيم عن أبي أمامة بن سهل بن حُنَيف عن عبدالله بن عمرو قال :

---

(١) وقد بينت ذلك في «تيسير الانتفاع» .

كنا جلوساً عند النبي ﷺ ، وقد ذهب عمرو بن العاص يلبس ثيابه ليلحقني ، فقال ونحن عنده : . . . فذكر الحديث ، فوالله ! ما زلت وجلاً أتشوّف داخلاً وخارجاً حتى دخل فلان : الحكم [بن أبي العاصي] .

والزيادة للبزار ، وقال :

«لا نعلمه بهذا اللفظ إلا عن عبدالله بن عمرو بهذا الإسناد» .

قلت : وهو إسناد صحيح على شرط مسلم ، وقال الهيثمي (٢٤١/٥) :

«رواه أحمد والبزار والطبراني في «الأوسط» ، ورجال أحمد رجال (الصحيح)» .

وله شاهدان قويّان ساقهما البزار :

أحدهما : من طريق الشعبي قال : سمعت عبدالله بن الزبير يقول ـ وهو مستند إلى الكعبة ـ : وربِّ هذا البيت ! لقد لعن الله الحكم ـ وما ولد ـ على لسان نبيه ﷺ .

وقال البزار :

«لا نعلمه عن ابن الزبير إلا بهذا الإسناد» .

قلت : وهو إسناد صحيح أيضاً ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير شيخ البزار (أحمد بن منصور بن سَيَّار) ، وهو ثقة ، ولم يتفرد به كما يشعر بذلك تمام كلام البزار :

«ورواه محمد بن فُضَيل أيضاً عن إسماعيل عن الشعبي عن ابن الزبير» .

ولذلك لم يسع الحافظَ الذهبي ـ مع تحفظه الذي سأذكره ـ إلا أن يصرِّح في «تاريخ الإسلام» (٥٧/٢) بقوله :

«إسناده صحيح» . وسكت عنه في «السير» (١٠٨/٢) ؛ ولم يعزه لأحد !

وقد أخرجه أحمد أيضاً (٥/٥) : ثنا عبدالرزاق : أنا ابن عينية عن إسماعيل ابن أبي خالد عن الشعبي .

وهذا صحيح على شرط الشيخين كما ترى .

والشاهد الآخر : يرويه عبدالرحمن بن مَعْنٍ (وهو ابن مَغْرَاءَ) : أنبأ إسماعيل ابن أبي خالد عن عبدالله البَهِيِّ ـ مولى الزبير ـ قال :

كنت في المسجد ، ومروان يخطب ، فقال عبدالرحمن بن أبي بكر : والله ! ما استخلف أحداً من أهله . فقال مروان : أنت الذي نزلت فيك ﴿**والذي قال لوالديه أفٍّ لكما**﴾ ، فقال عبدالرحمن : كذبت ، ولكن رسول الله ﷺ لعن أباك ، وقال البزار :

«لا نعلمه عن عبدالرحمن إلا من هذا الوجه» .

قلت : وإسناده حسن كما قال الهيثمي ، وأقره الحافظ في «مختصر الزوائد» (٦٨٦/١) .

وقد وجدت لابن مغراء متابعاً قويّاً ، وهو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، وقد ساقه بسياق أتم وأوضح ، رواه عنه ابن أبي حاتم ـ كما في «تفسير ابن كثير» (١٥٩/٤) ـ عن عبدالله البهي قال :

إني لفي المسجد حين خطب مروان فقال : إن الله تعالى قد أرى أمير المؤمنين في (يزيد) رأياً حسناً وأن يستخلفه ، فقد استخلف أبو بكرٍ عمرَ ـ رضي الله عنهما ـ . فقال عبدالرحمن بن أبي بكر ـ رضي الله عنهما ـ : أهرقلية؟! إن أبا بكر ـ رضي الله عنه ـ ما جعلها في أحد من ولده ، وأحد من أهل بيته ، ولا جعلها معاوية إلا رحمة وكرامة لولده ! فقال مروان : ألست الذي قال لوالديه : ﴿**أفٍّ لكما**﴾؟ فقال

عبدالرحمن : ألست يا مروان ! ابن اللعين الذي لعن رسولُ الله ﷺ أباك؟! قال : وسمعتهما عائشة ـ رضي الله عنها ـ ، فقالت : يا مروان ! أنت القائل لعبدالرحمن كذا وكذا؟! كذبت ! ما فيه نزلت ، ولكن نزلت في فلان بن فلان . ثم انتحب مروان (!) ثم نزل عن المنبر حتى أتى باب حجرتها ، فجعل يكلمها حتى انصرف .

قلت : سكت عنه ابن كثير ، وهو إسناد صحيح .

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٨٢٧) بإسناد آخر مختصراً ، وفيه :

فقال (مروان) : خذوه ! فدخل بيت عائشة ، فلم يقدروا عليه .

وفيه إنكار عائشة على مروان .

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦/٤٥٨ ـ ٤٥٩) من طريق ثالثة من رواية شعبة عن محمد بن زياد قال :

لما بايع معاوية لابنه قال مروان : سنة أبي بكر وعمر ! فقال عبدالرحمن بن أبي بكر : سنة هرقل وقيصر !

وفيه أن عائشة قالت ردّاً على مروان :

كذب والله ! ما هو به ، ولو شئت أن أسمي الذي أُنزلت فيه لسمَّيته ، ولكن رسول الله ﷺ لعن [أبا][1] مروان ، ومروان في صلبه فَضَض[2] من لعنة الله .

قلت : وإسناده صحيح ، وعزاه الحافظ في «الفتح» (١٣/٥٧٧) ، والسيوطي في «الدر» (٦/٤١) لعبد بن حميد ، وابن المنذر ، والحاكم ـ وصححه ـ ، وابن مردويه .

---

(١) سقطت من «سنن النسائي» ، واستدركتها من «الدر» .

(٢) أي : قطعة وطائفة منها ؛ كما في «النهاية» ، وفي «الدر» : (فضفض) ! فهو تصحيف ، وكذلك وقع في «تفسير ابن كثير» ، فليصحح .

ثم وجدت لحديث الترجمة طريقاً أخرى عن ابن عمرو ، من رواية ابن عبدالبر في «الاستيعاب» بإسناده الصحيح عن عبدالواحد بن زياد : حدثنا عثمان ابن حكيم قال : حدثنا شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح أيضاً ؛ فإن رجاله كلهم ثقات ، وعبدالواحد بن زياد ثقة محتج به في «الصحيحين» ، ولم يتكلموا فيه إلا في روايته عن الأعمش خاصة ، وهذه ليست منها كما ترى ، وعليه : يكون لعثمان بن حكيم إسنادان صحيحان في هذا الحديث ، وذلك مما يزيد في قوّته . والله سبحانه وتعالى أعلم . وهذه الطريق كالطريق الأولى ؛ سكت عنها الذهبي في «التاريخ» !

هذا ؛ وإني لأعجب أشدَّ العجب من تواطؤ بعض الحفاظ المترجمين لـ(الحكم) على عدم سوق بعض هذه الأحاديث وبيان صحتها في ترجمته ، أهي رهبة الصحبة ، وكونه عمَّ عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ ، وهم المعروفون بأنهم لا تأخذهم في الله لومة لائم؟! أم هي ظروف حكومية أو شعبية كانت تحول بينهم وبين ما كانوا يريدون التصريح به من الحق؟ فهذا مثلاً ابن الأثير يقول في «أسد الغابة» :

«وقد روي في لعنه ونفيه أحاديث كثيرة ، **لا حاجة إلى ذكرها** ، إلا أن الأمر المقطوع به : أن النبي ﷺ ـ مع حلمه وإغضائه على ما يكره ـ ما فعل به ذلك إلا لأمر عظيم» .

وأعجب منه صنيع الحافظ في «الإصابة» ؛ فإنه ـ مع إطالته في ترجمته ـ صدَّرها بقوله :

«قال ابن السكن : يقال : إن النبي ﷺ دعا عليه ، ولم يثبت ذلك» !

وسكت عليه ولم يتعقبه بشيء ، بل إنه أتبعه بروايات كثيرة فيها أدعية مختلفة عليه ، كنت ذكرت بعضها في «الضعيفة» ، وسكت عنها كلها وصرح بضعف بعضها ، وختمها بذكر حديث عائشة المتقدم : أن رسول الله ﷺ لعن أباك وأنت في صلبه . ولكنه ـ بديل أن يصرح بصحته ـ ألمح إلى إعلاله بمخالفته رواية البخاري المتقدمة ، فقال عقبها :

«قلت : وأصل القصة عند البخاري بدون هذه الزيادة» !

فأقول : ما قيمة هذا التعقب ، وهو يعلم أن هذه الزيادة صحيحة السند ، وأنها من طريق غير طريق البخاري؟! وليس هذا فقط ، بل ولها شواهد صحيحة أيضاً كما تقدم؟! اكتفيت بها عن ذكر ما قد يصلح للاستشهاد به ! فقد قال في آخر شرحه لحديث : «هلكة أمتي على يدي غلمة من قريش» من «الفتح» (١٣/١١) :

«وقد وردت أحاديث في لعن الحكم والد مروان وما ولد . أخرجها الطبراني وغيره ؛ غالبها فيه مقال ، **وبعضها جيد** ، ولعل المراد تخصيص الغلمة المذكورين بذلك» !

وأعجب من ذلك كلِّه تَحَفُّظُ الحافظ الذهبي بقوله في ترجمة (الحكم) من «تاريخه» (٩٦/٢) :

«وقد وردت أحاديث منكرة في لعنه ، لا يجوز الاحتجاج بها ، وليس له في الجملة خصوص من الصحبة بل عمومها» !

كذا قال ! مع أنه ـ بعد صفحة واحدة ـ ساق رواية الشعبي عن ابن الزبير مصححاً إسناده كما تقدم !! ومثل هذا التلون أو التناقض مما يفسح المجال لأهل الأهواء أن يأخذوا منه ما يناسب أهواءهم ! نسأل الله السلامة .

وبمناسبة قوله المذكور في صحبته ؛ أعجبتني صراحته فيها في «السير» (١٠٧/٢) ؛ فقد قال :

«وله أدنى نصيب من الصحبة» !

(**تنبيه**) : وأما ما رواه الحاكم (٤٧٦/٣) من طريق **إبراهيم بن محمد** بن عبدالعزيز بن عمر بن عبدالرحمن بن عوف عن أبيه عن جده قال :

بعث معاوية إلى عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق - رضي الله عنهما - بمئة ألف درهم بعد أن أبى البيعة ليزيد بن معاوية ، فردها عبدالرحمن وأبى أن يأخذها ، وقال : أبيع ديني بدنياي؟! وخرج إلى مكة حتى مات بها .

بيض له الحاكم والذهبي ، وكأنه لظهور ضعفه ؛ فإن إبراهيم هذا قال ابن عدي : «عامة أحاديثه مناكير» .

٣٢٤١ - (مَعَ أَحدِكُما جبريلُ ، ومَعَ الآخرِ ميكائيلُ ؛ وإسرافيلُ مَلَكٌ عظيمٌ يشهدُ القتالَ ، أو قالَ : يشهدُ الصّفَّ . قاله لعليٍّ ولأبي بكرٍ) .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢٠٠٢/١٦/١٢) ، وأحمد (١٤٧/١) ، وابن سعد في «الطبقات» (١٧٥/٣ - ١٧٦) ، والبزار (١٧٦٥/٣١٤/٢) ، وأبو يعلى (٢٨٣/١ - ٢٨٣) ، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٧٤/٢ - ٥٧٥) ، والحاكم (٦٨/٣) من طريق مِسْعَر عن أبي عون الثقفي عن أبي صالح الحنفي عن علي قال : قال لي النبي ﷺ ولأبي بكر - رضي الله عنه - يوم بدر : . . . فذكره . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي ، وأقره الحافظ في «الفتح» (٣١٣/٧) .

وقال البزار :

«لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد» .

٣٢٤٢ـ (كان يومَ الأحزابِ (وفي رواية : يومَ الخندقِ)[١] ينقلُ معَنَا الترابَ ، ولقدْ وارى التُّرابُ بياضَ بطْنِه (وفي رواية : شَعَرَ صدرِه)[٢] [وكانَ رَجُلاً كثيرَ الشَّعَرِ][٣] ، وهو [يرتجزُ برَجَزِ عبدِاللهِ بنِ رواحةَ][٤] ، وهو :

والله لولا أنتَ ما اهتدَينا ولا تصدَّقْنا ولا صلّينا

فأَنْزِلَنْ سَكِينةً عَليْنا [وثبِّتِ الأقدامَ إنْ لاقَيْنا][٥]

إنّ الأُلَى قد أَبَوا (وفي رواية : بَغَوا)[٦] علينا

إِذا أَرادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا [أبينا][٧]

ويرفَعُ بها صوتَه) .

أخرجه البخاري (رقم ٢٨٣٧ و٤١٠٦ و٦٦٢٠ و٧٢٣٦) ـ والروايتان مع الزيادات له ـ، ومسلم (٥/١٨٧ ـ ١٨٨) ، والدارمي (٢/٢٢١) ، وابن حبان (٤٥١٨ ـ الإحسان) ، والبيهقي (٧/٤٣) ، وفي «الدلائل» (٣/٤١٣ ـ ٤١٤) ، وابن أبي شيبة (١٤/٤١٩) ، وأحمد (٤/٢٨٢ و٢٨٥ و٢٩١ و٣٠٠ و٣٠٢) ، والطيالسي أيضاً (٩٧/٧١٢) ،

---

(١) خ .

(٢) خ ، ش ، حم ، هق .

(٣) خ ، هق .

(٤) خ ، ش ، حم ، هق .

(٥) خ ، طيا ، حم .

(٦) خ .

(٧) خ ، طيا .

وأبو يعلى (١٧١٦/٣) من طرق ، منها : سفيان وشعبة عن أبي إسحاق عن البراء ابن عازب به ؛ يزيد بعضهم على بعض كما أشرنا إلى ذلك بوضع الزيادات بين المعكوفات ، ورمزنا في الحاشية لمخرجيها .

وللحديث شاهد من حديث أنس ، يرويه زكريا بن يحيى قال : سمعت ثابتاً البُناني يحدِّث عنه بلفظ :

«كان يقول يوم الخندق :

والله لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا

فأنزِلَنْ سكينة علينا

أخرجه البزار (١٨٠٤/٣٣٢/٢) هكذا ؛ دون قوله :

«وثبِّت الأقدام إن لاقينا» !

فلا أدري أسقط من الناسخ أم من أحد رواته؟! فإنّ فيه ضعفاً ، خلافاً لقول الهيثمي عقبه (١٣٣/٦) :

«رواه البزار وأبو يعلى ، ورجاله ثقات»!

فأقول : زكريا بن يحيى - وهو أبو يحيى الذَّارع - لم يصرح بتوثيقه أحد ، غير ابن حبان بإيراده إياه في كتابه «الثقات» (٣٣٤/٦) ، ومع ذلك فإنه غمزه بسوء الحفظ ، فقال :

«يخطئ» .

وتبناه الحافظ ؛ فقال في «التقريب» :

«صدوق يخطئ» .

وأما الذهبي ؛ فمشّاه ؛ فقال في «الميزان» :

«اختلف في الاحتجاج به . كذا قال ابن الجوزي ، والرجل صدوق» .

قلت : فمثله حسن الحديث إن شاء الله تعالى إذا لم يخالف الثقات ، وقد خالفهم في لفظ الحديث كما يأتي بيانه قريباً إن شاء الله تعالى .

ومن طريقه رواه أبو يعلى (٨٤/٦) مختصراً بلفظ :

«كان يقول :

اللهم إن الخير خير الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة» .

قلت : ومع أن الراوي عن زكريا ـ عنده ـ سويد بن سعيد ، وهو ضعيف ، فهو الصواب من حديث أنس ؛ لأن زكريا قد تابعه عليه حماد بن سلمة عن ثابت عنه بلفظ أتم ، قال :

إن أصحاب محمد ﷺ كانوا يقولون يوم الخندق :

نحن الذين بايعوا محمدا على الإسلام ما بقينا أبدا

أو قال : على الجهاد ـ شك حماد ـ والنبي ﷺ يقول :

«اللهم إن الخير . . .» إلخ .

أخرجه مسلم (١٨٩/٥) ، وأحمد (٢٥٢/٣ و٢٨٨) ، وأبو يعلى أيضاً (٧٠/٦/ ٣٣٢٤) ، والبيهقي في «الدلائل» (٤١١/٣) ، وقد قرن هذا مع (ثابت) حُميداً .

أخرجه البخاري (٣٧٩٦ و٤٠٩٩) ، والنسائي في «السنن الكبرى» (٢٧٠/٥/ ٨٨٥٩) ، وابن سعد (٧٠/٢) ، والبيهقي أيضاً (٤١٠/٣) ، وفي «السنن» (٤٣/٧) ،

وابن أبي شيبة (٤١٩/١٤) ، وأحمد (١٨٧/٣ و٢٠٥) كلهم عن حميد مختصراً ومطولاً ، وهذا لفظه : سمعت أنساً ـ رضي الله عنه ـ يقول :

خرج رسول الله ﷺ إلى الخندق ، فإذا المهاجرون والأنصار يحفرون في غداة باردة ، فلم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم ، فلما رأى ما بهم من النَّصَبِ والجوع قال :

«اللهم إن العيش عيش الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة» .

فقالوا مجيبين له :

نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا أبدا

والسياق للبخاري .

ومن هذا التخريج يتبين خطأ رواية زكريا بن يحيى للحديث ؛ حيث خالف الثقات عن ثابت ، وكذا عن حميد ، فجعل الحديث الذي رواه البراء لحديث أنس ، وحديث أنس في «الصحيحين» بلفظ آخر مخالف له كما ترى .

ومن الواضح أنه لا تعارض بين حديث البراء من جهة وحديث أنس بن مالك من جهة أخرى ، مع ما بينهما من اختلاف لفظهما ؛ لأنه يمكن أن يقال : إنهم كانوا يقولون تارة هذا ، وتارة هذا ، وهذا بيِّن لا يخفى . والله تعالى أعلم .

هذا ؛ وقد تقدم تخريج الحديث من رواية قتادة وغيره عن أنس مختصراً برقم (٣١٩٩) .

من أعلام نبوته ﷺ

٣٢٤٣ - (الآنَ (وفي رواية : اليومَ) نغزوهُم (يعني : مشركي مكةَ الذينَ انهزمُوا في غزوةِ الخندقِ) ولا يغزُونا ، [نحنُ نسيرُ إليهم]) .

أخرجه البخاري (٤١٠٩ و٤١١٠) ، والطيالسي (١٢٨٩) ، وأحمد (٢٦٢/٤) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦٤٨٤/١١٥/٧ و٦٤٨٥) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٣٤٥/٤ و١٣٥/٧) ، والبيهقي في «الدلائل» (٤٥٧/٣ - ٤٥٨) من طريق جمع منهم سفيان وشعبة عن أبي إسحاق قال : سمعت سليمان بن صُرَدٍ قال : سمعت النبي ﷺ حين أُجليَ الأحزاب [يعني يوم الخندق] عنه . . .

والسياق للبخاري مع الزيادة الأولى ، وهي للبيهقي أيضاً ، والزيادة الأخيرة لأحمد ، والرواية الثانية للطبراني وهي من طريق شعبة .

وقال أبو نعيم عقب الحديث :

«مشهور من حديث الثوري ؛ ثابت صحيح» .

قلت : وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله ، يرويه عُبَيدة بن الأسود عن مجالد عن عامر عنه .

وهذا إسناد حسن في الشواهد ، عُبيدة هذا صدوق ربما دلس ، ومجالد - وهو ابن سعيد - ليس بالقوي ، كما في «التقريب» للحافظ ، ومع ذلك فإنه جزم في «الفتح» (٤٠٥/٧) بحسن إسناده ! وفيه ما ذكرت وما يأتي ، فقد قال البزار عقبه :

«قد اختلفوا في إسناده ؛ فرواه زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي عن الحارث ابن البَرْصاء . وقال مجالد : عن الشعبي عن جابر» .

قال الحافظ عقبه في «مختصر الزوائد» (٣٧/٢) :

«والصواب رواية زكريا» .

وأقول : كان ينبغي أن يكون الأمر كما قال الحافظ ؛ لأن زكريا أوثق وأحفظ من مجالد ؛ لولا أمران اثنان :

الأول : أنه كان يدلِّس ، كما ذكر ذلك الحافظ نفسه في «التقريب» .

والآخر : أنه قد خالفه عبدالله بن أبي السَّفَرِ . فقال : عن عامر الشعبي عن عبدالله بن مطيع بن الأسود عن أبيه مطيع قال : سمعت رسول الله ﷺ حين أمر بقتل هؤلاء الرهط بمكة يقول : . . . فذكر الحديث ، ولفظه :

«لا تغزى مكة بعد هذا العام أبداً ، ولا يقتل قرشي بعد هذا العام أبداً» .

وهو مخرج في المجلد الخامس من هذه السلسلة الصحيحة برقم (٢٤٢٧) .

وأزيد هنا فأقول : إن زكريا قد وافق - في رواية يحيى بن سعيد وغيره - عبدَالله ابنَ أبي سفر ؛ فقال : ثنا عامر به ؛ إلا أنه لم يذكر الجملة الأولى منه .

أخرجه ابن حبان (٢٧١٠/١٣/٦) ، وأحمد (٤١٢/٣ و٢١٢/٤) .

قلت : وبهذا التخريج تتبين لنا حقيقتان اثنتان :

الأولى : أن رواية زكريا عن الشعبي عن الحارث بن بَرْصَاء خطأ منه ، وأن الصواب روايته الموافقة لرواية عبدالله بن أبي السفر عن الشعبي عن عبدالله بن مطيع عن أبيه .

الأخرى : أن مَتْنَ حديثه - أعني زكريا ؛ على الوجهين المرويين عنه - غيرُ متن حديث الترجمة ؛ فإنه بلفظ :

«لا تغزى مكة بعد اليوم . . .» .

هذا قاله في حق مكة ، وهو فيها بعد فتحها ، وذاك قاله في المشركين المنهزمين عن الخندق ، وهو ﷺ في المدينة ؛ وكلاهما صحيح والحمد لله ، وإنما يختلفان من حيث وضوح المراد منهما ؛ فإن هذا أشكل على بعضهم ، كما شرحه الإمام أبو جعفر الطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/٢٢٧ ـ ٢٢٩) .

فمعنى الفقرة الأولى منه : «لا تكفر قريش ـ سكانُ مكة يومئذٍ ـ حتى تغزى على الكفر» ؛ كقوله في تمامه : «ولا يقتل قرشي . .» أي : لا يرتد فيقتل صبراً .

وأما حديث الترجمة ؛ فهو كما قال الحافظ في «الفتح» :

«علم من أعلام النبوة ؛ فإنه ﷺ اعتمر في السنة المقبلة ، فصدَّته قريش عن البيت ، ووقعت الهدنة بينهم إلى أن نقضوها ، فكان ذلك سبب فتح مكة ، فوقع الأمر كما قال ﷺ » .

(تنبيـه) : حديث غزو مكة من رواية الحارث بن البرصاء عزاه الحافظ في ترجمة (الحارث) من «الإصابة» للترمذي وابن حبان وصححاه ! وما أظن عزوه لابن حبان إلاّ وهماً ؛ لأن المتبادر منه أنه يعني «صحيح ابن حبان» ولم نره في ترتيبه المسمى بـ«الإحسان» للأمير علاء الدين الفارسي ، ولا في ترتيب زوائده المعروف بـ«موارد الظمآن» للحافظ الهيثمي ، وليس له في «الإحسان» إلا حديث واحد في اليمين الفاجرة ، هو في «الإحسان» (٧/٣٠٣ ـ ٣٠٤) ، وهو في «الموارد» برقم (١١٨٩) ، فلو كان الحديث في «صحيح ابن حبان» ؛ لأورده الهيثمي إن شاء الله في «موارد الظمآن» .

وبياناً للحقيقة أقول : ما ذكرته عن الموارد إنما هو من باب الاستشهاد لا

الاحتجاج ؛ فقد استخرجت أنا بنفسي عشرات الأحاديث من «الإحسان» مما فات على الهيثمي فلم يوردها في «موارد الظمآن» ، وهي على شرطه ، فضممتها إليه في مشروعي الذي أرجو أن يطبع قريباً بقسميه : «صحيح موارد الظمآن في زوائد صحيح ابن حبان» و«ضعيفه» . والله ولي التوفيق .

٣٢٤٤ - (إنِّي دافعٌ لِوَائي غَداً إلى رجُلٍ يحبُّ اللهَ ورسولَه ، ويحبُّه اللهُ ورسولُه ، لا يرجعُ حتّى يُفتحَ لهُ . يعني : علياً - رضي الله عنه -) .

أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٥/١٠٩/٨٤٠٢) ، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٤/٢١٠) ، وأحمد (٥/٣٥٣ - ٣٥٤ و٣٥٥) من طريق الحسين بن واقد عن عبدالله بن بريدة قال : سمعت أبي بريدةَ يقول :

حاصرنا خيبر ، فأخذ اللواء أبو بكر ؛ ولم يُفتح له ، وأخذ من الغد عمر ؛ فانصرف ولم يُفتح له ، وأصاب الناسَ يومئذ شدة وجَهد ، فقال رسول الله ﷺ (فذكره) ، وبتنا طيبة أنفسنا أن الفتح غداً ، فلما أصبح رسول الله ﷺ صلى الغداة ، ثم قام قائماً ، ودعا باللواء والناس على مصافهم ، فما منا إنسان له منزلة عند رسول الله ﷺ إلا هو يرجو أن يكون صاحب اللواء ، فدعا عليَّ بن أبي طالب وهو أرمد ، فتفل في عينيه ، ومسح عنه ، ودفع إليه اللواء ، وفتح الله له ، وأنا فيمن تطاول إليها .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، والحسين بن واقد فيه كلام يسير لا يضر ، أشار إليه الحافظ بقوله : «له أوهام» .

وقد تابعه ميمون أبو عبدالله أن عبدالله بن بريدة حدثه به نحوه ، وزاد قصة قتل علي - رضي الله عنه - لِمَرْحَبٍ في مبارزته إياه .

أخرجه النسائي (٨٤٠٣) ، والحاكم (٤٣٧/٣) ، وابن أبي شيبة (٤٦٢/١٤/ ١٨٧٥) ، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦٠٨/٢) ، والبزار في «مسنده» (٣٣٨/٢/ ١٨١٤) من طرق عن عوف عنه ؛ وزاد ابن أبي شيبة والبزار ؛ ولم يذكرا إلا بعث عمر :

«فلقي أهلَ خيبر ، فردوه وكشفوه هو وأصحابه ، فرجعوا إلى رسول الله ﷺ يجبِّن أصحابه ، ويجبِّنه أصحابه» .

ولعل هذا من مناكير ميمون هذا ، وهو مولى عبدالرحمن بن سمرة ، فقد أجمعوا على تضعيفه ؛ خلافاً لابن حبان فذكره في «الثقات» (٥/ ٤١٨) ، ومع ذلك قال :

«كان يحيى القطان سيِّئ الرأي فيه» .

وذكره الذهبي في «المغني» ، وقال :

«وقال أحمد : أحاديثه مناكير» .

وتابعه أيضاً المسيب بن مسلم الأزدي قال : حدثنا عبدالله بن بريدة به ، وفيه ذكر العمريين وقتالهم قتالاً شديداً دون فتح ، لكن فيه جملة (التجبين) .

أخرجه الحاكم (٣٧/٣) مختصراً ، والبيهقي بتمامه (٢١٠/٤ ـ ٢١٢) ، وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي !

وأقول : المسيب هذا لم أجد له ترجمة فيما عندي من المصادر ، ولا ذكره المزي في الرواة عن عبدالله بن بريدة ، ولا في شيوخ يونس بن بُكَير الراوي عنه هنا ، فالظاهر أنه مجهول . والله أعلم .

وللحديث شاهدان :

أحدهما : من حديث علي ؛ يرويه **محمد بن عبدالرحمن** بن أبي ليلى عن الحكم والمنهال عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عنه .

أخرجه النسائي (٥/١٠٨ ـ ١٠٩) ، والحاكم (٣/٣٧) ، والبيهقي (٥/٢١٢ ـ ٢١٣) ، وابن أبي شيبة (١٨٧٢٩) ، وقرن (عيسى) مع (الحكم والمنهال) ، وهو عند الحاكم مكان (المنهال) ، وقال :

«صحيح الإسناد» ! ووافقه الذهبي .

ومحمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى سيِّئ الحفظ معروف بذلك ، فهو صالح للاستشهاد به ، وفيه عند غير الحاكم ذكر (العمريين) دون (التَّجْبين) .

وله طريق أخرى عن علي ؛ يرويه نُعيم بن حكيم عن أبي مريم الحنفي عن علي به .

أخرجه البزار (١٨١٥) ـ مطولاً ، وفيه ذكر عمر وأصحابه مهزومين ـ ، والحاكم ، ولم يسقه بتمامه ، ولكنه ذكر الهزيمة وزاد (التجبين) ، وقال ـ هو والذهبي ـ :

«صحيح الإسناد» .

وأقول : أبو مريم الحنفي هذا لم يتبين لي حاله ، فقد اختلفوا في نسبته هل هو الحنفي أم الثقفي؟! وفي اسمه هل هو (قيس) أم (إياس)؟! وقيس وثقه ابن حبان وغيره ، وإياس لم يوثقه غيره ، فإن كان ثقة فالسند صحيح ، وإلا ؛ فهو صحيح بما تقدم من الطرق والشواهد .

والشاهد الآخر : عن سلمة بن عمرو بن الأكوع ؛ يرويه محمد بن إسحاق في «السيرة» (٣/ ٣٨٥ ـ ٣٨٦ ـ ابن هشام) ، ومن طريقه : الحاكم (٣/٣٧) ،

والبيهقي (٤/٢٠٩ ـ ٢١٠) قال : حدثني بريدة بن سفيان بن فروة الأسلمي عن أبيه سفيان عنه به ، وفيه ذكر (العمرين) .

لكن بريدة هذا اتفقوا على تضعيفه ، بل قال الدارقطني :

«متروك» . وقال ابن عدي :

«منكر الحديث جدّاً» .

وشذ ابن حبان فذكره في «الثقات» ، فلا يعبأ به ، وفيما تقدم من الأسانيد والطرق ما يغني عنه ، وبخاصة طريق بُرَيدة بن الحُصَيب ؛ فإنها أصحها ، وهي تشهد على أن النبي ﷺ أرسل أولاً أبا بكر ، فلم يفتح له ، وثانياً عمر ، فلم يفتح له ، ثم كان الفتح على يد علي ، خصوصية خصه الله بها دونهما ـ رضي الله عنهم ـ أجمعين .

لكن بقي النظر في جملة (تجبين عمر) ؛ فإن النفس لم تطمئن لثبوتها في الحديث ؛ لعدم ورودها في الطريق الصحيحة وغيرها أولاً ، ولعدم وجود شاهد معتبر ثانياً ، اللهم إلا إن صحت رواية أبي مريم الحنفي ، وقد ذكرتُ ما فيها عندي . والله أعلم .

فإن قيل : ألا يقويها ما أخرجه الحاكم (٣/٣٨) من طريق القاسم بن أبي شيبة : ثنا يحيى بن يعلى : ثنا مَعْقِل بن عبيدالله عن أبي الزبير عن جابر :

أن النبي ﷺ دفع الراية يوم خيبر إلى عمر ـ رضي الله عنه ـ ، فانطلق فرجع يجبِّن أصحابه ويُجَبِّنونه . وقال الحاكم :

«صحيح على شرط مسلم» !

وردَّه الذهبي بقوله :

«قلت : القاسم واهٍ» .

قلت : وهو القاسم بن محمد بن أبي شيبة العبسي أخو الحافظين أبي بكر وعثمان ، وقد تركه أبو زرعة وأبو حاتم ، وقال الساجي :

«متروك الحديث» .

وشذ ابن حبان فذكره في «الثقات» (٩/١٨) ، ولكنه قال :

«يخطئ ويخالف» !

ثم أقول : إن سلم منه ؛ فلن يسلم من شيخه (يحيى بن يعلى) ، وهو الأسلمي ؛ فإنه «ضعيف شيعي» ؛ كما في «التقريب» .

فتبين أن حديث جابر هذا في منتهى درجات الضعف ، فلا يصلح للاستشهاد به . والله ولي التوفيق .

(تنبيه وفائدة) :

عزا الحافظ في «الفتح» (٧/٤٧٦) حديث بريدة هذا لـ«أحمد والنسائي وابن حبان والحاكم» ، وليس هو في «صحيح ابن حبان» يقيناً ، لا في «الإحسان» ولا في «الموارد» . ولم أره في «مستدرك الحاكم» بعد البحث عنه في مظانِّه ، والاستعانة عليه بالفهارس الخاصة والعامة .

وذكر في ترجمة (محمود بن مسلمة) من «الإصابة» أنه ورد في «زيادات المغازي» ليونس بن بكير عن الحسين بن واقد عن عبدالله بن بريدة : أخبرني أبي قال :

لما كان يوم خيبر ؛ أخذ اللواءَ أبو بكر ، ثم عمر ، فلم يفتح لهما ؛ وقتل محمود ابن مسلمة . وهو عند أحمد عن زيد بن الحباب عن الحسين نحوه .

فأقول : ليس عند أحمد هذه الفائدة ، وهي : «وقتل محمود بن مسلمة» . والله سبحانه وتعالى أعلم .

٣٢٤٥ ـ (صدَقَ الخبيثُ . يعني : الجنيَّ في قوله : يُجيرُ الإنسَ من الجنِّ آيةُ ﴿الكرسيِّ﴾) .

أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٣/٩٦٠) ، وابن حبان (١٧٢٤) ، والحارث في «زوائده» (ق١٢٥/٢) ، وأبو الشيخ في «العظمة» (٥/١٦٥٠) ، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (ص٥٢٥) ، وكذا البيهقي في «الدلائل» (١٠٨/٧ ـ ١٠٩) ، والبغوي في «شرح السنة» (٤٦٢/٤ ـ ٤٦٣) من طرق عن الأوزاعي قال : حدثنا يحيى بن أبي كثير قال : حدثني ابن أُبيّ : أن أباه أخبره :

أنه كان لهم جُرن فيه تمر ، وكان أبي يتعاهده ، فوجده ينقص ، فحرسه ، فإذا هو بدابة تشبه الغلام المحتلم ، قال : فسلمتُ ، فرد السلام ، فقلت : من أنت أجن أم إنس؟ قال : جن ! قال : فناولني يدك ، فناولني يده ، فإذا هي يد كلب وشعر كلب . قال : هكذا خلق الجن؟ قال : لقد علمتِ الجن ما فيهم أشد مني . قال له أبي : ما حملك على ما صنعت؟ قال : بلغنا أنك رجل تحب الصدقة ، فأحببنا أن نصيب من طعامك . قال أبي : فما الذي يجيرنا منكم؟ قال : هذه الآية : آية ﴿الكرسي﴾ . ثم غدا إلى النبي ﷺ ، فأخبره ، فقال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد متصل مسلسل بالتحديث ، رجاله كلهم ثقات ؛ غير ابن أبي بن كعب ، وقد كان لأُبيٍّ ثلاثةٌ من الولد : محمد ، والطفيل ـ وبه يكنى ـ ،

وعبدالله ؛ والأولان ثقتان معروفان ، فإن كان السند دار على أحدهما فهو صحيح ، وإلا ؛ فعبدالله غير معروف إلا في هذا الحديث فيما رواه أبو يعلى في «مسنده الكبير» كما ذكر الحافظ في «النكت الظراف» (٣٨/١) ، أخرجه عن أحمد بن إبراهيم الدَّورقي عن مبشر بن إسماعيل عن الأوزاعي بهذا الإسناد ، لكن قال :

«عن عبدالله بن أبي بن كعب ؛ أن أباه أخبره» .

وأقول : الدورقي هذا ثقة حافظ ، لكني أرى أنه شذ هو أو شيخه مبشر بن إسماعيل في هذه التسمية ، وذلك لأمور ثلاثة يقطع الواقف عليها بشذوذها :

١ ـ أنه خالف عبدالحميد بن سعيد ـ شيخ النسائي ؛ وقد وثقه بقوله : لا بأس به ـ ، فقال : حدثنا مبشر . . . فذكره دون التسمية .

٢ ـ إذا لم نقل بأن الدورقي هو الذي شذ ـ لما ذكرتُ من حفظه ، ولأن عبدالحميد بن سعيد دونه في الحفظ ؛ كان لا بد من القول بأن الذي شذ هو مبشر ابن إسماعيل هذا ؛ لأنه خالف الجماعة ، وهم الوليد بن مسلم عند ابن حبان وأبي الشيخ والبغوي ، وهِقْل بن زياد عند الحارث وأبي نعيم ، والوليد بن مَزيد عند البيهقي . وإن مما لا ريب فيه أن رواية الجماعة أقوى من رواية الفرد ، ولا سيما إذا وافقهم أحياناً ، كما هو الواقع هنا .

٣ ـ قد جاء الحديث من طريق آخر عن يحيى بن أبي كثير بإسناد آخر عن أُبيّ بن كعب سمى ابنه (محمداً) ، فقال معاذ بن هانئ : حدثنا حرب بن شداد : حدثني يحيى : حدثنا الحضرمي بن لاحق التميمي قال : حدثني محمد بن أبي ابن كعب قال : كان لجدي جرن . . .

أخرجه النسائي (٩٦١) هكذا : «كان لجدي . . .» وهذا معناه ـ كما هو ظاهر ـ

أن (محمد بن أبي بن كعب) ـ كما وقع في السند ـ ليس ابنه وإنما حفيده .

ويؤيده رواية أبي داود الطيالسي قال : حدثنا حرب بن شداد ؛ به غير أنه قال : عن محمد بن عمرو بن أبي كعب عن جده أبي بن كعب أنه كان له جرن . . . فوافقه في (الجد) وزاد عليه ، فسمى أبا محمد (عَمراً) .

أخرجه الحاكم (١/٥٦١ ـ ٥٦٢) ، ومن طريقه : البيهقي (٧/١٠٩) .

وخالف حرباً : أبانُ بن يزيد فقال : عن يحيى بن أبي كثير عن الحضرمي بن لاحق عن محمد بن أبي بن كعب عن أبيه : كان له جرن . . .

أخرجه الطبراني (١/١٦٩/٥٤١) . وقال المنذري (١/٢٣٢) : «إسناده جيد» .

وقد ذكر هذين الوجهين من الاختلاف الإمام البخاري في ترجمة (محمد ابن أبي بن كعب) من «التاريخ» (١/١/٢٧) ، كما ذكر رواية الوليد بن مسلم المتقدمة عن الأوزاعي ، وفيها إبهام اسم (ابن أُبي بن كعب) .

وهذا اختلاف شديد يقف الباحث أمامه حيران لا يستطيع الجزم بشيء منه ! وإن كان لا بد من إبداء رأيي فيه ، فإني أرى أن رواية من قال : (محمد بن أبي بن كعب : كان لجدي . . .) أرجح ؛ لأنها متفقة مع رواية الطيالسي التي جعلت (أبي ابن كعب) جَدّاً لـ (محمد بن أبي بن كعب) ؛ غاية ما في الأمر أنها سمت ابن أبي بن كعب (عَمراً) ، وهي زيادة من ثقة ـ بل وحافظ ـ وهو الإمام الطيالسي صاحب «المسند» ، وزيادة الثقة مقبولة كما هو معلوم .

هذا رأيي ، ولكني لم أجد في الحفاظ المتقدمين من احتفل به ، مثل الحافظ المزي والعسقلاني ؛ فإنهما لم يترجما في «التهذيب» إلا لـ (محمد بن أبي بن كعب) ؛ لأنه هو المسمى عند النسائي دون (محمد بن عمرو بن أبي) كما تقدم ، فقالا :

«محمد بن أبي بن كعب الأنصاري أبو معاذ المدني ، ويقال : محمد بن فلان ابن أبي . .» .

فأشارا بقولهما : «فلان» إلى (عمرو) ، وإلى أن ذكره بين (محمد) و(أبي بن كعب) لا يصح . وعمدتهم في ذلك ـ والله أعلم ـ قول أبي حاتم في ترجمة (محمد بن أبي) من «الجرح» (٢٠٨/٢/٣) :

«روى عن أبيه ، روى عنه بُسْر بن سعيد والحضرمي بن لاحق وابنه معاذ بن محمد ، **جعله البخاري اسمين** ، فسمعت أبي يقول : هما واحد ، روى الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عنه . وروى حرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير عن الحضرمي بن لاحق عنه» .

وإن مما يلفت النظر اختلاف الترجمة بين «تهذيب المزي» و«تهذيب العسقلاني» ؛ فإن الأول قال : «روى عن جده» ! ثم يذكر عن الواقدي أن محمد ابن أبي بن كعب كان فيمن قتل يوم الحرة سنة ثلاث وستين ! فلعل قوله : «عن جده» سبق قلم منه .

ومن ذلك أن أبا حاتم الذي أنكر على البخاري جَعْلَ الاسم اسمين ، وجزم هو بأنهما واحد كما تقدم ، فإنه مع ذلك ترجم ترجمة خاصة لمحمد بن عمرو بن أبي ابن كعب الأنصاري ، وقال :

«روى عن أم الطفيل امرأة أبي بن كعب ، روى عنه محمد بن عبدالرحمن ابن سعد بن زرارة» .

وسبقه إلى ذلك البخاري (١٩٢/١/١) ، وتبعهما ابن حبان ، فذكره في «الثقات» بهذه الرواية .

فاتفاق أبي حاتم مع البخاري في هذه الترجمة قد كشف لي أن إنكاره المشار إليه ليس يعني أنه ليس هناك ترجمة ثانية باسم (محمد بن عمرو بن أبي) ، وإنما يعني ـ والله أعلم ـ أنه ليس هناك آخر روى حديث (الجَرِين) غير (محمد بن أبي بن كعب) ، أي : أنه يرجح أنه صاحب هذا الحديث ، وليس (محمد بن عمرو بن أبي) .

وحينئذ يرد إشكال آخر ، وهو : أين ما عزاه أبو حاتم إلى البخاري من «جعل الاسم اسمين» وتراجمهما لـ (المُحَمَّدَيْنِ) متشابهة تماماً؟ ذلك مما لم يتبين لي ، ﴿وفوق كل ذي علم عليم﴾ !

وبهذه المناسبة أقول :

ومما لاحظته في ترجمة (محمد بن عمرو بن أبي) في الكتب الثلاثة : أن (امرأة أبي) لم تكن مسماة أو مكنية عند البخاري وابن حبان (٣٦٨/٧) ، فتوهم هذا الأخير أنها تابعية ؛ فأورد (محمداً) هذا ـ الراوي عنها ـ في (طبقة أتباع التابعين) ، وهذا من أوهامه ـ رحمه الله ـ ! فإن المرأة هي (أم الطفيل) كما صرح ابن أبي حاتم في ترجمة (محمد) هذا ، وهي صحابية معروفة مترجمة في «الصحابيات» ، ومنهم ابن حبان في «كتاب الثقات» (٤٦٠/٣) ، ولها حديث في «مسند أحمد» (٣٧٥/٦ ـ ٣٧٦) في قصة سبيعة الأسلمية ، أنها تتزوج إذا وضعت . وعليه ؛ يكون محمد بن عمرو تابعيّاً .

وإن مما يرجح ذلك : أن الراوي عنه (محمد بن عبدالله بن سعد بن زرارة) هو نفسه من التابعين وثقاتهم ؛ ، فقد روى عن بعض الصحابة ، وعن بعض التابعين ، ولذلك أورده ابن حبان في الطبقتين : (التابعين) و(أتباعهم) (٣٧٥/٥ و٣٧٢/٧) ، إذا كان هذا حال التلميذ ؛ فيندر جدّاً أن يكون شيخه من (أتباع التابعين) ، فتأمل !

والذي يتبين لي من هذا البحث ـ وقد طال أكثر مما كنت أتصور ـ : أنه لم

يتبين لي أن (ابن أبي بن كعب) هو (محمد) الابن ، أم (محمد) الحفيد ! مع جزم الحافظ العسقلاني بأنه الأول ، وقد وثقه ابن سعد (٧٦/٥) وابن حبان أيضاً كما تقدم ، والآخر لم يوثقه غير ابن حبان .

ومع ذلك كله ؛ أرى أن الحديث صحيح ثابت ؛ لأن ابن أُبيّ ـ مع كونه ابن صحابي جليل ـ وقد روى عنه على الأقل ثقتان : يحيى بن أبي كثير ، والحضرمي ابن لاحق ، وقد صحح الحاكم والذهبي هذا الحديث ، وسكت عنه ابن كثير (٣٠٥/١) والسيوطي في «الدر» (٣٢٢/١) . والله أعلم .

(تنبيه) : أورد السيوطي الحديث في «الدر» بزيادة في آخره نصها :

« . . آية الكرسي التي في سورة البقرة ، من قالها حين يمسي أجير منا حتى يصبح ، ومن قالها حين يصبح أجير منا حتى يمسي ، فلما أصبح أتى رسول الله ﷺ . . .» الحديث ، وعزاه لمن سبق ذكرهم حاشا الحارث ! وليست عند أحد منهم هذه الزيادة ، فيحتمل أن تكون في «مسند أبي يعلى الكبير» ، وقد ذكرت إسناده نقلاً عن الحافظ ، وبينت ما فيه من الشذوذ والمخالفة في السند ، فمن المحتمل أن تكون هذه الزيادة عنده ؛ فإني لم أقف على متنه عنده ، وهي على كل حال زيادة شاذة . والله أعلم .

٣٢٤٦ ـ (تَغْزونَ جزيرةَ العربِ فيفتَحُها اللهُ ، ثمَّ فارسَ فيفتَحُها اللهُ ، ثمّ تغزونَ الرّومَ فيفتَحُها اللهُ ، ثمّ تغزونَ الدجَّالَ فيفتَحُه اللهُ) .

أخرجه مسلم (١٧٨/٨) ، وابن ماجه (٤٠٩١) من طريق ابن أبي شيبة ـ وهذا في «المصنف» (١٤٦/١٥ ـ ١٤٧) ـ ، وأحمد (١٧٨/١) ، وكذا البخاري في «التاريخ» (٨١/٢/٤ ـ ٨٢) ، وابن أبي عاصم أيضاً في «الآحاد» (٦٤٢/٤٦٢/١) من طريق

ابن أبي شيبة والحاكم (٣/٤٣٠ ـ ٤٣١) من طرق عن عبدالملك بن عمير عن جابر ابن سمرة عن نافع بن عتبة بن أبي وقاص ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ .

وله في «مسند أحمد» (٤/٣٣٧ ـ ٣٣٨) طريقان آخران عن ابن عمير ، أحدهما من طريق المسعودي عن عبدالملك به ـ وهذه عند ابن أبي عاصم أيضاً (٦٤٣) ـ ، لكن وقع فيه مكان (عبدالملك) : (عبدالله بن عمير) ، ولعله خطأ مطبعي ـ ، ومع ذلك قال المعلق الفاضل عليه :

«إسناده صحيح رجاله رجال الصحيح» !

وفاته أن المسعودي هذا كان اختلط ، وأنه لم يرو له الشيخان إلا البخاري تعليقاً ، فهو صحيح بالطرق الأخرى .

وخالفها يونس بن أبي إسحاق فقال : عن عبدالملك بن عمير عن جابر بن سمرة عن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص مرفوعاً بلفظ :

«يظهر المسلمون على جزيرة العرب . . .» الحديث نحوه .

أخرجه الحاكم أيضاً (٣/٣٩٥) ؛ فجعل مكان (نافع بن عتبة) : (هاشم بن عتبة) ! وأظنه من أوهام يونس هذا ؛ فإنه مع كونه من رجال مسلم ، فقد قال الحافظ فيه :

«صدوق يهم قليلاً» .

وإن مما يؤكد ذلك ـ وهو أن الحديث من مسند (نافع) وليس من مسند (هاشم) ـ : أن سماك بن حرب قد تابع ابن عمير على الصواب ، فقال شعبة : عنه عن جابر بن سمرة به .

أخرجه ابن حبان (٨/٢٨٥/٦٧٧٠ ـ الإحسان) .

وثمة مخالفة أخرى من يونس هذا أو ممن دونه ـ وهو بها أولى ـ ؛ فقال البزار في «مسنده» (١٨٤٧/٣٥٧/٢) : حدثنا علي بن المنذر : ثنا محمد بن فُضيل : ثنا يونس بن عمرو ـ وهو يونس بن أبي إسحاق ـ عن عبدالله بن جابر عن ابن أخي سعد بن مالك عن سعد مرفوعاً باللفظ المذكور آنفاً . وقال البزار :

«لا نعلمه يروى عن سعد إلا بهذا الإسناد ، وعبدالله لا نعلم روى عنه إلا يونس بن عمرو» !

قلت : كذا قال ! ويظهر لي أنه الذي في «ثقات ابن حبان» (١٨/٥) :

«عبدالله بن جابر بن عبدالله الأنصاري المدني أخو محمد وعبدالرحمن ابني جابر . روى عنه سعيد المقبري» .

وكذا في «تاريخ البخاري» وكتاب ابن أبي حاتم ، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً .

لكن ذكره في هذا الإسناد يبدو أنه وهم آخر ليونس السبيعي ، وكذلك جعله الحديث من مسند (سعد بن مالك) ـ وهو : سعد بن أبي وقاص ـ ، وإنما هو من مسند أخيه : (نافع بن عتبة بن أبي وقاص) للطرق المتقدمة ، ولمتابعة سماك ، وعزاها الحافظ في «الإصابة» لابن عساكر ! وهو الذي صوبه البغوي وابن السكن ؛ كما نقله الحافظ في ترجمة (هاشم) هذا .

(تنبيه) : عزا الأخ الفاضل أبو إسحاق الحويني في تعليقه على «مسند سعد ابن أبي وقاص» (١٥٩/٢٤٠) حديث عبدالله بن جابر لابن أبي عاصم في «الآحاد» ! وهذا وهم ، وإنما عنده حديث عبدالملك بن عمير فقط كما سبق .

وكذلك قوله في (عبدالله بن جابر) : «مجهول» ، ولعل مستنده في ذلك قول

الهيثمي في «المجمع» (١٤/٦) : «رواه البزار ، وفيه من لم يُسَمَّ» !

يشير إلى عبدالله هذا ؛ فإن سائر رواته مترجَمون في «التهذيب» ، فكأن الهيثميَّ لم يقف عليه في الكتب الثلاثة ، وبخاصة منها «الثقات» لابن حبان ، وهذا عجيب منه - رحمه الله - ! فإنه كانت له به عناية خاصة ، فإنه رتبه على حروف المعجم ، بحيث يسهل على الباحث الحصول على الراوي بيسر . ولكن جل من قال : ﴿لا يضل ربي ولا ينسى﴾ .

٣٢٤٧ - (ذَكِّرهُ باللهِ ثلاثَ مرّاتٍ ؛ فإنْ أَبَى فقاتِلهُ ، فإنْ قتلكَ ؛ فأنتَ في الجنةِ ، وإنْ قتلتَهُ ؛ فإنَّه في النّارِ . يعْني : العاديَ على الغيرِ) .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (١٩٨/١/٤ - ١٩٩) ، والبيهقي في «السنن» (٣٣٦/٨) ، وأحمد (٤٢٢/٣) ، والبزار (١٨٦٤/٣٦٥/٢) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨٣/٣٩/١٩) من طريق عبدالعزيز بن المطلب عن أخيه الحكم عن أبيه المطلب بن حَنْطَبٍ عن قُهَيْد الغفاري قال :

سأل سائل النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ! إنْ عدا عليّ عادٍ؟ فقال له النبي ﷺ : «ذكِّره بالله - وأمره بتذكيره - ثلاث مرات . . .» الحديث .

وقال البيهقي :

«كذا قال !» .

يشير إلى أن فيه علة ، وقد أفصح عنها البخاري ؛ فقال عقبه :

«هذا مرسل» .

وأما الهيثمي ؛ فتكلم عليه كلاماً مجملاً كغالب عادته ، فقال - بعد ما عزاه لأحمد والبزار والطبراني (٢٤٥/٦) - :

«ورجالهم ثقات» .

فأقول : نعم ، لكن فيه ثلاث علل :

الأولى : عنعنة المطلب بن جنطب ؛ فإنه كثير التدليس .

الثانية : الاختلاف في صحبة (قُهَيْد بن مُطَرِّفٍ) . ولما ذكره ابن حبان في الصحابة في كتابه «الثقات» ؛ قال (٣٤٨/٣) :

«يقال : إن له صحبة» .

وكذا قال غيره ، ولذلك أعاد ابن حبان ذكره في «ثقات التابعين» (٣٢٦/٥) . ولم يذكر الحافظ في «الإصابة» أو غيره ما يدل على صحبته غير هذا الحديث ، وحكى الاختلاف فيه ، وبينه في «التهذيب» على نحو ما يأتي ، وليس في كل ذلك ما يفيد صحبته ، ولذلك أعله البخاري بالإرسال كما تقدم ، يشير بذلك إلى ترجيح عدم صحبته .

الثالثة : أن المطلب بن حنطب قد خولف في إسناده من مولاه عمرو بن أبي عمرو ، فقال : عن قُهيْد بن مطرف عن أبي هريرة . . . فزاد في السند (أبا هريرة) ؛ فوصله .

أخرجه البخاري أيضاً عن شيخه إسماعيل بن أبي أويس : حدثني ابن وهب عن يحيى بن عبدالله بن سالم عن عمرو مولى المطلب .

قلت : وهذا إسناد جيد رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير (قهيد) ، وهو ثقة كما تقدم .

وفي إسماعيل كلام لا يضر ، ولا سيما وقد توبع ، فرواه الليث بن سعد عن

يزيد بن الهاد عن عمرو [مولى المطلب] عن[1] قهيد بن مطرف به .

أخرجه البخاري أيضاً وابن حبان في ترجمة (قهيد) من «الثقات» (٣٢٦/٥) والمزي في «التهذيب» (١٩٥/٢٢) من طريق عبدالله بن صالح : حدثني الليث به .

وإسناده صحيح أيضاً ؛ لكن اختلف في إسناده عن الليث على وجوه ثلاثة : هذا أحدها .

الثاني : قال أحمد (٣٣٩/٢) ، والنسائي في «السنن الكبرى» (٣٠٨/٢/ ٣٢٤٥) : أخبرنا قتيبة بن سعيد قال : ثنا الليث عن ابن الهاد عن عمرو بن قهيد الغفاري عن أبي هريرة .

وتوبع قتيبة ، فقال أحمد أيضاً : ثنا يونس : ثنا ليثٌ به .

الثالث : رواه شعيب بن الليث قال : أنبأنا الليث عن ابن الهاد عن قهيد بن مطرف به ؛ فأسقط (عمراً) من بين ابن الهاد وقهيد .

أخرجه النسائي أيضاً (٣٥٤٦) ، والبيهقي أيضاً ؛ لكنه قرن مع (شعيب) (عبدالله بن عبدالحكم) .

وتابعهما أبو سلمة الخزاعي : ثنا ليث به ؛ إلا أنه لم يسم (قهيداً) فقال : (ابن مطرف) . أخرجه أحمد (٣٦٠/٢) . وقال البيهقي عقبه :

«كذا وجدته ، والصواب : عن ابن الهاد عن عمرو بن أبي عمرو عن قهيد» .

يعني كما في الوجه الأول ، وتبعه على ذلك الحافظان : المزي والعسقلاني ؛

---

(١) وقع في «التاريخ» : (بن) مكان (عن) ، وهو خطأ مطبعي فيما أظن ، ويؤيده الزيادة التي بين المعكوفتين ، وهي لابن حبان ، وتصويب المزي والعسقلاني الآتي ذكره قريباً إن شاء الله .

فقال الأول في «التهذيب» (٢٢/١٩٥) :

«وهذه الرواية هي الصواب إن شاء الله تعالى ، ورواية قتيبة ومن تابعه وهم . والله أعلم» .

وزاد العسقلاني ، فقال :

«هكذا رواه ابن وهب عن يحيى بن عبدالله بن سالم عن يزيد[١] عن عمرو» .

قلت : وهذه الزيادة ضرورية جداً ؛ لأنه بدونها لا يظهر التصويب المذكور ، كيف وابن صالح قد خالفه جمع ، الواحد منهم مثل (قتيبة) أرجح منه ، فكيف بهم مجتمعين؟!

إلا أن هذا يقال لو كانوا متفقين على مخالفته ، أما والواقع أنهم اختلفوا هم أنفسهم على الليث ، فلم يبق لمخالفتهم إياه تلك القوة .

وتوضيحه : أننا بيَّنا أن الوجه الثاني قد اتفق مع الوجه الرابع على تسمية شيخ ابن الهاد (عمراً) ، بينما الوجه الثالث أسقطه ، فكان شاذاً ؛ لأن زيادة الثقة مقبولة ، وهم ابن صالح وقتيبة ويونس ـ وهو ابن محمد المؤدب ـ .

وبعد هذا الإسقاط بقي التعارض بين رواية ابن صالح من جهة ـ وهي التي قال فيها ابن الهاد : عن (عمرو مولى المطلب) عن قهيد ـ وبين رواية قتيبة ويونس التي قال فيها ابن الهاد : عن (عمرو بن قهيد) ، فخلط بين الراوي والمروي عنه فجعلهما اسماً واحداً من جهة أخرى ، فكان لا بد من المراجحة بينهما ، فلما

---

(١) كذا في «التهذيب» ؛ بذكر (يزيد) بين ابن سالم وعمرو . وتقدم مني نقلاً عن «تاريخ البخاري» بإسقاطه من بينهما ، ولا أدري الصواب منهما ، والغريب أن المزي قد ذكر في ترجمة ابن سالم أنه روى عن كلٍّ من عمرو ، ويزيد !

وجـدوا رواية ابن سـالـم شـاهدة لرواية ابن صـالح ، وهي من غـيـر طريق الليث المضطربة ، فجعلوها مرجحة .

وبعبارة أخرى ـ لتقريب وجه ذلك التصويب ـ أقول :

اعتبار حديث الليث مضطرباً بتلك الوجوه الثلاثة ، والاعتماد على رواية ابن سالم السالمة من الاضطراب ، ثم أخذوا الوجه الأول من حديث الليث الموافق لها تقوية لها .

هذا ما عندي بيِّنته ؛ و﴿**لا يكلف الله نفساً إلا وسعها**﴾ ، فإن أصبت فبفضل الله ، وإن أخطات فمن نفسي ، سائلاً المولى أن يغفر لي خطئي وعمدي ، وكل ذلك عندي ؛ إنه هو الغفور الرحيم .

وخلاصة ما تقدم : أن الحديث روي عن قهيد مرسلاً ، وعنه عن أبي هريرة مسنداً ـ وهو الصواب ـ ، وأن إسناده صحيح .

وقد جاء من طريق آخر ، يرويه العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال :

جاء رجل إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي؟ قال : «فلا تعطه مالك» . قال : أرأيت إن قاتلني؟ قال : «قاتله» . قال : أرأيت إن قتلني؟ قال : «فأنت شهيد» . قال : أرأيت إن قتلته؟ قال : «هو في النار» .

أخرجه مسلم (١/٨٧) ، وأبو عوانة في «صحيحه» (١/٤٣) ، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/٥٠) ، والبيهقي في «السنن» (٣/٢٦٥ ـ ٢٦٦ و٨/٣٣٥ ـ ٣٣٦) .

وله شاهد من حديث قابوس بن مخارق عن أبيه قال :

جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : الرجل يأتيني فيريد مالي؟ قال : «ذكِّره

بالله» . قال : فإن لم يذَّكر؟ قال : «فاستعن عليه مَن حولك من المسلمين» ، قال : فإن لم يكن حولي أحد من المسلمين؟ قال : «فاستعن عليه بالسلطان» . قال : فإن نأى السلطان عني؟ قال :

«قاتل دون مالك حتى تكون من شهداء الآخرة ، أو تمنع مالك» .

أخرجه النسائي (٣٥٤٤) ، والبيهقي (٣٣٦/٨) ، وأحمد (٢٩٤/٥ و٢٩٤ ـ ٢٩٥) .

قلت : وإسناده حسن .

٣٢٤٨ ـ (وما سبيلُ اللهِ إلاّ مَنْ قُتِلَ؟! مَنْ سعَى على والديهِ ؛ ففي سبيلِ اللهِ ، ومَن سعَى على عيالهِ ؛ ففي سبيلِ اللهِ ، ومَن سعَى على نفسِهِ ليُعِفَّها ؛ ففي سَبيلِ اللهِ ، ومَن سعَى على التّكاثر ؛ ففي سبيل الشيطان . وفي روايةٍ : الطاغوتِ) .

أخرجه البزار في «مسنده» (١٨٧١/٣٧٠/٢ ـ الكشف) ، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٤٣٧٢/٢٥٤/١) ، ومن طريقه : أبو نعيم في «الحلية» (١٩٦/٦ ـ ١٩٧) ، والبيهقي في «السنن» (٢٥/٩) و«الشعب» (٨٧١١/٤١٢/٦ و٢٩٩/٧/ ١٠٣٧٧) من طريق أحمد بن عبدالله : ثنا رِياح بن عمرو : ثنا أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال :

بينما نحن جلوس مع رسول ﷺ ؛ إذ طلع علينا شاب من الثَّنِيَّةِ ، فلما رأيناه (وفي رواية : رميناه) بأبصارنا ؛ قلنا : لو أن هذا الشاب جعل شبابه ونشاطه وقوته في سبيل الله ! قال : فسمع مقالتنا رسول الله ﷺ ، فقال : . . . فذكره ـ والسياق للبيهقي ـ وقال الطبراني :

«لا يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد ، تفرد به أحمد» .

قلت : وهو ثقة حافظ ، وكذلك من فوقه ؛ غير (رياح) - بالمثناة من تحت - ، قال أبو زرعة :

«صدوق» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٦/٣١٠) . وقال في «الميزان» :

«رجل سوء . قاله أبو داود . قلت : هو من زهاد المبتدعة بالكوفة . روى عن مالك بن دينار . وعنه روح بن عبدالمؤمن ، قال أبو زرعة : صدوق وقال أبو عبيد الآجري[1] : سألت أبا داود عنه؟ قال : هو ، وأبو حبيب ، وحبان الجريري ، ورابعة رابِعَتُهم في الزندقة» !

قلت : وكذا في «اللسان» لم يزد عليه شيئاً ، وإني لأرى تبايناً شاسعاً بين قول أبي داود هذا ، وقول أبي زرعة وابن حبان ، ومع هذا ؛ فإني أرى في قول أبي داود مبالغة غير محمودة ، وإن كان قصده التنفير أو التحذير من بدعته التي أشار إليها الذهبي ! والظاهر أنه يعني غلوَّه في الزهد والعبادة ، وقد روى له أبو نعيم في «الحلية» (٦/١٩٢ - ١٩٧) غرائب وعجائب ، منها قوله : «سمعت مالك بن دينار يقول : لا يبلغ الرجل منزلة الصديقين حتى يترك زوجته كأنها أرملة ، ويأوي إلى مزابل الكلاب» ! ونقله الذهبي في ترجمته من «السير» (٨/١٧٤) ، وسكت عنه على خلاف عادته في مثل هذه الطامة المخالفة لهدي سيد الأنبياء والصديقين عليه الصلاة والسلام ! بل إن هذا ينافي حديثه هذا الذي جعل السعي على

---

(١) «سؤالات الآجري» (٣٢١/٣٢١) ، ووقع فيه : (وأربعة) مكان : (ورابعة) ! فليصحح من هنا .

العيال من سبيل الله كما هو ظاهر ، ومنه أستظهر أن الرجل لم يكن داعية إلى بدعته ، وإلا ؛ لما روى من الحديث ما يهدمها ، فهو في الرواية صدوق كما قال أبو زرعة ـ رحمه الله ـ .

هذا ؛ وللحديث شواهد كثيرة عن غير واحد من الصحابة ، منهم : عبدالله بن عمر نحوه .

أخرجه البيهقي في «السنن» (٤٧٩/٧) و«الشعب» (٨٧١٠/٤١٢/٦) من طريق شريك عن الأعمش عن مَغْراء العَبْدي عنه .

وهذا إسناد حسن في الشواهد على الأقل ، و(مغراء) وثقه ابن حبان والعجلي ، وروى عنه جمع .

ومنها : عن كعب بن عُجْرة ؛ يرويه إسماعيل بن مسلم المكي عن الحكم بن عتيبة عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عنه .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٨٢/١٢٩/١٩) و«الصغير» (١٩٣ ـ هند) و«الأوسط» (٦٨٣٥) ، و(٢٨٦٢/١٦٩/٥ مجمع البحرين) ؛ وقال :

«لا يروى عن كعب إلا بهذا الإسناد» .

قلت : وهو ضعيف ، لضعف إسماعيل بن مسلم المكي ، ووهم المنذري (٤/٣) وتبعه الهيثمي (٣٢٥/٤) فقالا ـ واللفظ لهذا ـ :

«رواه الطبراني في الثلاثة ، ورجاله رجال الصحيح» !

والظاهر أنهما توهما (إسماعيل) هذا (إسماعيل بن مسلم العبدي البصري) ؛ فإنه ثقة ومن طبقة الأول !

ومنها : عن إبراهيم بن ميسرة أن أعرابيّاً طلع على أصحاب رسول الله ﷺ . . . الحديث مثل حديث الترجمة :

أخرجه حسين بن حسن المروزي في «البر والصلة» (١٥٦/٣١ ـ مخطوط) قال : أخبرنا عبدالوهاب الثقفي قال : حدثنا أيوب عنه .

قلت : وهذا إسناد صحيح مرسل .

ثم تبين أنني كنت خرجت الحديث فيما تقدم برقم (٢٢٣٢) ، ولكن في تخريجه هنا فوائد جديدة لم تذكر هناك . وما قُدِّرَ كان .

٣٢٤٩ ـ (أَمَا ترضَى أنْ أكونَ أنا أَبوكَ ، وعائشةُ أمّكَ؟ قاله لبشْرِ ابنِ عَقْرَبَةَ حينَ بكَى لاستشهادِ أبيهِ) .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (٧٨/٢/١) ومن طريقه : ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٧٧/٣) : قال لي عبدالله بن عثمان بن عطاء : حدثنا حُجْرُ بن الحارث الغَسَّاني قال : سمعت عبدالله بن عوف القاريَّ قال : سمعت بِشْرَ بن عقربة يقول :

استُشهد أبي مع النبي ﷺ في بعض غزواته ، فمر بي النبي ﷺ وأنا أبكي ، فقال لي :

«اسكت ، أما ترضى . . .» الحديث .

ثم أخرجه ابن عساكر من طريق أخرى عن عبدالله بن عثمان ، لكنه قال :

عبدالله بن محمد بن عثمان بن عطاء به ؛ دون قوله : «اسكت» ، وذكر مكانها :

«يا حبيب ! ما يبكيك؟ أما ترضى . . .» .

قلت : وهذا إسناد حسن أو قريب من الحسن ؛ رجاله ثقات ليس فيهم من تُكُلِّمَ فيه سوى شيخ البخاري (عبدالله بن عثمان) ، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات» (٣٤٧/٨) ، وكذلك ذكر الذين فوقه ، ولكنه قال في هذا الشيخ :

«يُعتبر حديثه إذا روى عنه غير الضعفاء» .

هكذا وقع فيه : (عنه) ! وفي «تهذيب العسقلاني» - عن «الثقات» - :

(عن) . ولعله أصح ؛ لأنه المعهود من كلام ابن حبان في مثل هذا الراوي .

وعلى كل حال ؛ فهذا الحديث معتبر ؛ لأن شيخه (حُجر بن الحارث) ثقة . والراوي عنه الإمام البخاري ، وقد أورده في «التاريخ» ، ولم يضعفه ، وأما أبو حاتم فقال :

«صالح» .

وقال الذهبي في «الكاشف» .

«ليس بذاك» .

ولكن مما يقوي حديثه هذا : أن له طريقين آخرين :

الأول : يرويه أبو الأسعد (أو أبو الأسود) - من ولد بشير بن عقربة الجهني ، وكان ينزل (عسقلان) في (الرملة) في قرية (طور) - ، عن أبيه عن جده عن بشير ابن عقربة الجهني قال :

لقيت رسول الله ﷺ يوم أحد ، فقلت : ما فعل أبي؟ فقال :

«استشهد رحمة الله عليه» ، فبكيت ، فأخذني فمسح رأسي ، وحملني معه وقال : . . . فذكره .

أخرجه البزار في «مسنده» (٢/٣٨٥/١٩١٠) ، وقال :

«لا نعلمه يروى إلا بهذا الإسناد» !

قلت : قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/١٦١) :

«وفيه من لا يعرف» .

قلت : وفاتَ البزارَ الإسنادُ الأول .

والطريق الآخر : يرويه ابن عساكر أيضاً من طريق **عقبة بن عقبة** (!) بن عبدالله بن بشير بن عقربة عن **أبيه** عن **جده** عبدالله بن بشير قال : سمعت أبي يقول :

قتل أبي عقربة يوم أحد . . . الحديث .

قلت : وهذا إسناد مجهول ؛ مَنْ دون بشير لم أعرفهم .

الصوت الإلهي والإيمان به

٣٢٥٠ ـ (يقولُ اللهُ عزّ وجلّ يومَ القيامةِ : يا آدمُ ! فيقولُ : لبَّيكَ ربَّنا ! وسعدَيك ، فيُنادَى بصوتٍ : إنَّ اللهَ يأمُركَ أنْ تُخرجَ مِن ذرِّيتكَ بَعْثاً إلى النّارِ . قال : يا ربِّ ! وما بعْثُ النّارِ؟ قال : مِنْ كلِّ ألفٍ ـ أُراه قالَ ـ : تِسْعَ مِئَةٍ وتسعةً وتسعينَ ، فحينئذٍ تضعُ الحاملُ حمْلها ، ويشيبُ الوليدُ ، ﴿وترى الناسَ سُكارى وما هُمْ بِسُكَارى ولكنَّ عذابَ اللهِ شديدٌ﴾ . فشقَّ ذلكَ على النّاسِ حتّى تغيَّرتْ وجوهُهُم ، فقالَ النبيُّ ﷺ : مِن يأجوجَ تَسْعَ مئةٍ وتسعةً وتسعينَ ، ومنكم واحدٌ . ثم أنتُم في

الناسِ كالشعرةِ السوداءِ في جنْبِ الثورِ الأبيضِ ، أو كالشعرةِ البيضاءِ في جنْبِ الثورِ الأسودِ ، وإنِّي لأرجُو أنْ تكونُوا رُبُع أهلِ الجنَّةِ ؛ فكبَّرنا ، ثمَّ قالَ : ثُلُثَ أهْلِ الجنَّة ؛ فكبَّرنا ، ثمَّ قالَ : شَطْرَ أَهْل الجنَّة ؛ فكبَّرنا) .

أخرجه البخاري (٥/٢٤١) ، ومسلم (١/١٣٩) ، وأحمد (٣/٣٢ ـ ٣٣) من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً - والسياق للبخاري - .

وعزاه شيخ الإسلام ابن تيمية في بعض فتاويه (٣/١٧٠ ـ مجموع الفتاوى) لـ «الصحيحين» بهذا اللفظ : «فينادى بصوت» ! وهو تساهل ؛ لأنه ليس عند مسلم لفظ الصوت[1] .

وقد أعله أبو الحسن بن الفضل بقوله : إنه تفرد به حفص بن غياث عن الأعمش بهذا اللفظ ! ولكن رده الحافظ ابن حجر بقوله في «الفتح» (١٣/٣٨٦) :

«وليس كما قال ؛ فقد وافقه عبدالرحمن بن محمد المحاربي عن الأعمش . أخرجه عبدالله بن أحمد في كتاب «السنة» عن أبيه عن المحاربي» .

قلت : وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله في حديث له بلفظ : «فينادي بصوت يسمعه من بَعُدَ كما يسمعه من قَرُبَ . .» .

وهو حديث صحيح ، علقه البخاري في «صحيحه» ووصله في «أفعال العباد» (ص٨٩) ، وفي «الأدب المفرد» (٩٧٠) وغيره ، وقواه الحافظ ابن حجر ، وقد خرجته في «ظلال الجنة في تخريج السنة» (رقم ٥١٤) .

---

(١) وأعاد ذلك في مكان آخر ، فقال (٣٣/١٧٤) : «خرَّجا في «الصحيحين» عن النبي ﷺ أنه ﷺ قال : «إن الله ينادي آدم بصوت» . . .» .

وفي ذلك كله رد على البيهقي في قوله : «ولم يثبت لفظ الصوت في حديث صحيح عن النبي ﷺ» !

ثم تأول الحديث بأن الصوت راجع إلى مَلَكٍ أو غيره كما بينه الحافظ عنه ، ثم أشار إلى رده بقوله :

«وهذا حاصل كلام من ينفي الصوت من الأئمة ، ويلزم منه أن الله لم يُسْمِعْ أحداً من ملائكته ورسله كلامَه ، بل ألهمهم إياه» .

قلت : وهذا باطل مخالف لنصوص كثيرة ، وحسبك منها قول الله تبارك وتعالى في مكالمته لموسى : ﴿فاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى﴾ [طه : ١٣] . ثم قال :

«وحاصل الاحتجاج للنفي الرجوع إلى القياس على أصوات المخلوقين ؛ لأنها التي عُهد أنها ذات مخارج . ولا يخفى ما فيه ؛ إذ الصوت قد يكون من غير مخرج كما أن الرؤية قد تكون من غير اتصال أشعة كما سبق . سلمنا ؛ لكن نمنع القياس المذكور ، وصفات الخالق لا تقاس على صفة المخلوق ، وإذا ثبت ذكر الصوت بهذه الأحاديث الصحيحة ، وجب الإيمان به ، ثم إما التفويض ، وإما التأويل . وبالله التوفيق» .

قلت : بل الإيمان كما نؤمن بسائر صفاته ، مع تفويض معرفة حقائقها إلى المتصف بها سبحانه وتعالى كما قال : ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾ [الشورى : ١١] .

ثم إن حديث الترجمة رمز له في «الفتح الكبير» - وبالتالي في «صحيح الجامع الصغير وزيادته» - بـ (حم ، ن) فلعل (ن) محرف من (ق) أي : البخاري ومسلم . والله أعلم . فليراجع في «الجامع الكبير» للسيوطي .

٣٢٥١- (لو رأَيتُموني وإبليسَ فأَهويتُ بيدي ، فما زلتُ أَخنقُه حتّى وجدتُ بَرْدَ لُعابِه بيْنَ إصبعيَّ هاتين : الإِبهام والتي تليها ، ولولا دعوةُ أَخِي سُليمان ؛ لأَصْبحَ مرْبوطاً بساريةٍ مِن سوَاري المسجدِ ، يتلاعبُ به صبيانُ المدينةِ ، فمنِ استطاعَ منكُم أنْ لا يَحُولَ بينَه وبينَ القبلةِ أحدٌ ؛ فليفعلْ) .

أخرجه أحمد (٣/ ٨٢ - ٨٣) : حدثنا أبو أحمد : حدثنا مَسَرَّة بن مَعْبَد : حدثني أبو عُبيد صاحب سليمان قال : رأيت عطاء بن يزيد الليثي قائماً يصلي معتماً بعمامة سوداء ، مُرْخٍ طرفها من خلف ، مُصفر اللِّحيةِ ، فذهبت أمرُّ بين يديه ، فردني ثم قال : حدثني أبو سعيد الخدري :

أن رسول الله ﷺ قام فصلى صلاة الصبح وهو خلفه ، فقرأ ، فالتبست عليه القراءة ، فلما فرغ من صلاته قال : . . . فذكره .

قلت : وإسناده جيد ، رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير مسرة بن معبد ، وهو صدوق له أوهام ؛ كما في «التقريب» .

ومن هذا الوجه رواه أبو داود (٦٩٩) مختصراً ، وهو في كتابي «صحيح أبي داود» (٦٩٦) ، وله شواهد ذكر بعضها شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (١/ ١٧٠) ، أحدها من رواية النسائي عن عائشة مختصراً بقصة خنق الشيطان ، وقال :

«وإسناده على شرط البخاري ، كما ذكر ذلك أبو عبدالله المقدسي في (مختاره) الذي هو خير من (صحيح الحاكم)» .

قلت : وفيه من الفقه وجوب اتخاذ السترة في الصلاة ، ولو كان في مكان

يظن أنه لا يمر أحد بين يديه ، كما نسمع ذلك من كثير من الناس حينما تأمرهم بالصلاة إلى سترة ، فيستغربون ذلك ويبادروننا بقولهم : يا أخي ما في أحد !! فنذكرهم بهذه القصة وقوله تعالى في إبليس : ﴿**إنه يراكم هو وقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لا تَرَوْنَهُم**﴾ [الأعراف : ٢٧] . و﴿**إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد**﴾ [ق : ٣٧] .

٣٢٥٢- (ما كانَ لي ولِبَني عبدِالمطَّلِبِ ؛ فَهُوَ لكم) .

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥/٢٦٩/٥٣٠٣) و«الصغير» (١/٢٣٦ - ٢٣٧) و«الأوسط» (٤٦٣٠) : حدثنا عبيدالله بن رُمَاحِس الجشمي : ثنا أبو عمرو زياد بن طارق - وكان قد أتت عليه عشرون ومئة سنة - قال : سمعت أبا جَرْول زهير بن صُرَدٍ الجُشَمِي يقول :

لما أسَرَنا رسولُ الله ﷺ يوم حنين - يوم هوازن - ، وذهب يفرِّق الشبان والسبي ؛ أنشدته هذا الشعر :

امنن علينا رسول الله في كرمٍ	فإنك المرءُ نرجوه وننتظر
امنن على بيضةٍ قد عاقها قَدَر	مفرَّقاً شملها في دهرها غِيَرُ
أبقت لنا الدهرَ هتَّافاً على حزنٍ	على قلوبهمُ الغماءُ والغُمُرُ
إن لم تداركهُم نعماء تنشُرُها	يا أرجَحَ الناس حلماً حين يُختبرُ
امنن على نسوة قد كنتَ تَرضَعُها	وإذ يزينُك ما يأْتي وما تذرُ
لا تجعلنَّا كمنْ شالتْ نعامته	فاستبقِ منّا فإنا مَعْشرٌ زُهَرُ
إنا لنشكُرُ للنعماءِ إذ كُفِرَتْ	وعندنا بعد هذا اليوم مُدَّخَرُ

فَألبِسِ العفْوَ مَنْ قد كنتَ تَرضَعُه ... من أمّهاتك إنّ العفوَ مشتَهَرُ
يا خير من مرحت كمْتُ الجيادِ به ... عند الهياجِ إذا ما استُوقِدَ الشَّررُ
إنا نؤمِّل عفْواً منك نلبسُهُ ... هادي البريَّةِ إذْ تعفُو وتنتصِرُ
فاعفُ عفا الله عمّا أنت راهبُهُ ... يوم القيامة إذ يَهدِي لك الظفَرُ

فلما سمع هذا الشعر قال : . . . فذكره . وقالت قريش : ما كان لنا ؛ فهو لله ولرسوله ، وقالت الأنصار : ما كان لنا ؛ فهو لله ولرسوله .

وقال الطبراني :

«لا يروى عن زهير بهذا التمام إلا بهذا الإسناد ، تفرد به عبيدالله بن رُماحس» .

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٨٧/٦) :

«رواه الطبراني في (الثلاثة) ، وفيه من لم أعرفهم» .

قلت : يعني ابن رُماحس هذا وشيخه زياد بن طارق .

أما الأول ؛ فما قاله فيه عجيب ؛ فقد أورده الذهبي في «الميزان» برواية جمع عنه غير الطبراني ، منهم أبو سعيد بن الأعرابي ، وقال :

«ما رأيت للمتقدمين فيه جرحاً ، وما هو بمعتمد عليه» .

وقد رد عليه الحافظ في «اللسان» بما خلاصته ؛ أنه روى عنه جماعة بلغ عددهم عنده أربعة عشر نفساً ، فليس بمجهول ، مع أنه نقل عن أبي منصور الباوردي أنه قال : «عبيدالله وزياد مجهولان» . وعن علي بن السكن : «إسناده مجهول» . ثم قال الحافظ :

«فالحديث حسن الإسناد ؛ لأن راوييه مستوران لم يتحقق أهليتهما ، ولم يُجرحا ، ولحديثهما شاهد قوي» .

وقال في «العُشاريّات» (الحديث الأول) منه (ق٣/ب) :

«ورواه الحافظ ضياء الدين المقدسي في كتابه «الأحاديث المختارة مما ليس في واحد من الصحيحين» من وجهين إلى الطبراني» ، وقال بعده :

«زهير لم يذكره البخاري ولا ابن أبي حاتم في كتابيهما ، ولا زياد بن طارق ، وقد روى محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده نحو هذه القصة والشعر . وساقه من طريقه الطبرانيُّ بتمامه . قلت : ولا أعلم للحافظ ضياء الدين في تصحيحه سلفاً ؛ لكن رواته لم يجرحوا ، وقد صرح كل منهم بالسماع من شيخه ، فهو فرد غريب ، لا وجه لتضعيفه» !

وأقول : أما من جهة ابن رُماحس ؛ فنعم ؛ لا وجه لتضعيفه .

وأما بالنسبة لزياد بن طارق ؛ فالوجه تضعيفه به ؛ لأنه مجهول ؛ كما تقدم نقله من الحافظ عن الباوردي أنه مجهول ، وأقره عليه ، وكذلك صنع في ترجمته من «اللسان» ، كما أقر الذهبي على قوله فيه :

«نكرة لا يعرف» .

فأنى لإسناد حديثه الحسن؟! لا سيما وقد أعله الذهبي بعلة قادحة كما بدا له ؛ لكن الحافظ قد رد ذلك عليه وأصاب ، فالعلة جهالة زياد .

نعم ؛ يمكن أن يقال : إنه حسن لغيره ؛ للشاهد الذي أشار إليه الضياء المقدسي من رواية ابن إسحاق عند الطبراني ، فقد أخرجه ـ عقب حديث الترجمة

مباشرة (٥٣٠٤) ـ من طريق محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .

أن وفد هوازن لما أتوا رسول الله ﷺ بالجِعْرانة وقد أسلموا قالوا : إنا أهل وعشيرة ، وقد أصابنا من البلاء ما لا يخفى عليك ، فامنن علينا منَّ الله عليك ، وقام رجل من هوازن ـ ثم أحد بني سعد بن بكر ـ يقال له : زهير ، يكنى بأبي صرد ، فقال : . . . فذكره بنقص البيتين الأخيرين ، والقصة أتم .

وهذا إسناد حسن ؛ لولا عنعنة ابن إسحاق ، لكنه قد صرح بالتحديث في كتابه «السيرة» التي اختصرها ابن هشام من رواية زياد بن عبدالله البَكَّائي عن ابن إسحاق قال : فحدثني عمرو بن شعيب به . (ج٣ ص٤٨٨ ـ ٤٩٠) .

فهذا شاهد قوي لحديث الترجمة ؛ كما قال الحافظ في «اللسان» .

٣٢٥٣ـ (أنتَ مَعَ مَنْ أَحببتَ ، ولكَ ما احتسبْتَ) .

رواه عبدالرزاق في «المصنف» (١١/٢٠٠/٢٠٣١٩) ، وعنه البيهقي في «الشعب» (٦/٤٨٩/٩٠١١) : أخبرنا معمر عن الأشعث بن عبدالله عن أنس بن مالك قال :

مرَّ رجل بالنبي ﷺ وعنده ناس ، فقال رجل ممن عنده : إني لأحب هذا لله . فقال النبي ﷺ :

«أَعْلَمْتَهُ؟» . قال : لا . قال :

«فقم إليه فأعْلِمْه» .

فقام إليه فأعلمه ، فقال :

أحبَّك الذي أحببتني له .

قال : ثم رجع إلى النبي ﷺ فأخبره بما قال ، فقال النبي ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ؛ إن كان الأشعث ـ وهو الحُدَّاني ـ سمعه من أنس ، فقد قال ابن حبان في «الثقات» : «ما أراه سمع من أنس» .

ولعل السبب في ذلك أن حفص بن غياث رواه عنه عن الحسن عن أنس به مختصراً بلفظ :

«المرء مع من أحب ، وله ما اكتسب» .

رواه الترمذي (٢٣٨٦) ، وقال :

«حديث حسن غريب من هذا الوجه» .

قلت : لكن فيه أبو هشام الرفاعي ـ واسمه محمد بن يزيد ـ ، قال الحافظ : «ليس بالقوي» .

قلت : فلا يحتج به ، وقد خالف في إسناده ومتنه : أما السند ؛ فهو أنه أدخل بين الأشعث وأنس : الحسن ، وهو البصري .

وأما المتن ؛ فهو قوله : «وله ما اكتسب» ! والصحيح : «ولك ما احتسبت» ؛ كما في حديث الترجمة .

نعم ؛ للحديث أصل عن الحسن ؛ فقد قال المبارك بن فَضَالة : ثنا الحسن : أخبرني أنس بن مالك قال :

كنت عند رسول الله ﷺ في بيته ، فجاء رجل فقال : يا رسول الله ! متى الساعة؟ قال : «أما إنها قائمة ، فما أعددت لها ؟» ، قال : والله يا رسول الله !

ما أعددت لها من كثير عمل ؛ غير أني أحب الله ورسوله . قال : «فإنك مع من أحببت ، ولك ما احتسبت . . .» .

أخرجه أحمد (٣/٢٢٦ و٢٨٣) وأبو يعلى (٥/١٤٤/٢٧٥٨) ومن طريقه : ابن حبان (١/٣٨٧/٥٦٥) .

قلت : وهذا إسناد جيد قد صرح فيه المبارك والحسن بالتحديث ، وهو شاهد قوي للفظ حديث الترجمة . والله أعلم .

وللمبارك إسناد آخر ؛ فقد قال : حدثنا ثابت البناني عن أنس أن رجلاً كان عند النبي ﷺ . . . الحديث إلى قوله : «أحبك الذي أحببتني له» .

أخرجه أبو داود (٥١٢٥) والحاكم (٤/١٧١) ـ وصححه ـ ، وأحمد (٣/١٥٠) .

وتابعه الحسين بن واقد : حدثني ثابت به . أخرجه ابن حبان (٥٧٠) ، وأحمد (٣/١٤٠ ـ ١٤١) .

وتابعه عبدالله بن الزبير الباهلي : حدثنا ثابت به . أخرجه أبو يعلى (٦/١٦٢/٣٤٤٢) ، ومن طريقه : ابن عدي في «الكامل» (٤/١٧٥) ، وعلي بن الجعد ؛ كما تقدم برقم (٤١٨) .

والحديث في «الصحيحين» وغيرهما من حديث أنس وابن مسعود مثل حديث المبارك عن الحسن عن أنس ؛ لكن بلفظ :

«المرء مع من أحب» .

وهو مخرج في «الروض النضير» وغيره ؛ فانظر «صحيح الجامع الصغير» (٦٥٦٥) .

والداعي إلى تخريج حديث عبدالرزاق : هنا إنما هو أنني لما خرجت «المشكاة»

قديماً ؛ رأيت المؤلف قد عزاه (٥٠١٧) للبيهقي في «شعب الإيمان» ، ولم يتيسر لي يومئذ الوقوف على إسناده ولو عند غيره ، فبيضت له وعزوته لأبي داود فقط ، والآن وقفت على إسناده عند عبدالرزاق ؛ فخرجته .

ثم وجدت لحديث ثابت عن أنس شاهداً من حديث ابن عمر قال :

بينا أنا جالس عند النبي ﷺ ؛ إذ أتاه رجل فسلم عليه ، ثم ولى عنه ، فقلت : يا رسول الله ! إني لأحب هذا لله ، قال :

«فهل أعلمته ذاك؟» .

قلت : لا . قال :

«فأعلم ذاك أخاك» .

قال : فاتبعته فأدركته ، فأخذت بمنكبه ، فسلمت عليه ، وقلت : والله ! إني لأحبك لله . قال هو : والله إني لأحبك لله . قلت : لولا أن النبي ﷺ أمرني أن أعلمك لم أفعل .

أخرجه ابن حبان (١/٣٨٨/٥٦٨) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/٣٦٦/١٣٣٦١) من طريق الأزرق بن علي أبي الجهم قال : حدثنا حسان بن إبراهيم قال : حدثنا زهير بن محمد عن عبيدالله بن عمر وموسى بن عقبة عن نافع قال : سمعت ابن عمر يقول : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات ، وفي حسان - وهو الكرماني - وزهير ابن محمد كلام لا يضر هنا . وقال الهيثمي (١٠/٢٨٢) :

«رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» ، ورجالهما رجال «الصحيح» ؛ غير الأزرق بن علي وحسان بن إبراهيم ، وكلاهما ثقة» .

(فائدة) : زاد أبو يعلى ـ بعد قوله : «ولك ما احتسبت» ـ :

ثم قال :

«تسألوني عن الساعة؟ والذي نفسي بيده ! ما على الأرض نفس منفوسة اليوم تأتي عليها مئة سنة» .

قال : فصلى رسول الله ﷺ ، ثم قال :

«أين السائل عن الساعة؟» . فجيء بالرجل تُرعَد فرائصه ، فنظر رسول الله ﷺ إلى غلام من دَوْسٍ يقال له : سعد ، فقال :

«إن يعش هذا لا يهرم حتى تقوم الساعة» .

قال أنس : وأنا يومئذٍ قدر الغلام .

وعند أحمد قضية الصلاة وقوله : «أين السائل . . .» إلخ .

وأخرجها ابن حبان في «صحيحه» (١/٣٨٧/٥٦٥ و٤/٢٨٠/٢٩٧٩) مفرقاً في موضعين من طريق أبي يعلى .

وأخرجها مسلم (٨/٢٠٩) ، وابن حبان (١/٣٨٧/٥٦٦) ، وأحمد (٣/٤٢٨) ، وأبو يعلى (٣٢٧٧) من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس .

والجملة الأخيرة ـ جملة الهرم ـ أخرجها البخاري (٦١٦٧) ، ومسلم أيضاً ، وأحمد (٣/١٩٢) من طريق قتادة عن أنس .

ثم رواه مسلم من طريقين آخرين عن أنس .

ثم وجدت لهذه الجملة الأخيرة طريقاً أخرى يرويها قيس بن وهب الهَمْداني عنه ، وفيه قصة السؤال عن الساعة وقوله :

«أين السائل عن الساعة؟» . وقوله :

ومر سعد فقال رسول الله ﷺ :

«إنْ هذا عُمِّر حتى يأكل عمره ؛ لم يبق منكم عين تطرف» .

أخرجه أبو يعلى (٧/١٠٤/٤٠٤٩) بسند ضعيف .

وعنده طريق أخرى (٧/٢٣/٣٩٢٠) ، وسنده حسن .

ثم وجدت للمبارك بن فضالة متابعاً ، وهو عمران القطان : ثنا الحسن عن أنس . . . مثل رواية المبارك عند أبي يعلى .

أخرجه أحمد (٣/٢١٣) .

٣٢٥٤ـ (تكونُ فتنةٌ ؛ النائم فيها خيرٌ من المضْطجع ، والمضطجعُ فيها خيرٌ من القاعدِ ، والقاعدُ فيها خيرٌ من القائمِ ، والقائمُ خيرٌ من الماشي ، والماشي خيرٌ من الراكبِ ، والراكبُ خيرٌ من المُجْري ، قتلاها كلُّها في النّارِ . قال : قلتُ : يا رسولَ الله ! ومتى ذلكَ؟ قال : ذلكَ أيامَ الهَرْجِ . قلتُ : ومتى أيامُ الهرْجِ؟ قال : حينَ لا يأْمنُ الرجلُ جليسَهُ . قال : فبِمَ تأْمُرني إنْ أدركْتُ ذلكَ الزّمانَ؟ قال : اكْفُفْ نَفْسكَ ويدَكَ ، وادخلْ دارَكَ . قال : قلتُ : يا رسولَ الله ! أرأيتَ إنْ دخَلَ عليَّ داري؟ قال : فادخلْ بيتَكَ . قال : قلتُ : يا رسولَ الله ! أرأيتَ إنْ دخَلَ عليَّ بيتي؟ قال : فادخلْ مسجدَكَ ، واصنعْ هكذا ـ وقَبَضَ بيمينهِ على الكوعِ ـ وقلْ : ربِّيَ اللهُ ؛ حتّى تموتَ على ذلكَ) .

رواه عبدالرزاق في «المصنف» (١١/٣٥٠/٢٠٧٢٧) ، ومن طريقه : أحمد

(٤٤٨/١) ، والحاكم (٤/٤٢٦ ـ ٤٢٧) عن معمر عن إسحاق بن راشد عن عمرو ابن وابصة الأسدي عن أبيه قال :

إني لَبِالكوفة في داري ؛ إذ سمعت على باب الدار : السلام عليكم ، أَأَلِجُ؟ قلت : وعليك السلام ؛ فَلِجْ . فلما دخل إذا هو عبدالله بن مسعود . قال : فقلت : يا أبا عبدالرحمن ! أية ساعة زيارة هذه؟ وذلك في نحر الظهيرة ، قال : طال علي النهار فتذكرت من أتحدث إليه ، قال : فجعل يحدث عن رسول الله ﷺ وأحدثه . قال : ثم أنشأ يحدثني فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : . . . فذكره . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي . وهو كما قالا .

وتابعه عبدالله بن المبارك : أنا معمر به .

أخرجه أحمد (٤٤٩/١) . وقال الهيثمي (٣٠٢/٧) :

«رواه أحمد بإسنادين ، ورجال أحدهما ثقات» .

قلت : يعني بالأول : روايته من طريق عبدالرزاق ، وبالآخر : روايته من طريق ابن المبارك ، ولا فرق بينهما في الحقيقة ؛ لولا أنه في الرواية الأولى لم يقع له تسمية إسحاق بن راشد ، بل قال فيها : (عن رجل) وهو إسحاق كما في رواية «المصنف» و«المستدرك» ، ورواية «المسند» الأخرى .

ولم يتنبه لها الشيخ الأعظمي في تعليقه على «المصنف» ! فلم يعز لأحمد إلا الرواية الأولى !

هذا ؛ وقد أدخل بعض الرواة بين إسحاق وعمرو : رجلاً لا يعرف ، وهي رواية شاذة بل منكرة ، وبيان ذلك إن شاء الله تعالى في أول «كتاب الفتن» من «صحيح سنن أبي داود» .

٣٢٥٥ـ (إنَّما يَهْدِي إِلى أحْسنِ الأَخلاقِ : اللهُ ، وإنّما يصرفُ مِن أَسوَئها هُوَ) .

رواه عبدالرزاق في «المصنف» (١١/١٤٦/٢٠١٥٦) عن طاوس قال : قال رسول الله ﷺ وهو على المنبر : . . . فذكره .

قلت : إسناده صحيح مرسلاً ، وقد وصله الطبراني في «المعجم الكبير» (١١/١٧/١٠٨٩٦) من طريق شاهين بن حَيَّان : ثنا حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس : أن رسول الله ﷺ قال في خطبته . . . فذكره .

وشاهين هذا ؛ قال أبو حاتم :

«ضعيف الحديث» . وذكره ابن حبان في «الثقات» .

لكن للحديث شاهد قوي من حديث علي ـ رضي الله عنه ـ في استفتاحه ﷺ الصلاة ؛ وفيه قوله :

«اللهم ! اهدني لأحسن الأخلاق ، لا يهدي لأحسنها إلا أنت ، واصرف عني سيئها ، لا يصرف عني سيئها إلا أنت» .

أخرجه أحمد (١/١٠٢) ، ومسلم ، وأبو عوانة في «صحيحيهما» ، والترمذي ـ وصححه ـ وغيرهم ، وهو مخرج في «صحيح سنن أبي داود» (رقم ٧٣٨) .

وله شاهد من حديث جابر بلفظ :

«اللهم ! اهدني لأحسن الأعمال وأحسن الأخلاق ؛ لا يهدي لأحسنها إلا أنت ، وقني سيئ الأعمال وسيئ الأخلاق ؛ لا يقي سيئها إلا أنت» .

رواه النسائي وغيره بسند صحيح ، وهو مخرج في المصدر السابق برقم (٧٣٩) .

(تنبيه) : إنما حملني على هذا التخريج : أنني رأيت الشيخ الأعظمي في تعليقه على «المصنف» لم يزد في تخريج الحديث على عزوه للطبراني ! هذا من جهة ، ومن جهة أخرى : رأيت صاحبنا عبدالمجيد السلفي في تعليقه على «الطبراني» أعل الحديث بشاهين المذكور ، ولما كان ذلك يشعر القراء بضعفه ؛ رأيت من الواجب بيان صحته بالشاهدين المذكورين من حديث علي وجابر . والله سبحانه هو الموفق .

٣٢٥٦- (قدِ اختلفْتُم وأنا بينَ أَظْهُرِكم ، وأَنتُم بعْدِي أشدُّ اختلافاً) .

أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١١/٣٨٩/٢٠٨١٨) ، ومن طريقه : الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/١٤٦) عن معمر عن الزهري عن سنان بن أبي سنان أنه سمع حسين بن علي يحدث :

أن النبي ﷺ خبأ لابن صياد (دخاناً) ، فسأله عما خبأ له؟ فقال : دخ . فقال :

«اخسأ ؛ فلن تعدو قدرك» .

فلما ولّى قال النبي ﷺ :

«ما قال؟» .

فقال بعضهم :

دخ . وقال بعضهم :

بل قال : زخ[1] . فقال النبي ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح .

---

(١) الأصل (ريح) ! وقال المعلق عليه : في «الكنز» من «طب» : «ذخ» .

قلت : وهو قريب مما أثبته أخذاً من روايتي الطبراني . والله أعلم .

ثم رواه الطبراني (٢٩٠٩) من طريق عبدالله بن صالح : حدثني الليث : حدثني عُقَيل [عن] ابن شهاب به . وقال الهيثمي (٥/٨) :

«رواه الطبراني بإسنادين ، ورجال أحدهما رجال الصحيح» .

وكأنه يعني الأول ، والثاني كذلك عندي لولا أن عبدالله بن صالح فيه ضعف من قبل حفظه ، ولكنه ممن يستشهد به ، فيزداد الحديث به قوة على قوة .

واعلم أن أحاديث ابن صياد وسؤال النبي ﷺ إياه عن (الدخان) وعجزه عن الجواب كثيرة ، وبعضها في «الصحيح» و«السنن» ، فانظر : «المشكاة» (٥٤٩٤) ، و«صحيح سنن أبي داود» (الملاحم) ، وليس هذا فيها ، وإنما خرجته هنا لأمرين :

الأول : لما فيه من الزيادة عليها من سؤاله ﷺ أصحابه عما قال ابن صياد ، ورده ﷺ عليهم بقوله : «قد اختلفتم . . .» .

والآخر : أنني أردت أن أذكر به أولئك الغافلين الذين ينسبون إلى الدين ما ليس منه ، فيقولون : إن النبي ﷺ قال : «اختلاف أمتي رحمة» أو : «اختلاف أصحابي لكم رحمة» ، وغير ذلك مما بينت وضعه في محله ، ولهذا فهم يقرون الاختلاف الشديد بين المذاهب ويتخذونه ديناً ، خلافاً للكتاب والسنة كما بينه العلماء ـ رحمهم الله تعالى ـ ، ويغلو بعض أولئك فيزعم أن لكل قول من تلك الأقوال المتناقضة دليلاً من السنة ؛ كخروج الدم مثلاً ، فيتخيلون أن النبي ﷺ سئل مرة عنه ، فأجاب بأنه ينقض الوضوء ، وسئل مرة أخرى فأجاب بأنه لا ينقض ! ونحو ذلك من التخيلات التي لا أصل لها في السنة ، وينشدون بهذه المناسبة قول (بُوصيريِّهم) في مدح النبي ﷺ :

وكُلُّهم مِنْ رَسُولِ اللهِ مُلْتمِس . . . .

وغير ذلك من الأقوال التي لم يقلها عالم من قبل .

فلعل في أولئك الغافلين من يتنبه من غفلته ، ويعود إلى رشده حين يرون النبي ﷺ لا يرضى من الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ اختلافهم في تحديد ما قال ابن صياد ؛ هل هو (الدُّخ) أو (الزخ)؟ مع أن مثل هذا الاختلاف ليس له علاقة بالدين مطلقاً كما هو ظاهر ، لعلهم حين يتنبهون لهذا يتبين لهم أنه ﷺ لا يرضى منهم الاختلاف في الدين ولا يقره من باب أولى .

فالحق أن الخلاف ـ وهو الذي يسميه ابن تيمية ـ رحمه الله ـ اختلاف تضاد ـ إنما هو نقمة وليس برحمة .

وحسب المسلم البصير في دينه أن يعتذر عن المختلفين بعذر معقول ، ويعتقد بأنهم جميعاً مأجورون على التفصيل الوارد في الحديث . أما أن يقر الاختلاف نفسه ويدافع عنه ، بدعوى الدفاع عن الأئمة ، كما يعلن ذلك بعضهم في بعض الإذاعات الإسلامية ؛ فذلك من التدليس على الناس ، والخلط بين الحق والباطل . نسأل الله السلامة في ديننا وعقولنا .

٣٢٥٧ـ (لا يدخلُ الجنةَ مَنْ كانَ في قلبهِ مثقالُ حبَّةٍ من خَردلٍ مِن كِبْرٍ) .

أخرجه عبدالله بن أحمد في «زوائد الزهد» (ص١٨٢) ، والأصبهاني في «الترغيب» (١/٦٥ ـ ٢) (١/٢٧٠/٦٠٠ط) ـ والزيادة له ـ ، وكذا الطبراني في «الكبير» (١٣/١٤٧/٣٦٣) عن [إسماعيل بن] سنان ـ يعني : العُصْفُرِيَّ ـ ، والحاكم (٣/٤١٦) ، والخرائطي في «المساوئ» (٢٦٥) عن سالم بن إبراهيم صاحب المصاحف ، والأصبهاني أيضاً (١/٢٤٥) (٢/٩٥٦/٢٣٣١ط) عن عمر بن

يونس اليمامي - ثلاثتهم - عن عكرمة بن عمار عن القاسم بن محمد قال : زعم عبدالله بن حنظلة :

أن عبدالله بن سلام مر في السوق ، وعليه حزمة من حطب ، فقيل له : أليس الله قد أغناك عن هذا؟ قال : بلى ، ولكن أردت أن أدفع به الكبر ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : . . . فذكره . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه في ذكر عبدالله بن سلام» .

فتعقبه الذهبي بقوله :

«قلت : سالم واهٍ» .

قلت : قد تابعه من تقدم قَرْنه به .

وإسماعيل بن سنان العصفري ما بحديثه بأس ، كما قال أبو حاتم (٥٩٢/١٧٦/٢) .

وعمر - وفي الأصل : عثمان ، وهو خطأ من الناسخ - ابن يونس اليمامي ثقة من رجال الشيخين .

والراوي عنه سليمان بن داود : هو ابن محمد بن شعبة بن يزيد بن النجار اليمامي ، أثنى عليه ابن معين خيراً ، وقال :

«قلَّ من رأيت أفهم بحديث اليمامة منه» . وقال أبو حاتم (٤٩٥/١١٤/٤) : «صدوق» .

قلت : فإسناد الأصبهاني جيد ، وهو من فوائد كتابه العزيزة .

والحديث قال المنذري (١٨/٤) :

«رواه الطبراني بإسناد حسن ، والأصبهاني ؛ إلا أنه قال : مثقال ذرة من كبر» .

قلت : الذي في نسختنا من «الأصبهاني» هو باللفظ المذكور أعلاه ، ولفظ الطبراني عند المنذري :

«من في قلبه خردلة من كبر» .

وكذلك ذكره الهيثمي (٩٩/١) ، وحسن إسناده أيضاً .

والحديث صحيح ، له شواهد كثيرة ، بعضها في «صحيح مسلم» عن ابن مسعود ، وإنما آثرت هذا بالذكر ؛ لقصة عبدالله بن سلام ـ رضي الله عنه ـ .

من تربية نبينا وأخلاق سلفنا

٣٢٥٨ـ (أَجلْ ، فلا تَرُدَّ عليهِ ، ولكنْ قلْ : غَفَرَ اللهُ لك يا أبا بكْرٍ ! غَفَرَ اللهُ لكَ يا أبا بكْرٍ !) .

أخرجه أحمد (٥٨/٤ ـ ٥٩) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٤٥٧٧) من طرق عن مبارك بن فَضَالة : ثنا أبو عمران الجَوْني عن ربيعة الأسلمي قال :

كنت أخدم رسول الله ﷺ ، فأعطاني أرضاً ، وأعطى أبا بكر أرضاً ، وجاءت الدنيا فاختلفنا في عذق نخلة ، فقال أبو بكر : هي في حد أرضي ! وقلت أنا : هي في حدي ! وكان بيني وبين أبي بكر كلام ، فقال لي أبو بكر كلمة كرهتها وندم ، فقال لي : يا ربيعة ! رُدَّ علي مثلها حتى يكون قصاصاً . قلت : لا أفعل . فقال أبو بكر : لتقولن أو لأستعدين عليك رسول الله ﷺ . قلت : ما أنا بفاعل . قال : ورفض الأرض . فانطلق أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ إلى النبي ﷺ ، فانطلقت أتلوه ، فجاء أناس من أسلم فقالوا : رحم الله أبا بكر ! في أي شيء يستعدي عليك رسول الله ، وهو الذي قال لك ما قال؟! فقلت : أتدرون من هذا؟ هذا أبو بكر الصديق ،

وهو (ثاني اثنين) ، وهو ذو شيبة المسلمين ، فإيَّاكم يلتفت فيراكم تنصروني عليه فيغضب ، فيأتي رسول الله ﷺ فيغضب لغضبه ، فيغضب اللهُ لغضبهما ، فيهلك ربيعة . قالوا : فما تأمرنا؟ قال : ارجعوا . فانطلق أبو بكر - رضي الله عنه - إلى رسول الله ﷺ ، وتبعته وحدي ، وجعلت أتلوه ، حتى أتى النبي ﷺ فحدثه الحديث كما كان . فرفع إلي رأسه فقال : «يا ربيعة ! ما لك وللصديق؟» ، قلت : يا رسول الله كان كذا وكان كذا ؛ فقال لي كلمة كرهتها ؛ فقال لي : قل كما قلتُ لك حتى يكون قصاصاً . فقال رسول الله ﷺ : . . . (فذكره) قال : فولى أبو بكر - رحمه الله - وهو يبكي .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات ، وإنما يخشى من عنعنة ابن فضالة ، وقد صرح بالتحديث ، ولذلك وثقه جماعة ، وقال أبو زرعة :

«إذا قال : (ثنا) فهو ثقة» .

٣٢٥٩- (لا تحرِّم الإمْلاجةُ والإمْلاجتانِ) .

أخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٤/١٣/٢) ، ومن طريقه وطريق غيره : مسلم في «صحيحه» (٤/١٦٦ - ١٦٧) عن المعتمر بن سليمان عن أيوب يحدث عن أبي الخليل عن عبدالله بن الحارث عن أم الفضل قالت :

دخل أعرابي على نبي الله ﷺ وهو في بيتي ، فقال : يا نبي الله ! إني كانت لي امرأة ؛ فتزوجت عليها أخرى ، فزعمت امرأتي الأولى أنها أرضعت امرأتي الحُدثى رضعة أو رضعتين ، فقال نبي الله ﷺ : . . . فذكره .

(قال ابن الأثير) :

«الملج : المصُّ ، مَلَج الصبي أمه يَملُجها ملجاً ، ومَلِجَها يملَجها : إذا رضعها . والملجة : المرة .

والإملاجة : المرة أيضاً ، من أملجته أمه ؛ أي : أرضعته ، يعني : أن المصة والمصتين لا تحرمان ما يحرمه الرضاع الكامل» .

قلت : والحديث من الأدلة الكثيرة على أن الرضاع القليل لا يحرم ، وهي ـ لصحتها ـ صالحة لتقييد قوله تعالى : ﴿**وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة**﴾ [النساء : ٢٣] ، فكما أن الآية مقيدة بالسنة في أنه لا رضاع إلا في حولين ، فكذلك هي مقيدة بهذا الحديث وغيره ، فلا يغرنك ما صرح به الحنفية ـ وبخاصة منهم أبو بكر الجصاص في «أحكام القرآن» (١٢٤/٢) ـ :

«ولا يجوز قبول أخبار الآحاد عندنا في تخصيص حكم الآية الموجبة للتحريم بقليل الرضاع . . .» !

فإنهم لا يلتزمون هذا في كثير من فروعهم ، وهو الحق ؛ فإنهم مثلاً يحرمون الفضة والذهب والحرير على الرجال ، مع مخالفة ذلك لعموم قوله تعالى : ﴿**قل من حَرَّمَ زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق**﴾ ؛ [الأعراف : ٣٢] والأمثلة في ذلك كثيرة لا مجال للخوض فيها الآن ، والحُرُّ تكفيه الإشارة .

من بطولات الصحابيات

٣٢٦٠ـ (يا أمَّ سُليمٍ ! إنَّ اللهَ عزّ وجلّ قدْ كَفَانا وأَحْسنَ) .

أخرجه أحمد (٢٨٦/٣) ، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (١/١٥/٤) قالا : ثنا عفان : ثنا حماد قال : أنا ثابت عن أنس :

أن أم سُليم كانت مع أبي طلحة يوم حُنين ، فإذا مع أم سليم خنجر ، فقال أبو طلحة : ما هذا معك يا أم سليم ؟! فقالت : اتخذته ؛ إن دنا مني أحد من الكفار أَبْعَجُ به بطنه . فقال أبو طلحة : يا نبي الله ! ألا تسمع ما تقول أم سليم؟! تقول كذا وكذا ! فقالت : يا رسول الله ! أَقْتُلُ من بعدنا من الطلقاء انهزموا بك يا رسول الله ! فقال : . . . فذكره .

قلت : هذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

وقد أخرجه هو (١٩٦/٥) وأحمد (١٩٠/٣) من طرق أخرى عن حماد به .

ورواه أحمد (١٠٨/٣ ـ ١٠٩) من طريق حميد عن أنس به نحوه .

ورواه (٢٧٩/٣) من طريق إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس .

وإسناده ثلاثي ؛ لكن بين حميد وأنس ثابت كما ذكروا . والله أعلم .

٣٢٦١ـ (إنّ إبليسَ يضعُ عرشَهُ على الماءِ (وفي طريق : البحر) ، ثمّ يبعثُ سَرَاياهُ ؛ فأَدْناهُم منه منزلةً أعظمُهم فتنةً ، يجيءُ أحدُهم فيقولُ : فعلتُ كذا وكذا ، فيقولُ : ما صنعتَ شيئاً ، ثمَّ يجيءُ أحدُهم فيقولُ : ما تركتُه حتّى فرّقْتُ بينَهُ وبينَ امرأتهِ ، فيُدْنِيه منه ويقولُ : نِعْمَ أنتَ ! قال الأعمش : أراه قال : فيلْتزِمُه) .

جاء من حديث جابر بن عبدالله ـ رضي الله عنه ـ من طرق :

الأولى : الأعمش عن أبي سفيان عنه .

أخرجه مسلم (١٣٨/٨) ، وأحمد (٣١٤/٣) ، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٠٣١/٢٠/٣) من طريق أبي معاوية : ثنا الأعمش به .

ثم بدا لي إشكال على متن الحديث ، وهو أن فيه اختصاراً مُخلاً بينته في «الضعيفة» (٦١٠٢) ؛ فراجعه .

وتابعه جرير عن الأعمش به مختصراً بلفظ :

«إن عرش إبليس على البحر ، فيبعث سراياه ، فيفتنون الناس ، فأعظمهم عنده أعظمهم فتنة» .

أخرجه مسلم .

الثانية : أبو الزبير عن جابر به مختصراً مثل رواية جرير .

أخرجه مسلم (١٣٩/٨) ، وأحمد (٣٣٢/٣ و٣٦٦ و٣٨٤) ، وصرح أبو الزبير بالتحديث في رواية لأحمد .

الثالثة : وهب بن مُنبِّه قال : أخبرني جابر بن عبدالله أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : . . . فذكره .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (رقم ٦١٥٤ ـ الإحسان) .

قلت : وإسناده صحيح .

الرابعة : ماعز التميمي عن جابر مرفوعاً .

أخرجه أحمد (٣٥٤/٣) .

قلت : ورجاله ثقات ؛ غير ماعز هذا ، قال الحافظ في «التعجيل» :

«غير معروف ، وهو غير ماعز بن عبدالرحمن العامري الذي في (ثقات التابعين) لابن حبان» .

الخامسة : عن مصعب بن المقدام قال : نا سعيد بن بَشير عن قتادة عن سليمان ابن يسار عنه .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١/٢٤٨/١/٤٢٨٥/٢) (٥/٧٨/ ٤١٣٩ ـ ط) ، وقال :

«لم يروه عن سعيد إلا مصعب» .

قلت : وكلاهما ضعيف .

وللحديث شاهد من حديث أبي موسى الأشعري ، تقدم برقم (١٢٨٠) .

(تنبيه) : مع كثرة طرق هذا الحديث في «صحيح مسلم» وغيره ؛ لم يعزه المعلق على «الإحسان» (١٤/٦٦ ـ ٦٧) إلا إلى «أوسط الطبراني» ! وبواسطة «مجمع الزوائد» (٧/٢٨٩) !

٣٢٦٢ـ (إنَّ الرّوحَ لتلقَى الروحَ (وفي رواية : اجلسْ واسجدْ واصنعْ كما رأيتَ) . قاله لخُزَيمة بن ثابت) .

أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٤/٣٨٤/٧٦٣١) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١١/٧٨/١٠٥٦٤) ، وأحمد (٥/٢١٤ و٢١٥) ، وابن سعد (٤/٣٨٠ ـ ٣٨١) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٤/٩٧/٣٧١٧) من طريق حماد بن سلمة : نا أبو جعفر الخَطْمِيُّ عن عُمَارة بن خزيمة بن ثابت : أن أباه قال :

رأيت في المنام كأني أسجد على جبهة رسول الله ﷺ ، فأخبرت بذلك رسول الله ﷺ ، فقال . . . فذكره ، وأقنع رسول الله ﷺ هكذا ـ [قال عفان برأسه إلى خلف] ـ فوضع جبهته على جبهة النبي ﷺ .

والسياق لأحمد ، وزيادة عفان للنسائي ، والرواية الأخرى للطبراني ، وإسنادهم صحيح ، رجاله كلهم ثقات . وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٨٢/٧) :

«رواه أحمد بأسانيد أحدها هذا ، وهو متصل ، . . ورواه الطبراني ورجالهما ثقات» .

ولالتقاء الأرواح شاهد من حديث ابن عمرو مرفوعاً ؛ مخرج في الكتاب الآخر لزيادة فيه برقم (١٩٤٧) .

(تنبيه) : قوله : (لتلقى) هكذا وقعت هذه الكلمة عند النسائي ، وكذا في «المصنف» ، ووقعت في ابن سعد وأحمد : (لا يلقى) بالنفي ! وأظنه محرفاً لمنافاته للسياق وللشاهد المذكور .

ولما ذكره الهيثمي معزواً لأحمد ؛ ذكره على الصواب ، وكذلك هو في «كنز العمال» (٤٢٠١٧/٥١٧/١٥) برواية ابن أبي شيبة وأبي نعيم . والله أعلم .

وقد جاء الحديث عن خزيمة بلفظ : «صدّق رؤياك» ، وهو مخرج في «المشكاة» (٤٦٢٤) .

٣٢٦٣- (﴿المغضوب عليهم﴾ : اليهودُ ، و﴿الضالِّينَ﴾ : النصارى) .

ورد من حديث عَدي بن حاتم الطائي ، وعمن سمع النبي ﷺ ، وأبي ذر .

١- أما حديث **عدي** ؛ فله عنه طريقان :

الأولـــى : عن سماك بن حرب قال : سمعت عَبَّادَ بن حُبيش يحدث عن عدي بن حاتم به .

أخرجه الترمذي (٢٩٥٦ و٢٩٥٧) ، وابن حبان (١٧١٥ و٢٢٧٩) وابن جرير

في «التفسير» (٦١/١ و٦٤) ، وابن أبي حاتم (٣١/١/ رقم ٤٠) ، وأحمد (٣٧٨/٤ - ٣٧٩) ، ومن طريقه : البيهقي في «دلائل النبوة» (٣٣٩/٥ - ٣٤١) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٩٨/١٧ - ١٠٠) عنه به . وفيه عند ابن حبان وأحمد وغيرهما قصة إسلام عدي - رضي الله عنه - ، ومنهم الترمذي ؛ وقال :

«حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث سماك بن حرب» .

قلت : هو ثقة وسط في غير روايته عن عكرمة ؛ فإنها مضطربة ، وهذه من روايته عن عباد بن حبيش ، ولا يعرف إلا به ، فهو مجهول ، فهو علة هذا الإسناد ، وقد جهله ابن القطان ، وقال الذهبي :

«لا يعرف» .

فقول المعلقين على «الموارد» (٣٧٥/٥) :

«إسناده حسن من أجل سماك بن حرب ، وباقي رجاله ثقات . . .» .

فليس بحسن ؛ لأنه قائم على قاعدة وضعوها لأنفسهم ، وهي الاحتجاج بالمجهولين الذين لا يعرفون إلا برواية واحد ، ما دام وثقه مثل ابن حبان وغيره من المتساهلين ، وعلى تجاهل موقف الحفاظ النقاد تجاه هذا التساهل ، فهناك العشرات بل المئات من الرواة الموثَّقين من أولئك المتساهلين ، لم يأخذ بتوثيقهم الحفاظ المشار إليهم ، وهذا هو المثال بين يديك أيها القارئ الكريم !

الثانية : عن **محمد بن مصعب** عن حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن مُرَيّ بن قَطَرِيّ عن عدي بن حاتم . . .

أخرجه الطبري أيضاً .

قلت : وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد ؛ فإن مري بن قطري حاله تقريباً كحال ابن حبيش ؛ إلا أنه قد وثقه أيضاً ابن معين ، وقال فيه الذهبي : «لا يعرف ، تفرد عنه سماك» .

ومحمد بن مصعب ـ وهو القُرقُساني ـ مختلف فيه ، قال الحافظ :

«صدوق كثير الغلط» .

وتجاهل هذان المشارُ إليهما آنفاً ، فوثّقاه وحسّنا إسناده !

الثالثة : قال الطبري : حدثني **أحمد بن الوليد** الرملي : قال : ثنا عبدالله بن جعفر الرقي قال : حدثنا سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم به .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير أحمد بن الوليد الرملي ، وأنا أظن أنه (أحمد بن الوليد بن برد الأنطاكي) ؛ وثقه ابن حبان فقال (٣٨/٨) :

«يروي عن ابن عيينة وابن أبي فُدَيْك ، حدثنا عنه الفضل بن محمد العطار بأنطاكية ، وهو قديم الموت» .

وترجمه ابن أبي حاتم برواية ابن أبي فديك وجمع وقال (١٧٦/١٧٩/٢) :

«سمع منه أبي بأنطاكية» .

وصحح الإسناد الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ في تعليقه على «التفسير» (١٨٥/١) ، دون أن يفيدنا شيئاً عن حال الرملي هذا عنده .

وكذلك صنع المعلقان المشار إليهما !

٢ـ وأما حديث من سمع النبي ﷺ ؛ فيرويه **مَعْمَرٌ عن بُدَيْلٍ العُقَيلي** : أخبرني عبدالله بن شقيق : أنه أخبره مَنْ سمع النبيَّ ﷺ ـ وهو بوادي القرى ـ وهو على فرسه ، فسأله رجل من (بلقين) فقال : من هؤلاء؟ قال :

«هؤلاء ﴿**المغضوب عليهم**﴾ . وأشار إلى اليهود» .

قال : فمن هؤلاء؟ قال :

«هؤلاء ﴿**الضالين**﴾ يعني : النصارى» .

أخرجه الطبري ، وأحمد (٥/٣٢ ـ ٣٣) من طريق عبدالرزاق ، وهذا في «تفسيره» (١/٣٧) قال : ثنا معمر به .

قلت : وهذا إسناد صحيح كما قال الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ ؛ لأن جهالة الصحابي لا تضر .

وأقول : لكن قد خولف بديل العقيلي ، فأخرجه الطبري عن سعيد الجريري وخالد الحذاء عن عبدالله بن شقيق : أن رجلاً سأل النبي ﷺ . . . فذكر نحوه فأرسلاه ، وهذا أصح .

ورواية خالد الحذاء : أخرجها البيهقي في «شعب الإيمان» (٤/٦١/٤٣٢٩) ؛ لكنه قال : عن عبدالله بن شقيق عن رجل من (بلقين) عن ابن عم له أنه قال :

أتيت النبي ﷺ . . . فأسنده من جهة ، وأدخل بين عبدالله بن شقيق وابن العم رجلاً لم يُسَمَّ .

لكن في الطريق إليه إبراهيم بن علي ـ وهو الذهلي ـ ، لم أعرفه .

٣ـ وأما حديث أبي ذر ؛ فذكره السيوطي في «الدر المنثور» (١/١٦) من رواية

ابن مردويه من طريق عبدالله بن شقيق عنه . وقد حسن إسناده في «الفتح» (١٥٩/٨) ؛ وأنا أخشى أن يكون وجهاً من وجوه الاختلاف الواقع في إسناده عن عبدالله بن شقيق . والعلم عند الله تعالى .

والخلاصة أن الحديث بمجموع هذه الطرق صحيح ، وقد أشار إلى ذلك الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ، وصرح بثبوته ابن أبي العز الحنفي في آخر شرحه للعقيدة الطحاوية ، وجزم بنسبته إلى النبي ﷺ شيخُ الإسلام ابنُ تيمية في «مجموع الفتاوى» (١٢٧/٣) ، وعقب عليه بقوله :

«وذلك أن اليهود عرفوا الحق ولم يتبعوه ، والنصارى عبدوا الله بغير علم» .

بل إنه صرح بصحته في مكان آخر منه (٦٤/١) . والحمد لله رب العالمين .

٣٢٦٤ـ (سبحانَ اللهِ ، والحمدُ للهِ ، ولا إله إلاّ اللهُ ، واللهُ أكبرُ ؛ مِنَ الباقياتِ الصالحاتِ) .

أخرجه ابن جرير الطبري في «التفسير» (١٦٦/١٥) قال : وجدت في كتابي : عن الحسن بن الصَّبَّاح البَزَّار عن أبي نصر التَّمَّار عن عبدالعزيز بن مسلم عن محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن ؛ للخلاف المعروف في محمد بن عجلان ، وسائر رجاله ثقات رجال الشيخين ، والحسن بن الصباح من شيوخ ابن جرير ، كما ذكر الذهبي في ترجمته من «السير» (٢٦٩/١٤) .

وقد توبع ؛ فقال حفص بن عمر الحَوْضِي : حدثنا عبدالعزيز بن مسلم به مطولاً بلفظ :

«خذوا جُنَّتَكم» .

قالوا : يا رسول الله ! أمن عدو حضر؟ قال :

«لا ، ولكن جنتكم من النار ؛ قول : سبحان الله . . . فذكرهن الأربع ؛ فإنهن يأتين يوم القيامة مُجَنِّبات ومعقِّبات ، وهن الباقيات الصالحات» .

أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٤٨/٤٨٨) وابن أبي حاتم في «العلل» (١٧٩٣/١٠٠/٢) والحاكم (٥٤٩/١) والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٠٦/٤٢٥/١) .

وتابعه داود بن بلال السعدي : حدثنا عبدالعزيز بن مسلم القسملي به .

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٠٣٩/٢٦/٥) و«الدعاء» (١٦٨٢/١٥٦١/٣) ، وقال :

«لم يروه عن ابن عجلان إلا عبدالعزيز ، ولا رواه عنه إلا أبو عمر الحوضي وابن بلال» .

قلت : وكلاهما ثقة . وقال الحاكم :

«صحيح على شرط مسلم» ! ووافقه الذهبي !

وأعله أبو حاتم بعلة غريبة ، فذكر ابنه عنه أنه قال :

«كنا نرى أن هذا غريب ، حتى حدثنا أحمد بن يونس عن فُضَيل بن عياض عن ابن عجلان عن رجل من أهل الإسكندرية عن النبي ﷺ . . فعلمت أنه قد أفسد على عبدالعزيز بن مسلم ، وبيَّن عورته ، وحديث فضيل أشبه» .

وأقول : إن مما لا شك فيه أن فضيلاً أوثق من عبدالعزيز ـ وهو القسملي ـ وإن

كانا كلاهما محتجاً به في «الصحيحين» ، إلا أنني أرى ـ والله أعلم ـ أنه ليس من الضروري تعصيب الوهم بـ (عبدالعزيز) ؛ بل (محمد بن عجلان) أولى به ؛ لما تقدم من الإشارة إلى الاختلاف فيه ، فمن الجائز أنه كان تارة يرسله عن الإسكندراني هذا ، وتارة يسنده عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة .

وقد روي من طريق أخرى عن أبي هريرة ، ولكنها واهية لا يفرح بها ؛ لأنها من طريق صلة بن سليمان العطار : حدثنا أشعث عن ابن سيرين عن أبي هريرة به .

أخرجه الخطيب في «التاريخ» (٩/٣٣٦) في ترجمة صلة هذا ، وقال :

«قال أبو حاتم : متروك الحديث ، أحاديثه عن أشعث منكرة» .

وقال الذهبي في «المغني» :

«تركوه» .

ونحوه ما رواه عمر بن راشد عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف عن أبي الدرداء نحوه مختصراً .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ، قال المنذري (٢/٢٤٨) : «بإسنادين ؛ أصلحهما فيه عمر بن راشد ، وبقية رواته محتج بهم في «الصحيح» ، ولا بأس بهذا الإسناد في المتابعات» .

ونحوه في «مجمع الزوائد» (١٠/٩٠) ؛ إلا أنه قال في عمر بن راشد :

«وقد وثق على ضعفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح» .

قلت : وقال الذهبي في «المغني» :

«ضعفوه» .

ومن طريقه : أخرجه الطبري (٩١/١٦) مطولاً .

ووجدت له متابعاً ؛ يرويه يوسف بن العَنْبَسِ اليماني : ثنا عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً .

أخرجه الأصبهاني في «الترغيب» (٧١٣/٣١٤/١) .

قلت : وعكرمة بن عمار ضعيف في يحيى بن أبي كثير .

ويوسف بن العنبس اليماني لم أجد له ترجمة .

وروي من حديث ابن مسعود في آخر حديث : «إن الله قسم بينكم أخلاقكم . . .» مثل حديث الترجمة ، وزاد :

«فإنهن مقدمات مجنبات ومعقبات ، وهن الباقيات الصالحات» .

أخرجه البيهقي في «الشعب» (٤٢٦/١) من طريق الحاكم (٣٤/١) ؛ لكن هذا ليس عنده هذه الزيادة ، وفي إسناده من لم أعرفه ، وقد سقط من سند البيهقي فليستدرك من «المستدرك» ؛ وهو بدونها صحيح الإسناد ، تقدم تخريجه برقم (٢٧١٤) .

ومن حديث ابن عباس يرويه إسماعيل بن صالح بن علي بن عبدالله بن عباس : حدثني أبي صالح : حدثني أبي : حدثني عليٌّ : حدثني أبي عبدالله بن عباس قال :

كنت مع النبي ﷺ . . . الحديث نحو حديث أبي الدرداء المطول .

أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٨٤١/٢) في ترجمة إسماعيل هذا ، ولم يذكر في ترجمته ما يدل على حاله في الرواية ، ولا وجدت له ذكراً في شيء

من كتب الرجال ، وكذلك أبوه صالح بن علي لم أجده ، فهو إسناد مظلم .

وأسوأ منه : ما رواه محمد بن إسحاق الأسدي : ثنا الأوزاعي عن عروة بن رُويم اللخمي قال : سمعت أبا أمامة الباهلي مرفوعاً : . . . فذكره مثل حديث حفص بن عمر الحوضي .

أخرجه الأصبهاني في «الترغيب» (٧١٢/٣١٤/١) .

قلت : وهذا آفته الأسدي هذا ـ وهو العكاشي ـ ؛ قال الدارقطني :

«يضع الحديث» .

والمشهور في هذا الباب : حديث دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال :

«استكثروا من الباقيات الصالحات» .

قيل : وما هي يا رسول الله؟ قال :

«الملَّة» .

قيل : وما هي يا رسول الله؟ قال :

«التكبير . . .» فذكر الأربع ، وزاد : «ولا حول ولا قوة إلا بالله» .

أخرجه ابن حبان (٢٣٣٢) والحاكم (٥١٢/١) والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٠٥/٤٢٥/١) والطبري في «التفسير» (١٦٧/١٥) والبغوي في «شرح السنة» (٦٤/٥) وأحمد (٧٥/٣) وأبو يعلى (٥٢٤/٢) . وقال الحاكم :

«هذا أصح إسناد المصريين» !

كذا قال ! ومن الغريب أن الذهبي قال في «تلخيصه» :

«صحيح» !

وهو ينافي إيراده إياه في «المغني» ، وقوله فيه :

«قال أحمد وغيره : أحاديثه مناكير ، ووثقه ابن معين ، وتركه الدارقطني» .

قلت : وأحاديثه تشهد لقول أحمد فيه ، ومنها حديث :

«أكثروا ذكر الله حتى يقولوا : مجنون» .

وهو مخرج في «الضعيفة» برقم (٥١٧) .

قلت : وهذا الحديث منكر أيضاً ؛ لمخالفته لكل أحاديث الباب في قوله : «استكثروا» ، وفي زياداته في آخره : «ولا حول . .» .

(تنبيه) : وقد شذ ابن حبان عن كل أصحاب المصادر المذكورة ، فلم يذكر في الحديث جملة : «الملة» .

ثم رأيت في «المسند» (٤/٢٦٧ - ٢٦٨) من طريق رجل من الأنصار من آل النعمان بن بشير عن النعمان بن بشير مرفوعاً ، بلفظ :

«ألا ! وإن سبحان الله . . هن الباقيات الصالحات» .

ورجاله ثقات ؛ غير الرجل الذي لم يسم .

وجملة القول ؛ أن الحديث صحيح بشواهده ، وهو من حيث المعنى أظهر منها ؛ لأنه يتفق مع التفسير الصحيح لقوله تعالى : **﴿والباقيات الصالحات خير عند ربك ثواباً وخير أملاً﴾** [الكهف : ٤٦] . فقد ذكر ابن جرير في تفسيرها عدة

أقوال ، اختار منها ما يجمع أعمال الخير كلها ، ومنها ما في هذا الحديث من الذكر على روايته هو : «من الباقيات الصالحات» .

وأما الرواية الأخرى : «هن الباقيات الصالحات» ؛ فإما أنها من باب المبالغة كقوله ﷺ : «الحج عرفة» ، وقوله : «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده» ، ونحوه كثير معروف ، أو أنه سقط من الراوي حرف (من) الدال على التبعيض . والله أعلم .

ثم وجدت لحديث «خذوا جنتكم . . .» طريقاً آخر ؛ يرويه منصور بن سلمة المدني : حدثني حكيم بن قيس بن مخرمة الزهري عن أبيه : أنه سمع أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ يقول :

كنا حول النبي ﷺ فقال : . . . فذكره .

أخرجه الطبراني أيضاً في «الدعاء» (١٦٨٤/١٥٦٢/٣) .

وحكيم بن قيس وأبوه لم أجد لهما ترجمة .

٣٢٦٥ـ (رَحِمَ اللهُ عبْداً كانتْ لأَخيهِ عندَه مَظْلمَةٌ في عِرْضٍ أو مالٍ ، فجاءَه فاستحلَّه قبلَ أن يُؤْخَذَ ، وليسَ ثَمَّ دينارٌ ولا درهمٌ ، فإنْ كانت له حسناتٌ ؛ أُخذَ من حسناتِه ، وإنْ لمْ يكنْ له حسناتٌ ؛ حَمَلُوا عليهِ من سيئاتِهم) .

أخرجه الترمذي (٦٨/٢) ، وابن جرير الطبري (٢٧٥/٢٨/٢) ، وأبو يعلى (١٥٤١/٤) من طريق أبي خالد يزيد بن عبدالرحمن الدالاني عن زيد بن أبي أُنيسة عن سعيد المَقْبُري عن أبي هريرة مرفوعاً . وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح غريب من حديث سعيد المقبري ، وقد رواه مالك بن أنس عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه» .

قلت : أما هذا اللفظ ؛ فهو ضعيف ؛ لأن أبا خالد الدالاني يخطئ كثيراً ، وكان يدلس كما قال الحافظ في «التقريب» ، وهو قد عنعنه كما تراه .

وقد خالفه في لفظه جماعة ؛ منهم : مالك ؛ فرواه ـ كما تقدم عن الترمذي ـ عن سعيد المقبري بلفظ :

«من كانت عنده مظلمة لأخيه ؛ فليتحلله منها ؛ فإنه ليس ثَمَّ دينار ولا درهم . . .» الحديث ؛ ليس فيه : «رحم الله عبداً» .

أخرجه البخاري (٢٣٨/٤) وابن جرير وابن عبدالبر (٤٢/٢٠ و٢٣٣/٢٣ ـ ٢٣٤) وغيرهم .

ثم أخرجه البخاري (٩٩/٢) ، وأحمد (٤٣٥/٢ و٥٠٦) من طريق ابن أبي ذئب قال : حدثنا سعيد المقبري به .

ثم وجدت للدالاني متابعاً قوياً . وشاهداً ضعيفاً :

أما المتابع ؛ فهو الإمام مالك ؛ يرويه محمد بن الحارث الحَرَّاني : حدثنا محمد ابن سلمة عن زيد عن مالك عن سعيد به .

أخرجه ابن حبان (٧٣١٨ ـ الإحسان) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٣٤٣/٦) . وقال :

«صحيح في «الموطأ» ، غريب من حديث زيد عن مالك» .

قلت : وإسناده جيد ، رجاله رجال مسلم ؛ غير محمد بن الحارث الحراني ، قال النسائي :

«صالح يرسل» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (١٠٢/٩) ، وقال الحافظ :

«صدوق» .

وقد توبع الحرَّانيُّ هذا ؛ فقال الطبراني في «الأوسط» (١٦٨٣) : حدثنا أحمد (هو النسائي) قال : أنا أبو المعافى محمد بن وهب بن أبي كريمة الحراني قال : نا محمد بن سلمة به .

وهذه متابعة قوية .

وأما **الشاهد** ؛ فيرويه هاشم بن عيسى اليَزَني قال : ثنا الحارث بن مسلم عن الزهري عن أنس بن مالك مرفوعاً به .

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥١٥٩) وقال :

«لم يروه عن الحارث إلا هاشم بن عيسى» .

قلت : قال العقيلي (٣٤٣/٤) :

«منكر الحديث ، مجهول بالنقل» .

ثم ساق له حديثاً آخر بإسناد آخر في وضع اليد تحت الخد عند النوم ؛ زاد فيه :

«هذه نومة الأنبياء» .

ونقل ذلك عنه الذهبي في «الميزان» ، والحافظ في «اللسان» ، وأقرَّاه .

ولم يعرفه الهيثمي ، فقال في «المجمع» (٣٥٥/١٠) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، وفيه هاشم بن عيسى اليزني ، ولم أعرفه ،

وبقية رجاله وثقوا على ضعف في بعضهم» !

وحديث الترجمة عزاه الحافظ في «الفتح» (١٠١/٥) للترمذي ، وسكت عنه مشيراً إلى ثبوته عنده ، ولعل ذلك للشاهد الذي ذكرته . والله أعلم .

٣٢٦٦- (لا تقومُ الساعةُ حتّى يُمطَرَ الناسُ مطَراً ، لا تُكِنُّ منه بيوتُ المدَرِ ، ولا تكنُّ منه إلاّ بيوتُ الشَّعَرِ) .

أخرجه أحمد (٢٦٢/٢) : ثنا أبو كامل وعفان قالا : ثنا حماد عن سهيل - قال عفان في حديثه : أنا سهيل - بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٦٧٣٢/٢٧٠/٨ - الإحسان) من طريق أبي يعلى قال : حدثنا بسام بن يزيد النَّقَّال قال : حدثنا حماد بن سلمة به .

قلت : وبسام النقال ؛ هذا ذكره ابن حبان في «الثقات» (١٥٥/٨) ، وقال :

«روى عنه أهل العراق» .

قلت : منهم الحافظ البغوي وغيره ؛ كما في «تاريخ بغداد» (١٢٧/٧) ، وروى عن الأزدي أنه قال :

«يتكلم فيه أهل العراق» .

فقال الذهبي عقبه :

«قلت : هو وسط في الرواية» .

وأقره الحافظ في «اللسان» .

قلت : فهو حسن الحديث ؛ لكنه هنا قد توبع ؛ فهو صحيح .

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/٣٣١) :

«رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح» .

والحديث عزاه السيوطي في «الجامع الكبير» لأحمد فقط ؛ لكن وقع فيه : «المدينة» مكان : «المدر» ! وهو خطأ من الناسخ .

ثم اعلم أن ظاهره يخالف ما جاء في حديث النواس بن سمعان في قصة يأجوج ومأجوج ، وإهلاك الله تعالى إياهم حتى تنتن الأرض من زُهومتهم ، وفيه :

«ثم يرسل الله عليهم مطراً ، لا يكن منه بيت مدر ولا وبر ، فيغسل الأرض ، حتى يتركها كالزلقة» . رواه مسلم وغيره ، وقد مضى تخريجه برقم (٤٨١ و١٧٨٠) .

فقوله : «ولا وبر» ينافي قوله في حديث الترجمة : «إلا بيت الشعر» ! فلعل ذلك يكون في زمنين مختلفين . والله أعلم .

ثم إن الحديث من الأحاديث الكثيرة التي هي على شرط كتاب «موارد الظمآن» للحافظ الهيثمي ، ولم ترد فيه ، وقد استدركتها في كتابيَّ الجديدين : «صحيح موارد الظمآن» و«ضعيف موارد الظمآن» ، وهما تحت الطبع ، نسأل الله تعالى تيسير الإتمام .

٣٢٦٧ـ (إنَّ مِنْ أَشدِّ النّاسِ بلاءً الأنبياءَ ، ثمّ الذينَ يلونَهم ، ثمّ الذينَ يلونَهم ، ثمّ الذين يلونَهم) .

أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٤/٣٥٥/٧٤٩٦ و٣٧٩ ـ ٣٨٠) ، والحاكم (٤/٤٠٤) ، وأحمد (٦/٣٦٩) ، ومن طريقه الحافظ المزي في «التهذيب» (٣٤/٥٥) ،

وابن سعد في «الطبقات» (٣٢٥ - ٣٢٦) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦٢٩/٢٤٥/٢٤) من طريق شعبة عن حُصَين بن عبدالرحمن : سمعت أبا عُبَيدة ابن حذيفة يحدث عن عمته فاطمة قالت :

أتينا رسول الله ﷺ نعوده في نساء ، فإذا سقاء معلق نحوه ، يقطر ماؤه عليه (وفي رواية : على فؤاده) من شدة ما يجد من حرِّ الحمَّى ، قلنا : يا رسول الله ! لو دعوتَ الله فشفاك ، فقال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

ثم أخرجه الطبراني من طرق أخرى عن حصين به ؛ والرواية الأخرى له في بعضها .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات معروفون ؛ غير أبي عبيدة هذا ، وقد وثقه ابن حبان ، وروى عنه جمع من الثقات ، وقال الهيثمي عقب الحديث (٢٩٢/٢) :

«رواه أحمد والطبراني في «الكبير» بنحوه . . وإسناد أحمد حسن» .

وقال الحافظ في ترجمة فاطمة بنت اليمان من «الإصابة» :

«أخرج حديثها النسائي وابن سعد بسند قوي» .

يعني هذا . وفي «الفتح» (١١١/١٠) :

«أخرجه النسائي وصححه الحاكم» . وأقره .

فأقول : تقدم عزوه مني للحاكم ، ولكنه بيض له في الموضع الذي أشرت إليه ، فلا أدري إذا كان الحافظ يعنيه ، ويكون التصحيح قد سقط من الناسخ ، أو يعني مكاناً آخر منه لم أقف عليه؟

والحديث أورده السيوطي في «الجامع الكبير» من رواية أحمد والطبراني فقط ، وسكت عليه كما هي غالب عادته .

٣٢٦٨ـ (صلُّوا عليَّ ؛ فإنَّ صلاتَكم عليَّ زكاةٌ لكُم ، وسَلُوا اللهَ ليَ الوسيلةَ) .

أخرجه الإمام إسماعيل بن إسحاق القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٤٦/١٨) : حدثنا سليمان بن حرب قال : ثنا سعيد بن زيد عن **ليث** عن كعب عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ؛ غير ليث ـ وهو ابن أبي سليم ـ ، وهو صدوق ، لكنه كان اختلط ، روى له مسلم مقروناً ، قال الذهبي في «الكاشف» :

«فيه ضعف يسير من سوء حفظه ، كان ذا صلاة وصيام وعلم كثير ، وبعضهم احتج به» .

قلت : فمثله يستشهد به ، وقد وجدت له شاهداً كما يأتي .

وسعيد بن زيد : هو الأزدي أخو حماد ، روى له مسلم ؛ لكنهم تكلموا في حفظه ، فقال الحافظ :

«صدوق له أوهام» .

قلت : وقد توبع ؛ فقال إسماعيل (٤٧) : حدثنا محمد بن أبي بكر : ثنا معتمر عن ليث به .

وقال ابن أبي شيبة في «المصنف» (٥١٧/٢) : حدثنا ابن فُضَيْلٍ عن ليث به دون جملة الوسيلة .

وهذه متابعة قوية ؛ ابن فضيل : هو محمد بن فضيل بن غزوان ، ثقة محتج به في «الصحيحين» ، فلم يبق في الإسناد من فيه ضعف غير الليث .

لكن يشهد له حديث دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ :

«أيما رجل مسلم لم يكن عنده صدقة ؛ فليقل في دعائه : اللهم ! صل على محمد عبدك ورسولك ، وصل على المؤمنين والمؤمنات ، والمسلمين والمسلمات ؛ فإنها زكاة» .

صححه ابن حبان (٩١٣ ـ المؤسسة) والحاكم ؛ لكن دراج ضعيف في أبي الهيثم ، وهو مخرج في «التعليق الرغيب» (٢/٢٨١) .

وأما جملة الوسيلة ؛ فلها شواهد كثيرة ، أصحها حديث عبدالله بن عمرو مرفوعاً :

«إذا سمعتم المؤذن ؛ فقولوا مثلما يقول ، ثم صلوا علي ؛ فإنه من صلى علي صلاة ؛ صلى الله عليه بها عشراً ، ثم سلوا الله لي الوسيلة . . .» الحديث رواه مسلم وغيره ، وهو مخرج في «الإرواء» (١/٢٥٩/٢٤٢) .

إذا أسلم الكافر تولاه المسلمون

٣٢٦٩ـ (أَقيمُوا اليهوديَّ عن أَخيكُم . يعني : ابنَ اليهوديِّ الذي أَسْلمَ) .

أخرجه الإمام أحمد (٥/٤١١) : ثنا إسماعيل عن الجُرَيري عن أبي صخر العُقيلي : حدثني رجل من الأعراب قال :

جلبْتُ جَلوبة[1] إلى المدينة في حياة رسول الله ﷺ ، فلما فرغت من بيعتي ؛ قلت : لألقَيَنَّ هذا الرجل ، فلأسمعن منه . قال : فتلقاني بين أبي بكر وعمر ؛ يمشون ، فتبعتهم في أقفائهم حتى أتوا على رجل من اليهود ناشراً التوراة يقرؤها ، يعزي بها نفسه على ابن له في الموت ؛ كأحسن الفتيان وأجمله ، فقال رسول الله ﷺ :

«أنشُدُك بالذي أنزل التوراة ! هل تجد في كتابك صفتي ومخرجي؟» .

فقال برأسه هكذا ؛ أي : لا . فقال ابنه : إي والذي أنزل التوراة ! إنا لنجد في كتابنا صفتك ومخرجك ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وأنك رسول الله . فقال . . . فذكره ، ثم ولي كفنه ، وحنطه[2] ، وصلى عليه .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ؛ غير أبي صخر العقيلي ، فذكره ابن حبان في الصحابة من «الثقات» (٣/٤٥٧) ، وسبقه إلى ذلك البخاري ومسلم ؛ فجزموا بصحبته ، كما في «الإصابة» و«التعجيل» .

وإذا كان كذلك ؛ فالسند صحيح ؛ لأن جهالة الصحابي لا تضر ، ولهذا قال ابن كثير في تفسير سورة (الأعراف) (٢/٢٥١) :

«هذا حديث جيد قوي ، له شاهد في «الصحيح» عن أنس» .

قلت : والشاهد الذي أشار إليه شاهد مختصر جدّاً ، فيه أمر النبي ﷺ لابن

---

(١) كذا في الأصل بالجيم ، وهي ما يجلب للبيع من كل شيء .

وفي «تفسير ابن كثير» و«المجمع» : (حلوبة) بالحاء المهملة ، أي : ذات اللبن .

(٢) أي : جعل عليه الحنوط ، وهو ما يخلط من الطيب لأكفان الموتى وأجسامهم خاصة ، من مسك وذريرة وكافور وغير ذلك .

اليهودي بأن يسلم ، فأسلم ، وقوله ﷺ :

«الحمد لله الذي أنقذه من النار» .

فلما مات قال :

«صلوا على صاحبكم» .

رواه البخاري وغيره ، وهو مخرج في «أحكام الجنائز» (ص٢١) .

وله شاهد آخر أتم منه يأتي ذكره قريباً إن شاء الله .

وقد ذكر الحافظ اختلافاً على الجريري في إسناده ؛ فرواه ابن خزيمة في «صحيحه» ، والحسن بن سفيان في «مسنده» من طريق سالم بن نوح عن الجريري عن عبدالله بن شقيق عن أبي صخر - رجل من بني عقيل - وربما قال : عبدالله بن قدامة ، قال : قدمت المدينة على عهد رسول الله ﷺ . . . الحديث . فأسقط من الإسناد الأعرابيَّ ، وجعله من مسند أبي صخر نفسه ، وزاد في الإسناد : (عبدالله ابن شقيق) .

وهكذا رواه أبو أحمد الحاكم في «الكنى» (١/٢٤٢/٢ - ٢٤٣) من طريق ابن خزيمة ، وأبو نعيم في «المعرفة» (١/٢٧١/٢) من طريق الحسن بن سفيان وغيره قالوا : ثنا محمد بن المثنى : ثنا سالم بن نوح به .

قلت : وسالم بن نوح - وإن كان من رجال مسلم - ؛ ففيه كلام ؛ كما يشعر بذلك قول الحافظ فيه :

«صدوق له أوهام» .

فمثله إذا خالف إسماعيل - وهو ابن عُلَيَّة - تكون روايته مرجوحة ؛ لأن

إسماعيل ثقة اتفاقاً ، ولا سيما في روايته عن الجريري ؛ فقد رمي بشيء من الاختلاط ، وإسماعيل روى عنه قبل الاختلاط ، فروايته هي الراجحة يقيناً .

ولا يعارض هذا رواية ابن سعد في «الطبقات» (١٨٥/١) من طريق الصلت ابن دينار عن عبدالله بن شقيق عن أبي صخر العقيلي قال : خرجت إلى المدينة . . . الحديث .

قلت : لا يعارض بهذا الترجيح ؛ لأن الصلت هذا ضعيف جدّاً ، متروك .

هذا ؛ ولم يعرف الهيثمي أبا صخر العقيلي ، فقال عقب الحديث (٢٣٤/٨) :

«رواه أحمد ؛ وأبو صخر لم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح» !

وهذا غريب منه ؛ فإنه من أعرف الناس بكتاب «ثقات ابن حبان» ؛ لكثرة اعتماده عليه ، ونقله عنه أولاً ، ولأنه رتبه على الحروف ثانياً ، ودمج فيه أسماء الصحابة بأسماء الآخرين ، وكذلك فعل في «الكنى» ، وقد أورد فيه (أبا صخر) ، وأشار إلى صحبته بكتابة رقم (١) في أول الكنية (٢/١٦٦/٣ ـ المصورة) .

وأما **الشاهد** ؛ فيرويه حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن أبي عبيدة ابن عبدالله بن مسعود عن أبيه ابن مسعود قال :

إن الله عز وجل ابتعث نبيه ﷺ لإدخال رجل إلى الجنة ؛ فدخل الكنيسة ، فإذا هو بيهود ، وإذا يهودي يقرأ عليهم التوراة ، فلما أتوا على صفة النبي ﷺ أمسكوا ، وفي ناحيتها رجل مريض ، فقال النبي ﷺ :

«ما لكم أمسكتم؟» .

قال المريض : إنهم أتوا على صفة نبي فأمسكوا ! ثم جاء المريض يحبو حتى

أخذ التوراة ، فقرأ حتى أتى على صفة النبي ﷺ وأمته ، فقال : هذه صفتك وصفة أمتك ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأنك رسول الله ، ثم مات ، فقال النبي ﷺ لأصحابه :

«لُوا أخاكم» .

أخرجه أحمد (٤١٦/١) والطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/١٩٠/ ١٠٢٩٥) . وقال الهيثمي (٢٣١/٨) ـ بعدما عزاه إليهما ـ :

«وفيه عطاء بن السائب ؛ وقد اختلط» .

فتعقبه الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ ؛ فقال في تعليقه على «المسند» (٢٣/٦) :

«فترك علَّته ؛ الانقطاع ، وأعله بما لا يصلح ؛ لأن حماد بن سلمة سمع من عطاء قبل اختلاطه على الراجح» !

قلت : الراجح أنه سمع منه بعد الاختلاط أيضاً ؛ كما حرره الحافظ في «التهذيب» ، فما أعله به الهيثمي صحيح . والله أعلم .

٣٢٧٠ـ (أَولُ هذا الأمرِ نبوةٌ ورحمةٌ ، ثمَّ يكونُ خلافةً ورحمةً ، ثمّ يكونُ مُلْكاً ورحمةً ، ثمّ يتكادمونَ عليه تكادُمَ الحُمُرِ ، فعليكُم بالجهادِ ، وإن أَفضلَ جهادِكم الرِّباطُ ، وإنّ أَفضلَ رباطِكم عسقلانُ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١/٨٨/١١١٣٨) : حدثنا أحمد بن النضر العسكري : ثنا سعيد بن حفص النُّفيلي : ثنا موسى بن أعْيَن عن أبي شهاب عن فِطْر بن خليفة عن مجاهد عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات ؛ غير سعيد بن حفص النفيلي ؛ ففيه كلام يسير ، وقد وثقه ابن حبان (٢٦٨/٨) ، وأخرج له في «صحيحه» ثلاثة أحاديث ، والذهبي ، والعسقلاني فقال :

«صدوق تغير في آخر عمره» .

وأبو شهاب : هو موسى بن نافع الخياط ، ووقع في الأصل : (ابن شهاب) ! والتصحيح من المخطوطة (١/١١١/٣) وكتب الرجال .

وللحديث شاهد بنحوه من حديث حذيفة - رضي الله عنه - ، وقد مضى في أول المجلد الأول برقم (٥) .

٣٢٧١- (إنْ عشْتُ - إنْ شَاءَ اللهُ - زجرْتُ أنْ يُسمَّى : بركةَ ، ونافعاً ، وأفلحَ ، فلا أدري قال : أَفلحَ أوْ لا ، فقُبضَ النبيُّ ﷺ ولم يَزْجُرْ عن ذلكَ) .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٥٣٣/٧ - ٥٣٤) من طريق إسماعيل بن عبدالكريم : حدثني إبراهيم بن عَقيل بن مَعقِل عن أبيه عن وهب بن منبِّه : أخبرني جابر بن عبدالله أنه سمع النبي ﷺ يقول . . . فذكره ، وزاد في آخره :

فأراد عمر أن يزجر عن ذلك ، ثم تركه .

قلت : وهذا إسناد صحيح متصل ، رجاله كلهم ثقات ، فيه تصريح وهب بن منبه بسماعه من جابر ، وصححه الحافظ المزي في «التهذيب» (١٤٠/٣) في حديث آخر .

والحديث في «صحيح مسلم» من طريق ابن جريج : أخبرني أبو الزبير : أنه سمع جابر بن عبدالله يقول : . . . فذكره نحوه ، وقد مضى تخريجه في المجلد الخامس برقم (٢١٤٣) .

ورواه بعضهم من طريق أخرى عن أبي الزبير به ؛ إلا أنه أدخل عمر بن الخطاب بين جابر والنبي ﷺ ؛ فأعدت إخراجه هنا من هذه الطريق العزيزة الصحيحة ؛ كشاهد لرواية مسلم ، وأن جابراً سمعه من النبي ﷺ ؛ ليس بينهما أحد .

وأما ما رواه المُفَضَّل بن فَضالَة عن ابن جريج عن أبي الزبير : أنه سمع جابر ابن عبدالله يقول :

همَّ النبي ﷺ أن يزجر أن يسمى (ميمون) و(بركة) و(أفلح) ، وهذا النحو ، ثم تركه .

أخرجه ابن حبان أيضاً (٥٨١٢) .

ورجاله كلهم ثقات ؛ لكن ابن جريج لم يصرح فيه بالتحديث ، وزاد في الأسماء : (ميمون) ، وهي زيادة شاذة ، لم ترد في طرق الحديث الأخرى .

ومثلها : ما رواه سعيد بن سالم عن ابن جريج : أخبرني أبو الزبير : أنه سمع جابر بن عبدالله يقول :

أراد رسول الله ﷺ أن ينهى أن يسمى بـ (علاء) و(بركة) و(أفلح) ونحو ذلك ، ثم إنه سكت بعد عنها ، فلم يقل شيئاً .

أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٣٠٢/٢) .

وسعيد بن سالم : هو القداح ، قال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق يهم ، ورمي بالإرجاء ، وكان فقيهاً» .

قلت : فالظاهر أن ذكره (علاءً) دون سائر الثقات إنما هو من أوهامه ؛ ويحتمل أن يكون هذا الاسم تحرف على بعض النساخ من (يعلى) ؛ فإنه هكذا وقع في

«صحيح مسلم» (١٧٢/٦) ، و«الأدب المفرد» للبخاري (٨٣٤) من طريقين عن ابن جريج به ، ولفظه : « . . بـ (يعلى) وبـ (بركة) . . .» الحديث .

ومن الغرائب المؤيدة لقول إمام دار الهجرة : «ما من أحد إلا يؤخذ من قوله ويرد ؛ إلا النبي ﷺ » : إعلال أبي داود لذكر اسم (بركة) في هذا الحديث بما يعود حجة عليه عند التحقيق ؛ فإنه قال عقب الحديث ـ وقد رواه عن شيخه أبي بكر ابن أبي شيبة (٤٩٦٠) وهذا هو «المصنف» (٥٩٥٨/٦٦٦/٨) ـ من طريق الأعمش عن أبي سفيان عن جابر نحوه ، وفيه : (وبركة) ، وكذلك أخرجه البخاري في «الأدب» أيضاً (٨٣٣) من طريق أخرى عن الأعمش به ـ قال أبو داود عقبه مُعِلاً ذكر (بركة) فيه :

«وروى أبو الزبير عن جابر عن النبي ﷺ نحوه ؛ لم يذكر (بركة)» !

فتعقبه الحافظ المنذري في «مختصر السنن» (٢٥٧/٧) ؛ فقال عقبه :

«فيه نظر ؛ فقد أخرج مسلم الحديث في «صحيحه» من حديث ابن جريج عن أبي الزبير ، وفيه : «أراد النبي ﷺ أن يسمي (الغلام) ـ كذا ـ بـ (مقبل) ـ كذا ـ وبـ (بركة) . . .» الحديث» .

قلت : يشير إلى حديث ابن جريج الذي خرجته آنفاً ، وفيه اسم (بركة) الذي أشار أبو داود إلى إنكار وجوده فيه ، وهو وهم منه ـ رحمه الله ـ ، فهو فيه كما رأيت ، كما هو في طريق أبي سفيان أيضاً عن جابر .

ويشهد له حديث سمرة بن جندب مرفوعاً بلفظ :

«لا تسميَنَّ غلامك يساراً ولا رباحاً . . .» الحديث .

رواه مسلم وغيره ، وهو مخرج في «الإرواء» (١١٧٧) .

ويلاحظ القراء معي في كلام المنذري أمرين غريبين :

أحدهما : ذكر اسم : (مقبل) في حديث جابر ! وهو وهم محض ؛ فإنه مما لا أصل له ، لا عند مسلم ، ولا عند غيره فيما علمت ، ويغلب على الظن أنه محرف أيضاً من اسم (يعلى) ، كما تحرف إلى (علاء) فيما سبق في رواية الطحاوي !

والآخر : أنه ذكر لفظ : (الغلام) في حديث جابر ، ولا أصل له فيه أيضاً ، وإنما هو في حديث سمرة المذكور آنفاً ، وهو في «مسلم» قبيل حديث جابر ، فأخشى أن يكون انتقل بصره أو حفظه منه إلى الذي قبله . والله أعلم .

سبب نزول قوله تعالى : ﴿وَيُؤْثِرُونَ على أَنْفُسِهِم . . .﴾ الآية

٣٢٧٢ـ (لقدْ ضَحِكَ اللهُ ـ أو عَجِبَ ـ مِنْ فِعالِكُما [بضَيْفِكما الليلةَ] ، وأنزلَ اللهُ : ﴿وَيُؤْثِرونَ على أنفسِهم ولَو كانَ بهم خَصَاصَة ومَنْ يُوقَ شُحَّ نفسِهِ فأُولئكَ همُ المفلحونَ﴾ . يعني : أبا طلحةَ الأَنصاريَّ وامرأتَه) .

أخرجه البخاري (٣٧٩٨ و٤٨٨٩) وفي «الأدب المفرد» (٧٤٠) ومسلم (٢٠٥٤) ، والترمذي (٣٣٠٤) ـ مختصراً ـ ، وكذا النسائي في «السنن الكبرى» (١١٥٨٢/٤٨٦/٦) ، والبيهقي أيضاً (١٨٥/٤) وفي «الأسماء» أيضاً (ص٤٦٩) من طرق عن فُضَيل بن غزوان عن أبي حازم عن أبي هريرة :

أن رجلاً أتى النبي ﷺ ، [فقال : أصابني الجَهْد (وفي رواية : إني مجهود)] ، فبعث إلى نسائه ، فقلن : [والذي بعثك بالحق !] ما معنا إلا الماء ، فقال رسول الله ﷺ :

«من يضم ـ أو يضيف ـ هذا [يرحمه الله]؟» .

فقال رجل من الأنصار [يقال له : أبو طلحة] : أنا ، فانطلق به إلى امرأته فقال : أكرمي ضيف رسول الله ﷺ [لا تدَّخري شيئاً] ، فقالت : [والله !] ما عندنا إلا قوت للصبيان ! فقال : هيِّئي طعامك ، وأصلحي سراجك ، ونوِّمي صبيانك إذا أرادوا عشاءً ، فهيأت طعامها ، وأصلحت سراجها ، ونوَّمت صبيانها ، ثم قامت كأنها تصلح سراجها فأطفأته ، وجعلا يريانه أنهما يأكلان ؛ [وأكل الضيف] ، وباتا طاويين ، فلما أصبح غدا إلى رسول الله ﷺ فقال . . . فذكره .

والسياق لـ «الأدب المفرد» ، والزيادات لمسلم ؛ إلا بعضها فهي للبخاري . وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح» .

وتابعه يزيد بن كيسان عن أبي حازم به مختصراً جدّاً دون القصة .

أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١/٢٥٠/٥٧٠) .

(**تنبيه هام**) : ذكر البيهقي في «الأسماء» - قُبَيل هذا الحديث وبُعَيده - عن الخطابي أنه قال :

«قال البخاري : معنى الضحك : الرحمة» !

فأقول في هذا العزو للبخاري نظر ؛ لأنه معلق منقطع ، لم يذكر الخطابي ولا البيهقي مستنده في ذلك ، ولأن أعلم الناس بالبخاري - ألا وهو الحافظ العسقلاني - لم يقف عليه ؛ فقد قال عقبه :

«قلت : ولم أر ذلك في النسخ التي وقعت لنا من البخاري» .

وإن مما يؤكد عدم ثبوت ذلك عن البخاري : أننا نعلم يقيناً أنه من كبار أئمة

الحديث ، وأن هؤلاء مجمعون على اتباع السلف في الإيمان بحقائق الصفات الإلهية اللائقة به تبارك وتعالى : إثبات بلا تمثيل ، وتنزيه بلا تعطيل : **﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾** [الشورى : ١١] .

واعلم أن الشك المذكور في الحديث - بين الضحك والعجب - لا يضر في ثبوتهما ؛ لأن كلاً منهما قد جاء فيها أحاديث كثيرة في سياقات متعددة في كتب السنة ، وبخاصة منها كتب التوحيد والعقيدة ، مثل «السنة» لابن أبي عاصم ، و«التوحيد» لابن خزيمة ، و«الشريعة» للآجري ، وقد خرجت بعضها في «ظلال الجنة» (٥٦٩ - ٥٧٣) ، و«الصحيحة» (٧٥٥ و١٠٧٤ و٣١٢٩) ، و«صحيح أبي داود» (٢٤٠١) وغيرها .

٣٢٧٣- (ما مِنْ رَجُلينِ تحابَّا في اللهِ بظهْرِ الغيْبِ ؛ إلا كانَ أحبُّهُما إلى اللهِ أَشدَّهما حُبّاً لصاحِبه) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢/٢١/٢/٥٤١٢) (٦/١٣٤/٥٢٧٥ - ط) : حدثنا محمد بن أحمد بن البراء قال : ثنا المعافى بن سليمان قال : ثنا موسى بن أعين عن جعفر بن بُرْقان عن محمد بن سُوقة عن طلحة بن عبيدالله بن كريز - وكان جليس أم الدرداء - يرفع الحديث إلى أم الدرداء ، ترفعه أم الدرداء إلى أبي الدرداء ، يرفعه أبو الدرداء . . . فذكره . وقال :

«لم يروه عن جعفر بن برقان إلا موسى بن أعين» .

قلت : وكلاهما ثقة من رجال «الصحيح» ، وكذا سائر الرواة ، وهم من رجال «التهذيب» ؛ غير محمد بن أحمد بن البراء ، وهو من ثقات شيوخ الطبراني . وقال المنذري في «الترغيب» (٤/٤٦) :

«رواه الطبراني بإسناد جيد قوي» .

وقال الهيثمي (٨/٢٧٦) :

« . . ورجاله رجال الصحيح ؛ غير المعافى بن سليمان ، وهو ثقة » .

والحديث في «الجامع الكبير» معزو لـ (هب) ! وأظنه محرفاً من (طب) . والله أعلم .

٣٢٧٤- (كذَبَ أَبو السنابلِ ؛ ليسَ كما قالَ ، قدْ حَلَلْتِ ، فانْكِحِي ؛ [إذا أتاكِ أحدٌ ترضَيْنَه فأْتِيني ، أَو أَنبئِيني] . قالَه لسُبَيْعَةَ بنتِ الحارثِ ؛ وقدْ وضَعَتْ بعْدَ وفاةِ زوجِها بأيامٍ) .

أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢/٣٥٠/١٥٠٦) : نا سفيان عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله [بن عتبة] عن أبيه :

أن سبيعة بنت الحارث تَعَالَت[1] من نفاسها بعد وفاة زوجها بأيام ، فمر بها أبو السنابل ، فقال : إنك لا تحِلِّي (!) حتى تمكثي أربعة أشهر وعشراً ، فَذَكَرَتْ ذلك لرسول الله ﷺ ، فقال : فذكره دون الزيادة .

وكذا رواه الشافعي في «الأم» (٥/٢٠٦) : نا سفيان بن عيينة به ؛ إلا أنه زاد (أو) ، فقال : «أوليس . . .» .

وهكذا رواه عنه البيهقي في «السنن» (٧/٤٢٩) ، والبغوي في «شرح السنة» (٩/٣٠٤/٢٣٨٨) . و«التفسير» (٨/١٥٣) ، وقال البيهقي :

«وهذه الرواية مرسلة ، وفيما قبلها من الموصولة كفاية» .

---

(١) أي : ارتفعت وطهرت : «نهاية» .

قلت : يعني رواية الشيخين من طريق يونس عن ابن شهاب : حدثني عبيدالله بن عبدالله أن أباه عبدالله بن عتبة كتب إلى عمر بن عبدالله بن الأرقم الزهري يأمره أن يَدْخُلَ على سبيعة بنت الحارث الأسلمية ، فيسألها عن حديثها ، وعما قال لها رسول الله ﷺ حين استفتته ، فكتب عمر بن عبدالله إلى عبدالله بن عتبة يخبره : أن سبيعة أخبرته أنها . . . قلت : فذكر الحديث بأتم ، لكن ليس فيه قوله : «كذب أبو السنابل» ، وهو مخرج في «جلباب المرأة المسلمة» (ص٦٩) وفي «الإرواء» (١٩٢/٧) ، من طريق أخرى .

ثم أخرجه البيهقي (٧٠٩/١٠) من طريق محمد ، وأحمد (٤٤٧/١) من طريق خلاس ، كلاهما عن عبدالله بن عتبة : أن سبيعة بنت الحارث وضعت . . . الحديث . وقال البيهقي :

«هذا مرسل حسن ، وله شواهد» .

ومحمد : هو ابن سيرين ، رواه البيهقي من طريق أيوب عنه .

وتابعه منصور عن ابن سيرين ؛ لكنه قال : إن سبيعة . . . الحديث ، لم يذكر في إسناده (عبدالله بن عتبة) .

أخرجه سعيد بن منصور أيضاً (١٥٠٨) .

وإسناده مرسل أيضاً صحيح .

وله شاهد آخر من مرسل الحسن ، وهو البصري .

رواه عبد بن حميد ؛ كما في «الدر المنثور» (٢٣٦/٦) .

ومن شواهده ، حديث عبدالله بن مسعود أن سبيعة بنت الحارث وضعت

حملها بعد وفاة زوجها بخمس عشرة ليلة ، فدخل عليها أبو السنابل ، فقال : كأنك تحدِّثين نفسك بالباءة؟ ما لك ذلك حتى ينقضي أبعد الأجلين ، فانطلقت إلى رسول الله ﷺ ، فأخبرته بما قال أبو السنابل ، فقال رسول الله ﷺ :

«كذب أبو السنابل ، إذا أتاك أحد ترضينه ؛ فأتيني به ، أو قال : فأنبئيني» .

فأخبرها أن عدتها قد انقضت .

أخرجه أحمد أيضاً ، وإسناده صحيح ، قال الهيثمي (٥/٣) :

«ورجاله رجال الصحيح» .

(تنبيه) : لقد عزا جماعة من المعلقين على هذا الحديث حديثَ الترجمةِ إلى الشيخين ، وذلك وهم فاحش أو تساهل سيئ ؛ لأنه يوهم أنه عندهما بهذا اللفظ : «كذب أبو السنابل» ! وليس كذلك ، منهم الشيخ الأعظمي في تعليقه على «سنن سعيد» ، والشيخ شعيب في تعليقه على «شرح السنة» ؛ والمعلقون على «تفسير البغوي» !

٣٢٧٥- (نهَى عنْ كسْبِ الزَّمّار) .

أخرجه أبو بكر الخلال في «الأمر بالمعروف» (ص٣٣ - مطابع القصيم) عن شيخين له ثقتين قالا كلاهما : ثنا رَوح قال : ثنا شعبة قال : سمعت محمد بن جُحَادة قال : سمعت أبا جعفر قال : سمعت أبا هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ نهى . . . الحديث .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير أبي جعفر هذا ، وهو الأشجعي ؛ ذكره البخاري في «الكنى» وابن أبي حاتم (٣٥٢/٢/٤) من رواية

مطرف بن طريف والعوام بن حوشب ، وسكتا عنه ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٥٦٨/٥) ، ولم يذكروا في الرواة عنه محمد بن جُحَادة هذا ، وقد ذكروا في شيوخ هذا أبا حازم الأشجعي ، فأخشى أن يكون هو الراوي لهذا الحديث عن أبي هريرة ، تحرف على الراوي ، أو الناسخ ، أو الطابع إلى (أبا جعفر) ، إلا أن يكون له كنيتان ، وهذا مما أستبعده !

ويؤيد الأول : أنه رواه جماعة من الثقات عن شعبة به ؛ إلا أنهم قالوا :

«الإماء» مكان : «الزمار» .

وهذا مما يُلقي في النفس أن هذا اللفظ : (الزمار) محرف من : (الإماء) ؛ لكن يأتي في طريق أخرى بلفظ : «الزمارة» .

أخرجه البخاري (٢٢٨٣ و٥٣٤٨) ، وأبو داود (٣٤٢٥) ، وابن الجارود (٥٨٧) ، وابن حبان (٥١٣٦) ، وكذا الطحاوي في «مشكل الآثار» (٢٥٤/١) ، والبيهقي (١٢٦/٦) ، والطيالسي (٣٢٧٥) ، وأحمد (٢٨٧/٢ و٣٨٢ و٤٣٧ ـ ٤٣٨ و٤٥٤ و٤٨٠) من طرق عن شعبة به .

وتابعه همام : حدثنا محمد بن جُحَادة بلفظ :

نهى رسول الله ﷺ عن كسب الحجام وكسب الأمة .

أخرجه أحمد (٣٤٧/٢) .

وإسناده صحيح على شرط الشيخين .

وزاد ابن حبان في رواية (٥١٣٧) من طريق أبي يعلى قال : ثنا محمد بن المنهال الضرير قال : حدثنا يزيد بن زريع قال : ثنا شعبة به ، وزاد :

«مخافة أن يَبْغِينَ» .

وإسنادها صحيح على شرط الشيخين ؛ لكن في ثبوت هذه الزيادة وقفة عندي في هذا الحديث ؛ لعدم ورودها في تلك الطرق ، فالظاهر أنها مدرجة .

وللحديث عن أبي هريرة طرق :

الأولى : عن خالد بن أبي يزيد : حدثنا حماد بن زيد عن هشام عن محمد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ :

أنه نهى عن ثمن الكلب ، وكسب الزَّمّارة .

أخرجه الخطيب في «التاريخ» (٣٠٤/٨) ، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢/٨ ـ ٢٣) .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير خالد بن أبي يزيد ، وهو المَزْرَفِيُّ البغدادي ، ترجمه الخطيب (٣٠٤/٨) برواية جمع من الثقات عنه ، وروى عن ابن معين أنه قال :

«لم يكن به بأس» .

وقال الذهبي في «الكاشف» ، والحافظ في «التقريب» :

«صدوق» .

وقد توبع ؛ فرواه أبو عبيد في «غريب الحديث» (ق ٦٠ ـ ٦١) : حدثنيه حجاج عن حماد بن سلمة عن هشام بن حسان وحبيب بن الشهيد عن ابن سيرين به ؛ الجملة الثانية منه . وقال : قال حجاج : «(الزمارة) : الزانية» .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، وحجاج هو ابن منهال الأنماطي .

وقال أبو معمر : ثنا عبدالوارث : ثنا هشام بن حسان بلفظ :

« . . ومهر الزمارة» .

أخرجه البيهقي .

قلت : وإسناده صحيح .

الثانية : عن عبدالرحمن بن شَريك : ثنا أبي : ثنا الأعمش عن أبي صالح وأبي حازم عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

«لا يحل مهر الزانية ، ولا ثمن الكلب» .

أخرجه الحاكم (٢/٣٣) ، وقال :

«صحيح على شرط مسلم» . ووافقه الذهبي !

وأقول : عبدالرحمن بن شريك لم يخرج له مسلم ، وهو صدوق يخطىء .

وأبوه شريك - وهو ابن عبدالله القاضي - أخرج له مسلم متابعة ، وهو صدوق يخطىء كثيراً .

الثالثة : عن مسلم بن خالد الزَّنجي عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً :

نهى عن كسب الأمة ؛ إلا أن يكون لها عمل وأصل يعرف .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢/٢٨/٢/٨٢١٩) ، وقال :

«لم يروه عن العلاء إلا مسلم ، تفرد به عبدالله بن عبدالحكم» .

قلت : وهو المصري ، ثقة ، وكذلك سائر رواته ؛ إلا أن مسلم بن خالد الزنجي كثير الأوهام ، وبه أعله الهيثمي فقال (٤/٩٣) :

«وهو ضعيف ، وقد وثق» .

(تنبيه) : تمام إسناده في «المعجم» هكذا : «حدثنا موسى بن هارون : ثنا سعد ابن عبدالله بن عبدالحكم : ثنا أبي . . .» إلخ .

فسقط من إسناده في «مجمع البحرين» المطبوع (٣/٣٧٨) : (سعد بن) ، وترك محققه بياضاً مكانه ! وهذا غريب ؛ فإنه قد أحال به إلى الأصل الذي يرجع إليه مشيراً إلى المجلد والورقة ، وهو الذي نقلت منه ، ويظهر لي أنه لم يتمكن من قراءة اسم (سعد) ؛ فإنه غير ظاهر جداً في الأصل ـ وهو مصور ـ ، وإذا كان كذلك ، فكان عليه أن يستعين بترجمة أبيه ؛ فإنه سيجد فيها أن من الرواة عنه ابنه هذا ، وإذ لم يفعل ؛ فلم أسقط أداة النسبة : (ابن) وهو ظاهر؟!!

والاستثناء المذكور في هذه الطريق ؛ له شاهد من مرسل طارق بن عبدالرحمن القرشي قال :

جاء رفاعة بن رافع إلى مجلس الأنصار فقال : لقد نهانا رسول الله ﷺ اليوم . . . فذكر أشياء وقال :

نهانا عن كسب الأمة إلا ما عملت بيدها ـ وقال هكذا بإصبعه ـ نحو المغزل ، والخَبْز ، والنَّفْش» .

أخرجه أبو داود (٣٤٢٦) ، والبيهقي .

قلت : وهو مرسل حسن الإسناد ، يتقوى به الاستثناء في حديث أبي هريرة الموصول ، ولا سيما وقد جاء موصولاً من طريق ابن أبي فُدَيك عن عبيدالله بن هُرَيْرٍ عن أبيه عن جده رافع بن خَديج قال :

«نهى رسول الله ﷺ عن كسب الأمة حتى يعلم من أين هو؟» .

أخرجه أبو داود أيضاً (٣٤٢٧) ، والبيهقي ، وكذا الحاكم (٢/٤٢) شاهداً .

وإسناده حسن في نقدي ؛ عبيدالله بن هرير روى عنه آخرون ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (١٥١/٧) ، وأبوه وثقه ابن معين وغيره .

وله طريق يرويه أبو بَلجٍ عن عَبَاية بن رِفَاعة أن جده توفي وترك أَمَةً تُغَلّ ، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ ، فكره كسب الأمة ، وقال :

«لعلها لا تجد شيئاً ، فتبتغي بنفسها» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٤٤٠٨/٣٢٨/٤) .

قلت : وإسناده جيد مرسل .

وأخرجه أحمد (١٤١/٤) ، والطبراني أيضاً (برقم ٤٤٠٥) من طريق أخرى عن عباية بن رفاعة به مختصراً ، دون قوله : «لعلها . . .» إلخ ؛ لكن زاد أحمد :

«قال شعبة : مخافة أن تبغي» .

ولعل هذا هو أصل تلك الزيادة التي وقعت في رواية ابن حبان المتقدمة ، وهِم بعض الرواة فأدرجها في الحديث .

وقد جاءت مرفوعة من حديث ابن عباس بإسناد واهٍ ، أذكره لبيان حاله ؛ يرويه سَوَّار بن مصعب عن عطية العوفي قال : سمعت ابن عباس يقول :

نهى رسول الله ﷺ عن كسب الإماء .

قلت لابن عباس : ولم نهى عنه؟ قال :

مخافة أن يعجزن فيفجرن .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٦٧٣/١٢٩/١٢) .

وهذا إسناد ضعيف جداً ؛ سَوَّار هذا متروك الحديث ؛ كما قال الدارقطني وغيره .

وعطية العوفي ؛ ضعيف .

(فائدة) : جاء في «النهاية» :

«(الزَّمَّارة) : هي الزانية . وقال الأزهري : يحتمل أنه أراد المغنية ، يقال : غناء زمير ، أي : حسن . وزمَّر ؛ إذا غنى ، والقصبة التي يزمر بها : (الزمارة)» .

٣٢٧٦- (إنَّ أعظمَ المسلمينَ [في المسلمينَ] جُرماً : مَن سألَ عن شيءٍ لمْ يُحرَّمْ [ونقَّر عنه] ؛ فَحُرِّم [على النّاسِ] مِن أَجْلِ مسأَلتِه) .

أخرجه البخاري (٧٢٨٩) ومسلم (٩٢/٨) وأبو داود (٤٦١٠) وابن حبان (١١٠/٦١/١) والحميدي في «مسنده» (٦٧/٣٧) وأحمد (١٧٦/١ و١٧٩) والبزار في «البحر الزخار» (١٠٨٤/٢٩٢/٣) وأبو يعلى (١٠٤/٢ - ١٠٥) من طرق عن الزهري عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه : أن النبي ﷺ قال : . . . فذكره . والسياق للبخاري ، والزيادات لمسلم وغيره .

وله شاهد من حديث عُمَير بن قتادة : عند الحاكم (٦٢٦/٣) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٠٥/٤٨/١٧) ، ومن طريقه : أبو نعيم في «الحلية» (٣٥٧/٣) .

وفيه بَكْر بن خُنَيْس ، وهو ضعيف ؛ كما قال الهيثمي (٢٣١/٥) وغيره .

٣٢٧٧- (يا حُمَيراءُ ! أتحبِّينَ أنْ تنظُرِي إليهمْ؟! يعني : إلى لَعِبِ الحَبَشَةِ ورقْصِهم في المسجدِ) .

أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٨٩٥١/٣٠٧/٥) ، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١١٧/١) قالا : أنا يونس بن عبدالأعلى قال : أنا ابن وهب قال :

أخبرني بكر بن مُضر عن ابن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت :

دخل الحبشةُ المسجدَ يلعبون ، فقال لي : (فذكره) ، فقلت : نعم ، فقام على الباب ، وجئته ، فوضعت ذَقني على عاتقه ، فأسندت وجهي إلى خده ، قالت : ومن قولهم يومئذٍ : أبا القاسم طَيِّباً . فقال رسول الله ﷺ :

«حسبكِ؟!» .

فقلت : يا رسول الله ! لا تعجل . فقام لي ، ثم قال :

«حسبكِ؟!» .

فقلت : لا تعجل يا رسول الله ! قالت : وما لي حب النظر إليهم ، ولكني أحببت أن يبلغ النساءَ مقامُه لي ، ومكاني منه .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير يونس بن عبدالأعلى ، فهو على شرط مسلم وحده . وقال الحافظ في «الفتح» (٢/٤٤٤) - بعدما عزاه للنسائي وحده - :

«إسناده صحيح ، ولم أر في حديث صحيح ذكر (الحميراء) إلا في هذا» .

وعقب عليه بعضهم بحديث آخر في الصوم ، كما كنت نقلته في «آداب الزفاف» (ص٢٧٢) .

وكان ذلك قبل طبع «السنن الكبرى» للنسائي ، فافترضت يومئذٍ أن الحديث الآخر فيه ، والآن وقد طبعت هذه «السنن» ، ولم أجد الحديث فيه ، كما لم أجده من قبل في «الصغرى» - وهي المسماة بـ «المجتبى» - ؛ فقد غلب على ظني خطأ

هذا البعض ، وأنه اشتبه عليه بحديث الترجمة ، ولا سيما وأحفظ الحفاظ ـ وهو العسقلاني ـ ينفي ذلك ، وهو متأخر عن ذاك البعض ؛ والله أعلم .

وللحديث طريق أخرى ؛ يرويه زيد بن حُبَاب قال : أخبرني خارجة بن عبدالله قال : أنا يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة قالت :

كان رسول الله ﷺ جالساً ، فسمعنا لَغَطاً وصوت الصبيان ؛ فقام رسول الله ﷺ ، فإذا حبشية تَزْفِنُ والصبيان حولها ، فقال :

«يا عائشة ! تعالَيْ فانظري» .

فجئت ، فوضعت ذَقَني على منكب رسول الله ﷺ ، فجعلت أنظر إليها ما بين المنكب إلى رأسه ، فقال لي :

«أما شبعت؟» .

فجعلت أقول : لا ؛ لأنظر منزلتي عنده ، إذ طلع عمر ، فارفضَّ الناس عنها ، فقال رسول الله ﷺ :

«إني لأنظر إلى شياطين الجن والإنس قد فرُّوا من عمر» .

قالت : فرجعت .

قلت : أخرجه النسائي (٥/٣٠٩/٨٩٥٧) ، والترمذي (٣٦٩١) ، وقال :

«حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه» .

قلت : وإسناده حسن ، رجاله رجال مسلم ؛ غير خارجة بن عبدالله ، وهو صدوق له أوهام كما في «التقريب» ، وصححه أيضاً ابن شاهين في كتاب «السنة . . فضائل العشرة» رقم (١٤٠ - نسختي) .

وتابع يزيدَ بن رومان : محمدُ بن عبدالرحمن عن عروة به مختصراً ؛ لكن فيه : أن النبي ﷺ قال لعائشة :

«تشتهين تنظرين؟» .

فقالت : نعم ، قالت : فأقامني وراءه ؛ خدي على خده . . .

رواه مسلم (٢٢/٣) وكذا البخاري (٩٥٠) .

وله عندهما طرق وألفاظ وزيادات عديدة ، كنت جمعتها في سياق واحد في الكتاب المذكور آنفاً : «الآداب» ، وأعدت تخريجه هنا باللفظ المذكور أعلاه ؛ لأنّ الغزالي كان قد ذكر للحديث في «الإحياء» عدة روايات ، منها قوله (٣٠٤/٢) :

«وفي رواية أنه قال لعائشة ـ رضي الله عنها ـ : «أتحبين أن تنظري إلى زفن الحبشة؟» ، والزفن : الرقص» .

ومع أن الحافظ العراقي قد أخرج الحديث في مكان آخر كان الغزالي ذكره فيه (٢٧٨/٢) ، وعزاه «للصحيحين» ، وأحال عليه في المكان الذي أشرت إليه أولاً ؛ إلا أنه لم يخرِّج الرواية المذكورة ، بل إن إحالته المشار إليها قد يوهم من لا علم عنده أنها من المتفق عليه ! وليس كذلك ، فكان هذا من الدواعي على تخريجها .

وأهم من ذلك : أن الشيخ السّبْكي ذكر أنها مما لا أصل له في فصلٍ هام كان عقده في ترجمة الغزالي جمع فيه «جميع ما وقع في كتاب «الإحياء» من الأحاديث التي لم يجد لها إسناداً» (١٤٥/٤ و١٥٨) من كتابه «طبقات الشافعية الكبرى» !

تنبيهان :

الأول : وهم الشيخ شعيب في تعليقه على «مشكل الآثار» (٢٦٨/١) بقوله في الحديث :

«إسناده صحيح على شرط الشيخين» !

وإنما هو على شرط مسلم وحده كما تقدم ؛ لأن يونس بن عبدالأعلى ليس من رجال البخاري .

والآخر : قوله في تعليقه على ترجمة النسائي من «تهذيب الكمال» (٣٢٨/٢) :

«ولا بد لي هنا من ذكر فائدة ، ربما تخفى على كثير من طلبة العلم ، وهي أن قول المنذري في «مختصر سنن أبي داود» : «أخرجه النسائي» ؛ إنما يعني «السنن» لا «المجتبى» الذي صنفه ابن السني ، وكذلك الحافظ المزي في «الأطراف» يعني : الأصل ، لا المختصر» !

قلت : الفائدة الأولى معروفة ، وأما الأخرى ففي الإطلاق نظر ؛ لأن المزي قد يعزو في «الأطراف» لـ «السنن الصغرى» أيضاً «المجتبى» ، كما نص على ذلك محققه الفاضل عبدالصمد شرف الدين في «المقدمة» (١٨/١) ، وإن كان لي عليه ملاحظة لا مجال الآن لذكرها ، وفي تعليقه على «مقدمة المزي» (٣/١) ؛ فقد عزا حديثاً لابن عباس إلى «كتاب القصاص» في موضعين منه (٣٩٠/٤ و٤٤٧) ، وليس هذا الكتاب من كتب «السنن الكبرى» ، وإن كان موجوداً فيها في كتاب «المحاربة» ، وفيه أحاديث أخرى هي في «القصاص» أيضاً ، توهم الفاضل المذكور أنها زائدة على ما في «الكبرى» !

ويقابل الوهمَ المذكور ؛ قولُ الشيخ الكتاني في «الرسالة المستطرفة» ـ وقد ذكر «سنن النسائي» (ص١٠) ـ :

«والمراد بها «الصغرى» ؛ فهي المعدودة من الأمهات ، وهي التي خرج الناس عليها الأطراف والرجال ، دون «الكبرى» ؛ خلافاً لمن قال : إنها المرادة» !

وإنما يصدق هذا على «ذخائر المواريث» للشيخ النابلسي ، والله أعلم .

٣٢٧٨ ـ (أحسنتَ ، اترُكْها حتّى تَماثلَ . يعني : خادماً زنتْ حديثةَ عهْدٍ بنفاسها) .

أخرجه مسلم (١٢٥/٥) والدارقطني (١٥٩/٣ ـ ١٦٠) ، والبيهقي (٢٤٤/٨ ـ ٢٤٥) من طريق إسرائيل عن السُّدِّيِّ عن سعد بن عبيدة عن أبي عبدالرحمن قال : خطبنا علي ـ رضي الله عنه ـ فقال :

أيها الناس ! أيما عبد وأمة فجرا ؛ فأقيموا عليهما الحد . . ثم قال :

إن خادماً لرسول الله ﷺ ولدت من الزنى ، فبعثني لأجلدها ، فوجدتها حديثة عهد بنفاسها ، فخشيت [إن أنا جلدتها] أن أقتلها ، فقال : فذكره .

والزيادة لمسلم وغيره من طريق أخرى عن السدي ، وهو مخرج في «الإرواء» (٣٦٠/٧) مختصراً دون قوله : «اتركها . . .» ، ومن أجله خرجته هنا .

والسدي : اسمه إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي كريمة ـ وهو السدي الكبير ـ ، وفيه كلام يسير ، ولذلك قال الذهبي في «الكاشف» :

«حسن الحديث ، قال أبو حاتم : لا يحتج به» .

وقال الحافظ :

«صدوق يهم» .

وقد ذكرت له هناك في «الإرواء» طريقاً آخر عن علي رضي الله عنه من رواية عبدالأعلى بن عامر ومتابع له ، حسنت إسناده لاجتماعهما ، وفي رواية للأول منهما عند البيهقي وغيره : أن الأَمَةَ لبعض أزواج النبي ﷺ .

ولفظ أبي داود (٤٤٧٣) :

لآل رسول الله ﷺ .

ونحوه لأحمد (٨٥/١) بلفظ :

إن أمةً لهم زنت . . .

أقول : فهذا هو اللائق بمقام النبي ﷺ : أن هذه الأمة ليست مملوكة له ، وإنما هي لبعض نسائه ، كانت تخدم النبي ﷺ كثيراً ، حتى ظُن أنها أَمَةٌ له .

ويؤيد ما ذكرت ـ والله أعلم ـ قصة الرجل الذي اتُّهِمَ بأم ولده ﷺ ، فأمر علياً ـ رضي الله عنه ـ بقتله ، فلما رآه مجبوباً ما له ذَكَرٌ ؛ أمسك عنه ، ولم يقتله ، وأخبر النبي ﷺ بذلك ، فقال ﷺ :

«الحمد لله الذي يصرف عنا أهل البيت» .

وقد مضى والقصة برقم (١٩٠٤) من طريق ثالث .

قوله : (تماثل) أي : تقارب البَرْء ، والأصل (تتماثل) ؛ يقال : تماثل العليل ؛ إذا قارب البرء . كما في «القاموس» .

(تنبيه) : تبين أن الحديث سبق تخريجه برقم (٢٤٩٩) ، ولما كان قد وقع هنا من الفائدة الحديثية والفقهية ما لم يقع هناك ؛ فقد آثرت الاحتفاظ به هنا .

وأيضاً ؛ فإني أريد أن أحذر هنا من ضلالة من ضلالات ذلك الشيخ الغزالي ، الذي ملأ الدنيا بالتشكيك في أحاديث النبي ﷺ الصحيحة ، والطعن فيها باسم الدفاع عن رسول الله ﷺ في كتابه «السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث» ! والحقيقة ؛ أن كل من درس كتابه هذا من العلماء ؛ تبين له ـ كالشمس في رائعة النهار ـ أنه لا فقه عنده ولا حديث ؛ إلا ما وافق عقله وهواه ! وقد بينت شيئاً من ذلك في رسالتي في الرد على ابن حزم ومن قلده ، في تضعيفهم لحديث البخاري في تحريم المعازف وغيره مما في معناه ، وأنا الآن في صدد تبييضها وإعدادها للنشر إن شاء الله تعالى[1] .

ومن تلك الأحاديث التي طعن فيها وأنكر صحتها : حديث الرجل المتهم بأَمَةِ النبي عليه السلام ؛ فإنه جزم في الكتاب المذكور (ص٢٩) أنه :

«يستحيل أن يحكم النبي ﷺ على رجل بالقتل في تهمة لم تتحقق» !

وجواباً عليه أقول :

هذه مغالطة ظاهرة ، لا تخفى على أهل العلم العارفين بحقيقة عصمة النبي ﷺ ، فهي العاصمة له ﷺ من أن يقتل رجلاً بتهمة لم تتحقق ، وأما أن يحكم على ما ظهر له ﷺ من الأدلة الشرعية القائمة على الظاهر ؛ فهو ما دل عليه صريح قوله ﷺ :

«إنما أنا بشر ، وإنه يأتيني الخصم ، فلعل بعضهم أن يكون أبلغ من بعض ،

---

(١) ثم طُبِعت بحمد الله وفضله .

فأحسب أنه صادق ؛ فأقضي له ، فمن قضيت له بحق مسلم ؛ فإنما هي قطعة من النار ، فليحملها أو يذرها» . متفق عليه - واللفظ لمسلم - ، وهو مخرج في «الصحيحة» (٤٥٥) ، و«الإرواء» (١٤٢٣) ، (٢٦٣٥/٢٥٨/٨) عن أم سلمة .

والمقصود : أن النبي ﷺ في حكمه على الناس أو بين الناس ؛ إنما يحكم بمقتضى كونه بشراً ، وليس بحكم كونه نبيّاً معصوماً ، ألا ترى إلى قوله ﷺ :

«أُمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، وأني رسول الله ، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها ، وحسابهم على الله»؟! متفق عليه ، وهو مخرج فيما تقدم برقم (٤٠٧) .

ولهذا ؛ قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ، وهو يذكر فوائد حديث أم سلمة (١٧٤/١٣) :

«وفيه : أنه ﷺ كان يقضي بالاجتهاد فيما لم يُنزل عليه شيء ، وخالف في ذلك قوم ، وهذا الحديث من أصرح ما يُحتج به عليهم ، وفيه أنه ربما أداه اجتهاده إلى أمر يحكم به ، ويكون في الباطن بخلاف ذلك ؛ لكن مثل ذلك - لو وقع - لم يُقَرَّ عليه ﷺ ؛ لثبوت عصمته» .

وعلى هذا الوجه من العلم الصحيح والفهم الرجيح : يُخرَّج حديث الرجل المتهم ، ويبطل ما ادعاه الغزالي من الاستحالة فيه ، ويتبين لكل باحث لبيب أن الرجل مفلس من العلم النافع ، فلا هو من أهل الفقه ، ولا من أهل الحديث **﴿لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء﴾** !

وإن مما يؤكد ذلك : موقفه من الحديث التالي وطعنه فيه ؛ مع اعترافه بصحة سنده ، ونقضه للقاعدة التي ذكرها بين يديه !

٣٢٧٩ ـ (جـاءَ مَلَكُ الموتِ إلى (وفي طريق : إنَّ ملَكَ الموتِ كـانَ يأْتي الناسَ عِيَاناً ، حتّى أتى) موسى عليـه السلام ، فقـال له : أجبْ ربَّكَ ، قال : فلَطَم موسى عليه السلام ، عينَ مَلَكِ الموتِ ففقأَها ، فرجعَ الملَكُ إلى اللهِ تعالى ، فقالَ : [يـا ربِّ !] إنّك أرسلتَني إلى عبدٍ لكَ لا يريدُ الموتَ ، وقد فقأَ عيْني ، [ولولا كرامتُه عليكَ لشقَقتُ عليهِ] . قال : فردَّ اللهُ إليه عينَه ، وقال : ارجعْ إلى عبدِي فَقُل : الحياةَ تريدُ؟ فإنْ كنتَ تريدُ الحياةَ ؛ فضعْ يدَكَ على متنِ ثورٍ ، فما توارَتْ يدُك من شعْرة ؛ فإنّك تعـيشُ بهـا سَنَةً ، قـال : [أيْ ربِّ !] ثمَّ مَهْ؟ قالَ : ثم تموتُ ، قال : فـالآنَ من قريبٍ ، ربِّ ! أمِتْني من الأرضِ المقدّسةِ رميةً بحجَر ! [قال : فشمَّه شمّةً فقبضَ روحَه ، قال : فجاءَ بعدَ ذلكَ إلى النّاسِ خفيّاً] .

قال رسول الله ﷺ :

والله ! لو أنـي عنده لأَريتُكم قبـرَه إلـى جـانـب الطريق عند (وفي طريق : تحت) الكثيبِ الأحمرِ) .

قلت : هذا الحديث من الأحاديث الصحيحة المشهورة التي أخرجها الشيخان من طرق عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ ، وتلقته الأمة بالقبول ، وقد جمعت ألفاظها والزيادات التي وقعت فيها ، وسقتها لك سياقاً واحداً كما ترى ؛ لتأخذ القصة كاملة بجميع فوائدها المتفرقة في بطون مصادرها ، الأمر الذي يساعدك على فهمها فهماً صحيحاً ، لا إشكال فيه ولا شبهة ، فتسلِّم لقول رسول الله ﷺ تسليماً .

والطرق عنه ثلاثة :

الأولى : عن طاوس عن أبي هريرة :

أخرجه الشيخان وغيرهما ، وعندهما الزيادة الثالثة ، وهي الطريق المشار إليها في آخر الحديث .

الثانية : عن هَمّام عنه .

أخرجاه أيضاً وغيرهما ، والسياق لمسلم ، وهو أتم .

الثالثة : عن عمار بن أبي عمار قال : سمعت أبا هريرة يقول . . .

أخرجه أحمد ، وابن جرير الطبري في «التاريخ» (١/٢٢٤) ، وإسناده صحيح ، وهو الطريق المشار إليه في أول الحديث ، وفيه كل الزيادات إلا الثالثة .

وهذه الطرق كنت خرجتها في «ظلال الجنة» (١/٢٦٦ ـ ٢٦٧) دون أن أسوق متونها ، والطريقان الأولان أخرجهما ابن حبان أيضاً في «صحيحه» (٦١٩٠ و٦١٩١) ، وأخرج أبو عوانة (١/١٨٧ ـ ١٨٨) الثاني منهما .

واعلم أن هذا الحديث الصحيح جدّاً مما أنكره بعض ذوي القلوب المريضة من المبتدعة ـ فضلاً عن الزنادقة ـ قديماً وحديثاً ، وقد رد عليهم العلماء ـ على مر العصور ـ بما يشفي ويكفي من كان راغباً السلامة في دينه وعقيدته ؛ كابن خزيمة ، وابن حبان ، والبيهقي ، والبغوي ، والنووي ، والعسقلاني ، وغيرهم .

وممن أنكره من المعاصرين : الشيخ الغزالي في كتابه «السنة . .» المذكور في الحديث الذي قبله ، بل وطعن في الذين دافعوا عن الحديث ؛ فقال (ص٢٩) :

«وهو دفاع تافه لا يساغ» !

وهكذا ؛ فالرجل ماضٍ في غيّه ، والطعن في السنة والذابين عنها بمجرد عقله (الكبير !) . ولست أدري ـ والله ـ كيف يعقل هذا الرجل ـ إذا افترضنا فيه الإيمان والعقل ـ ! كيف يدخل في عقله أن يكون هؤلاء الأئمة الأجلة من محدِّثين وفقهاء ـ من الإمام البخاري إلى الإمام العسقلاني ـ على خطأ في تصحيحهم هذا الحديث ، ويكون هو وحده ـ صاحب العقل الكبير ! ـ مصيباً في تضعيفه إياه ورده عليهم؟!

ثم هو لا يكتفي بهذا ! بل يخادع القراء ويدلس عليهم ، ويوهمهم أنه مع الأئمة لا يخالفهم ، فيقول بين يدي إنكاره لهذا الحديث وغيره كالذي قبله (ص٢٦) :

«لا خلاف بين المسلمين في العمل بما صحت نسبته لرسول الله ﷺ وفق أصول الاستدلال التي وضعها الأئمة ، وانتهت إليها الأمة ، إنما ينشأ الخلاف حول صدق هذه النسبة أو بطلانها ، وهو خلاف لا بد من حسمه ، ولا بد من رفض الافتعال أو التكلف فيه ، فإذا استجمع الخبر المروي شروط الصحة المقررة بين العلماء فلا معنى لرفضه ، وإذا وقع خلاف محترم في توفر هذه الشروط أصبح في الأمر سعة» !

هذا كلامه ، فهل تجاوب معه؟ كلا ثم كلا ؛ فإن الحديث لا خلاف في صحته بين العلماء ، وله ثلاثة طرق صحيحة كما تقدم ، فكيف تملص من كلامه المذكور؟! لقد دلس على القراء وأوهم أن الحديث مختلف في صحته ؛ فقال (ص٢٧) :

«وقد جادل البعض في صحته» !

ويعني : أن الحديث صار من القسم الذي فيه سعة للخلاف ! فنقول له :

أولاً : هل الخلاف الذي توهمه «خلاف محترم» أم هو خلاف ساقط الاعتبار؟! لأن المخالف ليس من العلماء المحترمين !! ولذلك لم تتجرأ على تسميته ! ولعله من الخوارج أو الشيعة الذين يطعنون في أصحاب النبي ﷺ ، وبخاصة راوي هذا الحديث (أبي هريرة) - رضي الله عنه - .

وثانياً : يحتمل أن يكون المجادِل الذي أشرتَ إليه هو أنت ، وحينئذٍ فبالأولى أن يكون خلافك ساقط الاعتبار ، كما هو ظاهر كالشمس في رائعة النهار !

ثم قال : «إن الحديث صحيح السند ؛ لكن متنه يثير الريبة ؛ إذ يفيد أن موسى يكره الموت ولا يحب لقاء الله . . .» إلى آخر هرائه !

فأقول : بمثل هذا الفهم المنكوس يرد هذا الرجل أحاديث النبي ﷺ !! ولا يكتفي بذلك ، بل ويرد على العلماء كافة الذين فهموه وشرحوه شرحاً صحيحاً ، وردوا على أمثاله من أهل الأهواء الذين يسيئون فهم الأحاديث ثم يردونها ، وإنما هم في الواقع يردون جهلهم ، وهي سالمة منه والحمد لله ، وها هو المثال ؛ فإن الحديث صريح بخلاف ما نسب إلى موسى عليه السلام ، ألا وهو قوله عليه السلام : «فالآن من قريب» . فتعامى الرجل عنه ، وتشبث باللطم المذكور في أوله ، ولم ينظر إلى نهاية القصة ، فمثله كمثل مَنْ يَرُدُّ قولَه تعالى : ﴿**فويل للمصلين**﴾ بزعم أنه يخالف الآيات الآمرة بالصلاة ، ولا ينظر إلى ما بعده : ﴿**الذين هم عن صلاتهم ساهون**﴾ !

هذا من جهة .

ومن جهة أخرى ؛ فإن الرجل بنى رَدَّهُ للحديث على زعمه أن موسى عليه السلام كان عارفاً بملك الموت حين لطمه ! وهذا من تمام جهله وإعراضه عن كلام العلماء الذي نقله (ص٢٨) :

«أن موسى لم يعلم أنه ملك من عند الله ، وظن أنه رجل قصده يريد قتله ، فدافعه عنه ، فأدت المدافعة إلى فَقْءِ عينه» .

ومع أن هذا الكلام يدل عليه تمام القصة كما قدمتُ ، ويؤكده قوله في أول الحديث : «أن ملك الموت كان يأتي الناس عياناً» ، أي : في صورة البشر ، وَفَقْءُ عينه وردها إليه مما يقوي ذلك .

أقول : مع هذا كله ، استكبر الرجل ولم يرد على علماء الأمة إلا بقوله الذي لا يعجز عن مثله أيُّ مُبْطِلٍ غريق في الضلال :

«نقول نحن (!) : هذا الدفاع كله خفيف الوزن ، وهو دفاع تافه لا يساغ» !

وإن من ضلال الرجل وجهله قوله (ص٢٧) :

«ثم ؛ هل الملائكة تعرض لهم العاهات التي تعرض للبشر من عَمَىً أو عَوَر؟! ذاك بعيد» !

فأقول : وهذا من الحجة عليك، الدالة على قلة فهمك ؛ فإن هذا الذي اسْتَبْعَدْتَهُ مما جعل العلماء يقولون في دفاعهم : إن موسى لم يعلم أنه ملك ، أفما آن لك أن تعقل؟!!

ثم ختم ضلاله في هذا الحديث وطعنه فيه بقوله :

«والعلة في المتن يبصرها المحققون (!) وتخفى على أصحاب الفكر السطحي» !

فيا له من مغرور أهلكه العجب ! لقد جعل نفسه من المحققين ، وعلماءَ الأمة من «أصحاب الفكر السطحي» ! والحقيقة أنه هو العلة ؛ لجهله وقلة فهمه ؛ إن لم يكن فيه ما هو أكثر من ذلك مما أشار إليه الكفار وهم يعذَّبون في النار : ﴿**لو كنا**

نَسْمَعُ أو نعْقِلُ ما كنا في أصحاب السَّعير﴾ ؛ نسأل الله حُسْنَ الخاتمة والوفاةَ على سبيل المؤمنين .

وأرى من تمام الفائدة أن أنقل إلى القراء الكرام كلام إمامين من أئمة المسلمين وحفاظ الحديث ، فيه بيان الحكمة من تحديثه ﷺ بهذا الحديث ، قال ابن حبان عقب الحديث :

«إن الله جل وعلا بعث رسول الله ﷺ معلّماً لِخَلْقِه ، فأنزله موضع الإبانة عن مراده ، فبَلَّغ ﷺ رسالَتَه ، وبيّن عن آياته بألفاظ مجملة ومفسرة ، عقلها عنه أصحابه أو بعضهم ، وهذا الخبر من الأخبار التي يدرك معناه مَنْ لم يُحْرَمِ التوفيق لإصابة الحق ، وذاك أن الله جل وعلا أرسل ملك الموت إلى موسى رسالة ابتلاء واختبار ، وأمره أن يقول له : «أجب ربك» : أمر اختبار وابتلاء ، لا أمراً يريد الله جل وعلا إمضاءه ؛ كما أمر خليله صلى الله على نبينا وعليه بذبح ابنه أمر اختبار وابتلاء ، دون الأمر الذي أراد الله جل وعلا إمضاءه ، فلما عزم على ذبح ابنه ﴿وتلَّه للجبين﴾ ؛ فداه بالذِّبح العظيم .

وقد بعث الله جل وعلا الملائكة إلى رسله في صور لا يعرفونها ؛ كدخول الملائكة على رسوله إبراهيم ولم يعرفهم ؛ حتى أوجس منهم خيفة ، وكمجيء جبريل إلى رسول الله ﷺ وسؤاله إياه عن الإيمان والإسلام ، فلم يعرفه المصطفى حتى ولَّى .

فكان مجيء ملك الموت إلى موسى على غير الصورة التي كان يعرفه موسى عليه السلام عليها ، وكان موسى غيوراً ، فرأى في داره رجلاً لم يعرفه ، فشال يده فلطمه ، فأتت لطمته على فقء عينه التي في الصورة التي تصور بها ، لا الصورة

التي خَلَقَهُ اللهُ عليها ، ولما كان المصرح عن نبينا في خبر ابن عباس حيث قال : «أَمَّني جبريلُ عند البيت مرتين . . .» فذكر الخبر ، وقال في آخره : «هذا وقتك ووقت الأنبياء قبلك»[1] ، كان في هذا الخبر البيانُ الواضح : أن بعض شرائعنا قد تتفق ببعض شرائع مَن قبلنا مِن الأمم .

ولما كان من شريعتنا أن من فقأ عين الداخل دارَهُ بغير إذنه ، أو الناظر إلى بيته بغير أمره ، من غير جناح على فاعله ، ولا حرج على مرتكبه ، للأخبار الواردة فيه ، التي أمليناها في غير موضع من كتبنا[2] ؛ كان جائزاً اتفاق هذه الشريعة بشريعة موسى بإسقاط الحرج عمّن فقأ عين الداخل داره بغير إذنه ، فكان استعمال موسى هذا الفعل مباحاً له ، ولا حرج عليه في فعله .

فلما رجع ملك الموت إلى ربه ، وأخبره بما كان من موسى فيه ؛ أمره ثانياً بأمر آخر أمْرَ اختبار وابتلاء كما ذكرنا قبل ، إذ قال الله له : «قل له : إن شئت ، فضع يدك على متن ثور ، فلك بكل ما غطت يدك بكل شعرة سنة» ، فلما علم موسى كليم الله صلى الله على نبينا وعليه أنه ملك الموت ، وأنه جاء بالرسالة من عند الله ؛ طابت نفسه بالموت ولم يستمهل ، وقال : «فالآن» .

فلو كانت المرة الأولى عرفه موسى أنه ملك الموت ؛ لاستعمل ما استعمل في المرة الأخرى عند تيقنه وعلمه به ، ضدَّ قول من زعم : «أن أصحاب الحديث حَمَّالة الحطب ورعاة الليل ، يجمعون ما لا ينتفعون به ، ويروون ما لا يؤجرون

---

(١) حديث حسن صحيح ؛ كما قال الترمذي ، وصححه جمع ، وهو مخرج في «الإرواء» (٢٦٨/١) ، و«صحيح أبي داود» (٤١٧) ، وعزاه بعضهم لـ «صحيح ابن حبان» ، فوهم !

(٢) قلت : من ذلك كتابه «الصحيح» (٥٩٧/٧ ـ ٥٩٨ ـ الإحسان) من حديث أبي هريرة بألفاظ متقاربة ، بعضها في «الصحيحين» ، وهو مخرج في «الإرواء» (١٤٢٨ و٢٢٢٧) .

عليه ، ويقولون بما يبطله الإسلام» ، جهلاً منه لمعاني الأخبار ، وترك التفقه في الآثار ، معتمداً على رأيه المنكوس ، وقياسه المعكوس» .

قلت : ما أشبه الليلة بالبارحة ! فهذا الزاعم الطاعن في أصحاب الحديث هو سلف الغزالي في طعنه فيهم ، وفي أحاديثهم الصحيحة ، وما وصفه به ابن حبان من الجهل بمعاني الآثار ، يشبه تماماً جهل الغزالي بها ، وكتابه المتقدم ذكره والنقل عنه مشحون بطعنه في الأحاديث الصحيحة التي لا خلاف عند أهل العلم في صحتها ، وقد ختم الكتاب بإنكاره عدة أحاديث صحيحة في إثبات القدر ؛ لأنه فهم منها ـ بفهمه المعكوس والمنكوس ـ أنها تفيد الجبر ، وتنفي عن الإنسان الاختيار الذي به كُلِّفَ ، وترتب عليه الثواب والعقاب ، مشاركاً في هذا الفهم العامة الجهلة ، ولكنه فرَّ من فهمه الخاطئ إلى ما هو مثله أو أسوأ منه ، ألا وهو إنكاره القدر والأحاديث الدالة عليها ، وألحق نفسه بالمعتزلة !!

وقد قام بواجب الرد عليه كثير من العلماء والكتَّاب ، وكشفوا للناس ما فيه من زيغ وضلال في الحديث والعقيدة والفقه ، وكان أطولهم نفساً ، وأكثرهم إفادة ، وأهدأهم بالاً : الأخ الفاضل سلمان العودة في كتابه «حوار هادئ مع محمد الغزالي» ، فنِعْمَ الردُّ هو ؛ لولا تساهل وتسامح لا يستحقه الغزالي تجاه طعناته العديدة مع أئمة الحديث والفقه ، وإن كان الأخ الفاضل قد كشف القناع عنها بأدبه الناعم !

والحافظ الآخر الذي سبقت الإشارة إليه : هو الإمام البغوي ؛ فإنه بعد أن ذكر أن الحديث : «متفق على صحته» ؛ قال رحمه الله :

«هذا الحديث يجب على المرء المسلم الإيمان به على ما جاء به من غير أن يعتبره بما جرى عليه عُرف البَشرِ ، فيقع في الارتياب ؛ لأنه أمرٌ مصدره عن قدرة

الله سبحانه وتعالى وحُكمه ، وهو مجادلة بين ملك كريم ، ونبي كليم ، كلٌّ واحد منهما مخصوص بصفة خرج بها عن حكم عوامِّ البشر ، ومجاري عاداتهم في المعنى الذي خُصَّ به ، فلا يعتبر حالهما بحال غيرهما ، قد اصطفى الله سبحانه وتعالى موسى برسالاته وبكلامه ، وأيده بالآيات الظاهرة ، والمعجزات الباهرة ، كاليد البيضاء ، والعصا ، وانفلاق البحر ، وغيرهما مما نطق به القرآن ، ودلّت عليه الآثار ، وكل ذلك إكرام من الله عز وجل أكرمه بها ، فلما دنت وفاته - وهو بشرٌ يكره الموت طبعاً ، ويجد ألمه حسّاً - ؛ لطف له بأن لم يفاجئه به بغتة ، ولم يأمر الملك الموكل به أن يأخذه به قهراً ؛ لكن أرسله إليه منذراً بالموت ، وأمره بالتعرض له على سبيل الامتحان في صورة بشرٍ ، فلما رآه موسى استنكر شأنه ، واستوعر مكانه ، فاحتجز منه دفعاً عن نفسه بما كان من صكه إياه ، فأتى ذلك على عينه التي ركبت في الصورة البشرية التي جاءه فيها ، دون صورة الملكية التي هو مجبول عليها ، وقد كان في طبع موسى ﷺ حَمِيَّةٌ وحِدَّةٌ على ما قص الله علينا من أمره في كتابه من وكزه القبطي ، وإلقائه الألواح ، وأخذه برأس أخيه يجره إليه .

وروي أنه كان إذا غضب اشتعلت قلنسوته ناراً ، وقد جرت سنة الدين بدفع من قصدك بسوء ، كما جاء في الحديث : «من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم حلَّ لهم أن يفقأوا عينه»[1] ، فلما نظر موسى إلى شخص في صورة بشر هجم عليه يُريد نفسه ، ويقصد هلاكه ، وهو لا يثبته ، ولا يعرفه أنه رسول ربه ؛ دفعه عن نفسه ، فكان فيه ذهاب عينه ، فلما عاد الملك إلى ربه ، ردَّ الله إليه عينه ، وأعاده رسولاً إليه ؛ ليعلم نبيُّ الله عليه السلام - إذا رأى صحة عينه المفقوءة - أنه رسول الله بعثه لقبض روحه ، فاستسلم حينئذٍ لأمره ، وطاب نفساً بقضائه ، وكلُّ ذلك

---

(١) تقدم تخريجه قريباً .

رفق من الله عز وجل ، ولطف منه في تسهيل ما لم يكن بد من لقائه ، والانقياد لمورد قضائه ، قال : وما أشبه معنى قوله : «ما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن ؛ يكره الموت . . .»[1] بترديده رسوله ملك الموت إلى نبيه موسى عليه السلام ، فيما كرهه من نزول الموت به ، وقد ذكر هذا المعنى أبو سليمان الخطابي في كتابه رداً على من طعن في هذا الحديث وأمثاله من أهل البدع والملحدين أبادهم الله ، وكفى المسلمين شرهم» .

٣٢٨٠ - (يا ابنَ رواحة ! انزلْ ، فَحَرِّكِ الرِّكاب) .

أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٥/٧٠/٨٢٥١) ، وكذا البيهقي (١٠/٢٢٧) من طريق عمر بن علي عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس ابن أبي حازم عن عبدالله بن رواحة :

أنه كان مع رسول الله ﷺ في مسير له ، فقال له : (فذكره) فقال : يا رسول الله ! قد تركت ذاك ، فقال له عمر : اسمع وأطع ، قال : فرمى بنفسه وقال :

اللهم لولا أنت ما اهتدينا ... ولا تصدقنا ولا صلينا

فأنزلَنْ سكينة علينا ... وثبِّتِ الأقدام إن لاقينا .[2]

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، رجاله ثقات ، وله علتان :

الأولى : الانقطاع بين قيس بن أبي حازم وعبدالله بن رواحة ، قال الحافظ المزي في «التحفة» (٤/٣١٩) :

---

(١) رواه البخاري (٦٥٠٢) ، وهو مخرج في «الصحيحة» (١٦٤٠) .

(٢) هنا زيادة في «عمل اليوم والليلة» للنسائي (٥٣٢) : «وإن أرادوا فتنة أبينا» ! وأظنها مقحمة ، وهي ثابتة في حديث آخر عن البراء بن عازب تقدم (٣٢٤٢) .

«قيس لم يدرك ابن رواحة» .

قلت : وذلك ؛ لأنه استشهد في حياته ﷺ في معركة (مؤتة) .

والأخرى : عنعنة عمر بن علي ، وهو المقدَّمي كان يدلس شديداً كما في «التقريب» ، فانظر «التهذيب» .

وقد خالفه عبدالله بن إدريس ، فقال : عن إسماعيل عن قيس قال : قال عمر : قال رسول الله ﷺ لعبدالله بن رواحة :

«لو حركت بنا الركاب» .

فقال : قد تركت قولي . . . الحديث ، وزاد :

فقال رسول الله ﷺ :

«اللهم ! ارحمه» .

فقال عمر : وجبت .

وقال الحافظ المزي :

«وهو أشبه» .

يعني : أن الصواب أنه من رواية قيس بن أبي حازم عن عمر ، وأنه من مسند عمر ، لا من مسند عبدالله بن رواحة ، وقيس قد سمع من عمر ، فاتصل السند وصح والحمد لله ؛ فإن عبدالله بن إدريس ـ وهو الأودي ـ ثقة فقيه احتج به الشيخان .

أخرجه النسائي رقم (٨٢٥٠) ، والضياء في «الأحاديث المختارة» (١/٣٨١/٢٦٤) ، وكذا الدارقطني في «الأفراد» ؛ كما في «كنز العمال» (١٣/٤٤٩/٣٧١٦٩) .

وفي حديث سلمة بن الأكوع :

فقفل رسول الله ﷺ من خيبر ، فقلت : يا رسول الله ! أتأذن لي أن أرتجز؟ فأذن له رسول الله ﷺ ، فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : اعلم ما تقول ! فقلت :

والله لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا

فقال رسول الله ﷺ :

«صدقت» .

فأنزلن سكينة علينا وثبت الأقدام إن لاقينا

والمشركون قد بغوا علينا

فلما قضيت رجزي ؛ قال رسول الله ﷺ :

«من قال هذا؟» .

قلت : أخي . قال رسول الله ﷺ :

«يرحمه الله» . . . الحديث .

رواه مسلم وغيره ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٢٢٨٩) .

٣٢٨١ - (يا عائشةُ ! أَتعرفينَ هذه؟ قالتْ : لا ، يا نبيَّ الله ! قال : هذه قَينةُ بني فلانٍ ، تحبِّينَ أن تُغَنِّيَكِ؟ قالتْ : نعمْ ، قالَ : فأعطاها طَبَقاً فغنَّتْها ، فقال النبيُّ ﷺ :

قدْ نَفَخَ الشَّيْطانُ في مِنْخَرَيها) .

أخرجه أحمد (٣/٤٤٩) : ثنا مَكِّيٌّ : ثنا الجُعَيْدُ عن يزيد بن خُصَيفة عن

السائب بن يزيد :

أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ ، فقال : . . . فذكره .

ومن طريق مكي هذا ـ وهو ابن إبراهيم ـ : أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٥/٣١٠/٨٩٦٠) و(ق٧٥/٢ ـ عشرة النساء ـ مخطوطة الظاهرية) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧/١٨٧ ـ ١٨٨) ؛ دون قوله : «فأعطاها طبقاً» .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، والسائب بن يزيد صحابي صغير ، حُجَّ به في حجة الوداع ، وهو ابن سبع سنين ، فالظاهر أنه تلقاه عن السيدة عائشة ـ رضي الله عنها ـ ، وقد روى عنها .

والجعيد : هو ابن عبدالرحمن بن أوس ، وقد يقال : (الجعد) مكبراً .

وقال الهيثمي ـ وقد ساقه بلفظ أحمد ـ (٨/١٣٠) :

«رواه أحمد والطبراني ، ورجاله رجال الصحيح» .

وقال الزَّبيدي في «شرح الإحياء» ـ بعدما عزاه للنسائي ـ (٦/٤٩٤) :

«وإسناده صحيح ، وأخرجه الطبراني في (الكبير)» .

(تنبيه) : سقط من مطبوعة «السنن الكبرى» قوله : «قد نفخ الشيطان في منخريها» ، وهو ثابت في مخطوطة الظاهرية ، وكذا في سياق الزبيدي من رواية النسائي .

وقوله : (طبقاً) . قال في «القاموس» :

«(الطَّبَق) محركة : غطاء كل شيء ، والذي يؤكل عليه» .

ولم ترد جملة الطبق هذه في رواية النسائي والطبراني ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

٣٢٨٢ ـ (كانَ في بعضِ المشاهدِ قد دَمِيَتْ إِصْبَعُه فقالَ :

هلْ أنتِ إلا إصبَعٌ دَمِيتِ وفي سبيلِ اللهِ ما لَقِيتِ) .

أخرجه البخاري (٢٨٠٢) ومسلم (١٨١/٥) والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٢٠) وأبو يعلى في «مسنده» (١٥٣٣) ، وعنه ابن حبان في «صحيحه» (٦٥٤٣) وكذا ابن السني في «عمله» (٥٠٥) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٧٠٨/١٨٦/٢) من طريق أبي عوانة عن الأسود بن قيس عن جندب بن سفيان أن رسول الله ﷺ كان . . . والسياق للبخاري .

وقد اضطرب الرواة على الأسود بن قيس ـ رحمه الله ـ في ضبط المناسبة التي وقعت فيها هذه الحادثة ، فقال أبو عوانة ـ كما ترى ـ : في بعض المشاهد .

وقال سفيان ـ وهو الثوري ـ :

بينما النبي ﷺ يمشي ؛ إذ أصابه حجر ، فعثر ، فدميت إصبعه .

أخرجه البخاري (٦١٤٦) والنسائي (٥٥٩) والطبراني (١٧٠٣) .

ورواه أحمد (٣١٣/٤) مختصراً .

وقال سفيان بن عيينة :

كنت مع النبي ﷺ في غار ، فنُكِبَتْ إصبعه فقال : . . . فذكره .

أخرجه مسلم ، والترمذي (٣٣٤٥) ـ وصححه ـ ، والحميدي (٧٧٦) ، والطبراني (١٧٠٥) .

وقال حسن بن صالح :

أصاب رِجْلَ النبيِّ ﷺ حَجَرٌ ، فدميت ، فقال . . . الحديث .

أخرجه الطبراني (١٧٠٧) ، وسنده صحيح .

وتابعهم - باختصار - : شعبة ؛ عند أحمد (٣١٢/٤) ، والرُّوياني (٢/١٦٤) ، والطبراني (١٧٠٤) .

وعلي بن صالح - أخو حسن بن صالح - عند الطبراني أيضاً (١٧٠٦) .

وقال عمر بن زياد الهلالي[1] :

أصابت إصبع النبي ﷺ شجرة (كذا) فدميت فقال : . . . فذكره ، وزاد :

فحُمل فوضع على سرير مرمول بخوص أو شريط ، ووضع تحت رأسه مرفقة من أدم حشوها ليف ، فأثر الشريط في جنبه ، فجاء عمر بن الخطاب فبكى ، فقال : «ما يبكيك؟» ، فقال : يا رسول الله ! كسرى وقيصر يجلسون على سرير من الذهب ، ويلبسون الديباج والإستبرق ! قال :

«أما ترضى أن لهم الدنيا ولكم الآخرة؟!» .

رواه الطبراني (١٧١٩) ، وابن سعد (٤٦٦/١) .

قلت : فهذه الزيادة باطلة ، وعلتها - مع المخالفة للروايات السابقة - الهلالي هذا ؛ فقد قال البخاري فيه في «التاريخ» (٢٠١٢/١٥٦/٦) :

«تعرف وتنكر» .

---

(١) الأصل (عمرو بن زياد الألهاني) ! والتصحيح من «تاريخ البخاري» ، وغيره من كتب الرجال ، و«المجمع» (٣٢٧/١٠) .

وقال فيه أبو زرعة وابن عدي :

«لا بأس به» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (١٧٤/٧) .

قلت : فمثله حسن الحديث إذا لم يخالف . وهنا قد خلط بين هذا الحديث الصحيح ، وحديث آخر ، فيه قصة دخول عمر على النبي ﷺ وهو على السرير المرمول . . . الحديث ، وهو في «الصحيحين» من رواية ابن عباس عن عمر في الحديث الطويل في قصة اللتين تظاهرتا عليه ﷺ ، وهو مخرج في «التعليق الرغيب» (١١٤/٤) ، فوهم الهلالي فربط بين قصة عمر هذه وقصة الإصبع ، وجعلهما قصة واحدة ، وأوهم أن الإصابة كانت شديدة حتى حمل على السرير . . . !

وقد روى ابن عدي (٥٢/٥ ـ ٥٣) قصة عمر وحدها من رواية الهلالي هذا عن الأسود عن جندب :

أن عمر دخل على النبي ﷺ وهو مضطجع على حصير مرمول . . . الحديث ؛ وهذا هو الصواب ؛ أن قصة عمر لا علاقة لها بحديث الترجمة .

وخالف **إسرائيلُ** ـ وهو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي ـ جميعَ أولئك الثقات ، فقال : عن الأسود بن قيس عن جندب ، قال :

لما انطلق أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ مع رسول الله ﷺ إلى الغار ، وقال له أبو بكر : لا تدخل الغار يا رسول الله ! حتى أستبرئه . قال : فدخل أبو بكر الغار ، فأصاب يديه شيء ، فجعل يمسح الدم عن إصبعه وهو يقول : هل أنت إلا إصبع . . . إلخ .

أخرجه محمد بن عاصم الثقفي الأصبهاني في «جزئه» (١٩/٩٥) ومن طريقه : الذهبي في «السير» (٥٢٨/٩) والبيهقي في «دلائل النبوة» (٤٨٠/٢) مختصراً من طريقين عنه .

قلت : وهو - بهذا السياق - شاذ غريب ؛ لتفرد إسرائيل به ومخالفته أولئك الثقات ، وهو إن كان ثقة من رجال الشيخين ، فقد تكلم فيه غير ما واحد من قبل حفظه ، وأحد الطريقين المشار إليهما طريق يحيى بن آدم الثقة الإمام الفقيه ، وقد ذكر ابن عدي في ترجمة إسرائيل عن يحيى هذا أنه قال :

«كنا نكتب عنده من حفظه ، وقد كان لا يحفظ ، ثم حفظ بَعْدُ» .

فالظاهر أن هذا الحديث حدث به من حفظه ، فوهم .

وقد فات هذا التحقيقُ المعلقَ على «السير» ، فوثق رجاله فحسب ، ولعله ألقي في نفسه شيء منه ، ولذلك لم يتجرأ على تصحيح إسناده ! وقال ثمة :

«وقد نسبه الزرقاني في «شرح المواهب» (٣٣٦/١) إلى ابن مردويه» .

قلت : وظني أنه رواه من طريق ابن عاصم الثقفي .

وذكر الزرقاني هناك أن البيت من إنشاء الصديق ، وأن المصطفى تمثل به .

فأقول : أما أنه من إنشاء أبي بكر ؛ فلا دليل عليه ، حتى لو فرض أن القصة صحيحة ، وقد عرفت شذوذها ؛ لأنه كما يحتمل أن يكون النبي ﷺ تمثل به ، فهو محتمل بالنسبة للصديق أيضاً ، ولا سيما وقد قيل : إنه من إنشاء الوليد بن الوليد ابن المغيرة في قصة الحديبية .

وأما أن المصطفى ﷺ تمثل به ؛ فهو ممكن ، ولكن ليس بلازم ؛ لأن من الجائز

وقوع الكلام منه ﷺ منظوماً من غير قصد إلى ذلك ، ولا يسمى ذلك شِعراً ، كما حققه الحافظ في «الفتح» (١٠/٥٤١ ـ ٥٤٢) ، فراجعه فإنه مهم .

٣٢٨٣ ـ (لا تزالونَ بخَيرٍ ما دامَ فيكُم مَن رآني وصاحَبَنِي . واللهِ ! لا تزالونَ بخَيرٍ ما دامَ فيكُم مَنْ رأَى مَنْ رآنِي وصاحَبَ مَنْ صاحَبَني ، واللهِ ! لا تزالونَ بخَيرٍ ما دامَ فيكُمْ مَن رأَى مَنْ رأَى مَنْ رآني ، وصاحَبَ من صَاحَبَ مَنْ صاحَبَنِي) .

أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/١٧٨/٤/١٢٤٦٣) ومن طريقه : ابن أبي عاصم في «السنة» (٢/٦٣٠/١٤٨١) ـ والسياق له ؛ وهو أتم ـ ، والطبراني أيضاً عنه في «المعجم الكبير» (٢٢/٨٥/٢٠٧) : حدثنا زيد بن الحُبَاب قال : ثنا عبدالله بن العلاء أبو الزبير الدمشقي قال : ثنا عبدالله بن عامر عن واثلة ابن الأسقع قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله رجال «الصحيح» ، وقال الحافظ في «الفتح» (٧/٥) .

«أخرجه ابن أبي شيبة ، وإسناده حسن» .

قلت : وإنما لم يصححه ؛ لأن زيد بن الحباب وإن كان من رجال مسلم ؛ ففيه بعض الكلام من جهة حفظه ، ولذلك قال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق ، يخطئ في حديث الثوري» .

والخطب في مثله سهل ، ولا سيما وقد توبع ؛ فقال ابن السماك في «حديثه» (٢/٢٢/٢) : حدثنا مُضَرُ بن محمد الأَسَدي : ثنا صفوان بن صالح : ثنا الوليد بن

مسلم : ثنا عبدالله بن زيد : حدثني عبدالله بن عامر اليحصبي قال : سمعت واثلة ابن الأسقع به .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات مسلسل بالتحديث ، ومضر ابن محمد الأسدي ؛ وثقه الخطيب (١٣/٢٦٨ ـ ٢٦٩) . وهو بهذا التسلسل عزيز نفيس ؛ فقد أخرجه ابن أبي عاصم (١٤٨٢) ، والطبراني من طريقين آخرين عن الوليد بن مسلم به دون تصريح اليحصبي بالسماع .

وقد توبع زيد والوليد من إبراهيم بن عبدالله بن العلاء بن زيد قال : حدثني أبي به مختصراً .

أخرجه الطبراني في «الكبير» وفي «مسند الشاميين» (١/٤٥٢ ـ ٤٥٣) ، وعنه أبو نعيم في «المعرفة» (١/٤/١) .

وإبراهيم هذا روى عنه أبو حاتم وسكت عنه (٢/١٠٩/٣١٩) ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/٦٦) ، وأما النسائي فقال :

«ليس بثقة» ! ولا يضر هذا ؛ فإنه متابع ، ولذلك قال الهيثمي (١٠/٢٠) :

«رواه الطبراني من طرق ، ورجال أحدها رجال الصحيح» .

وذكره الحافظ العلائي في « . . من ثبتت له شريف الصُّحبة» (٧٠/١٥) من رواية الوليد بن مسلم بسنده المتقدم معنعناً ، ودون أن يعزوه لأحد ؛ وقال :

«وإسناده صحيح» .

ولم يزد محققه الدكتور عبدالرحيم القشقري ـ في تخريجه ـ على نقله قول الحافظ الهيثمي المذكور آنفاً !

٣٢٨٤ ـ (ثَكِلتكَ أمُّك [يا معاذُ] بنَ جَبَل ! وهلْ يكبُّ الناسَ على مناخرِهم في جهنَّمَ إلا حصائدُ ألسنتِهم؟!) .

أخرجه ابن البَنَّاء في «جزء السكوت ولزوم البيوت» (٥/٥٧) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٧/٢٠ ـ ١٢٨) من طريقين عن أبي أحمد الزُّبيري قال : حدثنا عمرو بن عبدالله النَّخَعِيُّ قال : حدثنا أبو عمرو الشيباني عن معاذ بن جبل ـ رضي الله عنه ـ قال :

قلت : يا رسول الله ! أنؤاخَذُ بكل ما نتكلم به؟ فقال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير عمرو بن عبدالله النخعي ، وهو ثقة اتفاقاً ، روى له البخاري في «الأدب المفرد» ، كما في «تهذيب المزي» ، و«تقريب العسقلاني» ، ووقع في «تهذيب العسقلاني» مرموزاً له بـ (خ) ! ويبدو أنه تحريف ، والله أعلم .

واعلم أن الباعث على تخريج هذا الحديث ، ـ وهو الطرف الأخير من حديث طويل لمعاذ رضي الله عنه ـ ؛ أنني كنت خرجته من رواية الترمذي وغيره من طريق أبي وائل ، وشهر بن حوشب ، وميمون بن أبي شيبة مطولاً ، يزيد بعضهم على بعض ، وكلها معلولة بالانقطاع إلا رواية عن شهر ، كما يأتي ، خرجت ذلك في «الإرواء» (١٣٨/٢ ـ ١٤١) ، وبين عللها أيضاً المنذري في «الترغيب» (٥/٤ ـ ٦) ، ثم ابن رجب في «شرح الأربعين» (ص١٩٦) ، وعقب عليها بقوله :

«وله طرق أخرى كلها ضعيفة» .

فلما وقفت على هذا الإسناد لهذا الطرف ؛ بادرت إلى تخريجه ؛ لعزته وصحته خلافاً لتلك الطرق .

ثم تابعت البحث ، فوجدت له طريقاً أخرى من رواية مبارك بن سعيد ـ أخي سفيان بن سعيد ـ : ثنا سعيد بن مسروق عن أيوب بن كُريز عن عبدالرحمن بن غَنْمٍ عن معاذ بن جبل . . . الحديث مطولاً ، وفيه الطرف .

أخرجه الطبراني (٢٠/٧٣ ـ ٧٤) من طريقين عنه .

وهذا إسناد رجاله ثقات من رجال «التهذيب» ؛ غير أيوب بن كريز هذا ؛ فإنه لا يعرف إلا في هذه الرواية ، ومع ذلك ذكره ابن حبان في « الثقات» (٦/٥٤) ! فهو مستور ، فيقوى حديثه بمتابعة شهر بن حوشب عن عبدالرحمن بن غنم به .

أخرجه أحمد (٥/٢٣٥ و٢٣٦ و٢٤٥) مطولاً ومختصراً .

مشروعية السلام على القارئ

٣٢٨٥ ـ (تعلَّموا كتابَ اللهِ واقتنُوه ، وتغنَّوا به ، فوالذِي نفسُ محمَّدٍ بيدِهِ ! لَهُوَ أشدُّ تفلُّتاً من المَخاضِ من العُقُلِ) .

أخرجه أحمد (٤/١٥٠) ، والشجري في «الأمالي» (١/٧٣) من طريق عبدالله بن يزيد : ثنا قُبَاث بن رَزِين اللَّخْمي قال : سمعت عُلَيَّ بن رَبَاح اللخمي يقول : سمعت عقبة بن عامر الجهني يقول :

كنا جلوساً في المسجد نقرأ القرآن ، فدخل رسول الله ﷺ فسلَّم علينا ، فرددنا عليه السلام ، ثم قال : . . . فذكره .

ومن هذا الوجه أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/٢٩٠/٨٠٠) . . لكنه لم يسق لفظه .

ثم أخرجه أحمد (٤/١٥٣) ، والطبراني (٨٠٠ و٨٠٢) من طرق أخرى عن قباث به .

وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات .

وتابع قباثاً : موسى بن عُلَيٍّ بن رباح عن أبيه به دون القصة .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/٤٧٧) ، وعنه ابن حبان (١٧٨٨ ـ موارد) ، وأحمد (٤/١٤٦) ، وابن نصر في «قيام الليل» (ص٥٦) ، والرُّوياني في «مسنده» (ق٤٥/٢) ، والطبراني أيضاً (٨٠١) من طريق ابن أبي شيبة . وقال الهيثمي (٧/١٦٩) :

«رواه أحمد والطبراني ، ورجال أحمد رجال الصحيح» .

قلت : وفي هذا الحديث من الفقه : مشروعية السلام على من كان جالساً يقرأ القرآن ، ففيه رد على من قال بكراهة ذلك ، وهذا مع كونه مجرد رأي ؛ فهو مخالف لهذا الحديث ، ولعموم قوله ﷺ : «أفشوا السلام بينكم»[1] . وإذا كان قد صح إقرار النبي ﷺ للصحابة حين كانوا يسلمون عليه وهو يصلي في مسجد قباء ، ويرد عليهم إشارة بيده الكريمة ؛ فمن باب أولى أن يشرع السلام على التالي للقرآن خارج الصلاة ، ويكون الرد حينئذٍ لفظاً لا إشارة كما لا يخفى على أولي النهى ، وإلى هذا ذهب النووي ـ رحمه الله ـ .

وقد خرَّجت حديث الإقرار المشار إليه في «صحيح أبي داود» برقم (٨٦٠) ، وفيما تقدم من هذا الكتاب برقم (١٨٦) ، وذكرت فيه عمل أحمد وإسحاق وابن العربي به . وتطرقت للسلام على القارئ والمؤذن ، وأشرت إلى هذا الحديث ، ولم يتيسر لي هناك تخريجه ، والآن فقد وفق الله ويسر لي تخريجه ؛ و ﴿**لكل أجل كتاب**﴾ . والله ولي التوفيق .

---

(١) ورد من حديث البراء ، وأبي هريرة ، وابن عمرو ، وأنس ، فانظر كتابي الجديد «صحيح الأدب المفرد» (٧٥٠ ـ ٧٥٢ و٧٦٠) .

٣٢٨٦ - (يُكتَبُ في كلِّ إشارةٍ يشيرُ الرجلُ [بيدِهِ] في صلاتهِ عَشْرُ حَسَنات ٍ؛ كلَّ إِصبعٍ حسنةٌ) .

أخرجه أبو عثمان البَحِيري في «الفوائد» (ق٣٩/٢) ، والديلمي (٣٤٤/٤) من طريق ابن لهيعة عن عبدالله بن هُبيرة : أخبرني أبو مصعب المعافري : سمعت عقبة بن عامر . . . مرفوعاً .

ومن هذا الوجه أخرجه المؤمل بن إهاب في «جزئه» (٢٦/٩٨) ، وابن أبي الحديد السلمي في «حديث أبي الفضل السلمي» (٢/٤) ، إلا أنهما قالا : «عن أبي عُشَّانة» مكان : «أبي مصعب» ، وباختصار شديد :

«في كل إشارة في الصلاة عشر حسنات» .

ويرجح الأولَ سنداً ومتناً : روايةُ الطبراني في «المعجم الكبير» من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ عن ابن لهيعة : حدثني ابن هبيرة : أن أبا المصعب مِشْرح بن هاعان المعافري حدثه : أنه سمع عقبة بن عامر الجهني به ؛ والزيادة منه ، إلا أنه في حكم المرفوع كما هو ظاهر ؛ لأنه لا يقال بمجرد الرأي .

وإسناده صحيح ؛ فإن أبا عبدالرحمن المقرئ - وهو عبدالله بن يزيد المصري - من جملة العبادلة الذين سمعوا من ابن لهيعة قبل تغير حفظه ، ومنهم عبدالله بن المبارك ، ورواية الديلمي من طريقه ، لكن فيه من لم أعرفه ، وقد رواه معلقاً على الحاكم ، وإليه عزاه السيوطي في «الجامع الكبير» ؛ لكن قيده بقوله : « . . في (تاريخه)» ، وعزاه فيه وفي «الجامع الصغير» أيضاً للمؤمَّل بن إهاب في «جزئه» ! وفاته أن يعزوه للطبراني ؛ مع أنه في «مجمع الزوائد» ، وقال (١٠٣/٢) :

«رواه الطبراني ، وإسناده حسن» .

وكذا قال المناوي في «التيسير» ، دون أن يعزوه لأحد . وأما في أصله «الفيض» ؛ فقال :

«قال البيهقي : وسنده حسن» .

ويغلب على ظني أن (البيهقي) محرف من (الهيثمي) .

(تنبيه) : لقد توهم بعض الفضلاء أن الحديث يعني : الإشارة بإصبعه السبابة وتحريكها في تشهد الصلاة ، وأن له بكل تحريك عشر حسناتٍ ! وهذا وهم محض ، ويؤكده زيادة : (بيده) ، ولم يقل : (بإصبعه) ، ولذلك أورده الهيثمي في «باب رفع اليدين في الصلاة» .

أقول هذا مع العلم ؛ بل والانتصار لثبوت التحريك في حديث وائل بن حجر ، وقد صححه جمع من الأئمة دون أي مخالف ، وعمل به الإمام أحمد وإسحاق وغيرهما ، ولا عبرة بمن ضعفه من المعاصرين بحجة الشذوذ والمخالفة ؛ فإنها حجة داحضة ؛ لجهلهم وظنهم أن التحريك ينافي الإشارة ، وليس كذلك ؛ كما حققته في «تمام المنة» (٢١٨ ـ ٢٢٢) تحقيقاً قد لا تراه في غيره ، ولله الفضل والمنة .

٣٢٨٧ ـ (مَنْ طَلَبَ الدُّنيا أضرَّ بالآخرةِ ، ومَنْ طَلَبَ الآخرةَ أضرَّ بالدُّنيا ؛ فأضِرّوا بالفاني للباقي) .

أخرجه ابن أبي عاصم في «الزهد» (٧٨/١٦١) : أخبرنا هَدِيَّة بن عبد الوهاب : أخبرنا الفضل بن موسى : أخبرنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله كلهم ثقات من رجال «التهذيب» ؛ على

الخلاف المعروف في محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة بن وقاص المدني -، قال الذهبي في «الميزان» :

«شيخ مشهور ، حسن الحديث ، مكثر عن أبي سلمة بن عبدالرحمن ، قد أخرج له الشيخان متابعة» .

وقال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق له أوهام» .

وله شاهد موقوف من حديث عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - .

أخرجه وكيع في «الزهد» (١/٢٩٧ - ٢٩٨) ، ومن طريقه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٣/٢٨٧ - ٢٨٨) بسندٍ صحيحٍ عنه .

وهناد في «الزهد» أيضاً (٢/٣٥٣ - ٣٥٤) بإسناد آخر رجاله ثقات .

وله شاهد آخر مرفوع من حديث أبي موسى الأشعري بنحوه ، كنت خرجته في الكتاب الآخر (٥٦٥٠) لانقطاعه مع ثقة رجاله ، ثم وقفت على هذا الشاهد العزيز القوي ، فسارعت إلى تخريجه هنا ، ثم أشرت إليه هناك ؛ ليكون القراء على بصيرة وعلم بما يَجِدُّ من العِلْمِ ؛ فإنه في تَقَدُّمٍ لا يَقْبَلُ الجُمودَ ، وبالله تعالى التوفيق .

٣٢٨٨ - (ما مِنْ مُسْلم يَبيتُ على ذِكْر [اللهِ] طاهراً ، فيتَعارُّ مِنَ الليلِ ، فيسألُ اللهَ خيراً مِنْ [أمرِ] الدُّنيا والآخرةِ ؛ إلاَّ أعطاهُ إياه) .

أخرجه الطيالسي في «مسنده» (٧٧/٥٦٣) : حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن شهر بن حوشب قال : ثنا رجل عن معاذ : أن رسول الله ﷺ قال : . . . فذكره نحوه . قال ثابت :

فقدم علينا الذي حدثنا شهر بن حوشب عنه ، فحدثنا بهذا الحديث .

قلت : هكذا وقع في «المسند» : (رجل) لم يسم ، وقد رواه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٠٥/٤٦٩) من طريق الطيالسي ؛ فقال : «عن أبي ظبية» . وقال :

قال : ثابت : فقدم علينا أبو ظبية ، فحدثنا بهذا الحديث عن معاذ .

وهكذا أخرجه أبو داود في «سننه» (٥٠٤٢) ، وأحمد في «مسنده» (٢٣٤/٥ و٢٤١) ، والطبراني في «معجمه» (٢٣٥/١١٨/٢٠) من طرق عن حماد بن سلمة به .

ورواه ابن ماجه (٣٨٨١) دون قول ثابت .

قلت : وأبو ظَبْية : هو السّلَفِيُّ الحمصي ، روى عنه جمع من الثقات غير ثابت البناني ، فاقتصار الحافظ على قوله فيه : «مقبول» ؛ غير مقبول ! لا سيما وقد وثقه ابن معين وغيره ، كما كنت ذكرت ذلك تحت الحديث (٥٩٥) ، وأزيد هنا فأقول : قال المنذري في «الترغيب» (٢٠٧/١) :

«شامي ثقة» .

فحديث الترجمة ـ بالإسناد الثاني ـ عن حماد عن ثابت عن أبي ظبية ـ صحيح ، وأما إسناده الأول ـ عن ثابت عن شهر عن أبي ظبية ـ ؛ فضعيف ، لكن يستشهد به لحال شهر المعروف .

ومن هذه الطريق الصحيحة فقط : أخرجه ابن ماجه (٣٨٨١) ، والأصبهاني في «الترغيب» (١٣٣٠/٥٥٧/٢) ، وهو رواية لأحمد (٢٤٤/٥) .

(تنبيه) : لقد شتَّ نظر المعلق على الحديث في «موارد الظمآن» (٢٨٧/١ ـ طبع دمشق) عن حقيقتين اثنتين :

الأولى : أنه حسن إسناده من طريق (شهر بن حوشب) ! وفاته أن إسناده من طريق (ثابت) صحيح ثابت .

والأخـرى : أنه جعله شاهداً لحديث ابن عمر الذي عند ابن حبان (١٦٧ ـ موارد) بلفظ : «من بات على طهارة بات في شِعاره ملك . . .» الحديث ! وليس فيه مما في هذا إلا فضل من بات طاهراً ؛ فهـو شاهد قاصـر كما بينته عند تخـريج الحديث رقم (٢٥٣٩) .

والحقيقة الأولى قد فاتت المنذريَّ أيضاً ؛ فإنه لم يذكره إلا من طريق شهر ، مع أنه عـزاه لأبي داود والنسائي ، وابن مـاجه . فظن أن رواية الأولين كـرواية ابن ماجه عن شهر فقط ، ومع ذلك فإنه أشار إلى تقوية الحديث بتصديره إياه بقوله : (عن) ، وكذلك قواه الحافظ بسكوته عنه في «الفتح» (١١/١٠٩) ، وعزاه للثلاثة المذكورين دون أن يتعرض لبيان حال إسناده .

٣٢٨٩ ـ (كان بينَ آدمَ ونوحٍ عشَرةُ قرونٍ ، وبينَ نوحٍ وإبراهيمَ عشَرةُ قرونٍ) .

أخرجه الحاكم (٢/٢٦٢) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨/١٣٩ ـ ١٤٠) ، وفي «المعجم الأوسط» (١/٢٤/٢/٣٩٨ ـ بترقيمي) من طريق أبي توبة الربيع بن نافع الحلبي : ثنا معاوية بن سلام : حدثني زيد بن سلام أنه سمع أبا سلام يقول : حدثني أبو أمامة رضي الله عنه :

أن رجلاً قال : يا رسول الله ! أنبي كان آدم؟ قال :

«نعم ، مُعَلَّمٌ مُكَلَّمٌ» .

قال : كم بينه وبين نوح؟ قال :

«عشرة قرون» .

قال : كم كان بين نوح وإبراهيم؟ قال :

«عشرة قرون» .

قالوا : يا رسول الله ! كم كانت الرسل؟ قال :

«ثلاث مئة وخمسة عشر ، جمّاً غفيراً» .

وقال الحاكم ـ والسياق له ـ :

«صحيح على شرط مسلم» . ووافقه الذهبي .

وقال الطبراني :

«تفرد به معاوية بن سلام» .

قلت : وهو ثقة من رجال مسلم ؛ كما أشار إلى ذلك الحاكم . وقال الهيثمي (٢١٠/٨) :

«رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح ؛ غير أحمد بن خليد الحلبي ، وهو ثقة» .

قلت : هو ممن أكثر عنهم الطبراني في «المعجم الأوسط» ، فروى له فيه ثمانين حديثاً (٣٨٨ ـ ٤٦٨) ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٥٣/٨) ، وقال فيه الحافظ الذهبي في «السير» (٤٨٩/١٣) :

«ما علمت به بأساً» .

قلت : ومع هذا ؛ فهو متابع عند الحاكم من الحافظ عثمان بن سعيد الدارمي .

وقد وجدت للشطر الثاني من حديث الترجمة شاهداً موقوفاً قويّاً من حديث ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال :

«كان بين نوح وآدم عشرة قرون ، كلهم على شريعة من الحق ؛ فاختلفوا ؛ فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين ، قال : وكذلك هي في قراءة عبدالله : (**كان الناس أمة واحدة فاختلفوا**)» .

أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢/١٩٤) ، والحاكم (٢/٥٤٦ ـ ٥٤٧) وقال :

«صحيح على شرط البخاري» . ووافقه الذهبي .

قلت : كنت خرجت هذا الحديث من مصدر مخطوط فيما تقدم برقم (٢٦٦٨) ، ومن مصادر أخرى مطبوعة ، لم يقع في بعضها الشطر الثاني من حديث الترجمة ، فرأيت أن أبرزه هنا وأفرده بالتخريج ، وأن أقويه بهذا الشاهد الصحيح عن ابن عباس ؛ فإنه وإن كان موقوفاً رواية ؛ فهو مرفوع دراية ؛ فإنه في تفسير قوله تعالى : ﴿**كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين**﴾ [البقرة : ٢١٣] ، وبخاصة أنه من رواية ترجمان القرآن عبدالله بن عباس ـ رضي الله عنهما ـ ، وفيه ما يؤكد رفعه ، وهو قوله : «وكذلك هي في قراءة عبدالله . .» يعني : عبدالله بن مسعود رضي الله عنه .

وفيه فائدة هامة ؛ وهي أن الناس كانوا في أول عهدهم أمة واحدة على التوحيد الخالص ، ثم طرأ عليهم الشرك ، خلافاً لقول بعض الفلاسفة والملاحدة ؛ أن الأصل فيهم الشرك ثم طرأ عليهم التوحيد ! ويبطل قولَهم هذا الحديثُ وغيرُه مما هو نصٌّ في نبوة أبيهم آدم عليه السلام ، إلى أدلة أخرى كنت ذكرت بعضها في

كتابي «تحذير الساجد» (ص١٤٧ ـ ١٥٠) ، فراجعه فإنه مهم .

٣٢٩٠ ـ (يا جابرُ ! أمَا علمْتَ أنَّ اللهَ عزّ وجلّ أحْيا أَباكَ ، فقال له : تمنَّ عليَّ ، فقال : أُرَدُّ إلى الدُّنيا فأُقتلُ مرةً أُخرى ! فقال : إنِّي قضيْتُ الحُكْمَ : أنَّهُم إليها لا يُرْجَعُون؟!) .

أخرجه أحمد في «المسند» (٣٦١/٣) من طريق محمد بن علي بن رُبَيِّعَةَ السُّلمي عن عبدالله بن محمد بن عَقيل عن جابر قال : قال لي رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن على الخلاف المعروف في (ابن عقيل) ، والذي استقر عليه رأي الحفاظ المتأخرين أنه وسط حسن الحديث ، وبخاصة إذا توبع ، كما يأتي .

ومحمد بن علي بن ربيعة السلمي ؛ وثقه ابن معين ، وابن حبان (٤٣٥/٧) ، وقال أبو حاتم (٢٧٨ ـ ١٢٠/٢٨) :

«صدوق ، لا بأس به ، صالح الحديث» .

قلت : وقد تابعه أبو حماد الحنفي عن ابن عقيل قال : سمعت جابر بن عبدالله به .

أخرجه الحاكم (١١٩/٢ ـ ١٢٠) ، وقال :

«صحيح الإسناد» .

ورده الذهبي بقوله :

«قلت : أبو حماد هو المفضل بن صدقة ، قال النسائي : متروك» .

قلت : فيه خلاف ، ولم يجرحه غير النسائي ، وقول ابن معين فيه : «ليس بشيء» ؛ إنما يعني أن أحاديثه قليلة جداً ، كما قال ابن القطان الفاسي ، فيما نقله الحافظ في «المقدمة» (ص٤٢١) ، وأقره ! وعندي في ذلك وقفة ، لما ذكرته في بعض التعليقات على «الرفع والتكميل» ، (ص١٠٠) ، وعلى كل حال ، فليس هو بجرح قوي ، وقريب منه قول أبي حاتم (٣١٥/٨ ـ ١٤٥٦/٣١٦) :

«ليس بقوي ، يكتب حديثه» .

وقال أبو زرعة :

«ضعيف الحديث» .

ويقابل هؤلاء قول ابن عدي (٤١٠/٦) :

«روى عنه الكوفيون وغيرهم [من] الثقات ، وما أرى بحديثه بأساً ، وكان أحمد بن محمد بن سعيد[1] يثني عليه ثناءً تامّاً» .

وزاد في «الميزان» و«اللسان» :

«وقال الأهوازي : كان عطاء بن مسلم يوثقه ، وقال البغوي في «معجم الصحابة» : كوفي صالح الحديث» .

قلت : فمثله يستشهد به على الأقل ، إن لم يكن وسطاً حسن الحديث ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

وتابع ابنَ عقيل طلحةُ بنُ خِراش قال : سمعت جابر بن عبدالله يقول : . . . فذكره نحوه ، وفيه :

---

(١) هو الحافظ ابن عقدة ، ووقع في «الميزان» و«اللسان» : (ابن شعيب) ! وهو تحريف .

«قال الرب تبارك وتعالى : إنه قد سبق مني أنهم إليها لا يرجعون ، قال : وأنزلت هذه الآية : ﴿**ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً**﴾ الآية [آل عمران : ١٦٩]» .

إسناده حسن ؛ كما قال المنذري (١٩١/٢) ، وحسنه الترمذي (٣٠١٠) والمزي ، وصححه الحاكم (٢٠٣/٣ ـ ٢٠٤) ، وهو مخرج في «ظلال الجنة» (٢٦٧/١ ـ ٢٦٨) .

وللحديث شاهد ضعيف جداً ، يرويه فَيْضُ بن وَثيق : ثنا أبو عُبَادة الأنصاري : أخبرني ابن شهاب عن عروة عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت : قال رسول الله ﷺ لجابر : . . . فذكره دون الآية .

أخرجه الحاكم (٢٠٣/٣) ، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢٩٨/٣) ، والبزار في «مسنده» (٢٥٩/٣) ، وقال :

«لا يروى عن عائشة إلا من هذا الوجه ، وأبو عباد (كذا) حدث عنه أبو داود ، والقاسم بن الحكم[1] ، والفضل» .

قلت : كذا وقع فيه (أبو عباد) ، وكذا في «الجرح والتعديل» (١٥٥٩/٢٨١/٦) .

وفي «كنى البخاري» (٤٦٨/٥٤) كما في الإسناد : «أبو عبادة» ، وكذا في «التهذيب» وفروعه ، لكن البخاري لما ساق له حديثاً من طريق أبي داود الطيالسي وقع فيه : (أبو عباد) فالظاهر أنه خلاف قديم ، واسمه : (عيسى بن عبدالرحمن بن فروة الزُّرَقي) ، وهو متروك . وأما الحاكم فقال :

«صحيح الإسناد» !

وتعقبه الذهبي بقوله :

«قلت : فيض كذاب» !

---

(١) الأصل : «أبو داود القاسم ، والحكم ، والفضل» ! ولعل الصواب ما أثبته .

كذا قال ! وهو في ذلك تابعٌ لابن معين ، وغفل عن تعقُّبه إياه في «الميزان» بقوله :

«قلت : قد روى عنه أبو زرعة وأبو حاتم ، وهو مقارب الحال إن شاء الله تعالى» .

وأقره الحافظ في «اللسان» ، وقال :

«وقد ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه ، وأخرج له الحاكم في «المستدرك» محتجّاً به ، وذكره ابن حبان في (الثقات) [١٢/٩]» .

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣١٧/٩) :

«رواه الطبراني ، والبزار من طريق الفيض بن وثيق عن أبي عبادة الزرقي ، وكلاهما ضعيف» .

ووقع في «المستدرك» و«التلخيص» : (أبو عمارة) ! فلعله لذلك لم يعله الذهبي به ؛ لأنه لم يعرفه ؛ فإنه محرف ، والله أعلم .

ومن التحريفات : أن (الفيض) وقع في «كشف الأستار» : (الفضل) ! ولم يعرفه الشيخ الأعظمي ، فقال في تعليقه عليه :

«كذا الأصل ، وفي الزوائد : (الفيض)» ! ذلك مبلغه من العلم !

وبالجملة ؛ فالحديث صحيح بهذه المتابعات والشواهد ، ومع ذلك لم ينج من جناية ذلك الهدام عليه المسمى بـ (حسان) ، فقد أنكره في تعليقه على «إغاثة اللهفان» ، وقد رددت عليه في كتابي الذي أنا في صدد تعقبي فيه لما ضعفه من الأحاديث الصحيحة ، وبينت أن له شواهد أخرى ، تجاهلها كلها ! عامله الله بما يستحق .

٣٢٩١ - (جُعلَتْ قُرَّةُ عَيْني في الصَّلاةِ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠١٢/٤٢٠/٢٠) : حدثنا حفص بن عمر الرَّقِّي ومحمد بن الحسن بن كَيسان المِصِّيصيُّ قالا : ثنا أبو حذيفة : ثنا سفيان عن زياد بن عِلاقة عن المغيرة بن شعبة قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ؛ أبو حذيفة اسمه : (موسى بن مسعود) ؛ قال الحافظ :

«صدوق سيئ الحفظ ، وكان يصحف ، وحديثه عند البخاري في المتابعات» .

وقال الذهبي في «الميزان» :

«صدوق إن شاء الله ، يهم ، تكلم فيه أحمد ، وضعفه الترمذي ، وقال ابن خزيمة : لا أحتج به . . .» .

قلت : لكن له شاهد قوي يرويه يحيى بن عثمان الحربي : ثنا هِقْل بن زياد عن الأوزاعي عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

أخرجه العقيلي (٤٢٠/٤) ، والطبراني «المعجم الأوسط» (٥٧٧٢) ، وفي «المعجم الصغير» (ص١٥٣ - هند) ومن طريقه : الخطيب في «التاريخ» (٣٧١/١٢ و١٩٠/١٤) .

وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات ، وقد أعل بما لا يقدح ، كما تقدم تحقيقه رقم (١١٠٧ ، ١٨٠٩) . وإنما أعدته هنا شاهداً لحديث أبي حذيفة هذا .

وقد جاء الحديث من طريق أخرى عن أنس بأتم مما هنا ، وهو مخرج في «المشكاة» (٥٢٦١) ، و«الروض النضير» رقم (٥٣) .

ومن جور المسمى بـ (حسان) على السنة : استنكاره هذا الحديث ! وقد رددت عليه فيما أنا في صدده رقم (١٤١) ، وذكرت ثمة من صححه من الأئمة ، ومنهم الحافظ ابن حجر العسقلاني .

٣٢٩٢ـ (نَعَمْ ، وإنْ كنتَ على نَهْرٍ جَارٍ) .

أخرجه الإمام أحمد (٢/٢٢١) : ثنا قتيبة بن سعيد : ثنا ابن لهيعة عن حُيَي بن عبدالله عن أبي عبدالرحمن الحُبُلِيِّ عن عبدالله بن عمرو بن العاص : أن النبي ﷺ مر بسعد وهو يتوضأ ، فقال :

«ما هذا السرف يا سعد؟ !»

قال : أفي الوضوء سرف؟! قال : . . . فذكره .

وأخرجه ابن ماجه (٤٢٥) : حدثنا محمد بن يحيى : ثنا قتيبة به .

قلت : وهذا إسناد حسن ؛ حيي بن عبدالله مختلف فيه ، وهو عندي أنه وسط حسن الحديث ، وقد حَسَّن له الترمذي ، وصحح له ابن حبان والحاكم والذهبي وغيرهم ، وحسنت أنا ـ بدوري ـ فيما مضى عدة أحاديث ، فانظر مثلاً «المشكاة» (١٥٩٣) ، و«الصحيحة» (١٠٠٣ و١٣٠٤) وغيرهما ، وقال فيه ابن عدي (٢/٢٥١) :

«وأرجو أنه لا بأس به إذا روى عنه ثقة» .

قلت : وهذا الشرط بدهي ، ويبدو ـ لأول وهلة ـ أنه هنا غير متوفر ، لسوء حفظ ابن لهيعة الذي عرف به ، وإن كان صدوقاً في نفسه ، وهذا هو الذي كان حملني ـ تبعاً لغيري ـ على تضعيف الحديث من أجله في «إرواء الغليل» (١/١٧١/١٤٠) قديماً ، وفي غيره إحالة عليه .

ثم بدا لي ما غيَّر وجهة نظري في رواية قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة ، وأن روايته عنه ملحقة في الصحة برواية العبادلة عنه ، استفدت ذلك من ترجمة الحافظ الذهبي لقتيبة في «سير أعلام النبلاء» ، وقد نقلت ذلك تحت الحديث المتقدم (٢٨٤٣) ، فلا داعي لتكراره .

وبناءً على أن هذا الحديث من رواية قتيبة عن ابن لهيعة ، فقد رجعت عن تضعيف الحديث به إلى تحسينه ، راجياً من الله أن يغفر لي خطئي وعمدي ، وكل ذلك عندي ، وأن يزيدني علماً وهدى .

وهناك أثر ذكره البيهقي (١٩٧/١) عن هلال بن يِساف قال : «كان يقال : في كل شيء إسراف ، حتى الطهور ؛ وإن كان على شاطئ النهر» .

وهلال هذا ثقة تابعي ، فكأنه يشير إلى هذا الحديث ، وإلى أنه كان مشهوراً بين السلف ، والله أعلم .

٣٢٩٣ - (أمَا إنَّهم لم يكونُوا يعبُدُونَهم ، ولكنَّهم كانُوا إذا أحلُّوا لهم شيئاً استحلُّوه ، وإذا حرَّمُوا عليهم شيئاً حرَّموه ، [فتلك عِبادَتُهُم]) .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (١٠٦/١/٤) والترمذي في «السنن» (٣٠٩) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢١٨/٩٢/١٧ و٢١٩) ، وابن جرير في «التفسير» (٨٠/١٠ - ١٨) ، والبيهقي في «السنن» (١١٦/١٠) من طريق عبدالسلام بن حرب عن **غُطَيْفِ بن أَعْيَن** عن مصعب بن سعد عن عدي بن حاتم قال :

أتيتُ النبيَّ ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب ، فقال :

«يا عدي ! اطرحْ هذا الوثن» .

وسمعته يقرأ في سورة (براءة) : ﴿**اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله**﴾ ، [فقلت : إنا لسنا نعبدهم]؟! قال : . . . فذكره .

والزيادتان للبخاري وغيره ، والسياق للترمذي ، وقال :

«حديث [حسن] غريب ، لا نعرفه إلا من حديث عبدالسلام بن حرب ، وغطيف بن أعين ؛ ليس بمعروف في الحديث» .

قلت : فهو علة الحديث ، وهي جهالة (غطيف بن أعين) ، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات» (٣١١/٧) برواية عبدالسلام هذا فقط ، وكذلك ذكره البخاري وابن أبي حاتم ، وذكرا له في «التهذيب» راوياً آخر ، وهو (إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة) ، ولكنه متروك . وأما قول الحافظ فيه :

«قلت : وضعفه الدارقطني» .

فأقول : ظن الدارقطني أنه هو (رَوح بن غطيف) ، بيَّنه الذهبي بقوله في «الميزان» :

«ضعفه الدارقطني وقال : روى عنه القاسم بن مالك المزني فقال : روح بن غطيف» .

فتعقبه الذهبي بقوله :

«قلت : أظن ذا آخر» .

فأقول : وعلى التفريق جرى البخاري وابن أبي حاتم ومن جاء بعدهما ؛ فقد ترجما للأول (غطيف بن أعين) برواية عبدالسلام عنه كما تقدم ، ثم ترجما لروح ترجمة أخرى ؛ فقال البخاري (١٠٤٧/٣٠٨/١/٢) :

«روح بن غطيف الثقفي عن عمر بن مصعب ، روى عنه محمد بن ربيعة ؛ منكر الحديث . .» .

ثم ساق له حديث (الدرهم) من طريق القاسم بن مالك عنه عن الزهري بسنده المتقدم في «الضعيفة» (١٤٨) ، ووقع فيه عند البخاري : (روح بن غطيف ابن أبي سفيان الثقفي) ، وهكذا وقعت ترجمته في كتاب «الضعفاء» لابن حبان (٢٩٨/١) . وأما ابن أبي حاتم ؛ فقال :

«روح بن غطيف بن أعين الجزري ، روى عن الزهري وعمرو - كذا - بن مصعب بن الزبير ، روى عنه عبدالسلام بن حرب والقاسم بن مالك المزني ومحمد ابن ربيعة ، سمعت أبي يقول ذلك ، ويقول : ليس بالقوي ؛ منكر الحديث جداً» .

هكذا سمّى جده (أعين الجزري) ، فلا أدري هل هو محفوظ ؛ فإني لم أره عند غيره ، وكذلك قوله : «روى عنه عبدالسلام بن حرب . . .»؟ والباقي موافق لما عند البخاري وغيره .

ثم رأيت حديث (الدرهم) في «علل الدارقطني» (٤٣/٨ - ٤٤) من طريق القاسم بن مالك المشار إليها آنفاً عن (روح بن غطيف) به . ثم ذكر أنه خالفه أسد ابن عمرو البجلي فقال : «عن غطيف» ، وقال الدارقطني :

«وهو روح بن غطيف كما قال القاسم بن مالك ، وروح ضعيف» .

قلت : ففيه إشارة قوية إلى أن صاحب حديث (الدرهم) إنما هو (روح بن غطيف) ، وليس (غطيف بن أعين) ، وأن روحاً في نفسه ضعيف ، وأن (أسد بن عمرو) أخطأ في قوله فيه : (غطيف) مكان (روح) . وقد صرح بذلك في كتاب «السنن» (٤٠١/١) ، فقال عقب رواية القاسم بن مالك المذكورة :

«خالفه (أسد بن عمرو) في اسم (روح بن غطيف) ، فسماه (غطيفاً) ؛ ووهم فيه» .

قلت : ومن هذا التحقيق يتبين :

أولاً : أن (غطيف بن أعين) هو غير (روح بن غطيف) .

ثانياً : وأن (روحاً) هذا هو الذي ضعفه الدارقطني ، خلافاً لما نسبه إليه الحافظ كما تقدم نقله عنه ، وأشار إليه الذهبي بقوله في «الكاشف» : «ليَّنه بعضهم» ؛ يشير إلى الدارقطني ، وإنما ليَّن (روحاً) كما عرفت .

ثالثاً : وأن ما نسبه الذهبي في «الميزان» إلى الدارقطني أنه قال في (روح) : «روى عنه القاسم . . .» ؛ وهمٌ على الدارقطني ، وأن الذي روى ذلك عن القاسم إنما هو (أسد بن عمرو) كما صرح الدارقطني ، فاغتنم هذا التحقيق ؛ فقد لا تجده في مكان آخر .

ويتبين مما سبق أن علة هذا الإسناد جهالة غطيف بن أعين التي أشار إليها الترمذي بقوله فيه : «ليس بالمعروف» .

وحينئذٍ يرد السؤال التالي : كيف يلتقي تجهيله إياه مع تحسينه للحديث؟

وجوابي من وجهين :

الأول : أن التحسين المذكور لم يرد في النسخة التي ننقل عنها ، وإنما هي زيادة استفدتها من «تخريج الكشاف» للحافظ العسقلاني (١٠٨/٧٥) ، و«الدر المنثور» للسيوطي (٢٣٠/٣) .

والآخر : لعله من أجل الشاهد الذي يرويه أبو البختري قال :

«سئل حذيفة ـ رضي الله عنه ـ عن هذه الآية ﴿**اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله**﴾ ؛ أكانوا يصلون لهم؟ قال : لا ، ولكنهم كانوا يحلون لهم ما حرم الله عليهم فيستحلونه ، ويحرمون عليهم ما أحل الله لهم فيحرمونه ، فصاروا بذلك (أرباباً)» .

أخرجه عبدالرزاق في «التفسير» (١/٢٧٢) ، والطبري والبيهقي في «السنن» ـ والسياق له ـ وفي «الشعب» (٧/٤٥) ، وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم» (٢/١٠٩) من طرق عنه .

وهذا إسناد صحيح مرسل ؛ فقد ذكروا أن (أبا البختري) ـ واسمه سعيد بن فيروز ـ عن حذيفة : مرسل .

على أن الحافظ ذكر أنه أخرجه ابن مردويه من وجه آخر عن عطاء بن يسار عن عدي بن حاتم ؛ فهو بمجموع طرقه حسن إن شاء الله تعالى ، وقد أشار ابن كثير في «تفسيره» (٢/٣٤٨) إلى تقويته ، ولكنه عزاه لأحمد أيضاً ، ولعله يعني في غير «مسنده» ؛ فإني لم أره فيه ، ولا عزاه إليه غيره . وقد عزاه السيوطي إلى ابن سعد أيضاً وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ . وعزاه الحافظ لابن أبي شيبة وأبي يعلى والبيهقي في « المدخل » من هذا الوجه ـ يعني : الذي عند الترمذي ـ . وقال العلامة الآلوسي في «روح المعاني» عقب الحديث وأثر حذيفة :

«ونظير ذلك قولهم : فلان يعبد فلاناً ؛ إذا أفرط في طاعته ، فهو استعارة بتشبيه الإطاعة بالعبادة ، أو مجاز مرسل بإطلاق العبادة ، وهي طاعة مخصوصة على مطلقها ، والأول أبلغ ، وقيل : اتخاذهم أرباباً بالسجود لهم ، ونحوه مما لا يصلح

إلا للرب عز وجل ، وحينئذٍ فلا مجاز ، إلا أنه لا مقال لأحد بعد صحة الخبر عن رسول الله ﷺ . والآية ناعية على كثير من الفرق الضالة الذين تركوا كتاب الله تعالى وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام لكلام علمائهم ورؤسائهم ، والحق أحق بالاتباع ، فمتى ظهر وجب على المسلم اتباعه ، وإن أخطأه اجتهاد مقلِّده» .

(تنبيه) : لقد اطلعت على موقفين متعارضين من مُعَلِّقَيْن على هذا الحديث ، غفلا كلاهما عن خطأ نسبة تضعيف الدارقطني لـ (غطيف بن أعين) ، فجاءا بالعجب :

أما أحدهما ـ وهو الأخ أبو الأشبال الزهيري ـ ؛ فإنه بناءً على التضعيف المزعوم طلع علينا بشيء جديد ، وهو أن (غطيفاً) مجهول الحال ! لأنه روى عنه أسد بن عمرو والقاسم بن مالك ! وهما إنما رويا عن (روح) ! وعليه قال :

«فقد وثقه ابن حبان وضعفه الدارقطني ، فلا أقل من أن يقال فيه : «لا بأس به» مثلاً» !

وهذه تركيبة عجيبة ، ظاهرة البطلان ، لا حاجة لإطالة الرد عليها !

وأما الآخر ؛ فهو المدعو بـ(حسان عبدالمنان) ؛ فإنه قال في تعليقه على «إغاثة اللهفان» (٢/٣٧٥) :

«وهذا إسناد ضعيف ، غطيف بن أعين ضعيف ، وفيه جهالة» !

فقوله : «ضعيف» يشير إلى تضعيف الدارقطني ، ولا أصل له كما سبق ، على أن جمعه بين وصفه بالضعف ووصفه بالجهالة جمع بين متناقضين ، كما بينته في ردي عليه رقم (١٥٢) ! فلا داعي للإعادة .

٣٢٩٤ - (لو أنَّ رجُلينِ دخَلا في الإِسلامِ فاهتجرا ؛ لَكَانَ أحدُهما خارجاً من الإِسلامِ حتَّى يرجعَ . يعني : الظالم) .

أخرجه البزار في «مسنده» (ص٢٤٥ - زوائده) : حدثنا عبدالوارث بن عبدالصمد : حدثني أبي : ثنا شبيب عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبدالله ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره . وقال :

«صحيح» .

ولا أدري جزماً مَنِ القائلُ : «صحيح»؟ أهو البزار ، أم الهيثمي صاحب «الزوائد»؟ ولعله أرجح ؛ فقد قال في «مجمع الزوائد» (٦٦/٨) :

«رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح» .

لكن وقع فيه موقوفاً لم يذكر فيه النبي ﷺ ، بخلاف «الترغيب» ؛ فإنه وقع فيه (٢٨٢/٣) مرفوعاً كما في «الزوائد» ، وقال :

«ورواته رواة الصحيح» .

وهو كما قالا ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير شيخ عبدالصمد وهو ابن عبدالوارث - ؛ فلم أعرفه ؛ لأنه لم يتبين لي من النسخة - وهي سيئة - أهو (شبيب) بالباء الموحدة بعد الشين أم (شعيب) بالعين المهملة ، وسواء كان هذا أو ذاك ؛ فلم يظهر لي من هو ؛ لكن من المحتمل أن يكون محرفاً من : «شعبة» ؛ وهو شعبة بن الحجاج الثقة المشهور ؛ فإنه من شيوخ عبدالصمد ، ويروي عن الأعمش ، فإن كان كذلك ؛ فالسند من فوق البزار صحيح .

لكن في النفس من تفرد البزار برفعه شيء ؛ فإنه - مع حفظه - قد تكلموا

فيه ، وقد أورده الذهبي في «المغني» ؛ وقال :

«صدوق ؛ قال أبو أحمد الحاكم : يخطئ في الإسناد والمتن» .

ولعل أصل الحديث موقوف على ابن مسعود ، أخطأ فيه البزار أو غيره فرفعه ؛ فقد أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢/١٧/٣) من طريق عصمة بن سليمان الخزاز الكوفي : نا محمد بن طلحة بن مُصَرِّف عن أبيه عن زيد بن وهب قال : قال عبدالله بن مسعود فذكره نحوه .

ورجاله ثقات معروفون كلهم ؛ غير عصمة بن سليمان ؛ قال ابن أبي حاتم (٢١/٢/٣) :

«روى عنه أبي ، وسألته عنه؟ فقال : ما كان به بأس ، كان أحمد بن حنبل في حانوته» . وقال الهيثمي :

«رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح ؛ غير عصمة بن سليمان ، وهو ثقة» .

وقال المنذري :

«رواه الطبراني موقوفاً بإسناد جيد» .

قلت : وهو كما قال لولا انقطاع فيه ؛ قال في «التقريب» :

«محمد بن طلحة بن مصرف كوفي صدوق له أوهام ، وأنكروا سماعه من أبيه لصغره» .

ثم ترجح عندي أن الراوي هو شعبة ، وأن الحديث مرفوع ؛ لأني وجدت ذلك في بعض المصادر الأخرى .

وقد وجدت للبزار متابعاً ، فرواه الحاكم (٢١/١ ـ ٢٢) من طريق علي بن

العباس البَجَلي قال : ذكر عبدالوارث بن عبدالصمد قال :حدثني أبي : ثنا شعبة به .

وأخرجه هو ، وأبو نعيم في «الحلية» (١٧٣/٤) من طريق جماعة عن ابن خزيمة قال : ثنا علي بن مسلم الطُّوسي قال : ثنا عبدالصمد بن عبدالوارث قال : ثنا شعبة به . وقال أبو نعيم :

«غريب من حديث الأعمش وشعبة ، لم يرفعه إلا عبدالصمد» .

قلت : هو صدوق ثبت في شعبة ؛ كما قال الحافظ في «التقريب» ، ولذلك قال الحاكم عقبه :

«صحيح على شرط الشيخين ، وعبدالصمد بن عبدالوارث بن سعيد ثقة مأمون ، وقد خرجا له جميعاً غير حديث تفرد به عن أبيه وشعبة وغيرهما» .

ووافقه الذهبي .

ولذا ؛ فقد قررت نقله هنا إلى «الصحيحة» ، والحمد لله الذي هدانا لهذا ، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله .

٣٢٩٥ - (ألا أدُلُّكم على مَنْ هو أشدُّ منه؟ (يعني : الصَّريعَ) رجلٌ ظلمَه رجلٌ ، فَكَظَمَ غيظَه ؛ فغلبَه ، وغلبَ شيطانَه ، وغلبَ شيطانَ صاحبِه ، (وفي رواية) : الذي يملكُ نفْسَه عند الغضَبِ) .

أخرجه البزار في «مسنده» (٤٣٨/٢ - ٢٠٥٣/٤٣٩ و٢٠٥٤) - بالروايتين بإسناد واحد - من طريق **شعيب بن بيان** : ثنا **عمران** عن قتادة عن أنس :

أن النبي ﷺ مر بقوم يرفعون حجراً ، فقال :

«ما يصنع هؤلاء؟» .

فقالوا : يرفعون حجراً يريدون الشِّدة ، فقال النبي ﷺ :

«أفلا أدلكم على ما هو أشد منه؟ ـ أو كلمة نحوها ـ : الذي يملك نفسه عند الغضب» .

ثم ساق الرواية الأولى بلفظ :

أن النبي ﷺ مرّ بقوم يصطرعون ، فقال :

«ما هذا؟» .

قالوا : يا رسول الله ! هذا فلان الصريع ؛ ما يصارع أحداً إلا صرعه ، فقال رسول الله ﷺ : فذكره .

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٦٨/٨) :

«رواهما البزار بإسناد واحد ، وفيه شعيب بن بيان وعمران القطان ، ووثقهما ابن حبان ، وضعفهما غيره ، وبقية رجالهما رجال الصحيح» .

قلت : فالسند حسن ، وكذا قال الحافظ في «الفتح» (٥١٩/١٠) .

ويشهد له حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

«ليس الشديد بالصُّرَعة ، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب» . أخرجه الشيخان وغيرهما ، وابن حبان ؛ ولفظه :

«ليس الشديد من غلب الناس ، وإنما الشديد من غلب نفسه» .

وهو مخرج في التعليق على «صحيح الأدب المفرد» (٩٨٩/٥٠٠) .

٣٢٩٦ ـ (لو فَعَلَ (يعني : أبا جهْلٍ) ؛ لأَخذتْه الملائكةُ عِيَاناً ، ولو أنَّ اليهودَ تمنَّوُا الموتَ ؛ لماتُوا) .

رواه البزار (٣/٤٠/٢١٨٩) ـ والسياق له ـ وابن جرير (١/٣٣٦ و٣٠/١٦٥) من طريق زكريا بن عدي : ثنا عبيدالله بن عمرو عن عبدالكريم عن عكرمة عن ابن عباس :

قال أبو جهل : لئن رأيت محمداً ﷺ لأطأن على عنقه ، فقيل : هو ذاك ، قال : ما أراه ، فقال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وزكريا بن عدي ثقة من رجال مسلم ، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين ، فالإسناد صحيح .

وتابعه أحمد بن عبدالملك : ثنا عبيدالله به .

أخرجه أحمد (١/٢٤٨) ولكنه لم يسق لفظه ، وإنما أحال على لفظ قبله ، وهو من رواية (فرات بن سلمان) الآتي . وكأنه ـ لذلك ـ خفي على الهيثمي فلم يعزه لأحمد ، وقال (٦/٣١٤) :

«رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح» .

وعزاه الحافظ في «الفتح» (٨/٧٢٤) لابن مردويه مثل سياق البزار ، وزاد بعد قوله : «لماتوا» :

«ورأوا مقاعدهم من النار» .

وأما متابعة فرات ؛ فقال لأحمد : ثنا إسماعيل بن يزيد الرقي أبو يزيد : ثنا فرات عن (الأصل : بن) عبدالكريم به ، ولفظه :

قال : قال أبو جهل : لئن رأيت رسول الله ﷺ يصلي عند الكعبة ؛ لآتينَّه حتى أطأ على عنقه ! قال : فقال :

«لو فعل ؛ لأخذته الملائكة عياناً ، ولو أن اليهود تمنوا الموت ؛ لماتوا ورأوا مقاعدهم في النار» .

ولو خرج الذين يباهِلُون رسولَ الله ﷺ ؛ لرجعوا لا يجدون مالاً ولا أهلاً» .

وفرات : هو ابن سلمان ، وهو ثقة .

والراوي عنه إسماعيل بن يزيد الرقي ؛ لم أعرفه ، وادعى الحافظ في «التعجيل» أنه (إسماعيل بن عبدالله بن خالد الرقي) الذي في «التهذيب» ! وخطأه في ذلك الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ ، لأمور ذكرها ، وهي قوية ، وانتهى إلى أنه غيره ، وقال :

«وأحمد يتحرى شيوخه ، فلا يروي إلا عن ثقة ، وعند ذاك صححنا حديثه» .

كذا قال . والله أعلم .

نعم ؛ حديثه صحيح ؛ فقد وجدت له متابعاً قوياً ، فقال أبو يعلى في «مسنده» (٤/٤٧١/٢٦٠٤) : حدثنا زهير : حدثنا عبدالله بن جعفر : حدثنا عبيدالله بتمامه مثل رواية (فرات) .

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

وتابعه معمر عن عبيدالله به مختصراً جدّاً ؛ ليس عنده إلا قوله :

«لو فعل ؛ لأخذته الملائكة عياناً» .

أخرجه عبدالرزاق في «تفسيره» (١/٥٢ و٢/٣٣٤) ومن طريقه البخاري (٤٩٥٨)

والترمذي (٣٣٤٨) ـ وصححه ـ، والنسائي في «السنن الكبرى» (٥١٨/٦/ ١١٦٨٥) ، والطبري (٣٣٦/١) ، والبيهقي في «الدلائل» (١٩٢/٢) ، وأحمد (٣٦٨/١) ، كلهم عن عبدالرزاق به . وزعم المعلق على «الترمذي» أنه تفرد به ؛ يعني دون البخاري وسائر الستة ! وقال الحافظ عقب الحديث :

«وزاد الإسماعيلي في آخره من طريق معمر عن عبدالكريم الجزري : قال ابن عباس : لو تمنى اليهود الموت ؛ لماتوا ، ولو خرج الذين يباهلون رسول الله ﷺ ؛ لرجعوا لا يجدون أهلاً ولا مالاً» .

ولحديث الترجمة شاهد من حديث أبي هريرة قال :

قال أبو جهل : هل يعفِّر محمد وجهه بين أظهركم؟ قال : فقيل : نعم . فقال : واللات والعزى ! لئن رأيته يفعل ذلك لأطأن على رقبته ، أو لأعفِّرن وجهه في التراب ! قال :

فأتى رسولَ الله ﷺ وهو يصلي ـ زعم ليطأ على رقبته ـ ! قال : فما فجأهم منه إلا وهو ينكص على عقبيه ويتقي بيديه ، قال : فقيل له : ما لك؟ فقال : إن بيني وبينه لخندقاً من نار وهَولاً وأجنحة ! فقال رسول الله ﷺ :

«لو دنا مني ؛ لاختطفته الملائكة عضواً عضواً» .

قال : فأنزل الله عز وجل ـ لا ندري في حديث أبي هريرة ، أو شيء بلغه ـ : **﴿كلا إن الإنسان ليطغى . أن رآه استغنى . إن إلى ربك الرُّجعى . أرأيت الذي ينهى . عبداً إذا صلى . أرأيت إن كان على الهدى . أو أمر بالتقوى . أرأيت إن كذب وتولى (يعني : أبا جهل) . ألم يعلم بأن الله يرى ﴾** إلى آخر السورة .

أخرجه مسلم (٨/١٣٠) ، والنسائي - ببعضه - في «الكبرى» (٦/٥١٨/ ١١٦٨٣) ، والطبري (٣٠/١٦٥) ، والبيهقي (٢/١٨٩) ، وأحمد (٢/٣٧٠) .

٣٢٩٧ - (مرَّ الملأُ من قريشٍ على رسولِ الله ﷺ ؛ وعندَه صهيب ، وبلالٌ ، وعمارٌ ، وخبّابٌ ، ونحوُهم من ضعفاءِ المسلمينَ ، فقالوا : يا محمَّدُ ! اطردْهم ، أَرضيتَ هؤلاء من قومك ، أفنحنُ نكونُ تبعاً لهؤلاءِ؟ ! أهؤلاء منَّ اللهُ عليهم مِنْ بيْننا؟! فَلَعَلَّكَ إنْ طردتَهم أنْ نأتيَك ! قالَ : فنزلت : ﴿ولا تطردِ الذين يدعونَ ربَّهم بالغَداةِ والعَشيِّ يريدونَ وجْهَهُ ما عليكَ من حسابِهم من شيءٍ وما مِنْ حسابِك عليهم من شيءٍ فتطردَهم فتكونَ من الظَّالمين﴾) .

أخرجه أحمد (١/٤٢٠) من طريق أسباط مختصراً نحوه ، والبزار (٣/٤٨/٢٢٠٩) - والسياق له - من طريق ابن جرير في «التفسير» (٧/١٣٧) ، كلاهما من طريق جرير بن عبدالحميد ، وابن جرير أيضاً من طريق أبي زُبَيدٍ (الأصل : أبو زيد) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/٢٦٨/١٠٥٢٠) من طريق يزيد بن عبدالعزيز - أربعتهم - عن أشعث - زاد البزار : ابن سَوار - عن كُردوس الثعلبي عن عبدالله بن مسعود قال : فذكره . وقال البزار :

«لا نعلمه يروى عن عبدالله إلا بهذا الإسناد» .

قلت : وهو ضعيف ؛ لضعف أشعث بن سوار عند الجمهور ، وجزم بضعفه الحافظ في «التقريب» . وأما قول الهيثمي (٧/٢١) :

«رواه أحمد والطبراني . ورجال أحمد رجال «الصحيح» ؛ غير كردوس ، وهو ثقة» !

فهو من أوهامه ، ويعود السبب في ظني إلى أمرين :

الأول : أنه لم يقف على رواية البزار المصرحة بأن (أشعث) هو (ابن سوار) ، وليس من رجال «الصحيح» على ضعفه .

والآخر : أنه توهم أن (أشعث) هذا هو (ابن أبي الشعثاء) ؛ فقد ذكروه في الرواة عن (كردوس الثعلبي) ، لكن الأربعة الذين رووا هذا الحديث عن (أشعث) ليس فيهم أحد روى عن (ابن أبي الشعثاء) ؛ فتعين أنه ليس به ، وأنه (ابن سوار) .

وللحديث شاهد يتقوى به ؛ يرويه **أسباط بن نصر** عن السُّدِّي عن أبي سعد الأزدي ـ وكان قارئ الأزد ـ عن **أبي الكَنود** عن خباب في قوله تعالى : ﴿**ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي**﴾ إلى قوله : ﴿**فتكون من الظالمين**﴾ قال :

جاء الأقرع بن حابس التميمي ، وعُيَيْنَةُ بن حِصْنِ الفَزَاري ، فوجدوا رسول الله ﷺ مع صهيب وبلال وعمار وخباب قاعداً في ناس من الضعفاء من المؤمنين ، فلما رأوهم حول النبي ﷺ حقروهم ، فأتوه فَخَلَوْا به وقالوا : . . . الحديث نحوه بزيادة فيه .

أخرجه ابن ماجه (٤١٢٧) ، وابن جرير (١٢٧/٧) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٠٧/١٢ ـ ٢٠٨) .

ومن هذا الوجه رواه ابن أبي حاتم أيضاً ؛ كما في «تفسير الحافظ ابن كثير» ، وقال (١٣٥/٢) :

«وهذا حديث غريب ؛ فإن هذه الآية مكية ، والأقرع بن حابس وعُيَيْنَةُ إنما أسلما بعد الهجرة بدهر» .

قلت : والظاهر أن الوهم من أسباط بن نصر ؛ فإنه وإن كان صدوقاً ومن رجال مسلم ، فقد كان كثير الخطأ يغرب ؛ كما قال الحافظ في «التقريب» .

وأبو سعد الأزدي وأبو الكنود ؛ لم يوثقهما غير ابن حبان ، ووثق الأخير منهما ابن سعد في «طبقاته» ، وقال الحافظ في كل منهما :

«مقبول» .

ولم أجد لهما متابعاً في ذكر الأقرع وعُيَيْنَةَ ، فهو غير محفوظ . وقد جرى البوصيري في «الزوائد» على ظاهر ما قيل في رجال الإسناد ، فقال :

«إسناده صحيح ، ورجاله ثقات ، وقد روى مسلم والنسائي والمصنف بعضه من حديث سعد بن أبي وقاص» !

قلت : قول ابن كثير عندي أرجح وأقوى ؛ فإن سياق القصة يدل على أنها كانت في مكة والمسلمون ضعفاء ، وحديث سعد الذي أشار إليه البوصيري يؤيد ذلك ، فقال سعد :

كنا مع النبي ﷺ ستة نفر ، فقال المشركون للنبي ﷺ : اطرد هؤلاء ، لا يجترئون علينا . قال : وكنت أنا ، وابن مسعود ، ورجل من هذيل ، وبلال ، ورجلان لست أسميهما ، فوقع في نفس رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقع ، فحدَّث نفسَهُ ، فأنزل الله عز وجل : ﴿**ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه**﴾ .

أخرجه مسلم (١٢٧/٧) - والسياق له - ، والنسائي في «الكبرى» (٣٤٠/٦/ ١١١٦٣) ، وابن ماجه (٤١٢٨) ، وابن جرير (١٢٨/٧) ، والحاكم (٣١٩/٣) ، والبزار في «البحر الزخار» (٤/ ٦١ - ٦٢) ، وأبو يعلى في «مسنده» (٢/ ١٤١/ ٨٢٦) ، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٣١/١٧٣/١) ، وابن حبان (٦٥٧٣/٥٣٥/١٤ - المؤسسة) من طرق عن المقدام بن شريح عن أبيه عنه . وقال الحاكم :

«صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» ! ووافقه الذهبي !

قلت : وهو وهم من ناحيتين :

إحداهما : استدراكه على مسلم ؛ وقد أخرجه .

والأخرى : تصحيحه على شرط البخاري ؛ والمقدام وأبوه لم يحتج بهما البخاري .

كفارةُ وَأْدِ البنات

٣٢٩٨ ـ (أعتِقْ عنْ كلٍّ واحدةٍ منهنَّ رقبةً ، قال : إني صاحبُ إبلٍ؟ قال : فانحرْ (وفي رواية : فاهْدِ إنْ شئتَ) عن كلٍّ واحدةٍ بدَنَةً) .

أخرجه البزار (٣/٧٨/٢٢٨٠ ـ كشف الأستار) ، والطبراني (١٨/٣٣٣/ ٨٦٣) ، والبيهقي (٨/١١٦) ، وكذا ابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير» (٤/٤٧٨) ، وابن منده ـ كما في «الإصابة» ـ كلهم من طريق عبدالرزاق : أنا إسرائيل عن سماك بن حرب عن النعمان بن بشير عن عمر بن الخطاب في قوله تعالى : ﴿**وإذا الموؤدة سئلت**﴾ ، قال :

جاء قيس بن عاصم إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله ! إني وأدت [ثماني] بنات لي في الجاهلية؟ فقال : . . . فذكره ، وقال البزار :

«لا نعلمه يروى عن عمر إلا من هذا الوجه ، ولم يسنده عنه إلا عبدالرزاق عن إسرائيل ، ولم نسمعه إلا من (الحسين) ، وقد خولف عبدالرزاق في إسناده عن إسرائيل» .

قلت : ورجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير (الحسين) شيخ البزار ، وهو (ابن مهدي الأُبُلِّي) ؛ وهو ثقة عند ابن حبان (٨/١٨٨) ، صدوق عند أبي حاتم (٣/٦٥/٢٩٤) ، وأخرج له ابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما» .

وقد توبع خلافاً لما وصل إليه علم البزار ، فقال ابن أبي حاتم : أخبرنا أبو عبدالله الطهراني - فيما كتب إلي - قال : حدثنا عبدالرزاق : فذكره ، كذا وقع عند ابن كثير ، ليس فيه بيان من هو الذي كتب ، وهو عند ابن منده من طريق محمد ابن عماد الظهراني : حدثنا عبدالرزاق . .

قلت : هو محمد بن حماد (بالحاء المهملة) الطِّهراني (بكسر الطاء المهملة) من رجال ابن ماجه ، ثقة ، لم يصب من ضعَّفه ؛ كما قال ابن حجر في «التقريب» ، وهو نفسه أبو عبدالله المتقدم عند ابن أبي حاتم .

وتابعهم (محمد بن مهدي الأبلي) عند البيهقي ، وهو أخو (الحسين بن مهدي) المتقدم ، وثقه ابن حبان أيضاً (٩٩/٩ و١٢٢) ، وروى عنه أبو زرعة .

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٣٤/٧) :

«رواه البزار والطبراني ، ورجال البزار رجال «الصحيح» ؛ غير حسين بن مهدي الأيلي (!) ، وهو ثقة» .

قلت : وعليه ملاحظتان :

الأولى : أن الطبراني رواه من طريق الحسين أيضاً ، فقال : حدثنا عَبْدان بن أحمد : ثنا الحسين بن مهدي الأبلي . . . فلا وجه لتخصيص (البزار) بالذكر كما هو ظاهر ، و(عبدان بن أحمد) من الحفاظ المشهورين ، ولعله أحفظ من (البزار) .

والأخرى : أن الصواب في نسبة (الأبلي) : أنه بالموحَّدة المضمومة . كما وقع في «الطبراني» ، وليس (الأيلي) بالمثناة التحتية كما وقع عند الهيثمي ، وسكت عنه الأعظمي على عادته من قلة الانتباه والتحقيق !

وبالموحدة قيده الحافظ في «التقريب» ، تبعاً للحافظ عبدالغني في «مشتبه النسبة» وغيره ، وانظر «تيسير الانتفاع» .

وعلى ما تقدم ؛ فإسناد الحديث جيد .

وله طريق أخرى ؛ يرويها قيس عن الأغر بن الصَّبَّاح عن خليفة بن حُصَيْن عن قيس بن عاصم . . . نحوه .

أخرجه الطبراني (رقم٨٦٨) ، والبيهقي ، وابن أبي حاتم أيضاً .

ورجاله ثقات ؛ إلا قيساً ـ وهو ابن الربيع ـ ، وهو ممن يستشهد به .

وله شاهد مرسل قوي ؛ يرويه معمر عن قتادة قال :

جاء قيس بن عاصم التميمي . . . الحديث .

أخرجه عبدالرزاق في «التفسير» (٢/٣٥١) ، وابن جرير (٣٠/٤٦) مختصراً .

وأما قول البزار : «وقد خولف عبدالرزاق في إسناده عن إسرائيل» !

فلم أعرف المخالِف الذي يشير إليه ، فالله أعلم .

٣٢٩٩ ـ (يتْبعُ الميِّتَ إلى قبْرِه ثلاثةٌ : أهلُه ، ومالُه ، وعملُه ، فيرجعُ اثنانِ ويبقَى واحدٌ ، يرجعُ أهلُه ومالُه ، ويبقَى عملُه) .

أخرجه أحمد (٣/١١٠) وابن المبارك في «الزهد» (٢٢٤/٦٣٦) والحميدي في «مسنده» (٥٠٠/١١٨٦) ـ والسياق له ـ قالوا : ثنا سفيان : قال : ثنا عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم : أنه سمع أنس بن مالك يقول : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح غاية متصل بالتحديث ، وهو على شرط الشيخين ، وقد أخرجاه كما يأتي :

فقد أخرجه البخاري (٦٥١٤/٣٦٢/١١) من طريق الحميدي ، وكذا أبو نعيم في «الحلية» (٤/١٠) ، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٥٦/٢٥٩/١٤) من طريق البخاري ، وكذا في «تفسيره» (٥١٨/٨) ، وقال :

«متفق على صحته» .

وأخرجه من طريق أحمد : أبو نعيم أيضاً (٣١٠/٧) ، وقال :

«صحيح ثابت» .

وأخرجه من طريق ابن المبارك : الترمذيُّ (٢٣٨٠) ، وقال :

«حديث حسن صحيح» .

وأخرجه مسلم (٢١١/٨ ـ ٢١٢) ، والنسائي (٢٧٤/١) ، وابن حبان في «صحيحه» (٣٠٩٧/٤٢/٥) ، والحاكم (٧٤/١) ، وأبو نعيم أيضاً (٤/١٠) ، والبيهقي في «الزهد» (٦٩٥/٢٦٨) . وقال أبو نعيم أيضاً عقبه :

«ثابت صحيح» .

وتابعه قتادة عن أنس به مرفوعاً نحوه أتم منه ، وقال في الأهل والمال :

«فذلك أهله وحشمه» .

رواه ابن حبان ، والحاكم ، وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ، وجود إسناده الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (٢٣٣/٣) ، وتقدم تخريجه برقم (٢٤٨١) تحت حديث النعمان بن بشير بنحوه ، وجود إسناده العراقي

أيضاً ، وفيه أنه قال في الأهل والمال :

«فذلك خدمه وأهله» .

كما في «جامع المسانيد» (١٢/١٦٥/٩٥٠٣) ، و«مجمع الزوائد» (١٠/٢٥١) ، و«الترغيب» (٤/١٠٠) ، وقال :

«رواه الطبراني في «الكبير» بأسانيد أحدها صحيح» .

و(الحشم) بمعنى : (الخدم) ، ففي «النهاية» :

«الحشم ـ بالتحريك ـ : جماعة الإنسان ، اللائذون به لخدمته» .

قلت : فقوله في الحديث : «وماله» هو من إطلاق الكل وإرادة الجزء ، وهو أسلوب معروف في القرآن والسنة واللغة ، فمن الواضح أن المراد هنا عبيد الميت الذين كانوا يخدمونه ، بل هو منصوص عليه في حديث النعمان وغيره ، وقد قال ابن الأثير في «النهاية» :

«المال في الأصل : ما يملك من الذهب والفضة ، ثم أطلق على كل ما يقتنى ويملك من الأعيان ، وأكثر ما يطلق المال عند العرب على الإبل ؛ لأنها كانت أكثر أموالهم» . قال :

«وقد تكرر ذكر «المال» على اختلاف مسمَّياته في الحديث ، ويفرق فيها بالقرائن» .

قلت : والشواهد على ما ذكر من الكتاب والسنة ـ فضلاً عن اللغة ـ كثيرة جدّاً ، كمثل قوله ﷺ :

«إنما يكفيك من جمع المال خادم ، ومركب في سبيل الله» .

«المشكاة» (٥١٨٥) .

وقوله ﷺ لأبي طلحة الأنصاري ـ لما عزم على أن يتصدق بأحب أمواله إليه (بَيْرُحاء) ـ :

«ذلك مال رابح» (مرتين) . البخاري (١٤٦١) .

وحديث والد أبي الأحوص لما سأله ﷺ : «هل عندك من مال؟» . قال :

من كل المال آتاني الله ؛ من الإبل والغنم والخيل والرقيق . «غاية المرام» (٧٥/٦٣) .

ومن هنا فسر العلماء قوله ﷺ في حديث الترجمة : «ماله» :

«أي : عبيده» ؛ جزم به العلامة أبو الحسن السندي في حاشيته على «النسائي» .

وقال علي القارئ في «المرقاة» (٥/٢٣ ـ ٢٤) :

«كالعبيد والإماء والدابة والخيمة ونحوها» .

وقال الحافظ في «الفتح» (١١/٣٦٥) :

«قوله : «يتبعه أهله وماله» هذا يقع في الأغلب ، ورُبَّ ميت لا يتبعه إلا عمله فقط ، والمراد مَن يتبع جنازته من أهله ورفقته ودوابه على ما جرت به عادة العرب» .

قلت : ونحوه اليوم خروج أقارب الميت ؛ وفيهم أولاده في سياراتهم لتشييعه ودفنه .

لقد تعامى عن هذه الحقائق العلمية والتاريخية والواقعية : ذاك الطبيب البيطري (إسماعيل منصور المصري) ، وفسر ـ بجهله البالغ ، وعناده المعادي للسنة ـ المال في الحديث بمعناه العام ! ورَتب عليه جهلاً أكبر ؛ وهو تكذيبه بالحديث وسخريته بالقائلين به ، والمؤمنين بصحته ، فقال :

«وأبسط اختبار لكشف الكذب في هذا الحديث : أن نسأل الذين يؤمنون به قائلين : هل وجدتم حالة واحدة في العالم يتبع الميت فيها ماله؟؟ (!) نريد إجابة علمية واقعية ، فنحن لم نر ولم نسمع عن ميت واحد ـ في تاريخ البشرية ـ تبعه ماله وهو متجه إلى القبر . . .» إلى آخر هرائه في تمام صفحتين ، وختمه بقوله :

«إنها الخرافة التي صاغتها الحكايات ، وقصص الليل ، وتصورات العجائز ، وأمنيات السُّذَّج ، وخيالات العوام» !!

وأقول : لقد كنت ـ ولا أزال ـ أشكو من انحراف السقاف وحسان وأمثالهما عن السنة ، وتضعيفهما للأحاديث الصحيحة ، فلما وقفت على كلام هذا الدكتور البيطري كدت أن أنسى جنايتهما على السنة ! ولست أشك أن مثله لا يعدو أن يكون أحد رجلين ؛ إما عميلاً لجهة تعادي الإسلام ، وتسخِّر لذلك بعض ضعفاء الإيمان لمحاربة الإسلام باسم الإسلام ، وإما رجل أخْرَقُ جاهل يظن أنه على شيء من العلم والفهم ، وهو في الحقيقة من الذين ﴿**يحسبون أنهم يحسنون صنعاً**﴾ ، أو من الذين قال الله فيهم : ﴿**لهم قلوب لا يفقهون بها . .**﴾ ، وهذه الآية وإن كان المقصود بها الكفار والمشركين ؛ فلمن سار مسيرتهم من المسلمين في نقد الأحاديث نصيب كبير منها ، مثل المعتزلة قديماً ، وأذنابهم حديثاً ، كهذا الطبيب البيطري مثلاً ، كيف لا ، وهو يأتي إلى أحاديث صحيحة اتفق علماء المسلمين قاطبة على ثبوتها وتلقيها بالقبول ؛ فيبطلها بجهله المركب ، فيقع في وعيد قوله تعالى : ﴿**ومن**

يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غَيْرَ سبيل المؤمنين نولِّه ما تولى ونُصْلِهِ جهنم وساءت مصيراً﴾ [النساء : ١١٥] .

وليس يشك كل ذي عقل ولب حقّاً ، أن من خالف سبيل المؤمنين في أمر ما : أنه يكون أحد الرجلين المشار إليهما آنفاً ، وأحلاهما مر ؛ إذ ليس من المعقول يقيناً أن يكون هو محقّاً فيما يبطل ، وهم مبطلون فيما يقولون ويعتقدون ، والله عز وجل يقول : **﴿فماذا بعد الحق إلا الضلال﴾** [يونس : ٣٢] ، وهنا يأتي قوله ﷺ :

«من قال : هلك الناس ؛ فهو أهلكهم» . رواه مسلم في «صحيحه» .

ولا مجال الآن للإشارة إلى الأحاديث الأخرى التي أبطلها بعقله الكاسد ، وجهله البالغ تحت عنوان : «أحاديث صحيحة السند فيها مخالفة صريحة للكتاب» ! وحسب القارئ الكريم أن يعلم أن ذلك مما أودعه في مقدمة كتابه الذي أسماه «شفاء الصدر بنفي عذاب القبر» الثابت كتاباً وسنة وبإجماع أهل السنة والجماعة والسلف الصالح ، ويكفيك من المكتوب عنوانه ! ومثله كتابه الآخر : «تذكير الأصحاب بتحريم النقاب» الذي أشار به في المقدمة المذكورة (ص٨) ، وهو فيها ـ كغيرها ـ مهذار ، كثير الكلام والثناء على نفسه ، وتفصيل القول في جهوده في دراساته التي حصَّل بها كثيراً من الشهادات منها «شهادة الدكتوراه في الطب البيطري» ! ولعل هذا هو مجال اختصاصه ، فحمله حب الظهور إلى أن يكتب فيما لا يحسنه ، مما لا يستطيع الخوض فيها إلا كبار العلماء والذين يخشون الله ، والكتابان المذكوران يؤكدان أنه ليس منهم بسبيل ، وهو مع ذلك (كالهر يحكي انتفاخاً صولة الأسد) ! فاستمع إليه كيف يتفاخر في تأليفه للكتابين بقوله ـ مما نظن أنه ليس صادقاً فيه ـ :

«وقد علم تبارك اسمه أني لم أخط فيهما حرفاً أو كتبت كلمة ؛ إلا وتوضأت قبلها ، وصليت ركعتين» !!

ومن تجرأ على الله فنسب إليه ما لا يعلم ـ لأنه غير واقع ـ أحرى به أن ينسب إلى غيره من خلقه تعالى ما يخالف الواقع ، فها هو (ص٢٠) ينسب إلى شيخ الإسلام ابن تيمية أن الانتقاب للمرأة المحرمة غير جائز ؛ لأنه يحدد معالم عظام وجه المرأة ، وبالتالي يؤدي إلى الفتنة ! وهذا كذب على الشيخ بقصد أو سوء فهم ، وقد يجتمعان ، وأقل ما يدل عليه أنه جاهل لا يفهم كلام العلماء ؛ وليس الآن مجال بيان ذلك ، والله المستعان !

٣٣٠٠ ـ (إنِّي اتَّخذْتُ خَاتَماً مِن وَرِقٍ ، ونقشْتُ فيه : «محمَّدٌ رسولُ اللهِ» ، فلا ينقُشنّ أحدٌ على نقْشِه) .

رواه البخاري (٥٨٧٧) ، ومسلم (١٥١/٦) ، وابن ماجه (٣٦٤٠) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٢٨/١٠) ، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١١٥) ، وأحمد (١٨٦/٣ ـ ١٨٧ و٢٩٠) ، وأبو يعلى (٣٨٩٦ و٣٩٣٦ و٣٩٤٣) ، وابن سعد في «الطبقات الكُبرى» (٤٧٥/١) من طرق عن عبدالعزيز بن صهيب عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ :

أن رسول الله ﷺ اتَّخذ خاتماً من فضة ، ونقش فيه : «محمد رسول الله» وقال : . . . فذكره .

وله طريق آخر عن أنس :

فقد روى عبدالرزاق في «المصنف» (١٩٤٦٥) ـ وعنه أحمد (١٦١/٣) ، ومن طريقه : الترمذي (١٧٤٥) ، والبغوي (٣١٣٧) ، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (١١٥ ـ ١١٦) ، والبيهقي (١٨٢/١٠) ـ عن معمر عن ثابت عنه رضي الله عنه ـ :

أنَّ النبي ﷺ صنع خاتماً من وَرِق ؛ فنقش فيه : «محمد رسول الله» ، ثم قال :

«لا تنقشوا عليه» .

قلتُ : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

ولم أقل : «على شرط الشيخين» ؛ لأن البخاري لم يخرج لمعمر عن ثابت في «صحيحه» إلا تعليقاً ؛ كما قال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» (ص٤٤٤ - ٤٤٥) ، بينما مسلم أخرج له هكذا .

وفي «تحفة الأشراف» (١/١٥٠ - ١٥٤) - للحافظ المزي - سوق أسانيد معمر على نسق ما أشار ابن حجر .

ولحديث الترجمة شاهد عن ابن عمر ؛ خرجته في «الإرواء» (٨١٨) .

٣٣٠١ - (إنِّي لأَعرفُ أصواتَ رُفْقةِ الأَشعَريّينَ بالقُرآنِ حين يدخلُون باللَّيلِ ، وأعرفُ منازلَهم مِنْ أصواتِهم بالقرآنِ باللَّيل ؛ وإنْ كنتُ لمْ أرَ منازلَهم حين نزلُوا بالنَّهارِ ؛ ومنهم حكيمٌ : إذا لَقيَ الخيلَ - أو قالَ : العدوَّ - ، قال لهُم : إنَّ أصحابِي يأْمُرونكم أن تَنْظُروهم) .

رواه البخاري (٤٢٣٢) ، ومسلم (٧/١٧١) ، وأبو يعلى في «مسنده» (٧٣١٨) من طريق أبي أسامة : حدثنا بُريد بن عبدالله عن أبي بُردة عن أبي موسى قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

«تنظروهم» ؛ قال الحافظ في «الفتح» (٧/٤٨٧) :

«أي : تنتظروهم» .

قلت : وهو لفظ رواية أبي يعلى .

٣٣٠٢ - (إنّي لأعرفُ غَضَبَكِ ورِضَاكِ ، قال : إنّكِ إذا كُنتِ راضيةً ؛ قلتِ : بلى ، وربِّ محمدٍ ! وإذا كُنتِ ساخِطَةً ؛ قلتِ : لا ، وربِّ إبراهيمَ !) .

رواه البخاري (٥٢٢٨ و٦٠٧٨) ، ومسلم (١٣٥/٧) من طريقين عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكر القطعة الأولى منه .

قالت : قلتُ : وكيف تعرفُ ذلك يا رسول الله؟!

قال : . . . فذكره القطعة الثانية منه .

قالت : قلتُ : أجل ، لا أهجر إلا اسمك .

ورواه البخاري - أيضاً - في «الأدب المفرد» (٤٠٣) ، وابن حبان (٢١١٧) ، والبغوي (٢٣٣٨) ، والبيهقي (٢٧/١٠) ، وأحمد (٦١/٦ و٢١٣) ، وأبو يعلى (٤٨٩٣ و٤٨٩٤) ، والطبراني في «الكبير» (٢٣/رقم : ١١٩ و١٢٠ و١٢١ و١٢٢) ، والخطيب في «تاريخه» (٦١/٣) ، من طرق عن هشام به .

قلت : وخالف جميعَ الرواة عن هشام : عبَّادُ بنُ عبّاد :

فرواه أحمد (٣٠/٦) - ومن طريقه : أبو نعيم في «الحلية» (٢٢٧/٩) - عن عبّاد هذا عن هشام به . . لكنّه وهم في ضبط لفظه ؛ فجعل القطعة الثانية منه بلفظ :

«إذا غضبتِ ؛ قلتِ : يا محمد ! وإذا رضيتِ ؛ قلتِ : يا رسول الله!» .

وعبّاد : هو الأزدي العَتكيُّ ، وهو - على ثقته - يغلط ؛ كما قال ابن سعد ،

وابن جرير ، فيما نقله المزي في «تهذيب الكمال» (١٤/١٣١) ، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب» :

«ثقة ، رُبما وهم» . وهذا غلط ظاهر منه ، والله تعالى أعلم .

٣٣٠٣ - (إنّي لأَعلمُ كلمةً لو قالَها ؛ لذَهبَ عنْه ما يجدُ ، لو قالَ : أعوذُ باللهِ منَ الشيطانِ الرجيمِ) .

جاءَ من حديث **سليمان بن صُرَدٍ** ، ومعاذ ، وابن مسعود ، وأُبَيّ بن كَعب :

أما حديث سليمان بن صُرَد :

فرواه البخاري في «صحيحه» (٣٢٨٢ و٦٠٤٨ و٦١١٥) ، وفي «الأدب المفرد» (٤٣٤) ، ومسلم في «صحيحه» (٨/٣١) ، وابن أبي شيبة (٨/٥٣٣ و١٠/٣٤٩ - ٣٥٠) ، وأحمد (٦/٣٩٤) ، وأبو داود (٤٧٨١) ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٢ و٣٩٣) ، وابن حبان (٥٦٩٢) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦٤٨٨ و٦٤٨٩) ، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٣٣) ، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٤٩ و٢٣٥٠) من طرق عن الأعمش قال : سمعتُ عدي بن ثابت يقول : حدثنا سليمان بن صُرَد قال :

استبَّ رجلان عند النبي ﷺ ، فجعل أحدهما يغضب ، ويحمرُّ وجهه ؛ فنظر إليه النبي ﷺ ، فقال : . . . فذكره .

قال : فقام إلى الرجل رجل ممن سمع النبي ﷺ ، فقال : أتدري ما قال رسول الله ﷺ آنفاً؟ قال : . . . فذكره .

فقال له الرجل : أمجنوناً تراني؟!

تنبيهان :

الأول : روى الحاكم الحديث في «مستدركه» (٢/٤٤١) ، وفيه عنده زيادة[1] :

فتلا رسول الله ﷺ : ﴿وإما ينزغنك من الشيطان نزغٌ فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم﴾

وصححه ، ووافقه الذهبي !

وهو كما قالا ؛ لولا تفرد شيخ الحاكم ـ عبدالله بن محمد بن شاكر ـ بالزيادة عن سائر من رواه عن الأعمش ؛ فهي شاذة .

الثاني : روى ابن أبي عاصم الحديث في «الآحاد والمثاني» (٢٣٥١) ؛ فجعل بين (عدي بن ثابت) و(سليمان بن صُرَد) : زِرّ بن حُبيش !!

ولا أراه إلا من أوهام شيخ شيخ ابن أبي عاصم ـ مهدي بن جعفر ـ ؛ حيث رواه عن أبي معاوية عن الأعمش هكذا !! وهو «صدوق له أوهام» ؛ كما قال الحافظ ابن حجر في «التقريب» .

وأما حديث معاذ :

فرواه أبو داود (٤٧٨٠) ، والترمذي (٣٤٤٨) ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٨٩ و٣٩٠) ، وابن السني (٤٥٤) ، وابن أبي شيبة (٨/٥٣٤ و١٠/٣٥٠) ، وعبد بن حميد في «مسنده» (١١١ ـ «المنتخب» منه) ، والطيالسي (٥٧٠) ، وأحمد (٥/٢٤٠) من طرق عن عبدالملك بن عُمَير عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن معاذ عن النبي ﷺ . . . بنحوه .

---

(١) أجمل السيوطيُّ في «الدُّرّ المنثور» (٥/٣٦٥) بعزوه ـ بالزيادة ـ لجميع مصادر التخريج !

وقال الترمذي :

«وهذا حديث مرسل ؛ وعبدالرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ بن جبل ، مات معاذ في خلافة عمر بن الخطاب ، وقُتل عمر بن الخطاب وعبدالرحمن بن أبي ليلى غُلام ابن ست سنين .

هكذا روى شعبة عن الحكم عن عبدالرحمن بن أبي ليلى ؛ وقد روى عبدالرحمن بن أبي ليلى عن عمر بن الخطاب ، ورآه .

وعبدالرحمن بن أبي ليلى يُكنى أبا عيسى ، وأبو ليلى اسمه يسار .

وروي عن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، قال : أدركت عشرين ومئة من الأنصار ، من أصحاب النبي ﷺ » .

قلت : وهذا مرويٌّ في كتاب «العلم» (رقم : ٢١ ـ بتحقيقي) لأبي خيثمة ؛ فانظره .

أما حديث ابن مسعود :

فرواه الطبراني في «الصغير» (٢/٩١) و«الأوسط» (٧٠٢٢) ، ومن طريقه الخطيب في «تاريخه» (٣/٣٩٩) ؛ وفي إسناده ضعف ونكارة ؛ من قبل أبي طَيْبَةَ ـ وهو عيسى بن سليمان ـ ؛ إذ جعله عن ابن مسعود ! وهو حديث معاذ .

وهو مخرج عندي في «الروض النضير» (٦٣٥) .

أما حديث أُبيٍّ بن كعب :

فقد رواه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٩١) من طريق الفضل بن موسى عن يزيد بن زياد عن عبد الملك بن عمير عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أبي بن كعب . . . نحوه .

قلت : وهذا شاذٌ أو منكر ، فالفضل بن موسى ـ على ثقته ـ قال الحافظ :

«ربما أغرب» ؛ فالحديث حديث معاذ من هذا الطريق .

وقد أشار إلى هذا الإمامُ ابنُ كثير في «جامع المسانيد» (١٣١/١) .

(تنبيـه) : اكتفى محقق «عمل اليوم والليلة» الدكتور فاروق حمادة بقوله في الحاشية :

«هذا إسناد متصل» ! !

٣٣٠٤ ـ (أهْرِيقُوا عَليَّ مِنْ سَبْعِ قِرَبٍ لم تُحْلَلْ أَوكِيتُهنَّ ؛ لعلِّي أعهدُ إلى النّاسِ) .

جاء من حديث عائشة ، ومعاوية ـ رضي الله عنهما ـ :

أما حديث **عائشة** ؛ فله عنها طريقان :

الأول : عبيدالله بن عبدالله بن عتبة :

رواه البخاري (١٩٨ و٤٤٤٢ و٥٧١٤) ، والنسائي في «السنن الكبرى» (٧١٨٣) ، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٢٥) ، والبيهقي في «سننه» (٣١/١) ، وفي «الدلائل» (١٧٣/٧) ، وأبو يعلى في «مسنده» (٤٥٧٩) ، وابن سعد في «الطبقات» (٢٣٢/٢) من طرق عن الزُّهري قال : أخبرني عبيدالله بن عبدالله بن عتبة أن عائشة قالت :

لما ثَقُلَ النبي ﷺ ، واشتد به وجعه ؛ استأذن أزواجَه في أن يُمَرَّض في بيتي ، فأذِنَّ له ، فخرج النبي ﷺ بين رجلين ، تَخُطُّ رجلاه في الأرض : بين عباس ورجل آخر ـ قال عبيدالله : فأخبرت عبدالله بن عباس ، فقال : أتدري من

الرجل الآخر؟! قلت: لا، قال: هو علي -، وكانت عائشة - رضي الله عنها - تحدث أن النبي ﷺ قال - بعدما دخل بيته، واشتد وجعه -: ... فذكره[1].

وأُجلس في مخضب لحفصة زوج النبي ﷺ، ثم طَفِقْنا نصبُّ عليه تلك؛ حتى طفق يشير إلينا أن: «قد فعلتن» ثم خرج إلى الناس.

ورواه مسلم (٢/٢٠ - ٢١)، وكذا البخاري (٦٨٧) - مختصراً - من طريق موسى بن أبي عائشة عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن عائشة ... ضمن القصة نفسها بنحوه، ولكنه اقتصر على قوله ﷺ:

«ضعوا لي ماءً في المخضب».

الطريق الثاني: عن عروة:

رواه ابن حبان (٦٥٩٩)، والحاكم (١/١٤٥)، وابن خزيمة (٢٥٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٠٨٢)، والدارمي (١/٣٨)، وعبدالرزاق (١٧٩)، وأبو يعلى (٤٧٧٠)، والطبراني في «الأوسط» (٦٧١٤)، وابن عدي في «الكامل» (٦/٢٤٣٨) من ثلاثة طرق عن عروة عن عائشة مرفوعاً، بلفظ:

«صُبُّوا ...».

ورواه ابن خزيمة (٢٥٨)، وابن حبان (٦٥٩٦ و٦٦٠٠)، وأحمد (٦/١٥٥١ و٢٢٨)، والبيهقي (١/٣١) من طرق عن معمر عن الزهري عن عروة - أو عن عمرة - عن عائشة مرفوعاً بالشك.

---

(١) ولفظه عند البخاري: «هريقوا» بغير همز؛ وهي رواية الأكثر، ووقع عند الأصيلي: «أهريقوا» بالهمز. أفاده الحافظ في «الفتح» (١/٣٠٣).

وهو اختلاف لا يضر ؛ فعروة وعمرةُ ثقتان معروفان بالرواية عن عائشة رضي الله عنها .

وشذت رواية الحاكم (١/١٤٤ ـ ١٤٥) ـ وعنه البيهقي (١/٣١) ـ ؛ إذ جعله من طريق عروة عن عمرة عن عائشة مرفوعاً !!

وأما **حديث معاوية** :

فرواه الطبراني في «الأوسط» (٧٠١٧) من طريق محمد بن إسحاق عن الزهري عن أيوب بن بشير قال : سمعت معاوية بن أبي سفيان به مرفوعاً ؛ فذكره بلفظ :

«صبُّوا . .» .

وعزاه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/٤٢) للطبراني في «الأوسط» و«الكبير» ، ثم قال :

«وإسناده حسن» !

قلت : وعليه ملاحظتان :

الأولى : أن رواية «المعجم الكبير» (١٩/رقم : ٧٩٢) مختصرة ؛ ليس فيها حديث الترجمة .

الثانية : أن في إسناده محمد بن إسحاق ـ وهو مدلس ـ وقد عنعنه .

ثم تبين لي أنه مضطرب ، وأن الصواب فيه حديث عائشة .

فرواه الطبراني في «الأوسط» (٥٥٢٨) من طريق محمد بن إسحاق عن الزهري وأيوب بن بشير الأنصاري عن عروة بن الزبير عن عائشة عن النبي ﷺ .

ورواه البخاري في «التاريخ الكبير» (٤٠٨/١/١) من طريق الزُّبيدي عن الزهري عن أيوب بن بشير الأنصاري عن عَبَّاد بن عبدالله بن الزبير عن عائشة عن النبي ﷺ .

والله تعالى أعلم .

٣٣٠٥- (أوّلُ الآياتِ : طُلُوعُ الشّمسِ من مغرِبها) .

رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨٠٢٢) ، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١٥٦/٢ و ٢٤/٥) ، وابن حبان في «المجروحين» (٢٠٤/٢) ، وابن عدي في «الكامل» (٢٠٤٧/٦) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٦٥/٥) من طريق طالوت ابن عبّاد عن فضّال بن جُبَيْرٍ عن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال : . . . فذكره .

وهذا إسناد ضعيف ؛ فضّال بن جبير ؛ ضعفه أبو حاتم الرازي ؛ كما في «الميزان» .

وقال ابن حبان : «لا يحل الاحتجاج به بحالٍ» .

وقال الهيثمي في «المجمع» (٩/٨) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، وفيه فضالة بن جبير ، وأنكر هذا الحديث» !

قلت : أما أنه في «الأوسط» ؛ فلا ؛ فلعلَّ ما عند الهيثمي وهم ، أو تصحيف !

وفضالة : تصحيف من فضّال المذكور !

وقوله : «وأُنكر هذا الحديث» ؛ لعله إشارة إلى صنيع ابن عدي في سياقه هذا الحديث من مناكير فضّال هذا .

ولكن الحديث صحيح بشاهده :

فقد رواه مسلم عن عبدالله بن عمرو ، وهو مخرج في تعليقي على «الطحاوية» (٥٠٤) .

٣٣٠٦ - (أوّل شَيْءٍ يأكلُهُ أهلُ الجنّة : زيادةُ كبدِ الحوتِ) .

رواه الطيالسي (٢٠٥١) ، ومن طريقه : أبو نعيم في «الحلية» (٦/٢٥٢) قال : حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس عن النبي ﷺ : . . . فذكره .

وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

وورد من طريق حُميد عن أَنَس - ضمن قصّة إسلام عبدالله بن سلام - رضي الله عنه - ، وفيه قوله ﷺ :

« . . وأما أول طعامٍ يأكُلُه أهلُ الجنّةِ ؛ فزيادة كبدِ الحوتِ . . .» .

رواه البخاري (٣٣٢٩ و٣٩٣٨ و٤٤٨٠) ، وابن حبان (٧١٦١) ، والنسائي في «السنن الكبرى» (٩٠٧٤) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٣/١٢٥) ، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٣٣٦) ، وأحمد (٣/١٠٨ و١٨٩) ، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٦٩) ، والبيهقي في «الدلائل» (٢/٥٢٨ - ٥٢٩) ، وأبو يعلى في «مسنده» (٣٨٥٦) من طرق عن حميد : حدثنا أنس أنّ عبدالله بن سلام بلغه مَقْدَمُ النبي ﷺ المدينة ، فأتاه يسأله عن أشياء . . . فذكر الحديث بطوله .

ويظهر لي أن حديث أنس الأول هو نفسه حديث عبدالله بن سلام هذا ، لكنه لم يذكر ابن سلام فيه - قَبْلُ - على ما هو معلوم من ائتمان الصحابة بعضهم بعضاً في الرواية .

ويُؤَيد هذا رواية عند أحمد (٣/٢٧١) عن عفّان : حدثنا حميد : أخبرنا ثابت وحميد عن أنس بن مالك . . . فذكر قصة عبدالله بن سلام نفسها .

فجمع هذا الإسناد رواية ثابت ـ الأولى ـ ، ورواية حميد ـ الثانية ـ في سياق واحد .

ورواه ابن حبان (٧٤٢٣) ، وأبو يعلى (٣٤١٤) ، وأبو نعيم في « الدلائل» (ص٣٠٠) من طريق حماد ، بهذا الإسناد .

وله شاهد عن ثوبان :

رواه مسلمٌ (١/١٧٣) ـ ضمن قصة ـ بلفظ :

. . قال اليهودي : فما تُحْفَتُهم حين يدخلون الجنة؟ قال :

«زيادة كبد النون» .

(تنبيه) :

علق البخاري في «صحيحه» (١١/٤١٥) لفظ حديث الترجمة قائلاً :

«وقال أبو سعيد : قال النبي ﷺ :

«أول طعام يأكله أهل الجنة : زيادة كبد حوتٍ» .

فقال الحافظ ابن حجر في «تغليق التعليق» (٥/١٨٤) :

«هذا طرف من حديث الشفاعة ، وقد أسنده المؤلف ـ بطوله ـ في (التوحيد) ، وفي صفة الجنة أيضاً في (بدء الخلق)» !

قلت : وليس هو في شيء من هذه المواضع !

ولكنه ذكر عزوه - رحمه الله - على الصواب - في «الفتح» (٤١٩/١١) في (باب : يقبض الله الأرض يوم القيامة) ، ثم قال :

«وهو مذكور هنا بالمعنى» .

يشير - رحمه الله - إلى حديث أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال :

«تكون الأرض يوم القيامة خبزةً واحدةً . .» ، وفيه :

«ألا أخبرك بإدامهم - أي : أهل الجنة -؟» ؛ قال :

«إدامهم بالامٌ ونون» . قالوا : وما هذا؟ قال :

«ثورٌ ونونٌ ؛ يأكل من زائدة كبدهما سبعون ألفاً» .

وهو في «الصحيح» برقم (٦٥٢٠) .

ورواه - أيضاً - مسلم (١٢٨/٨) .

٣٣٠٧ -(أوّلُ مَنْ يُدعَى يومَ القيامةِ : آدمُ ، فتراءى ذرِّيتُهُ ، فيقال : هذا أبوكُم آدمُ ، فيقول : لبَّيكَ وسعديكَ ! فيقولُ : أَخرجْ بعْثَ جهنَّمَ من ذُريتك ، فيقول : يا ربِّ ! كم أُخرج؟ فيقول : أَخرج من كلِّ مئة تسعةً وتسعين ، فقالوا : يا رسول الله ! إذا أُخذَ منّا من كلِّ مئة تسعةٌ وتسعون ؛ فماذا يبقى منّا؟! قال : إنَّ أُمَّتي في الأمِ كالشَّعرةِ البيضاءَ في الثَّورِ الأسودِ) .

رواه البخاري (٦٥٢٩) ، وأحمد (٣٧٨/٢) من طريق ثور عن أبي الغيث عن أبي هريرة أنَّ النبي ﷺ قال : . . . فذكره .

وثورٌ : هو ابن زيد الدِّيلي .

واسم أبي الغيث : سالم ؛ وهما ثقتان .

وله شاهدٌ عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ :

«يقول الله : يا آدم ! فيقول : لبَّيك وسعديك ، والخير في يديك ! قال : يقول : أخرج بعث النار ، قال : وما بعث النار؟ قال : من كل ألف تسع مئةٍ وتسعة وتسعين ، فذاك حين يشيب الصغير ، **﴿وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سُكَارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد﴾**» ، فاشتد ذلك عليهم ، فقالوا : يا رسول الله ! أيُّنا ذلك الرجل؟ قال : «أبشروا ؛ فإن من يأجوج ومأجوج ألفاً ومنكم رجل» ، ثم قال : «والذي نفسي بيده ؛ إني لأطمع أن تكونوا ثلث أهل الجنة» ، قال : فحمدنا الله وكبرنا ، ثم قال : «والذي نفسي بيده ! إني لأطمع أن تكونوا شطر أهل الجنة ، إن مثلكم في الأمم ؛ كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود ، أو كالرَّقْمَةِ في ذراع الحمار» .

رواه البخاري (٦٥٣٠) ، ومسلم (١/١٣٩ ـ ١٤٠) من طريق جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

وهو في «صحيح الجامع» (٧٩٩٨) ، وقد تقدم تخريجه في هذه «السلسلة» (برقم ٣٢٥٠) .

٣٣٠٨ـ (ألا أحدّثكُم بأمرٍ إنْ أخذْتم به أدركْتُم من سبَقَكم ، ولم يدركْكم أحدٌ بعدَكم ، وكنتُم خَيْرَ مَنْ أنتم بين ظهرانَيْه ـ إلا مَنْ عَمِلَ مِثْلَه ـ؟! تسبِّحون وتَحْمَدون وتكبّرون خلفَ كلّ صلاةٍ ثلاثةً وثلاثينَ) .

جاء من حديث أبي هريرة ، وأبي ذر ، وأبي الدرداء ، وابن عباس ، وابن عمر :

أما حديث أبي هريرة ؛ فرواه عنه جماعة :

الأول : أبو صالح :

رواه البخاري (٨٤٣) ، ومسلم (٩٧/٢) ، وابن خزيمة (٧٤٩) ، وابن حبان (٢٠١٤) ، وأبو عوانة (٢٧١/٢ ـ ٢٧٢) ، والطبراني في «الدعاء» (٧٢٠ و٧٢٢) ، والبيهقي (١٨٦/٢) من طرق عن سُمَيٍّ عن أبي صالح عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال :

جاء الفقراء إلى النبي ﷺ ، فقالوا : ذهب أهل الدُّثور من الأموال بالدرجات العُلى ، والنَّعيم المقيم ؛ يصلُّون كما نصلي ، ويصومون كما نصوم ، ولهم فضل من أموالهم يحجُّون بها ويعتمرون ، ويجاهدون ويتصدقون؟! قال : . . . فذكره .

فاختلفنا بيننا ؛ فقال بعضنا : نسبِّح ثلاثاً وثلاثين ، ونحمَد ثلاثاً وثلاثين ، ونكبِّر أربعاً وثلاثين ، فرجعت إليه ، فقال :

تقول : سبحان الله ، والحمد لله ، والله أكبر ؛ حتى يكون منهنّ كلِّهنّ ثلاث وثلاثون .

قلت : وهذا لفظ البخاري .

وقد خالف جميعَ الرواة عن سُمَيٍّ : ورقاءُ ؛ فرواه البخاري (٦٣٢٩) ، والبغوي في «شرح السنة» (٧٢٠) و«التفسير» (٣٦٦/٧) ، والبيهقي (١٨٦/٢) . . . فذكره ، وفيه :

« . . فتسبحون في دُبر كل صلاة عشراً ، وتحمدون عشراً ، وتكبرون عشراً» .

وقال الإمام البخاري ـ عَقِبَهُ ـ :

«تابعه عبيدالله بن عمر عن سمي .

ورواه ابن عجلان عن سمي ورجاء بن حيوة .

ورواه جرير عن عبدالعزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي الدرداء .

ورواه سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ » .

قلت :

أما الأول : فقد تقدم تخريجه ضمن الرواة عن سمي في الإسناد الأول ، وهو في «صحيح البخاري» نفسه .

أما الثاني : فقد رواه مسلم (٩٧/٢) ، والبيهقي (١٨٦/٢) من طريق ليث عن ابن عجلان به .

ورواه الطبراني في «الأوسط» (٥٣١٠) و«الصغير» (١٠٩٤ - بترتيبي وتخريجي) من طريق حيوة بن شريح عن محمد بن عجلان به ، ولكنه جعل لفظه :

« . . تسبّحون الله دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين ، وتحمدونه ثلاثاً وثلاثين ، وتكبرونه ثلاثاً وثلاثين» .

وهو مخرج في «الروض النضير» (١٠٩٤) ، ونقلت فيه كلام الإمام النووي في قبول الزيادات الواردة في هذه الروايات ، وخلاصة ذلك : أن يأتي بثلاث وثلاثين تسبيحة ، ومثلها تحميدات ، وأربع وثلاثين تكبيرة ، ويقول معها : (لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له . . .) إلى آخرها .

ورواه - هكذا - أيضاً أبو عوانة (٢٧١/٢ - ٢٧٢) ، والطبراني في «الدعاء» (٧٢١) - ولم يسق لفظه - من طريقين عن محمد بن عجلان عن رجاء بن حيوة - وحده - عن أبي صالح به .

أما الثالث - وهو حديث أبي الدرداء - ؛ فسيأتي تخريجه مستقلاً - بعدُ - .

أما رواية سهيل :

فقد أخرجها مسلم (٢/٩٧ ـ ٩٨) ـ مختصراً متنه ـ من طريق رَوح عن سهيل به .

ورواه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٤٥) ، والبغوي في «شرح السنة» (٧١٧) من طريقين عن ابن عجلان عن سهيل به .

الثاني من الرواة عن أبي هريرة : سعيد[١] :

رواه أبو يعلى (٦٥٨٧) من طريق أبي معشر عن سعيد به .

وأبو معشر : ضعيف ؛ أسنَّ واختلط ؛ كما قال الحافظ في «التقريب» .

الثالث من الرواة عن أبي هريرة : محمد بن أبي عائشة .

رواه أبو داود (١٥٠٤) ، والدارمي (١/٣١٢) ، وابن حبان (٢٠١٥) ، وأحمد (٢/٢٣٨) من طريق الأوزاعي عن حسان بن عطية عن محمد بن أبي عائشة عن أبي هريرة قال :

قال أبو ذر : يا رسول الله ! ذهب أصحاب الدثور بالأجر . . . فذكره بطوله .

وإسناده صحيح ، محمد بن أبي عائشة من رجال مسلم ، ووثقه ابن معين ، وقال ابن أبي حاتم :

«ليس به بأس» .

ثم رأيته مخرجاً في هذه «السلسلة» (رقم١٠٠) ؛ فلينظر .

---

(١) ويُحتمل أن يكون ابن أبي سعيد المَقْبُري ، أو ابن المسيَّب ، فكلاهما من شيوخ أبي مَعْشَر ، ومن الرواة عن أبي هريرة ؛ وإن كان الأول أرجح عندي ، والله أعلم .

أما حديث أبي الدرداء :

فقد رواه عنه ثلاثة :

الأول : أبو عمر الصِّيني ، ورواه عنه جماعة :

رواه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٤٩) ، وعبدالرزاق (٣١٨٧) ، وابن أبي شيبة (١٠/٢٣٥) ، والطبراني في «الدعاء» (٧٠٨) من طريق الثوري عن عبدالعزيز بن رُفيع عنه .

ورواه النسائي (١٥٠ و١٥١) ، وابن أبي شيبة (١٠/٢٣٥) ، وأحمد (٦/٤٤٦) ، وابن الجعد في «مسنده» (١٦٠) ، ومن طريقه : المزي في «التهذيب» (٣٤/١١١) ، والطبراني في «الدعاء» (٧١٠ و٧١١) من طريق شعبة ومالك بن مِغْوَل عن الحكم عنه .

ورواه الطبراني (٧١٢) من طريق ميمون بن أبي شبيب عنه .

ورواه ـ أيضاً ـ الطبراني (٧١٣) من طريق يونس بن خَبَّاب عنه .

الثاني : أبو صالح :

رواه النسائي (١٤٧) ، وابن أبي شيبة (١٣/٤٥٣) ، والطبراني في «الدعاء» (٧٠٩) ، من طريق أبي الأحوص عن عبدالعزيز بن رفيع عنه .

ورواه الطيالسي (١٢٣٥ ـ ترتيبه) من طريق سلاّم عن عبدالعزيز عنه .

ورواه ابن أبي شيبة (١٣/٤٥٣) ، والإسماعيلي ـ ومن طريقه : الحافظ ابن حجر في «التغليق» (٥/١٤٣) ـ من طريق جرير عن عبدالعزيز عنه .

الثالث : عبدالرحمن بن أبي ليلى :

رواه المروزي في «زوائد الزهد» (١١٥٩) ، والطبراني (٧١٤) ، والبزار (٣٠٩٥ ـ زوائده) من طريق ليث بن أبي سليم عن الحكم بن عُتَيبة عنه .

ولقد روى الحديثَ : شريكٌ عن عبدالعزيز بن رفيع عن أبي عمر عن أم الدرداء قالت :

نزل بأبي الدرداء . . . فذكرت الحديث ضمن قصة .

رواه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٤٨) ، والطبراني في «الدعاء» (٧٠٧) .

وشريك ؛ سيِّئ الحفظ .

وأما أبو عمر ـ الراوي عن أبي الدرداء ـ ؛ فقد روى عنه جماعة ، ولم يوثق ، وقال الحافظ ابن حجر :

«مقبول ، وروايته عن أبي الدرداء مرسلة» .

قلتُ : لعلّ اعتماد الحافظ في هذا على رواية شريك ؛ وفيه ما ذكرت !

أما حديث أبي ذر :

فقد تقدم تخريجه في هذه «السلسلة» (١١٢٥) ، ولْيُزَد على مصادره :

ابن خزيمة (٧٤٨) ، والحميدي (١٣٣) ، والمروزي في «زوائد الزهد» (١١٥٧) ؛ وزاد الأولان : «وعند منامك مثل ذلك» .

وإسنادها صحيح .

(تنبيـه) : عزا الحديثَ حسين أسد الداراني في تعليقه على «مسند الحميدي» لمسلم في «صحيحه» !

فأقول : نعم ؛ لكن من غير هذه الطريق .

وقد تقدم ذكر رواية مسلم من طريق أبي هريرة ، وفيها قصة عن أبي ذر .

أما **حديث ابن عباس** :

فقد رواه الترمذي (٢/٢٦٤ ـ ٢٦٥) ، والنسائي (١/١٩٩) ، وغيرهما ؛ وهو مخرج في «التعليق الرغيب» (٢/٢٦٠) ؛ حيث بينت ضعف سنده ، وأن في متنه ما ينكر !

أما **حديث ابن عمر** :

فقد رواه البزار (٣٠٩٤) من طريق موسى بن عُبَيْدَةَ عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر . . . فذكره بطوله ، ثم قال البزار ـ عقبه ـ :

«وعلته موسى بن عبيدة» .

وبه أعله الهيثمي في «المجمع» (١٠/١٠١) .

ثم رأيت للحديث طريقين مرسلين في «مصنف عبدالرزاق» (٣١٨١ و٣١٨٥) عن عطاء ، وعن قتادة .

وخلاصة القول ؛ أن الحديث صحيح جدّاً ، وأن اختلاف بعض ألفاظه مما لا يؤثر فيه شيئاً .

والحمد لله على توفيقه ؛ وأسأله سبحانه المزيد من فضله .

٣٣٠٩ ـ (بئْسما جزْيتيها ! ليس هذا نذْراً ، إنما النَّذْرُ ما ابتُغيَ به وجهُ اللهِ . قاله في امرأة أبي ذر التي نذرت : إنْ نجتْ من الكفَّار على راحلته ﷺ أن تنحرها !) .

أخرجه البيهقي في «سننه» (١٠/٧٥) من طريق عبدالرحمن بن الحارث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده :

أن امرأة أبي ذر جاءت على (القصواء) راحلة رسول الله ﷺ ، حتى أناخت عند المسجد ، فقالت :

يا رسول الله ! نذرت لئن نجاني الله عليها لآكلن من كبدها وسنامها ! قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن ؛ عبد الرحمن بن الحارث : هو المخزومي أبو الحارث المدني ، قال الحافظ :

«صدوق له أوهام» .

وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : إسناده حسن ، احتج به أحمد والبخاري والترمذي وغيرهم ، وعلى ذلك جرى العلماء بعدهم في تخاريجهم ، ولا عبرة ببعض الأحداث المتعلقين بهذا العلم الذين ـ لجهلهم بعلم الجرح والتعديل أولاً ، ولعدم ثقتهم بعلم العلماء السابقين ثانياً ـ يضعفون الراوي لجرح قيل فيه ، ولو كان مرجوحاً .

وقد جاءت هذه القصة في «صحيح مسلم» وغيره من حديث عمران بن حصين بأتم مما هنا ، كما رويت من حديث النواس بن سمعان عند الطبراني بإسناد

واهٍ، فيها بعض الزيادات المنكرة، ولذلك خرجته في «الضعيفة» (٦٥٤٩)، وخرجت حديث عمران المشار إليه تحته، وليس فيه أن المرأة هي امرأة أبي ذر، وقد تقدم تخريج الحديث في هذه «السلسلة» (٢٨٥٩)، ولكن ههنا فائدة زائدة.

٣٣١٠ - (قومٌ يأْتونَ من بعدِكم، يأْتيهم كتابٌ بينَ لَوْحينِ؛ يؤمنونَ به ويعملون بما فيه، أولئكَ أعظمُ منكُم أجْراً).

أخرجه البخاري في «أفعال العباد» (٣٩٠/١٢٤ - السلفية)، والرُّوياني في «مسنده» (٣٣/٢٧٠/ ١ - ٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١/١٧٤/١)، ومن طريقه: المزي في «تهذيب الكمال»، والهروي في «ذم الكلام» (ق١٤٨/١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٨/٩٥/١) من طريق عبدالله بن صالح: حدثني معاوية بن صالح عن صالح بن جبير أنه قال:

قدم علينا أبو جمعة الأنصاري صاحب رسول الله ﷺ بيت المقدس ليصلي فيه، ومعنا رجاء بن حيوة يومئذٍ، فلما انصرف خرجنا معه لنشيِّعه، فلما أردنا الانصراف قال:

إن لكم علي جائزة وحقّاً؛ أحدثكم بحديث سمعته من رسول الله ﷺ. قال: فقلنا: هاته يرحمك الله! قال:

كنا مع رسول الله ﷺ، معنا معاذ بن جبل عاشر عشرة، قال: فقلنا: يا رسول الله! هل من قوم هم أعظم منا أجراً؛ آمنا بك واتبعناك؟ قال:

«ما يمنعكم من ذلك؛ ورسول الله ﷺ بين أظهركم، يأتيكم بالوحي من السماء؟! بل قوم...» الحديث، والسياق للروياني.

قلت : وهذا إسناد جيد ؛ على ضعف في عبدالله بن صالح كاتب الليث ، إلا أن الحافظ قد استظهر من أقوال الأئمة فيه : أن ما يجيء عنه من رواية أهل الحذق كيحيى بن معين والبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم ؛ فهو من صحيح حديثه ؛ فإن هذا من حديث البخاري عنه .

وقد توبع ؛ فقال أحمد (١٠٦/٤) : ثنا أبو المغيرة قال : ثنا الأوزاعي قال : حدثني أَسِيد بن عبدالرحمن قال : حدثني صالح بن محمد قال : حدثني أبو جمعة قال :

تغدَّينا مع رسول الله ﷺ ، ومعنا أبو عبيدة بن الجراح قال : فقال : يا رسول الله ! أحد خير منا؟ أسلمنا معك وجاهدنا معك؟ قال : . . . فذكره مختصراً بلفظ :

«قوم يكونون من بعدكم يؤمنون بي ولم يروني» .

ومن هذا الوجه أخرجه الحاكم (٨٥/٤) ، والطبراني .

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (١٢٨/٣) ، وابن عساكر من طرق أخرى عن الأوزاعي به . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا . وقال الحافظ (٦/٧) :

«إسناده حسن» .

ولأسيد بن عبدالرحمن شيخ آخر ، فقال أسيد : عن خالد بن دُرَيك عن أبي محيريز قال : قلت : لأبي جمعة ـ رجل من الصحابة ـ : حدِّثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال : نعم ، أحدثكم حديثاً جيداً . . . فذكره .

أخرجه أحمد ، وكذا الدارمي في «سننه» (٣٠٨/٢) ، قالا : ثنا أبو المغيرة :

ثنا الأوزاعي به . وأخرجه الطبراني ، وابن منده في «الإيمان» (٣٧٢/٢) .

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٥٠٨/٧ ـ ٥٠٩) ، وابن منده ، وابن عساكر من طرق أخرى عن الأوزاعي به .

وله طريق ثالث عن صالح بن جبير ؛ رواه ضمرة بن حبيب عن مرزوق بن نافع عنه مختصراً .

أخرجه الطبراني ، والهروي ، وابن قانع في ترجمة أبي جمعة من «معجم الصحابة» ، وابن عساكر أيضاً .

ورجاله ثقات ؛ إلا مرزوق بن نافع ، فلا يعرف إلا بهذه الرواية ، وبها ذكره ابن حبان في «الثقات» (١٨٩/٩) .

وقال ابن منده عقب رواية (أسيد) :

«وروى هذا الحديث عن صالح بن جبير : معاويةُ بن صالح ومرزوق بن نافع وغيرهما ، وهذا إسناد صحيح مشهور» .

(تنبيه) : اختلفت روايات الحديث ـ كما مر ـ في سؤال الصحابة ؛ هل كان بلفظ :

«أعظم أجراً» ؛ كما في رواية عبدالله بن صالح عن معاوية بن صالح عن صالح بن جبير؟

أم بلفظ :

«خير منا» ؛ كما في رواية أسيد بن عبدالرحمن ومرزوق بن نافع عن صالح؟

فذكر الحافظ في «الفتح» (٧/٧) أن اللفظ الأول أقوى ، والظاهر أنه يعني من

حيث المعنى ، وإلا ؛ فاللفظ الآخر هو الأقوى ؛ لاتفاق اثنين عليه كما رأيت ، ولا سيما ويؤيده قوله ﷺ :

«مثل أمتي كالمطر ، لا يُدرى أوله خير أم آخره؟» .

وهو حديث صحيح ، كما تقدم بيانه مفصلاً برقم (٢٢٨٦) .

٣٣١١ - (ما مِنْ شَيءٍ إلا يعلمُ أنِّي رسولُ اللهِ ؛ إلا كفرةَ أو فسقةَ الجنِّ والإنسِ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/٢٦١/٦٧٢ و٢٥/٣٠٦/٥٤) ، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٦/٢٢) من طريق **شَرِيك** عن **عمر بن عبدالله** بن يعلى بن مرة عن أبيه عن جده قال :

رأيت من النبي ﷺ ثلاثة أشياء ما رآها أحد قبلي :

أ - كنت معه في طريق مكة ، فمر على امرأة معها ابن لها به لمم ، ما رأيت لمماً أشد منه ، فقالت : يا رسول الله ! ابني هذا كما ترى؟ قال : «إن شئت دعوت له» ، فدعا له ، ثم مضى .

ب - فمر عليه بعير مادّ جِرَانه يرغو ، فقال :

«علي بصاحب هذا» ، فقال :

«هذا يقول : نُتِجْتُ عندهم واستعملوني ؛ حتى إذا كبرت أرادوا أن ينحروني» ، ثم مضى .

ج - فرأى شجرتين متفرقتين ، فقال لي :

«اذهب فمرهما ؛ فلتجتمعا» .

فاجتمعتا فقضى حاجته ، وقال :

«اذهب فقل لهما يتفرقا» ، ثم مضى .

فلما انصرف مر على الصبي وهو يلعب مع الصبيان ، وقد هيأت له أمه ستة أَكْبُشٍ ، فأهدت له كبشين ، وقالت : ما عاد إليه شيء من اللمم ، فقال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ شريك - وهو ابن عبدالله النخعي - ؛ ليس بالقوي لسوء حفظه .

وعمر بن عبدالله بن يعلى ؛ ضعيف ؛ كما في «التقريب» .

قلت : ومثله أبوه عبدالله ؛ قال ابن حبان في «الضعفاء» (٢/٢٥) :

«لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد ؛ لكثرة المناكير في روايته ، على أن ابنه واهٍ أيضاً ، فلست أدري : البلية فيها منه أو من أبيه؟!» .

وقال العقيلي في «الضعفاء» (٢/٣١٩) :

«فيه نظر» .

ثم ذكر الحديث من طريق عبدالرحمن بن إسحاق عن عبدالله بن يعلى قال : حدثني أبي . . .

قلت : فساق القصة الأولى ببعضها نحوه ، وقال :

«وذكر الحديث ، ويروى من طريق أصلح من هذا» .

قلت : أخرجه أحمد (٤/١٧٠ - ١٧٣) ، والطبراني رقم (٦٨٠) ، والبيهقي (٦/٢٠ - ٢٤) من طرق أخرى عن يعلى ؛ أحدها عند الحاكم (٢/٦١٧ - ٦١٨) من

طريق الأعمش عن المنهال بن عمرو عن يعلى به ، دون حديث الترجمة . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» ، ووافقه الذهبي ! وفيه انقطاع كما يأتي .

والحديث أعله المناوي بـ(علي بن عبدالعزيز) أيضاً قائلاً :

«فإن كان البغوي ؛ فقد كان يطلب على التحديث ، أو ابن الحاجب ؛ فلم يكن في دينه بذاك ، أو الجناب ؛ فغير ثقة» !

قلت : هذه جعجعة لا طِحن فيها ، فهو الحافظ البغوي دون ريب ؛ فإنه شيخ الطبراني فيه ، وطلبه على التحديث عيب لا يجرح به ، ولذلك كان حجة عند جميع المحدِّثين ، كما لا يخفى على أهل العلم ، على أنه قد توبع عند البيهقي والحاكم .

وأما إنكاره على السيوطي تصحيحه للحديث ؛ فغير وارد إلا على إسناده ، ثم هو على ما ذكره من رمز السيوطي لصحته ، ورموزه مشكوك في صحة نسبتها إلى السيوطي ، كما كنت حققته في مقدمة «صحيح الجامع» و«ضعيف الجامع» ، فارجع إلى أحدهما إن شئت .

لكن الحديث صحيح بطرقه وشاهده الآتي الإشارة إليه ، وقد ألمح إلى تقويته العقيليُّ كما تقدم .

وقد أخرجه الطبراني (٦٧٩) من طريق يحيى بن عيسى عن الأعمش عن المنهال بن عمرو قال : حدثني ابن يعلى بن مرة عن أبيه قال :

كنت مع النبي ﷺ ، فرأيت منه ثلاثة أشياء عجيبة ، قال . . .

قلت : فذكرها دون حديث الترجمة ، وقد ساقه الحافظ ابن كثير في «شمائل

البداية» (٤/١٤٠) مع طرق أخرى عن يعلى ليس فيها حديث الترجمة ، وقال عقبه :

«فهذه طرق جيدة متعددة ، تفيد غلبة الظن أو القطع ـ عند المتبحرين ـ أن يعلى بن مرة حدث بهذه القصة في الجملة» .

وقال الحافظ ابن عبدالبر في «التمهيد» (١/٢٢١) :

«والأحاديث في أعلام نبوته أكثر من أن تحصى ، وقد جمع قوم كثيرٌ كثيراً منها ، والحمد لله ، ومن أحسنها ـ وكلها حسن ـ ما حدثنا . . .» ثم ساق طريق الأعمش عن المنهال عن يعلى المتقدم .

وقد خرج طرقه إليه أخونا الفاضل حمدي السلفي في تعليقه على «المعجم» (٢٢/٢٦٤ ـ ٢٦٦) ، وتكلم على رواتها ، وإن كان لم يتعرض لبيان الفرق بين متونها ، وما فيها من الزيادات كحديث الترجمة هذا ؛ لأن مجال التعليق ضيق كما هو ظاهر .

وشاهده الذي تقدمت الإشارة إليه كنت خرجته قديماً في المجلد الرابع من هذه السلسلة (١٧١٨) بسند حسن من حديث جابر ـ رضي الله عنه ـ ، من طريقين عن الأجلح عن الذّيّال بن حرملة عنه ، رواه أحمد وغيره .

ثم رأيته من رواية أبي بكر بن عياش عن الأجلح به ؛ إلا أنه قال :

«عن ابن عباس . .» : مكان «جابر بن عبدالله» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/١٥٥/١٢٧٤٤) ، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٦/٣٠) . وقال الهيثمي (٩/٤) :

«رواه الطبراني ، ورجاله ثقات ، وفي بعضهم ضعف» .

كأنه يشير إلى (الأجلح) ، وهو صدوق كما قال الحافظ ، وفيه كلام يسير ، وقال ابن كثير في «البداية» (٤/١٣٦) :

«وهذا من هذا الوجه عن ابن عباس غريب جدّاً ، والأشبه رواية الإمام أحمد عن جابر ؛ اللهم إلا أن يكون الأجلح قد رواه عن الذَّيَّال عن جابر ، وعن ابن عباس ، والله أعلم» .

قلت : وأنا أرى أنه إذا كان هناك خطأ ؛ فهو من أبي بكر بن عياش ؛ فإن فيه ضعفاً من قبل حفظه ، مع كونه من رجال البخاري .

٣٣١٢ - (لَيَحْمِلَنَّ شرارُ هذه الأمَّةِ على سَنَنِ الذينَ خَلَوا من قبلهِم - أهلِ الكتابِ - حذْوَ القُذَّةِ بالقُذَّة) .

أخرجه أحمد (٤/١٢٥) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧/٣٣٨/ ٧١٤٠) ، وابن عدي (٤/٤٠) من طريق عبدالحميد بن بَهرام قال : ثنا **شهر بن حوشب** : حدثني ابن غَنْمٍ أن شداد بن أوس حدثه عن رسول الله ﷺ مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد حسن في الشواهد ؛ فإن شهراً مختلف فيه ، وبعضهم يحسن حديثه ، وبخاصة من رواية عبدالحميد بن بهرام عنه . وقال الهيثمي في «المجمع» (٧/٢٦١) :

«رواه أحمد والطبراني ، ورجاله مختلف فيهم» .

وله شواهد كثيرة ، أذكر المتيسر منها :

الأول : عن ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ :

«أنتم أشبه الأمم ببني إسرائيل ، لتركبن طريقتهم حذو القُذة بالقذة ، حتى لا

يكون فيهم شيء إلا كان فيكم مثله ، حتى إن القوم لتمر عليهم المرأة ، فيقوم إليها بعضهم فيجامعها ، ثم يرجع إلى أصحابه ؛ يضحك إليهم ويضحكون إليه» .

أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠/٤٧/٩٨٨٢) : حدثنا إبراهيم بن نائلة الأصبهاني : ثنا عُبَيْدُ بن عَبِيدَةَ التَّمَّارُ : ثنا معتمر بن سليمان عن أبيه - أراه - عن ليث عن عبدالرحمن بن ثَرْوان عن هُزيل عن عبدالله به . وقال الهيثمي :

«رواه الطبراني ، وفيه من لم أعرفه» !

كذا قال ! وذلك ما أحاط به علمه ، وكلهم معروفون :

١ - إبراهيم بن نائلة الأصبهاني ، ترجمه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/١٨٨ - ١٨٩) ، وساق له أحاديث ، وأرخ وفاته سنة (٢٩١) . وروى له الطبراني في «الأوسط» (١/٣٠٨١ - ٣٠٨٤) أربعة أحاديث أخرى ، وآخر في «الصغير» (٢٧٥ - الروض النضير) .

٢ - عُبَيْدُ بن عَبِيدَةَ التَّمَّارُ ، ذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/٤٣١) ، وقال : «يُغْرِب» .

ووثقه غيره ، وروى عنه جمع ، انظر «اللسان» ، وقد توبع كما يأتي .

٣ - ومن فوقه ، ثقات من رجال «الصحيح» ؛ غير ليث - وهو ابن أبي سليم - ، وهو صدوق ، ولكنه كان اختلط .

ومن طريقه : أخرجه البزار (٣/٣٢١/٢٨٤٦) من رواية عمرو بن عاصم : ثنا المعتمر بن سليمان . . . بطرَفه الأول ، ولفظه :

«أنتم أشبه الأمم ببني إسرائيل ؛ سمتاً ، وسِمَةً ، وهدياً» .

وقال الهيثمي (١٠/٧٠) :

«رواه البزار ، وفيه ليث بن أبي سليم ، وهو مدلس ، وبقية رجاله رجال الصحيح» !

وهذا من أوهامه المتكررة ، يرمي ليثاً بالتدليس ! وإنما علته الاختلاط ، وقد سبق التنبيه على ذلك مراراً ، والغريب في كل ذلك أن الشيخ الأعظمي يُقِرُّهُ !

وقد خالف سفيانُ الثوري ليثاً ، فرواه عن ابن مسعود موقوفاً ، فقال ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥/١٠٢/١٩٢٢٥) : حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي قيس عن هُزيل قال : قال عبدالله :

أنتم أشبه الناس سمتاً وهدياً ببني إسرائيل ، لتسلكن طريقهم حذو القُذة بالقذة ، والنعل بالنعل ، قال عبدالله : إن من البيان سحراً .

قلت : وهذا إسناد صحيح موقوف ، ولكنه في حكم المرفوع ؛ فإنه من الغيبيات التي لا تقال بالاجتهاد والرأي ، ويؤيده أن قوله : «إن من البيان سحراً» قد صح مرفوعاً عن جمع من الصحابة ؛ كابن عمر وغيره ، وسبق تخريجه برقم (١٧٣١ و٢٨٥١) .

ثم روى ابن أبي شيبة عن أبي البختري قال : قال حذيفة :

لا يكون في بني إسرائيل شيء إلا كان فيكم مثله . فقال رجل : فينا قوم لوط؟ ! قال : نعم ، وما ترى بلغ ذلك لا أم لك؟ !

وإسناده حسن ؛ لولا أنه منقطع بين أبي البختري - واسمه سعيد بن فيروز - وحذيفة .

ثم رواه بسند صحيح عن أبي البختري به نحوه ، وفيه :

فقال رجل : تكون فينا قردة وخنازير؟ ! قال : وما يبريك من ذلك لا أم لك؟!

وأخرج عبدالرزاق في «مصنفه» (١١/٣٦٩/٢٠٧٦٥) من طريق قتادة أن حذيفة قال :

لتركبن سنن بني إسرائيل حذو القذة بالقذة ، وحذو الشراك بالشراك ، حتى لو فعل رجل من بني إسرائيل كذا وكذا ؛ فعله رجل من هذه الأمة ، فقال له رجل : قد كان في بني إسرائيل قردة وخنازير؟! قال : وهذه الأمة سيكون فيها قردة وخنازير .

ورجاله ثقات ؛ لكنه منقطع .

الثاني : عن سهل بن سعد قال : قال رسول الله ﷺ :

«والذي نفسي بيده ! لتركبن سَنَن الذين من قبلكم حذو النعل بالنعل» .

أخرجه الطبراني (٦/٢٥١/٦٠١٧) من طريق **ابن لهيعة** : حدثني بكر بن سوادة عنه .

ورجاله ثقات ورواه عن ابن لهيعة يحيى بن إسحاقَ السَّيْلَيحني وهو من قُدماء أصحابه .

وقد جزم بنسبته إلى النبي ﷺ ابن عبدالبر في «التمهيد» (٥/٤٥) ، وكأنه لشواهده .

ومن طريقه : أخرجه أحمد (٥/٣٤٠) بلفظ :

«والذي نفسي بيده ! لتركبن سنن من قبلكم مثلاً بمثل» .

وله طريق أخرى ؛ يرويه النضر بن محمد الجُرَشي : ثنا عكرمة بن عمار عن يحيى بن عثمان عن أبي حازم عن سهل بن سعد مرفوعاً بلفظ :

«لتتبعن سنن من كان قبلكم ؛ شبراً بشبر ، وذراعاً بذراع ، حتى لو دخلوا جحر ضب لاتبعتموهم» .

قلنا : يا رسول الله ! اليهود والنصارى؟ قال :

«فمن إلا اليهود والنصارى؟!» .

أخرجه الطبراني (٥٩٤٣/٢٢٩/٦) ، والرُّوياني في «مسنده» (ق١٨٢/٢) . وقال الهيثمي ـ بعد لفظ أحمد المختصر ـ :

«رواه أحمد والطبراني بنحوه ، وزاد . . . ، وفي إسناد أحمد ابن لهيعة ؛ وفيه ضعف ، وفي إسناد الطبراني يحيى بن عثمان عن أبي حازم ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات» !

قلت : وعليه ملاحظتان :

الأولى : فاته رواية ابن لهيعة عند الطبراني باللفظ الأول .

والأخرى : أن يحيى بن عثمان مترجم في الكتب الثلاثة : «تاريخ البخاري» ، و«الجرح والتعديل» ، و«ثقات ابن حبان» وغيرها ؛ مثل «الضعفاء» للعقيلي ، وساق له هذا الحديث ، وقال (٤١٩/٤) :

«هذا يروى بغير هذا الإسناد من طريق أصلح من هذه» .

وقال البخاري :

«حديثه ليس بالقائم» .

وقال أبو حاتم :

«ليس بالقوي ، وهو مجهول» .

يعني : مجهول العين ؛ لأنهم لم يذكروا له راوياً غير عكرمة بن عمار . وأما قول الذهبي في «الميزان» :

«وعنه : النضر بن محمد وغيره» !

فهو سبق بصر أو قلم منه ، ولم ينبه عليه الحافظ في «اللسان» ؛ فإن النضر هذا إنما روى عن عكرمة بن عمار ؛ كما رأيت في الإسناد .

قلت : فالعجب من الهيثمي كيف لم يعرفه؟! وهو مترجم في هذه المصادر ، وأعجب من ذلك أنه في كتابه «ترتيب ثقات ابن حبان» ! ! فتعالى الله ، ﴿**لا يضل ربي ولا ينسى**﴾ .

والطريق الأصلح التي أشار إليها العقيلي في قوله المتقدم ؛ لا أدري بالضبط ما يعني بها ؛ فإنه قد صح من حديث أبي سعيد الخدري عند الشيخين ، وأبي هريرة عند مسلم ، وابن عمرو عند ابن أبي عاصم في «السنة» ، وهي مخرجة في «ظلال الجنة» (١/٣٦ ـ ٣٧/٧٢ ـ ٧٥) ، ومن حديث ابن عباس عند الحاكم وغيره ، وقد مضى تخريجه برقم (١٣٤٨) بنحو حديث يحيى بن عثمان ، وانظر لفظه في «صحيح الجامع الصغير» (٤٩٣٩) .

(فائدة) : قوله : «حذو القذة بالقذة» ، وفي حديث سهل : «حذو النعل بالنعل» . قال في «النهاية» :

«أي : تعملون مثل أعمالهم ، كما تقطع إحدى النعلين على قدر النعل الأخرى ، و(الحذو) : التقدير والقطع» .

و(القُذَّة) بالضم : ريش السهم .

(تنبيـه) أَلَّفَ أحدُ المعاصرين ـ المتعالمين المغرورين المتعالين على أئمة السنة والجاهلين بها ، والمعادين لها ، ومع ذلك كنى نفسه بـ (أبي عبد الرحمن الأثري) ! ـ ألف كتاباً أسماه : «استحالة دخول الجان بدن الإنسان» ! يكفيك هذا العنوان عن مضمونه ، فقد حشاه أنواعاً من الجهل بالكتاب والسنة ، وبالتدليس وقلب الحقائق ، والذي يهمني هنا التنبيه عليه : أنه حرف هذا الحديث وأفسد معناه ، فذكره (ص٢٧) بلفظ : «حذاء القذة بالقذة» ؛ كذا (حذاء) ! وقد يتبادر إلى من لم يعرف شيئاً من جهله أنه خطأ مطبعي ، وهو ما أتمناه ، ولكنه سرعان ما أعاده (ص٣٤) مقروناً بخطأ آخر : «حذاء القَذة بالقذة» ! فضبط القاف بالفتح ! ومن أراد أن يقف على شيء من التفصيل لجهله المشار إليه ؛ فليرجع إلى الحديث المتقدم برقم (٢٩١٨) وما كتبته تحته في الرد عليه مما يقضي على ما زعم استحالته قضاءً مبرماً ، وهو في آخر المجلد السادس ، وهو تحت الطبع ، وسيكون تحت أيدي محبي السنة قريباً إن شاء الله تعالى[1] .

٣٣١٣ ـ (إيَّاك والذنوبَ التي لا تُغفرُ ، (وفي رواية : وما لا كفَّارة من الذنوبِ) ، فمنْ غَلَّ شيئاً أُتيَ به يوم القيامةِ ، وآكِل الربا ؛ فمنْ أكلَ الرِّبا بُعِثَ يومَ القيامةِ مجْنوناً يتخبطُ ، ثم قرأ : ﴿الذينَ يأكلونَ الرِّبا لا يقومونَ إلا كمَا يقومُ الّذِي يتخبّطُه الشيطانُ من المسِّ﴾ [البقرة : ٢٧٥]) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٨/٦٠/١٠٠) ، والخطيب في «التاريخ» (٨/١٧٨ ـ ١٧٩) من طرق عن **الحسين بن عبد الأول** : ثنا أبو خالد

---

(١) وقد طبع بحمد الله ومنه وكرمه .

الأحمر : ثنا شعبة عن يزيد بن خُمَيْرٍ عن حبيب بن عبيد عن عوف بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وقال الهيثمي ـ وسقط من المطبوعة (١١٩/٤) عزوه للطبراني ـ :

«وفيه الحسين بن عبدالأول ، وهو ضعيف» .

قلت : هو مختلف فيه ، قال في «الميزان» و«اللسان» :

«قال أبو زرعة : «لا أحدث عنه» . وقال أبو حاتم : «تكلم فيه الناس» . وكذبه ابن معين . وقال أبو زرعة أيضاً : «روى أحاديث ؛ لا أدري ما هي؟» . وذكره ابن حبان في (الثقات)» . (١٨٧/٨) .

ثم ذكر له الحافظ حديثاً منكراً من روايته عن أبي معاوية عن عثمان بن واقد عن موسى بن يسار عن أبي هريرة رفعه :

«إن السماوات السبع والأَرَضين السبع لتلعن العجوز الزانية والشيخ الزاني»[1] .

قلت : وتعصيب جناية هذا الحديث بالحسين بن عبدالأول ليس بأولى من تعصيبها بعثمان بن واقد ؛ فإن فيه ضعفاً ؛ قال الذهبي في «المغني» :

«وُثِّقَ ، وضعفه أبو داود» .

ثم على فرض أن حسيناً هو العلة ؛ فذلك لا يستلزم تضعيفه مطلقاً ؛ لأن أحداً لا يخلو من الوهم ، كما لا يخفى على أهل العلم ، ولعل هذا الحديث هو السبب في رمي ابن معين إياه بالكذب ، ويكون ذلك من تشدده الذي عرف به ، أقول هذا لأنني رأيت من التوثيق لهذا الرجل ـ مما لم يذكره الحافظ ـ ما جعلني لا

---

(١) وقد روي من حديث بريدة ، وهو مخرج في «الضعيفة» (٣٠١١) .

أعتد بما قيل فيه مما تقدم ؛ لأنه ظاهر في أنهم لم يدروا حديثه ولم يسبروه ، ألا وهو قول الإمام العجلي في «تاريخ الثقات» (١١٩/٢٩٠) :

«كوفي ، ثقة ، عالم» . وسكت عنه البخاري في «التاريخ» (٣٩٣/٢/١) .

ولذلك ؛ فإني أرى أن الحديث حسن على الأقل ؛ فإن من فوقه ثقات من رجال مسلم ، لا سيما وقد جاء من طريق أبي بكر بن أبي مريم عن حبيب بن عبيد أن حبيب بن مسلمة أتي برجل قد غلَّ ، فربطه إلى جانب المسجد ، وأمر بمتاعه فأحرق ، فلما صلى قام في الناس ، فحمد الله وأثنى عليه ، وذكر الغلول وما أنزل الله فيه ، فقام عوف بن مالك فقال :

يا أيها الناس ! إياكم وما لا كفارة من الذنوب ؛ فإن الرجل يُربي ثم يتوب ، فيتوب الله عليه ، وإن الله تعالى يقول : ﴿**وما كان لنبي أن يَغُلَّ ومَنْ يَغْلُلْ يأتِ بما غَلَّ يوم القيامة**﴾ ، وإن الله يبعث آكل الربا يوم القيامة مجنوناً مخنقاً» .

أخرجه الطبراني أيضاً (رقم ١٠٩) بسندٍ صحيح عن أبي بكر بن أبي مريم ، وهو ضعيف مختلط ، ولا يمنع ذلك من الاستشهاد به ؛ فقد كان من العُبَّاد وأحد أوعية العلم ، وقال ابن عدي :

«أحاديثه صالحة ، ولا يحتج به» .

وأما ما رواه **حُصَيْنُ بن مُخَارق** عن حمزة الزيات عن أَبَانَ عن أنس مرفوعاً بلفظ :

«يأتي آكل الربا يوم القيامة مُخَبَّلاً يَجُرُّ شِقَّهُ ، ثم قرأ : ﴿**لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس**﴾» .

أخرجه الأصبهاني في «الترغيب» (١٣٧٤/٥٧٤/٢) ، وأشار المنذري في

«ترغيبه» (٥٢/٣) إلى تضعيفه مع حديث الترجمة ! وشتان ما بينهما ؛ فهذا موضوع ؛ آفته حصين هذا ؛ قال الدارقطني :

«يضع الحديث» .

وأبان : هو ابن أبي عياش ، وهو متروك .

وأما الأول ؛ فقد عرفت أنه حسن .

وأما السيوطي ؛ فسكت عن الاثنين ـ كعادته ـ في «الدر المنثور» (٣٦٤/١) ، وكذلك سكت عن الأول في «الجامع الكبير» .

٣٣١٤ ـ (وُزِنْتُ بألْفٍ مِنْ أُمَّتي فرجَحْتُهم ، فجعلُوا يتناثرونَ عليَّ منْ كِفَّةِ الميزانِ) .

أخرجه البزار في «مسنده» (٣/١١٦/٢٣٧٢ ـ كشف الأستار) : حدثنا العباس بن عبدالعظيم العنبري : ثنا النضر بن محمد الجُرَشي : ثنا عكرمة بن عمار عن أبي زُمْيَل عن مالك بن مَرْثَدٍ عن أبيه عن أبي ذر قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قال البزار : وبإسناده قال : قال رسول الله ﷺ :

«يا أبا ذر ! رأيت كأني وُزِنْتُ بأربعين أنت فيهم ؛ فوزنتهم» .

وقال البزار :

«وأحاديث النضر لا نعلم أحداً شاركه فيها» !

قلت : هذا غير معقول ! أو لعل في العبارة شيئاً ؛ فقد قال العجلي في «تاريخ الثقات» (١٦٩٢/٤٤٩) :

«ثقة ، وهو من أروى الناس عن عكرمة بن عمار اليمامي ؛ سمع من عكرمة ابن عمار ألف حديث» .

قلت : فمن يحفظ هذا العدد عن شيخ واحد ـ فضلاً عما يحفظه عن شيوخه الآخرين ـ أن لا يتابع على شيء منها ؛ وإلا كان ضعيفاً[1] ؛ لأن أئمة الجرح يجرحون الراوي بمثل قولهم : «لا يتابع على حديثه» ؛ كما هو معلوم .

وإن مما يؤكد بطلان عموم قول البزار المذكور ؛ أننا وجدنا له متابعين في بعض أحاديثه ، فانظر مثلاً حديثاً في «الأدب المفرد» (٨٩١) ؛ فإنه من رواية عبدالله بن رجاء قال : أخبرنا عكرمة بن عمار . . . وهو مخرج في «الصحيحة» (٥٧٢) من رواية جمع من الحفاظ منهم الترمذي وابن حبان ، أخرجاه من طريق النضر بن محمد : حدثنا عكرمة به .

وآخر في «صحيح مسلم» (٢٧/٨) من طريق عمر بن يونس عن عكرمة بن عمار بإسناد له عن أنس ، وهو في «صحيح ابن حبان» (٥٧٦١) من طريق النضر ابن محمد عن عكرمة به ، وقد سقته من رواية مسلم في «الصحيحة» تحت الحديث (٨٢) .

وإنما علة الحديث جهالة (مرثد) وهو (الزِّمّاني) ـ بكسر الزاي ـ والد (مالك) ، قال الذهبي :

«لا يعرف» . وقال الحافظ :

«مقبول» .

---

(١) كذا الأصل ، ولعله سقطت «لا يضره» قبل «أن لا يتابع» . (الناشر) .

وأما ابن حبان ؛ فذكره في «الثقات» (٥/٤٤٠) !

لكن الحديث حسن ؛ فقد وجدت له بعض الشواهد :

١ ـ عن **ابن عباس** مرفوعاً بلفظ :

«وُزنتُ بالخَلْقِ كلهم ، فرجحت بهم ، ثم وزن أبو بكر . . .»

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٦/٣٢٥ ـ٣٢٦) من طريق **معروف بن أبي معروف البَلْخي** : ثنا جرير : ثنا **ليث** عن مجاهد عنه .

وهذا إسناد ضعيف ؛ ليث : هو ابن أبي سليم ؛ كان اختلط .

ومعروف هذا ؛ مجهول ، ليس بمعروف ؛ كما قال ابن عدي .

٢ ـ عن **أبي أمامة** مرفوعاً بلفظ :

«أُتيتُ بكِفَّةٍ فوضعت فيها ، ووضعت أمتي في كفة ، فرجحت بها ، ثم أُتي بأبي بكر . . .» الحديث .

أخرجه أحمد في «المسند» (٥/٢٥٩) وفي «الفضائل» (١/١٩٤ ـ ١٩٦) ، وعنه الخطيب في «التاريخ» (١٤/٧٨) من طريق **مُطَّرِح بن يزيد** عن **عبيدالله بن زَحْر** عن **علي بن يزيد** عن القاسم عنه .

قلت : وهذا إسناد ضعيف مسلسل بالضعفاء : علي بن يزيد ـ وهو الألهاني ـ واللذان دونه ، وضعفه العراقي في «المغني» (٤/٣٥٩) .

ورواه الطبراني (٨/٢٥٤ ـ ٢٥٥) من طريق **محمد بن عبيدالله العرزمي** عن عبيدالله بن زحر به . والعرزمي متروك .

ثم رواه (٨/٢٨١/٧٩٢٣) من طريق **صدقة بن عبدالله** عن الوليد بن جميل قال : سمعت القاسم بن عبدالرحمن به .

قلت : وصدقة هذا ضعيف ، وشيخه الوليد خير منه .

وحديث (المطرح) قد خرجته في «الضعيفة» (٥٣٤٦) ؛ لنكارة فيه .

٣ ـ عن **ابن عمر** مرفوعاً نحوه .

أخرجه أحمد أيضاً وغيره بإسناد فيه عبيدالله بن مروان ، وهو مجهول كما بينته في «الضعيفة» (٦٤٨٦) ، وقد صحح إسناده بعض إخواننا المحققين ؛ فوهم ؛ كما ذكرت هناك .

٤ ـ عن **معاذ بن جبل** مرفوعاً بلفظ :

«أُرِيتُ أني وضعت في كفة ؛ وأمتي في كفة ؛ فعدلتها ، ثم وضع أبو بكر . . .» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠/٨٦ ـ ٨٧) ، وابن عساكر في «التاريخ» (١١/٢٠٤) من طريق عمرو بن واقد : نا يونس بن ميسرة عن أبي إدريس عنه .

قلت : وعمرو هذا متروك ؛ كما في «التقريب» . وقال الهيثمي (٩/٥٩) :

«رواه الطبراني ، وفيه عمرو بن واقد ، وهو متروك ؛ ضعفه الجمهور ، وقال محمد بن المبارك الصوري : كان صدوقاً ، وبقية رجاله ثقات» .

والخلاصة ؛ أن حديث الترجمة بهذه الشواهد لا ينزل إن شاء الله عن مرتبة الحسن ؛ فإن أكثرها خالية عن الضعف الشديد . والله سبحانه وتعالى أعلم .

وقد جاء حديث أبي ذر من طريق أخرى عنه بنحوه مطولاً ، فيه ضعف وانقطاع ونكارة ، وهو عند البزار أيضاً (٢٢٧١) ، فانظر تعليقي عليه في «ضعيف زوائد البزار» .

ولعل البعض يتساءل فيقول : إن الشواهد المذكورة أعم من حديث الترجمة؟ فأقول : لا بأس من ذلك ؛ لأن الأعم يصلح شاهداً للأقل ، ولا عكس كما لا يخفى على أهل العلم ، لا سيما وقد جاء في طريق أبي ذر المشار إليها آنفاً من التفصيل ما يؤكد ذلك ويبين أن الوزن تعدد ؛ ففيه :

«أتاني ملكان . . فقال أحدهما : زنه برجل ، فوزنت برجل فرجحته . .» الحديث ، وفيه : «ثم قال : زنه بألف ، فوزنني بألف فرجحتهم ، فقال أحدهما للآخر : لو وزنته بأمته رجحها . . .» الحديث .

من معجزاته ﷺ

٣٣١٥ ـ (هلْ لكَ أنْ أُريَكَ آيةً؟ وعندَه نخْلٌ وشجرةٌ ، فدعا رسولُ الله ﷺ عِذْقاً منها ، فأقبلَ إليه ؛ وهو يسجدُ ويرفعُ رأسَهُ ، حتّى انتهَى إليه ، فقامَ بينَ يديْه ، فقالَ له رسولُ الله ﷺ : «ارجعْ إلى مكانِك» ، فرجعَ إِلى مكانِه) .

أخرجه أبو إسحاق الحربي في «غريب الحديث» (١/٨٤/٥) ، وأبو يعلى في «مسنده» (٢٣٦/٤ ـ ٢٣٧) ، وابن حبان (٢١١١ ـ موارد) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٥٩٥/١٠٠/١٢) ـ والسياق له ـ ، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣٣٥) ، وكذا البيهقي (١٦/٦ ـ ١٧) من طرق عن عبدالواحد بن زياد : ثنا الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن ابن عباس قال :

جاء رجل من بني عامر إلى رسول الله ﷺ ـ وكان يداوي ويعالج ـ ، فقال : يا محمد ! إنك تقول أشياء ، فهل لك أن أداويك؟ قال : فدعاه رسول الله ﷺ إلى الله عز وجل ، ثم قال : . . . فذكر الحديث . قال العامري : والله ! لا أكذبك بقول أبداً . ثم قال : يا آل بني صعصعة ! والله ! لا أكذبه بشيء يقوله أبداً .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين .

وللأعمش فيه شيخ آخر ، فقال : عن أبي ظبيان عن ابن عباس به نحوه ، لكنه قال في آخره :

فقال العامري : يا آل بني عامر ! ما رأيت كاليوم رجلاً أسحر !

أخرجه الدارمي (١٣/١) ، وأحمد (٢٢٣/١) ، والبيهقي أيضاً (١٥/٦ ـ ١٦) .

قلت : وإسناده صحيح أيضاً .

وتابعه سماك عن أبي ظبيان به إلا أنه قال : فأسلم الأعرابي .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (٣/١/٢) ، وعنه الترمذي (٣٦٣٢) ، وابن سعد (١٨٢/١) ، والحاكم (٦٢٠/٢) ، ومن طريقه : البيهقي أيضاً (١٥/٦) ، والطبراني في «الكبير» (١٢٦٢٢/١١٠/١٢) من رواية شريك عنه . وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح» !

وقال الحاكم :

«صحيح على شرط مسلم» ! ووافقه الذهبي !

كذا قالا ! وشريك ـ وهو ابن عبدالله القاضي ـ لم يخرج له مسلم إلا متابعة ؛ على ضعف فيه . وقد تنبه لهذا المعلق على «مسند أبي يعلى» ؛ ولكنه غفل عن

شيء آخر ، فقال عقبه :

«نقول : نعم ، شريك ضعيف ، لكن تابعه عليه الأعمش ؛ كما تقدم» .

قلت : تلك متابعة قاصرة ؛ إذ ليس في حديث الأعمش عن شيخه الأول أن الأعرابي أسلم ، بل في روايته عن شيخه الثاني ما ينافيه ، وهو اتهامه للنبي ﷺ بالسحر ! ولا يعارضه قول شيخه الأول : والله ! لا أكذبه في شيء أبداً ؛ لأن هذا لا يستلزم الإسلام ، بل هو على حد قوله تعالى في اليهود : ﴿**يعرفونه كما يعرفون أبناءهم**﴾ ، ومع ذلك فقد عاندوا ولم يسلموا . ولذلك قال ابن كثير في «التاريخ» (١٢٤/٦) عقب هذا القول :

«وهذا يقتضي أنه سالم الأمر ، ولم يجب من كل وجه» .

وخالف البيهقي ؛ فقال (١٧/٦) :

«في هذه الرواية تصديق الرجل إياه ؛ كما هو في رواية سماك - يعني : برواية شريك عنه - ، ويحتمل أنه توهمه سحراً ، ثم علم أنه ليس بساحر ، فآمن وصدق . والله أعلم» .

فأقول : لا شك في تَوَهُّمِهِ المعجزةَ سِحْراً ، وإنما الشك في إيمانه بعد ذلك ، وهذا ما تفرد به شريك ، وهو ضعيف عند التفرد ، فكيف إذا خالف؟!

نعم ؛ قد روي إسلام الرجل في قصة تشبه هذه ، لكنها لا تصح ؛ لأنها من رواية حِبَّان بن علي : ثنا صالح بن حَيَّان عن عبدالله بن بُرَيدة عن أبيه قال :

جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : أَرِني آيةً ، قال : «اذهب إلى تلك الشجرة ، فادعها» . . الحديث نحوه وفيه :

فقام الرجل ، فقبَّل رأسه ويديه ورجليه ، وأسلم .

أخرجه البزار في «مسنده» (٣/١٣٢ ـ ١٣٣ ـ كشف الأستار) ، وكذا ابن الأعرابي في «كتاب القُبَلِ» (ص٦) ، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (ص٣٣٢ ـ ٣٣٣) . وقال البزار :

«لا نعلم من رواه عن صالح إلا حبان ، ولا نعلم يروى في تقبيل الرأس إلا هذا» .

قلت : وإسناده ضعيف ؛ لأن كلاً من صالح وحبان ضعيف ؛ كما في «التقريب» وغيره .

وفي الباب قصة أخرى نحو حديث الترجمة من رواية ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ بسندٍ صحيح عند البزار وغيره ، صححه ابن حبان وغيره ، وهو مخرج في «المشكاة» برقم (٥٩٢٥) .

وقد خلط الشيخ حبيب الأعظمي ـ عفا الله عنا وعنه ـ في تعليقه عليه في «كشف الأستار» (٣/١٣٣) بينه وبين حديث عمر ـ رضي الله عنه ـ ؛ يرويه من طريق علي بن زيد عن أبي رافع عنه ، فقال في التعليق عليه :

«قال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح ، ورواه أبو يعلى أيضاً ، والبزار (٨/٢٩٢) . قلت (الأعظمي) : وفي إسناده علي بن زيد ، وهو حسن الحديث عند الهيثمي والبزار» !

قلت : ومحل الخلط أنه زعم أن في حديث ابن عمر عند البزار علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ ! وهو وهم محض ، وإنما هو في إسناد حديث عمر كما رأيت . وقد ذكره الهيثمي في مكان آخر ، وقال فيه (٩/١٠) :

«رواه البزار وأبو يعلى ، وإسناد أبي يعلى حسن» !

قلت : وتخصيصه أبا يعلى بالذكر خطأ ، وكذلك تحسينه لإسناده ؛ فإنه عنده - كالبزار - من طريق علي بن زيد ، وهو ضعيف .

وكذلك تخصيصه الطبراني بالذكر دون البزار ، ولو أنه عكس لأصاب ؛ لأن الطبراني رواه من طريق شيخه (الفضل بن أبي روح البصري) ، ولم يوثقه أحد ، بل إن الشيخ حماد الأنصاري - رحمه الله - لم يعرفه ، فلم يذكره في كتابه الفريد : «بلغة القاصي والداني في تراجم شيوخ الطبراني» ، وقد روى له في «معاجمه» الثلاثة نحو خمسة أحاديث هذا أحدها ، ولكني أيضاً لم أجد له ترجمة ، بينما البزار - مع كونه أعلى طبقة منه - قد رواه عن شيخه (علي بن المنذر) ، وهو ثقة كما قال الذهبي ، ومن رجال «التهذيب» ؛ فكان الواجب ذكره دون الطبراني ، كما لا يخفى على أهل العلم .

وجوب التطهر من الغائط

٣٣١٦- (إذا تغوَّطَ أحدُكم ؛ فليمْسحْ ثلاثَ مرّاتٍ ، (وفي رواية) : فلْيتمسَّحْ بثلاثةِ أَحجارٍ) .

ورد من حديث جابر ، والسائب بن خلاد ، وأبي أيوب الأنصاري :

أ - أما حديث جابر ؛ فله عنه طريقان :

الأولى : قال **ابن لهيعة** : ثنا أبو الزبير عنه أنه قال : سمعت رسول الله ﷺ : ... فذكره بالرواية الأولى .

أخرجه أحمد (٣/٣٣٦) .

وابن لهيعة سيّئ الحفظ يستشهد به ، وأبو الزبير ثقة ، إلا أنه مدلس ، لكنه قد توبع ، وهي الطريق :

الأخرى : قال عيسى بن يونس : نا الأعمش عن أبي سفيان عنه مرفوعاً بلفظ :

«إذا استجمر أحدكم ؛ فليستجمر ثلاثاً» .

أخرجه ابن خزيمة (٧٦/٤٢/١) ، ومن طريقه : البيهقي (١/١٠٣ ـ ١٠٤) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥٥/١) ، وأحمد (٤٠٠/٣) . وقال الهيثمي (٢١١/١) :

«ورجال أحمد ثقات» .

قلت : بل رجاله ثقات رجال مسلم ، فهو إسناد جيد . وقد عزاه الدكتور الأعظمي في تعليقه على «صحيح ابن خزيمة» .

لـ : «م الطهارة ٢٤ من طريق أبي الزبير عن جابر» !

وعليه مؤاخذتان :

إحداهما : أنه ليس عند مسلم (١٤٧/١ ـ استانبول) : «ثلاثاً» ، وإنما عنده مكانها : «فليوتر» ، وكذلك أحمد (٢٩٤/٣) .

والأخرى : أنه عندهما طريق ابن جريج : أخبرني أبو الزبير : أنه سمع جابر ابن عبدالله . . .

فقد صرح أبو الزبير بالتحديث ، وهي فائدة مهمة ، فلا يليق إهمالها ؛ لما هو معروف عن أبي الزبير من التدليس كما تقدم . ولعل في هذه الرواية قوة لرواية ابن لهيعة المذكورة ، ولو في الجملة .

٢ ـ وأما **حديث السائب** ؛ فيرويه عنه ابنه خلاد بن السائب الجُهَنِيُّ ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٤/٢٠١) ، وروى عنه جمع من الثقات ، وقال الحافظ : «صدوق» ، وله عنه طرق ثلاث :

أحدها : يرويه **حماد بن الجعد** عن قتادة : حدثني خلاد الجهني عن أبيه السائب مرفوعاً بالرواية الثانية .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (٢/٢/ ١٥١) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧/١٦٧/٦٦٢٣) .

قلت : ورجاله ثقات ؛ غير حماد بن الجعد ؛ فهو ضعيف ؛ كما في «التقريب» ، وبه أعله الهيثمي ؛ إلا أنه قال :

«رواه الطبراني في «الكبير» ، و«الأوسط» ، وفيه حماد بن الجعد ، وقد أجمعوا على ضعفه» !

كذا قال ! ولا إجماع عليه ، كيف وأبو حاتم الرازي ـ مع تشدده في الجرح ـ قال فيه :

«ما بحديثه بأس» .

قلت : فيمكن أن يستشهد به ، والله أعلم .

ثم إن عزوه لـ«الأوسط» من هذا الوجه وهمٌ فيما نرى ؛ فإنه لم يذكره في كتابه الآخر «مجمع البحرين» (١/٢٩٦ ـ ٢٩٧ ـ الرشد) إلا من الطريق الثالثة الآتية .

والطريق الثانية : عن **محمد بن يزيد** بن سنان الرهاوي : ثنا **أبي** عن يحيى ابن أبي كثير قال : أخبرني خلاد به أتم منه بلفظ :

«وليتمسح ثلاث مرات» .

أخرجه الطبراني أيضاً في «الكبير» (رقم٦٦٢٤) ، والدَّولابي في «الكنى» (٢٦/١ - ٢٧) - والسياق له ؛ فإن الطبراني لم يسقه - ، وفيه :

« . . وإذا خرج الرجلان جميعاً ؛ فليتفرقا ، ولا يجلس أحدهما قريباً من صاحبه ، ولا يتحدثان ، فإن الله يمقت على ذلك» .

وهو بهذه الزيادة صحيح ؛ فإن لها شاهداً قويّاً من حديث جابر - رضي الله عنه - ، مضى الكلام عليه برقم (٣١٢٠) .

وإسناده هنا ضعيف ؛ من أجل يزيد بن سنان الرهاوي وابنه .

والطريق الثالثة : يرويه أبو غسان محمد بن يحيى الكناني (الأصل : الكسائي !) قال : حدثني أبي عن ابن أخي ابن شهاب عن ابن شهاب قال : أخبرني خلاد (الأصل : ابن خلاد) أن أباه سمع النبي ﷺ يقول : . . . فذكره مثل الرواية الأولى .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢/٤١٦ - ١٧١٧/٤١٧ - ط) ، وقال :

«لم يروه عن الزهري إلا ابن أخيه ، ولا عن ابن أخي الزهري إلا أبو غسان (!) ، تفرد به محمد بن يحيى النيسابوري» .

قلت : كذا الأصل : «إلا أبو غسان» ! وكذا في أصله المصور (٢/٩٢/١) ، وكذا في «مجمع البحرين» (٢٩٧/١) ، وهو خطأ ظاهر لم يتنبه له المعلقان على الأصل ، و«المجمع» ! فإن ظاهره أن (أبا غسان) هو الذي رواه عن ابن أخي الزهري ، والذي في الإسناد أن بينهما (أبا أبي غسان) ، وهو علة الإسناد ، واسمه (يحيى

ابن علي بن عبدالحميد الكناني) ، ترجمه ابن أبي حاتم (١٧٥/٢/٤) برواية ابنه (أبي غسان) فقط عنه ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

ولم يتكلم الهيثمي على هذا الإسناد ؛ توهماً منه أن فيه (حماد بن الجعد) المذكور في الطريق الأولى ؛ كما تقدم التنبيه عليه فيها .

٣ ـ وأما **حديث أبي أيوب** ؛ فيرويه عمرو بن هاشم البيروتي : ثنا **الهِقْل بن زياد** عن الأوزاعي عن عثمان بن أبي سودة عن **أبي شعيب الحضرمي** عنه مرفوعاً بالرواية الثانية ، وزاد :

«فإن ذلك يكفيه» .

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٠٥٥/٢٠٨/٤) ، و«الأوسط» (١١٢/٤ ـ ٣١٧٠/١١٣) ، وقال :

«لم يروه عن الأوزاعي إلا الهقل ، تفرد به عمرو» .

قلت : هو صدوق يخطئ ، كما قال الحافظ ، فإن لم يُحَسَّنْ حديثه ؛ فلا أقل من أن يستشهد به ، على أنه قد توبع في «التمهيد» (٣١١/٢٢) ، وحسنه .

ومن فوقه ؛ ثقات من رجال «التهذيب» ؛ غير أبي شعيب الحضرمي ، أورده ابن أبي حاتم برواية الأوزاعي هذه ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ؛ فهو مجهول . وقال الهيثمي :

«رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» ، ورجاله موثقون ؛ إلا أن أبا شعيب صاحب أبي أيوب لم أر فيه تعديلاً ولا تجريحاً» !

قلت : قد فاته أنه ذكره ابن حبان في «ثقات التابعين» (٥٧٢/٥) ، وليس هو

في كتابه «ترتيب الثقات» ، فإما أن يكون سقط منه أثناء ترتيبه إياه ، أو أنه لم يكن في نسخته من «الثقات» . والله أعلم .

هذا ؛ وللحديث في معناه أحاديث كثيرة صحيحة ، أقربها إليه ما رواه ابن عجلان عن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة قال :

كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا أتى أحدنا الغائط بثلاثة أحجار .

أخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» (١/٧٣) وغيره ، وإسناده جيد . وصححه البغوي في «شرح السنة» (١/٣٥٦) ، وهو في «صحيح أبي داود» (٦) .

وله شواهد أخرى مخرجة في «الإرواء» (١/٨٤/٤٤) ، و«صحيح أبي داود» (رقم ٣١ و٣٢) .

(فائدة) : قال في «النهاية» :

«وقد تكرر ذكر (الغائط) في الحديث بمعنى الحدث والمكان» .

وقال البغوي في «شرح السنة» (١/٣٥٧) :

«وأصل الغائط : المطمئن من الأرض ، كانوا ينتابونه للحاجة ، فكنَوا به عن نفس الحدث ؛ كراهية ذكره بخاص اسمه» .

(تنبيه) : كنت خرجت قديماً حديث الترجمة في «الضعيفة» برقم (٢٤٦١) من طريق أبي الزبير المعنعنة ، وحديث السائب عند الطبراني ، وقبل أن يطبع «أوسط الطبراني» ، فلما وقفت عليه ، وعلى الطرق الأخرى والشواهد ؛ بادرت إلى تخريجه هنا ، ونقله من «ضعيف الجامع الصغير» إلى «صحيحه» ، أداءً للأمانة العلمية ، وتبرئةً للذمة ، ولا علي بعد ذلك ما قد يتقوله المتقولون ، ويأفكه

الأفاكون ، الذين لا يعتبرون بقوله ﷺ الحكيم : «يبصر أحدكم القذاة في عين أخيه ، ولا يرى الجذع في عينه» ، وقد سبق تخريجه برقم (٣٣) مرفوعاً وموقوفاً ، والمعصوم من عصمه الله .

٣٣١٧ - (اللهمّ ! سُقْ إلى هذا الطعامِ عبْداً تحبُّه ويحبُّك ، فطلعَ سعدُ [بنُ أبي وقّاص]) .

أخرجه البزار في «البحر الزخار» (١٢١٠/٤٦/٤) من طريق مَعْن بن عيسى ، قال : حدثتني عُبَيْدَةُ بنت نابِل عن عائشة بنت سعد عن أبيها :

أن النبي ﷺ كان بين يديه طعام ، فقال : . . . فذكره . وقال :

«لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن سعد بهذا الإسناد» .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات ؛ غير عبيدة بنت نابل ، وقد ذكرها ابن حبان في «الثقات» (٣٠٧/٧) برواية (الخَصِيب بن ناصح) عنها ، وقد روى عنها جمع آخر منهم (معن بن عيسى) ؛ كما ترى في هذا الإسناد ، وإسحاق بن محمد الفروي ؛ كما في «التهذيب» ، وعثمان بن عبدالرحمن الحراني ؛ كما قال البزار في «البحر الزخار» (٤٤/٤) ، ورواية الفروي عنها عنده برقم (١٢٠٥ - ١٢٠٨) ، ورواية الحراني عنها برقم (١٢٠٩) ، فهي صدوقة ، خلافاً لقول الحافظ فيها : «مقبولة» ! ولذلك لم يذكرها الذهبي في (فصل النساء المجهولات) في آخر «الميزان» ، بل صحح حديثها كما يأتي .

وأما رواية (الخصيب) عنها ؛ فأخرجها الحاكم في «المستدرك» (٤٩٩/٣) من طريق الربيع بن سليمان : ثنا الخصيب بن ناصح : ثنا عبيدة بنت (الأصل : بن) نابل (الأصل : نائل) عن عائشة بنت سعد به ، وقال :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي .

وعلقه ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/٣٧١ ـ ٣٧٢) من رواية سعيد بن أسد قال : حدثني الخصيب بن ناصح به . وذكر أنه سأل أبا زرعة عنه؟ فقال أبو زرعة :

«خالف (معن) فقال : عن عبيدة بنت نابل (الأصل : نائل !) أنها سمعت أم عمرو بنت سعد تحدث عن أبيها أن النبي ﷺ كان بين يديه . . . فسمعت أبا زرعة يقول : حديث (معن) أصح من حديث الخصيب بن ناصح» .

فأقول : لا أرى خلافاً جوهرياً بين حديثه وحديث معن الذي ذكره أبو زرعة ، فقد اتفقا على أن الراوي عن سعد ـ رضي الله عنه ـ هي ابنته ، كل ما في الأمر أن الأول ذكرها باسمها (عائشة) ، والآخر بكنيتها (أم عمرو) ، والجمع بين الروايات هو الأصل ما أمكن ، وهو هنا ممكن بكل يسر ، فهي (أم عمرو عائشة بنت سعد) ، ويؤيد ذلك رواية معن عند البزار ؛ فقد ذكرها باسمها كما رأيت ، فهل يقال : خالف معن معناً؟ ! غاية ما في الأمر أن بعض الرواة عنه ذكرها باسمها ، والبعض الآخر بكنيتها .

فلا اختلاف بين رواية من سماها ، وبين رواية من كناها ، أقول هذا على التسليم برواية الكنية ؛ فإني لم أرها إلا عند أبي زرعة ولا وقفت على إسنادها ، لنقابله بإسناد البزار الصحيح إلى (معن بن عيسى) ، وإن كان الظن بأبي زرعة أنه لا يذكر إلا ما صح إسناده ؛ لما عرف عنه من الحفظ والنقد للرواة والأسانيد .

وإن مما يؤكد الجمع المذكور ؛ أن من المعلوم أن سعداً ـ رضي الله عنه ـ قد خلَّف جمعاً من الذكور ، ولم يخلف إلا بنتاً واحدة ، وهي عائشة هذه ، فإذا قال بعض الرواة : (أم عمرو بنت سعد) ، فهي (عائشة) يقيناً ؛ كما هو ظاهر جلي ؛ والحمد لله .

ولقد رأيت أخانا الفاضل (أبا إسحاق الحويني) قد دندن حول هذا الجمع في تعليقه على «مسند سعد بن أبي وقاص» ، فقال (٢١٦) - بعد أن ساق ما في «العلل» - :

«قلت : رواية معن هنا توافق رواة الخصيب بن ناصح ، ولعل «أم عمرو» كنية «عائشة بنت سعد» ، فتلتقي الروايتان ، والله أعلم» .

ولكنه جزم بضعف إسناده كما ضعفه في أحاديث ثلاثة قبله ، بدعوى أن (عبيدة بنت نابل) مجهولة الحال ، تابعاً في ذلك قول ابن حجر المتقدم : «مقبولة» ! أو مستأنساً به ؛ فإنه بمعناه ، والصواب ما تقدم بيانه أنها صدوقة . وإن مما يؤيد ذلك ؛ أن الحافظ قال في «الفتح» (١٠٠/٤) - في حديث آخر من طريقها - :

«رجاله ثقات» .

ونقله الأخ الفاضل عنه (ص٢١٤) . فهذا - مع ما قدمته من البيان - يلقي في النفس الاطمئنان لصحة حديثها . والله أعلم .

(تنبيه) : هذا الحديث مما سقط من كتاب الهيثمي «مجمع الزوائد» ، ولذلك لم يعلق عليه الشيخ الأعظمي المقلِّد للهيثمي في كتابه الآخر «كشف الأستار» (٢٥٨١/٢٠٧/٣) ؛ لأنه لم يجد ما ينقله ! ذلك مبلغ علمه وتحقيقه الذي أشاد به الطابع لتعليقاته !

هذا ؛ وقد روى عاصم بن أبي النَّجود عن مصعب بن سعد عن أبيه :

أن رسول الله ﷺ أتي بقصعة فأكل منها ، ففضل منها فضلة ، فقال :

«يجيء (وفي رواية : يطلع) رجل من هذا الفج من أهل الجنة ؛ فيأكل هذه» .

قال سعد : وكنت تركت (عُميراً) أخي يتوضأ ، فقلت : هو عمير ، فجاء عبدالله بن سلام ، فأكلها» .

أخرجه ابن حبان (٧١٢٠/١٤٨/٩) ، والحاكم (٤١٦/٣) ، وأحمد (١٦٩/١) ، والبزار في «البحر» (١١٥٦/٣٥٥/٣) ، وأبو يعلى (٧٢١/٧٥/٢ و٧٥٤/٩٨) من طريق حماد بن سلمة وغيره عنه . وقال البزار :

«لا نعلم رواه عن مصعب بن سعد إلا عاصم ، ورواه عن عاصم غير واحد» .

قلت : وعاصم متكلَّم في حفظه ، والذي استقر عليه رأي العلماء : أنه حسن الحديث إذا لم يخالف ، فإن كان حفظه فالحديث حسن ، وتكون القصة تكررت ، فروى مصعب عن أبيه هذه ، وروت أخته عائشة عن أبيها نحوها . وصحح إسناد أخيها الحاكمُ والذهبي . والله أعلم .

٣٣١٨ـ (لا يَعْطِفُ عليكُنَّ بعْدِي إلاّ الصّادقُونَ الصَّابرُونَ) .

أخرجه البزار في «مسنده» (٢٥٩٠/٢١٠/٣ـ كشف) : حدثنا عبدالله بن شبيب : ثنا محمد بن عبدالله بن يزيد : ثنا محمد بن طلحة الطويل عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة قال : . . . قال عبدالرحمن بن عوف : سمعت رسول الله ﷺ يقول : . . . فذكره .

قال عبد الرحمن : فبعت من عبدالله بن سعد بن أبي سَرْحٍ شيئاً ـ قد سماه ـ بأربعين ألفاً ، فقسمته بينهن ـ يعني : بين أزواج النبي ﷺ ورحمهن الله ـ . وقال البزار :

«روي عن عبد الرحمن من وجه آخر ، ولا نعلمه يروى من وجه عنه أحسن من هذا» .

قلت : وهو منقطع ؛ أبو سلمة : هو ابن عبدالرحمن بن عوف ، لم يسمع من أبيه .

ورجاله موثقون ؛ غير عبدالله بن شبيب ؛ وهو أخباري واهٍ ؛ لكن تابعه يعقوب ابن محمد الزهري : نا عمر بن طلحة الليثي عن محمد بن عمرو الليثي به .

أخرجه ابن عساكر في «التاريخ» (١٣٢/١٠) .

والزهري هذا صدوق كثير الوهم والرواية عن الضعفاء ؛ كما في «التقريب» .

وشيخه عمر بن طلحة الليثي ؛ قال الذهبي في «المغني» :

«فيه جهالة ، وقال أبو حاتم : محله الصدق» .

وقال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق» .

قلت : والوجه الآخر عن عبدالرحمن الذي أشار إليه البزار ، الظاهر أنه يعني ما رواه عبدالله بن جعفر عن أم بكر أن عبدالرحمن بن عوف باع أرضاً له من عثمان بن عفان بأربعين ألف دينار ، فقسمه في فقراء بني زهرة ، وفي ذوي الحاجة من الناس ، وفي أمهات المؤمنين . قال المِسْوَر : فدخلت على عائشة بنصيبها من ذلك ، فقالت : من أرسل بهذا؟ قلت : عبدالرحمن بن عوف ، فقالت : إن رسول الله ﷺ قال :

«لا يَحِنُّ عليكم بعدي إلا الصابرون» .

سقى اللهُ ابنَ عوف من سلسبيل الجنة !

أخرجه الحاكم (٣/٣١٠ ـ ٣١١) ، وأحمد (٦/١٣٥) وفي «الفضائل» (٢/٧٢٩/ ١٢٤٩) ، وابن سعد في «الطبقات» (٣/١٣٢ ـ ١٣٣) ، والطبراني في «المعجم الأوسط» (١٠/٥٢ ـ ٥٣/٩١١١ ـ ط) ، وابن عساكر في «التاريخ» (١٠/١٣١ ـ ١٣٢ و١٣٢)

من طرق عن عبدالله بن جعفر المخرمي به . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» .

وتعقبه الذهبي بقوله :

«قلت : ليس بمتصل» .

وأقول : صورته صورة المرسل ؛ لقول (أم بكر) - وهي بنت (المسور بن مخرمة) - : «إن عبدالرحمن بن عوف باع . . . ؛ فإنها لم تدركه ، لكن الظاهر من سياق القصة أنها تلقته عن أبيها ؛ لقولها فيه : قال المسور : فدخلت على عائشة . . . ؛ فاتصل السند ، وإليه مال الشيخ البنا الساعاتي في «الفتح الرباني» ؛ كما نقله الأخ الفاضل وصي الله في تعليقه على «الفضائل» .

قلت : ويؤيد ذلك رواية الطبراني وابن عساكر من طرق عن المخرمي عن أم بكر عن المسور بن مخرمة أن عبدالرحمن . . .

وإنما علة الحديث (أم بكر) هذه ؛ فإنها لا تعرف إلا بهذه الرواية ، ولذلك قال الذهبي في (فصل النساء المجهولات) من «الميزان» :

«تفرد عنها ابن ابن أخيها عبدالله بن جعفر» .

وقال الحافظ في «التقريب» :

«مقبولة» .

لكن للمرفوع من حديث عائشة طريق أخرى عنها ، وفيه التصريح بأن قوله في آخره : سقى الله ابن عوف . . . أنه من قول عائشة ، فهو مدرج في حديث (أم بكر) ، ولذلك فصلته عن المرفوع ، وجعلته وراء الهلالين (») ، وهو مخرج في

«المشكاة» (٦١٣١) محسناً ، وقد صححه الترمذي ، وابن حبان (٢٢١٦) .

وله شاهد من حديث أم سلمة ، وفيه علتان ، انظر «المشكاة» (٦١٣٢/ التحقيق الثاني) .

٣٣١٩ - (إنِّي ، وإيّاكِ ، وهذين ، وهذا الرَّاقد - يعني : عليًّاً - يومَ القيامة في مكانٍ واحدٍ ، يعني : فاطمةَ وولديْها : الحسن والحسين رضي الله عنهم) .

أخرجه الطيالسي في «مسنده» (١٩٠/٢٦) : حدثنا عمرو بن ثابت عن أبيه عن أبي فاختة قال : قال علي :

زارنا رسول الله ﷺ ، فبات عندنا ؛ والحسن والحسين نائمان ، فاستسقى الحسن ، فقام رسول الله ﷺ إلى قربة لنا ، فجعل يعصرها في القدح ، ثم يسقيه ، فتناوله الحسين ليشرب فمنعه ، وبدأ بالحسن ، فقالت فاطمة :

يا رسول الله ! كأنه أحب إليك؟ فقال :

«لا ، ولكنه استسقى أول مرة» . ثم قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

ومن طريق الطيالسي أبي داود : أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣١/٣ - ٢٦٢٢/٣٢) ، وابن عساكر في «التاريخ» (٣٩/٥ - ٤٠) .

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٦١٦/٢٢٣/٣) - بتمامه - ، وأبو يعلى (٥١٠/٣٩٣/١) - مختصراً - من طريقين آخرين عن عمرو بن ثابت به . وقال البزار :

«لا نعلمه يروى عن علي إلا بهذا الإسناد» !

كذا قال ! وفيه نظر ؛ لأنه عند أحمد وغيره من طريق أخرى كما يأتي .

وعمرو بن ثابت : هو ابن هرمز الكوفي ، ويكنى ثابت بأبي المقدام .

وعمرو ضعيف ، وأبوه ثابت بن هرمز صدوق يهم .

وأبو فاختة اسمه : سعيد بن عِلاقة ، وهو ثقة .

قلت : وقد تابعه عبدالرحمن الأزرق ـ وهو ابن بشر بن مسعود الأنصاري أبو بشر المدني ، ثقة من رجال مسلم ـ ، رواه قيس بن الربيع عن أبي المقدام عنه عن علي قال : . . . فذكره نحوه ، وفيه : أنه حلب شاة ، فَدَرَّتْ .

أخرجه أحمد في «المسند» (١/١٠١) وفي «الفضائل» (٢/٦٩٢/١١٨٣) ، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢/٥٩٨/١٣٢٢) ، وابن عساكر أيضاً .

قلت : وقيس بن الربيع ؛ صدوق سيّئ الحفظ .

وأبو المقدام : هو ثابت بن هرمز ، وهو صدوق يهم كما تقدم ، فالإسناد يستشهد به .

والحديث قال الهيثمي في «المجمع» (٩/١٧٠) :

«رواه أحمد والبزار والطبراني ، وأبو يعلى باختصار ، وفي إسناد أحمد قيس ابن الربيع ، وهو مختلف فيه ، وبقية رجال أحمد ثقات» .

قلت : وخالف بعضهم في إسناده ، فقال الطبراني في «معجمه» (٢٢/٤٠٥/١٠١٦) : حدثنا محمد بن حُبَّان المازني : ثنا كثير بن يحيى : ثنا سعيد بن عبدالكريم بن سَلِيط وأبو عوانة عن داود بن أبي عوف أبي الجَحَّافِ عن عبدالرحمن ابن أبي زياد أنه سمع عبدالله بن الحارث بن نوفل يقول : ثنا أبو سعيد الخدري :

أن رسول الله ﷺ دخل على فاطمة ذات يوم ؛ وعليٌّ نائم ، وهي مضطجعة ، وأبناؤها إلى جنبها ، فاستسقى الحسن ، فقام رسول الله ﷺ إلى لِقحة ، فحلب لهم ، فأتى به ، فاستيقظ الحسين ، فجعل يعالج أن يشرب قبله ، حتى بكى ، فقال رسول الله ﷺ :

«إن أخاك استسقى قبلك» .

فقالت فاطمة : إن الحسن آثرُ عندك؟ فقال :

«ما هو بآثَرَ عندي منه ، وإنما هما عندي بمنزلة واحدة ، وإني وإياك . . .» الحديث .

ثم ساقه الطبراني (١٠١٧) بهذا الإسناد عن سعيد بن عبدالكريم بن سليط الحنفي عن عمرو بن أبي المقدام . . . بإسناده المتقدم عند الطيالسي بنحوه .

قلت : وهذا إسناد منكر عندي ؛ علته : محمد بن حُبّان المازني[١] شيخ الطبراني ؛ فقد ضعفوه ؛ قال محمد بن علي الصوري :

«ضعيف» ، وقال عبدالغني بن سعيد الحافظ :

«يحدث بمناكير» .

كذا في «تاريخ الخطيب» (٥/٢٣١ ـ ٢٣٢) ، لكنه روى عن أبي القاسم عبدالله ابن إبراهيم الآبندوني[٢] أنه قال :

---

(١) كذا وقع في «المعجم» في الموضعين ! وأظنه محرفاً من (الباهلي) ، فبها ترجموه .

(٢) نسبته إلى (آبندون) قرية من أعمال جرجان كما قال في «السير» (١٦/٢٦١) . وله ترجمة مبسطة في «أنساب السمعاني» .

«لا بأس به إن شاء الله تعالى» .

قلت : واعتمد الذهبي تضعيف الصوري المذكور في «الميزان» ، و«المغني» ، وزاد فقال :

«وقال ابن منده : ليس بذاك» .

قلت : وأما الهيثمي ؛ فأعله بشيخ (ابن حُبان) هذا ، فقال في «المجمع» (١٧١/٩) ـ بعد أن ساقه من حديث أبي سعيد الخدري فقط ـ :

«رواه الطبراني ، وفيه كثير بن يحيى ، وهو ضعيف ، ووثقه ابن حبان» .

قلت : وتضعيفه المذكور ، تبع فيه الذهبي في «الميزان» ، وهو مردود ؛ لأنه جرح غير ثابت ، والمعتمد توثيق ابن حبان ؛ لأنه مدعم بغيره كما بينته في ترجمته من «تيسير الانتفاع» ، ويكفي في ذلك أنه من شيوخ أبي زرعة الرازي ، وهو لا يروي إلا عن ثقة ، وكذلك هو من شيوخ أبي حاتم الرازي في هذا الحديث وغيره .

وقد أخرجه الحاكم (١٣٧/٣) من طريقه : ثنا يحيى بن كثير : ثنا أبو عوانة به ، مع اختصار للقصة . وقال :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي .

وله طريق آخر ؛ يرويه علي بن عابس عن أبي الجحاف به .

أخرجه ابن عساكر في «التاريخ» (٥/٤٠) .

لكن علي بن عابس ضعيف ، فالعمدة على رواية أبي عوانة ـ واسمه وضاح اليشكري ـ ، وهو ثقة ثبت من رجال الشيخين .

ويبقى النظر فيمن فوقه ، فأقول :

١ ـ داود بن أبي عوف أبو الجحاف ، قال الحافظ :

«صدوق شيعي ، ربما أخطأ» .

٢ ـ عبدالرحمن بن أبي زياد ـ ويقال : ابن زياد ـ روى عنه الأعمش أيضاً ، ووثقه ابن معين والعجلي ، وقال البخاري :

«فيه نظر» .

قلت : فهو حسن الحديث إن شاء الله تعالى . وقال الحافظ :

«مقبول» !

٣ ـ وأما (عبدالله بن الحارث بن نوفل) ؛ فهو ثقة بالاتفاق ، ومن رجال الشيخين .

فالإسناد حسن ، فإذا ضم إليه إسناد حديث علي ؛ أخذ الحديث قوة ، وارتقى إلى مرتبة الصحة . ولعله لذلك سكت عنه الذهبي في «السير» (٢٥٨/٣) بعد أن ساقه من رواية الطيالسي . والله سبحانه وتعالى أعلم .

٣٣٢٠ ـ (عليكَ بتقوَى اللهِ ما استطعتَ ، واذكرِ اللهَ عزّ وجلّ عندَ كلّ حجرٍ وشجرٍ .

وإذا عملتَ سيئةً فأحْدِثْ عندَها توبةً ؛ السرُّ بالسرِّ ، والعلانيةُ بالعلانيةِ) .

أخرجه أحمد في «الزهد» (ص٢٦) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣٣١/١٥٩/٢٠) من طرق عن شريك بن عبدالله عن عطاء بن يسار :

أن النبي ﷺ بعث معاذاً إلى اليمن ، فقال : يا رسول الله ! أوصني ، قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ على ضعف في حفظ شريك بن عبدالله ـ وهو ابن أبي نَمر المدني ـ ؛ قال الذهبي في «المغني» :

«صدوق» . وزاد الحافظ :

«يخطئ» .

قلت : لكنه مرسل ؛ فإن عطاء لم يلق معاذاً ، ولذلك قال المنذري في «الترغيب» (٤/٧٥/١٤) :

«رواه الطبراني بإسناد حسن ؛ إلا أن عطاء لم يدرك معاذاً ، ورواه البيهقي ، فأدخل بينهما رجلاً لم يسم» .

واختصر كلامه الهيثميُّ ، فقال في «مجمع الزوائد» (١٠/٧٤) :

«رواه الطبراني ، وإسناده حسن» !

قلت : فما أحسن ؛ كما هو ظاهر .

وأما رواية البيهقي التي أشار إليها المنذري ؛ فلم أقف عليها الآن ، وقد وقفت على طريقين آخرين عنده عن معاذ ، أخرجهما في «كتاب الزهد» (٣٤٧ ـ ٣٤٨) ، أحدهما رقم (٩٥٧) من طريق عبدالرحمن بن الحويرث عن محمد بن جبير رضي الله عنه قال :

بعث رسول الله ﷺ معاذاً إلى اليمن ، فلما حضر رحيله أتاه النبي ﷺ يسلم عليه ، فقال : يا رسول الله ! إني منطلق فعظني ، فقال : . . . فذكره .

قلت : وهذا مرسل أيضاً ، محمد بن جبير - وهو ابن مطعم - تابعي ثقة ؛ خلافاً لما تشعر به جملة الترضي عنه ، والصحبة لأبيه (جبير بن مطعم) .

والراوي عنه عبدالرحمن : هو ابن معاذ بن الحويرث ؛ نسب إلى جده ، وهو ضعيف كما في «الكاشف» . وقال الحافظ :

«صدوق يخطئ» .

قلت : فمثله يستشهد به إن شاء الله تعالى .

والطريق الأخرى ؛ عند البيهقي (٩٥٦) من طريق إسماعيل بن رافع المدني عن ثعلبة بن صالح عن سليمان بن موسى عن معاذ بن جبل به مطولاً نحوه .

ومن طريق البيهقي : أخرجه ابن عساكر في «التاريخ» (٦١٧/١٠) .

ورواه أبو نعيم في «الحلية» (٢٤٠/١) ، ومن طريقه : الديلمي في «مسنده» (٢٨٢/٣) من الوجه المذكور ؛ إلا أنه قال : «رجل من أهل الشام» مكان «سليمان ابن موسى» .

قلت : وسليمان بن موسى ؛ روى له مسلم في «المقدمة» ، ولم يلق معاذ بن جبل ، فهو مرسل أيضاً .

وثعلبة بن صالح ؛ لم أجد له ترجمة .

والرواي عنه إسماعيل بن رافع ؛ ضعيف .

وله طريق رابعة ؛ عن معاذ تقدم تخريجها برقم (١٤٧٥) ، ولكن ليس فيها الجملة الأولى ، لكنها مع الطرق المتقدمة لها شواهد كثيرة ، سبق تخريج بعضها برقم (٥٥٥ و١٧٣٠) ، وفي قوله تعالى : ﴿**فاتقوا الله ما استطعتم**﴾ أكبر شاهد لها .

٣٣٢١ ـ (كان لا يصلِّي في لُحُفِنا) .

أخرجه أصحاب «السنن» وغيرهم ، وإسناده عند أبي داود (٦٤٥) هكذا :
حدثنا عبيدالله بن معاذ : حدثنا أبي : حدثنا الأشعث عن محمد بن سيرين عن عبدالله بن شقيق عن عائشة .

ومن هذا الوجه أخرجه الحاكم (٢٥٢/١) ، وقال :

«صحيح على شرط الشيخين» . ووافقه الذهبي !

فأقول : إنما هو صحيح فقط ؛ لأن الأشعث ـ وهو ابن عبدالملك الحراني ـ لم يخرج له مسلم ، والبخاري إنما أخرج له تعليقاً .

ورواه الآخرون من طرق أخرى عنه ، وفي بعضها التصريح بأنه الحراني ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٣٩٣) .

ومن صحح الحديث ابن حبان ، فأخرجه في «صحيحه» (٢٣٣٠/٣٨/٤ - الإحسان) بسنده الصحيح عن عبيدالله بن عمر القواريري : حدثنا معاذ بن معاذ به .

وهذه متابعة قوية من عبيدالله القواريري لعبيدالله بن معاذ العنبري ، إلى متابعات أخرى يأتي ذكرها إن شاء الله تعالى .

وخالفهم إسناداً ومتناً : الحباب بن محمد والد الفضل أبي خليفة ، فقال ابن حبان (٢٣٢٤/٣٦/٤ ـ الإحسان) ، و(٣٥٠/١٠٦ ـ الموارد) : أخبرنا أبو خليفة قال : حدثنا أبي : حدثنا معاذ بن معاذ قال : حدثنا أشعث بن سَوَّار عن ابن سيرين . . . بلفظ :

«كان النبي ﷺ يصلي في لحفنا» .

أما مخالفته في اللفظ ؛ فهو أنه أسقط حرف (لا) ، فأثبت ما نفاه الثقتان في روايتيهما عن معاذ بن معاذ .

وأما مخالفته في الإسناد ؛ فهو أنه قال : (أشعث بن سوار) ، مكان : (أشعث ابن عبدالملك) !

فلو أن الحباب هذا كان ثقة ؛ لكان قوله هذا شاذّاً ، ولكنني أراه منكراً ؛ لأنه غير معروف بالرواية ، وليس له في «الإحسان» غير هذا الحديث ، وآخر متابع عليه ، كما بينته في «التيسير» .

وابن سوار ضعيف .

ولا بد لي بهذه المناسبة من التنبيه هنا على أمرين مهمين :

أحدهما : أن الهيثمي في «الموارد» خلط بين اللفظ الأول الصحيح ، وبين هذا الآخر المنكر ، ولم يميز فيه بينهما كما هو الواجب ؛ فإنه لما ساق هذا بإسناده ـ كما تقدمت الإشارة إليه ـ أتبعه بإسناد القواريري الذي سقته آنفاً ، ولكنه لم يسق لفظه الصحيح ، وإنما قال :

«فذكر نحوه» !

فأوهم أنه مثله في المعنى ؛ لأنه هو المعروف في علم المصطلح ، بل وفي اللغة أيضاً ؛ فإن أحداً لا يفهم من قوله : «نحوه» ؛ أي : ضده في المعنى كما هو ظاهر ، فهو خطأ فاحش لا أدري كيف وقع؟!

وأوهم شيئاً آخر ، وهو أن في رواية (القواريري) : (الأشعث بن سوار) ؛ وإنما فيه (الأشعث) غير منسوب ، وهو في رواية بعض الثقات (ابن عبدالملك) كما سبق ويأتي .

وغفل عن هذه الحقيقة المعلق على «موارد المؤسسة» فنبه على الوهم الأول دون هذا ! من أجل ذلك أوردت هذا اللفظ في كتابي «ضعيف موارد الظمآن» (٣٥١/٢٧) ، والأول في «صحيح موارد الظمآن» (٣٥٢/٣٠١) ، وهما تحت الطبع .

والآخر : أن المعلق على «الإحسان» تصرف بإسناده تصرفاً سيئاً جدّاً فجعله هكذا (٢٣٣٠/١٠٠/٦) : أخبرنا أبو خليفة قال : حدثنا **عبيدالله بن معاذ** ، قال : حدثني **أبي معاذ بن معاذ** قال : حدثنا أشعث بن سوار . . . إلخ .

فانظر كيف وضع (عبيدالله بن معاذ) مكان : (أبي) ، والد أبي خليفة ، وحذف قول الأب : «حدثنا» ! وبذلك صار (عبيدالله) شيخ أبي خليفة[1] ، و(معاذ ابن معاذ) شيخ ابنه عبيدالله !! وبذلك ظهر الإسناد إلى (أشعث بن سوار) صحيحاً ! وهذا نوع من التدليس لا عهد لنا به من أحد لا قديماً ولا حديثاً ، وهو أشبه ما يكون بما يعرف عند المحدثين بتدليس الشيوخ ! وذلك من شؤم توسيد الأمر إلى غير أهله ؛ إلى أولاد لا يحسنون صنعة التخريج والتعليق فضلاً عن فن التصحيح والتضعيف !!

لم يقف أمر المشار إليه عند هذا ، بل بنى عليه نوعاً آخر من الجهل والبهت على الحافظ ابن حبان ، فعلق على متن الحديث بقوله :

«هكذا رواه ابن حبان ، فأثبت أنه ﷺ كان يصلي في لحف نسائه ، وخالفه أصحاب «السنن» وغيرهم ؛ فذكروا في روايتهم أنه كان لا يصلي في اللحف . . .» !

---

(١) وهذا مما لم يذكره أحد في ترجمة (أبي خليفة) ، ولا رأيناه في شيوخه ، بعد أن تتبعنا رواياته في «الإحسان» ، وقد بلغت نحو (٧٠٠) رواية ، ليس في شيوخه فيها - وما أكثرهم - (عبيدالله) هذا !

قلت : فنسب الخلاف المذكور إلى ابن حبان ، وغمزه في حفظه ، وهو منه بريء ، وإنما هو من (الحباب بن محمد) والد (أبي خليفة) كما تقدم بيانه . وما أوقعه في هذه الفرية إلا تغييره لإسناده دون أي مستند من نسخة أو رواية ، ودون أن يشير إلى ذلك في تعليقه أدنى إشارة ! ! هداه الله .

وقد انتقل هذا التغيير والتبديل في الإسناد إلى كتاب آخر ، ألا وهو «الموارد» (١٦٨/١ ـ ١٦٩ ـ طبعة المؤسسة) أيضاً ، وأظن أن الفاعل واحد ، أو أنه أعمى مقلد ! فهو هنا قد بين ما كان في أصل «الموارد» ، ومع أنه جزم بأنه خطأ ـ وعليه صحح إسناد «الموارد» طبق تصحيحه المزعوم إياه في «الإحسان» ! ـ مع ذلك كله ، فقد ذكر مستنده في التصحيح المذكور ، فقال عقب ذكره لإسناد الأصل :

«وهو خطأ ، والتصحيح من «سنن أبي داود» ، انظر تخريج الحديث والتعليق عليه في (الإحسان)» !

كذا قال ! ولم يبين وجه التصحيح الذي زعمه ؛ لأنه لو فعل لانفضح وانكشف جهله بهذا العلم ، وذلك لأنه استلزم من مجرد رواية أبي داود الحديث عن شيخه (عبيد الله بن معاذ) ، أن يكون شيخ (أبي خليفة) أيضاً ، وهذا غير لازم بداهة ، وهذا نقوله على فرض أن يكون من شيوخه ، لأنه يحتمل أن يكون غيره ممن رواه فعلاً عن معاذ بن معاذ ، مثل (عبيدالله القواريري) ، وهو في السند الثاني من «الموارد» كما تقدم ، أو (القاسم بن سلاّم) ، وهو الراوي لهذا الحديث عن معاذ عند البغوي في «شرح السنة» (٥٢٠/٤٢٩/٢) ، وفيه قوله : «عن أشعث بن عبدالملك» . وهذه فائدة مهمة ، وهي عند الترمذي أيضاً (٦٠٠) من طريق آخر عنه ، وهذا مما يؤكد وهم الهيثمي الآخر كما سبقت الإشارة إليه ، ويدين المعلق المشار إليه بالجهل والغباوة والغفلة عن النتائج التي ترتبت من وراء تصحيحه

المزعوم من رمي ابن حبان بالمخالفة ، وإيهام أن رواية (عبيدالله بن معاذ) هي عن (الأشعث بن سوار) !! ظلمات بعضها فوق بعض ، وكذب على كذب .

وأنا لا أعتقد أن المعلق المشار إليه هو الشيخ شعيب ، وإنما هو أحد الذين يعملون تحت يده ، ويتّكِل عليهم دون أن يطلع على خبطاتهم العشوائية ، ثم تنشر باسمه وتحقيقه ، فهو من هذه الحيثية مؤاخذ ، ولو أنه أحياناً يقرن مع اسمه غيره ، وبذلك (تضيع الطاسة) كما يقولون في سوريا ! فقد رأيت في التعليقات على «الإحسان» وغيره خبطات كثيرة من نحو ما تقدم ، ومنها ما تقدم تحت الحديث (٣٠٩٣) ، فإنه وقع عند ابن حبان مختصراً جدّاً ، وبسند منقطع بلفظ :

«من سمَّع يهوديّاً أو نصرانيّاً دخل النار» !

وهذا باطل لا أصل له في شيء من مصادر التخريج ، وإنما هو مجرد وهم من بعض رواته في «الإحسان» ، وبإسناد منقطع ، ومع ذلك فالمعلق عليه صحح إسناده ! وضغثاً على إبالة ؛ فسره تفسيراً مخالفاً للشرع لجهله بفقهه ، وعلى خلاف تفسير ابن حبان إياه أيضاً ، مع أن فيه نظراً بينته هناك ؛ فراجعه إن شئت .

ثم بدا لي شيء يؤكد ما أشرت إليه من اختلاف المعلقين على «الإحسان» : أن الذي حمل المحرف على تغيير الإسناد إنما هو ظنه أن قول أبي خليفة في الإسناد : «حدثنا أبي» خطأ من الناسخ ؛لأنه لم يعرف أبا أبي خليفة ، ولا غرابة في جهله هذا ؛ لأن ترجمته عزيزة جدّاً ، ولذلك قال الأخ الداراني في تعليقهِ على طبعته من «الموارد» (٤٣/٢) :

«أبو خليفة الفضل بن الحباب ؛ ليس له رواية عن أبيه فيما نعلم» .

قلت : ولا بأس عليه من ذلك ؛ لأنه انتهى إلى ما علم ، ولم يقفُ ما ليس

له به علم كما فعل ذلك المحرف ، وإن كان الحباب مترجماً عند ابن حبان كما تقدمت الإشارة إلى ذلك ، وترجمه ابن ماكولا في «الإكمال» أيضاً (٢/١٤١ ـ ١٤٢) كما في «التيسير» ، والذي أريد بيانه هنا إنما هو أن الحديث الآخر[1] الذي سبقت الإشارة إليه من رواية أبي خليفة عن أبيه ؛ أخرجه ابن حبان في موضعين من «صحيحه» (٥٤٩٦ و٦٣٩٣ ـ الإحسان طبعة المؤسسة) ، فقال المعلق عليه في الموضعين :

«والد أبي خليفة اسمه الحباب بن محمد .. ذكره المؤلف في «ثقاته» (٨/٢١٧)» .

فيغلب على ظني أن هذا المعلق ـ هنا ـ هو غير ذاك المعلق المحرِّف ـ هناك ـ ؛ ولعله (شعيب) . أقول : ما أقول إلا هذا لما وقع منه ذلك التحريف الذي لا وجود له في عالم التحقيق ، والله المستعان .

ثم إن الحديث يدل على شرعية التنزه عن الصلاة في ثياب النساء التي تباشر أجسادهن ، لكن لا يدل على عدم الجواز ؛ لأنه خلاف الأصل ، ولأحاديث أخرى تدل على الجواز ، كحديث ميمونة رضي الله عنها :

أن النبي ﷺ صلى في مرطٍ لبعض نسائه ، وعليها بعضه ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٣٩٥) . وروى أحمد (٦/٢١٧) بسند صحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت :

كان يصلي في الثوب الذي يجامع فيه .

---

(١) هو في نقش خاتم النبي ﷺ ، وقد أخرجه الشيخان وغيرهما من طريق أخرى ، وهو مخرج في «مختصر الشمائل» .

٣٣٢٢ ـ (الصلواتُ الخمسُ ، والجمعةُ إلى الجمعةِ ، ورمضانُ إلى رمضانَ : مكفِّراتٌ ما بينهنَّ ؛ إذا اجتُنبتِ الكبائرُ) .

أخرجه أحمد (٢/٤٠٠) : ثنا هارون : ثنا عبدالله بن وهب قال : حدثني أبو صخر حميد بن زياد : أن عمر بن إسحاق مولى زائدة حدثه عن أبيه عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ كان يقول : فذكره .

قلت : وهذا إسناد على شرط مسلم على جهالة في عمر بن إسحاق كما يأتي .

وهارون : هو ابن معروف وهو من أقران الإمام أحمد كما في «سير الذهبي» (١١/١٨١) ، وقد توبع من هارون آخر وغيره .

فقال مسلم في «صحيحه» (١/١٤٤) : حدثني أبو الطاهر وهارون بن سعيد الأيلي قالا : أخبرنا ابن وهب به .

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٣/٣٠٨/٣٦١٩) ، والمزي في «تهذيب الكمال» (٢١/٢٧٣ ـ ٢٧٤) بإسناده عن هارون بن سعيد بن الهيثم به .

وأخرجه البخاري في «التاريخ» (٣/٢/١٤٠ ـ١٤١) من طريق آخر عن ابن وهب .

قلت : وعمر بن إسحاق لم يوثقه غير ابن حبان والعجلي . وقال الحافظ : «مقبول» .

وقد توبع كما يأتي ، وأرى ـ والله أعلم ـ أن لا يطلق في ترجمته أنه أخرج له مسلم إلا مقروناً ببيان أنه أخرج له متابعة ؛ فقد جاء في «التهذيب» أنه لم يرو له مسلم إلا هذا الحديث الواحد ، وهو إنما أخرجه عقب الطريق التي ساقها من رواية

العلاء بن عبدالرحمن التي يأتي الإشارة إليها قريباً إن شاء الله تعالى .

أما المتابعة المشار إليها ؛ فهي في «مسند أحمد» ، قال (٢/٢٢٩) : ثنا هشيم : أنا العوام بن حوشب عن عبدالله بن السائب عن أبي هريرة مرفوعاً به .

وهذا إسناد ظاهره الصحة ، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ، لكن له علة ، فقال أحمد أيضاً (٢/٥٠٦) : ثنا يزيد : أنا العوام : حدثني عبدالله بن السائب عن رجل من الأنصار عن أبي هريرة . . .

قلت : فاختلف هشيم ويزيد ـ وهو ابن هارون ـ ، وكلاهما ثقة متقن من رجال الشيخين ، فزاد يزيد الرجل الأنصاري بين عبدالله بن السائب ـ وهو الكندي ـ وأبي هريرة ، ولذلك جاء في ترجمة الكندي من «التهذيب» :

«روى عن أبي هريرة ، أو عن رجل عنه» .

هكذا على الشك ، وإذا نحن تذكرنا قاعدة : (زيادة الثقة مقبولة) كان الراجح رواية يزيد ، والله أعلم .

لكن الأنصاري هذا تابعي ، فيمكن عدُّه شاهداً ومتابعاً لرواية إسحاق مولى زائدة المتقدمة عند مسلم وغيره .

بيد أنه قد يعكر على هذا أنه قد رواه جماعة من الثقات عن أبي هريرة دون جملة : «ورمضان إلى رمضان» ، ومن المفيد تخريجها ؛ فأقول :

١ ـ عبدالرحمن بن يعقوب مولى الحُرَقة عن أبي هريرة به .

أخرجه مسلم وأبو عوانة (٢/٢٢) والترمذي (٢١٤) ـ وصححه ـ ، وابن خزيمة (١/١٦٢/٣١٤ و٣/١٥٨/١٨١٤) وابن حبان (٤/٦٥/٢٤٠٩) والبغوي في «شرح

السنة» (٣٤٥/١٧٧/٢) ـ وصححه أيضاً ـ ، وأحمد (٤٨٤/٢) كلهم من طريق العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه .

٢ ـ محمد بن سيرين عن أبي هريرة .

أخرجه مسلم ، وأحمد (٣٥٩/٢) .

٣ ـ الحسن ـ وهو البصري ـ عن أبي هريرة .

أخرجه أحمد أيضاً (٤١٤/٢) .

قلت : فاجتماع هذه الطرق لا تلقي في النفس الاطمئنان لثبوت جملة رمضان في حديث أبي هريرة .

إلا أنني قد وقفت لها على بعض الطرق والشواهد ، فلنسقها لننظر فيها ، هل نجد بينها ما يمكن أن نقويها بها؟!

أولاً : قال ابن أبي الدنيا في «فضائل رمضان» (٣٦/٦٤) :

حدثنا أبو سعيد المدني قال : ثنا إسحاق بن محمد الفَرْوِي قال : حدثنا يزيد ابن عبدالملك عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

«شهر رمضان يكفر ما بين يديه إلى شهر رمضان المقبل» .

قلت : وهذا إسناد ضعيف جدّاً ، أبو سعيد المدني : هو عبدالله بن شبيب الربعي ، قال الذهبي :

«أخباري علامة ، لكنه واهٍ ، قال أبو أحمد الحاكم : ذاهب الحديث» .

وإسحاق بن محمد الفروي : من شيوخ البخاري ، ضعفوه لسوء حفظه .

ويزيد بن عبدالملك : هو النوفلي ، قال الذهبي في «المغني» :

«مجمع على ضعفه» .

ثانيــاً : قال أبو بلال الأشعري : ثنا المُفَضَّل بن صدقة أبو حماد الحنفي عن أبان بن أبي عياش عن أبي مَعْشَر التميمي عن قَزَعة مولى زياد عن أبي أمامة الباهلي مرفوعاً مثل حديث الترجمة ، وزاد :

«والحج يكفر ما قبله إلى الحج» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨/٣١٣/٨٠١٦) . وقال الهيثمي في «المجمع» (٢/٣٠٠) :

«وفيه المفضل بن صدقة ، وهو متروك الحديث» .

قلت : ومثله أبان بن أبي عياش ؛ كما قال أحمد وغيره .

وأبو بلال الأشعري ؛ ضعفه الدارقطني .

ثالثاً : قال يحيى بن أيوب : عن عبدالله بن قُرَيطٍ عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري يحدث : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : فذكر الجملة فقط بلفظ :

«صيام رمضان إلى رمضان كفارة ما بينهما» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦/٤٦ ـ ٤٧) . وقال الهيثمي (٣/١٤٢) :

«وفيه عبدالله بن قريط ، ذكره ابن أبي حاتم ، وقال : يروي عنه يحيى بن أيوب ، وبقية رجاله رجال الصحيح» .

قلت : وثقه ابن حبان ، وصحح له حديثاً بإخراجه إياه في «صحيحه» ، لكنه لا يعرف إلا برواية يحيى هذا ، كما هو مبين في «تيسير الانتفاع» .

وبالجملة ؛ فلا أجد في هذه الأحاديث الثلاثة ما يصلح أن يستشهد به إلا هذا الحديث الأخير ، وبه يمكن ـ مع متابعة الأنصاري المتقدمة عن أبي هريرة ـ أن نطمئن لثبوت جملة رمضان في حديث أبي هريرة . ولعله لذلك سكت عنه الحافظ في «الفتح» (٤/١١١) ، فقال :

«ثبت عند مسلم من حديث أبي هريرة . . .» .

فذكره بالزيادة . والله سبحانه وتعالى أعلم .

٣٣٢٣ ـ (تعادُ الصّلاةُ من ممرِّ الحمارِ ، والمرأةِ ، والكلْبِ الأسودِ ، وقالَ : الكلبُ الأسودُ شيطانٌ) .

أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٨٣١/٢١/٢) ، ومن طريقه ابن حبان (٥٤/٤ ـ ٥٥/٢٣٨٤) : نا محمد بن الوليد : نا عبدالأعلى بن عبدالأعلى الشامي : نا هشام عن حميد بن هلال عن عبدالله بن الصامت عن أبي ذر عن النبي ﷺ به . وفيه :

قلت : ما بال الأسود من الكلب الأصفر من الكلب الأحمر؟! فقال : سألت رسول الله ﷺ كما سألتني؟ فقال : «الكلب الأسود شيطان» .

قلت : هذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ، وهشام هو ابن حسان ؛ كما في رواية ابن حبان .

وقد أخرجه مسلم وغيره من طرق عن حميد بلفظ : «يقطع الصلاة . . .» ، وهو مخرج في «الروض النضير» (٩٥٦) ، و«صحيح أبي داود» (٦٩٩) وغيرهما .

وإنما خرجت حديث الترجمة ؛ لتصريحه بالإعادة المفسر للفظ : «يقطع» ، وقد

قال به طائفة من السلف كما في «معالم السنن» للخطابي ، وانتصر له ابن القيم في «زاد المعاد» .

وخالف الطبري في «تهذيب الآثار» (ص٣٢١ ـ الجزء المفقود ، تحقيق علي رضا) فزعم أن معنى : «يقطع» في هذا نظير قوله ﷺ : «إذا صلى أحدكم إلى سترة ؛ فليدن منها ؛ لا يقطع الشيطان عليه صلاته» ؛ وهو حديث صحيح مخرج في «صحيح أبي داود» (٦٩٢ و٦٩٥) ! فقال الطبري :

«ومعلوم أن قطع الشيطان صلاة المصلي ليس بمروره بين يديه وحده دون إحداثه له من أسباب الوسوسة والشك ، وشغل القلب بغير صلاته ما يفسد به صلاته ويقطعها عليه» !

فأقول : هذا كلام عجيب غريب من مثل هذا الإمام الحافظ ؛ فإنه يشبه كلام المعطلة لنصوص الصفات بالتأويل المبطل لدلالتها ، وإليك البيان :

لقد سلم الإمام بأن الشيطان يقطع الصلاة ليس بالمرور وحده ، وإنما بالوسوسة أيضاً ، فكيف يصح جعل القطع بمرور الأجناس الثلاثة نظير قطع الشيطان ، وليس في شيء منها الوسوسة التي هي من طبيعة الشيطان بنص القرآن : ﴿**الذي يوسوس في صدور الناس**﴾؟! وإنما فيها المرور فقط ، أليس في هذا التنظير تعطيلاً واضحاً لعلة المرور المذكور في حديث الأجناس دون الحديث الآخر؟! وذلك أن الشيطان يوسوس ولو لم يمر كما في حديث : «إن أحدكم إذا قام يصلي ؛ جاء الشيطان فلبَّس عليه صلاته حتى لا يدري كم صلى . . .» الحديث متفق عليه ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٩٤٣) ، ولذلك لم يذكر في الحديث الآخر المرور ؛ بخلاف الحديث الأول حديث الأجناس الثلاثة ، فاختلفا ، ولم يجز التنظير والمساواة بينهما في معنى «القطع» .

وأيضاً ؛ فالشيطان لا يُرى بحكم قوله تعالى : ﴿**إنه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم**﴾ ، فناسب أن لا يذكر مروره في الحديث ، وعدم الأمر بإعادة الصلاة ، بخلاف الحديث الأول ؛ فإنها أجناس مرئية فناسب الأمر بالإعادة ، فاختلفا من هذه الناحية أيضاً .

فإن قيل : إذا كان الأمر كما ذكرت ؛ فما فائدة الأمر باتخاذ السترة؟! فأقول :

الأمر تعبدي محض ، وسبب شرعي غير معقول المعنى للمحافظة على صحة الصلاة في الحديث الأول ، وسلامتها من وسوسة الشيطان وتعريضه إياها للفساد ، أو على الأقل لنقص الخشوع فيها في الحديث الآخر .

وأيضاً ؛ فإن مما يؤكد بطلان ذلك التنظير وفساده : أنه لا يجعل لذكر الأنواع الثلاثة معنى ، بل يجعله لغواً ، وهذا مما يتنزه عنه كلام من هو أفصح من نطق بالضاد ، إذ لا فرق ـ من حيث شَغْلُ البال عن الخشوع ـ بين أن يكون المار رجلاً أو امرأة ، وبين أن تكون امرأة حائضاً (أي : بالغة) وبين أن تكون غير بالغة ، كما لا فرق بين أن يكون حماراً أو بغلاً ، كلباً أو هرّاً ، كلباً أسود أو غيره ؛ إذ كل ذلك يشغل ! وسواء كان المرور بين المصلي والسترة أو من ورائها بعيداً عنها أو محتكّاً بها ! بل لا فرق في ذلك كله بين اتخاذ السترة وتركها ؛ إذ الفساد المدعى أو انشغال البال حاصل في كل هذه الأحوال .

وإن مما لا شك فيه أن ما لزم منه باطل فهو باطل ، فكيف بما لزم منه بواطيل من التسوية بين ما يرى وما لا يرى في الحكم ، وإلغاء الفرق بين الأجناس المذكورة في الحديث وما لم يذكر فيه ، وإلغاء الأمر بالسترة من أصله؟! ولذلك قلت في مطلع الرد على كلام الإمام :

«إنه يشبه كلام المعطلة . . » .

قلت هذا ؛ وأنا أعرف علمه وفضله وقدره ، ولكن قدر كلام رسول الله ﷺ أعظم عندي من أي شخص بعده ، فكن رجلاً يعرف الرجال بالحق ، وليس يعرف الحق بالرجال . والله المستعان .

٣٣٢٤ - (غيِّروا سِيما اليهود ، ولا تغيِّروا بسوادٍ) .

أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (٤٩٣/٩٢٦ - الجزء المفقود) : حدثني يونس قال : أخبرنا ابن وهب قال : أخبرني ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة أنه سمع أنس بن مالك يخبر قال :

دخلت يهود على رسول الله ﷺ ، فسأل عنهم؟ فقالوا : يهود يا رسول الله ! وهم لا يصبغون الشعر ، فقال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير ابن لهيعة وسعد ابن إسحاق ، وهما ثقتان ، وابن لهيعة - واسمه عبدالله - إنما يتقى من حديثه ما كان من غير رواية العبادلة عنه - على الغالب - ؛ فإنهم رووا عنه قبل احتراق كتبه كما تقدم التنبيه على ذلك مراراً ، وابن وهب - وهو عبدالله المصري - منهم ، وهذه فائدة هامة من فوائد كتاب الطبري رحمه الله ، ولذلك بادرت إلى تخريجه .

فقد أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١/١٢٧/١٤٢ - ط) من طريق يحيى بن بكير قال : حدثني عبدالله بن لهيعة به نحوه .

وقد كنت عزوته إليه نقلاً عن النسخة المصورة في كتابي «جلباب المرأة المسلمة» (ص١٩١) شاهداً لحديث عائشة في التغيير . والآن فبهذه المتابعة القوية من ابن وهب ليحيى بن بكير قد صح الحديث ، والحمد لله .

وله طريق أخرى عن أنس ؛ سبق تخريجها برقم (٤٩٦) ، وتحته بعض الشواهد .

٣٣٢٥ - (كنّا نصلِّي مع رسولِ الله ﷺ العِشاء ، فإذا سجدَ وثبَ الحسنُ والحسينُ على ظهْرِه ، وإذا رفعَ رأسَه أخذَهما [بيدِه من خلْفه أخْذاً رفيقاً] ، فوضَعَهما وضْعاً رفيقاً ، فإذا عادَ ؛ عادا ، فلمَّا صلَّى [وضَعَهما على فخذَيه] واحداً ههنا ، وواحداً ههنا ، قالَ أبو هريرةَ رضي الله عنه :

فجئته ، فقلتُ : يا رسولَ اللهِ ! ألا أذهبُ بهما إلى أمِّهما؟! قال : لا ، فبرقتْ برقة ، فقالَ :

الحقا بأمِّكما .

فما زالا يمشيانِ في ضَوئها ؛ حتَّى دخلا [إلى أمِّهما]) .

أخرجه الحاكم (٣/١٦٧) - والسياق له - ، ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» (٦/٧٦) ، وأحمد في «المسند» (٢/٥١٣) - والزيادة الأولى له - ، وابنه عبدالله في زوائده على «فضائل الصحابة» لأبيه (٢/٧٨٥/١٤٠١) - والزيادة الأخيرة له - ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣/٤٥/٢٦٥٩) - والزيادة الثانية له - ، والعقيلي في «الضعفاء» (٤/٩) ، وابن عدي في «الكامل» (٦/٨١) ؛ كلهم من طريق كامل بن العلاء عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : . . . فذكره . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي !

قلت : وإنما هو حسن فقط ؛ للخلاف المعروف في كامل بن العلاء ، ولذلك قال فيه الحافظ :

«صدوق يخطئ» .

فهو وسط ، وقد أشار إلى هذا الذهبي بقوله في «الكاشف» :

«وثقه ابن معين ، وقال (س) : ليس بالقوي» .

فمثل هذا يمشى حديثه إلا إذا تبين خطؤه .

وقد توبع بما لا يفيد ، فرواه موسى بن عثمان الحضرمي عن الأعمش عن أبي صالح به مختصراً .

أخرجه البزار في «مسنده» (٣/٢٢٧/٢٦٢٩ ـ كشف الأستار) ، وقال :

«لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة إلا موسى ؛ وإنما يعرف من حديث كامل عن أبي صالح» .

ثم ساق إسناده إليه . وموسى هذا ؛ قال أبو حاتم :

«متروك» .

ولذلك قال الهيثمي في «المجمع» (٩/١٨١) :

«رواه أحمد ، والبزار باختصار ، وقال : «في ليلة مظلمة» ، ورجال أحمد ثقات» .

ومن طريق موسى بن عثمان هذا : أخرجه أبو نعيم في «الدلائل» (ص٤٩٤) ، لكن سقط من إسناده : «عن أبي صالح» ، ولا أدري أهو من الناسخ أو الطابع ، أم الرواية هكذا وقعت له؟! والأقرب الأول ، فقد رأيت الحديث في «العلل المتناهية» لابن الجوزي (١/٢٥٦/٤١٥) رواه من طريق الدارقطني عن موسى هذا عن أبي صالح به ، وأعله بموسى .

وهنا **تنبيهات** :

أولاً : لقد اقتصر ابن الجوزي على ذكر هذه الطريق الواهية ، وفاتته طريق كامل بن العلاء الجيدة !

ثانيــاً : لم يتنبه الأخ الفاضل وصي الله في تعليقه على كتاب «الفضائل» لسقوط (أبي صالح) من إسناد أبي نعيم ، مع أنه عزاه إلى «علل الدارقطني» وابن الجوزي ، وهو ثابت فيه !

ثالثـاً : لم يفصح عن ضعف الحضرمي الشديد ، واكتفى بقوله أنهما ضعفاه بموسى !

رابعاً : وهو أهم من كل ما تقدم ـ : أنه قال بعدما حسن إسناد «الفضائل» من طريق كامل بن العلاء :

«وأخرجه أحمد (٥١٣/٢) بإسنادين صحيحين ، والحاكم . . والطبراني . . كلاهما من طريق كامل» !

فتراه قد غاير بين إسناد أحمد وإسناد من ذكر بعده ، وهو واحد ! مداره على كامل .

وأسوأ منه : أنه زعم أن لأحمد فيه إسنادين ـ وصحيحين !! ـ وهذا وهم فاحش من مثله ؛ فإنه عند أحمد من طريق كامل فقط ، وفي الموضع الذي أشار إليه كما تقدم ، وإليك البيان :

قال أحمد : «ثنا أسود بن عامر : ثنا كامل وأبو المنذر : ثنا كامل أبو كامل قال : أنا ـ المعنى ـ عن أبي صالح عن أبي هريرة . . . ثنا أبو أحمد ـ بإسناده ـ عن أبي صالح : ثنا أبو هريرة . . .» .

فأنت ترى أن الإمام أحمد رحمه الله رواه أولاً عن شيخيه : أسود بن عامر وأبي المنذر - واسمه إسماعيل بن عمر الواسطي - ، كلاهما قالا : ثنا كامل ؛ إلا أن أبا المنذر زاد على الأول فقال : «أبو كامل» فكنى كاملاً بأبي كامل ، وهذه الكنية لم يذكروها في ترجمته ، وإنما كنوه بـ (أبي العلاء) ويقال : (أبو عبدالله) ، فإن كانت محفوظة فهي كنية ثالثة له ، ولكنه على كل حال هو لهما شيخ واحد .

ثم قال أحمد : ثنا أبو أحمد . . . وهذا شيخ ثالث لأحمد - واسمه محمد بن عبدالله الزبيري - ، وهذا رواه أيضاً عن كامل ، وهو المراد بقول أحمد : «بإسناده» ، وهو الذي لا يمكن أن يفهم من عانى هذا الأمر غيره ، وإن كانت العبارة لا تخلو من شيء ، وأظن أنها من النساخ .

وعلى كل حال ؛ فلو فرض أن إسناد أبي أحمد الزبيري إسناد آخر ؛ فالواسطة بينه وبين أبي صالح مجهولة لم تسم ، فمن أين له الصحة؟ ! والإسناد الأول حسن كما قال الأخ وصي الله نفسه ؛ فمن أين له الصحة أيضاً؟!

ثم رأيت الحافظ ابن حجر قد أشار في «أطراف المسند» (٩٢٨٢/٢١٥/٧) إلى وحدة الإسناد ، فقال :

«عن الأسود بن عامر ، وأبي المنذر ، وأبي أحمد ، ثلاثتهم عن كامل أبي العلاء عن أبي صالح عن أبي هريرة» .

ثم إن هذه القصة قد وردت بألفاظ أخرى مطولاً ومختصراً ، وقد ذكرتها في «صفة الصلاة» (ص١٤٨) .

٣٣٢٦ - (هذا العَبَّاسُ بنُ عبدِ المطّلب ، أجودُ قريشٍ كفّاً ، وأوصلُها) .

أخرجه أحمد في «المسند» (١٨٥/١) و«الفضائل» (١٧٦٨/٩٢٤/٢) وعبدالله

في زوائد «الفضائل» (٢/٩٣٨/١٨٠٤) والبزار في «مسنده» (٣/٢٤٧/٢٦٧٣ ـ كشف الأستار) وأبو يعلى (٢/١٣٩/٨٢٠) والنسائي أيضاً في «الفضائل» (٧١/٩٣) والفسوي في «المعرفة» (١/٥٠٢) والحاكم (٣/٣٢٨ و٣٢٩) وابن عساكر في «التاريخ» (٨/٩٣٠ ـ ٩٣١) من طرق عن محمد بن طلحة التيمي : حدثني أبو سهيل نافع بن مالك عن سعيد بن المسيَّب عن سعد بن أبي وقاص قال : قال رسول الله ﷺ للعباس : . . . فذكره . وقال البزار :

«لا نعلمه مرفوعاً إلا من هذا الوجه ، ولا له إلا هذا الإسناد ، ومحمد بن طلحة مدني مشهور» .

وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» . وأقره الذهبي !

قلت : وفيه نظر ؛ لأن محمد بن طلحة هذا فيه كلام من قبل حفظه ، ولذلك قال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق يخطئ» .

وقال الذهبي في «الميزان» :

«معروف صدوق ، وثِّق . وقال أبو حاتم : لا يحتج به» .

قلت : فمثله حسن الحديث إذا لم يخالف .

وقد رواه بعض الضعفاء عنه عن ابن المنكدر عن سعيد بن المسيب به .

أخرجه ابن عساكر (٨/٩٢٩) من طريق محمد بن يونس البصري : نا يعقوب بن محمد الزهري : نا محمد بن طلحة التيمي به . وقال ابن عساكر :

«غريب من حديث محمد بن المنكدر عن سعيد ، والمحفوظ حديث أبي سهيل عنه» .

قلت : وعلته ؛ إما يعقوب بن محمد الزهري ؛ فإنه كثير الوهم كما في «التقريب» .

وإما محمد بن يونس البصري ، وهو به أولى فإنه متهم - وهو الكديمي - ؛ قال الذهبي في «المغني» :

«هالك ، قال ابن حبان وغيره : كان يضع الحديث على الثقات» .

وأوجد بعض الضعفاء لمحمد بن طلحة متابعاً ، فرواه أحمد بن محمد بن السَرِيِّ التميمي : نا أحمد بن موسى بن إسحاق الحَمَّار الكوفي : نا عبدالله بن عبدالوهاب النمري البصري : نا مُطَرِّف بن عبدالله عن مالك بن أنس عن عمه أبي سهيل بن مالك به .

أخرجه ابن عساكر أيضاً . وقال :

«هذا حديث غريب من حديث مالك عن عمه أبي سهيل ، والمحفوظ حديث محمد بن طلحة بن الطويل عن أبي سهيل» .

ثم ساقه من الطرق المشار إليها في أول التخريج عن محمد بن طلحة .

وآفة هذه الطريق : أحمد بن محمد بن السري التميمي ؛ فإنه رافضي كذاب كما في «الميزان» و«اللسان» ، هذا إن سلم من عبدالله بن عبدالوهاب النمري البصري ؛ فإنه غير معروف ، وبه أعله الدارقطني ، فقد أخرجه في «غرائب مالك» من طريق أحمد بن موسى بن إسحاق عنه ، وقال :

«الراوي عن مطرف ليس بالمشهور، والمعروف في هذا رواية محمد بن طلحة الطويل عن أبي سهيل».

ذكره الحافظ في ترجمة (. . النمري البصري) هذا في «اللسان».

ثم أتبعه بترجمة أخرى، فقال:

«عبدالله بن عبدالوهاب الخوارزمي . .».

ثم ذكر بعض شيوخه، وبعض الرواة عنه، ثم ذكر ما قاله أبو نعيم في ترجمته من «أخبار أصبهان» (٢/٥٢):

«قدم أصبهان، وحدث بها، في حديثه نكارة».

وعقب عليه الحافظ بقوله:

«قلت: ويحتمل أن يكون هو [النمري البصري] الذي قبله؛ فإنهما في طبقة واحدة».

قلت: وهو احتمال قوي، وقد فاته أن ابن حبان ذكر (الخوارزمي) هذا في «الثقات» (٨/٣٦٧)، وقال:

«يروي عن أبي نعيم، روى عنه أهل خراسان، مات سنة سبع وستين ومائتين، ربما أغرب».

قلت: وإذا عرفت وهاء هذه الطريق بالمتابعة، وطريق ابن المنكدر التي قبلها؛ يتبين لك خطأ قول الشيخ عبدالقادر بدران رحمه الله في «تهذيب تاريخ ابن عساكر» (٧/٢٤٠ ـ ٢٤١) عقب الحديث، مشيراً إلى طريق مالك وغيره:

«رواه بطرق متعددة يقوي بعضها بعضاً»!

ونقله عنه الأخ الفاضل وصي الله في تعليقه على «الفضائل» (٢/٩٢٤) ! وأقره ؛ لأنه لم يقف على الطريقين الواهيين .

٣٣٢٧ - (مَنْ قرأَ حرْفاً من كتابِ اللهِ ؛ فله به حَسَنة ، والحسنةُ بعشْرِ أمْثالها ، لا أقولُ : ﴿الم﴾ حرفٌ ، ولكن ألفٌ حرْف ، ولامٌ حرْفٌ ، وميمٌ حرفٌ) .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (١/٢١٦/٦٧٩) ، والترمذي (٨/١١٥/٢٩١٠) كلاهما بإسناد واحد قالا - والسياق للترمذي - : حدثنا محمد بن بشار : حدثنا أبو بكر الحنفي : حدثنا الضحاك بن عثمان عن أيوب بن موسى قال : سمعت محمد ابن كعب القُرَظي قال : سمعت عبدالله بن مسعود يقول : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره . وقال الترمذي :

«ويروى هذا الحديث من غير هذا الوجه عن ابن مسعود ، ورواه أبو الأحوص عن ابن مسعود ؛ رفعه بعضهم ، ووقفه بعضهم عن ابن مسعود . قال أبو عيسى :

هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه» .

قلت : وإسناده جيد ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير الضحاك بن عثمان ، احتج به مسلم ، وهو مختلف فيه ، قال الذهبي في «الميزان» :

«صدوق» .

وقال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق يهم» .

وكأن البخاري أشار إلى هذا بقوله عقب الحديث في ترجمة القرظي :

«لا أدري حفظه أم لا؟!» .

قلت : لكن الأصل في مثل هذا المتكلم فيه تمشية حديثه ؛ إذا لم يتبين وهمه فيه كما هنا ؛ وإلا لزم التوقف عن قبول حديث كثير من رواة البخاري الذين يتكلم فيه بعض الحفاظ كأبي بكر بن عياش ونحوه ، ولذلك رأينا تلميذه الترمذي قد قوّى هذا الحديث ، وأقره جماعة من الحفاظ ، منهم المنذري في «الترغيب» (٢٠٥/٢) ، وابن تيمية في «الفتاوى» (١٣/١٢ و٢٨٢/٢٣) وغيرهم - لو تتبع - كثير ، مثل الضياء المقدسي كما كنت نقلته من جزء له في «الصحيحة» .

وخالفه موسى بن عُبَيدة فقال : حدثنا محمد بن كعب عن عوف بن مالك الأشجعي مرفوعاً به نحوه .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٩٩٨٢/٤٦١/١٠) ، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٢١٣/١ - ٢١٤) . وموسى هذا : هو الربذي ؛ ضعيف .

وله طريق أخرى من رواية عطاء بن السائب عن أبي الأحوص عن ابن مسعود به مرفوعاً .

أخرجه ابن منده في جزء «الرد على من يقول : ﴿الم﴾ حرف» (رقم ٤ و٥ و٦) من طريق حماد بن زيد وسفيان الثوري وغيرهما عنه ؛ وهما رويا عنه قبل الاختلاط ، فهو إسناد صحيح ، وقد كنت خرجت قديماً رواية سفيان في «الصحيحة» (٦٦٠) من رواية الخطيب ، والآن وجدتها من رواية ابن منده أيضاً عنه وعن حماد في كتابه المذكور تحقيق الأخ الباحث المحقق عبدالله الجديع .

لكني رأيته قد ذهب إلى إعلال هذين الطريقين الصحيحين وغيرهما مما رواه ابن منده وغيره - بالوقف - بحجة أن أكثر الطرق الصحيحة عن ابن مسعود هي

موقوفة ، ولست أشك في أصحية كثير من الطرق الموقوفة ، وقد ساق بعضها الطبراني في «المعجم الكبير» (٩/١٣٩ ـ ١٤٠) ، ولكني رأيته متكلفاً في نصب التعارض بينها وبين الطرق المرفوعة من جهة ، ومغالياً في ادعاء الانقطاع بين محمد بن كعب القرظي وعبدالله بن مسعود من جهة أخرى .

أما التكلف ؛ فإني لا أرى أي تعارض بين المرفوعات والموقوفات حتى يصار إلى ترجيح هذه على تلك ؛ ذلك لأن الموقوف هنا في حكم المرفوع ؛ لأنه لا يقال بمجرد الرأي كما هو ظاهر ، وهذا هو ملحظ الترمذي ومن وافقه حين صححوه ، وهم على علم بالطرق الموقوفة دون ريب ، وكذلك الحافظ ابن منده الذي أقام جزءه على الطرق المرفوعة ، وساق الطرق الكثيرة الموقوفة ، فلم يعل تلك بهذه لما ذكرت .

وأما المغالاة ؛ فقد تشبث في إثبات الانقطاع المزعوم بقول البخاري المتقدم :

«لا أدري حفظه أم لا؟» ! فقال :

«أراد قوله : سمعت عبدالله» .

وأقول : إن كان أراد ذلك ؛ فليس إلا شكّاً في السماع ، وليس نفياً له ، ولو صرح بالنفي ؛ فغيره قد أثبته ، وأعني به الترمذي ، فإن تصحيحه للحديث يستلزم صحة اتصال إسناده كما هو ظاهر ، بل قد صرح أبو داود بسماعه منه فقال :

«سمع من علي ، ومعاوية ، وابن مسعود» .

ومعلوم من علم الأصول أن المثبت مقدم على النافي ، وهذا أمر لا يخفى عليه إن شاء الله . ولكن لننظر كيف رد الإثبات بطرق ملتوية هزيلة :

لقد نقل عن الترمذي قوله عقب تصحيحه المذكور :

«سمعت قتيبة يقول : بلغني أن محمد بن كعب القرظي ولد في حياة النبي ﷺ » .

قلت : ومع أن الترمذي لم يصحح هذا ـ كيف وهو قد ذكره بلاغاً وهو نقل عن مجهول ـ ؛ فهو شاذ غير مقبول كما قال (الجديع) نفسه ؛ ومع ذلك فهو يقول في قول الترمذي :

«ولعل هذا القول هو عمدته في تصحيح الحديث ، ولذا ذكره ، ووافق الترمذيَّ أبو داود في نقله عن قتيبة ، لكن في رواية أبي داود :

سمعت قتيبة يقول : «بلغني أنه رأى النبي ﷺ » . قلت : واعتمد هذا القول أبو داود فقال في محمد بن كعب : سمع من علي ، ومعاوية ، وابن مسعود» .

فأقول : أما قوله : «ولعل . . .» إلخ فيقال له : اجعل (لعل) عند ذاك الكوكب ، وكذلك قوله : «واعتمد هذا القول أبو داود . . .» فهو مثله أو أسوأ ؛ لأنه مجرد دعوى لا دليل عليها ، فسبيلها أن يضرب بها عُرض الحائط ، لا سيما وهي في صدد ردِّ حقيقة ثابتة ، وهي تصريح الراوي الثقة بالسماع ، بل واتهام لحافظين من حفاظ الأمة أنهما يصححان الأحاديث بناءً على بلاغ منقطع لا يخفى على المبتدئ في هذا العلم ضعفه . وإني ـ والله ـ لأعجب من جرأة هذا الباحث على مثل هذه الدعوى الهدامة التي لم يسبق إليها ، وليس هذا فقط ، بل ولا يقيم وزناً لبعض الأقوال التي تؤيد الاتصال من بعض الحفاظ من أئمة الجرح والتعديل المطلعين على أقوال الحفاظ السابقين من الناقدين ، كالحافظ العسقلاني الذي رد البلاغ الذي تقدم عن قتيبة بقوله :

«لا حقيقة له» .

ومع ذلك ؛ فإنه لم يرد قول أبي داود الصريح بسماع القرظي من ابن مسعود والآخرين معه ، بل إنه أشار إشارة قوية إلى تمريض القول المخالف له ؛ فإنه لما ذكر في مطلع ترجمته جماعة من الصحابة الذين روى عنهم ، وفيهم هؤلاء الثلاثة ؛ عقب على ذلك بقوله :

«يقال : إن الجميع مرسل» .

وهو قول الحافظ المزي في «تهذيبه» ، ولذلك رأيت الحافظ العلائي في «جامع التحصيل» (ص٣٢٩) يعقب على قول أبي داود الصريح بالسماع بقوله :

«وهذا هو الصحيح . . .»

ثم احتج له بهذا الحديث ، مشيراً إلى صحته ، ومبطلاً لقول من قد يقول بانقطاع إسناده !

ويخطر في البال أن المخالف شعر أن ما تشبث به لا يكفي لإثبات الانقطاع ، فلجأ إلى شيء بديع لم يتنبه له أولئك الحفاظ ! ألا وهو الاحتجاج بما ذكروه من تاريخ ولادة (محمد بن كعب القرظي) ، وهو سنة (٤٠) على أكثر ما قيل ، وما ذكروه في وفاة ابن مسعود ، وهي سنة (٣٣) على أكثر الأقوال ؛ وعليه قال (ص٩٩) :

«وأي ذلك كان الصواب ؛ فإنه ولد قطعاً بعد موت ابن مسعود» !

فأقول : أثبت العرش ثم انقش ؛ فإن الأقوال التي قيلت في تاريخ ولادته هي أقوال معلقة لا زمام لها ولا خطام ، فالاعتماد عليها فاسد الاعتبار في مثل هذا المجال ، وأتعجب منه ! لقد رد قول قتيبة : بلغني . . المتقدم بأنه عن مجهول فهو شاذ غير مقبول ، رده لأنه يثبت اتصال سند الحديث الذي رفضه ، والآن تشبث بالتاريخ الذي لا سند له ؛ لأنه يؤيد الانقطاع الذي زعمه !! وأعل به رواية الثقة

الذي قال عن محمد بن كعب : سمعت عبدالله بن مسعود . . . فاعتبروا يا أولي الأبصار !

لقد ذكرني صنيع هذا الباحث بما فعله بعض الحنفية بحديث أبي هريرة الصحيح : صلى بنا رسول الله ﷺ الظهر أو العصر ، فسلم في ركعتين . . . ـ الحديث ـ وفيه قصة ذي اليدين وإتمامه ﷺ الصلاة بعد قوله : «أصدق ذو اليدين؟» . متفق عليه ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٩٢٣) . فأعله بعض الحنفية انتصاراً لمذهبه بقول الزهري : إن صاحب القصة ـ يعني : ذا اليدين ـ استشهد ببدر ، وأبو هريرة أسلم عام خيبر . فأعل الصحيح بقول الزهري المعضل ، فهذا كذاك ! انظر «فتح الباري» (٣/٩٦ ـ ٩٧) .

٣٣٢٨ ـ (كان يقرأُ في ركعتَي الفجْرِ ، [والركعتينِ بعْدَ المغْربِ] ﴿قلْ يا أيُّها الكافرونَ﴾ و﴿قلْ هو اللهُ أحدٌ﴾) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/٤٢٤/١٣٥٦٤) : حدثنا عبدان بن أحمد : ثنا الفضل بن سهل الأعرج : ثنا أبو الجوّاب الأحوص بن جوّاب عن عمار ابن رزيق عن أبي إسحاق عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن ابن عمر : أن النبي ﷺ كان . . . الحديث دون الزيادة .

قلت : وعبدان بن أحمد ـ وهو الأهوازي ـ ثقة حافظ .

وقد تابعه الإمام النسائي فقال في «سننه» (١/١٥٤) : أخبرنا الفضل بن سهل به أتم منه ، ولفظه :

رمقت رسول الله ﷺ عشرين مرة يقرأ في الركعتين بعد المغرب ، وفي الركعتين قبل الفجر . . . فذكر السورتين .

قلت : ورجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير أن ابن جَوَّاب قد تُكُلِّمَ فيه ، فقال ابن معين :

«ثقة» ، وقال مرة :

«ليس بذاك القوي» .

وشيخه عمار أقوى منه ، وقد قال فيه النسائي والبزار :

«ليس به بأس» .

وقد خولف في إسناده من ثلاثة من ثقات أصحاب أبي إسحاق ـ وهو السبيعي ـ :

الأول : سفيان الثوري . فقال عبدالرزاق في «المصنف» (٣/٥٩/٤٧٩٠) : أخبرنا الثوري عن أبي إسحاق عن مجاهد به دون الزيادة ، نحو رواية النسائي دون الزيادة .

ومن طريق عبدالرزاق : أخرجه أحمد (٢/٣٥) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/٤١٤/١٣٥٢٧) .

ثم قال أحمد (٢/٩٤) : حدثنا أبو أحمد الزبيري : حدثنا سفيان به .

وأخرجه الترمذي (٢/٨٤/٤١٧) ، وابن ماجه (١١٤٩) من طرق أخرى عن أبي أحمد الزبيري . وقال الترمذي :

«حديث حسن ، ولا نعرفه من حديث الثوري عن أبي إسحاق إلا من حديث أبي أحمد ، والمعروف عند الناس حديث إسرائيل عن أبي إسحاق ، وقد روي عن أبي أحمد عن إسرائيل هذا الحديث أيضاً» .

قال المحقق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على «الترمذي» (٢/٢٧٧) :

«كأن الترمذي يشير إلى تعليل إسناد الحديث بأن الرواة رووه عن إسرائيل عن أبي إسحاق ، وأنه لم يروه عن الثوري إلا أبو أحمد ؛ وليست هذه علة إذا كان الراوي ثقة ، فلا بأس أن يكون الحديث عن الثوري وإسرائيل معاً عن أبي إسحاق ، وأبو أحمد ثقة ، فروايته عن الثوري تقوي رواية غيره عن إسرائيل ، ثم هو قد رواه عن إسرائيل أيضاً كغيره ، فقد حفظ ما حفظ غيره ، وزاد عليهم ما لم يعرفوه ، أو لم يرو لنا عنهم» .

قلت : وهذا هو التحقيق الذي تقتضيه الصناعة الحديثية .

على أنه يستدرك عليه وعلى الترمذي رواية عبدالرزاق المتقدمة عن سفيان الثوري ، وهذا مما يؤيد تحقيق أحمد شاكر رحمه الله .

وفاته تخريج حديث إسرائيل عن أبي إسحاق ـ وهو الثاني من أصحابه الثلاثة الذين سبقت الإشارة إليهم ـ ، فأقول :

الثاني : إسرائيل ـ وهو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ـ قال : عن أبي إسحاق به ؛ وفيه الزيادة .

أخرجه أحمد (٢/٢٤ و٥٨ و٧٧و ٩٩) ، والطحاوي في «شرح المعاني» (١/١٧٦) من طرق عنه ـ أحدها عند أحمد في الموضع الثالث ـ : حدثنا محمد ابن عبدالله بن الزبير ، وهو أبو أحمد الزبيري .

الثالث : أبو الأحوص سلام بن سُليم قال : عن أبي إسحاق به ، وفيه الزيادة بلفظ :

سمعت النبي ﷺ أكثر من عشرين مرة يقرأ . . . الحديث .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢/٢٤٢) ، والطيالسي في «مسنده» (١٨٩٣/٢٥٧) قالا : حدثنا أبو الأحوص به .

وخالفهما في المتن موسى بن داود قال : ثنا أبو الأحوص به دون الزيادة .

أخرجه الطبراني (١٢/٤١٥/١٣٥٢٨) .

وموسى بن داود : هو الضبي ، قال الحافظ :

«صدوق فقيه زاهد له أوهام» .

فلا تضر مخالفته ؛ لأن زيادة الثقة مقبولة ، ولا سيما إذا كانت من ثقتين حافظين كما هو ظاهر .

وللحديث طريقان آخران عن ابن عمر ، ولكنهما ضعيفان :

أحدهما : عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال :

رمقت النبي ﷺ عشرين ليلة أو خمساً وعشرين ليلة أو شهراً . . . الحديث بالزيادة .

أخرجه ابن نصر المروزي في «قيام الليل» (ص٣١ ـ هندية رفاه) .

قلت : ورجاله ثقات رجال البخاري ؛ غير ليث ـ وهو ابن أبي سُليم ـ ، قال الذهبي في «الكاشف» :

«فيه ضعف يسير من سوء حفظه» .

قلت : وذلك لاختلاطه ، فمثله يستشهد به .

والطريق الأخرى : يرويها إسماعيل بن عمرو البَجَلي : نا إسرائيل عن ثُوَير بن أبي فاختة عن ابن عمر به .

أخرجه الطبراني في « الكبير» ؛ كذا في أصل «صفة الصلاة» دون ذكر الجزء والصفحة ، فلا أدري من أين نقلته يومئذٍ؟!

وإسماعيل البجلي ، وثوير بن أبي فاختة ؛ كلاهما ضعيف .

وللحديث شاهد من حديث ابن مسعود ؛ يرويه عبدالملك بن الوليد بن مَعْدان عن عاصم ابن بهدلة عن أبي وائل عنه قال :

ما أحصي ما سمعت رسول الله ﷺ يقرأ . . . الحديث بالزيادة .

أخرجه الترمذي (٤٣١) ، وابن ماجه (١١٦٦) ، وابن نصر أيضاً ، والطحاوي (١/١٧٥ ـ ١٧٦) . وقال الترمذي :

«حديث غريب ، لا نعرفه إلا من حديث عبدالملك بن معدان» .

قلت : وهو ضعيف كما في «التقريب» . وقال الذهبي في كتابه «المغني» : «ضعفوه» .

وهناك شاهد آخر ؛ لكن في إسناده أصرم بن حوشب بسنده عن عبدالله بن جعفر مثله .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٨/٣٧٣) في جملة أحاديث بهذا الإسناد تحت رقم (٧٧٥٧) ، وأفاد أنه لا يروى إلا بهذا الإسناد .

قلت : وهو ضعيف جداً ؛ أصرم هذا متروك متهم ، فهو ممن لا يستشهد به .

والذي يمكن أن أستخلصه من هذا التخريج والتحقيق : هو أن الحديث صحيح لذاته ، أو لغيره بمجموع طرقه عن ابن عمر ، وبشاهده عن ابن مسعود ، والأول أرجح عندي ، وذلك لاتفاق الثقات الثلاثة على روايته عن أبي إسحاق السبيعي عن مجاهد عن ابن عمر .

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين ، ولا يحول بيني وبين الجزم بصحته إلا أمران معروفان في ترجمة السبيعي :

أحـــدهمـــا : اختـلاطه ، لكنا قد أمنًّا هذا منه برواية الثوري عنه ، فإن من المشهور أنه روى عنه قبل الاختلاط ، وروايته عنه في «الصحيحين» . وقد تابعه سلام بن سليم كما تقدم ، وقد أخرجا له عنه في «الصحيحين» أيضاً .

والآخـر : عنعنته ، فقد رمي بالتدليس ، وهذا في نقدي غير وارد هنا ، وذلك لما يأتي :

أولاً : أنهم قد ذكروا في ترجمة السبيعي أنه روى عن ابن عمر ، وممن ذكر ذلك ابن أبي حاتم عن أبيه ، فلو أن السبيعي أراد التدليس لأسقط مجاهداً من البَيْن ، ولرواه عن ابن عمر مباشرة ؛ ولو أنه فعل لصدق عليه وصف التدليس هنا ، وقد أشار إلى هذا ابن أبي حاتم في روايته عن أبيه في «المراسيل» (ص٩٤) أنه قال :

«لم يسمع أبو إسحاق من ابن عمر ، إنما رآه رؤية» .

ثانياً : روى في «الجرح» بسندٍ صحيح عن الطيالسي قال :

«قال رجل لشعبة : سمع أبو إسحاق من مجاهد؟ قال : ما كان يصنع بمجاهد؟! كان هو أحسن حديثاً من مجاهد ، ومن الحسن ، وابن سيرين» .

قلت : فهذا شعبة يكبره أن يروي عن مجاهد ؛ لأنه أجلّ منه عنده ، ومع ذلك فإنه لما احتاج إلى حديثه ؛ رواه عنه وأثبته ولم يدلسه ، فهذا مما يدفع عنه شبهة التدليس هنا .

ثالثاً : لو كانت عنعنته هنا علة ؛ لتمسك بها أبو حاتم نفسه حينما أورد هذا الحديث في كتابه «العلل» ، والواقع أنه أعله بعلة أخرى ، وهي غير قادحة إن شاء الله كما سأبينه قريباً بإذن الله تعالى ، فثبت أن الإسناد صحيح جزماً ، والحمد لله .

وكأنه لذلك أورده الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» ، كما كنت ذكرت في «صفة الصلاة» ، وإلى ذلك يجنح كلام الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه المتقدم على «الترمذي» .

ولا يشكل على هذا التصحيح اقتصار الترمذي على التحسين ؛ لأنه لم يكن ـ فيما أرى ـ إلا بسبب خوفه أن يكون أبو أحمد الزبيري وهم في رواية الحديث عن سفيان ، أما وقد تابعه عبدالرزاق ؛ كما أسلفت ؛ فقد زال الإشكال . والحمد لله .

وأما ما أعله به أبو حاتم ؛ فهو ما في كتاب ابنه «العلل» ؛ قال (١٠٥/١) :

«سألت أبي عن حديث رواه أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن مجاهد عن ابن عمر . . . (فذكر الحديث)؟ قال أبي :

ليس هذا الحديث بصحيح ، وهو عن أبي إسحاق مضطرب ، وإنما روى هذا الحديث نفيع الأعمى عن ابن عمر عن النبي ﷺ » !

فأقول : هذا الإعلال غريب جدّاً ، وبخاصة من مثل هذا الإمام النقاد ! فإنه لو صب كلامه على إسناد الحديث فقط ؛ لكان أهون من نفيه صحة الحديث ، فإنه لا يخفى على أهل العلم أن الحديث قد لا يصح بإسناد ، ويصح بإسناد آخر ، أو بشواهد ، أو بمجموع طرقه ، ولذلك نصوا على أن من وقف على حديث بإسناد ضعيف ؛ لا يقول : «حديث ضعيف» ، وإنما : «إسناده ضعيف» ؛ إلا إن كان من الحفاظ الجامعين للطرق والأسانيد ، فله ذلك .

إذا عرفت هذا ؛ فمن الميسور أن تتبين خطأ الإمام من وجوه :

الأول : أنه خطّأ (أبا الأحوص) الثقة في إسناده ـ عن أبي إسحاق عن مجاهد عن ابن عمر ـ برواية مجهولة عن نفيع الأعمى ، لم يسق إسنادها لننظر فيه هل يصح أن يعارض لمثله إسناد هذا الثقة ، أم هو مثل إسناد ذاك المخالف المتقدم : عمار ابن رزيق؟

الثاني : لو فرض أن الإسناد الذي لم يسقه هو صحيح إلى نفيع ، وكان مداره على أبي إسحاق ؛ فلا ينهض لمعارضة رواية أبي الأحوص لمتابعة سفيان وإسرائيل إياه .

الثالث : هب أن رواية نفيع هي الأرجح من رواية الثلاثة ؛ فهناك الطريقان الآخران عن ابن عمر ، والشاهد عن ابن مسعود ، وكل ذلك مما يدفع الترجيح المذكور .

الرابع : لو سلمنا جدلاً بهذا الترجيح ؛ فذلك لا يستلزم تضعيف الحديث لما ذكرته من الأسباب بين يدي الوجه الأول ، وهي كلها متوفرة في هذا الحديث كما تقدم بيانه ، وبخاصة بالنسبة لركعتي الفجر ؛ فقد ذكر الحافظ في «الفتح» (٤٧/٣) لحديث ابن عمر هذا شواهد من حديث عائشة ، وابن مسعود (الماضي) ، وأنس ، وجابر ، وأبي هريرة ؛ وقد عزاها إلى مصادرها من كتب السنة ، وأصحها حديث أبي هريرة ؛ فإنه في «صحيح مسلم» ، و«أبي عوانة» ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» برقم (١١٥٠) .

وهناك إعلال آخر للحديث يشبه ما تقدم في الغرابة ، ويشترك معه في الغفلة عن الطريق الصحيحة ، ويزيد عليه أنه نقد الطريق الضعيفة المتقدمة من رواية ليث ابن أبي سليم ، فقال ابن نصر عقبها :

«وهذا غير محفوظ عندي ؛ لأن المعروف عن ابن عمر رضي الله عنه : أنه روى عن حفصة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ كان يصلي الركعتين قبل الفجر ، وقال : تلك ساعة لم أكن أدخل على النبي ﷺ فيها» !

قلت : إنما يستقيم على قوله في الحديث : إنه غير محفوظ ! وهذا مردود بما تقدم من الطريق الصحيح عن مجاهد عن ابن عمر ، ومن الظاهر أن ابن نصر لم يقف عليها ؛ وإلا لساقها ولم يعقب عليها بما تقدم منه .

ثم إنه ليس في حديث الليث الذي ساقه - فضلاً عن غيره مما لم يحط به علمه - أن ابن عمر رآه تلك المرات الكثيرة في حالة الإقامة حتى يرد عليه حديث أخته حفصة ، فيمكن أن يكون ذلك والنبي ﷺ خارج بيته في بعض المناسبات كغزوة الخندق ، وهذا بالنسبة لركعتي المغرب ، وأما بالنسبة لركعتي الفجر ؛ فمن الثابت أنه ﷺ كان لا يدعهما سفراً ولا حضراً ، ولا بد أن ابن عمر سافر معه ﷺ كثيراً كحجة الوداع ، فرآه في بعض أسفاره يصليها ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

وإن من جنف بعض الطلبة المغرورين الذين لم يعرفوا بعدُ قدر العلم والعلماء - على السنة الصحيحة - أن أحدهم ألف رسالة بعنوان : «نظرات في صفة صلاة النبي ﷺ » ؛ ضعف فيها عشرات الأحاديث الصحيحة ، مقدماً فيها ما قيل في بعضها من الجرح والعلة ، دون أن يدرس هل هي علة قادحة أم لا؟! ودون التفات إلى قاعدة تقوية الحديث بكثرة الطرق ، ودون اعتداد بموقوفات الصحابة التي هي في حكم المرفوع ، حتى وصل به الأمر إلى تضعيف حديث الاستفتاح بـ : «سبحانك اللهم وبحمدك . . .» مع وروده عن خمسة من الصحابة وغيرهم ، وتعليم عمر رضي الله عنه الناس وهو يصلي بهم ويرفع صوته به يعلمهم ، وهو صحيح الإسناد عنه كما اعترف هو به ؛ ومع ذلك انتقده عليّ ! وهذا مثال آخر بين

يديك ؛ فإنه نقل إعلال أبي حاتم وابن نصر لحديث ابن عمر ، دون أن يتنبه أنه محصور في بعض الطرق ، وأنه لا يلزم من الضعف المذكور - لو سُلِّمَ به - ضعف الحديث لطرقه الأخرى ، والشواهد التي منها حديث أبي هريرة في «صحيح مسلم» ؛ فاعتبروا يا أولي الأبصار !

٣٣٢٩ - (إنكِ لسْتِ مثْلي ، إنّما جُعلَ قُرَّةُ عيْني في الصَّلاةِ) .

أخرجه ابن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (ق٦٨/٢) : حدثنا يحيى بن عثمان : ثنا هِقْل عن الأوزاعي عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس :

أن رسول الله ﷺ قام من الليل ؛ وامرأة تصلي بصلاته ، فلما أحس التفت إليها ، فقال لها :

«اضطجعي إن شئت» .

قالت : إني أجد نشاطاً؟! قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ؛ غير يحيى بن عثمان - وهو أبو زكريا الحربي البغدادي - ؛ قال أبو زرعة :

«ثقة» . وقال ابن معين :

«ليس به بأس» ، كما في «الميزان» و«التعجيل» ، و«تاريخ الإسلام» (٤٠٣/١٧) . وفاتهما قول صالح بن محمد جزرة :

«صدوق ، وكان من العباد» ؛ رواه عنه الخطيب (١٩١/١٤) . وذكره ابن حبان في «الثقات» ، وقال (٢٦٣/٩) :

«ربما وهم» .

والحديث أخرجه العقيلي (٤/٤٢٠) - مختصراً - ، والخطيب (١٤/١٩٠) - أتم منه - من طريقين آخرين عن يحيى بن عثمان به . وقال العقيلي :

«لا يتابع على حديثه» .

وقال الخطيب :

«تفرد بروايته هكذا موصولاً : هِقل بن زياد عن الأوزاعي ، ولم أره إلا من رواية يحيى بن عثمان عن هقل ، وخالفه الوليد بن مسلم فرواه عن الأوزاعي عن إسحاق عن النبي ﷺ مرسلاً ؛ لم يذكر فيه أنساً» .

ثم ساق إسناده إلى الوليد ، وفيه أن المرأة : من أزواجه .

وأقول : هقل ثقة متقن من رجال مسلم ، وبخاصة في روايته عن الأوزاعي ، فقد كان كاتبه ، حتى قال أحمد :

«لا يُكتب حديث الأوزاعي عن أوثق من هقل» .

ونحوه قول أبي مسهر :

«ما كان ههنا أحد أثبت في الأوزاعي من هقل» .

ولذلك ؛ فروايته أرجح من رواية الوليد بن مسلم ، ولا سيما ومعه زيادة في الإسناد ، فيجب قبولها حسب القاعدة المعروفة ، وبخاصة أن رواية الوليد بن مسلم عن الأوزاعي متكلم فيها .

والجملة (القُرة) منه طريق آخر عن أنس ، وهو مخرج في «المشكاة» (٥٢٦١) ، و«الروض النضير» (رقم ٥٣) ، و«الرد على الهدام» (رقم : ١٤١) .

وقد مضى قريباً من حديث المغيرة (٣٢٩١) ، وقد سبق في (١١٠٧ و١٨٠٩) مكرراً .

٣٣٣٠ ـ (إذا أرادَ اللهُ جلّ ذِكْره أنْ يخلُقَ النَّسَمَةَ ، فجامعَ الرجلُ المرأةَ ؛ طارَ ماؤه في كلِّ عِرْق وعَصبٍ منها ، فإذا كانَ يومُ السّابع ؛ أحضرَ اللهُ له كلّ عرقٍ بينه وبين آدمَ ، ثم قرأ : ﴿في أيِّ صُورةٍ ما شاءَ ركَّبكَ﴾) .

أخرجه الحافظ يعقوب الفسوي في «المعرفة» (٣٤٢/١) ، ومن طريقه البيهقي في «الأسماء» (ص٣٨٧) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦٤٤/٢٩٠/١٩) ، و«الأوسط» (١٦٣٦/٣٦٥/٢) ، و«الصغير» (ص٢١ ـ هند ، الروض ٨٥٠) ، وأبو نعيم في «الطب النبوي» (ق١/١٩) ، وابن منده في «التوحيد» (٢٣١/١ ـ ٨٩/٢٣٢ و٢٢٠/٨٠/٢) من طريقين عن أُنَيْس بن سَوَّار الجَرْمي : ثنا أبي : ثنا مالك بن الحويرث قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره . وقال الطبراني :

«لا يروى عن مالك بن الحويرث إلا بهذا الإسناد ، تفرد به ابن سوار» .

وقال ابن منده :

«هذا إسناد متصل مشهور على رسم أبي عيسى والنسائي وغيرهما» .

قلت : يشير إلى أنه حسن على شرط أبي عيسى الترمذي وسائر أصحاب «السنن» ؛ وهو كما قال إن شاء الله تعالى ؛ فإن أنيس بن سوار وأباه ترجمهما البخاري وابن أبي حاتم ، ولم يذكرا فيهما جرحاً ولا تعديلاً ، وذكرهما ابن حبان في «الثقات» ، فقال في (سوار) (٣٣٧/٤) :

«سوار الجرمي ، بصري ، يروي عن مالك بن الحويرث ، روى عنه ابنه قتادة ابن سوار ، وأنيس بن سوار الجرميان ، وأبو قلابة» .

كذا قال في «طبقة التابعين» . ثم أورده في «طبقة أتباع التابعين» ، فقال (٤٢٢/٦) :

«سوار الجرمي ، من أهل البصرة ، يروي عن أبي قلابة . روى عنه ابنه قتادة ابن سوار» .

ويلاحظ أنه ذكر أبا قلابة في الموضع الأول في الرواة عنه ، وفي الموضع الآخر أنه روى هو عنه ، وهذا هو الصواب لموافقته لما في كتابي البخاري وابن أبي حاتم : أنه روى عن مالك بن الحويرث ، وأبي قلابة .

ولزيادة الفائدة أذكر أن ابن أبي حاتم أفاد أنه روى عنه ابنه (واهب) أيضاً ، فقد روى عنه أبناؤه الثلاثة ، أوثقهم أنيس ؛ فقد قال فيه ابن حبان (٨٢/٦ و١٣٤/٨) :

«أنيس بن سوار الجرمي ، يروي عن أبيه عن مالك بن الحويرث ، روى عنه أبو بكر عبدالله بن أبي الأسود» .

ذكره في الطبقة الثالثة ، ثم في (الرابعة) ؛ ولا وجه له !

ولم يذكر فيه البخاري جرحاً ولا تعديلاً ، وكذلك ابن أبي حاتم ، لكنه أفاد أنه روى عنه أيضاً ابن مُقَدَّمٍ ، وخليفة بن خياط ، وحُمَيْد بن مَسْعَدة ، وكل هؤلاء ثقات .

ولذلك قال الهيثمي في «المجمع» (١٣٤/٧) :

«رواه الطبراني في (الثلاثة) ، ورجاله ثقات» .

وقال السيوطي في «الدر المنثور» (٣٢٣/٦) :

«أخرجه الحكيم الترمذي ، والطبراني ، وابن مردويه بسندٍ جيد ، والبيهقي في «الأسماء والصفات» عن مالك بن الحويرث . .» .

وذكر له شاهداً فقال :

«وأخرج البخاري في «تاريخه» ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن شاهين ، وابن قانع ، والطبراني ، وابن مردويه من طريق موسى بن عُلَيّ بن رباح عن أبيه عن جده : أن النبي ﷺ قال له :

«ما ولدك؟» .

قال : يا رسول الله ! ما عسى أن يولد لي؟! إما غلام ، وإما جارية . قال :

«فمن يشبه؟» .

قال : يا رسول الله ! ما عسى أن يشبه؟! إما أباه ، وإما أمه . فقال النبي ﷺ عندها :

«مه ! لا تقولن هذا ، إن النطفة إذا استقرت في الرحم ؛ أحضرها الله كل نسب بينها وبين آدم ، فركب خلقه في صورة من تلك الصور ، أما قرأت هذه الآية في كتاب الله : ﴿في أي صورة ما شاء ركبك﴾ ؛ من نسلك ما بينك وبين آدم؟!» .

قلت : وسكت عنه فما أحسن ؛ لأنه من رواية مُطَهَّرِ بن الهيثم الطائي : ثنا موسى بن عُلَي بن رباح به .

هكذا هو عند ابن جرير في «تفسيره» (٣٠/٥٦) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٥/٧٢/٤٦٢٤) . وقال الهيثمي (٧/١٣٥) :

«رواه الطبراني ، وفيه مطهر بن الهيثم ، وهو متروك» .

وكذا قال الحافظ في «التقريب» .

وذكر في «التهذيب» عن أبي سعيد بن يونس أنه قال :

«متروك الحديث ، روى عن موسى بن علي عن أبيه عن جده حديثاً منكراً» .

قلت : يشير إلى هذا ، وله حديث آخر بهذا الإسناد ؛ لكن ذكر مكان (جده) : (أبا هريرة) بحديث لعن من يلعب بالشطرنج .

ذكره ابن حبان في ترجمته من «الضعفاء» . وقال (٣/٢٦)

«يأتي عن موسى بن علي بما لا يتابع عليه ، وعن غيره من الثقات ما لا يشبه حديث الإثبات» .

وقال ابن كثير عقبه ـ وبعد أن قال : «إسناده ليس بالثابت» ـ :

«ولكن في «الصحيحين» عن أبي هريرة : أن رجلاً قال : يا رسول الله ! إن امرأتي ولدت غلاماً أسود ! قال : «هل لك من إبل؟» ، قال : نعم . قال : «فما لونها؟» ، قال : حُمْر . قال : «فهل فيها من أورق؟» ، قال : نعم . قال : «فأنى أتاها ذلك؟» ، قال : عسى أن يكون نزعة عرق ! قال : «وهذا عسى أن يكون نزعة عرق !» . . .» .

قلت : وهو مخرج في «صحيح أبي داود» رقم (٢٠٥٦) . ويشير الحافظ ابن كثير به إلى أن فيه شاهداً قويّاً لقوله في حديث الترجمة : «أحضر الله له كل عرق . . .» إلخ . والله أعلم .

٣٣٣١ ـ(كان إذا ركعَ ؛ لو صُبَّ على ظهرِه ماءٌ لاستقرَّ) .

ذكره ابن أبي حاتم في «كتاب العلل» (١/١٤٢) من رواية أبي يحيى الحِمَّاني عن الثوري عن مسلم أبي (الأصل : ابن) فروة الجُهَني عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب مرفوعاً . وقال :

«سمعت أبي يقول : ليس ذكره : «عن البراء» بمحفوظ» . وقال ابن أبي حاتم عقبه :

«روى هذا الحديث حسين بن حفص عن سفيان في «جامعه الكبير» : عن مسلم الجهني عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال : كان رسول الله ﷺ . . . مرسل ، وروى عبدالرحمن بن مهدي عن الثوري عن مسلم الجهني عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن رسول الله ﷺ » .

قلت : وهذا إسناد مرسل صحيح ؛ لاتفاق الثقتين على روايته عن الثوري عن مسلم الجهني عن عبدالرحمن بن أبي ليلى .

ومسلم : هو ابن سالم النهدي أبو فروة الأصغر الكوفي الجهني ، ثقة من رجال الشيخين .

وقد توبع سفيان ؛ فقال أبو داود في «المراسيل» (٤٣/٩٥) : حدثنا حفص بن عمر : حدثنا شعبة ، عن أبي فروة به .

وقد ظن المعلق على «المراسيل» أن أبا فروة هذا هو عروة بن الحارث الهمداني ، وهو أبو فروة الأكبر ، وهو ثقة أيضاً من رجال الشيخين ، وهو في هذا الظن معذور ؛ لأنه قد شارك أبا فروة الأصغر في الرواية عن ابن أبي ليلى ، وفي رواية الثوري عنه ، لكن رواية ابن أبي حاتم التي فيها (مسلم الجهني) هي التي كشفت عن هوية (أبي فروة) هذا .

ثم إن أبا يحيى الحماني الذي أسنده عن البراء ؛ متكلم فيه من قبل حفظه ، مع أنه من رجال الشيخين ، ووثقه ابن معين وغيره ، وضعفه آخرون ، فقال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق يخطئ» .

ولذلك رجح أبو حاتم المرسل على إسناده إياه عن البراء . لكن يبدو أنه لم

يتفرد به ، فقال عبدالله بن أحمد في «زوائد المسند» (١٢٣/١) : وجدت في كتاب أبي قال : أُخبرت عن سنان بن هارون : ثنا بيان عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال :

كان رسول الله ﷺ إذا ركع ؛ لو وضع قدح من ماء على ظهره لم يهراق .

وقد ذكره الدارقطني في «العلل» (٢٧٥/٣ ـ ٢٧٦) من رواية أحمد هذه ، ثم قال :

«وخالفهم سلم بن سلام أبو المسيب الواسطي ، فرواه عن سنان بن هارون عن بيان عن ابن أبي ليلى عن **البراء** . وهو أشبه بالصواب» .

ثم ساق إسناده من طريقين عن مصعب بن عبدالله الواسطي ـ شيخان لقبه ـ : ثنا سلم بن سلام : ثنا سنان بن هارون عن بيان عن ابن أبي ليلى عن البراء بذلك .

وأخرجه بحشل في «تاريخ واسط» (٢٤٧) قال : ثنا مصعب بن عبدالله بن مصعب به .

قلت : وهذا إسناد حسن ، مصعب هذا وثقه ابن حبان (١٧٥/٩) ؛ وهو من شيوخه ، وروى عنه جماعة آخرون من الثقات ، كما أثبتُّه في «تيسير الانتفاع» .

وسَلْم بن سلام يكنى بأبي المسيب الواسطي ، روى عنه جمع غفير سماهم الحافظ المزي في «التهذيب» ، فيهم جماعة من الثقات ، فهو على شرط ابن حبان ؛ فلا أدري لم لم يورده في «الثقات»؟! وقال فيه الحافظ :

«مقبول» !

وحقه عندي أن يقول : «صدوق» ، كما فهمنا من تخريجاتهم وكثير من ممارساتنا لأقوالهم في بعض التراجم .

على أن للحديث شواهد أحدها في «ابن ماجه» ، وسائرها عند الطبراني وغيره ؛ كنت قويته بها في أصل «صفة الصلاة» اعتماداً على تخريج الهيثمي والحافظ إياها ، وأشرت إلى ذلك في «صفة الصلاة» ، أخرجه الهيثمي عن ابن عباس ووثق رجاله ، وضعف الحافظ إسناده ، ومن حديث أبي برزة ، ووثق رجاله ، وحسن إسناده الحافظ ! ومن حديث علي - وقد عرفت حاله - ، ومن حديث أنس ، وضعفا إسناده .

ولما يسر الله لبعضهم طبع المصادر التي عزوا الحديث إليها ؛ لم يعد يناسب أصول التخريج الاعتماد فيه على العازين إليها ، دون الرجوع مباشرة إليها ، وبخاصة أن هناك تناقضاً بين الشيخ وتلميذه في الحكم - كما رأيت - على بعضها ، ولذا فقد صار لزاماً علي أن أستقي مباشرة منها ، وأصدر الحكم على أسانيدها ، تجاوباً مع الحكمة القائلة : (ومن ورد البحر استقل السواقيا) .

فأقول ؛ وبالله التوفيق :

أولاً : حديث ابن عباس ؛ قال الهيثمي (٢/٢٤١) :

«رواه الطبراني في «الكبير» ، وأبو يعلى ، ورجاله موثقون» !

كذا قال ! وإسناده عند أبي يعلى (٤/٣٣٥/٢٤٤٧) : حدثنا أبو الربيع : حدثنا سلام بن سليم عن زيد العَمِّيِّ عن أبي نضرة عن ابن عباس . . .

ومن هذا الوجه رواه الطبراني (١٢/١٦٧/١٢٧٨١) : حدثنا الحسين بن إسحاق التُّسْتَري : ثنا أبوالربيع الزهراني : ثنا سلام الطويل به .

قلت : وهذا إسناد ضعيف جدّاً ، سلام الطويل متروك ؛ كما قال الذهبي في «المغني» ، والحافظ في «التقريب» ، وهو قول الهيثمي في أكثر تخريجاته ؛ (انظر

فهارس «المجمع») (ص٣٠٥/٣) . وعليه فقول الحافظ في «التلخيص» (٢٤١/٢) : «إسناده ضعيف» ! تساهل لا وجه له .

وزيد العمي ضعيف ، وقد توبع لكن السند إليه واهٍ ؛ لأنه من رواية عُلَيْلَةَ بن بدر : ثنا سَيَّار بن سلامة عن أبي العالية عن ابن عباس . . .

أخرجه الطبراني أيضاً (١٢٧٥٥/١٥٩/١٢) .

وعليلة لقب ، واسمه : الربيع ، وهو متروك أيضاً ، ولم يشر الهيثمي ولا الحافظ إلى هذه الطريق .

ثانياً : حديث أبي برزة الأسلمي ؛ قال الهيثمي :

«رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» ، ورجاله ثقات» .

وقال الحافظ بعدما عزاه للطبراني :

«وإسناده حسن» .

قلت : قد وقفت على إسناد «الأوسط» (٥٦٧٢/٣١٦/٦ ـ ط) فوجدته إسناداً ضعيفاً ، أخرجه من طريق يحيى بن سعيد العطار عن حماد بن سلمة عن سعيد بن جمهان عنه ، وقال :

«لم يروه عن حماد إلا يحيى العطار الحمصي» .

ويحيى هذا ؛ قال الذهبي في «الميزان» :

«كان صاحب حديث ، وله رحلات إلى مصر ، والعراق ، والحرمين . . قال ابن مصفى : ثقة . وقال ابن معين : ضعيف . وقال أبو داود : جائز الحديث . وقال ابن خزيمة : لا يحتج به . وقال ابن عدي : بيِّن الضعف» .

ولهذا قال الحافظ في «التقريب» :

«ضعيف» .

قلت : ولهذا ؛ فتحسين إسناده بعيد ، لكن يمكن أن يقال : إنه صالح للاستشهاد به ، أو إن حديثه حسن بغيره ، والله أعلم .

وما أظن أن إسناده في «كبير الطبراني» إلا من هذا الوجه ، أقول هذا ؛ لأن الجزء الذي فيه مسند (أبي برزة) واسمه (نضلة) لم يطبع بعد .

ثالثاً : حديث علي سبق تخريجه ، وعرفت أنه حسن الإسناد من رواية الدارقطني ، ويزداد قوة بالذي قبله ، وبالآتي بعده .

رابعاً : حديث أنس بن مالك ؛ يرويه محمد بن ثابت عن أبيه عنه .

أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» ، وقد خرجته في «الروض النضير» (رقم٧٨) ، فلا أطيل الكلام عليه .

ومحمد بن ثابت ضعيف ؛ كما قال الهيثمي والعسقلاني .

خامساً : حديث أبي مسعود عقبة بن عمرو ؛ وهذا ذكره الحافظ دون شيخه الهيثمي من رواية الطبراني ، وقال :

«إسناد حسن» !

كذا قال ! وفيه نظر ؛ فإنه في «المعجم الكبير» للطبراني (١٧/٢٤٢/٦٧٤) من طريق علي بن الجعد : ثنا عبدالملك بن الحسين عن عبدالملك بن عمير عن أبي عبدالله البراد عن عقبة بن عمرو .

قلت : عبدالملك بن الحسين إن كان أبا مالك النخعي الواسطي ؛ فهو متروك ؛

كما قال الحافظ نفسه في «التقريب» ، ولم يوثقه أحد ، فكيف يحسن الحافظ إسناده؟! لا وجه لهذا إلا غلبة الطبيعة البشرية ، أو أن يكون قد وقع في اسمه شيء من التحريف في طبعة «المعجم» ؛ وهذا ما أستبعده . والله أعلم .

ثم وجدت ما استبعدته ، فقد رأيت الحديث في «المعجم الأوسط» للطبراني من الوجه المذكور في «المعجم الكبير» ، وفيه (٥٢٠١/٩٦/٦) التصريح في الإسناد بأنه (عبدالملك بن حسين أبو مالك النخعي) ، وقال الطبراني :

«لم يروه عن عبدالملك بن عمير إلا عبدالملك بن حسين» .

ثم قال الحافظ ـ وأجاد ـ :

«وعزاه القاضي حسين في «تعليقه» لرواية عائشة ، ولم أره من حديثها . قلت : معناه عند مسلم من حديثها : كان إذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه ، ولكن بين ذلك . وقد تقدم معنى هذا من حديث أبي حميد» .

قلت : يشير إلى حديث البخاري (رقم٨٢٨) عنه : أنه كان جالساً مع نفر من أصحاب النبي ﷺ ، فقال أبو حميد :

أنا كنت أحفظكم لصلاة رسول الله ﷺ ، رأيته إذا . . ركع أمكن يديه من ركبتيه ، ثم هَصَر ظهره . . .» الحديث . وهو مخرج في «الإرواء» (١٣/٢ ـ ١٤) ، و«صحيح أبي داود» (٧٢٢) .

وفسر الحافظ قوله : (هصر) فقال في «الفتح» (٣٠٨/٢) :

«أي : ثناه في استواء من غير تقويس ؛ ذكره الخطابي» .

وهو في معنى حديث الترجمة لمن تأمله ، وقد أشار إلى ذلك الحافظ آنفاً ،

ومثله حديث عائشة الذي ذكره . وهو مخرج في «الإرواء» (٢/٢٠ - ٢٣) ، و«صحيح أبي داود» (٧٥٢) .

والخلاصة : أن حديث الترجمة صحيح بلا ريب ؛ لحسن إسناد الدارقطني وبحشل ، كما سبق بيانه ، ولا يعل برواية مسلم الفروي ؛ لأنه من طريق بيان - وهو ابن بشر الأحمسي ، وهو ثقة ثبت - ، ثم هو يرتقي إلى درجة الصحة ببعض الشواهد الخمسة التي تقدم ما يصلح للشهادة منها مما لا يصلح ، وأخيراً شهادة حديث أبي حميد وعائشة من حيث المعنى ، مع ملاحظة أن ألفاظهم فيها من إنشائهم وتعابيرهم ، وهي وإن اختلفت لفظاً ؛ فهي متحدة معنى ، كما أشار إلى ذلك الحافظ رحمه الله . فاغتنمه تحقيقاً قد لا تراه في مكان آخر . والله الموفق .

٣٣٣٢ - (كان يحبُّ عليّاً) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٥٨٢٨/٣٨٩/٦) ، و«المعجم الصغير» (١٩٩ - هندية) : حدثنا محمد بن الحسين أبو حُصين القاضي : قال : حدثنا عون ابن سلام قال : حدثنا عيسى بن عبدالرحمن السُّلَمي عن السُّدِّي عن أبي عبدالله الجَدَلي قال :

قالت لي أم سلمة : أيُسب رسول الله ﷺ بينكم على المنابر؟! قلت : سبحان الله ! وأنى يسب رسول الله ﷺ ؟! قالت :

أليس يُسَبُّ علي بن أبي طالب ومن يحبه؟ وأشهد أن رسول الله ﷺ كان يحبه ! وقال الطبراني :

«لم يروه عن السدي إلا عيسى» .

قلت : ومن طريقه أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (١٢/٤٤٤ ـ ٤٤٥) ، والطبراني أيضاً في «المعجم الكبير» (٢٣/٣٢٣/٧٣٨) من طرق أخرى عن عيسى به .

قلت : وهذا إسناد جيد ، ورجاله كلهم ثقات ، وفي السدي ـ واسمه إسماعيل بن عبدالرحمن ـ كلام يسير لا يضر ، وهو من رجال مسلم . وأما إعلال المعلق على «المسند» بقوله :

«رجاله ثقات إلا أنه ـ عندي ـ منقطع ، ما علمت رواية لإسماعيل بن عبدالرحمن السدي عن أبي عبدالله الجدلي فيما اطلعت عليه . والله أعلم» !

قلت : وهذا من أسمج ما رأيت من كلامه ؛ فإن السدي تابعي روى عن أنس في «صحيح مسلم» ، ورأى جماعة من الصحابة مثل الحسن بن علي ، وعبدالله بن عمر ، وأبي سعيد ، وأبي هريرة كما في «تهذيب المزي» ، يضاف إلى ذلك أن السدي لم يرم بتدليس ، فيُكتَفى في مثله المعاصرة ، كما هو مذهب جمهور الحفاظ الأئمة ؛ فلعله جنح به القلم إلى مذهب الإمام البخاري في «صحيحه» الذي يشترط اللقاء وعدم الاكتفاء بالمعاصرة ، وما أظنه يتبناه ؛ وإلا انهار مئات التصحيحات والتحسينات التي قررها ، ويغلب عليه التساهل في الكثير منها ، وبخاصة ما كان فيها من الرواة ممن لم يوثقهم أحد غير ابن حبان ، وهو لا يشترط اللقاء !

ومحمد بن الحسين شيخ الطبراني ؛ مما فات على صاحبنا الشيخ الأنصاري رحمه الله أن يترجم له في كتابه النافع : «بلغة القاصي والداني» ، وقد ترجم له الخطيب (٢/١٢٩) ترجمة حسنة ، وأنه روى عنه جماعة من الحفاظ ، وفاته الطبرانيُّ ، ثم قال :

«وكان فهماً ، صنف «المسند» . وقال الدارقطني : كان ثقة . وقال إبراهيم بن إسحاق الصواف : أبو حصين صدوق ، معروف بالطلب ، ثقة . مات سنة (٢٩٦)» .

هذا ، وقد تابع السديَّ : أبو إسحاق وهو السبيعي ؛ رواه فطر بن خليفة عنه عن أبي عبدالله الجدلي قال :

قالت أم سلمة : يا أبا عبدالله ! أيسب رسول الله ﷺ فيكم؟ قلت : ومن يسب رسول الله ﷺ؟ قالت : . . . فذكره .

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣/٣٢٢/٧٣٧) .

قلت : ورجاله ثقات ؛ على الكلام المعروف في أبي إسحاق ، وقد اختلف عليه في إسناده ومتنه ، فرواه بعضه عنه بلفظ :

«من سب عليّاً فقد سبني ، ومن سبني سبه الله» .

وهو بهذا اللفظ منكر ، ولذلك أوردته في «الضعيفة» (٢٣١٠) ، وخرجته هناك ، وتعقبت من صححه ، فليراجع في المجلد الخامس منه ، وهو تحت الطبع ، وسيكون بين أيدي القراء قريباً إن شاء الله تعالى ، وقد طبع بحمد الله ومنته .

والأحاديث في حب النبي ﷺ لعلي رضي الله عنه كثيرة جدّاً ، أصحُّها حديث إعطائه الراية يوم خيبر ، وقوله ﷺ :

«لأعطين هذه الراية رجلاً يحب الله ورسوله ، ويحبه الله ورسولُه . . .» .

رواه جمع من الصحابة في «الصحيحين» وغيرهما ، وقد خرجت بعضها فيما تقدم (٣٢٤٤) ، وفي «تخريج الطحاوية» (٤٨٤/٧١٣) .

٣٣٣٣ - (خيرُ النّاسِ منزلةً : رجلٌ على متْنِ فرسِه ، يُخيفُ العدوَّ ويُخيفونَه) .

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤/٤٢/٤٢٩١) : أخبرنا أبو محمد

عبدالله بن يوسف الأصبهاني : أنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري : نا عبدالله بن أيوب المُخَرِّمي : نا سفيان بن عيينة عن عبدالله بن أبي نَجِيح عن مجاهد عن أم مُبَشِّرٍ تبلغ به النبي ﷺ قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، سفيان فمن فوقه ثقات معروفون من رجال الشيخين ، ليسوا بحاجة إلى التعريف بهم ، وإنما من دونهم ، فأقول :

١ ـ عبدالله بن أيوب المخرمي ؛ قال ابن أبي حاتم (١١/٢/٢) :

«روى عن سفيان بن عيينة ، و . . . سمعت منه مع أبي ، وهو صدوق» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٣٦٢/٨) ، وذكر أنه مات بعد سنة (٢٥٠) ، ونسبه (البغدادي) أيضاً ، ولم يورده الخطيب في «تاريخه» .

٢ ـ أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري : هو الحافظ الثقة المعروف بـ (ابن الأعرابي) ، مترجم في «تذكرة الحفاظ» ، و«سير أعلام النبلاء» وغيرهما ، وله في المكتبة الظاهرية بعض الأجزاء والكتب ؛ أهمها «المعجم» .

٣ ـ أبو محمد عبدالله بن يوسف الأصبهاني ، شيخ البيهقي ؛ ترجم له الذهبي في «السير» (٢٣٩/١٧) ، ووصفه بـ :

«الإمام المحدث الصالح» ؛ وقال :

«أكثر عنه البيهقي» .

وقال في ترجمته من «تاريخ الإسلام» (١٨٧/٢٨) :

«صحب أبا سعيد بن الأعرابي ، وأكثر عنه . . انتخب عليه الحفاظ ، ورحلوا إليه» .

ووصفه في «تذكرة الحفاظ» (١٠٤٩/٣) بـ :

«مسند خراسان» . مات سنة (٤٠٩) .

والحديث عزاه المنذري في «الترغيب» (١٨/١٥٣/٢) للبيهقي ، وسكت عنه . وأما المعلقون الثلاثة عليه في طبعتهم التجارية الجديدة (!) فجزموا (٢٠٦/٢) بأنه : «ضعيف» ؛ مع أنهم عزوه للمكان المتقدم الإشارة إليه من «شعب الإيمان» ! وهذا من الأدلة الكثيرة على أنهم جهلة بهذا العلم ، يخبطون فيه خبط عشواء في الليلة الظلماء ، فهلا ذكروا ـ على الأقل ـ علة ضعفه ، وهكذا تراهم يصححون ويضعفون بغير حجة ، ولا كتاب منير ، هداهم الله ، وألهمنا الله وإياهم الإخلاص في القول والعمل . آمين !

ومع هذا الإجحاف والاعتداء ؛ فإن للحديث طريقاً أخرى ، وشاهداً !

أما الطريق ؛ فيرويه محمد بن إسحاق عن ابن أبي نجيح به نحوه أتم منه .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٧١/١٠٤/٢٥) . وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣٠٤/١٠) :

«رواه الطبراني ، ورجاله ثقات ؛ إلا أن ابن إسحاق مدلس» .

وسكت عنه الحافظ في ترجمة (أم مبشر الأنصارية) من «الإصابة» ؛ وكأن ذلك لطرقه أو شواهده .

وأما الشاهد ؛ فهو من حديث ابن عباس عند الحاكم وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا ، وقد سبق تخريجه برقم (٦٩٨) ، فلا داعي للإعادة .

٣٣٣٤ ـ (لا تتَّهِمِ الله تباركَ وتعالَى في شيءٍ قضَى لكَ به) .

أخرجه أحمد (٥/٣١٨ ـ ٣١٩) : ثنا حسن : ثنا ابن لهيعة : ثنا الحارث بن يزيد عن عُلَيّ بن رباح : أنه سمع جنادة بن أبي أمية يقول : سمعت عبادة بن الصامت يقول :

إن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : يا نبي الله ! أي العمل أفضل؟ قال :

«الإيمان بالله ، وتصديق به ، وجهاد في سبيله» .

قال : أريد أهون من ذلك يا رسول الله ! قال :

«السماحة والصبر» .

قال : أريد أهون من ذلك يا رسول الله ! قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد في المتابعات جيد ، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ـ والحسن : هو ابن موسى الأشيب ـ ؛ غير ابن لهيعة ؛ فهو سيِّئ الحفظ إلا فيما رواه العبادلة عنه ، فهو صحيح الحديث ، أو توبع ، وكل ذلك متحقق هنا كما سأبينه .

أما الأول ؛ فقد أخرجه ابن أبي الدنيا في «الرضا عن الله» (ص ٨٢ ـ ٨٣) من طريق يعقوب بن محمد الزهري : حدثنا عبدالله بن وهب عن الحارث بن يزيد دون جملة : «السماحة والصبر» .

كذا وقع فيه : «عبدالله بن وهب عن الحارث . . .» ، وكذا في مخطوطة «الرضا» (ق ١/٧ ـ ظاهرية) ! فالظاهر أنه سقط من السند (ابن لهيعة) ، وظني أنه من يعقوب الزهري ؛ فإنه كثير الوهم كما في «التقريب» . ولم يذكروا لابن وهب رواية عن الحارث بن يزيد ، ولا يمكنه أن يسمع منه ، فإنه مات سنة (١٣٠) ؛ ولابن وهب خمس سنوات .

وبما يدل على السقط المذكور : أنه رواه غير واحد عن ابن لهيعة ، منهم الوليد ابن مسلم في «تاريخ ابن عساكر» (٨١٠/٩) ، ومنهم محمد بن معاوية ـ وهو النيسابوري المتروك ـ عند البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٧١٤/١٢٣/٧) .

فالظاهر أن عبدالله بن وهب رواه أيضاً عن ابن لهيعة ، فإن ثبت ذلك فالسند صحيح . والله أعلم .

وأما المتابعة ؛ فقد رواه ابن أبي الدنيا أيضاً (٤٢/٥) من طريق يحيى بن سُليم عن محمد بن مسلم قال : بلغني أن رجلاً . . . الحديث مقتصراً على حديث الترجمة .

وهذا إسناد صالح للاستشهاد به على إعضاله ؛ فإن يحيى ومحمداً ـ وهما طائفيان ـ لا صلة بينهما وبين ابن لهيعة المصري ، وهما صدوقان في حفظهما ضعف ، ومحمد بن مسلم من طبقة ابن لهيعة ، فهو متابع له ـ إن شاء الله ـ في الجملة .

على أنه يبدو أن له متابعاً آخر ، فقد أورد الهيثمي الحديث في «المجمع» (٢٧٨/٥ ـ ٢٧٩) بسياق أتم من سياق أحمد ، وعن عبادة بن الصامت ، وقال :

«رواه الطبراني بإسنادين ، في أحدهما ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وفيه ضعف ، وفي الآخر سويد بن إبراهيم ، وثقه ابن معين في روايتين ، وضعفه النسائي ، وبقية رجالهما ثقات» .

وإن مما يؤسف له أن الجزء الذي فيه مسند عبادة بن الصامت من «معجم الطبراني الكبير» لم يطبع بعد ، لنعلم هل هناك فرق بين الإسنادين؟! وننظر في إسناد (سويد بن إبراهيم) هل هو متابع لابن لهيعة متابعة تامة ، أم أن متابعته إياه

بإسناد آخر عن عبادة؟! وإنما قلت مع ذلك : إنه متابع له ؛ لأنه في طبقة ابن لهيعة ، وأقدم وفاة منه ، فإنه توفي قبله بنحو عشر سنين ؛ ثم هو مختلف فيه كما تقدم عن الهيثمي . وقال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق سيئ الحفظ ، له أغلاط» .

فمثله يستشهد به أيضاً .

والحديث أورده المنذري أيضاً في «الترغيب» بسياق أتم أيضاً مثل سياق «المجمع» ؛ وقال (١٧٦/٢) :

«رواه أحمد والطبراني بإسنادين ، أحدهما حسن ؛ واللفظ له» .

ولست أدري أي الإسنادين حسن؟! ولكن مما لا شك أنه حسن على الأقل بمجموعهما ، فضلاً عما إذا أضيف إليهما ما قدمنا .

وأما المعلقون على طبعة «الترغيب» الجديدة ؛ فلم يعبأوا بتصريح المنذري بالتحسين ، ولا بمجموع الطريقين ، ولا بكلام الهيثمي أيضاً ؛ وقد نقلوه عنه كما هي عادتهم ، وصدروا ذلك بقولهم :

«ضعيف» !!

٣٣٣٥ - (غنيمةُ مجالسِ الذِّكر ؛ الجنّةُ) .

أخرجه أحمد (١٧٧/٢ و١٩٠) من طريقين عن ابن لهيعة : ثنا راشد بن يحيى المَعَافري : أنه سمع أبا عبدالرحمن الحُبُلي يحدث عن عبدالله بن عمرو قال :

قلت : يا رسول الله ! ما غنيمة مجالس الذِّكْرِ؟ قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، راشد بن يحيى ـ ويقال : ابن عبدالله ـ أبو يحيى مجهول ، كما قال الحسيني ، ولم يرو عنه إلا ضعيفان : أحدهما : ابن لهيعة ، والآخر : عبدالرحمن بن زياد الإفريقي ، انظر «تيسير الانتفاع» ، وقد سبق تخريج حديث الإفريقي عنه برقم (٢٦٣٩) لشاهدٍ له ، ولهذا أخرجت أيضاً حديثه هنا كما يأتي . وقد قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/٧٨) :

«رواه أحمد والطبراني ، وإسناد أحمد حسن» !

وكذا قال المنذري في «الترغيب» (٢/٢٣٤) ! إلا أنه لم يذكر الطبراني ، وقلدهما المعلقون على الطبعة الجديدة من «الترغيب» (٢/٣٨١/٢٢٣٤) دون أي بيان كما هي عادتهم ، وقد عرفت أن ما حسنوه مداره على ضعيف عن مجهول ! ومن أجل ذلك كنت ذكرته في «ضعيف الجامع الصغير» ، قبل أن يطبع القطعة التي فيها هذا الحديث من الجزء (١٣) من «معجم الطبراني الكبير» ، فرأيته فيه (٢١/٣٦) من طريق رشدين بن سعد ، وخالد بن حميد المهراني (الأصل : الهمداني) عن زهرة بن معبد عن أبي عبدالرحمن الحبلي به .

وخالد بن حميد ثقة من رجال التهذيب ، ورشدين بن سعد ؛ وإن كان ضعيفاً ؛ فهو متابع ، ولولا أن في الطريق إليهما ضعفاً ـ لا أرى فائدة تذكر ببيانه ـ لقلت : إن الحديث صحيح ، لكن حسبي أن أقف عند القول بحسنه بمجموع الطريقين عن الحبلي . وأما الشيخ أحمد شاكر رحمه الله ؛ فقد صرح بتصحيح إسناد أحمد (١٠/١٧٩) بناءً على اعتداده بتوثيق ابن حبان ، ولو للمجهولين ، وعدم اعتداده بأقوال الحفاظ المضعفين لابن لهيعة ، حتى الذين فصلوا بين ما رواه العبادلة عنه فهي صحيحة ، وبين ما رواه غيرهم ! والله الموفق .

٣٣٣٦ ـ (قلْ : سبحانَ اللهِ ، والحمدُ للهِ ، ولا إله إلاّ اللهُ ، واللهُ أكبرُ .
فعقدَ الأعرابيُّ على يدِه ، ومَضى وتفكَّر ثمّ رجعَ ، فتبسّم النبيُّ ﷺ ؛ قال :
تفكّر البائسُ .

فجاء فقال : يا رسولَ اللهِ ! سبحانَ اللهِ ، والحمدُ للهِ ، ولا إله إلاّ
اللهُ ، واللهُ أكبر ؛ هذا للهِ ، فما لي؟ فقالَ له النبي ﷺ :

يا أعرابيُّ ! إذا قلتَ : سبحانَ اللهِ ؛ قالَ اللهُ : صدقْتَ ، وإذا قلتَ :
الحمدُلله ؛ قال اللهُ : صدقْتَ ، وإذا قلتَ : لا إله إلا اللهُ ؛ قال اللهُ :
صدقْتَ ، وإذا قلتَ : اللهُ أكبرُ ؛ قال اللهُ : صدقْتَ .

وإذا قلتَ : اللهمّ ! اغفرْ لي ؛ قالَ اللهُ : قد فعلْتُ ، وإذا قلتَ :
اللهمّ ! ارحمْني ؛ قال اللهُ : [قدْ] فعلْتُ ، وإذا قلتَ : اللهمّ ! ارزقْني ؛
قالَ اللهُ : قد فعلْتُ . فعقَدَ الأعرابيُّ على سبْع في يدِه ، ثم ولّى) .

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١/٤٣١ ـ ٤٣٢/٦١٩) من طريق الحسن
ابن ثواب أبي علي : حدثني عمار بن عثمان الحلبي أبو عثمان ـ وكان أحمد بن
حنبل يوثقه ، وتأسف على أنه لم يكتب عنه شيئاً ـ : حدثني جعفر بن سليمان
الضُّبَعي عن ثابت عن أنس قال :

جاء أعرابي إلى النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ! علمني خيراً ، فأخذ النبي
ﷺ بيده فقال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات ، أما من دون الحسن بن ثواب ؛ فثقات
حفاظ معروفون ، ولذلك لم أذكرهم .

وأما الحسن بن ثواب ؛ فقد أضناني البحث عنه حتى وجدته ، فسجدت لله

شكراً على توفيقه ، فأسأله المزيد من فضله ، فترجمه الخطيب البغدادي في «التاريخ» (١٠/٢٩١ ـ ٢٩٢) برواية جمع من الحفاظ عنه ، وروى عن الدارقطني أنه قال :

«بغدادي ثقة» .

مات سنة (٢٦٨) .

ومن جملة من روى عنه أبو بكر الخلال ، وقال :

«كان شيخاً جليل القدر ، وكان له بأبي عبدالله أُنس شديد ، قال لي : كنت إذا دخلت إلى أبي عبدالله يقول لي : إني أفشي إليك ما لا أفشيه إلى ولدي ، ولا إلى غيره . فأقول له : لك عندي ما قال العباس لابنه عبدالله : إن عمر بن الخطاب يكرمك ويقدمك ، فلا تفشين له سرّاً ، فإن أمت فقد ذهب ، وإن أعش فلن أحدث بها عنك يا أبا عبدالله ! فيفشي إليه أشياء كثيرة . وكان عنده عن أبي عبدالله جزء كبير ، فيه مسائل كبار لم يجئ بها غيره مشبعة» .

ثم ساق عنه بعض المسائل .

وأما عمار بن عثمان الحلبي ؛ فهو بصري روى عنه أيضاً «حميد بن الربيع وأهل العراق» كما في «ثقات ابن حبان» (٨/٥١٨) ؛ ووثقه الإمام أحمد أيضاً كما ترى في إسناد الحديث ، والظاهر أنها من الفوائد التي تلقاها الحسن بن ثواب عن الإمام أحمد ، ولعلها في الجزء الذي أشار إليه أبو بكر الخلال رحمه الله .

وبالجملة ؛ فهذا الإسناد صحيح كما يتبين من هذا التحقيق ، وهو من نفائس هذا الكتاب بفضل الله ؛ فإن المنذري في «الترغيب» أشار إلى تضعيفه بتصديره إياه بقوله «وروي عن أنس . .» ، وقال :

«رواه ابن أبي الدنيا والبيهقي ، وهو في «المسند» ، و«سنن النسائي» من حديث أبي هريرة بمعناه» !

وأما المعلقون الثلاثة على «الترغيب» في طبعتهم الجديدة الحسناء ! فقد اهتبلوا الإشارة المذكورة ليتظاهروا أنهم على معرفة بهذا العلم ، فكشفوا عن جهلهم به حيث قالوا :

«وفيه جعفر بن سليمان الضُّبَعي : ينفرد بأحاديث عُدت مما ينكر : «ميزان الاعتدال» (١/٤٠٨)» .

هكذا نقلوا من «الميزان» ! وهو نقل مبتور ، لعله غير مقصود ! متوهمين أنهم نقلوا ما يؤيد تضعيفهم للحديث ، وذلك من الأدلة الكثيرة على جهلهم بهذا العلم ، وتطفلهم عليه ؛ فإن العبرة بكون الراوي ثقة أو صدوقاً ، ولا يضره بعد ذلك أن يكون له أحاديث أنكرت عليه ، فإن الجرح لا يثبت بهذا ، وإنما إذا كثرت مناكيره ، وحينئذ يقال في مثله : منكر الحديث ؛ وجعفر هذا ليس كذلك ، والعجيب أن كلام الذهبي يدل على ذلك ويؤكده ! فإنه قال ـ بعد أن ذكر كلام الأئمة فيه كالمخلص لها ـ :

«وهو صدوق في نفسه ، وينفرد بأحاديث عُدت مما ينكر ، واختلف في الاحتجاج بها ، منها . . .» ثم ساق ستة أحاديث ، وعقب عليها بقوله :

«وغالب ذلك في «صحيح مسلم» . . .» .

قلت : وبعضها عنده من روايته عن جعفر عن ثابت عن أنس ، وهو حديث : «إنه حديث عهد بربه» ؛ وهو مخرج في «الإرواء» (٣/١٤٣/٦٧٨)[1] ، و«مختصر

---

(١) تنبيه : وقع تخريج هذا الحديث في الصفحة الأخرى تحت حديث آخر ، وهو ضعيف . ووقع تخريج الثاني تحت الحديث الأول ! وهو حديث صحيح ، وهو من أفحش الأخطاء المطبعية التي وقعت في «الإرواء» ، بسبب عدم إشرافي على تصحيح تجاربه ، وجهل المشرف عليها !

وقد استغل هذا الخطأ ـ الذي لا إرادة لي فيه ـ بعض الحاقدين من المبتدعة ، فنسب إلي أني ضعفت الحديث ! عامله الله بما يستحق .

العلو» (٢٥/٩٣) ، و«ظلال الجنة» (٦٢٢/٢٧٦/١) ، وهذا الحديث واحد من ستة أحاديث عند مسلم بهذه الرواية ، ولقد كان هذا وحده يكفي رادعاً لهؤلاء الجهلة عن تضعيفهم لحديث الترجمة بجعفر هذا ، لو كانوا يعلمون ! فكيف وهناك عشرات الأحاديث من رواية جعفر هذا اتفق الحفاظ على تصحيحها قديماً وحديثاً ، كالترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم والذهبي والعسقلاني وغيرهم؟! وهي معروفة مبثوثة في مختلف أبواب كتب السنة . ولذلك قال الذهبي في ترجمة جعفر من «المغني» :

«صدوق ، صالح ، ثقة ، ضعفه يحيى القطان وغيره ، فيه تشيع ، وله ما ينكر» .

وقال في «الكاشف» :

«ثقة ، فيه شيء ، مع كثرة علومه» .

ولذلك أورده في كتابه «معرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد» (ص ٨١ ـ ٨٢) ، وذكر فيه نحو ما تقدم .

وقال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق زاهد ، لكنه كان يتشيع» .

والخلاصة : أن الرجل صدوق حجة ما لم يظهر خطؤه ؛ كسائر الثقات الذين فيهم شيء من الضعف ، فتضعيفهم للحديث به مما يشعر أنهم يظنون ـ لبالغ جهلهم ـ أن كل كلام في الراوي هو جرح مقبول ، وهذا ما لا يقبله حتى من كان مبتدئاً في هذا العلم . والله المستعان .

٣٣٣٧ ـ (قُولي (وفي رواية : تقولينَ) : اللهمَّ ! إنّك عفوٌّ تحبُّ العفْوَ ؛ فاعْفُ عنِّي) .

أخرجه الترمذي (٢٥٠٨) والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٧٢ ـ ٨٧٥) ،

ومن طريقه ابن السني (٧٦٣/٢٤٦) ، وابن ماجه (٣٨٥٠) ، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣/٣٣٨ - ٣٣٩) ، و«الأسماء والصفات» (ص ٥٥) ، والأصبهاني في «الترغيب» (١٧٧٢/٧٢٨/٢) ، وأحمد (١٧٠/٦ و١٨٢ و١٨٣ و٢٠٨) من طرق عن ابن بريدة - وقال بعضهم : عبدالله بن بريدة - عن عائشة قالت :

قلت : يا رسول الله ! أرأيت إن علمت أي ليلة ليلة القدر ؛ ما أقول فيها؟ قال : . . . فذكره .

والسياق للنسائي والترمذي ، وقال :

«حديث حسن صحيح» .

وأقره المنذري في «الترغيب» (١٤٤/٤) ، والنووي في «الأذكار» ، و«المجموع» (٤٤٧/٦) ، وهو حري بذلك ؛ فإن عبدالله بن بريدة ثقة من رجال الشيخين .

وقد أعل بما لا يقدح ، فقال الدارقطني في «سننه» (٢٣٣/٣) - وتبعه البيهقي (١١٨/٧) - في حديث آخر لعبدالله بن بريدة[1] :

«لم يسمع من عائشة شيئاً» !

كذا قالا ! وقد كنت تبعتهما برهة من الدهر في إعلال الحديث المشار بالانقطاع ، في رسالتي «نقد نصوص حديثية» (ص ٤٥) ، والآن ؛ فقد رجعت عنه ؛ لأني تبينت أن النفي المذكور لا يوجد ما يؤيده ، بل هو مخالف لما استقر عليه الأمر في علم المصطلح أن المعاصرة كافية لإثبات الاتصال بشرط السلامة من

---

(١) أخرجه أحمدُ وغيره بلفظ : جاءت فتاة إلى النبي ﷺ فقالت : إن أبي زوجني ابن أخيه ليرفع بي خسيسته ، قال : فجعل الأمر إليها ، فقالت : قد أجزت ما صنع بي ، ولكن أردت أن تعلم النساء أن ليس إلى الآباء من الأمر شيء .

التدليس ، كما حققته مبسطاً في تخريج بعض الأحاديث ، وعبدالله بن بريدة لم يرم بشيء من التدليس ، وقد صح سماعه من أبيه كما حققته في الحديث المتقدم (٢٩٠٤) وغيره ، وتوفي أبوه سنة (٦٣) ، بل ثبت أنه دخل مع أبيه على معاوية في «مسند أحمد» (٣٤٧/٥) ، ومعاوية مات سنة (٦٠) ، وعائشة ماتت سنة (٥٧) ، فقد عاصرها يقيناً ، ولذلك أخرج له الشيخان روايته عن بعض الصحابة ممن شاركها في سنة وفاتها أو قاربها ، مثل عبدالله بن مغفل ، وقريب منه سمرة بن جندب مات سنة (٥٨) . بل وذكروه فيمن روى عن عبدالله بن مسعود المتوفى سنة (٣٢) ، ولم يعلوها بالانقطاع ، ولعله ـ لما ذكرت ـ لم يعرج الحافظ المزي على ذكر القول المذكور ، إشارة إلى توهينه ، وكذلك الحافظ الذهبي في «تاريخه» ، ونحا نحوهما الحافظ العلائي في «جامع التحصيل» (٣٣٨/٢٥٢) ، فلم يذكره بالإرسال إلا بروايته عن عمر ، وهذا ظاهر جدّاً ؛ لأنه ولد لثلاث خلون من خلافة عمر .

وما تقدم من التحقيق ونفي الانقطاع يقال ، لو لم يكن هناك ما يمكن دعم الحديث به ؛ فكيف وثمة أمران :

أحدهما : أن بعض الرواة سمى (ابن بريدة) : (سليمان) كما وقع في «النسائي» (٨٧٧/٥٠٠) ، و«المستدرك» (٥٣٠/١) من طريق علقمة بن مرثد عنه ، وقال :

«صحيح على شرط الشيخين» ، ووافقه الذهبي ، وأقره المنذري .

لكن تعقبه الحافظ في «تخريج الأذكار» ـ كما قال ابن علان في «الفتوحات» (٣٤٦/٤) ـ بقوله :

«وفي ذلك نظر ؛ فإن البيهقي جزم في كتاب الطلاق من «السنن» أن عبدالله بن بريدة لم يسمع من عائشة» !

وأقول : سبق الجواب عن هذا ، وكان الأولى أن يكون النظر من جهة أن سليمان بن بريدة ليس من رجال البخاري ، وأن الأشهر ـ كما نقله ابن علان أيضاً من قبل عن الحافظ ـ أنه عن أخيه (عبدالله) .

ثم إن قوله : «كتاب الطلاق» سبق قلم ، وإنما هو «كتاب النكاح» ، وقد تقدمت الإشارة إلى موضعه منه جزءً وصفحة .

على أن الإمام أحمد أخرج الحديث (٢٥٨/٦) من الطريق المذكورة دون تسمية ابن بريدة ، وكذلك رواه الطبراني في «الدعاء» (٩١٦/١٢٢٨/٢) . فيبدو لي أن الحديث حديث عبدالله ، وأن ذكر (سليمان) شاذ . والله أعلم .

وكان الغرض من ذكر الحديث من روايته دفع الإعلال بالانقطاع ؛ لأن (سليمان) لم يقل فيه أحد ما قالوا في أخيه ، ولكن ما دام أنه لم يصح ذكره ؛ فلم يتحقق الغرض ؛ فحسبنا ما تقدم ويأتي .

والأمر الآخر : أنه ثبت عن عائشة أنها قالت :

لو علمت أي ليلة ليلة القدر ؛ لكان أكثر دعائي فيها أن أسأل الله العفو والعافية .

رواه النسائي (٨٧٨) ، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٠٢) من طريقين عنها ، ومن الظاهر أنها لا تقول ذلك إلا بتوقيف . والله أعلم .

(تنبيه) : وقع في «سنن الترمذي» بعد قوله : «عفو» زيادة : «كريم» ! ولا أصل لها في شيء من المصادر المتقدمة ، ولا في غيرها ممن نقل عنها ، فالظاهر أنها مدرجة من بعض الناسخين أو الطابعين ؛ فإنها لم ترد في الطبعة الهندية من «سنن الترمذي» التي عليها شرح «تحفة الأحوذي» للمباركفوري (٢٦٤/٤) ، ولا

في غيرها . وإن مما يؤكد ذلك : أن النسائي في بعض رواياته أخرجه من الطريق التي أخرجها الترمذي ، كلاهما عن شيخهما (قتيبة بن سعيد) بإسناده دون الزيادة .

وكذلك وقعت هذه الزيادة في رسالة أخينا الفاضل علي الحلبي : «مهذب عمل اليوم والليلة لابن السني» (٢٠٢/٩٥) ، وليست عند ابن السني ؛ لأنه رواه عن شيخه النسائي - كما تقدم - عن قتيبة ، ثم عزاه للترمذي وغيره ! ولقد كان اللائق بفن التخريج أن توضع الزيادة بين معكوفتين كما هو المعروف اليوم [ ] ، وينبه أنها من أفراد الترمذي . وأما التحقيق فيقتضي عدم ذكرها مطلقاً ؛ إلا لبيان أنه لا أصل لها ، فاقتضى التنبيه .

٣٣٣٨- (يا أمَّ رافع ! إذا قمْتِ إلى الصّلاةِ ؛ فسبِّحي الله عشْراً ، وهلِّليه عشْراً ، واحمديه عشْراً ، وكبّريه عشْراً ، واستغْفريه عشْراً ؛ فإنّك إذا سبّحتِ عشْراً قال : هذا لي ، وإذا هلَّلتِ قال : هذا لي ، وإذا حمدتِ قال : هذا لي ، وإذا كبَّرتِ قال : هذا لي ، وإذا استغفرتِ قال : قد غفرتُ لكِ) .

أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٧ - ١٠٥/٣٨) ، ومن طريقه الديلمي (٣١١/٣) ، والحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٣٨٩/١ - ٣٩٠) من طريق ابن منده من طريقين عن عَطّاف بن خالد : حدثني زيد بن أسلم عن أم رافع رضي الله عنها أنها قالت :

يا رسول الله ! دُلني على عمل يأجرني الله عز وجل عليه؟ قال : . . . فذكره ، وقال الحافظ :

«هذا حديث حسن ، ورجاله موثقون ، لكن في (عطاف) مقال يتعلق

بضبطه ، وقد تابعه بُكير بن مسمار عن زيد بن أسلم ، وسمَّى (أم رافع) ؛ فقال : عن سلمى أم بني رافع . . . فذكر الحديث نحوه ، لكن أطلق موضع القول ، والشيخ (يعني : عطافاً) حمله على الإرادة ، ووقع لنا من وجه آخر ما قد يدل على أنه داخل الصلاة» .

قلت : ثم ساقه من طريق ابن منده أيضاً بسنده الصحيح عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن عبدالله بن وهب عن أم رافع أنها قالت :

يا رسول الله ! أخبرني بعمل أفتتح به صلاتي . . . فذكر الحديث نحوه . قال :

«وأخرج الترمذي وصححه عن أنس أن أم سليم قالت :

يا رسول الله ! علمني كلمات أقولهن في صلاتي . . . فذكر نحوه .

وأخرجه أبو يعلى من وجه آخر عن أنس بلفظ :

«إذا صليت المكتوبة . .» .

وأفادت رواية هشام بن سعد زيادة راوٍ بين زيد بن أسلم وأم رافع . والله أعلم» .

قلت : يشير إلى (عبدالله بن وهب) ، ولم يتكلم الحافظ عنه بشيء ، ولا أستبعد أنه (عبدالله بن وهب بن زمعة بن الأسود بن المطلب الأسدي الأصغر) ؛ فإنه مدني من هذه الطبقة ، وروى عن أم سلمة ، وروى عنه جمع ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٥/٤٨) ، وحسن له الترمذي (٣٨٧٣) . وقال الحافظ في «التقريب» :

«ثقة» .

وأما متابعة بكير بن مسمار التي ذكرها الحافظ ؛ فقد أخرجها الطبراني في

«المعجم الكبير» - بإسناد رجاله ثقات غير شيخ الطبراني - نحوه ، كما قال الحافظ ولكنه مختصر عن هذا ، ولذلك خرجته في الكتاب الآخر (٦٦٢٠) ، ولكنه شاهد جيد لهذا في الجملة . ومثله حديث أنس عند الترمذي وغيره ، وفيه مكان الجملة الأخيرة من حديث الترجمة :

«ثم سليه حاجتكِ ، يقول : نعم ، نعم» .

وقد خرجته من أجلها هناك أيضاً (٣٦٨٨) .

وللحديث شاهد من رواية محمد بن عمرو بن عطاء قال : قال النبي ﷺ لسودة :

«سبحي الله كل غداةٍ عشراً ، وكبري عشراً ، واحمدي عشراً ، وقولي : اغفر لي (عشراً) ؛ فإنه يقول : قد فعلت ، قد فعلت» .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠/٢٩٤/٩٤٨٠) من طريق شبيب بن غرقدة عنه .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين ، لكنه مرسل ؛ محمد ابن عمرو بن عطاء : هو القرشي العامري ، تابعي مات في حدود العشرين بعد المائة .

وقد صح من فعله ﷺ ما يؤكد أن الذكر الوارد في الحديث أنه في الصلاة ، وهو ما جاء من طرق عن عائشة قالت :

كان ﷺ إذا قام من الليل يفتتح صلاته : كان يكبر عشراً ، ويحمد عشراً ، ويسبح عشراً ، ويهلل عشراً ، ويستغفر عشراً . . . الحديث ، رواه أبو داود وغيره ، وهو مخرج في «صحيح أبو داود» (٧٤٢) ، و«صفة الصلاة» .

٣٣٣٩ ـ (كانتْ تأخذُ رسولَ اللهِ ﷺ الخاصرةُ ، فاشتدّتْ به جداً ؛ وأخذتْه يوماً ، فأُغمي على رسولِ الله ﷺ ، حتّى ظننّا أنه قد هلكَ على الفراشِ ، فلددْناه ، فلمّا أفاقَ عرفَ أنّا قد لددْناه ، فقال : كنتُم ترونَ أنّ اللهَ كان يسلِّطُ عليّ ذات الجنْب؟ ما كانَ اللهُ ليجعلَ لها عليّ سُلْطاناً ، واللهِ لا يبقَى في البيتِ أحدٌ إلا لددْتموه إلاّ عمِّي العباس .

قالت : فما بقي في البيت أحد إلاّ لُدّ ، فإذا أمرأةٌ من بعض نسائه تقول : أنا صائمة ! قالوا : ترين أنّا ندعك وقد قال رسول الله ﷺ : لا يبقى أحد في البيت إلاّ لُدَّ؟! فلددناها وهي صائمة) .

أخرجه أحمد (٦/١١٨) : ثنا سليمان بن داود ، وابن سعد (٢/٢٣٥) : أخبرنا محمد بن الصباح ، وأبو يعلى (٨/٣٥٣ ـ ٣٥٤) : حدثنا محمد بن بكار ؛ قالوا ـ والسياق لابن سعد ـ : أخبرنا عبدالرحمن بن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ إلا أن ابن أبي الزناد إنما أخرج له البخاري تعليقاً[١] ، ومسلم في المقدمة ، وذلك لأن في حفظه ضعفاً ، لكن الذي رجحه الذهبي أنه حسن الحديث ، وبخاصة في رواية المدنيين عنه . وإلى ذلك أشار الحافظ بقوله في «التقريب» :

«صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد» .

---

(١) ومن ذلك هذا الحديث ، لكنه لم يسق لفظه (٨/١٤٨ - فتح) ، وقد وصله أيضاً الطحاوي في «المشكل» (٢/٣٨٢) .

وقد استثنى من البغداديين الذين رووا عنه سليمانَ بن داود الهاشمي ؛ فقال :

«أحاديثه عنه مقاربة» .

وقال ابن معين :

«هو أثبت الناس في هشام بن عروة» .

قلت : وهذا الحديث من روايته عنه كما ترى ، وقد رواه عنه ـ عند أحمد ـ سليمان بن داود الهاشمي ، فهو من صحيح حديثه إن شاء الله تعالى ، وكأنه لذلك سكت عنه الحافظ في «الفتح» (١٤٨/٨) ، ولم يعزه إلا لابن سعد .

وله طريق أخرى ، وشاهد .

أما **الطريق** ؛ فأخرجه الحاكم (٤٠٥/٤) ، وأحمد (٢٧٤/٦) من حديث محمد بن إسحاق : حدثني محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة : أنها حدثته :

أن رسول الله ﷺ قال ـ حين قالوا : خشينا أن الذي برسول الله ذات الجنب ـ :

«إنها من الشيطان ، وما كان الله ليسلطه عليّ» .

قلت : وهذا إسناد حسن ؛ صرح فيه ابن إسحاق بالتحديث . وقال الحاكم :

«هذا حديث على شرط مسلم» ؛ ووافقه الذهبي !

وابن إسحاق إنما أخرج له مسلم متابعة ، لكن قد توبع في الطريق الأولى ، فهو بهذا الاعتبار على شرط مسلم ، والله أعلم .

وأما **الشاهد** ؛ فيرويه أحمد (٤٣٨/٦) : حدثنا عبدالرزاق : ثنا معمر عن

الزهري قال : أخبرني أبو بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام عن أسماء بنت عُمَيْس قالت :

أولَ ما اشتكى رسول الله ﷺ في بيت ميمونة ، فاشتد مرضه حتى أغمي عليه ، فتشاور نساؤه في لدّه ، فلدّوه ، فلما أفاق قال :

«ما هذا؟!» .

فقلنا[1] : هذا فعل نساء جئن من ههنا ، وأشار إلى أرض الحبشة ، وكانت أسماء بنت عميس فيهن ، قالوا : كنا نتهم فيك ذات الجنب يا رسول الله ! قال :

«إن ذلك لداء ما كان الله عز وجل ليُقْرِفني به ، لا يبقين في هذا البيت أحد إلا التدَّ ؛ إلا عمَّ رسول الله ﷺ » يعني : العباس . قال :

فلقد التدَّت ميمونة يومئذٍ ؛ وإنها لصائمة ؛ لعزمة رسول الله ﷺ .

وإسناده صحيح ؛ كما قال الحافظ في «الفتح» . وقال الهيثمي (٩/٣٣) :

«ورجاله رجال الصحيح» .

وأقول هو على شرط الشيخين . ورواه الطحاوي أيضاً عن عبدالرزاق .

وقد أخرجه البخاري (٤٤٥٨) ، ومسلم (٧/٢٤) من طريق أخرى عن عائشة مختصراً بلفظ :

---

(١) كذا الأصل ، وكذلك هو في «جامع المسانيد» (١٥/٢٥٧) ! وسقط من «الفتح» قوله : «ما هذا؟ فقلنا» ، ومن «المجمع» قوله : «فقلنا» ، فصار قوله : «هذا فعل نساء جئن من ههنا» من قوله ﷺ ! وهو بعيد . والله أعلم

لددنا رسول الله ﷺ في مرضه ، فأشار أن لا تلُدّوني ، فقلنا : كراهية المريض للدواء ، فلما أفاق قال :

«لا يبقى أحد منكم إلا لُد ؛ غير العباس ؛ فإنه لم يشهدكم» .

واللفظ لمسلم . وزاد البخاري ـ بعد قوله : فلما أفاق قال ـ :

«ألم أنهكم أن تلدوني؟!» ، [قال :] قلنا : كراهية المريض للدواء ! فقال . . .» .

وكذا أخرجه برقم (٥٧١٢ و٦٨٩٧) .

(تنبيه) : من أوهام المعلق على «مسند أبي يعلى» : أنه أخرج تحت حديث الترجمة هذا المختصر من رواية الشيخين دون أن يسوق لفظه ، أو أن يبين أنه ليس فيه ما في حديث الترجمة ، أو على الأقل أن يقول :

« . . مختصراً» كما قلنا !!!

ونحوه قول الحافظ في حديث الترجمة :

«ثبت في «الصحيح» . . .» ! فإنه يوهم أنه في أحد «الصحيحين» ؛ كما نبهت عليه في «الضعيفة» تحت الحديث (٦٦٢٦) ، وقد ذكرت فيه حديث ابن لهيعة المنكر المخالف لهذا الحديث بلفظ :

مات رسول الله ﷺ من ذات الجنب .

إلا أن قول الحافظ يمكن تأويله بأنه أراد : «الحديث الصحيح» ، وليس المعنى المتبادر منه ؛ أي : أحد «الصحيحين» اصطلاحاً .

غريب الحديث

١ ـ (الخاصرة) ؛ أي : وجع الخاصرة ، قيل : إنه وجع الكُليتين . كذا في «النهاية» .

وأقول : لا مسوغ لتمريض القول الثاني ، فقد جاء في رواية أحمد وأبي يعلى لحديث الترجمة ما يدل على أن (الخاصرة) هي وجع الكلية ، ولفظه :

كانت تأخذه (الخاصرة) ، فيشتد به جداً ، فكنا نقول : أخذ رسول الله ﷺ عرق الكلية ، لا نهتدي أن نقول : (الخاصرة) .

٢ ـ (فلددناه) ؛ أي : جعلنا في جانب فمه دواءً بغير اختياره ، وهذا هو اللدود . «فتح» .

٣٣٤٠ ـ (لما سارَ رسولُ اللهِ ﷺ إلى بدْرٍ ؛ خرجَ فاستشارَ النّاسَ ، فأشارَ عليه أبو بكرٍ رضي الله عنه ، ثم استشارهم فأشارَ عليه عمرُ رضي الله عنه ، فسكتَ ، فقال رجلٌ من الأنصارِ : إنما يريدُكم ، فقالوا : [تستشيرُنا] يا رسولَ الله؟! واللهِ لا نقولُ كما قالتْ بنو إسرائيلَ لموسى عليه السلام : ﴿اذهبْ أنتَ وربُّك فقاتلا إنا ههنا قاعدُون﴾ ! ولكنْ واللهِ لو ضربْتَ أكبادَ الإبلِ حتّى تبلغَ بَرك الغِمادِ ؛ لكنّا معكَ) .

أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٥/١٧٠/٨٥٨٠ و٦/٣٣٤/١١١٤١) ، وأحمد (٦/١٠٥ و١٨٨) ـ والسياق والزيادة له ـ ، وأبو يعلى (٦/٤٠٧/٣٧٦٦ و٤٣٠/٣٨٠٣) ، ومن طريقه ابن حبان في «صحيحه» (١١/٢٣/٤٧٢١ ـ المؤسسة) من طريقين عن حميد عن أنس قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، على ما هو معروف عند العلماء من تسليك الحفاظ لعنعنة حميد عن أنس ، نظراً لكون الواسطة بينهما ثابتاً البناني ؛ كما في «جامع التحصيل» للعلائي (٢٠١ ـ ٢٠٢) . وقال ابن حبان في «الثقات» (٤/١٤٨) :

«كان يدلس ما سمعه من ثابت عن أنس ، فيرويه هو عن أنس» .

ولذلك أكثر في «صحيحه» من الرواية عنه عن أنس ، فانظر «فهرس المؤسسة» (ص ١٢٣) .

وله شاهد من مرسل علقمة بن وقاص به أتم منه .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٤/٣٥٥ ـ ٣٥٦) ، وابن مردويه ـ كما في «الفتح» (٧/٢٨٨) ـ من طريق محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص [عن أبيه][1] عن جده نحوه ، وفيه أن القائل : لا نقول كما قال . . . هو سعد بن معاذ .

سكت عنه الحافظ ، وسنده حسن .

وأما ما رواه الطبراني في «الكبير» (٤/٢٠٩) من حديث أبي أيوب الأنصاري بهذه القصة نحوه مطولاً ، وفيه أن القائل هو (المقداد بن عمرو) ؛ فلا يثبت إسناده ، وإن حسنه الهيثمي (٦/٧٣ ـ ٧٤) ؛ لأن فيه ابن لهيعة ، وهو ضعيف ، هذا إن سلم من شيخ الطبراني (بكر بن سهل) ؛ فقد ضعفه النسائي . ثم إن فيه جملة منكرة جداً عندي ، وهو جواب الأنصار بعد استشارته ﷺ إياهم ، فقالوا :

لا والله ما لنا طاقة بقتال العدو ، لكن أردنا العير ! ثم قال : «ما ترون في قتال القوم؟» ، فقلنا مثل ذلك ، فقال المقداد بن عمرو . . .» .

ثم استدركت فقلت : ليس فيه قول الأنصاري أو سعد بن معاذ جملة : برك الغماد . . . وإنما فيه ما قبلها ، وهذا القدر قد صح من قول المقداد في غزوة بدر ، فقد روى طارق بن شهاب قال : سمعت ابن مسعود يقول :

---

(١) زيادة عزاها الحافظ لابن مردويه .

شهدت من المقداد بن الأسود مشهداً [يوم بدر] [وهو على فرس له] ، لأن أكون صاحبه أحب إلي مما عُدل به ؛ أتى النبي ﷺ وهو يدعو على المشركين ، فقال : [إنا] لا نقول [لك] كما قال قوم موسى [لموسى] : ﴿**اذهب أنت وربك فقاتلا [إنا ههنا قاعدون]**﴾ ، ولكنا نقاتل عن يمينك وعن شمالك ، وبين يديك وخلفك ! فرأيت النبي ﷺ أشرق وجهه وسره ـ يعني : قوله ـ .

وفي رواية : ولكن امض ونحن معك .

أخرجه البخاري (٧/٢٨٧ و٨/٢٧٣) ـ والسياق له ، وكذا الزيادات إلا الأولى والرواية الأخرى ـ ، والنسائي في «السنن الكبرى» (٦/٣٣٣/١١١٤٠) ـ وله الزيادة الأولى وما بعدها ، وله الرواية الأخرى فقط ـ ، وابن سعد في «الطبقات» (٣/١٦٢) ـ بالرواية الأولى ـ ، وكذا الحاكم (٣/٣٤٩) ـ وصححه ـ ، وأحمد (١/٣٩٠ و٤٢٨) ، ورواه ابن جرير (٦/١١٥) باختصار .

وقد روي أن المقداد رضي الله عنه قال ذلك في مناسبة أخرى ، فقال سعيد عن قتادة قال : ذُكر لنا :

أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه يوم الحديبية حين صد المشركون الهدي ، وحيل بينهم وبين مناسكهم :

«إني ذاهب بالهدي ، فناحره عند البيت» .

فقال له المقداد بن الأسود : أما والله لا نكون كالملأ من بني إسرائيل إذ قالوا لنبيهم : ﴿**اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون**﴾ ، ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا ، إنا معكم مقاتلون ، فلما سمعها أصحاب نبي الله ﷺ تتابعوا على ذلك .

أخرجه الطبري : حدثنا بشر ، قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد .

قلت : وهذا إسناد مرسل صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير بشر ـ وهو ابن معاذ العَقَدي البصري ـ ؛ فقد ذكره الحافظ المزي في الرواة عن (يزيد بن زريع) ، وهو صدوق كما قال أبو حاتم ، وتبعه الحافظ العسقلاني ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (١٤٤/٨) ، وروى عنه جمع من الحفاظ كأصحاب «السنن» غير أبي داود ، وابن خزيمة وابن جرير الطبري وغيرهم ، وأخرج له ابن حبان في «صحيحه» أحاديث كثيرة ، فانظر أرقامها إن شئت في «فهارس الرجال» (ص ١٠٧ طبع المؤسسة) .

ويزيد بن زُريع ثقة ثبت ، وبخاصة في روايته عن سعيد بن أبي عَروبة ؛ حتى قال أحمد :

«كل شيء رواه يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة ؛ فلا تبالي أن لا تسمعه من أحد ، سماعه من سعيد قديم» .

يشير الإمام إلى أن سعيداً هذا كان قد اختلط ، وكان من أثبت الناس في روايته عن قتادة . بل قال أبو حاتم :

«كان أعلم الناس بحديث قتادة» .

قلت : وقد خالفه في إسناده عبدالله بن رجاء ؛ فقال : عن قتادة عن أنس به . . . فأسنده عن أنس .

أخرجه البزار (٢٦٩٢/٢٥٤/٣) : حدثنا محمد بن المثنى : ثنا عبدالله بن رجاء به . وقال :

«لا نعلمه يروى عن قتادة عن أنس إلا من هذا الوجه» .

قلت : ويبدو لي أنه شاذ ؛ لأن عبدالله بن رجاء ـ وهو الغُدَاني ؛ كما ذكر

المزي في ترجمة محمد بن المثنى - وهو وإن كان صدوقاً ومن شيوخ البخاري ؛ فقد كان يهم قليلاً كما قال العسقلاني في «التقريب» ، فمثله لا يعارض به رواية سعيد بن أبي عروبة عن قتادة . وقد ذكر هذه الحافظ ابن كثير عقب رواية ابن مسعود المتقدمة ، وقال في «تفسيره» (٢/٣٩) :

«وهذا إن كان محفوظاً يوم الحديبية ؛ فيحتمل أنه كرر هذه المقالة يومئذٍ كما قال يوم بدر» .

وأما الحافظ ؛ فقال في «الفتح» (٧/٢٨٨) :

«ووقع عند الطبراني أن سعد بن عبادة قال ذلك بالحديبية» .

قلت : لم أقف على هذا ، والله أعلم .

قصة فتح مكة الرائعة وإسلام أبي سفيان في أكمل رواية صحيحة

٣٣٤١ - (مضَى رسولُ اللهِ ﷺ ، واستخلفَ على المدينةِ أبا رُهْمٍ كلثومَ بنَ حُصينٍ الغِفاري .

وخرجَ لعشْرٍ مضَين من رمضانَ ، فصامَ رسولُ الله ﷺ ، وصامَ الناسُ معه ؛ حتّى إذا كان بـ (الكَديد)[١] ما بين (عُسْفانَ) و(أَمَجَ) أفطر .

ثم مضَى حتّى نزلَ (مرَّ الظَّهران)[٢] في عشَرةِ آلافٍ من المسلمينَ ؛

---

(١) قلت : وفي «البخاري» (٤٢٧٥) : حتى إذا بلغ (الكديد) : الماء الذي بين (قُديد) و(عسفان) أفطر . و(أمج) : بلد من أعراض المدينة على يومين أو ثلاثة منها ؛ كما في «معجم البلدان» . وعليه ففي ذكره هنا نظر . والله أعلم .

(٢) (الظهران) : وادٍ قرب مكة ، وعنده قرية يقال لها : (مَرّ) تضاف إليه . «معجم» .

من مُزَيْنة وسُليم ، وفي كلِّ القبائل عددٌ وإسلامٌ ، وأوعبَ[1] مع رسول الله ﷺ المهاجرون والأنصار ، فلم يتخلف منهم أحد ، فلما نزل رسول الله ﷺ بـ (مَرِّ الظَّهران) ، وقد عميَتِ الأخبارُ عن قريشٍ ؛ فلم يأتهم عن رسولِ الله ﷺ خبرٌ ، ولا يدرون ما هو فاعلٌ؟!

خرجَ في تلكَ الليلةِ أبو سفيانَ بنُ حربٍ ، وحكيمُ بنُ حِزام ، وبُديلُ ابنُ وَرقاء ، يتحسّسون وينظرونَ ؛ هل يجدونَ خبَراً ، أو يسمعون به؟!

وقد كان العبّاسُ بنُ عبدالمطلب أتى رسولَ الله ﷺ ببعض الطريق .

وقد كانَ أبو سفيانَ بنُ الحارث بنِ عبدالمطلب ، وعبدالله بنُ أبي أميّة بنِ المغيرةِ قد لقيا رسولَ الله ﷺ [أيضاً] فيما بين مكَّةَ والمدينةِ ، فالتمسا الدُّخول عليه ، فكلّمتْه أمُّ سلمة فيهما ، فقالتْ : يا رسولَ الله ! ابنُ عمِّك ، وابنُ عمَّتك وصِهرُك ، قال :

لا حاجةَ لي بهما ، أمّا ابنُ عمِّي ؛ فهتَك عِرْضي[2] ، وأمَّا ابنُ عمّتي وصِهْري ؛ فهو الذي قال لي بمكةَ ما قالَ[3] .

فلمّا أُخرجَ إليهما بذلكَ ـ ومعَ أبي سفيانَ بُنيٌّ له ـ فقالَ : واللهِ

(١) أي : خرج جميعهم معه ﷺ .

(٢) العِرض : موضع المدح والذم من الإنسان ، سواءً كان في نفسه أو في خَلَفه ، أو من يلزمه أمره . «نهاية» ، ويشير إلى (عبدالله بن أبي أمية) أخي أم سلمة أم المؤمنين .

(٣) يشير ـ والله أعلم ـ إلى قوله مع جماعة من المشركين كما في القرآن الكريم : ﴿وقالوا لن نؤمن لك حتى تَفْجُرَ لنا من الأرض ينبوعاً . . .﴾ الآيات (٩٠ ـ ٩٣/الإسراء) . انظر «تفسير ابن كثير» (٣/٦٢ ـ ٦٣) .

ليأذنَنَّ لي أو لآخذنَّ بيدِ ابْني هذا ، ثم لنذهبنَّ في الأرض حتّى نموتَ عَطَشاً وجُوعاً ، فلمّا بلغَ ذلك رسولُ الله ﷺ رقَّ لهما ، ثم أذنَ لهما ، فدخلا وأسلما .[1]

فلمّا نزلَ رسولُ الله ﷺ بـ (مَرِّ الظهران) ؛ قال العباسُ : واصباح قُريش ! واللهِ لئن دخلَ رسولُ الله ﷺ عَنوةً قبْلَ أن يستأمنوه ؛ إنه لهلاكُ قريش إلى آخرِ الدّهرِ . قال : فجلستُ على بغلةِ رسولِ الله ﷺ البيضاء ؛ فخرجتُ عليها حتى جئتُ الأراك ، فقلتُ : لعلِّي ألقَى بعضَ الحطّابة ، أو صاحبَ لبن ، أو ذا حاجةٍ يأتي مكةَ ليخبرهم بمكان رسول الله ﷺ ليخرجُوا إليه ، فيستأْمِنونَه قبلَ أنْ يدخلَها عليهم عَنوةً . قال : فوالله إني لأسيرُ عليها وأَلتمسُ ما خرجتُ له ؛ إذ سمعتُ كلامَ أبي سفيانَ وبُديلِ بنِ وَرقاء ؛ وهما يتراجَعان ، وأبو سفيانَ يقول : ما رأيتُ كاليوم قطُّ نيراناً ولا عسْكراً . قال : يقول بديلٌ : هذه ـ والله ـ نيرانُ خُزاعة ؛ حمشتها الحرب[2] . قال : يقولُ أبو سفيانَ : خزاعةُ ـ والله ـ أذلُّ وألأمُ مِن أن تكونَ هذه نيرانَها وعسكرَها . قال : فعرفتُ صوتَه ، فقلت : يا أبا حنظلةَ ! فعرفَ صَوتي فقالَ : أبو الفضْلِ؟ فقلتُ : نعمْ ، قالَ : ما لك فداكَ أبي وأمِّي؟! فقلتُ : ويْحكَ يا أبا سفيان ! هذا رسولُ اللهِ ﷺ في النّاس ، واصباح قريشٍ والله ! قال : فما الحيلةُ فداك أبي وأمي؟! قال : قلتُ : واللهِ لئنْ ظَفِر بك ليضربنَّ عنقَك ، فاركبْ

(١) هكذا وقعت هذه الفقرة والتي قبلها في القصة متقدمة على إسلامهما الآتي ذكره .

(٢) أي : أحرقتها الحرب .

معي هذه البغلةَ حتّى آتي بكَ رسولَ الله ﷺ أستأْمنه لكَ . قال : فركبَ خلفِي ، ورجعَ صاحِباه ، فحركّتُ به[1] ، كلّما مررتُ بنارٍ من نيران المسلمين قالوا : مَنْ هذا؟ فإذا رأَوا بغلةَ رسولِ الله ﷺ قالُوا : عمُّ رسول الله ﷺ على بغلتِه ، حتى مررتُ بنارِ عمرَ بنِ الخطاب رضي الله عنه ، فقال : مَنْ هذا؟ وقامَ إليَّ ، فلمّا رأى أبا سفيان على عَجُزِ الناقةِ قال : أبو سفيان عدوُّ الله ! الحمدُ لله الذي أمْكنَ منكَ بغيرِ عقْدٍ ولا عهْد ، ثمَّ خرجَ يشتدُّ نحوَ رسولِ الله ﷺ ، وركضَتِ البغلةُ ، فسبقْتُه بما تسبقُ الدابَّة البطيئةُ[2] الرجلَ البَطِيءَ ، فاقتحمتُ عن البغلة ، فدخلتُ على رسول الله ﷺ ، ودخلَ عمرُ ، فقال : يا رسولَ الله ! هذا أبو سفيان ، قد أمْكَن اللهُ منه بغير عقْد ولا عهْد ، فدعني فَلأضربْ عنقَه ، قال : قلتُ : يا رسولَ الله ! إنِّي [قد] أجرتُه ، ثم جلستُ إلى رسولِ الله ﷺ ، فأخذتُ برأسه فقلت : لا والله ؛ لا يناجيه الليلةَ رجلٌ دوني ، فلما أكثرَ عمرُ في شأْنه ، قلتُ : مهْلاً يا عمرُ ! والله لو كان من رجالِ بني عديٍّ بنِ كعْبٍ ما قلتَ هذا ، ولكنَّك عرفتَ أنه رجلٌ من رجال بني عبدِ منافٍ ! فقال : مهْلاً يا عبّاس ! فوالله لإسلامُك يومَ أسلمْتَ كان أحبَّ إليّ من إسلام الخطّاب لو أسلمَ ، وما بي إلا أنّي قد عرفتُ أنّ إسلامَك كانَ أحبّ إلى رسولَ الله ﷺ من إسلامِ الخطّاب [لو أسلمَ] ، فقال رسول الله ﷺ :

---

(١) كذا الأصل ، و«المجمع» ! وفي «السيرة» : (فجئت به) ، ولكل وجه .

(٢) الأصل و«المجمع» : (البطيء) ! والمثبت من «السيرة» ، و«تاريخ ابن كثير» .

اذهب به إلى رحْلكَ يا عبّاس ! فإذا أصبحَ فأْتني به .

فذهبتُ به إلى رحْلي فباتَ عنْدي ، فلمّا أصبحَ غدوتُ به إلى رسول الله ﷺ فلمّا رآه رسول الله ﷺ قال :

ويْحكَ يا أبا سفيان ! ألمْ يأْنِ لك أن تعلمَ أن لا إله إلا الله؟! .

قال : بأبي أنت وأمي ؛ ما أكرمكَ [وأحلمكَ] وأوصلكَ ! والله لقد ظننتُ أنْ لو كانَ معَ الله غيرُه ؛ لقدْ أغنَى عنِّي شيئاً [بعدُ] ، قال :

ويْحك يا أبا سفيان ! ألمْ يأْنِ لك أن تعلمَ أنِّي رسولُ الله؟! .

قال : بأَبي أنت وأمي ؛ ما أحلمكَ وأكرمكَ وأوصلكَ ! هذه ـ والله ـ كان في نفسي منها شيءٌ حتى الآن[1] ، قال العبّاس : ويحكَ يا أبا سفيان ! أسلمْ واشهدْ أن لا إله إلا الله ، وأنْ محمّداً رسولُ الله قبل أن يَضربَ عنقكَ ، قال : فشهدَ بشهادةِ الحقِّ وأسلمَ[2] .

قلتُ : يا رسولَ الله ! إنّ أبا سفيان رجلٌ يحبُّ هذا الفخرَ ، فاجعلْ له شَيئاً . قال :

نعمْ ، مَنْ دخلَ دار أبي سفيان ؛ فهو آمنٌ ، ومن أغلق بابهَ ؛ فهو آمنٌ ، ومن دخل المسجد ؛ فهو آمنٌ .

---

(١) كذا الأصل ، و«المجمع» ! وفي «السيرة» : أما هذه ـ والله ـ فإن في النفس منها حتى الآن شيئاً . . . والزيادات منه .

(٢) انظر التعليق المتقدم رقم (١) صفحة (١٠٢٥) .

فلمّا ذهبَ لِينصرفَ ؛ قال رسولُ الله ﷺ :

يا عبّاس ! احبِسْه بمضيقِ الوادي عند خَطْم الجبل ، حتى تمرّ به جنودُ الله فيرَاها .

قال : فخرجتُ به حتّى حبستُه حيثُ أمرَني رسولُ الله ﷺ أنْ أحبسَه . قال : ومرّتْ به القبائلُ على راياتها ، كلمّا مرتْ قبيلةٌ قال : مَن هؤلاء؟ فأقول : (سُلَيم) ، فيقولُ : ما لي ولـ (سليم)؟ قال : ثم تمرّ القبيلةُ ، قال : مَن هؤلاء؟ فأقولُ : (مُزَيْنة) ، فيقولُ : ما لي ولـ(مُزَيْنة)؟ حتى نَفَذَتِ[1] القبائل ؛ لا تمرّ قبيلة إلا قالَ : مَن هؤلاء؟ فأقول : بنُو فلانٍ ، فيقولُ : ما لي ولبني فلان؟ حتّى مرّ رسولُ الله في كتيبتِه الخضراء[2] فيها المهاجرونَ والأنصارُ ، لا يُرى منهم إلا الحَدَق [من الحديدِ] ، قال : سبحانَ الله ! من هؤلاءِ يا عبّاس؟! قلتُ : هذا رسولُ الله ﷺ في المهاجرين والأنصار ، قال : ما لأحدٍ بهؤلاءِ قِبَلٌ ولا طاقَة ، واللهِ يا أبا الفضْل ! لقدْ أصبحَ ملكُ ابن أخيكَ الغَداةَ عظيماً ! قلتُ : يا أبا سفيان ! إنّها النّبوةُ ، قال : فنعمْ إذاً ، قلتُ : النّجاءَ إلى قومِك .

قال : فخرجَ حتّى إذا جاءهم ؛ صرخَ بأعْلى صوتِه : يا معشرَ قريش ! هذا محمّدٌ قد جاءكم بما لا قِبَلَ لكم به ، فمَن دخل دار أبي سفيان ؛ فهو آمن ، فقامت إليه امرأته هِندُ بنت عتبةَ ، فأخذت بشاربه فقالت :

---

(١) الأصل : (تعدت) ! والتصحيح من «السيرة» ، و«البداية» .

(٢) الأصل : (في الخضراء كتيبة) ! والمثبت من المصدرين المذكورين .

اقتلوا الدَّسِمَ الأحمش[1] قُبحَ من طليعةِ قوم ! قال : ويْحكم لا تغرنّكم هذه من أَنفسكم ؛ فإنه قد جَاء ما لا قبل لكم به ، من دخَل دارَ أبي سفيان ؛ فهو آمن ، قالوا : ويلك وما تغني دارُك؟! قال : ومن أغلقَ بابَه ؛ فهو آمن ، ومن دخل المسجد ؛ فهو آمن . فتفرقَ الناسُ إلى دورهم ، وإلى المسجدِ) .

أخرجه ابن إسحاق في «السيرة» (٤/١٧ ـ ٢٤ ـ ابن هشام) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨/١٠ ـ ١٥) ـ والسياق له ـ ، والطبري في «التاريخ» (٣/١١٤) ـ ببعضه ـ ، وكذا الحاكم (٣/٤٣ ـ ٤٤) ، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥/٣٢) ، وأبو داود (٣٠٢١) ـ فقرة منه[2] ـ من طريق محمد بن إسحاق : حدثني محمد بن مسلم الزهري عن عبيدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود عن ابن عباس به . وقال الحاكم :

«صحيح على شرط مسلم» ، ووافقه الذهبي !

ونحوه قول الهيثمي في «المجمع» (٦/١٦٧) :

«رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح» .

فأقول : محمد بن إسحاق إنما أخرج له مسلم متابعة ، وهو حسن الحديث ـ بعامة ـ بشرط التصريح بالتحديث كما هنا ، وهو حجة في السيرة النبوية كما هو معروف عند العلماء ، ولذلك نقله الحافظ ابن كثير في تاريخه «البداية» (٤/٢٨٨ ـ ٢٩١) عن «السيرة» ساكتاً عنه ، وكذلك الحافظ في «الفتح» (٨/٧ ـ ١٢) قطعاً

---

(١) (الدسم) : الأسود . و(الأحمش) : القليل اللحم . أي : الأسود الدنيء ؛ قالته له في معرض الذم . كذا في «النهاية» (د س م ، ح م ش) .

(٢) انظر «صحيح أبي داود» (٢٦٧٢ ـ ٢٦٧٣) .

منه في شرحه لحديث عروة بن الزبير الذي أخرجه البخاري (٤٢٨٠) من طريق هشام بن عروة عن أبيه مرسلاً . وفيه جمل كثيرة مما في حديث ابن إسحاق ؛ فهو شاهد قوي .

وأخرجه الطبري (٣ / ١١٧ ـ ١١٨) ، والبيهقي (٥ / ٣٦ ـ ٣٨ ، ٣٨ ـ ٣٩) ـ ببعضه ـ ، والطبراني (٧٢٦٣) من طريق أخرى عن هشام به مطولاً ، وفيه ابن لهيعة .

ولابن إسحاق إسناد آخر ، قال : ثنا الحسين بن عبدالله بن عبيدالله بن عباس عن عكرمة عن ابن عباس نحوه .

أخرجه الطبري (٣/١١٥ ـ ١١٧) ، والبيهقي (٥/٣٢ ـ ٣٥) .

والحسين هذا ضعيف .

وقد خالفه أيوب فرواه عن عكرمة مرسلاً ؛ لم يذكر ابن عباس .

رواه البيهقي أيضاً ، ولكنه لم يسق متنه ، وقال عقبه :

«وقد رواه عبدالله بن إدريس عن ابن إسحاق عن الزهري عن عبيدالله بن عتبة عن ابن عباس بمعناه» .

ثم رواه (٥/٣٩ ـ ٤٦) عن موسى بن عقبة ، زاد في رواية : عن ابن شهاب مرسلاً نحوه مطولاً .

وبالجملة ؛ فالحديث صحيح بهذه الطرق والشواهد ، وهو أصح وأتم ما وقفت عليه مسنداً في قصة فتح مكة حرسها الله . والله سبحانه وتعالى أعلم .

٣٣٤٢ - (هذا سالمُ مولى أبي حذيفةَ ، الحمدُ لله الذِي جعل في أمَّتي مثلَ هذا) .

أخرجه ابن ماجه (١٣٣٨) - والسياق له - ، وابن نصر في «قيام الليل» (ص٥٥) ، وأحمد (٦/١٦٥) ، وأبو نعيم في «الحلية» (١/٣٧١) ، والحاكم (٣/٣٢٥) من طريقين عن حنظلة بن أبي سفيان : أنه سمع عبدالرحمن بن سابط الجُمَحِي يحدث عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت :

أبطأتُ على عهد رسول الله ﷺ ليلةً بعد العشاء ، ثم جئت فقال :

«أين كنتِ؟» .

قلت : كنت أستمع قراءة رجل من أصحابك ، لم أسمع مثل قراءته وصوته من أحد ، قالت : فقام وقمت معه حتى استمع له ، ثم التفت إلي فقال : . . . فذكره . وقال الحاكم :

«صحيح على شرط الشيخين» ! ووافقه الذهبي !

كذا قالا ! وفيه أمران :

الأول : أن عبدالرحمن بن سابط لم يخرج له البخاري شيئاً .

والآخر : أن ابن سابط لم أجد من صرح أنه سمع من عائشة رضي الله عنها ، وقد أرسل عن كثير من الصحابة ، وروى له مسلم عن عائشة فردَ حديثٍ بواسطة - كما قال الخزرجي في «الخلاصة» - ؛ ففيه شبهة الانقطاع . وكأنه لذلك قال الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» - بعدما عزاه لابن ماجه[1] - :

---

(١) الأصل : «أبو داود» ! وهو خطأ من الناسخ أو الطابع ، فلم يروه أبو داود .

«ورجال إسناده ثقات» .

قلت : فلم يصححه . وقد بين ذلك الحافظ في «تخريج الأذكار» ، فقال ـ كما في «شرح ابن علان» (٢٦٦/٣) ـ :

«تفرد به ابن ماجه ، ورجاله رجال «الصحيح» ؛ إلا أن عبدالرحمن بن سابط كثير الإرسال ، وهو تابعي ثقة ، وقد (أخرجه) ابن المبارك في «كتاب الجهاد» مرسلاً ، فقال : عن ابن سابط : أن عائشة سمعت سالماً . . . وابن المبارك أتقن من الوليد الذي روى الحديث موصولاً ؛ لكن للحديث طريق آخر ذكر فيه الحديث دون القصة ، وإذا انضم إلى السند [الذي] قبله ؛ تقوى به ، وعرف أن له أصلاً» .

قلت : وقوله : «وابن المبارك أتقن من الوليد» مما لا شك فيه ، ولكنه يشعر[1] أن الوليد تفرد به ، وليس كذلك ؛ كما أشرت إليه في قولي المتقدم :

«من طريقين عن حنظلة» .

وأعني بالأولى : طريق الجماعة عن (الوليد) ، وبالأخرى : طريق أحمد قال : «ثنا ابن نمير قال : ثنا حنظلة عن ابن سابط عن عائشة . . .» ، رواه في جملة أحاديث لابن نمير ـ واسمه عبدالله أيضاً ـ ، وهو ثقة من رجال الشيخين ، فهذه متابعة قوية منه للوليد بن مسلم ، فالعلة شبهة الانقطاع ، وليست المخالفة ، والله أعلم .

ثم رأيت الحافظ قد ذكر رواية أحمد هذه في «الإصابة» ، ومع ذلك نصب الخلاف بين ابن المبارك والوليد فقط ، فقال :

«وابن المبارك أحفظ من الوليد» !

---

(١) الأصل : «يشعر ٧ عن» !! والتصحيح من «شرح الإحياء» (٤٩٨/٤) .

ثم قواه بطريق البزار ؛ وقال :

«ورجاله ثقات» .

وهو كما قال ، لكن فيه عنعنة ابن جريج ، فإنه قال : عن ابن أبي مُليكة عن عائشة : أن النبي ﷺ سمع سالماً مولى أبي حذيفة يقرأ من الليل فقال : . . . فذكره مختصراً .

أخرجه البزار (٣/٢٥٤/٢٦٩٤) بسندٍ صحيح عنه . وقال الهيثمي (٩/٣٣٠) :

«رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح» .

قلت : فهو صحيح الإسناد لولا العنعنة . لكنه شاهد قوي لحديث عائشة ؛ فأحدهما يقوي الآخر . وقد قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (١/ ١٥٨) في حديث عائشة :

«هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات ، رواه الحاكم . . .» .

استدراك :

ثم تبينت أن رواية ابن المبارك التي اعتمدها الحافظ في إعلال رواية الثقتين : الوليد بن مسلم ، وعبدالله بن نمير : مما لا يجوز الثقة بها ـ بله معارضة رواية الثقات بها ـ ، وكان مفتاح ذلك أنني رأيت ابن الأثير ـ جزاه الله خيراً ـ قد ساق إسناده إلى ابن المبارك بها ، في ترجمة سالم رضي الله عنه في «أسد الغابة» ، فإذا هي من طريق (سعيد بن رحمة بن نعيم) قال : سمعت ابن المبارك . . .

وسعيد هذا لم يوثقه أحد ، بل قال ابن حبان في «الضعفاء» (١/٣٢٨) :

«روى عنه أهل الشام ، لا يجوز الاحتجاج به ؛ لمخالفته الأثبات في الروايات» .

ونقله عنه الذهبي في «الميزان» ، والعسقلاني في «اللسان» ، وأقراه ، وذكرا أنه هو راوي «كتاب الجهاد» عن ابن المبارك . فلا أدري كيف غاب هذا عن الحافظ ، واعتمد على الكتاب المذكور فيما تقدم؟!

٣٣٤٣ - (كان يقومُ فيصلِّي من اللّيلِ [على خُمرَته] ، (قالتْ ميمونةُ رضي الله عنها) وأنا نائمةٌ إلى جنْبِه ، [مفترشَةٌ بحِذاءِ مسجدِ رسولِ الله ﷺ] ، فإذا سجدَ أصابَني [طرفُ] ثَوْبِه وأنا حائضٌ) .

أخرجه أحمد (٦/ ٣٣٠ - ٣٣١) من طرق عن عبدالواحد وغيره ، عن سليمان الشيباني قال : ثنا عبدالله بن شداد قال : سمعت ميمونة زوج النبي ﷺ تقول : . . . فذكره .

والسياق لعبدالواحد - وهو ابن زياد العبدي - ، وهو ثقة من رجال الشيخين ، والزيادات لغيره ، وكلها صحيحة .

والحديث في «الصحيحين» وأصحاب «السنن» وغيرهم بألفاظ نحوه ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٣٩٥/٦٦٣) ، لكن وقع في «مسلم» مختصراً جداً بلفظ :

كان يصلي وأنا حذاءه ، وربما أصابني ثوبه إذا سجد ، وكان يصلي على الخمرة .

ولذلك أشكل على بعض إخواننا ، وتساءل في خطاب له أرسله إلي من الرياض بتاريخ (١٤١٦/٦/٢هـ) تساءل فيه :

«هل يفهم منه أن تقف المرأة مع الإمام الرجل في صف واحد في صلاة الجماعة في النافلة ، كما - ربما - أفاد عنوان الحديث وما قبله في «صحيح مسلم»؟! أم يفهم أنها كانت جالسة لا تصلي . . .؟!» .

قلت : وإن مما لا شك فيه أن الأمر الأول بعيد جداً عن الحديث ـ على اختصاره ـ ؛ لأنه ليس فيه : وأنا أصلي حذاءه ؛ وهو خلاف المعروف من الأحاديث الصحيحة الأخرى أن المرأة تقف خلف الإمام ولو كانت وحدها ، خلافاً للرجل .

ومن أبواب البخاري في «صحيحه» :

«باب المرأة وحدها تكون صفّاً» .

ثم ساق تحته (٧٢٧) حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال :

صليتُ أنا ويتيم في بيتنا خلف النبي ﷺ ، وأمي ـ أم سُليم ـ خلفنا .

ورواه مسلم أيضاً ، وأصحاب «السنن» وغيرهم ، وهو مخرج في «الإرواء» (٣٢٩/٢ ـ ٣٣٠) .

وأما حديث : «المرأة وحدها صف» ؛ فموضوع ، كما قال ابن عبدالبر ، وقد عزاه إليه الحافظ (٢١٢/٢) دون أن يحكي عنه الموضع ! وساكتاً عنه أيضاً ! انظر «الضعيفة» (٦٦٢٨) .

أقول : فدفعاً لذاك الإشكال وجواباً عن ذاك المتسائل ؛ جمعت أطراف الحديث وزوائده ، وسقته سياقاً واحداً سمحاً سهلاً ؛ للإطاحة بالإشكال ، ولبيان أنها لم تكن جالسة ، وإنما نائمة ، ولا بمصلية بل وهي حائض ! وإنما كان فراشها بحذاء مسجده ﷺ ؛ أي : مصلاه . وبالله التوفيق .

٣٣٤٤ ـ (ذاكَ إبراهيمُ عليه السّلام . يعني : أنّه خيرُ البَريّة) .

أخرجه مسلم (٩٧/٧) ، وأبو داود (٤٦٧٢) ، والترمذي (٣٣٤٩) ، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٦٩٢/٥٢٠/٦) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١١٨٦٥/٥١٨/١١) ، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤٨/٣ ـ ٤٩ ـ المؤسسة) ،

وأحمد (٣/١٧٨ و١٨٤) ، وأبو يعلى (٧/٣٩ ـ ٤٠/٣٩٤٨ ـ ٣٩٥٠) ، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/١٢٨ و٢/١٥٦ ـ ١٥٧) ، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥/٤٩٧) من طرق عن المختار بن فلفل عن أنس بن مالك قال :

جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا خير البرية ! فقال رسول الله ﷺ : . . . فذكره . وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح» .

قلت : وظاهر الحديث يدل على أمرين :

أحدهما : أن إبراهيم عليه السلام خير الخلق مطلقاً بما فيهم الملائكة .

والآخر : أنه أفضل من نبينا محمد ﷺ .

وأجاب العلماء عن هذا بأن النبي ﷺ قال ذلك تواضعاً وهضماً لنفسه ، أو أنه قال ذلك قبل أن يوحى إليه بأن الله تعالى اتخذه خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً ، وأنه سيد الناس يوم القيامة ، آدم فمن دونه تحت لوائه ﷺ ، كما جاء في الأحاديث الصحيحة ، وبهذا أجاب الطحاوي ، فراجعه فإنه هام مفيد .

وأما الأمر الأول ؛ فلم يتعرض له الطحاوي ، فأرى ـ والله أعلم ـ أن قوله ﷺ : «خير البرية» من حيث إنه لا يشمل الملائكة ، كقوله تعالى في سورة (البينة) : **﴿إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية﴾** بعد قوله : **﴿إن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين في نار جهنم خالدين فيها أولئك هم شر البرية﴾** ، وأن المراد بـ (خير البرية) و(شر البرية) ؛ إنما هم غير الملائكة ـ كما يشعر بذلك السياق ـ ؛ فإن الملائكة **﴿لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون﴾** . وقد ذكر القرطبي أنه قد استدل بقوله تعالى : **﴿خير البرية﴾** مَن فضّل

بني آدم على الملائكة ، ثم أحال في بيان الخلاف في ذلك على سورة البقرة (٢٨٩/١) ، وهناك ذكر الخلاف في المسألة بشيء من التفصيل ، وذكر دليل من قال بذلك ، والقائل بأن الملائكة أفضل ، ومن ذلك قوله :

«وفي البخاري : «يقول الله تعالى : من ذكرني في ملأ ، ذكرته في ملأ خير منهم» ، وهذا نص»[1] .

ثم قال :

«وقال بعض العلماء : ولا طريق إلى القطع بأن الأنبياء أفضل من الملائكة ، ولا القطع بأن الملائكة خير منهم ؛ لأن طريق ذلك خبر الله تعالى ، وخبر رسوله ، أو إجماع الأمة ، وليس ههنا شيء من ذلك» .

ثم رأيت العلامة ابن أبي العز الحنفي قد توسع جدّاً في ذكر أدلة الفريقين ومناقشتها ، وبيان ما لها وما عليها في «شرح العقيدة الطحاوية» (٣٠١ ـ ٣١١) ـ وتبعه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٣/٣٨٤ ـ ٣٨٨) ـ ؛ وذكر عن أبي حنيفة رحمه الله أنه لم يقطع فيها بجواب ، وقال :

«وهذا هو الحق ؛ فإن الواجب علينا الإيمان بالملائكة والنبيين ، وليس علينا أن نعتقد أي الفريقين أفضل؟ فإن هذا لو كان من الواجب لبين لنا نصّاً . . وحملني على بسط الكلام هنا : أن بعض الجاهلين يسيئون الأدب بقولهم : كان المَلَك خادماً للنبي ﷺ ! أو أن بعض الملائكة خدام بني آدم !! يعنون : الملائكة الموكلين بالبشر ، ونحو ذلك من الألفاظ المخالفة للشرع المجانبة للأدب . .» .

---

(١) الحديث أخرجه مسلم أيضاً ، وهو من حديث أبي هريرة ، وله شواهد من حديث ابن عباس ، وأنس بن مالك ، وهي مخرجة في «الصحيحة» (٢٠١١ و٢٢٨٧ و٢٩٤٢) .

ثم شرع في البسط المذكور، وختمه بقوله:

«وحاصل الكلام: أن هذه المسألة من فضول المسائل، ولهذا لم يتعرض لها كثير من أهل الأصول، وتوقف أبو حنيفة في الجواب عنها كما تقدم. والله أعلم بالصواب».

قلت: ولقد كان التوقف المذكور هو الذي يقتضيه النظر والتأمل في أدلة الفريقين، وجواب كل منهما عن أدلة الآخر، لولا حديث البخاري الذي قال فيه القرطبي: إنه نص في المسألة كما تقدم، وقد حكاه الحافظ العسقلاني عن ابن بطال أيضاً، وإن كان الحافظ تكلف في رد دلالته وتأويله:

«بأن الخيرية إنما حصلت بالذاكر والملأ معاً؛ فالجانب الذي فيه رب العزة خير من الجانب الذي ليس هو فيه بلا ارتياب، فالخيرية حصلت بالنسبة للمجموع على المجموع».

وقد كنت وقفت منذ القديم في «الترغيب والترهيب» على حديث من رواية البزار وابن حبان في «صحيحه» هو نص في الموضوع وأقوى؛ لأنه يبطل التأويل المذكور، ونصه:

«أول من يدخل الجنة من خلق الله: الفقراء المهاجرون الذين تسد بهم الثغور، وتتقى بهم المكاره، ويموت أحدهم وحاجته في صدره لا يستطيع لها قضاءً، فيقول الله لملائكته: ائتوهم فحيوهم، فتقول الملائكة:

ربَّنا! نحن سكان سماواتك، وخيرتك من خلقك، أفتأمرنا أن نأتي هؤلاء فنسلم عليهم؟! قال: إن هؤلاء كانوا عباداً لي يعبدوني لا يشركون بي شيئاً، وتسد بهم الثغور..، قال: فتأتيهم الملائكة عند ذلك؛ فيدخلون عليهم من كل باب: ﴿**سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار**﴾».

وقال المنذري (٤/٨٦) ، والهيثمي (١٠/٢٥٩) :

«ورجاله ثقات» .

وهو في «موارد الظمآن» (٢٥٦٥) ـ والسياق له ـ ، ومخرج في المجلد السادس من «الصحيحة» برقم (٢٥٥٩) . وإني لأستغرب جداً كيف فات على أولئك العلماء من الفريقين إيراده احتجاجاً ودفعاً؟! وبخاصة الحافظ ابن حجر العسقلاني ، لنعلم رأيه في شهادة الملائكة أمام ربهم : أنهم خيرة خلقه ، وما أظن أنه يجد له تأويلاً إلا التسليم لدلالته !

ونحوه حديث الترجمة ، فما تعرض أحد منهم لذكره ، ولعل ذلك لأنهم يرون أيضاً أنه خاص بالناس دون الملائكة ؛ كما تقدم بيانه في طليعة هذا التخريج ، وهو الذي استظهره الإمام الآلوسي في تفسيره «روح المعاني» (٣/٢٦٤) ! والله ولي التوفيق .

وأما حديث : «علي خير البرية» ؛ فمن موضوعات الشيعة ، وقد روي من حديث أبي سعيد الخدري ، وهو مخرج في «الضعيفة» (٥٥٩٣) ، ومن حديث جابر بن جابر برقم (٤٩٢٥) ، وذكره الآلوسي من حديث أبي هريرة عند ابن أبي حاتم ، وحديث عائشة وعلي وابن عباس عند ابن مردويه ، ولم أقف على أسانيدها . ومن الظاهر أنها من عمل الشيعة أو غيرهم من الضعفاء والكذابين ، ولذلك عقب الآلوسي عليها بقوله :

«وإن دون إثبات صحة تلك الأخبار خَرْطَ القَتاد . والله تعالى أعلم» .

ولا بد من التنبيه أنه وقع فيه حديث أبي هريرة : «مرفوعاً» ، وأنا أظن أنه محرف : «موقوفاً» ؛ فإن من المعروف أن مرجع المتأخرين في تخريج أحاديث التفسير إنما هو «الدر المنثور» على الغالب ، والحديث فيه (٦/٣٧٩) غير مرفوع !

٣٣٤٥ - (لقدْ نزلَ لموتِ سعدِ بن معاذٍ سبعون ألفَ مَلَكٍ ، ما وطِئوا الأرض قبلها ، وقال حينَ دُفنَ :

سبحان الله ! لو انفلَتَ أحدٌ من ضغْطةِ القبْرِ ؛ لانفلتَ منها سعدٌ ، [ولقد ضُمَّ ضمةً ، ثم أُفرجَ عنه]) .

أخرجه البزار (٢٦٩٨/٢٥٦/٣ - كشف الأستار) من طريق أبي عَتَّاب : ثنا مسكين بن عبدالله بن عبدالرحمن بن الخطاب : أخبرني نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات معروفون ؛ غير مسكين هذا ؛ فقد ذكره البخاري في «التاريخ» بروايته عن برد بن سنان ، وقال :

«يعد في البصريين ، روى عنه محمد بن رومي وبشر بن الحكم» .

وسكت عنه . وترجمه ابن أبي حاتم (٣٢٩/١/٤) برواية خمسة آخرين من الثقات ، وقال :

«سألت أبي عنه؟ فقال : وُهن أمر مسكين أبي فاطمة بهذا الحديث ؛ حديث أبي أمامة في الغسل يوم الجمعة» .

قلت : وهذا تضعيف لين ؛ فإن الحديث الذي أشار إليه قد رواه أبو فاطمة عن حوشب عن الحسن قال : كان أبو أمامة يروي عن رسول الله ﷺ . . . فذكره ؛ وهو مخرج في «الضعيفة» (١٨٠٢) ، وتضعيفه بهذا الحديث فيه نظر عندي ؛ لأنه لا ذنب له فيه ؛ إنما هو راوٍ ، والعلة فيه من الحسن - وهو البصري - ؛ فإنه لم يصرح بسماعه ، بل قال أبو حاتم :

«الحسن عن أبي أمامة لا يجيء» .

ثم إن بين أبي فاطمة والحسن : حوشبَ ـ وهو ابن مسلم الثقفي ـ ، وهو دون (أبي فاطمة) في الشهرة ؛ فإن ابن أبي حاتم لم يذكر عنه من الرواة مع أبي فاطمة غير ثلاثة ، بينما هذا روى عنه ستة من الثقات ، إذا ضم إلى الخمسة الذين ذكرهم ابن أبي حاتم (بشر بن الحكم) الذي ذكره البخاري ، وفي إسناد هذا الحديث راوٍ سابع عنه ، وهو أبو عتاب ـ وهو سهل بن حماد ـ ، ويمكن أن يضاف إليهم ثامن ، وهو عبدالله بن عون ، فقد قال ابن حبان في ترجمة (مسكين) هذا (٥/٤٤٩) :

«روى عن رجل من الصحابة ، روى عن الحسن (!) ، وأحسبه : الذي روى عن علي ، روى عنه عبدالله بن عون» .

وفرق البخاري ، وابن أبي حاتم بين المترجم وبين هذا الذي روي عن علي ، وأفرداه بالترجمة ؛ إلا أنهما اختلفا ، فقال البخاري :

«سمع عليّاً ، روى عنه عبدالله بن عون» .

وقال ابن أبي حاتم عن أبيه :

«روى عن علي رضي الله عنه ؛ مرسل ، روى عنه . . .» .

بل ، ويمكن أن يلحق بهم ثقة تاسع ، وهو العباس بن الوليد النرسي ، كما يأتي نقلاً عن «لسان الحافظ» .

من أجل ذلك أستبعد جدّاً تعصيب علة حديث (غسل الجمعة) بأبي فاطمة هذا ، وعلته من الانقطاع بين الحسن وأبي أمامة ، فإن كان ولا بد من النزول عنه إلى غيره ؛ فهو حوشب بن مسلم ؛ لما ذكرت آنفاً أنه دون أبي فاطمة في الشهرة ، وإن كان قد قال الحافظ فيه :

«صدوق» .

وله وجه . وقد خالفه الذهبي فقال في «الميزان» :

«لا يدرى من هو؟» .

وإذا كان الحافظ قد صدَّقه ، وقد روى عنه أربعة ؛ فإن مما لا شك فيه أن من روى عنه ثمانية بل تسعة من الثقات ؛ أنه لا يجوز في النظر السليم أن تُعصَّب به العلة ، وفوقه من هو أولى بها .

ومن الغريب أن الحافظ قد فاته أن أبا فاطمة مترجم في المصادر الثلاثة المتقدمة : «التاريخ» ، «الجرح» ، «الثقات» ، وأنه ذكره في كتابه : «اللسان» مختصراً جدّاً ، فقال (٦/٢٨ ـ ٢٩) :

«مسكين أبو فاطمة ، عن التمار بن يزيد ، وعنه العباس بن الوليد النرسي . قال الدراقطني : ضعيف الحديث» .

فأقول : هذا تضعيف غير مفسَّر ، فأخشى أن يكون نحو تضعيف أبي حاتم الذي بينت وهاءه . والله أعلم .

على أنه لم يتفرد به (مسكين أبو فاطمة) ، بل تابعه عبيدالله بن عمر عن نافع به ، وفيه الزيادة ، ولفظه :

«لَهَذَا العبد الصالح الذي تحرك له العرش ، وفتحت له أبواب السماوات ، وشهده سبعون ألفاً من الملائكة ، لم ينزلوا الأرض قبل ذلك ، ولقد ضم . . .» إلخ .

أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٣/٤٣٠) : أخبرنا إسماعيل بن أبي مسعود قال : أخبرنا عبدالله بن إدريس قال : أخبرنا عبيدالله بن عمر به .

ومن هذا الوجه أخرجه الخطيب في «التاريخ» (٦/٢٥٠) في ترجمة إسماعيل

ابن أبي مسعود ، وذكر أن كنيته أبو إسحاق كاتب الواقدي ، وقال :

«حدث عن عباد بن العوام وعبدالله بن إدريس وخلف بن خليفة الأشجعي ، روى عنه إبراهيم بن عبدالرزاق ، وعباس الدوري ، وعبدالكريم بن الهيثم العاقولي» .

وعبدالكريم هذا ثقة ثبت ، كما في «التاريخ» (٧٨/٦) .

ثم روى بسنده عن ابن السكن : «حدثنا إسماعيل بن أبي مسعود ، بغدادي ثقة» .

قلت : وهذه فائدة تستدرك على «اللسان» ؛ فإنه لم يذكر توثيقه إلا عن ابن حبان ، وقد ذكره في الطبقة الرابعة من «الثقات» (٩٥/٨) ، وقال :

«روى عنه أبو شيبة بن أبي بكر بن أبي شيبة ، وعثمان بن خُرَّزَاذَ الأنطاكي ، يغرب» .

قلت : وروى عنه أربعة آخرون ، ثلاثة منهم ثقات ، ذكر منهم الخطيب اثنين ، والثالث ابن سعد كما ترى ، فهو ثقة إن شاء الله ؛ كما قال ابن حبان وابن السكن .

على أنه قد توبع من عمرو بن محمد العَنْقَزيِّ في «سنن النسائي» ، وعنه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١/١٢) ، وفي «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (١/٢٧٠/١) ، ومن داود بن عبدالرحمن عند البزار أيضاً (رقم ٢٦٩٩) ؛ ولم يسق الهيثمي لفظه ، ولكنه ساقه عقب حديث الترجمة ، ثم قال :

«قلت : فذكر نحوه» .

قلت : وإسناده صحيح على شرط الشيخين .

وقد ساق لفظه الحافظ ابن كثير في تاريخه «البداية» (١٢٨/٤) ، وزاد في آخره :

«ثم بكى نافع» . وقال ابن كثير :

«وهذا إسناد جيد ، لكن قال البزار : رواه غيره عن عبيدالله عن نافع مرسلاً» .

قلت : لم يذكر من هو هذا (الغير)؟ ولا ذكر إسناده إليه ، ولا عرفته ، فإن صح فلا يضر بعد أن أسنده العنقزي متابعاً لداود بن عبدالرحمن كلاهما عن عبيدالله ابن عمر ، متابعين لعبدالله بن إدريس عنه ، فهؤلاء ثلاثة من الثقات قد أسندوه ، فلا يضرهم مخالفة من أرسله مهما كان شأنه ؛ فكيف وقد توبع عبيدالله بن عمر على إسناده من مسكين أبي فاطمة عن نافع عن ابن عمر ، كما في حديث الترجمة؟!

وله شاهدان مختصران من حديث عائشة وابن عباس ، تقدم تخريجهما برقم (١٦٩٥) .

(تنبيه) : كنت اعتمدت في تخريج حديث (غسل الجمعة) المتقدم في أول هذا التخريج تضعيف أبي حاتم والدارقطني لـ(مسكين بن عبدالله) ، وبعد هذا التحقيق الذي وفقني الله تبارك وتعالى حوله ، وتتبع من روى عنه من الثقات ، فقد رجعت عن تضعيفه ، وأسأل الله تعالى المزيد من فضله وتوفيقه ، وصدق الله ﴿**وما بكم من نعمة فمن الله**﴾ .

ثم وجدت له طريقاً أخرى عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ :

«إن سعداً ضغط في قبره ضغطة ، فسألت أن يخفف الله عنه» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/٢٠٥/٢) عن عبدالسلام بن حرب عن عطاء بن السائب عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال :

اهتز العرش لحب لقاء الله سعداً ، وكان آخرَهم خَرَجَ مِنْ قبره النبيُّ ﷺ ، وقال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، عطاء بن السائب كان اختلط .

وعبدالسلام بن حرب ؛ قال الحافظ :

«ثقة حافظ ، له مناكير» .

قلت : وقد توبع ، فأخرجه الحاكم (٣/٢٠٦) ، والبزار (٣/٢٥٦/٢٦٩٧) ، وابن أبي شيبة (١٢/١٤٢ ـ ١٤٣) ، وابن سعد (٣/٤٣٣) من طريق ابن فضيل عن عطاء بن السائب به ؛ ولفظه :

«ضُمَّ سعد في القبر ضمة ، فدعوت الله أن يكشف عنه» . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي !

وهذا من أوهامهما ؛ فإن اختلاط عطاء بن السائب ثابت عند أهل العلم ، وقد ذكر ذلك الذهبي نفسه في ترجمته من «الميزان» ، وأن من روى عنه قديماً ؛ فهو صحيح الحديث ، وليس عبدالسلام بن حرب ومحمد بن فضيل منهم ، ولذلك فالحديث ضعيف لاختلاطه ؛ لا سيما والأحاديث في ضمة القبر على سعد كثيرة ؛ ذكر السيوطي طائفة منها في «شرح الصدور» (ص ٤٤ ـ ٤٥) ، وليس في شيء منها : «فسألت الله أن يخفف عنه» أو : «فدعوت الله أن يكشف عنه» ؛ مع ملاحظة الفرق أيضاً بين «يخفف» و«يكشف» .

٣٣٤٦ ـ (أَتعْجبونَ مِنْ هذهِ؟ فوالذِي نفْسِي بيدِه ؛ لَمناديلُ سعدِ ابنِ معاذٍ في الجنَّةِ خيرٌ منها) .

أخرجه البزار في «مسنده» (٣/٢٥٧ ـ ٢٥٨) : حدثنا محمد بن المثنى : ثنا سالم بن نوح : ثنا عمر بن عامر عن قتادة عن أنس :

أن أُكَيْدِر الدّومة بعث إلى رسول الله ﷺ جبة سندس ، فلبسها رسول الله ﷺ ، فتعجب الناس منها ، فقال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

ثم أهداها إلى عمر ، فقال : يا رسول الله ! تكرهها وألبسها؟! قال :

«يا عمر ! إنما أرسلت بها إليك لتبعث بها وجهاً ، فتصيب بها مالاً» ؛ وذلك قبل أن ينهى عن الحرير .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات على شرط مسلم .

وقد أخرجه في «صحيحه» (١٥١/٧) عقب حديث شيبان عن قتادة الآتي ، فقال : حدثناه محمد بن بشار : حدثنا سالم بن نوح به ؛ إلا أنه لم يسق لفظه ، وإنما قال :

فذكر نحوه ، ولم يذكر فيه : وكان ينهى عن الحرير .

وقد جاء الحديث من طرق أخرى عن قتادة مفرقاً .

الأولى : عن شيبان عنه بالشطر الأول منه دون جملة الإهداء ، ودون ذكر (أكيدر دومة) ، وزاد :

وكان ينهى عن الحرير .

أخرجه البخاري (٢٦١٥ و٣٢٤٨) ، ومسلم (١٥١/٧) ، وأبو يعلى (٤٢٣/٥/ ٣١١٢) ، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١١٩٨/١٠١/٣) .

الثانية : سعيد بن أبي عروبة عنه بالشطر الأول .

أخرجه أحمد (٢٠٦/٣ ـ ٢٠٧ و٢٣٤) ، وابن حبان (٦٩٩٩/٩١/٩) ، والطحاوي (٣٤٣/٢) .

وإسناد أحمد في الموضع الأول صحيح على شرط الشيخين ، وعلقه البخاري (٢٦١٦ و٣٨٠٢) ، وفي الموضع الآخر صحيح على شرط مسلم .

الثالثة : شعبة عنه به مختصراً .

أخرجه الطيالسي (١٩٩٠/٢٦٧) ، ومن طريقه أحمد (٢٠٩/٣) .

وإسناده صحيح على شرط الشيخين أيضاً .

ووجدت لقتادة ثلاثة متابعين :

الأول : واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ قال :

دخلت على أنس بن مالك ، فقال لي : من أنت؟ قال : أنا واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ ، قال : إنك بسعد لشبيه ، ثم بكى فأكثر البكاء ، قال : رحمة الله على سعد ، كان من أعظم الناس وأطولهم ، ثم قال :

بعث رسول الله ﷺ جيشاً إلى (أكيدر دُومة) ، فأرسل إلى رسول الله ﷺ جبة ديباج منسوج فيها الذهب ، فلبسها رسول الله ﷺ ، فقام على المنبر ، أو جلس ، فلم يتكلم ، ثم نزل ، فجعل الناس يلمسون الجبة وينظرون إليها ، فقال : . . . فذكر حديث الترجمة ؛ دون جملة الإهداء .

أخرجه الترمذي (١٧٢٣) ، والنسائي (٢٩٧/٢) ، وابن حبان في «صحيحه» (٦٩٩٨ ـ الإحسان) ـ والسياق له ـ ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤١/١٤ - ١٨٦٤٤/٤١٣) من طريق محمد بن عمرو : حدثنا واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ . . . وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح» .

قلت : وإسناده حسن للخلاف المعروف في محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة الليثي المدني ـ .

وواقد ثقة من رجال مسلم .

الثاني : عاصم بن عمر بن قتادة عن أنس قال :

رأيت قَباء (أكيدر) حين قدم به على رسول الله ﷺ ، فجعل المسلمون يلمسونه بأيديهم ويتعجبون منه ، فقال رسول الله ﷺ : . . . فذكر الحديث ؛ دون الجملة .

أخرجه أحمد (٢٣٨/٣) من طريق ابن إسحاق قال : حدثني عاصم . . . إلخ .

قلت : وهذا إسناد حسن أيضاً ، صرح فيه محمد بن إسحاق بالتحديث .

الثالث : علي بن زيد بن جدعان عنه قال :

أهدى (أكيدر دومة) . . . الحديث دون الهدية ، وزاد في رواية :

ثم بعث بها إلى جعفر بن أبي طالب ، فلبسها ، فقال النبي ﷺ :

«إني لم أعطكها لتلبسها» .

قال : فما أصنع بها؟ قال :

«أرسل بها إلى أخيك النجاشي» .

أخرجه أحمد (١١١/٣ و٢٢٩ و٢٥١) ، والحميدي (١٢٠٣) ـ مختصراً ـ .

وابن جدعان ضعيف ، والجملة الأخيرة منه منكرة عندي ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

وثمة متابع رابع ؛ وهو الزهري عن أنس قال :

أُهدي للنبي ﷺ حلة من إستبرق . . . الحديث دون الجملة .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥٣٤٧/١٥/٦) من طريق إسحاق بن إبراهيم بن زِبْرِيق : ثنا عمرو بن الحارث : ثنا عبدالله بن سالم عن الزُّبَيْدِي عنه .

وعلَّقه البخاري عقب حديث البراء الآتي الإشارة إليه ، فقال (٣٨٠٢) :

«رواه قتادة والزهري سمعا أنساً عن النبي ﷺ » .

فقال الحافظ (١٢٣/٧) ـ وتبعه العيني في «العمدة» (٢٦٧/١٦) ـ :

«أما رواية قتادة ؛ فوصلها المؤلف في (الهبة) ، وأما رواية الزهري ؛ فوصلها في (اللباس)» .

قلت : أما رواية قتادة ؛ فهي المتقدمة من رواية شيبان عنه .

وأما رواية الزهري ؛ فلم يَصِلْهَا البخاري ، وإنما علقها أيضاً في (اللباس) ، فقال تحت (٢٦ ـ باب مس الحرير من غير لُبْسٍ) :

«ويروى فيه عن الزُّبيدي عن الزهري عن أنس عن النبي ﷺ » .

فقول الحافظ : «فوصلها في (اللباس)» وهم[1] ، لعله سبق قلم ، صوابه : «فيأتي وصلها في (اللباس)» ؛ فقد وصله هو هناك من رواية الطبراني المذكورة ، وعقب عليها بقوله (٢٩١/١٠) :

«قال الدارقطني في «الأفراد» : لم يروه عن الزبيدي إلا عبدالله بن سالم» .

قلت : وهو أبو يوسف الحمصي ، ثقة من رجال البخاري ، لكن السند إليه

---

(١) قلت : قلده فيه الشيخ الأعظمي في تعليقه على الحديث ؛ فقال : «أخرجه البخاري من طريق قتادة والزهري عن أنس ، أما رواية قتادة ففي (ج٥ ص١٤٥)» !!

ضعيف ؛ إلا أن قول الدارقطني المذكور يشعر بأن الضعيف متابع ، وكذلك قول البخاري المتقدم ، فقد جزم بأن قتادة والزهري سمعاه من أنس ، لكن رواية الطبراني معنعنة ، وكذلك رواية تمام التي قرنها الحافظ بها ، بيد أنني رجعت إلى «فوائد تمام» بواسطة «الروض البسام» (٣٢٥/٤ ـ ٣٢٦/١٥٠٠ و١٥٠١) ؛ فرأيته قد أخرجه من وجه آخر أيضاً ، وفي كل منهما صرح الزهري بالتحديث ، لكنهما ضعيفان ؛ كما بينه مرتبه الفاضل أبو سليمان الدوسري جزاه الله خيراً . وكأن البخاري عاد أخيراً إلى الإشارة إلى تضعيفه في الباب المشار إليه آنفاً بقوله في صدره :

«ويروى فيه عن الزبيدي عن الزهري عن أنس عن النبي ﷺ » ؛ وإليه مال الحافظ في «تغليق التعليق» (٦٢/٥) . وفي الطرق المتقدمة عن أنس ما يكفي ويغني عن هذه الطريق . والله أعلم .

على أن لحديث الترجمة شاهداً من حديث البراء بن عازب قال :

أُهديت للنبي ﷺ حلة حرير ، فجعل أصحابه يمسونها ويعجبون من لينها ، فقال : . . . فذكره .

أخرجه البخاري (٣٢٤٩ و٣٨٠٢ و٥٨٣٦ و٦٦٤٠) ، ومسلم (١٥٠/٧ ـ ١٥١) ، والترمذي (٣٨٤٦) ، وابن ماجه (١٥٧) ، وابن حبان (٩٠/٩/٦٩٩٦ و٦٩٩٧ ـ الإحسان) ، وأحمد (٣٠١/٤ و٣٠٢) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٥٣٤٨/١٥/٦) من طريق سفيان وشعبة وغيرهما عن أبي إسحاق عنه . وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح» .

وجملة الإهداء ؛ يرويها أبو صالح الحنفي عن علي :

أن (أكيدر دومة) أهدى إلى النبي ﷺ ثوب حرير ، فأعطاه علياً ، فقال :

«شققه خُمُراً بين الفواطم» .

أخرجه مسلم (١٤٢/٦) .

٣٣٤٧ ـ (إنّما كانتْ تحملُه الملائكةُ معَهم . يعني : جنازةَ سعدِ بنِ معاذٍ رضي الله عنه) .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٦٩٩٣/٨٩/٩ ـ الإحسان) قال : أخبرنا الحسن بن سفيان : حدثنا محمد بن عبدالرحمن العلاف : حدثنا محمد بن سَوَاءٍ : حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس :

أن النبي ﷺ قال ـ وجنازة سعد موضوعة ـ :

«اهتز لها عرش الرحمن» .

فطفق المنافقون في جنازته ، وقالوا : ما أخفها ! فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله كلهم ثقات مشهورون ؛ غير محمد بن عبدالرحمن العلاف ، ذكره ابن حبان في «الثقات» بروايته عن محمد بن سواء وأبي عاصم ، وقال (٩٨/٩) :

«حدثنا عنه الحسن بن سفيان» .

قلت : وحدث عنه ابن أبي عاصم كما يأتي ، وابن أبي داود أيضاً الحافظ ابن الحافظ ، كما في «شرح معاني الآثار» (٣٤٣/٢) ، فمثله صدوق يحسن حديثه ؛ لا سيما في الشواهد ، وقد أخرج له ابن حبان بهذا الإسناد عن أنس حديثاً آخر في : (مناديل سعد في الجنة) ، وتقدم تخريجه في الحديث الذي قبل هذا ، لكن وقع فيه : (سعيد) مكان : (شعبة) ، وهو الصواب كما يأتي ، وكذلك أخرج له (٥٧٢٠)

بالإسناد نفسه إلى قتادة عن عكرمة عن ابن عباس بحديث : لعن المخنثين من الرجال ، وهو مخرج في «جلباب المرأة المسلمة» (٣/١٥٤ - الإسلامية) من رواية البخاري وغيره .

وسعيد : هو ابن أبي عَروبة . وقد تابعه معمر عن قتادة به .

أخرجه الترمذي (٣٨٤٩) من طريق عبد بن حميد ، وهذا في «المنتخب من المسند» (١١٩٢/٩٩/٣) : أخبرنا عبدالرزاق : أخبرنا معمر به . وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح» .

وضعفه المعلق على «المنتخب» بعنعنة قتادة ! غير مبالٍ بجريان العمل على الاحتجاج به عند الأئمة الستة وغيرهم ، ومنهم الشيخان ، فقد مشيا عنعنته في أحاديث كثيرة ، وهذا منها على ما سأبينه ، وذلك لقلة تدليسه في جملة أحاديثه الكثيرة ، فقد كان من الحفاظ الأثبات . وقد أشار إلى ذلك الحافظ في «مقدمة الفتح» بقوله (ص٤٣٦) :

«التابعي الجليل ، أحد الأثبات المشهورين ، كان يضرب به المثل في الحفظ ؛ إلا أنه ربما دلس ، احتج به الجماعة» .

ولذلك اقتصر في «التقريب» على قوله فيه :

«ثقة ثبت» .

قلت : فمثله يغتفر تدليسه - والله أعلم - وبخاصة إذا عنعن عمن سمع منه كثيراً كأنس ، فلا يعل حديثه عنه إلا إذا ضاق الأمر ، وكان هناك ما يؤكد تدليسه .

ثم رأيت الحديث في «المستدرك» (٢٠٧/٣) من طريق آخر عن عبدالرزاق به . وقال :

«صحيح على شرط الشيخين» . ووافقه الذهبي .

هذا ، وقد توبع محمد بن سواء على بعض حديثه من عبدالوهاب بن عطاء الخفاف عن سعيد عن قتادة : حدثنا أنس بن مالك به ؛ دون قوله : فطفق المنافقون . . . إلخ .

أخرجه مسلم (٧/١٥٠) ، وأحمد (٣/٢٣٤) ، وأبو يعلى (٥/٣٢٩/٢٩٥٣) .

كما توبع الحسن بن سفيان ؛ فقال ابن أبي عاصم في «السنة» (١/٢٤٧/ ٥٦١) : ثنا محمد بن عبدالرحمن العلاف . . . بجملة :

«اهتز لها عرش الرحمن» .

وتوبع العلاف نفسه من محمد بن ثعلبة بن سواء : ثنا عمي محمد بن سواء : ثنا سعيد به مثل رواية عبدالوهاب الخفاف .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦/١٤/٥٣٤٢) من طريقين عنه .

وهو صدوق ؛ كما في «التقريب» .

قلت : وفي كل هذه الطرق والمتابعات ؛ وقع فيها : (سعيد) خلافاً لرواية ابن حبان التي فيها : (شعبة) مما يؤكد خطأها ، كما تقدم التنبيه عليه .

وغفل عن ذلك المعلق على «الإحسان» ، فمر عليها دون أي تعليق ، رغم أنه نقل رواية أحمد ومسلم عن الخفاف ، ورواية الطبراني عن ابن ثعلبة ، وفاتته رواية ابن أبي عاصم ، وفيها كلها : (سعيد) ، فلم يتنبه لخطأ رواية ابن حبان ، والمعصوم من عصمه الله .

ثم إن جملة (اهتزاز العرش) لها شواهد كثيرة عن جمع من الصحابة ، قال الحافظ (٧/١٢٤) :

«عشرة أو أكثر، وثبت في «الصحيحين»، فلا معنى لإنكاره».

وقال الذهبي في «العلو» (١٠٩ ـ مختصره) بعد أن ساقه عن جمع منهم:

«فهذا متواتر، أشهد بأن رسول الله ﷺ قاله».

قلت: هو عندهما من حديث جابر، وقد أخرجته عنه في «الظلال» (١/٢٤٧ ـ ٢٤٨)، ومن حديث أنس هذا، وأسيد بن حضير، وأبي سعيد، وابن عمر، وأسماء بنت يزيد بن السكن، ورميثة.

ولحديث الترجمة شاهد من مرسل الحسن البصري قال:

لما مات سعد بن معاذ ـ وكان رجلاً جسيماً جَزِلاً ـ جعل المنافقون وهم يمشون خلف سريره يقولون: لم نر كاليوم رجلاً أخف! وقالوا: أتدرون لم ذاك؟ لحكمه في بني قريظة، فذُكر ذلك للنبي ﷺ، فقال:

«والذي نفسي بيده؛ لقد كانت الملائكة تحمل سريره».

أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٣/٤٣٠): أخبرنا وهب بن جرير قال: أخبرنا أبي قال: سمعت الحسن قال: ... فذكره.

وهذا إسناد مرسل صحيح، رجاله رجال الشيخين، فهو شاهد قوي، فالحديث حسن.

٣٣٤٨ ـ (هذا الرجلُ الصّالحُ الذي فُتِحتْ له أبوابُ السّماءِ، شُدِّد عليه، ثم فُرِّج عنه. يعني: سعدَ بنَ معاذٍ).

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٩/٨٩/٦٩٩٤ ـ الإحسان)، وأحمد (٣/٣٢٧)، وفي «فضائل الصحابة» (٢/٨٢٣/١٤٩٦ و١٤٩٧)، والحاكم (٣/٢٠٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦/١٣/٥٣٤٠) من طريق محمد بن عمرو: حدثني

يزيد بن عبدالله بن أسامة بن زيد الليثي ويحيى بن سعيد عن معاذ بن رفاعة الزرقي عن جابر بن عبدالله قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره . وقال الحاكم :

«وقد صح سنده عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما» . ووافقه الذهبي .

قلت : وهو حسن للخلاف المعروف في محمد بن عمرو ـ وهو الليثي ـ .

وله شاهد من حديث ابن عمر أتم منه ، تقدم تخريجه قريباً تحت الحديث (٣٣٤٥) .

٣٣٤٩ ـ (آذانِي ريحُها فقمتُ . يعني : جنازةَ يهوديّ) .

أخرجه ابن عدي (١/٣٢٠) ، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٧/٣٧٤ ـ ٣٧٥) من طريق أبي الأسباط الحارثي عن إسماعيل بن شَرُوس الصنعاني عن عكرمة عن ابن عباس :

أن الجنازة التي قام لها النبي ﷺ كانت جنازة يهودي ، وأن النبي ﷺ قال : . . . فذكره . وقال الطبراني :

«لم يروه عن إسماعيل بن شروس إلا أبو الأسباط» .

قلت : واسم هذا : بشر بن رافع ؛ وهو ضعيف ، لكن الآفة من شيخه إسماعيل ابن شروس ؛ فإنه متهم بالوضع ، وفي ترجمته ساقه ابن عدي مع حديث آخر له ، وقد خرجته في «الضعيفة» برقم (٦٦٣١) لتفرده به .

وأما هذا ؛ فقد أخرجه العقيلي أيضاً (١/٨٤/٩٤) دون حديث الترجمة ، وكأنه ظن أنه تفرد به ، وليس كذلك ؛ فقد قال الإمام أحمد (١/٢٠١) : ثنا عبدالرزاق : أنبأنا ابن جريج قال : سمعت محمد بن علي يزعم عن حسين وابن عباس ـ أو عن أحدهما ـ أنه قال :

إنما قام رسول الله ﷺ من أجل جنازة يهودي مُرَّ بها عليه ، فقال : «آذاني ريحها» .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وحسين : هو ابن علي بن أبي طالب ، جد محمد بن علي الراوي عنه ؛ المعروف بأبي جعفر الباقر . والحديث قال الهيثمي (٣/٢٨) :

«رواه أحمد ـ والطبراني في «الأوسط» بنحوه ـ ؛ ورجاله رجال الصحيح» .

قلت : وقد عرفت أن إسناد «الأوسط» لا شيء ، فالعمدة على إسناد أحمد .

وله شاهد من حديث عبدالله بن عياش بن أبي ربيعة قال :

ما قام رسول الله ﷺ لتلك الجنازة إلا أنها كانت يهودية ، فإذا هي ريح بخورها ، فقام حتى جاوزته .

كذا ذكره الهيثمي ، وقال :

«رواه الطبراني في «الكبير» ، وفيه أبو عمرو السدوسي ، ولم يرو عنه غير أبي عامر العَقَدي ، وبقية رجاله ثقات» .

قلت : قال الحافظ في أبي عمرو السدوسي :

«هو سعيد بن سلمة بن أبي الحسام ؛ وإلا فهو مجهول» .

قلت : سعيد هذا من رجال مسلم ، وفيه ضعف ، وحتى يتبين أنه هو ؛ فهو على الجهالة ، وكلام الهيثمي المذكور يشعر بذلك ، والله أعلم .

ومسند عبدالله بن عياش بن أبي ربيعة من «المعجم الكبير» هو من القسم الذي لم يطبع حتى اليوم في علمي ، ولذلك فإني لم أقف على إسناده فيه لأنظر

في بقية رجال إسناده ؛ فإني أخشى أن يكون فيهم من لم يوثقه غير ابن حبان ، فقد رأيت الحافظ في «الإصابة» قد ذكر الحديث من رواية ابن منده من طريق عبدالله بن الحارث المخزومي عن عبدالله بن عياش به .

فإن كان عند الطبراني من هذا الوجه ؛ فقد صح ما خشيته ؛ لأن عبدالله بن الحارث هذا لم يوثقه غير ابن حبان (٣٢/٧) ، ولم يذكر له ـ هو والبخاري وابن أبي حاتم ـ راوياً غير أخيه : عبدالرحمن بن الحارث ، فيكون مجهولاً .

ثم إنه ذكره في (أتباع التابعين) ، وقد أشار إلى ذلك البخاري بقوله في «التاريخ» :

«رأى ابن عباس وابن عمر» .

وعليه يكون الحديث منقطعاً بينه وبين عبدالله بن عياش إن ثبتت صحبته ؛ وإلا فيكون مرسلاً . والله أعلم .

٣٣٥٠ ـ (سألَ موسى ربَّه عن ستٍّ خصالٍ ؛ كان يظنُّ أنَّها له خالصةً ، والسابعة لمْ يكنْ موسى يحبُّها :

١ ـ قال : يا ربِّ ! أي عبادكِ أتقَى؟ قال : الذِي يَذْكُر ولا يَنْسى .

٢ ـ قال : فأيُّ عبادِكَ أهدَى؟ قال : الذِي يتّبع الهُدى .

٣ ـ قال : فأيُّ عبادِك أحكمُ؟ قال : الذي يحكمُ للنّاسِ كما يحكمُ لنفسه .

٤ ـ قال : فأيُّ عبادِك أعلمُ؟ قال : الذي لا يشْبعُ من العِلْم ؛ يجمعُ عِلْم النّاس إلى عِلْمه .

٥ ـ قال : فأيُّ عبادِك أعزُّ؟ قال : الذِي إذا قَدِرَ غَفَرَ .

٦ ـ قال : فأيُّ عبادِك أغْنَى؟ قال : الذِي يرضَى بما يُؤتَى .

٧ ـ قال : فأيُّ عبادِك أفْقرُ؟ قال : صاحبٌ منقوصٌ[1] .

قال رسول الله ﷺ :

ليس الغِنَى عن ظَهْر ؛ إنّما الغِنَى غِنَى النّفس ، وإذا أرادَ اللهُ بعبد خيْراً ؛ جَعَلَ غِناه في نَفْسه ، وتُقاهُ في قَلْبه ، وإذا أرادَ اللهُ بعبدٍ شرّاً جَعَلَ فقْره بينَ عيْنيه) .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٨٦/٥٠ ـ موارد) ، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٣٦٩/٢٧٤/١) ، والديلمي (٩٢/١/١ و٢/١٠٢/٢) ، وابن عساكر في «التاريخ» (٣٦٧/١٧ ـ ٣٦٨) من طريق عمرو بن الحارث وغيره أن أبا السمح حدثه عن ابن حُجَيرة عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله ثقات ؛ غير أبي السمح ـ واسمه أو لقبه : دراج ـ ؛ فهو مختلف فيه ، وثقه ابن معين وغيره ، وضعفه أحمد وغيره ، وفصل فيه بعضهم ، فقال الذهبي في «الكاشف» :

« وقال أبو داود وغيره : حديثه مستقيم ؛ إلا ما كان عن أبي الهيثم» .

---

(١) الأصل : «مبغوض» ! والمثبت من «تاريخ ابن كثير» (٢٩١/١) ، و«الإحسان» . وفسره بقوله : «يريد به منقوص حالته ، يستقل ما أوتي ، ويطلب الفضل» . وكأنه يعني : أنه فقير النفس ، ويؤيده قوله ﷺ الآتي عقبه . ووقع في «التاريخ» و«الديلمي» : «سقر» بالقاف أو بالفاء ، وكذا في مصورة «الجامع الكبير» التي عندي !

وإلى هذا التفصيل ذهب الحافظ ابن حجر ، فقال في «التقريب» :

«صدوق ، في حديثه عن أبي الهيثم ضعف» .

قلت : وهذا هو الذي تبين لي أخيراً ؛ فإني وجدت الأحاديث المناكير التي أنكرها العلماء مدارها على روايته لها عن أبي الهيثم ، وقد ساق ابن عدي في «الكامل» (٣/١١٢ ـ ١١٥) طائفة كبيرة منها ، ليس فيها ما رواه عن غيره ؛ سوى حديث ، لكنه من رواية ابن لهيعة عنه عن ابن حجيرة الأكبر مرسلاً . وهذا مما لا يحمل به عليه كما هو ظاهر ، ثم قال ابن عدي ما ملخصه :

«وله غير ما ذكرت يتابعه الناس عليها ، وأرجو ـ بعد أن خرجت له هذه الأحاديث التي أنكرت عليه ـ أن سائر أحاديثه لا بأس بها ، ويقرب صورته ما قال يحيى بن معين» .

وقد صحح له ابن خزيمة وابن حبان والحاكم والذهبي أحاديث كثيرة عن أبي الهيثم وغيره ، والصواب إن شاء الله ما تقدم ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

وإن مما يقوي الشطر الأخير من الحديث : أنه جاء مفرقاً في أحاديث ، فجملة غنى النفس جاءت في «الصحيحين» وغيرهما من حديث أبي هريرة ، وهو مخرج في «تخريج أحاديث مشكلة الفقر» (رقم ١٦) ، ومن حديث أبي ذر ، وهو مخرج في «التعليق الرغيب» (٤/٩٢ ـ ٩٣) ، وكلاهما في «موارد الظمآن» (٢٥٢٠ و٢٥٢١) ، مع أن الأول ليس على شرطه ، كما نبهت عليه في «صحيح الموارد» (٤٠ ـ كتاب الزهد/٢٠ ـ باب) .

وقوله : «إذا أراد الله بعبد خيراً . . .» إلخ ؛ وجدت له شاهداً من مرسل الحسن البصري ، أخرجه الإمام أحمد في «كتاب الزهد» (ص ٢٨٦) بسند صحيح عنه .

(تنبيه) : وقع للدكتورة (سعاد) في تعليقها على «مكارم الأخلاق» وهمان في هذا الحديث ، فقد قالت ـ بعد أن ترجمت لكل رجاله فرداً فرداً ـ :

«إسناده ضعيف ، فيه ابن لهيعة ودراج بن سمعان ؛ وكلاهما ضعيف» !

ففاتها متابعة (عمرو بن الحارث) عند ابن حبان وغيره ! وذلك مما يؤكد قصر باعها في تخريج أحاديث الكتاب وتحقيق الكلام عليها .

كما فاتها التحقيق المتقدم في (دراج) ، وأنه مستقيم الحديث في غير روايته عن أبي الهيثم . والغريب أنها نقلت عبارة الحافظ ابن حجر المؤيدة لذلك ، ولكنها وقعت عندها هكذا :

«صدوق في حديثه عن أبي الهيثم ، ضعيف» !

وهذا قلب لمقصود الحافظ ولعباراته كما هو ظاهر ، فلا أدري أهو خطأ مطبعي أو قلمي؟! أو هو سوء فهم؟! ولعله يؤيد هذا جزمها بضعف (دراج) ؛ لأني لا أعتقد أن عندها من الشجاعة الأدبية ، والاعتداد بعلمها في هذا المجال ، حتى تتجرأ على مخالفة الحافظ . والله أعلم .

٣٣٥١ ـ (نَعَمْ ـ والذِي نفْسي بيدِه ـ دَحْماً دَحْماً ؛ فإذا قام عنها رجعت مطهرة بكراً) .

أخرجه ابن حبان (٢٦٣٣ ـ ٢٦٣٤) ، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٢/٢٣٢/ ٣٩٣) ، والضياء المقدسي أيضاً في «صفة الجنة» (ق ٨٣/ ١ ـ مخطوطة الظاهرية) عن عمرو بن الحارث عن درّاج عن ابن حُجَيْرة عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ :

أنه قيل له : أَنَطَأُ في الجنة؟ قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن على ما تقدم بيانه من التفصيل في (دراج) في الحديث الذي قبله .

بل هو حديث صحيح ؛ فإن له طريقاً أخرى ، وشاهداً يزداد بهما قوة على قوة .

أما الطريق ؛ فيرويه عبدالرحمن بن زياد عن عمارة بن راشد عن أبي هريرة قال :

سئل رسول الله ﷺ : هل يمس أهل الجنة أزواجهم؟ قال : فقال :

«نعم ، بذَكَر لا يَملّ ، وفرج لا يحفى ، وشهوة لا تنقطع» .

أخرجه البزار (٤/١٩٧/٣٥٢٤ ـ كشف) ، وأبو نعيم أيضاً رقم (٣٦٦) ، وابن عساكر في «التاريخ» (١٢/٥٨٢ ـ ٥٨٣ ـ المصورة) . وقال البزار :

«عمارة ؛ لا نعلم حدث عنه إلا عبدالرحمن بن زياد ، وعبدالرحمن كان حسن العقل ، ولكنه وقع على شيوخ مجاهيل ، فحدث عنهم بأحاديث مناكير ، فضعف حديثه ، وهذا مما أنكر عليه ولم يشاركه فيه غيره» .

قلت : وهذا يعني شيئين :

أحدهما : أن عبدالرحمن بن زياد ـ وهو الإفريقي ـ صدوق في نفسه ، وأن ضعف أحاديثه من شيوخه المجهولين ، وقد ذكر الحافظ نحوه عن أبي حاتم وأبي زرعة ، فانظر «التهذيب» ، وروى فيه توثيقه عن جمع ، وعن آخرين تضعيفه ، والذي يظهر من مجموع كلامهم أنه صدوق في نفسه ؛ كما أشار البزار ، لكنه ضعيف في حفظه مع صلاحه ، وقد لخص الحافظ ـ أحسن التلخيص ـ اختلافهم فيه ، فقال في «التقريب» :

«ضعيف في حفظه ، وكان رجلاً صالحاً» .

والآخر : أن (عمارة بن راشد) مجهول ، لم يرو عنه غير الإفريقي .

فأقول : هذا ما أحاط به علم البزار ، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها ، لكن قد روى عنه آخران ؛ كما ذكر ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ، وابن عساكر في «التاريخ» . وقال ابن حبان في «الثقات» (٥/٢٤٤) :

«روى عنه أهل الشام ومصر» .

ومع ذلك قال أبو حاتم :

«مجهول» !

فتعقبه الذهبي في «المغني» بقوله :

«بل معروف» .

وقوله في «الميزان» :

«قلت : قد روى عنه جماعة ، ومحله الصدق» .

وأقره الحافظ في «اللسان» ، بل وأيده بتوثيق ابن حبان .

قلت : فهذه الطريق تصلح للاستشهاد إن شاء الله تعالى .

وأما الشاهد ؛ فيرويه سُليم بن عامر عن أبي أمامة قال :

سئل رسول الله ﷺ : هل يتناكح أهل الجنة؟ فقال : . . . فذكر مثل حديث الطريق الآخر ؛ إلا أنه قال :

«دحماً دحماً» مكان : «وفرج لا يحفى» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨/١٨٧ - ١٨٨/٧٦٧٤) ، وأبو نعيم أيضاً (٣٦٨) من طريق هاشم بن زيد وغيره عنه .

قلت : وهاشم بن زيد ضعيف الحديث ؛ كما قال ابن أبي حاتم (١٠٣/٢/٤) عن أبيه ، وتبعه الذهبي والعسقلاني .

وبقية رجاله ثقات .

وقد تابع هاشماً صفوانُ بن عمرو ، وهو الذي عنيته بقولي : «وغيره» ، وهو في رواية الطبراني ، لكن في الطريق إليه سليمان بن سلمة الخبائري ؛ وهو متروك .

وللجملة الأخيرة من الحديث شاهد آخر من حديث أبي سعيد مرفوعاً بلفظ :

«إن أهل الجنة إذا جامعوا نساءهم ؛ عادوا أبكاراً» .

أخرجه البزار أيضاً (٣٥٢٧) ، ومن طريقه أبو الشيخ في كتابه «العظمة» (٥٨٣/١٠٨١/٣) ، والطبراني في «المعجم الصغير» (ص ٤٩ ـ هندية) ، ومن طريقه أبو نعيم برقم (٣٦٥) ، وكذا الخطيب في «التاريخ» (٥٣/٦) ، والضياء المقدسي في «صفة الجنة» (ق ١/٨٣) من طريق مُعَلَّى بن عبدالرحمن : ثنا شَرِيك عن عاصم الأحول عن أبي المتوكل عنه . وقال الطبراني :

«لم يروه عن عاصم إلا شريك ، تفرد به معلى بن عبدالرحمن» .

قلت : هو متهم بالوضع ؛ كما في «التقريب» ، وقال الهيثمي (٤١٧/١٠) :

«رواه البزار ، والطبراني في «الصغير» ، وفيه معلى بن عبدالرحمن الواسطي ، وهو كذاب» .

فهو ممن لا يصلح الاستشهاد به ، وفيما تقدم ما يغني عنه .

وقد كنت أوردت حديث (المعلى) هذا في «ضعيف الجامع الصغير» ، مقتصراً على قولي فيه : «ضعيف» ، وكان ذلك بناءً على تضعيفي قديماً لحديث (دراج)

مخرجاً لهما في «الضعيفة» (برقم ٣١٧٠) ، وعزوت إليه تضعيفي المذكور ، فلما تبين لي حسن إسناده ، وصحة الاستشهاد بالطريق الأخرى والشاهد ؛ قررت نقله إلى «صحيح الجامع» . والله الموفق .

وقد أشكل اقتصاري المذكور على الأخ الفاضل علي رضا ، مخرج ومحقق «صفة الجنة» لشدة ضعف (معلى) ، فقال (٢/٢٠٨) :

« . . فلم يتبين لي وجه اكتفاء الألباني بتضعيفه فقط» !

فأقول : حُقَّ له ذلك ؛ لأنه وقف عند رواية (المعلى) هذه ، وظنه أنه تفرد به ، أما أنه لو تذكر أنه يشهد له حديث الترجمة ، والذي خرجه هو فيما بعد (٢/٢٣٢ ـ ٢٣٣) ؛ لتبين له وجه ذلك إن شاء الله تعالى ، وهو وإن كان مال إلى تضعيف (دراج) مطلقاً ـ كما كنت أنا عليه سابقاً ، ولعله يعيد النظر كما صنعت لاحقاً ، فيبدو له كما بدا لي أنه حسن الحديث إلا عن أبي الهيثم ؛ كما حققته في الحديث الذي قبله ـ أقول : فإن تضعيفه إياه يُعَدُّ شاهداً ضعيفاً لحديث (المعلى) ، بخلافي أنا الذي حسنته ؛ فإنه يُعَدُّ شاهداً حسناً لحديث (المعلى) ؛ لقوله ﷺ : «صدقك وهو كذوب» ، فكما لا يجوز رد حديث الكذاب إذا تبين صدقه ؛ فكذلك لا يجوز هدر حديث الراوي الضعيف غير المتهم لرواية المتهم إياه .

وبيان ذلك : أن الحديث الذي رواه الضعيف يصير بالشرط المعروف حسناً لغيره ، فكذلك الحديث الذي رواه الكذاب ـ بله الشديد الضعف ـ يصير ضعيفاً لغيره ، بل وقد يصير حسناً أو صحيحاً حسب طرقه قلة وكثرة ، ونوعية ضعفها خفة وشدة ، وهذه نكتة يعرفها ـ أو على الأقل ينتبه لها ـ من مارس فن التخريج ، وتفقه دهراً طويلاً في فقه أصول الحديث ، والله ولي التوفيق .

٣٣٥٢ ـ (سافِروا تصحّوا ، واغزُوا تستغْنوا) .

جاء من حديث أبي هريرة ، وابن عمر ، وابن عباس ، وأبي سعيد ، وزيد بن أسلم مرسلاً .

١ ـ أما حديث أبي هريرة ؛ فله طريقان :

الأولى : عن دراج عن ابن حجيرة عن أبي هريرة : أن النبي ﷺ قال : . . . فذكره .

أخرجه الإمام أحمد (٢/٣٨٠) : حدثنا قتيبة : حدثنا ابن لهيعة .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله كلهم ثقات على ما عرفت من استقامة حديث دراج عن ابن حجيرة في الحديث المتقدم (٣٣٥٠) ، وابن لهيعة وإن كان سيئ الحفظ ؛ فإنه صحيح الحديث في رواية العبادلة عنه ، وألحق بهم قتيبة هذا ـ وهو ابن سعيد ـ ؛ فقد قال :

«قال لي أحمد : أحاديثك عن ابن لهيعة صحاح ! فقلت : لأنا كنا نكتب من كتاب ابن وهب ، ثم نسمعه من ابن لهيعة» .

ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٨/١٥) ، وهذه فائدة هامة يجب الانتباه لها .

والطريق الأخرى : عن زهير بن محمد أبي المنذر عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عنه به ، وزاد :

«وصوموا تصحوا» .

أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٢/٩٢) ، وغيره بسند ضعيف كنت بينت

ذلك في «الضعيفة» (٢٥٣) ، ثم زدته بياناً وتحقيقاً والرد على من حسنه من جهلة المعاصرين برقم (٥١٨٨) .

٢ ـ وأما حديث ابن عمر ؛ فقد كنت خرجته في «الضعيفة» برقم (٢٥٥) قبل أن يتبين لي حسن إسناد ابن حجيرة المخرج هناك أيضاً (٢٥٤) ، فلا داعي للإعادة ، لا سيما وفي تخريجه طول ، فإنه من رواية ستة من الحفاظ ، ثم وقفت على سابع ، وهو البيهقي في «السنن» (١٠٢/٧) .

٣ ـ وأما حديث ابن عباس ؛ فله طريقان :

الأولى : عن بِسطام بن حبيب : ثنا القاسم بن عبدالرحمن عن أبي حازم عنه بحديث الترجمة .

أخرجه البيهقي أيضاً وسكت عنه !

وبسطام هذا لم أجد له ترجمة .

والقاسم بن عبدالرحمن : هو الأنصاري ، ضعفه أبو حاتم ، وقال أبو زرعة : «منكر الحديث» .

والأخرى : عن محمد بن معاوية النيسابوري : ثنا نَهْشَل بن سعيد عن الضحاك عنه مرفوعاً بلفظ :

«سافروا تصحوا ، وصوموا تصحوا ، واغزوا تغنموا» .

أخرجه ابن عدي في « الكامل» (٥٧/٧) .

قلت : وهذا إسناد هالك ، نهشل بن سعيد متروك ، وكذبه إسحاق بن راهويه .

ونحوه محمد بن معاوية النيسابوري ، قال الحافظ :

«متروك مع معرفته ؛ لأنه كان يتلقن ، وقد أطلق عليه ابن معين الكذب» .

٤ ـ وأما حديث أبي سعيد ؛ فيرويه سَوَّار الضرير عن عطية عنه مرفوعاً بالفقرة الأولى فقط .

أخرجه ابن عدي أيضاً (٣/٤٥٤) .

وسوار : هو ابن مصعب ، قال أحمد والدارقطني :

«متروك الحديث» ؛ كما في «المغني» .

٥ ـ وأما مرسل زيد ؛ فيرويه إسماعيل بن رافع عنه مرفوعاً بلفظ :

«اغزوا تصحوا وتغنموا» .

أخرجه ابن أبي شيبة (٥/٣٤٩) .

قلت : ورجاله ثقات ؛ غير ابن رافع ، فهو ضعيف .

وجملة القول ؛ أن حديث أبي هريرة ـ بطريقيه وبهذا الشاهد المرسل ـ يرتقي إلى رتبة الصحيح إن شاء الله تعالى ، ولعله لذلك جزم البيهقي بنسبته إلى النبي ﷺ ، وهو تابع فيه للإمام الشافعي في كتابه «الأم» (٥/١٢٧) ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

٣٣٥٣ ـ (ما مِنْ قَومٍ يُعْملُ فيهم بالمعاصِي ؛ هُم أكثرُ وأعزُّ ممن يَعْملُ بها ، ثم لا يغيِّرونه ؛ إلا يوشك أنْ يَعُمَّهم اللهُ بعقابٍ) .

أخرجه أبو داود (٤٣٣٩) ، وابن ماجه (٤٠٠٩) ، وابن حبان (١٨٣٩ و١٨٤٠ ـ موارد) ، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٣/٢١٤/١١٧٤) ، والبيهقي في «السنن» (١٠/٩١) ، وعبدالرزاق في «المصنف» (١١/٣٤٨/٢٠٧٢٣) ، ومن طريقه أحمد

(٣٦٦/٤) ، وأبو يعلى (٧٥٠٨/٤٩٧/١٣) ، والطبـراني في «المعـجم الكبـيـر» (٢٣٨٠/٣٧٧/٢) ثلاثتهم عن عبدالرزاق ، وأحمد أيضاً (٣٦٤/٤ و٣٦٦) ، والطبراني (٢٣٨١ ـ ٢٣٨٥) ، والأصبـهاني في «التـرغيب والتـرهيب» (٢٩٠/١٥٤/١) من طرق منها شعبة ـ واللفظ له عند البيهقي ـ عن أبي إسحاق عن عبيدالله بن جرير عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله ثقات معروفون ؛ غير عبيدالله بن جرير ؛ فلم يوثقه غير ابن حبان (٦٥/٥) ، لكن قد روى عنه ثقتان آخران ، فهو ـ مع تابعيته ـ حسن الحديث إن شاء الله تعالى . وقد أشار المنذري في «الترغيب» (١٧٠/٣) إلى تحسين حديثه هذا .

وقد صرح أبو إسحاق بالسماع في رواية شعبة عنه عند الأصبهاني .

وخالف شعبةَ ـ ومن معه في إسناده ـ شريكٌ ، فقال : عن أبي إسحاق عن المنذر بن جرير عن أبيه مرفوعاً به ! فذكر : (المنذر) مكان : (عبيد الله) ، وهو أشهر من أخيه ، ومن رجال مسلم .

أخرجه أحمد (٣٦١/٤ و٣٦٣ و٣٦٦) ، وأبو عمرو الداني في «الفتن» (ق ٢/٣٦) ، والطبراني (٢٣٧٩) . وشريك : هو ابن عبدالله القاضي ، وهو سيِّئ الحفظ ، فلا يحتج به إذا تفرد ، فكيف إذا خالف الثقات ، فكيف وفيهم شعبة؟!

ومن هذا التحقيق تعلم خطأ المعلق على «مشكل الآثار» (٢١٤/٣) في قوله في راويه (عبيدالله بن جرير) :

«وقد تابعه أخوه المنذر» !

قلت : فقد عرفت أن هذه مخالفة ، وليست متابعة !

ونحـوه المعلق على «مـسند أبي يعلى» ؛ فـإنه سـاق رواية شـريك هذه في تخريجه للحديث في نحو صفحة ، دون أن ينبه أنها شاذة بل منكرة .

نعم ؛ للحديث شاهد صحيح من حديث أبي بكر الصديق بنحوه ، يزداد به قوة ، وهو مخرج فيما تقدم برقم (١٥٦٤) ، وفي «تخريج الأحاديث المختارة» رقم (٥٩ ـ ٦٠) ، وبخاصة أن في رواية للبيهقي بلفظ : «يقدرون على أن يغيروا ، فلا يغيروا» .

ورجاله ثقات .

(تنبيـه) عرفت من التخريج أن أبا داود أخرج الحديث كالجماعة من طريق أبي إسحاق عن عبيدالله بن جرير . . . وقد عزاه إليه ابن كثير في «التفسير» (٧٤/١ ـ التجارية) من هذه الطريق ، لكن وقع فيه : «عن المنذر بن جرير» ! ولعله خطأ مطبعي ، والله أعلم .

٣٣٥٤ ـ (كان يأْخُذ أسامةَ بنَ زيدٍ والحسنَ ، ويقولُ : اللهمّ ! إنِّي أُحبُّهما فأَحبَّهما) .

أخرجه البخاري (٣٧٣٥ و٣٧٤٧) ، وأحمد (٢١٠/٥) ، وكذا ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢٢٣٢/٩٨/١٢) ، وابن سعد في «الطبقات» (٦٢/٤) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٦٤٢/٣٩/٣) من طرق عن المعتمر ـ إلا الطبراني فعن هوذة ابن خليفة ؛ وهو رواية لابن سعد ـ ؛ كلاهما عن سليمان التيمي : حدثنا أبو عثمان عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما عن النبي ﷺ : أنه كان يأخذه والحسن . . . إلخ . ولفظ هوذة :

كان رسول الله ﷺ يأخذني والحسن ، فيقعد أحدنا على فخذه اليمنى ، والآخر على فخذه اليسرى ، ويقول : . . . فذكره .

وهذه الزيادة دون ذكر (اليمنى) و(اليسرى) ؛ قد أخرجها البخاري أيضاً (٦٠٠٣) ، وكذا ابن سعد ، وأحمد (٢٠٥/٥) في رواية من طريق عارم : حدثنا المعتمر به ؛ إلا أنه قال :

«اللهم ! ارحمهما فإني أرحمهما» .

وهو بهذا اللفظ شاذ عندي ؛ لأن (عارماً) كان اختلط أو تغير في آخر عمره ـ واسمه محمد بن الفضل ـ ؛ فمثله لا تقبل مخالفته لمن هو أحفظ منه ، وبخاصة إذا كانوا جمعاً كما هنا .

وقد استشكل بعضهم إقعاده لأسامة مع الحسن ؛ لأن أسامة كان أكبر منه بنحو عشر سنين ، وتوفي النبي ﷺ وعمر الحسن ثمان سنين ، وقد أجاب عنه الحافظ في «الفتح» (٤٣٤/١٠) ؛ فليراجعه من شاء .

ولولا أن (عارماً) قد توبع من (هوذة) على جملة الإقعاد ؛ لكان من الممكن أن يقال بشذوذها أيضاً ، والله أعلم .

والدعاء المذكور أعلاه قد صح أيضاً عن غير واحد من الصحابة ؛ منهم أبو هريرة أنه دعا به للحسن والحسين رضي الله عنهما ؛ وقد سبق تخريجه تحت الحديث (٢٧٨٩) .

من فضائل الحجر الأسود

٣٣٥٥ ـ (لولا ما مسه من أنجاس الجاهلية ؛ ما مسه ذو عاهة إلا شُفِيَ ، وما على الأرض شيء من الجنة غيره) .

أخرجه البيهقي في «السنن» (٧٥/٥) ، و«شعب الإيمان» (٤٠٣٣/٤٤٩/٣) قال : وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ : أنبأ الحسن بن محمد بن

إسحاق : ثنا يوسف بن يعقوب : ثنا مسدد : ثنا حماد بن زيد عن ابن جريج عن عطاء عن عبدالله بن عمرو يرفعه قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات معروفون ، والحسن بن محمد بن إسحاق هو الأزهري الإسفرائيني .

وأما الرواي عنه : أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ؛ فهو من شيوخ الخطيب أيضاً ، وترجم له في «التاريخ» ترجمة حسنة ، وقال (١٢/٩٨) :

«كتبنا عنه ، وكان صدوقاً فاضلاً ، عالماً بالقراءات ، مات سنة (٤١٥)» .

وأما يوسف بن يعقوب ؛ فهو أبو محمد البصري ، حافظ ثقة ، مترجم في «التذكرة» (١/٦٦٠) للحافظ الذهبي .

ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين ؛ غير مسدد ـ وهو ابن مسرهد ـ من شيوخ البخاري ، وقد أخرجه مسدد في «مسنده» بإسناده المذكور أعلاه ، كما في «المطالب العالية المسندة» للحافظ ابن حجر (١/٤٢/٢) .

وقد ذكر له في المقدمة إسنادين عن مسدد غير إسناد البيهقي عنه ، فرجاله متابعون عن (مسدد) ، فصح السند ؛ والحمد لله .

وقد أورده المنذري في «الترغيب» (٢/١٢٣/١٥) رواية عن البيهقي ، مشيراً إلى قوتها ، ولذلك أوردته في «صحيح الترغيب» في الجزء الثاني منه (ص ٢٨/١١٣٤) ، وهو تحت الطبع ، يسر الله لنا نشره.[1]

وأما المعلقون الثلاثة على «الترغيب» في طبعتهم الجديدة ؛ فقد ضعفوه (٢/١٤٧/١٧٢٢/٢) اعتداءً ، ودون أن يبينوا السبب في مثله ، ولو بأوجز عبارة ، وذلك لجهلهم وعجزهم عن البحث عن تراجم الرجال ، ولا سيما إذا كانوا من غير

---

(١) ثم طبع بحمد الله . (الناشر) .

رجال الستة ، كما هو الشأن هنا ، ولقد كان يسعهم السكوت وأن لا يتكلموا بغير علم ، وبخاصة في تضعيف أحاديث رسول الله ﷺ الصحيحة .

ولو أنهم كانوا على شيء من المعرفة بفن التصحيح والتضعيف ؛ لأمكنهم أن يصححوه بشواهده ، ولا سيما أن بعضها مما قووه هم ! فالشطر الأول منه قد حسنوه (١٤٦/٢/١٧٢٠/١) تقليداً منهم للمنذري ! وفيه لفظة : (المها) ، وهي منكرة عندي مع ضعف إسنادها ، عند الطبراني عن ابن عباس ، ولذلك أوردته في «ضعيف الترغيب» ، ولكنه شاهد لا بأس به لهذا الشطر .

وله شاهد من طريق أخرى عن ابن عمرو عند البيهقي أيضاً ، أخرجه قبيل حديث الترجمة ، وإسناده حسن على الأقل ؛ إلا أن المعلقين الثلاثة جنوا عليه أيضاً (١٤٧/٢/١٧٢٢/١) فضعفوه ! للسبب الذي ذكرته آنفاً .

وأما الشطر الآخر في أن الحجر الأسود من الجنة ؛ فيشهد له حديث ابن عباس ، وقد حسنوه أيضاً (١٤٦/٢/١٧٢٠) ، وحديث ابن عمرو الذي حسنوه بشواهده (١٧٢٢) ، وله شاهد ثالث من حديث أنس وهو مخرج في «الصحيحة» المجلد السادس ، برقم (٢٦١٨) ، وهو تحت الطبع ، وسيكون بين أيدي القراء قريباً إن شاء الله تعالى[١] .

ولقد كنا خرجنا حديث الترجمة فيما سبق برقم (٢٦١٩) ، ولكن بدا لنا زيادة في التحقيق والفائدة ؛ فخرجته مجدداً . فاقتضى التنبيه .

بقي النظر في أن ظاهر قوله : «ما على الأرض شيء من الجنة غيره» . مخالف لما ثبت في بعض الأحاديث أنه ذكر مع الحجر : «غرس العجوة ، وأواق تنزل في الفرات كل يوم من بركة الجنة» ؛ كما سبق برقم (٣١١١) ، فكيف التوفيق بينهما ؟

---

(١) ثم طبع بحمد الله . (الناشر) .

فأقول : لعل المراد بقوله : «غيره» ؛ يعني : من الحجارة ، وحينئذٍ فلا منافاة . والله أعلم .

٣٣٥٦ ـ (منْ جهَّز غازياً في سبيلِ اللهِ ؛ فله مثلُ أجْرِه ، ومن خَلَفَ غازياً في سبيل الله في أهلِه بخيرٍ ؛ وأنْفق [على أهلِه] ؛ فله مثلُ أجْرِه) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥/٢٨٣/٥٢٣٤) : حدثنا محمود بن محمد الواسطي : ثنا وهب بن بقية : أنا خالد عن عبدالرحمن بن إسحاق عن محمد بن زيد عن بُسْر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني عن النبي ﷺ قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات رجال مسلم ، وفي عبدالرحمن بن إسحاق ـ وهو القرشي المدني ـ كلام لا يضر ؛ غير محمود بن محمد الواسطي وهو ابن مَتُّوَيْهِ ؛ حافظ كبير مترجم في «تاريخ بغداد» (١٣/٩٤ ـ ٩٥) ، و«تاريخ الإسلام» (٢٣/٢٢٣) وغيرهما .

وبهذا الإسناد أخرجه في «المعجم الأوسط» (٨/٤٢٩/٧٨٧٩) لكنه أدخل موسى بن عقبة ـ بين عبدالرحمن ومحمد بن زيد ـ وقال : (زيد بن ثابت) مكان : (زيد بن خالد) ، والزيادة له .

وكذلك ذكره المنذري في «الترغيب» (٢/١٥٨) ، وقال :

«ورجاله رجال الصحيح» .

وكذلك قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/٢٨٣) ، ولكنه لم يذكر من

الحديث إلا الشطر الأول فقط ! ولعله سقط من الطابع أو الناسخ .

ولعل ذكر (زيد بن ثابت) من أوهام عبدالرحمن بن إسحاق القرشي ؛ فإن الحديث مشهور عن (زيد بن خالد) من طرق صحيحة عنه ، بألفاظ متقاربة ، يزيد بعضهم على بعض ، بعضها في «الصحيحين» وغيرهما ، وقد خرجت شيئاً منها في «الروض النضير» رقم (٣٢٢) ، و«صحيح أبي داود» (٢٢٦٦) ، و«التعليق الرغيب» (٢/٩٦) ، وتجد بعض الألفاظ المشار إليها في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢/٦٩/١٢٢٦) .

وقد وهم الحافظ السيوطي فعزا حديث الترجمة في «الجامع الكبير» (٢/٧٧٠) للدارمي أيضاً وابن حبان ، وليس هو عندهما بهذا التمام ، وتجد لفظهما في المكان المشار إليه من «صحيح الترغيب» معزوّاً لابن حبان وابن ماجه أيضاً ، وقد عزاه السيوطي نفسه لابن ماجه في «الجامعين» ، وهو في «صحيح الجامع الصغير» (٥/٢٨٠/٦٠٧٠) من الطبعة الأولى الشرعية !

كما أن الحافظ الهيثمي غفل ؛ فلم يورده في «مجمع الزوائد» ، مع أنه على شرطه ، وأورد من حديث زيد بن ثابت الشطر الأول منه كما تقدم .

واغتر بقوله : «رجاله رجال الصحيح» المعلقون الثلاثة على طبعتهم الجديدة لكتاب «الترغيب» فصححوه (٢/٢١٥/١٨٦٨) ! وهذا من جهلهم بهذا العلم ؛ فإنه لا تلازم بين الصحة وبين هذا القول ؛ لاحتمال أن يكون فيه علة قادحة في صحته كالانقطاع والتدليس وغير ذلك ، كما هو الشأن هنا ؛ فإن عبدالرحمن بن إسحاق - مع كونه من رجال (الصحيح) ؛ أي : «صحيح مسلم» - ففيه ضعف كما تقدم ، من أجل ذلك اقتصرت على تحسين إسناده .

٣٣٥٧ - (لَيأْتينّ على النّاس زمانٌ ؛ قلوبُهم قلوبُ الأعاجم ؛ حب الدنيا ، سُنَّتُهم سُنَّةُ الأعراب ، ما أتاهم من رزقٍ جعلُوه في الحَيَوَان ، يَرونَ الجهاد ضَرَراً ، والزَّكاةَ مَغْرماً) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨٢/٣٦/١٣) من طريق هشام بن عمار قال : ثنا بقية بن الوليد قال : ثنا خالد بن حُمَيْدٍ المَهْرِيٌّ قال : ثنا حميد بن هانئ الخولاني عن أبي عبدالرحمن عن عبدالله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات رجال الصحيح ؛ غير خالد بن حميد المهري ، قال أبو حاتم :

«لا بأس به» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٢٢١/٨) .

وبقية إنما يخشى منه التدليس ؛ وقد صرح بالتحديث كما ترى . وقد خفي هذا على الهيثمي ، فقال في «المجمع» (٦٥/٣) :

«رواه الطبراني في «الكبير» ، وفيه بقية بن الوليد وهو ثقة ؛ ولكنه مدلس ، وبقية رجاله موثقون» !

وقد خولف خالد بن حميد في إسناده ، فقال ابن لهيعة : حدثني حميد بن هانئ عن شُفَيٍّ عن عبدالله بن عمرو به مرفوعاً .

فجعل شُفَيّاً مكان : أبي عبدالرحمن - وهو عبدالله بن يزيد المعافري - ، وكلاهما ثقة .

وقد خالفه سعيد بن أبي أيوب في رفعه فقال : حدثني ابن هانئ : حدثني شفي عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما . . . قوله بهذا .

رواه أبو يعلى في «المسند الكبير» ، والحارث كما في «المطالب العالية المسندة» (ق ١٠١/٢) .

وسعيد بن أبي أيوب ثقة ثبت ؛ كما قال الحافظ ، فهو أحفظ من ابن لهيعة ومن خالد بن حميد ، فإن لم يكن هذا حفظ إسناده بذكر أبي عبدالرحمن فيه ؛ فذكر شفي مكانه أصح ؛ لما عرفت من ثقة سعيد بن أبي أيوب ، ولا سيما وقد تابعه ابن لهيعة . وأما إيقاف سعيد إياه ؛ فلا يضر ؛ لأنه في حكم المرفوع ؛ كما لا يخفى ، وهو من أعلام صدقه ونبوته ﷺ ؛ فإن ما فيه من الغيب قد تحقق في هذا الزمان . والله المستعان .

(تنبيه) لقد جاء هذا الحديث في «كنز العمال» (٦٣٢٢) من رواية الطبراني عن ابن عمر . والصواب (ابن عمرو) كما تقدم .

٣٣٥٨ ـ (إنّ مما تذْكُرون من جَلالِ الله : التَّسبيحَ والتَّهليلَ والتَّحميدَ ، ينْعطفْنَ حولَ العرش ، لهُنَّ دويٌّ كدويِّ النَّحلِ ، تُذكِّرُ بصاحبِها ، أمَا يحبُّ أحدُكم أنْ يكونَ له ـ أوْ لا يزالُ له ـ مَنْ يُذكِّرُ به) .

أخرجه ابن ماجه (٣٨٠٩) ، وأحمد (٢٧١/٤) ، والطبراني في «الدعاء» (١٦٩٣/١٥٦٦/٣) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٢٦٩/٤) ، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ١٣٧) من طريق يحيى بن سعيد عن موسى بن أبي عيسى الطحان عن عون بن عبدالله عن أبيه ـ أو عن أخيه ـ عن النعمان بن بشير قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره ، واللفظ لابن ماجه .

وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (١٣٢/٤) :

«هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات ، وأخو عون ؛ اسمه : عبيدالله بن [عبدالله ابن] عتبة» .

قلت : وهو ثقة فقيه ثبت من رجال الشيخين ، وأخوه عون ثقة من رجال مسلم ، ولذلك فالشك فيها لا يضر ؛ لأنه لا يعدو أحد الثقتين .

وموسى بن أبي عيسى الطحان ؛ كذا وقع في «ابن ماجه» ، ووقع في «المسند» و«الدعاء» : (أبي عيسى موسى الصغير) ، وقد ذكر الحافظ في ترجمة الأول من «التهذيب» أن اسم أبي عيسى : ميسرة ، وأنه روى عن عون بن عبدالله بن عتبة ، وعنه يحيى بن سعيد ، وكذلك ذكر الحافظ المزي في ترجمته ، ومثله في ترجمة (موسى الصغير) ، واسم أبيه : مسلم ؛ وكنيته : أبو عيسى الكوفي الطحان . وذكرا في «تهذيبيهما» :

«موسى الصغير الذي يروي عنه أبو معاوية : هو موسى بن مسلم ، وهو موسى الطحان ، وهو موسى الصغير ، ثقة» .

قلت : فالظاهر أن ذكر أداة النسبة : (ابن) في «سنن ابن ماجه» خطأ من الناسخ أو الطابع ، وأن الصواب : (موسى أبي عيسى الطحان) بحذف النسبة ، والله أعلم .

ويؤيد بعض ما تقدم رواية أخرى لأحمد قال (٢٦٨/٤) : ثنا ابن نمير : ثنا موسى ـ يعني : ابن مسلم الطحان ـ عن عون بن عبدالله عن أبيه ـ أو عن أخيه ـ به .

وبهذا الإسناد أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٩٤٦٤/٢٨٩/١٠ و١٦٨٨٨/٤٥٥/١٣) ؛ إلا أنه لم يذكر (الطحان) . ومن طريقه رواه الطبراني في «الدعاء» ؛ لكن وقع فيه : (موسى الجهني) !

وهذا وجه آخر من الخلاف ؛ فإن موسى الجهني : هو ابن عبدالله ، ويقال : ابن عبدالرحمن أبو سلمة ، ويقال : أبو عبدالله الكوفي ؛ فهو غير موسى الصغير ، ومع ذلك فقد ذكروا أنه روى عن عون بن عبدالله بن عتبة ، وعنه يحيى بن سعيد !

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٢٦٩/٤) من طريق ابن أبي شيبة وأحمد وغيرهما عن يحيى بن سعيد وعبدالله بن نمير قالا : عن موسى بن مسلم به . وقال :

«غريب من حديث عون ، تفرد به عنه موسى ، وهو أبو عيسى موسى بن مسلم الطحان ، يعرف بـ(الصغير)» .

قلت : فما في رواية الطبراني أنه (موسى الجهني) ؛ شاذ لمخالفته لما في «المصنف» ولرواية أبي نعيم هذه عنه ، وكذا لرواية أحمد . والله سبحانه وتعالى أعلم .

وثمة خلاف أشد ؛ ترتب عليه تضعيف الحديث ، فأخرجه الحاكم (٥٠٠/١) : حدثنا علي بن حَمْشَاذ العدل : ثنا محمد بن عيسى بن السكن : ثنا محمد بن عبدالله بن نمير : ثنا أبي : ثنا موسى بن سالم عن عون بن عبدالله بن عتبة عن أبيه به . وقال :

«صحيح الإسناد» !

ورده الذهبي بقوله :

«قلت : موسى بن سالم ؛ قال أبو حاتم : منكر الحديث» ! ونقله ابن الملقن في «مختصره» (٣٨٧/١) وأقره كما هي عادته ! وفيه خطآن في نقدي ، أحدهما من الحاكم ، والآخر من الذهبي :

أما الأول ؛ فهو مخالفته الروايات المتقدمة في تسميته لوالد موسى بـ (سالم) ، وبخاصة منها رواية ابن نمير ؛ فإن الحاكم رواه من طريقه كما رأيت ، وإنما جزمت

بنسبة الخطأ إليه ؛ لأن من فوقه كلهم ثقات ، فشيخه (علي بن حمشاذ العدل) ثقة حافظ مترجم في «سير أعلام النبلاء» (٣٩٨/١٥) . و(محمد بن عيسى بن السكن) ثقة ؛ كما قال الخطيب في «التاريخ» (٤٠١/٢) . و(محمد بن عبدالله بن نمير) ثقة حافظ أيضاً من أحفظ الناس لحديث أبيه (عبدالله) . يضاف إلى ذلك كثرة الأخطاء الواقعة في «مستدركه» كما هو معروف عند العلماء ، فتعصيب الخطأ به هو المتعين .

وأما الآخر ؛ فخطؤه من وجهين :

أحدهما : أنه نسب إلى أبي حاتم ما ليس في كتاب ابنه «الجرح والتعديل» ؛ إلا أن يكون أخذه من كتاب آخر له مثل «العلل» ! لكن هذا بعيد ؛ لأن الحافظ لما حكى عنه في «اللسان» نقلَهُ القولَ المذكورَ عن أبي حاتم ؛ تعقبه بقوله :

«وقد أنكر البِرْزَالي على الذهبي هذا النقل عن أبي حاتم ، وقال : إن الذي في كتاب ابن أبي حاتم عن أبيه : صالح الحديث» .

قلت : هذا ذكره عن أبيه في ترجمة (موسى بن سالم أبو جهضم) ، وزاد ـ بعد قوله : «صالح الحديث» ـ : «صدوق» ، وقد ذكرها الذهبي في «الميزان» عقب الترجمة الأولى ، وذكر فيها قول أبي حاتم : «صدوق» وسمى جماعة وثقوه ؛ فهو يفرق بين الترجمتين ، وكذلك اقتصر في «المغني» على الأولى دون الأخرى فلم يذكرها فيه ، وإنما أوردها في «الكاشف» ، وقال : «صدوق» وتبعه الحافظ في «التقريب» ، وقد وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة وابن حبان .

والوجه الآخر في خطأ الذهبي : أننا لو سلمنا بصحة التفريق الذي نقلته عنه ؛ فلا يصح رد تصحيح الحاكم بـ (موسى بن سالم) الذي ضعفه أبو حاتم ؛

لاحتمال أن يكون سميَّه الذي وثقه أبو حاتم ومن ذكرنا معه من الأئمة ، والدليل إذا طرقه الاحتمال سقط به الاستدلال ، فكيف وليس لأحدهما علاقة بهذا الحديث؟! وإنما هو (موسى بن مسلم الطحان) الثقة ؛ كما في كل الطرق المتقدمة ، وَهِمَ الحاكم في اسم أبيه ، ثم وَهِمَ الذهبي على وهمه ، فضعف الحديث وهو صحيح . واغتر به بعض من لا علم عنده ، كالمعلقين الثلاثة على طبعتهم الجديدة لكتاب «الترغيب» للحافظ المنذري ، فزعموا في تعليقهم عليه (٢/٤١٧/٢٣١٢) أنه حسن بشواهده ، وهذا كذب ؛ فإنه لا شاهد ـ بله شواهد ـ بلفظه ، بل هو غريب كما تقدم عن أبي نعيم . ثم نقلوا تعقب الذهبي ورده لتصحيح الحاكم ، وأقروه !!

ومن أوهام محقق «مصنف ابن أبي شيبة» : أنه ـ مع تصريحه بأن أصله كان فيه : (موسى بن مسلم) ـ جعله : (موسى بن سالم) وطبعه هكذا ، وصرح في التعليق بأنه نقله من «المستدرك» ! ظلمات بعضها فوق بعض . والله المستعان .

٣٣٥٩ - (مَن صلّى عليّ مرةً واحدةً ؛ كتبَ اللهُ له بها عشْرَ حَسَنَاتٍ) .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢/١٣٠ - ١٣١/٩٠٢ - الإحسان) ، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٧/١١) ، وأحمد (٢/٢٦٢) ، وابن عدي في «الكامل» (٥/٢١٨) من طريق عبدالرحمن بن إسحاق عن العلاء ابن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ، وفي عبدالرحمن ابن إسحاق ـ وهو المدني البصري ـ كلام لا يضر ، وقد توبع ؛ كما يأتي .

ورواه جماعة عن العلاء بن عبدالرحمن . . بلفظ :

« . . صلى الله عليه بها عشراً» .

رواه مسلم وغيره ، وصححه الترمذي ، وابن حبان ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (١٣٦٩) .

قلت : ورواية الجماعة لا تعل رواية عبدالرحمن بن إسحاق ؛ لأنه قد توبع بطريق أخرى ، وله شواهد : أما الطريق ؛ فقال الإمام أحمد عقبها : ثنا أبو كامل : ثنا حماد عن سهيل بن أبي صالح عن أبي هريرة به .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال مسلم ؛ لولا أنه منقطع بين سهيل بن أبي صالح وأبي هريرة ؛ فإن سهيلاً إنما يروي عن أبيه عنه أحاديث كثيرة جدّاً في «مسلم» وغيره ؛ فيحتمل أن يكون الأصل : (سهيل عن أبي صالح) ، فتحرف على بعض النساخ حرف (عن) إلى : (بن) ، فكان الانقطاع ، ويؤيد هذا الاحتمال أن الإمام أحمد رحمه الله روى عقبه بهذا الإسناد عينه حديثين على الصواب : (سهيل عن أبي صالح) ، وأحاديث أخرى عن شيخه (أبي كامل) أيضاً : ثنا زهير : ثنا سهيل عن أبيه .

فإذا صح هذا ؛ فالإسناد صحيح على شرط مسلم ، وقد دندن حول هذا الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على «المسند» (٢٨٦/١٣) ، فراجعه إن شئت .

وأما الشواهد ؛ فاثنان منها في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (رقم ١٠ و١٢) ، والثالث في «عمل اليوم» للنسائي (رقم ٦٤ و٦٥) ، و«الترغيب» للأصبهاني (٦٨٣/٢ - ٦٨٤) ، وأحد الشاهدين في «الترغيب» للمنذري (٢٧٨/٢) من حديث عبدالرحمن بن عوف ، وأشار إلى تقويته ، وكذلك أشار إلى تقوية حديث الترجمة ؛ إلا أنه ذكر أنه : «في بعض ألفاظ الترمذي» ! وهذا وهم ؛ فليس عند

الترمذي إلا اللفظ الآخر الذي عند مسلم ، وإنما هو عند ابن حبان ؛ فإنه ممن روى اللفظ الآخر كما قدمت .

(تنبيـه) : غفل المعلق على «الإحسان» (١٨٧/٣) عن عزو الطريق الأولى لأحمد ، فعزاه إليه من الطريق الأخرى فقط ! ونقل عن الهيثمي أنه قال : «رجاله رجال الصحيح» ! وغفل أيضاً عن الانقطاع الذي وقع فيه بين سهيل بن أبي صالح وأبي هريرة ، فلم يتكلم عليه بشيء .

٣٣٦٠ - (مَنْ صلّى عليَّ من أمَّتي صلاةً مخلصاً من قلبه ؛ صلّى اللهُ عليه بها عشْرَ صَلَوات ، ورفعَه بها عشْرَ درجَات ، وكتَبَ له بها عشْرَ حَسَنات ، ومحَا عنْه عشْرَ سيِّئات) .

أخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (٦٤/١٦٦) من طريق وكيع عن سعيد - وهو ابن سعيد - عن سعيد بن عمير الأنصاري عن أبيه - وكان بدريّاً - قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره . وقال :

«خالفه أبو أسامة حماد بن أسامة ؛ رواه عن سعيد بن سعيد عن سعيد بن عمير ، عن عمه» .

ثم ساقه هو (رقم ٦٥) ، والبخاري في «التاريخ» (٥٠٢/١/٢) ، وابن أبي عاصم في «الصلاة على النبي ﷺ» (٤٢/٣٧) ، والبزار (٣١٦٠/٤٦/٤) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٩٥/٢٢ - ١٩٦) ، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (١٥٦/١١٨/١) كلهم عن أبي أسامة عن سعيد بن سعيد عن سعيد بن عمير بن عقبة بن نيار عن عمه أبي بردة بن نيار قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

وهذه الرواية ؛ قال أبو زرعة الرازي : «أشبه من الرواية الأولى» ، كما نقله الحافظ السخاوي في «القول البديع» (ص ٨١) .

قلت : لعل وجه هذا الترجيح تفضيل أحمد أبا أسامة في الحفظ ؛ فقد قال فيه :

«كان ثبتاً ، ما كان أثبته ! لا يكاد يخطئ» .

وهو وإن كان بالغ في الثناء على وكيع وحفظه ، وفضَّله على كثير من حفاظ زمانه ؛ إلا أنه قد قال فيه :

«أخطأ في خمسِ مئة حديث» .

وهذا وإن كان لا يعد شيئاً في كثرة أحاديثه البالغة ألوفاً مؤلفة ؛ فإنه يدل ـ بمقابلته بقوله في أبي أسامة : «لا يكاد يخطئ» ـ أن هذا أرجح عنده في الحفظ من وكيع ، فإذا اختلفا فيكون له الفَلَجُ .

قلت : لعل هذا هو سبب ترجيح أبي زرعة لرواية أبي أسامة ؛ إلا أنني أرى أن الأشبه رواية وكيع ؛ لأنني رأيت أنه قد تابعه محمد بن ربيعة الكلابي عن أبي الصَّبَّاح النميري قال : حدثني سعيد بن عمير عن أبيه به .

أخرجه أبو القاسم الأصبهاني في «الترغيب» (٢/٦٨٣ ـ ١٦٤٦/٣٨٤) .

على أنني أقول : وسواء كان الراجح هذا أو عكسه ؛ فهو اختلاف لا يضر ؛ لأن كلاً من عمير أبي سعيد ، وأبي بردة بن نيار من الصحابة ، وكلهم عدول كما هو معلوم ، وإنما يبقى النظر في (سعيد بن عمير) نفسه ، والراوي عنه (سعيد بن سعيد) ، وكلاهما مُوثَّق .

أما سعيد بن عمير ؛ فذكره ابن حبان في «الثقات» (٤/٢٨٧ و٢٨٨) ، وقال

يعقوب بن سفيان في «المعرفة» (٣/١٠١) :

«لا بأس به» .

وروى عنه جمع من الثقات ، وراجع له «تهذيب المزي» والتعليق عليه (٢٥/١١ - ٢٧) .

وأما سعيد بن سعيد ؛ فهو أبو الصّبّاح التغلبي الكوفي ، فذكره ابن حبان أيضاً في «الثقات» (٦/٣٦٤) ، لكن وقع فيه « . . ابن أبي سعيد الثعلبي» ! وهو خطأ كما بينت في «تيسير الانتفاع» ، وقد تبين من هذا التخريج أنه روى عنه ثلاثة من الثقات ، وهم : وكيع ، وأبو أسامة ، ومحمد بن ربيعة الكلابي ، فهو حسن الحديث إن شاء الله تعالى ، وهذا الثالث منهم لم يذكر في «التهذيبين» ؛ فيستدرك عليهما ، والله الموفق .

وله شاهد مختصر بلفظ :

«من صلى علي من تلقاء نفسه ؛ صلى الله بها عليه عشراً» .

أخرجه البزار (٤/٤٦/٣١٦١) من طريق عاصم بن عبيدالله عن عبدالله بن عامر بن ربيعة عن أبيه مرفوعاً به .

وعاصم ضعيف ؛ كما قال الهيثمي (١٠/١٦١) وغيره . وقال الحافظ في «مختصر الزوائد» (٢/٤٤٠) مستدركاً عليه :

«قلت : لكنه اعتضد» .

ولعله يعني : بالحديث الأول ، وهو صحيح دون قوله : «من تلقاء نفسه» ، وتقدم تخريج بعضها قريباً .

٣٣٦١ - (الحلالُ بيّن ، والحرامُ بيّن ، وبَيْن ذلكَ شُبُهاتٌ ، فمَنْ أَوقعَ بهنَّ ؛ فهو قَمِنٌ أنْ يأثمَ ، ومَنِ اجْتنبهن ؛ فهو أوفَرُ لدينه ، كَمُرْتَع إلى جَنْبِ حِمًى ، أوْشَك يقَع فيه ، لكلِّ مَلِكٍ حمًى ، وحمى اللهِ الحرامُ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/٤٠٤ - ٤٠٥/١٠٢٤) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٧/١) من طريقين عن الوليد بن شجاع بن الوليد : حدثني أبي : ثنا سابق الجزري أن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب أخبره عن عبدالرحمن ابن الحارث عن ابن عباس : أن رسول الله ﷺ قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد عزيز صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال «الصحيح» ؛ غير سابق الجزري - وهو ابن عبدالله الرقي - ، وثقه ابن حبان (٦/٤٣٣) ، وقال :

«روى عنه الأوزاعي وأهل الجزيرة» .

قلت : وقد سمى ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٧/١) طائفة منهم ، وأكثرهم ثقات ، وترجم له ترجمة طويلة في ثمان صفحات كبار ، وذكر أنه قدم على عمر ابن عبدالعزيز ، وأنشده أشعاراً في الزهد ، وأنه كان إمام مسجد الرَّقة ، وقاضي أهلها ؛ وله ترجمة مختصرة في «تاريخ الرقة» (ص ١٢٣ - ١٢٧) . ويبدو أن الحافظ ابن حجر لم يقف على ترجمته في «تاريخ ابن عساكر» ، فلم يذكر في ترجمة الرجل من «اللسان» هذه الفوائد التي استفدناها منه ، وتبين أنه كان معروفاً بالفضل والزهد والإمامة والقضاء ، وبرواية الثقات الفضلاء عنه . كما خفي أصل ترجمته على شيخه الهيثمي ، فقال في تخريجه للحديث (١٠/٢٩٤) .

«رواه الطبراني ، وفيه (سابق الجزري) ، ولم أعرفه» !

وقلده المعلقون الثلاثة النقلة في تعليقهم على «الترغيب» (٢/٥٤٣) ، ولا

يسعهم إلا ذلك ! ولكنهم قالوا : «حسن بشاهده المتقدم» !

يعنون حديث النعمان بن بشير المتفق عليه ، ولفظه يختلف عن هذا في بعض حروفه ، ولولا صحة إسناده لم أستجز تحسينه به ؛ لما ذكرت من الاختلاف ، وهو مخرج في «غاية المرام» (٢٠/٣٠) .

وله شاهد مختصر من حديث عمار بن ياسر نحوه .

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (١٦٥٣/٢١٣/٣) ، والطبراني في «المعجم الأوسط» (١٧٥٦/٤٣٧/٢) ؛ وقال :

«لا يروى عن عمار إلا بهذا الإسناد» .

وكذلك أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٢٣٦/٩) ، وقال :

«غريب من حديث عمار ، لم يروه إلا موسى» .

قلت : وهو ضعيف ؛ كما قال الهيثمي (٧٣/٤) ـ وعزاه لـ «كبير الطبراني» أيضاً ـ . وقال في موضع آخر (٢٩٣/١٠) :

« . . وهو متروك» .

وعزاه لأبي يعلى .

ووقع في مسنده : «موسى بن عبيدة : أخبرني سعد بن إبراهيم عمن أخبره عن عمار» . فأعله المعلق عليه بجهالة المخبر ! ونقل عن الهيثمي عزوه لـ «المعجمين» ، وقال :

«وفاته أن ينسبه إلى أبي يعلى» !

وقد عرفت أنه نسبه إليه في المكان الآخر ، ولم يتنبه هو أنه فاته أنه جاء

تسمية المخبر في رواية الطبراني وأبي نعيم بـ (عبدالله بن عبيدة) ؛ وهو تابعي ثقة ، فالعلة أخوه (موسى بن عبيدة) ، ولذلك ـ والله أعلم ـ لم يعله الهيثمي إلا به .

وأخرجه الخطيب في «التاريخ» (٧٠/٩) من حديث جابر مختصراً أيضاً ؛ وأعله بـ (سعيد بن زكريا المدائني) ؛ قال فيه يحيى بن معين :

«ليس بشيء» .

قلت : وشيخه الزبير بن سعيد الهاشمي ؛ قال الحافظ :

«لين الحديث» .

وقال الحافظ السيوطي في «الجامع الكبير» (٤٠٨/١) ـ بعد أن عزاه لابن شاهين أيضاً وابن عساكر ـ :

«قال ابن شاهين : حديث غريب ، لا أعلم حدث به إلا سعيد بن زكريا عن الزبير بن سعيد ، والمشهور حديث الشعبي عن النعمان بن بشير» .

٣٣٦٢ ـ (مَنِ احْتكرَ حُكْرةً يريدُ أن يُغْلِي بها على المسلمين ؛ فَهُو خَاطئ) .

أخرجه أحمد (٣٥٤/٢) ، وابن عدي (٥٤/٧) من طريق أبي معشر عن محمد ابن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت وهذا إسناد حسن في الشواهد .

وأبو معشر ـ واسمه نجيح السندي ـ فيه ضعف لا يمنع من الاستشهاد به ، وهذا معنى قول الهيثمي في «المجمع» (١٠١/٤) :

«رواه أحمد ، وفيه أبو معشر ، وهو ضعيف ، وقد وثق» .

وقد توبع ؛ لكن في الطريق إليه من كان يسرق الحديث ، وهو إبراهيم بن إسحاق الغَسِيلِيُّ : ثنا عبدالأعلى بن حماد النَّرْسِي : ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو به ، وزاد :

« . . وقد برئ منه ذمَّة الله» .

أخرجه الحاكم (١٢/٢) ، وعنه البيهقي في «السنن» (٣٠/٦) . وأشار الحاكم إلى تضعيفه ؛ فإنه ذكره في جملة أحاديث في النهي عن الاحتكار ، وقال :

«إنها ليس على شرط الكتاب» .

وبيّن علته الذهبي فقال :

«قلت : الغسيلي كان يسرق الحديث» .

وكذلك قال في «الميزان» ، وأقره في «اللسان» ، وذكر عن ابن حبان أنه قال (١١٩/١ - ١٢٠) :

«كان يسرق الحديث ، ويقلب الأخبار . . والاحتياط في أمره أن يُحتج به فيما وافق فيه الثقات من الأخبار ، ويُترك ما تفرد به» .

ثم ذكر الحافظ عن الحاكم أنه كان : «من المجهولين» .

وأشار المنذري في «الترغيب» إلى تضعيفه ، فقال - بعدما عزاه للحاكم (٢٨/٣) - :

« . . وفيه مقال» .

والزيادة التي زادها ؛ لعله سرقها مما رواه أصبغ بن زيد بسنده إلى ابن عمر مرفوعاً بلفظ :

«من احتكر طعاماً أربعين ليلة ؛ فقد برئ من الله ، وبرئ الله منه . . .» .

وهو حديث منكر ؛ كما قال أبو حاتم في «العلل» (١١٧٤/٣٩٢/١) ، وقد أعله كثير من الحفاظ بـ(أصبغ) هذا ، والعلة من شيخه المجهول ، وقد أخطأ بعضهم فقوى الحديث ؛ وكل ذلك وهم بينته في «غاية المرام» (١٩٤ ـ ٣٢٤/١٩٥) ، وخرجته فيه ونقلت أقوال العلماء في إسناده مبيناً الراجح منها من المرجوح بما لا تراه في غيره . والله الموفق .

ثم إن مما يشهد لحديث الترجمة : حديث معمر بن أبي معمر مرفوعاً :

«من احتكر ؛ فهو خاطئ» .

رواه مسلم وغيره ، وهو مخرج في «غاية المرام» (٣٢٥/١٦٥) . وقد وقع في «الترغيب» (٢٦/٣) معزوّاً لمسلم وغيره بزيادة :

« . . طعاماً» !

ولا أصل لها في شيء من روايات حديث معمر هذا ، كما كنت نبهت عليه في «التعليق الرغيب» (٢٦/٣) .

وبهذه المناسبة أقول :

إن مما يحسن التنبيه له : أن نسبة (الغَسيلي) في اسم (إبراهيم بن إسحاق) تحرف في «المستدرك» إلى (العسيلي) بالعين المهملة ، مكان المعجمة كما هو عند البيهقي ، وفي ترجمته من «الميزان» : أنه من ولد (حنظلة الغسيل) . وعلى الصواب ذكره المنذري في «الترغيب» ؛ لكن المعلقون الثلاثة عليه حرفوه (٥٧٠/٣) فجعلوه

بالعين المهملة في المتن والتعليق ؛ جهلاً واغتراراً بما في «المستدرك» ! وهكذا يكون التحقيق في هذا الزمان !

٣٣٦٣ - (اليمينُ الكاذبةُ مَنْفَقَةٌ للسِّلعةِ ، مَمْحَقَةٌ للكسْبِ ، (وفي لفظ :) للبركَةِ) .

أخرجه أحمد (٢/٢٣٥ و٢٤٢ و٤١٣) ، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» (٩/٢٣٣) ، وابن حبان (٧/٢٠٤/٤٨٨٦) ، والبيهقي في «السنن» (٥/٢٦٥) من طرق عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره . واللفظ الآخر لأحمد في رواية .

وهو عند البخاري من طريق أخرى عن أبي هريرة أصح من هذه ، ولفظه :

«الحلف منفقة للسلعة ، ممحقة للبركة» .

ورواه مسلم ؛ إلا أنه قال :

« . . للربح» .

وهو مخرج في «غاية المرام» (٢٠٢/٣٤٢) .

وإسناد حديث الترجمة صحيح على شرطه ، ولم يخرجه الحاكم - وهو على شرطه - ، ولعله لم يتنبه لزيادة : «الكاذبة» أنها لم ترد في رواية الشيخين ، كما لم يتنبه لها آخرون ، منهم الحافظ العراقي ؛ فإن الغزالي لما أورده في «الإحياء» مثل حديث الترجمة باللفظ الآخر ؛ قال العراقي في تخريجه (٢/٧٥) :

«متفق عليه من حديث أبي هريرة بلفظ : «الحلف» ؛ وهو عند البيهقي بلفظ المصنف» !

ومنهم تلميذه الحافظ الهيثمي ؛ فإنه لم يورده في كتابه «موارد الظمآن» ؛ وهو على شرطه ، ولهذا استدركته عليه في كتابي «صحيح الموارد» ؛ يسر الله تمام طبعه ، بمنه وجوده وكرمه .

(تنبيه) : أورد الديلمي في كتابه «الفردوس» (٥/٥٤٩/٩٠٥٤) حديث الترجمة باللفظ الأول ، فقال المعلق عليه :

«إسناد هذا الحديث في «زهر الفردوس» (٤/٤٣٢) قال : أخبرنا أبي وغيره - (قلت [الألباني] : فساق إسناده الطويل في ثلاثة أسطر لا طائل من ذكرها إلى :) حدثنا أبو حنيفة عن ناصح عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً» .

فأقول : الذي في نسختي المصورة من «زهر الفردوس» آخر المجلد (ص ٣٥٦) بهذا الاسناد إلى أبي هريرة بلفظ :

«واليمين الغموس تذهب بالمال ، وتدع الديار بلاقع» .

وناصح هذا : هو ابن عبدالله المحلَّمي ، قال البخاري :

«منكر الحديث» .

لكنه لم يتفرد به ، فانظر الحديث المتقدم في المجلد الثاني برقم (٩٧٨) .

٣٣٦٤ - (مَن اقتطعَ مالَ امْرئ مسْلمٍ ؛ بيمينٍ كاذبةٍ ؛ كانتْ نُكْتةً سوداءَ في قَلْبه ، لا يغيّرها شيءٌ إلى يومِ القيامةِ) .

أخرجه الحاكم (٤/٢٩٤) من طريق محمد بن سنان القزاز : ثنا عبدالرحمن ابن حمران : ثنا عبدالحميد بن جعفر : ثنا عبدالله بن ثعلبة :

أنه أتى عبدالرحمن بن كعب بن مالك ، وهو في إزار جَرْد[1] ، فطاف خلف البيت قد التبب به ، وهو أعمى يقاد ، قال : فسلمت عليه ، فقال : من هذا؟ فقلت : عبدالله بن ثعلبة ، قال : أخو بني حارثة؟ قلت : نعم ، قال : وخَتَنُ جُهَينة؟ قلت : نعم ، قال : هل سمعت أباك يحدث بحديث سمعته يحدث به عن النبي ﷺ؟ قال : لا أدري ، قال : سمعت أباك يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : . . . فذكره . وقال :

«صحيح الإسناد» ، ووافقه الذهبي !

قلت : وفيه نظر ؛ فإن القزاز هذا مختلف فيه اختلافاً شديداً ؛ فمن قائل فيه : «كذاب» ، ومن قائل : «ثقة» ! وقال الذهبي في «المغني» :

«مشهور ، رماه بالكذب أبو داود وابن خِراش» .

وقال الحافظ في «التقريب» :

«ضعيف» .

لكنه قد توبع ، فقال الطبراني في «المعجم الكبير» (١/٢٥٠/٨٠١) : حدثنا محمد بن عبدالله الحضرمي : ثنا أحمد بن عنبسة العَبَّاداني : ثنا عبدالله بن حمران به دون القصة .

وأحمد بن عنبسة ؛ كذا وقع في هذه الرواية : (ابن عنبسة) منسوباً إلى جده ؛ فإنه في «التهذيب» وفروعه :

«أحمد بن عاصم بن عنبسة العباداني أبو صالح نزيل بغداد» .

---

(١) بفتح الجيم وتسكين الراء ؛ أي : متجرد خَلِق . قاله الناجي في «العجالة» .
ووقع في «الترغيب» (٤٧/٣) : «إزار خز ذي طاق خلق ؛ قد التبب به» !

وهكذا وقع في حديث آخر عند الطبراني (٧٩١) في حديث آخر منسوباً إلى أبيه وجده (أحمد بن عاصم بن عنبسة العباداني) من طريق الحضرمي نفسه .

وقد روى عنه جماعة ؛ منهم ابن ماجه ، ولم يذكر المزي توثيقه عن أحد ، لكن زاد عليه الحافظ العسقلاني ؛ فقال :

«قلت : ذكره ابن حبان في (الثقات)» .

ولما عزاه المعلق على كتاب «المزي» إلى «الثقات» ؛ لم يقرن معه الجزء والصفحة كما هي العادة المعروفة اليوم ، وذلك لأنه وقع فيه مقلوباً (٣٠/٨) هكذا :

«أحمد بن صالح بن عنبسة أبو عاصم العباداني . . حدثنا عنه عبدالله بن قَحْطَبَة الصالحاني» .

وقال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق» .

قلت : وعلى هذا ؛ فالمتابعة قوية ، ولكن بقي أن نعرف حال (عبدالله بن ثعلبة) ، فالظن أن ابن أبي حاتم لم يعرفه ، لا هو ولا أبوه ، فقد قال :

«عبدالله بن ثعلبة ، وهو أبو أمامة الحارثي» .

وقال قبل :

«ثعلبة والد عبدالله بن ثعلبة ، قال : سمعت النبي ﷺ يقول : «من حلف على يمين . . .» . روى عبدالحميد . .» فساق إسناده المتقدم ولم يزد !

ويظهر أنه وقع منسوباً إلى جده أيضاً في هذه الرواية ، فقد وقع في رواية أخرى عند الطبراني (٧٩٠) بإسناد آخر من طريق صالح بن كيسان أن عبدالله بن

أبي أمامة بن ثعلبة حدثه عن أبيه . . . وهكذا أورده في «التهذيب» برواية جمع آخر من الثقات عنه غير صالح بن كيسان ، وقال :

«ذكره ابن حبان في (الثقات)» . وعليه قال في «التقريب» :

«صدوق» .

قلت : وهو في «الثقات» (١٨/٧) .

وعلى ما تقدم من التحقيق ؛ يتبين أن الإسناد حسن على الأقل ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

ثم إن الحديث على شرط الهيثمي في «مجمع الزوائد» ، ولم يورده .

وقد رواه هشام بن سعد عن محمد بن زيد بن مهاجر بن قنفذ التيمي عن ابن ثعلبة الأنصاري عن عبدالله بن أُنَيْس الجهني قال : قال رسول الله ﷺ :

«إن من أكبر الكبائر : الشرك بالله ، وعقوق الوالدين ، واليمين الغموس ، وما حلف حالف بيمين صبر ، فأدخل فيها مثل جناح بعوضة ؛ إلا جعلت نكتة في قلبه إلى يوم القيامة» .

أخرجه الترمذي (٣٠٢٣) ، والطحاوي في «المشكل» (٣٨٢/١) ، والحاكم (٢٩٦/٤) ـ وصححه ، ووافقه الذهبي ـ ، والبيهقي في «الشعب» (٤٨٤٣/٢١٨/٤) ، والطبراني في «الأوسط» (٣٢٦١) ، وعنه أبو نعيم في «الحلية» (٣٢٧/٧) . وقال الترمذي :

«حديث حسن غريب ، وأبو أمامة الأنصاري : هو ابن ثعلبة ، ولا يعرف اسمه ، وقد روى عن النبي ﷺ أحاديث» .

٣٣٦٥ ـ (مَنْ غَصَبَ رجُلاً أرضَاً ظُلْماً ؛ لقيَ اللهَ وهو علَيْه غضْبانُ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/١٨/٢٥) : حدثنا طالب بن قُرَّةَ الأَذَني : ثنا محمد بن عيسى الطباع . (ح) وحدثنا الحسين بن إسحاق التُّسْتَرِي : ثنا يحيى الحِمَّاني قالا : ثنا أبو عوانة عن عبدالملك بن عمير عن علقمة بن وائل عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات على شرط مسلم من طريق الحماني ، وهذا وإن كان قد اتهم بسرقة الحديث ؛ فقد تابعه من الوجه الأول : محمد بن عيسى الطباع ، وهو ثقة فقيه ؛ كما قال الحافظ في «التقريب» .

وقد خفيت هذه المتابعة الهامة على الحافظ المنذري في «الترغيب» (٣/٥٤/٧) ، ثم الهيثمي في «المجمع» (٤/١٧٦) فذكر الحديث عن عبدالله رضي الله عنه باللفظ المذكور ؛ وقالا :

«رواه الطبراني من رواية يحيى بن عبدالحميد الحماني» . زاد الهيثمي :

«وهو ضعيف ، وقد وثق ، والكلام فيه كثير» .

ثم إنهما قد وهما في نسبتهما الحديث لـ (عبدالله) ، وتابعهما الحافظ الناجي ، فأخذ يفسر هذه النسبة قائلاً (ق ١٦٧/٢) :

«الظاهر أنه ابن مسعود ؛ فإنه المعني عند الإطلاق» !

وجزم بذلك شيخه الحافظ العسقلاني ، فقال في «مختصره» المنتقى من «الترغيب» (١٧٧/٦٥٨) :

«وعن عبدالله ـ يعني : ابن مسعود ـ . . .» فذكر الحديث !

وكل ذلك ناشئ من التقليد وحسن الظن بالمؤلف المنذري ، مع كثرة أوهامه التي تعجَّب منها الحافظ الناجي ، وكشف النقاب عن الكثير منها ، وفاتته أشياء نبهت على بعضها في تعليقي على «صحيح الترغيب» ، و«ضعيف الترغيب» ؛ وهذا منها .

ثم وقع الناجي - من الأوهام الكثيرة ! - في وهم آخر ، فقال :

«ولفظ : «الغصب» لم يطلع عليه الإمام البلقيني في «تدريبه»[1] ! فقال :

«وليس في الأحاديث : «من غصب» . . .» .

ولا شيخنا ابن حجر ؛ تبعاً لشيخه ابن الملقن في «تخرج أحاديث الرافعي» حيث قالا : «لم يروه أحد منهم بلفظ : «من غصب» . . .» .

قلت : وهذا النفي قد يرد بالنسبة للبلقيني ؛ فإني وإن كنت لم أقف بعد على كلامه في «البدر المنير» ؛ فإن المجلد الذي فيه كتاب «البيوع» منه لما يطبعْ ، ولكني رأيته في «خلاصة البدر المنير» قال (١٦٢٠/٩٨/٢) - بعد أن ذكره من حديث أبي هريرة نحوه - :

«ولا أعلم أنه ورد في رواية : «من غصب» ، مع أني ذكرته في (الأصل) من طرق ليست فيها» .

قلت : فاستدراك الناجي عليه وارد ، بخلاف شيخه ابن حجر ؛ فإنه قال بعد تخريجه لحديث أبي هريرة بألفاظ ، وأحاديث أخرى خرجها دون أن يسوق ألفاظها :

---

(١) كذا الأصل ، ولعل الصواب «بدره» .

«(تنبيه) : لم يروه أحد منهم بلفظ : «من غصب» ، نعم ؛ في «الطبراني» من حديث وائل بن حجر : «من غصب . . .» فذكر حديث الترجمة .

قلت : ففي هذا (التنبيه) فائدتان :

الأولى : الرد على الناجي في استدراكه المذكور على الحافظ .

والأخرى : بيان خطأ نسبة الحديث من الحافظ وغيره لرواية ابن مسعود ، والله ولي التوفيق .

ثم رأيت السيوطي قد عزاه في «الجامع الكبير» (٢/٨٠٤) للطبراني عن وائل ابن حجر ، فالحمد لله على توفيقه ، وأسأله المزيد من فضله .

ولم يتنبه لهذا الخطأ ، ولا لتلك المتابعة القوية المصححة للحديث المعلقون الثلاثة ، فضعفوا الحديث (٢/٢٦٨) مقلدين الهيثمي في تضعيفه للحماني !!

٣٣٦٦ - (لو كنْتُ آمراً أحداً أنْ يسْجدَ لأحدٍ ؛ لأَمرتُ المرأةَ أنْ تسجدَ لِزوْجها ، ولا تؤدِّي المرأةُ حقَّ زوجِها ؛ حتّى لو سأَلها نفْسها على قَتَب لأَعْطته) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥/٢٣٦/٥١١٦) : حدثنا موسى بن هارون : ثنا أحمد بن حفص : حدثني أبي : ثنا إبراهيم بن طهمان عن الحجاج بن الحجاج عن قتادة عن القاسم الشيباني عن زيد بن أرقم :

أن معاذاً قال : يا رسول الله ! أرأيت أهل الكتاب يسجدون لأساقفتهم وبطارقتهم ، أفلا نسجد لك؟ قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال البخاري ؛ غير القاسم

الشيباني ، وهو صدوق يغرب ؛ كما قال الحافظ في «التقريب» ، وهو من رجال مسلم ، واسم أبيه : عوف .

وموسى بن هارون ثقة حافظ مشهور ، مترجم في «تاريخ بغداد» ، و«تذكرة الحفاظ» وغيرهما .

ثم رواه الطبراني (٥١١٧) من طريق صدقة عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة به .

وصدقة : هو ابن عبدالله السمين ضعيف .

وله طريق أخرى عن زيد بن أرقم ؛ يرويه المغيرة بن مسلم عن عمرو بن دينار عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

«المرأة لا تؤدي حق الله عليها ؛ حتى تؤدي حق زوجها كله ، حتى لو سألها وهي على ظهر قتب ؛ لم تمنعه نفسها» .

أخرجه الطبراني (٥٠٨٤/٢٢٧/٥) .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات . وقال المنذري في «الترغيب» (٢٨/٧٧/٣) :

«رواه الطبراني بإسناد جيد» .

وقال الهيثمي في «المجمع» (٣٠٨/٤) :

«رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» بنحوه ، ورجاله رجال «الصحيح» ؛ خلا المغيرة بن مسلم ، وهو ثقة» .

قلت : الذي في «مجمع البحرين» (٢٣١٧/١٩٣/٤) يختلف سنده أيضاً عن

هذا ؛ ليس فيه : (المغيرة بن مسلم) ، وهو في «المعجم الأوسط» (٨/٢٠٩/ ٧٤٢٩ ـ ط) من طريق أبي يزيد الكوفي بشر بن عبدالملك قال : حدثنا محمد بن سواء (الأصل : سواد !) عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن القاسم بن عوف الشيباني عن زيد بن أرقم مرفوعاً مختصراً ؛ بلفظ :

«لا تمنع المرأة زوجها نفسها ؛ وإن كانت على قتب» .

وهذه متابعة قوية من محمد بن سواء ؛ فإنه ثقة من رجال الشيخين .

وأما بشر بن عبدالملك ؛ فقد كنت ذكرت فيما تقدم من هذا الكتاب تحت الحديث (١٢٠٣) المجلد الثالث ، وقد ذكرت هذا الحديث شاهداً له ؛ فقلت : «بشر هذا لم أعرفه ، ويراجع له «الجرح والتعديل» ؛ فإني لا أطوله الآن» .

وفي الطبعة الجديدة لهذا المجلد علقت عليه بما خلاصته أنه ثقة ، فراجعه ، وعليه فالسند جيد قوي . وبالله التوفيق .

٣٣٦٧ ـ (إنِّي أَجِدُ نَفَسَ الرّحمنِ مِن هنا ـ يشيرُ إلى اليَمنِ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧/٦٠/٦٣٥٨) : حدثنا أبو زرعة : ثنا أبو اليمان : ثنا إسماعيل بن عياش عن الوليد بن عبدالرحمن . (ح) ثنا بكر بن سهل : ثنا عبدالله بن يوسف : ثنا عبدالله بن صالح الحمصي : حدثني إبراهيم بن سليمان الأفطس عن الوليد بن عبدالرحمن الجُرَشِيِّ عن جُبَيْر بن نُفَيْر : حدثني سَلَمة بن نُفَيل السَّكُوني قال :

دنوت من رسول الله ﷺ ، حتى كادت ركبتاي تمسان فخذه ، فقلت : يارسول الله ! تُركت الخيل ، وألقي السلاح ، وزعم أقوام أن لا قتال ! فقال :

«كذبوا ! الآن جاء القتال ، لا تزال من أمتي أمَّةٌ قائمة على الحق ، ظاهرة على الناس ، يُزيغ الله قلوب قوم قاتلوهم لينالوا منهم» .

وقال وهو مُوَلٍّ ظهره إلى اليمن : . . . فذكر الحديث ، وزاد :

«ولقد أوحي إليّ أني مكفوف[1] غير مُلَبَّث ، وتتبعوني أفناداً ، والخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة ، وأهلها معانون عليها» .

قلت : وإسناده صحيح من الوجه الأول عن الوليد بن عبدالرحمن ، وهو ثقة من رجال مسلم .

وفي الوجه الآخر بكر بن سهل ؛ فيه ضعف .

وشيخ عبدالله بن صالح الحمصي لم أعرفه ! ثم تبين أن اسم أبيه محرف ، صوابه (سالم) ، فقد رأيت البيهقي قد أخرج الحديث في «الأسماء والصفات» (ص ٤٦٢ ـ ٤٦٣) من طريق محمد بن إسحاق الصاغاني : أنا عبدالله بن يوسف : أنا عبدالله بن سالم الحمصي : ثنا إبراهيم بن سليمان الأفطس به .

قلت : فهو إسناد صحيح أيضاً ؛ لأن عبدالله بن سالم الحمصي ـ وهو الأشعري ـ ثقة اتفاقاً ، ومن رجال البخاري .

ومن ضلال الشيخ الكوثري ، ومعاداته للسنة وأحاديث الصفات ، وتضليله للقراء : تعليقه في حاشية «الأسماء» على ابن سالم هذا بقوله :

«كان أبو داود يذمه» !

---

(١) كذا الأصل ! وفي «الجامع الكبير» (٣٠٦/١) برواية الطبراني : «مقبوض» ، وكذلك هو عنده في رواية أخرى .

فتعامى عن أقوال الأئمة المجمعة على توثيقه ، وتشبث بذم أبي داود إياه لمذهبه ، وقد أخرج له في «سننه» ، وهو يعلم أن ذلك لا يضر في عدالته وصحة حديثه عند العلماء تنصيصاً وتفريعاً ، مع أن الحديث ليس له علاقة بالصفات ؛ كما يأتي عن ابن تيمية .

على أنه قد توبع في الوجه الأول كما رأيت ، فلا يضره الذم المذكور لو كان قدحاً في ثقته ، ولكن هذا هو شأن أهل الأهواء ؛ لا يخلصون للبحث العلمي ، وإنما يتبعون منه ما يوافق أهواءهم ! والله المستعان .

واعلم أن هذا الحديث قد جاء في بعض طرقه زيادة أخرى بلفظ :

«عقر دار المؤمنين بالشام» .

وكنت خرجته في المجلد الرابع (١٩٣٥) ، فأعدت تخريجه هنا لحديث الترجمة ، مستدركاً به على تخريجي إياه في «الضعيفة» في المجلد الثالث (١٠٩٧) ، لكن من حديث أبي هريرة ، فهذا شاهد قوي له من حديث سلمة بن نفيل ، أوجب علي تخريجه هنا ، والتنبيه على أن الحديث صار به صحيحاً ، والحمد لله على توفيقه ، وأسأله المزيد من فضله .

هذا ؛ ويبدو أن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله يذهب إلى ثبوت الحديث ، فقد رأيته سئل عن حديث : «الحجر الأسود يمين الله في الأرض» ، وعن هذا الحديث في «مجموع الفتاوى» (٦/٣٩٧ - ٣٩٨)؟ فضعف الأول ، دون هذا ، وقال مبيناً معناه ، وأنه ظاهر فيه ؛ فقال :

«فقوله في : «اليمن» يبين مقصود الحديث ؛ فإنه ليس لليمن اختصاص بصفات الله تعالى حتى يظن ذلك ، ولكن منها جاء الذين يحبهم ويحبونه ، الذين

قال فيهم : ﴿من يرتَدَّ منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه﴾ ؛ وقد روي أنه لما نزلت هذه الآية ؛ سئل عن هؤلاء؟ فذكر أنهم قوم أبي موسى الأشعري[1] . وجاءت الأحاديث الصحيحة ، مثل قوله : «أتاكم أهل اليمن ، أرق قلوباً ، وألين أفئدة ، الإيمان يمان ، والحكمة يمانية»[2] . وهؤلاء هم الذين قاتلوا أهل الردة ، وفتحوا الأمصار ، فبهم نَفَّس الرحمن عن المؤمنين الكربات ، ومن خصص ذلك بأويس ؛ فقد أبعد» .

قلت : وعلى هذا المعنى فليس الحديث من أحاديث الصفات ، ولذلك لم يورده الحافظ الذهبي في جملة أحاديثها في كتابه «العلو» الذي كنت اختصرته ، وهو مطبوع ، خلافاً للشيخ زاهد الكوثري الذي غمز من صحته كما تقدم مع الرد عليه ، ولذلك كذّب ابن تيمية رحمه الله ما حكاه الغزالي عن بعض الحنابلة أن الإمام أحمد لم يتأول إلا ثلاثة أشياء ؛ منها هذا الحديث ، فقال (٣٩٨/٥) :

«فهذه الحكاية كذب على أحمد ، لم ينقلها أحد عنه بإسناد ، ولا يعرف أحد من أصحابه نقل ذلك عنه ، وهذا الحنبلي مجهول لا يعرف» .

ثم رأيت ابن الأثير قد أورد الحديث في مادة (نفس) من «النهاية» ، وقال :

«قيل : عنى به الأنصار ؛ لأن الله نفس بهم الكرب عن المؤمنين ، وهم يمانون ؛ لأنهم من الأزد ، قال الأزهري : (النَّفَس) في الحديث اسم وضع موضع المصدر الحقيقي من : (نَفَّسَ ينفِّس تنفيساً ونَفَساً) ، كما يقال : (فرَّج يُفَرِّج تفريجاً وفَرَجاً) ؛ كأنه قال : أجد تنفيس ربكم من قبل اليمن» .

---

(١) فيه عدة أحاديث يدل مجموعها على صحة ذلك ؛ انظر الحديث الآتي .

(٢) متفق عليه ، وهو مخرج في «الروض النضير» (١٠٤٥) .

٣٣٦٨ ـ (لما نزلت هذه الآية : ﴿يا أَيُّها الذين آمنوا من يرتَدَّ منكم عن دينه فسوفَ يأْتي اللهُ بقوم يحبُّهم ويحبُّونه﴾ ؛ أوْمأَ رسولُ الله ﷺ إلى أَبي موسَى بشَيءٍ كان معه ، فقال :

«هُمْ قومُ هذا ») .

أخرجه الحاكم (٢/٣١٣) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/١٢٥) ، وابن سعد في «الطبقات» (٤/١٠٧) ، وابن جرير في «التفسير» (٦/١٨٣) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/٣٧١/١٠١٦) من طرق عن شعبة عن سماك بن حرب عن عياض الأشعري قال : . . . فذكره . وقال الحاكم :

«صحيح على شرط مسلم » . ووافقه الذهبي .

وقال الهيثمي في«المجمع» (٧/١٦) :

«رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح» .

وأقول : عياض : هو ابن عمرو الأشعري ، مختلف في صحبته . فقال الحافظ في«التقريب» :

«صحابي ، له حديث ، وجزم أبو حاتم بأن حديثه مرسل ، وأنه رأى أبا عبيدة ابن الجراح ؛ فيكون مخضرماً» .

قلت : وقد جاء موصولاً ؛ فقال ابن جرير : حدثنا ابن المثنى قال : ثنا أبو الوليد قال : ثنا شعبة عن سماك بن حرب ، قال : سمعت عياضاً يحدث عن أبي موسى : أن النبي ﷺ قرأ هذه الآية . . . الحديث نحوه .

قلت : وهذا إسناد صحيح متصل ؛ فإن أبا الوليد هذا ـ واسمه هشام بن

عبدالملك ـ ثقة ثبت من رجال الشيخين ؛ كما في «التقريب» ، فالظاهر أن شعبة كان يرسله تارة ويسنده أخرى ، فقد تابعه على إسناده عبدالصمد بن عبدالوارث : حدثنا شعبة به :

أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١/١٣/٣) .

ويشهد لهذا المسند : أنه قد توبع عليه من عبدالله بن إدريس عن أبيه عن سماك بن حرب به .

أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٥/٣٥١) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل قال : ثنا أبو معمر : حدثنا عبدالله بن إدريس به .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم أيضاً ؛ غير عبدالله بن أحمد ، وهو ثقة ، وكذلك من دونه .

وللحديث شواهد :

أولاً : عن معاوية بن حفص قال : حدثنا أبو زياد ـ يعني : إسماعيل بن زكريا ـ عن محمد بن قيس عن محمد بن المنكدر عن جابر قال :

سئل رسول الله ﷺ عن قوله : **﴿فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه﴾**؟ قال :

«هؤلاء قوم من اليمن ، ثم من كِنْدة ، ثم من السَّكون ، ثم من تُجِيبَ» .

أخرجه ابن أبي حاتم أيضاً ، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٢/٢٣٢/١٤١٤) ، وقال ـ والسياق له ـ :

«لم يروه عن محمد بن قيس الأسدي إلا أبو زياد ، ولا عن أبي زياد إلا معاوية ، تفرد به أبو حميد» .

كذا قال ! ولم يتفرد به ـ وهو ثقة ـ ؛ فقد تابعه محمد بن المصفى عند ابن أبي حاتم ، ولكنه مضعف ، قال الحافظ :

«صدوق ، له أوهام ، وكان يدلس» .

قلت : وقد صرح بالتحديث ، لكنه لم يذكر في إسناده : (محمد بن قيس الأسدي) ، فلعل ذلك من أوهامه ! وعلى كل حال فالإسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات ؛ غير معاوية بن حفص ـ وهو الشعبي الحلبي ـ ، قال الحافظ :

«صدوق» .

ولذلك قال الهيثمي :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، وإسناده حسن» .

ثانياً : قال ابن أبي حاتم : حدثنا أبو سعيد الأشج : حدثنا عبدالله بن الأجلح عن محمد بن عمرو عن سالم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثل حديث جابر ؛ لكنه لم يذكر : «ثم من تُجِيبَ» .

وإسناده جيد حسن ؛ ومحمد بن عمرو : هو ابن علقمة المدني ، وسالم هو ابن عبدالله بن عمر . وقد روي عن أبيه شيء من هذا ؛ وهو :

ثالثاً : أخرج البخاري في «تاريخه» عن القاسم بن مُخَيْمِرَة قال :

أتيت ابن عمر ، فرحّب بي ثم تلا : ﴿**من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم**﴾ ، ثم ضرب على منكبي ؛ وقال :

أحلف بالله ؛ إنهم منكم أهل اليمن (ثلاثاً) .

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/٢٩٢) .

رابعاً : قال شُرَيْحُ بن عُبَيْدٍ :

لما أنزل الله : ﴿**يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه . . .**﴾ إلى آخر الآية ؛ قال عمر : أنا وقومي هم يا رسول الله؟! قال :

«لا ، بل هذا وقومه» ؛ يعني : أبا موسى الأشعري .

أخرجه ابن جرير . وإسناده مرسل صحيح رجاله كلهم ثقات ؛ فهو شاهد قوي في الجملة . والله سبحانه وتعالى أعلم .

٣٣٦٩ ـ (لما نزلتْ : ﴿إذا جَاءَ نصْرُ اللهِ والفتْح﴾ ؛ قال : أَتاكُم أهلُ اليمنِ ؛ هُمْ أرقّ قلوباً ، الإيمانُ يمانٍ ، الفقهُ يمانٍ ، الحكمةُ يمانية) .

أخرجه عبدالرزاق في «تفسيره» (٤٠٤/٢) ومن طريقه أحمد في «مسنده» (٢٧٧/٢) : أنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين قال : سمعت أبا هريرة يقول : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

وقد أخرجه مسلم (٥٢/١) وغيره من طريق أخرى عن ابن سيرين به دون الآية .

وكذلك أخرجه هو ، والبخاري (٤٣٨٨ ـ ٤٣٩٠) ، وابن حبان (٧٢٥٣ و٧٢٥٥ ـ ٧٢٥٦) ، وأبو عوانة (٥٩/١ ـ ٦٠) وغيرهم من طرق أخرى عن أبي هريرة به ، وهو مخرج في «الروض النضير» (١٠٤٥) .

لكن لزيادة الآية شاهد قوي من حديث ابن عباس ، وله عنه طريقان ، بل ثلاثة :

الأولى : الحسين بن عيسى الحنفي : حدثنا معمر عن الزهري عن أبي حازم عنه قال :

بينما النبي ﷺ بالمدينة ؛ إذ قال :

«الله أكبر ، الله أكبر ، جاء نصر الله ، وجاء الفتح ، وجاء أهل اليمن ، قوم نقية قلوبهم ، لينة طاعتهم ، الإيمان يمانٍ ، والفقه يمانٍ ، والحكمة يمانية» .

أخرجه ابن حبان (٢٢٩٩ ـ موارد) ، والطبري في «تفسيره» (٢١٥/٣٠) ، والبزار (٢٨٣٧/٣١٦/٣ ـ كشف الأستار) ـ مختصراً ـ ، ولفظه :

« . . إذ قال : الله أكبر ﴿**إذا جاء نصر الله والفتح**﴾ ، وجاء أهل اليمن . . .» .

وقال البزار :

«لا نعلم أسند الزهري عن أبي حازم غير هذا» .

قلت : ورجاله ثقات ؛ غير الحسين بن عيسى ، وهو ضعيف .

وقد خالفه في إسناده ابن ثور ؛ فقال هذا : عن معمر عن عكرمة :

لما نزلت ﴿**إذا جاء نصر الله والفتح**﴾ ؛ قال النبي ﷺ :

«جاء نصر الله والفتح ، وجاء أهل اليمن . . .» الحديث .

أخرجه ابن جرير ، وإسناده مرسل صحيح ، وقد جاء عنه مسنداً عن عكرمة عن ابن عباس ، وهو التالي :

الثانية : عن هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس قال :

لما نزلت ﴿**إذا جاء نصر الله والفتح . . .**﴾ إلى آخر السورة ؛ قال : نُعِيت

لرسول الله ﷺ نفسه حين أنزلت ، فأخذ في أشد ما كان [قط] اجتهاداً في أمر الآخرة ، وقال رسول الله ﷺ بعد ذلك :

«جاء الفتح ، وجاء نصر الله ، وجاء أهل اليمن» .

فقال رجل : يا رسول الله ! وما أهل اليمن؟ قال :

«قوم رقيقة قلوبهم ، لينة قلوبهم ، الإيمان يمانٍ ، والحكمة يمانية ، والفقه يمانٍ» .

أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٦/٥٢٥/١١٧١٢) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١١/٣٢٨ ـ ٣٢٩) ، و«الأوسط» (٣/١٥/٢٠١٧) .

وروى أحمد الجملة الأولى منه (١/٢١٧) من طريق عطاء عن سعيد عن ابن عباس . وقال الهيثمي (٧/١٤٤) عقبه :

«رواه أحمد ، والطبراني في حديث طويل . . وفي إسناده هلال بن خباب ، قال يحيى : ثقة مأمون لم يتغير ، ووثقه ابن حبان ، وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال «الصحيح» ، وفي إسناد أحمد عطاء بن السائب ، وقد اختلط» .

أما حديث هلال بن خباب ؛ فحسن الإسناد ، وقد قال الذهبي في «الكاشف» : «ثقة» .

والأقرب قول الحافظ في «التقريب» :

«صدوق تغير بأخرة» . ولذلك سكت في «الفتح» (٨/١٠٠) عن الحديث ، وقد عزاه للبزار .

الثالثة : وهي متابعة لهلال بن خباب من عبدالملك بن أبي بشير عن عكرمة عن ابن عباس قال :

كنا عند النبي ﷺ ، فنزلت ﴿**إذا جاء**﴾ ، فقال :

«هم أهل اليمن» .

هكذا رواه البخاري في «التاريخ» (١٩٥/٢/٣) ؛ فقال : وقال عبدالعزيز : حدثنا الخضر : حدثنا عمر عن عبدالملك بن أبي بشير . . .

قلت : وهذا إسناد حسن أيضاً ، ومتابعة قوية من عبدالملك هذا ؛ فإنه ثقة ، وكذلك من دونه .

وعمر : هو ابن مجاشع المدائني ، وفي ترجمته ساقه البخاري ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وكذلك فعل ابن أبي حاتم ، لكن ذكره ابن حبان في «الثقات» (١٨٤/٧) من رواية الخضر هذا عنه ـ وهو ابن محمد الحراني ـ ؛ لكن ذكر له في «اللسان» راويين آخرين ، وأن ابن معين قال : «لا بأس به» ، فراجعه إن شئت ، أو «تيسير الانتفاع» .

قلت : له شاهد من حديث مِينَاءَ عن عبدالله بن مسعود به :

أخرجه أحمد (٤٤٩/١) ؛ لكن ميناء هذا متروك . وقد روي بإسناد آخر أسوأ منه عن ابن مسعود مطولاً ، وقد خرجته في «الضعيفة» (٦٤٤٥) .

قلت : إن من فضل الله علي أن وفقني لتخريج هذه الفضائل لأهل اليمن وإحيائها ، وبخاصة حديث الترجمة ، فقد خفي على كثير من الحفاظ والمخرجين فضلاً عن غيرهم ؛ فإنه وإن كان هناك منهم من ذكر شيئاً من طرقه وألفاظه ؛ فما منهم من أحد من أحاط بطرقه وشواهده التي تقويه ، ومن وجد شيئاً منها فبدون تحقيق وتصحيح ، فلنذكر من وقفنا على كلامهم :

أولاً : الحافظ ابن كثير ؛ فإنه مع كثرة استحضاره لأحاديث «المسند» وعزوه إليه كثيراً ، حتى قيل : إنه من أعلم الناس به ، ومع ذلك ؛ فقد فاته حديث الترجمة ، فلم يذكره في تفسير سورة (النصر) (٥٦٢/٤) ، وإنما ذكر حديث ابن عباس من الوجهين عنه من رواية ابن جرير والطبراني ، وحديث عكرمة المرسل ، وفاتته رواية البخاري عنه عن ابن عباس !

ثانياً : الحافظ ابن حجر ؛ فإنه مع توسعه المعروف في تتبع ألفاظ الحديث في «الفتح» وتخريجها ، وتمييز صحيحها من ضعيفها في الغالب ، بحيث إننا لا نعرف له نظيراً في ذلك ، ومع ذلك ؛ فقد فاته حديث الترجمة وما تحته ؛ إلا حديث هلال ابن خباب ، ومن رواية البزار فقط ، مع أنه شرح قوله ﷺ : «أتاكم أهل اليمن . . .» في أكثر من موضع من «الفتح» ، وأورده في «أطراف المسند» (١٠٢٢٣/٣٦/٨) من رواية عبدالرزاق ، لكن دون آية النصر !

ثالثاً : الحافظ السيوطي ؛ فإنه مع ذكره لحديث الترجمة في «الدر المنثور» (٤٠٨/٦) ، ولحديث ابن عباس أيضاً ؛ فإنه قد أبعد النُّجعة في تخريجهما ، فإنه عزا الأول لابن مردويه فقط ! والآخر لابن عساكر فحسب ! وسكت عن إسنادهما على عادته الغالبة .

رابعاً وأخيراً : قول مصحح «تاريخ البخاري» والمعلق عليه تعليقات علمية مفيدة ، وهو الشيخ الفاضل عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني ؛ قال في التعليق على قوله في الحديث ﴿**إذا جاء**﴾ :

«كذا في الأصل ، ولعل ما بعد : «إذا جاء» سقط من الأصل ، فالله أعلم أي : «إذا جاء» أراد» .

قلت : قد تبين ـ والحمد لله ـ من هذا التحقيق والتخريج أنه أراد ﴿**إذا جاء**

نصر الله والفتح﴾ ، وعندي أنه لا سقط فيه ، وأنه من اختصار البخاري نفسه ، وهي عادة له ـ لا تخفى على الشيخ الفاضل ـ في كثير من أحاديث الكتاب التي يذكر في بعض التراجم ، وقد يكون الاختصار أحياناً اختصاراً شديداً يشبه اللغز ، مثل قوله في ترجمة (عمر بن مسكين) :

«يروي عن نافع عن ابن عمر في الجنائز» .

لكن الباحث ـ أو الحافظ ـ من السهل عليه أن يهتدي إلى الحديث المشار إليه . وبالله التوفيق .

٣٣٧٠ـ (كُفْرٌ بامْرِئ ادِّعاءُ نَسَبٍ لا يَعْرِفُه ، أوْ جَحْدُهُ وإن دقَّ) .

أخرجه ابن ماجه (٢/٩١٦/٢٧٤٤) ، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٨/٤٤٦/٧٩١٥) ، و«الصغير» (ص ٢٢٢ هند) من طريقين عن يحيى بن سعيد : حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن . وقول الطبراني فيه :

«لم يروه عن يحيى بن سعيد إلا أبو ضمرة أنس بن عياض» ! فهو بالنسبة لما أحاط به علمه ؛ وإلا فهو عند ابن ماجه من طريق سليمان بن بلال عن يحيى . وهذا ثبت في بعض نسخ «ابن ماجه» دون بعض ؛ كما نبه على ذلك الحافظ في «النكت الظراف» (٦/٣٤١ ـ ٣٤٢) ، ولذلك لم يعزه المنذري في «الترغيب» لابن ماجه ؛ فقال (٣/٨٨) :

«رواه أحمد والطبراني في (الصغير)» !

وفاته عزوه لـ «الأوسط» أيضاً !

وأما أحمد ؛ فرواه من طريق أخرى عن عمرو بن شعيب ؛ فقال (٢/٢١٥) :

ثنا علي بن عاصم عن المثنى بن الصَّبَّاح عن عمرو بن شعيب به مع تقديم وتأخير ، ولفظه :

«كفر ؛ تبرؤ من نسب وإن دق ، أو ادعاء إلى نسب لا يعرف» .

قلت : وهذا إسناد ضعيف إلى عمرو ؛ لحال المثنى وعلي بن عاصم ، ولكنه لا يضر الطريق الأولى عن عمرو ، ولذلك لم يعله المنذري بهما ، وتبعه الهيثمي ، فقال (١/٩٧) :

«رواه أحمد ، والطبراني في «الصغير» ، و«الأوسط» ؛ وهو من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده» .

يشير بذلك إلى أنها رواية حسنة ، احتج بها الأئمة أحمد وغيره ؛ كما هو مبين في محله .

قلت : ومن جهل المعلقين الثلاثة على «الترغيب» ، وقلة فهمهم فيه : أنهم لم ينتبهوا إلى ما أشرت إليه من صنع المنذري والهيثمي ! ومما دلني على ذلك أنهم لما نقلوا كلام الهيثمي المذكور بتروا منه قوله : «وهو من رواية . . .» إلخ ؛ لأنهم - لجهلهم البالغ - لم يفهموا له معنى ! ولذلك تطاولوا عليه وعلى المنذري ؛ فتعقبوهما بقولهم - وكأنهم اكتشفوا كنزاً !! - :

«قلنا (!) : في إسناده المثنى بن الصباح ؛ ضعيف اختلط بأخرة» !

وهذا كذب بالنسبة لرواية الطبراني ؛ لأنها سالمة منه ؛ كما قد رأيت ، ولكذبهم هذا جنوا على الحديث بتصديرهم الكلام عليه بقولهم : «ضعيف» ! ولم يضعفه أحد من قبل فيما علمت ؛ فهذا هو الحافظ ابن حجر الذي من «تقريبه» نقلوا تضعيف المثنى ؛ قد ذكر الحديث في «الفتح» (١٢/٤٢) من رواية أحمد ، ولم

يضعفه ، بل أشار إلى تقويته بسكوته عنه كما هي قاعدته ، وبقوله :

«وله شاهد عن أبي بكر الصديق» .

وعزاه في مكان آخر (ص ٥٥) للطبراني .

وهذا الشاهد قد روي مرفوعاً وموقوفاً : أما المرفوع ؛ فله طريقان :

أحدهما : يرويه السَّرِيُّ بن إسماعيل عن بيان عن قيس بن أبي حازم عن أبي بكر الصديق مرفوعاً .

أخرجه البزار في «البحر الزخار» (١/١٣٩/٧٠) ، وأبو يعلى في «المسند الكبير» (٢/٤/١ ـ المطالب العالية المسندة) ، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٣/٣٩٠ ـ ٣٩١) ؛ وقال :

«لم يروه عن بيان إلا السري» .

قلت : وهو متروك ؛ كما قال الهيثمي والعسقلاني .

والطريق الآخر ؛ يرويه عمر بن موسى الحادي : حدثنا حماد بن سلمة عن الحجاج بن أرطاة عن الأعمش عن عبدالله بن مرة عن عبدالله بن سخبرة عن أبي بكر الصديق مرفوعاً .

أخرجه ابن عدي (٥/٥٤) ، والطبراني أيضاً في «الأوسط» (٩/٢٦١/ ٨٥٧٠) ، والخطيب في «التاريخ» (٣/١٤٤) ـ واستغربه ـ . وقال الطبراني :

«تفرد به عمر بن موسى الحادي» .

قلت : قال ابن عدي :

«ضعيف ، يسرق الحديث ، ويخالف في الأسانيد» .

والحجاج بن أرطاة مدلس وقد عنعنه . وذهل الهيثمي عن العلة الأولى ، وعن علة الحجاج الحقيقية ، فقال :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو ضعيف» !!

قلت : فأطلق الضعف عليه ، وهو خطأ ؛ فإنه ثقة في نفسه ، وإنما علته أنه يدلس ، فإذا صرح بالتحديث ؛ فهو حجة ، وهنا قد عنعنه فهي العلة . وقد خولف ؛ كما يأتي .

وأما الموقوف ؛ فقال ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣١٦٠/٥٣٨/٨) : حدثنا ابن نمير عن الأعمش عن عبدالله بن مرة عن أبي معمر قال : قال أبو بكر :

«كفر بالله من ادعى نسباً لا يُعلم ، وتبرأ من نسب وإن دق» .

وتابعه شعبة عن سليمان ـ وهو الأعمش ـ . أخرجه الخطيب .

وأبو معمر : هو عبدالله بن سخبرة .

قلت : وهذا إسناد صحيح موقوف ، وهو ـ في نقدي ـ في حكم المرفوع ؛ لأنه لا يقال بالاجتهاد والرأي . والله أعلم .

٣٣٧١ ـ (مَنْ شابَ شَيْبةً في سبيل اللهِ (وفي رواية : في الإِسلام) ؛ كانتْ له نوراً يوم القيامة . فقال رجل عند ذلك : فإنَّ رجالاً ينتفون الشيب؟ فقال :

من شاء ؛ فلينْتِفْ نُورَهُ) .

أخرجه أحمد (٢٠/٦) : ثنا قتيبة بن سعيد : ثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي

حبيب عن عبدالعزيز بن أبي الصعبة عن حَنَش[1] عن فضالة بن عُبَيْد أن النبي ﷺ قال : . . . فذكره .

ومن هذا الوجه : أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٨/٣٠٤ ـ ٣٠٥) ؛ إلا أنه جمع بين الروايتين فقال :

«في الإسلام في سبيل الله» .

وأخرجه البزار (٣/٣٧١/٢٩٧٣) من طريق أبي الأسود النضر بن عبدالجبار المصري : ثنا ابن لهيعة . . . بالرواية الأخرى .

وابن عدي في «الكامل» (٤/١٥٢) من طريق ثالث عن ابن لهيعة به مختصراً .

وقد تابعه يحيى بن أيوب عن يزيد بن أبي حبيب . . . بالرواية الأخرى .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٨/٣٠٤/٧٨٢) ، وفي «الأوسط» أيضاً (٦/٢٣١/٥٤٨٩) من طريق وهب بن جرير بن حازم : ثنا أبي قال : سمعت يحيى ابن أيوب به .

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٥/٢١٠/٦٣٨٨) ـ من هذين الطريقين عن يزيد بن أبي حبيب ـ وكذا الشجري في «الأمالي» (٢/٢٤٢) من طريق الطبراني من الوجهين .

إذا ثبت هذا ؛ فرجال الإسناد كلهم ثقات معروفون ؛ غير عبدالعزيز بن أبي الصعبة ؛ فقد ذكره ابن حبان في «الثقات» (٧/١١١) ؛ ومع أنه لم يرو عنه غير

---

(١) قلت : وقع فيه : (حسن) مكان : (حنش) ! وهو خطأ قديم من بعض الرواة ، كما بينت في «تيسير الانتفاع» ، وهو ابن عبدالله الصنعاني الدمشقي .

يزيد هذا ، وعمران بن موسى ، ومع ذلك ؛ قال ابن المديني :

«ليس به بأس ، معروف» .

فهو حسن الحديث إن شاء الله تعالى ، وهو الذي كنت جنحت إليه فيما تقدم تحت حديث ابن عدي المشار إليه آنفاً برقم (١٢٤٤) .

وإنما أعدت تخريجه هنا بشيء زائد في الفائدة والتخريج : أنني رأيت المنذري في «الترغيب» ـ وأنا في صدد تهيئة الجزء الثاني والثالث من «صحيح الترغيب» ـ رأيته قد أعل الحديث بابن لهيعة ؛ فقال (٢/١١٣/٣) :

«رواه البزار ، والطبراني في «الكبير» ، و«الأوسط» من رواية ابن لهيعة ، وبقية إسناده ثقات» !

قلت : ونحوه في «مجمع الزوائد» (١٥٨/٥) !

فأقول : في هذا التخريج ـ على إيجازه ـ أمور عجيبة من الخلط ؛ لم ينبه عليها الحافظ الناجي :

أولاً : لم يعزواه لأحمد ، وهو أولى بالعزو لجلالته وعلو طبقته ؛ كما هو معلوم .

ثانياً : غفلا عن متابعة يحيى بن أيوب ـ وهو الغافقي المصري ـ لابن لهيعة في «كبير الطبراني» ؛ فلم يبق وجه لإعلاله بابن لهيعة ، وقد كان من آثارها أن اغتر بهذا الإعلال المعلقون الثلاثة ؛ فضعفوا الحديث !

ثالثاً : أخطأا في نسبة رواية ابن لهيعة للطبراني في «الأوسط» ؛ وإنما عنده المتابعة المذكورة .

رابعـــاً : لا يتوجه الإعلال المذكور بالنسبة لرواية قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة ؛ لأنها صحيحة ملحقة برواية العبادلة عنه ؛ كما في ترجمة ابن لهيعة في «سير أعلام النبلاء» (١٥/٨) ، وقد سبق بيان هذا في غيرما موضع .

٣٣٧٢ - (إنّ أطولَ النّاسِ جُوعاً يومَ القيامةِ ؛ أكثرُهم شِبَعاً في الدُّنيا) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٢٧/١٢٦/٢٢) : حدثنا عبدان بن أحمد : ثنا محمد بن خالد الكوفي : ثنا إسحاق بن منصور : ثنا عبدالسلام بن حرب عن أبي رجاء عن أبي جُحَيْفة قال :

تجشأت عند النبي ﷺ ، فقال :

«ما أكلت يا أبا جحيفة؟!» . فقلت : خبز ولحم ، فقال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير محمد بن خالد الكوفي ، وأنا أظن أنه الذي في «ثقات ابن حبان» (١٣٣/٩) :

«محمد بن خالد بن صالح التميمي ، أبو عبدالله ، كوفي ، يروي عن أبي نعيم وأهل بلده ، حدثنا عنه محمد بن المنذر بن سعيد وغيره» .

قلت : أظنه هذا ؛ لأنه من هذه الطبقة ؛ فإن عبدان بن أحمد ، الثقة الحافظ من طبقة محمد بن المنذر بن سعيد ، هذا توفي سنة ثلاث وثلاثمائة ، وذاك توفي سنة ست وثلاثمائة .

وخفي حاله على الهيثمي فلم يعرفه ، فقال في «المجمع» (٣١/٥) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، و«الكبير» بأسانيد ، وفي أحد أسانيد «الكبير»

محمد بن خالد الكوفي ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات» .

قلت : وهذا النفي منه هو الذي أهاب بي لتخريج الحديث هنا مرة أخرى ، بعد أن كنت خرجته قديماً عن جمع من الصحابة منهم أبو جحيفة هذا ، ومن ثلاثة طرق عنه ، منها طريق أبي رجاء هذه ، في المجلد الأول من هذه السلسلة برقم (٣٤٣) ، وفي الطبعة الجديدة منه نقلت فيه النفي المذكور دون أي تعقيب عليه ؛ لأن المصادر التي ساعدتني الآن على معرفة محمد بن خالد الكوفي هذا لم تكن مطبوعة يومئذٍ ؛ مثل «ثقات ابن حبان» ، و«معجم الطبراني الكبير» .

وقد كنت نقلت عن المنذري أنه قال في أحد إسنادي البزار : «رواته ثقات» .

ولما وقفت على إسناده بواسطة «كشف الأستار» ؛ جودت إسناده في الطبعة الجديدة قائلاً :

«فهو جيد ، رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير شيخ البزار : العباس بن جعفر ـ وهو البغدادي ـ ؛ ثقة» .

ولم أكن أعلم أنه متابع لمحمد بن خالد لما ذكرت من فقد «المعجم الكبير» ، والآن وبمقابلة إسناده بإسناد البزار ؛ فقد تبينت المتابعة ؛ فإن إسناد البزار هكذا : «حدثنا العباس بن جعفر : ثنا إسحاق بن منصور به» .

فهذه متابعة قوية لمحمد بن خالد تدل على أنه قد حفظ الحديث ، ولذلك فما كان ينبغي للهيثمي أن يعله به ، ولو فرض أنه مجهول لا يعرف ؛ كما هو معلوم عن العارفين بهذا العلم ، ولكن يظهر أنه فاتته رواية البزار هذه فلم يقف على المتابعة ؛ فقال ما قال ! يدل على ذلك عدم عزوه إياه ، بخلاف المنذري رحمه الله تعالى .

فهذا هو السبب في إعادة تخريج الحديث .

ثم رأيت البيهقي أخرجه في «الشعب» (٥/٢٦/٥٦٤٣) من طريق عبيدالله ابن أحمد بن منصور الكسائي الهمداني : ثنا محمد بن خُليد[1] الحنفي : ثنا عبدالواحد بن زياد ، عن مسعر عن علي بن الأقمر عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه به .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ؛ غير محمد بن خليد الحنفي ؛ ضعفه ابن منده وابن حبان والدارقطني ؛ كما في «اللسان» .

وعبيدالله بن أحمد بن منصور الكسائي ؛ ترجمه الخطيب في «التاريخ» (١٠/٣٣٩ ـ ٣٤٠) ، وروى عن الحافظ أبي الفضل صالح بن أحمد أنه قال :

«محله الصدق» .

والمعروف : عن علي بن الأقمر عن أبي جحيفة مباشرة ، وقد كنت خرجته هناك قديماً من وجهين عنه ، أحدهما : من طريق مالك بن مغول عنه به ؛ لكن أعله أحمد ، فلما وقفت على رواية مسعر عنه ؛ بادرت إلى إخراجها والنظر في إسنادها ، فتبين ضعفها ، فالعمدة في تصحيح الحديث على الإسناد الذي صدرت به التخريج ، مع الشواهد المذكورة هناك ، والله ولي التوفيق .

وإن مما يحسن التنبيه عليه هنا : أنني كنت ذكرت هناك في الشواهد حديث ابن عباس ، ونقلت تضعيفه عن الحافظ العراقي ، وتضعيف رواية (يحيى بن سليمان الحُفْري) من أبي نعيم في «الحلية» .

ثم رأيت الهيثمي قد ذكر الحديث في «المجمع» (١٠/٢٥٠ ـ ٢٥١) ، ومال إلى تقوية الراوي بقوله :

---

(١) الأصل : (خالد) ، والتصحيح من «تاريخ بغداد» .

«رواه الطبراني ، وفيه (يحيى بن سليمان الحُفْري) ، وقد تقدم الكلام عليه . . وبقية رجاله ثقات» .

وفي المكان الذي أشار إليه ؛ ساق حديثاً آخر عن ابن مسعود قد خرجته في «الضعيفة» (٦٦٥٠) ، وبينت هناك حال (يحيى الحُفْري) هذا ، وأن قول الذهبي فيه : «ما علمت به بأساً» ! ليس له وجه ، فلا داعي للإعادة .

٣٣٧٣ ـ (يجيءُ الرَّجُلُ يومَ القيامة مِنَ الحسناتِ ما يظن أنه ينجو بها ، فلا يزالُ يقومُ رجلٌ قد ظَلَمَهُ مَظْلَمَةً ، فيؤخذ من حسناتِه ؛ فيعطى المظلومُ حتى لا تبقى له حسنةٌ ، ثم يجيءُ مَنْ قد ظَلَمَهُ ؛ ولم يَبْقَ من حسناتِهِ شيءٌ ، فيؤخذ من سيئاتِ المظلومِ فتُوضَعُ على سيئاته) .

أخرجه البزار في مسنده «البحر الزخار» (٦/٤٩٠ ـ ٢٥٢٤/٤٩١) ، وعنه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦/٣١٦ ـ ٦١٥٣/٣١٧) : حدثنا عبدالله بن إسحاق العطار قال : أخبرنا خالد بن حمزة العطار قال : أخبرنا عثمان بن غِياث قال : أخبرنا أبو عثمان عن سلمان رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات من رجال «التهذيب» ؛ غير خالد بن حمزة العطار ، وذكره المزي في الرواة عن عثمان بن غياث ، ووصفه بـ (الأحمر) ، ولم أجد له ترجمة . وأما الهيثمي ؛ فقال (١٠/٣٥٣) :

«رواه الطبراني ، والبزار عن عبدالله بن إسحاق العطار عن خالد بن حمزة ، ولم أعرفهما ، وبقية رجاله رجال (الصحيح)» .

قلت : الأول مترجم في «التهذيب» ؛ كما تقدمت الإشارة إليه ، وهو عبدالله ابن إسحاق بن محمد الناقد أبو جعفر الواسطي ، ويقال : البغدادي ، وذكره ابن

حبان في «الثقات» (٣٦٢/٨) ، وروى له في «صحيحه» (٨/١٤٢ ـ ٦٤٥٥/١٤٣) بواسطة شيخ له ، وهو من شيوخ جمع من الحفاظ ، كابن ماجه وابن جرير ، وبحشل الواسطي في «تاريخ واسط» (ص ٢٣٧) ، فالإسناد صحيح ، لولا خفاء حال خالد بن حمزة علينا ، لكنه قد توبع ، فقال خالد الحذاء : سمعت أبا عثمان النهدي يحدث أن النبي ﷺ قال :

«يرفع للرجل الصحيفة يوم القيامة ، فما تزال مظالم بني آدم تتبعه . . .» الحديث نحوه باختصار ، قال :

فقلت له ، أو قال له عاصم : عمن يا أبا عثمان؟! فقال : عن سلمان ، وسعد ، وابن مسعود ، حتى عد ستة أو سبعة من أصحاب رسول الله ﷺ ، قال شعبة : فسألت عاصماً عن هذا الحديث؟ فحدثنيه عن أبي عثمان عن سلمان ، وأخبرني عثمان بن عتاب أنه سمع أبا عثمان يحدث بهذا عن سلمان وأصحاب رسول الله ﷺ .

أخرجه الحاكم (٥٧٤/٤) ، وقال :

«صحيح على شرط الشيخين» . ووافقه الذهبي !

وأقول : إنما هو على شرط مسلم ؛ لأن أبا داود الراوي عن شعبة لم يخرج له البخاري إلا تعليقاً ، وهو الطيالسي .

ورواية الحاكم هذه مما فات المنذري ؛ فإنه ساقها في «الترغيب» (١٣/١٤٥/٣) من طريق أبي عثمان عن سلمان الفارسي وسعد . . إلخ قالوا : إن الرجل لا ترفع له يوم القيامة صحيفته حتى يرى أنه ناج ، فما تزال مظالم بني آدم . . . إلخ ، هكذا ذكره موقوفاً . وقال :

«رواه البيهقي في «البعث» ، وإسناده جيد» .

قلت : كتاب «البعث» هذا لم يطبع منه إلا الجزء الثاني والأخير منه ، ولذلك لم يتيسر لي الوقوف على إسناده ، ويغلب على الظن أنه من طريق الطيالسي . والله أعلم .

وللحديث شواهد كثيرة في «مجمع الزوائد» ؛ من أحسنها حديث أبي أمامة الباهلي قال : قال رسول الله ﷺ :

«يجيء الظالم يوم القيامة ؛ حتى إذا كان على جسر جهنم بين الظلمة والوعرة ؛ لقيه المظلوم ، فعرفه ؛ وعرف ما ظلمه به ، فما يبرح الذين ظلموا يقتصون من الذين ظلموا ؛ حتى ينزعوا ما في أيديهم من الحسنات ، فإن لم يكن لهم حسنات ؛ رُدَّ عليهم من سيئاتهم مثلُ ما ظلموا ، حتى يوردوا الدرك الأسفل من النار» .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (٢/١/٢٢٨ ـ ٢٢٩) ـ ولم يسق لفظه ـ ، وحسين المروزي في «زوائد الزهد» (٤٩٩/١٤٢٠) ، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٦/٤٥٥/٥٩٧٣) ـ والسياق له ـ من طريق حسين المعلم عن أيوب عن الجهم بن فضالة عنه . وقال الطبراني :

«لم يروه عن أيوب إلا حسين المعلم ، تفرد به ابن أبي عدي» .

قلت : تابعه عند البخاري روح ـ وهو ابن عبادة ـ ، ورجاله ثقات معروفون من رجال الشيخين ؛ غير الجهم بن فضالة ، لم يوثقه غير ابن حبان (٤/١١٣) ، وذكر أنه روى عنه سويد أبو قزعة .

قلت : وسويد ثقة ، ومثله أيوب هنا ، فقد روى عنه ثقتان ، فهو حسن الحديث أو قريب منه ، فيصلح للاستشهاد به .

ومن تلك الشواهد حديث أنس بن مالك ، وقد تقدم تخريجه برقم (٣٢٦٥) .

٣٣٧٤ ـ (ثلاثةٌ لا يردُّ اللهُ دُعاءَهم : الذاكرُ اللهَ كثيراً ، ودعوةُ المظلومِ ، والإمامُ المقْسِط) .

أخرجه البزار (٤/٣٩/٣١٤٠ ـ كشف الأستار) ، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١/٤١٩/٥٨٨ و٦/١١/٧٣٥٨) من طرق عن حميد بن الأسود : نا عبدالله بن سعيد بن أبي هند عن شَريك بن أبي نَمِرٍ عن عطاء بن يسار قال : سمعت أبا هريرة عن النبي ﷺ قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير حميد بن الأسود ، فروى له البخاري مقروناً ، كما في «مقدمة الفتح» ؛ وفيه كلام يسير لا يضر ، ولا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن إن شاء الله تعالى .

(تنبيه) : لم يسق الهيثمي من الحديث إلا طرفه الأول ، ساقه عقب الحديث الذي قبله بلفظ :

«ثلاث حق على الله أن لا يرد لهم دعوة : الصائم حتى يفطر ، والمظلوم حتى ينتصر ، والمسافر حتى يرجع» .

وفي إسناده إبراهيم بن خثيم ، وهو متروك ؛ فساق عقبه حديث الترجمة بلفظ :

«ثلاث لا يرد دعاؤهم : الذاكر لله . . قلت : فذكر نحوه» !

قلت : فأوهم أن تمامه مثله في المعنى ، والفرق كما ترى .

٣٣٧٥ ـ (لا ينظرُ اللهُ يومَ القِيامة إلى الشّيخِ الزّاني ، ولا إلى العَجوزِ الزانيةِ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٩/١٨٤/٨٣٩٦) قال : حدثنا موسى

ابن سهل قال : حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري قال : حدثنا محمد بن ربيعة الكلابي عن عثمان بن واقد عن مسلم (!) بن يسار عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات من رجال «التهذيب» ، وفي بعضهم كلام لا يضر ؛ إلا شيخ الطبراني - وهو أبو عمران الجَوْني كما في أول أحاديثه التي ساقها له الطبراني في «أوسطه» (٨٣٦٧) - ، وقد قال فيه الدارقطني :

«ثقة» ؛ كما في ترجمته من «تاريخ بغداد» (١٣/٥٦ - ٥٧) ، وخفي هذا على الشيخ الهيثمي ، فقال (٦/٢٥٥) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» عن شيخه موسى بن سهل ؛ ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات» !

(تنبيه) : تابعي هذا الحديث (مسلم بن يسار) ؛ هكذا وقع في مطبوعة «الأوسط» ! وأنا أظن أن الصواب (موسى بن يسار) ؛ لأنه هو الذي ذكروه في شيوخ عثمان بن واقد ، وفي الرواة عن أبي هريرة ، دون (مسلم بن يسار) ، وكلاهما تابعي ثقة ، وكذلك وقع في النسخة المصورة التي عندي . وقال الطبراني عقب الحديث :

«لم يروه عن مسلم بن يسار إلا عثمان بن واقد ، تفرد به محمد بن ربيعة» ! فالله سبحانه وتعالى أعلم .

٣٣٧٦ - (لا ، ولكنك تَفَلْتَ بينَ يديْكَ ، وأنتَ تؤُمُّ النّاسَ ، فآذيتَ اللهَ وملائكتَه) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٣/٤٣ - ٤٤/١٠٤) قال : حدثنا إسماعيل بن الحسن قال : ثنا أحمد بن صالح قال : ثنا ابن وهب قال : حدثني

حُيي عن أبي عبدالرحمن عن عبدالله بن عمرو قال :

أمر رسول الله ﷺ رجلاً يصلي بالناس صلاة الظهر ، فتفل في القبلة وهو يصلي للناس ، فلما كان صلاة العصر ؛ أرسل إلى آخر ، فأشفق الرجل الأول ، فجاء إلى النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ﷺ ! أنزل فيّ؟ قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات مترجمون في «التهذيب» ؛ على ضعف يسير في حيي - وهو ابن عبدالله المعافري المصري - ؛ سوى إسماعيل بن الحسن ، ولم أعرفه ، وهو الخفاف المصري ، وقد أكثر عنه الطبراني في «كتاب الدعاء» ، فروى عنه فيه (١٤) حديثاً ، كما في مقدمة محققه للدكتور البخاري (١٨٧/١) ، وروى له في «الأوسط» (٤/٥ - ٦) حديثين ، وفي «الصغير» حديثاً واحداً (٧١٥ - الروض) ، وجلها عن أحمد بن صالح هذا - الحافظ المصري - ، ولا بد أنه أكثر عنه جدّاً في «المعجم الكبير» ، فهو ممن أشار الحافظ الذهبي إلى إجازة حديث مثله في بعض تراجم كتابه «الميزان» ؛ وكأنه لذلك قال المنذري في «الترغيب» (٩/١٢٢/١) :

«رواه الطبراني في «الكبير» بإسناد جيد» .

وقال الهيثمي (٢٠/٢) :

«رواه الطبراني في «الكبير» ، ورجاله ثقات» .

وله شاهد من حديث أبي سهلة السائب بن خلاد نحوه ؛ رواه أبو داود وابن حبان ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» رقم (٥٠١) ، وفي «التعليق الرغيب» (٨/١٢٢/١) ، وسكت عنه الحافظ في «الفتح» (٥٠٨/١) .

(تنبيه) الحديث - كما رأيت - من رواية (عبدالله بن عمرو) ، ووقع في «الترغيب» :

(. . عمر) بدون واو ، وكذلك هو في طبعة المحققين الثلاثة (١/٢٧٥/٤٣٩) !

٣٣٧٧ - (استحيُوا ؛ فإنّ اللهَ لا يستَحِي من الحقّ ، لا تأْتُوا النّساءَ في أدْبارهنّ) .

أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٥/٣٢٢/٩٠٠٩) ، والبزار في مسنده «البحر الزخار» (١/٤٧٤/٣٣٩) ، والخرائطي في «مساوئ الأخلاق» (٢٠٩ - ٢١٠/ ٤٦٦ - ٤٦٧) ، وأبو يعلى في «المسند الكبير» (٢/٣٤٤/٧٧٩ - المقصد العلي) عن عثمان بن اليمان عن زمعة بن صالح عن ابن طاوس [عن أبيه] عن عبدالله بن الهاد عن عمر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره ، والزيادة للخرائطي ، وفيه خلاف آخر يطول ذكره ، منه أن النسائي ذكر مكانها : (عن عمرو ابن دينار) .

وهذا الاختلاف يحتمل أنه من (عثمان بن اليمان) ، فقد قال ابن حبان في «الثقات» (٨/٤٥٠) :

«ربما أخطأ» .

أو هو من (زمعة بن صالح) ؛ فإنه ضعيف كما في «التقريب» وغيره ، فإعلاله به أولى ، وقد اختلف عليه بوجوه أخرى ؛ ذكرها الدارقطني في «العلل» (٢/١٦٦ - ١٦٧) ، وقال :

«وقول عثمان بن اليمان أصحُّها . والله أعلم» .

قلت : لكن اختلف عليه فيه أيضاً ، والدارقطني إلا الوجه الثاني الذي فيه زيادة [عن أبيه] !

ومن هذا التخريج والتحقيق ؛ يتبين لك خطأ قول المنذري في «الترغيب» (٣/٢٠٠) :

«رواه أبو يعلى بإسناد جيد» !

وقول الهيثمي في «المجمع» (٤/٢٩٨ - ٢٩٩) :

«رواه أبو يعلى ، والطبراني في «الكبير» ، والبزار ، ورجال أبي يعلي رجال «الصحيح» ؛ خلا عثمان[1] بن اليمان ؛ وهو ثقة» !

كذا قال ! ولم أره في «كبير الطبراني» ، لا في «مسند عمر» ولا في «مسند خزيمة بن ثابت» .

ثم إن زمعة بن صالح - مع ضعفه - لم يحتج به في «الصحيح» لا في «صحيح البخاري» ، ولا في «صحيح مسلم» ، وإنما روى هذا له مقروناً بغيره .

نعم ؛ الحديث صحيح بما له من الشواهد .

منها : عن جابر بن عبدالله الأنصاري مرفوعاً نحوه .

أخرجه الطحاوي (٢/٢٦) ، والدارقطني في «سننه» (٣/٢٨٨/١٦٠) من طريق الحسن بن عرفة : نا إسماعيل بن عياش عن سهيل بن أبي صالح عن محمد بن المنكدر عنه .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ، فهو صحيح ؛ لولا أن ابن عياش ضعيف في رواية غير الشاميين عنه ، وهذه منها .

وقد تابعه الضحاك بن عثمان عن محمد بن المنكدر به مختصراً بلفظ :

---

(١) الأصل : (يعلى) ! وهو خطأ مطبعي .

نهى عن مَحَاشِّ النساء .

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨/٣٥١/٧٧١٨) بسند جيد .

ومنها : عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

أخرجه النسائي في «الكبرى» (٥/٣٢٢/٩٠١٠) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١/١٩٠ - ١٩١) من طريق عبدالملك بن محمد الصنعاني : نا سعيد بن عبدالعزيز عن الزهري عن أبي سلمة عنه .

وهذا إسناد ضعيف ؛ الصنعاني هذا لين الحديث ؛ كما في «التقريب» ؛ فمثله يستشهد به ، ومن فوقه ثقات .

ومنها : عن خزيمة بن ثابت مرفوعاً بألفاظ متقاربة ، بعضها مثل حديث الترجمة ، ومن طرق عنه ، بعضها صحيح ، وهي مخرجة في «إرواء الغليل» (٧/٦٥ - ٦٨) ، فليراجعها من شاء .

٣٣٧٨ - (من أَتى النِّساءَ في أَعْجازِهِنّ ؛ فقدْ كَفَرَ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٩/٨٥/٩١٨٠) : حدثنا مورِّع بن عبدالله قال : حدثنا عمر بن يزيد السَّيَّاري قال : حدثنا عبدالوارث [عن ليث] عن أيوب عن مجاهد عن أبي هريرة مرفوعاً . وقال :

«لم يروه عن ليث إلا عبدالوارث ، تفرد به عمر بن يزيد» .

قلت : هو صدوق ، ومن فوقه ثقات ؛ غير ليث ؛ وهو ابن أبي سُليم الحمصي كما يستفاد من ترجمته في «تهذيب الحافظ المزي» ، فقد ذكر في الرواة عنه عبدالوارث هذا - وهو ابن سعيد التنوري - .

وقد سقط ذكر الليث هذا من الإسناد ، فاستدركته من تعقيب الطبراني المذكور على الحديث ، ولذلك جعلته بين المعكوفتين ، مشيراً بذلك إلى سقوطه من الإسناد ، ولعله سقطٌ قديمٌ حمل الحافظ المنذري على أن يقول في تخريج الحديث (٣/٢٠١) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، ورواته ثقات»

وتبعه الهيثمي فقال (٤/٢٩٩) :

«رواه الطبراني ، **ورجاله ثقات**» !

وإطلاقه العزو للطبراني يوهم أنه في «المعجم الكبير» ، ولم أره فيه .

والليث هذا ضعيف لاختلاطه .

على أن شيخ الطبراني مورع بن عبدالله ـ وهو أبو ذُهْلٍ المِصِّيصي ـ لم أجد له ترجمة ، ويبدو أنه ليس من شيوخه المشهورين ؛ فإن الطبراني لم يرو له في «الأوسط» إلا سبعة أحاديث ، هذا أحدها ، ولم يرو له في «الصغير» شيئاً ، وكذلك في كتابه «الدعاء» .

وإن مما يؤيد نكارة الحديث ، وأنه من رواية ليث وتخاليطه : أنه رواه عبدالرزاق في «المصنف» (١١/٤٤٣/٢٠٩٥٨) ـ عن معمر ـ ، وابن أبي شيبة (٤/٢٥٢) ـ عن حفص ـ كلاهما عن ليث عن مجاهد عن أبي هريرة أنه قال :

من أتى ذلك فقد كفر .

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥/٣٢٣/٩٠١٨ و٩٠١٩) من طريق سفيان عن ليث بلفظ :

إتيان النساء والرجال في أدبارهن كفر .

ثم رواه (٩٠٢١) من طريق علي بن بَذِيمة عن مجاهد به .

قلت : وهذه متابعة قويّة من علي بن بذيمة . ولذلك نقل السيوطي في «الدر المنثور» (١/٢٦٤) عن الحافظ ابن كثير أنه قال :

«هذا الموقوف أصح» .

قلت : ذكر ابن كثير هذا في «تفسيره/البقرة» (١/٢٦٤) ، وهو مما لا شك فيه . لكن لحديث الترجمة شاهد قوي من طريق أخرى عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال :

«من أتى حائضاً ، أو امرأة في دبرها ، أو كاهناً ؛ فقد كفر بما أنزل على محمد» .

وإسناده جيد ، وهو مخرج في «الإرواء» (٧/٦٨ ـ ٦٩) ، و«آداب الزفاف» (١٠٥ ـ ١٠٦) ، وغيرهما .

واعلم أن كون الأصح في الحديث الوقف ؛ لا ينافي رفعه بعد ثبوته ، بل ذلك مما يدعمه ويقويه ؛ لأنه يبعد جداً أن تتتابع الآثار بكون الشيء كفراً ، وليس له أصل في السنة ، ومثله أن تتتابع الآثار بتحريمه كما لا يخفى على أهل العلم ، وقد جاءت أحاديث كثيرة في تحريم الدبر ، فيها الصحيح والحسن وما يعتضد به ، وقد خرج العلماء الكثير الطيب منها ، كابن كثير في «التفسير» ، وابن حجر في «التلخيص» ، ثم السيوطي في «الدر المنثور» (١/٢٦٤ ـ ٢٦٥) ، وقد استنكرت منه ختمه لتخريجه إياها بقوله :

«قال الحفاظ في جميع الأحاديث المرفوعة في هذا الباب ـ وعدتها نحو عشرين حديثاً ـ : كلها ضعيفة لا يصح منها شيء ، والموقوف منها هو الصحيح» !

فيا سبحان الله ! كيف يستقيم هذا القول؟! ومِن السيوطي المعروف تساهله

في التحسين والتصحيح؟! فلو سلمنا جدلاً بضعفها ـ كما زعم ـ فلم لا يقال : يقوي بعضها بعضاً ؛ كما هي القاعدة المعروفة عند العلماء؟! فأين هذا القول وقائله من قول الحافظ الذهبي وقائله :

«قد تيقنا بطرق لا محيد عنها نهي النبي ﷺ عن أدبار النساء ، وجزمنا بتحريمه ، ولي في ذلك مصنف كبير»؟!

انظر «آداب الزفاف» (ص ١٠٦ ـ طبع المكتبة الإسلامية) .

٣٣٧٩ ـ (مَن استَطاعَ منكم أنْ لا يحولَ بينَه وبينَ الجنة مِلْءُ كفٍّ منْ دمِ امرئ مسلم أن يُهريقَه ؛ كأنّما يذبحُ به دجاجةً ، كلّما تعرّضَ لبابٍ من أبوابِ الجَنة ؛ حال اللهُ بينَه وبينَه ، ومن استطاعَ أنْ لا يجعلَ في بطْنِه إلا طيِّباً ؛ فإنَ أوَّلَ ما يُنتِنُ من الإنسان بطنُه) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٦٦٢/١٧١/٢) ـ عن أبي كامل الجحدري ـ ، و«المعجم الأوسط» (٨٤٩٠/٢٢٥/٩) ، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٣٥٠/٣٤٧/٤) ـ كلاهما عن أبي بكر بن أبي الأسود ـ قالا : ثنا أبو عوانة عن قتادة عن الحسن عن جندب بن عبدالله قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره ، ـ والسياق للبيهقي ـ ، وقال :

«وكذلك رواه أبو كامل عن أبي عوانة مرفوعاً ، والصحيح موقوف» ! وقال الهيثمي : (٢٩٧/٧) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، و«الكبير» ، ورجاله رجال (الصحيح)» . وهذا أدق من قول المنذري (٢٠٣/٣) :

«رواه الطبراني ، ورواته ثقات» .

قلت : وأبو عوانة ثقة من رجال الشيخين ، وكذلك من فوقه ؛ فهو إسناد صحيح لولا عنعنة الحسن - وهو البصري - .

لكنه قد صح مرفوعاً من غير طريقه ، فلا وجه لإعلاله بالوقف ؛ لأن الرفع زيادة يجب قبولها ، ولا سيما أن الذي أوقفه كان اختلط ، وهو سعيد بن إياس الجُريري ، فقد قال : عن طريف أبي تميمة قال :

شهدت صفوان وجندباً وأصحابه وهو يوصيهم ، فقالوا : هل سمعت من رسول الله شيئاً؟ قال : سمعته يقول :

«من سمَّع سمَّع الله به يوم القيامة» . قال :

«ومن يُشَاقِقْ يَشْقُقِ الله عليه يوم القيامة» .

قالوا : أوصنا ! قال :

«إن أول ما يُنْتِنُ . .» فذكر الحديث مختَصِراً جملةَ الدجاجة وأبواب الجنة ، مع تقديم وتأخير .

هكذا أخرجه البخاري (٧١٥٢) ، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥/٥٤/ ٥٧٥٣) . وقال الحافظ في ترجمة الجريري من «التقريب» :

«ثقة ، اختلط قبل موته بثلاث سنين» .

وعندي جواب آخر على افتراض أن الجريري حفظه - وهو قولُ الحافظ في «الفتح» (١٣/١٢٩) - :

«وهذا لو لم يرد مصرحاً برفعه ؛ لكان في حكم المرفوع ؛ لأنه لا يقال بالرأي» .

قلت : فكيف وقد صح مرفوعاً؟! فقال هشام بن عمار : ثنا علي بن سليمان

الكلبي : حدثني الأعمش عن أبي تميمة عن جندب بن عبدالله الأزدي ـ صاحب النبي ﷺ ـ قال :

انطلقت أنا وهو إلى البصرة ، حتى أتينا مكاناً يقال له : (بيت المسكين) ، وهو من البصرة مثل (الثَّوِيَّة) من الكوفة ، فقال : هل كنت تدارس أحداً القرآن؟ فقلت : نعم ، قال : فإذا أتينا البصرة ؛ فأتني بهم ، فأتيته بصالح بن مُسَرَّح ، وبأبي بلال ، ونجدة ، ونافع بن الأزرق ، وهم في نفسي يومئذٍ من أفاضل أهل البصرة[1] ، فأنشأ يحدثني عن رسول الله ﷺ ، فقال جندب : قال رسول الله ﷺ :

«مثل العالم الذي يعلم الناس الخير وينسى نفسه ؛ كمثل السراج يضيء للناس ويحرق نفسه» .

وقال رسول الله ﷺ :

« لا يحولن بين أحدكم وبين الجنة ـ وهو ينظر إلى أبوابها ـ ملء كف دم مسلم أهراقه ظلماً» .

قال : فتكلم القوم ، فذكروا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهو ساكت يستمع منهم ، ثم قال :

لم أر كاليوم قط قوماً أحق بالنجاة إن كانوا صادقين .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٦٨١/١٧٨/٢) .

قلت : وهذا إسناد جيد ـ وحسنه المنذري في «الترغيب» (١٣/٧٧/١) ـ ، رجاله ثقات من رجال البخاري ؛ غير علي بن سليمان الكلبي ، وهو ثقة ، وثقه هشام بن عمار . وقال أبو حاتم :

---

(١) قال الحافظ (١٢٩/١٣) : «قلت : وهؤلاء الأربعة من رؤوس الخوارج» .

«ما أرى بحديثه بأساً ، صالح الحديث ، ليس بمشهور» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» ، وقال :

«يغرب» .

انظر «تيسير انتفاع الخلان» .

قلت : ومع ذلك كله لم يعرفه الهيثمي ؛ كما يأتي .

وله طريق أخرى ؛ يرويه ليث عن صفوان بن محرز عن جندب بن عبدالله :

أنه مر بقوم يقرأون القرآن ، فقال : لا يغرنك هؤلاء ؛ إنهم يقرأون القرآن اليوم ، ويتجادلون بالسيوف غداً !

ثم قال : ائتني بنفر من قراء القرآن ، وليكونوا شيوخاً ، فأتيته بنافع بن الأزرق ، ومرداس بن أبي بلال ، وبنفرٍ معهما ستة أو ثمانية ، فلما أن دخلنا على جندب ، قال : إني سمعت رسول الله ﷺ . . . (قلت : فذكر مثل من يعلم الناس الخير) ، قال :

«ومن رايا الناس بعلمه ؛ رايا الله به يوم القيامة ، ومن سمّع الناس بعمله ؛ سمّع الله به ؛ فاعلموا أن أول ما ينتن . . .» الحديث مثل رواية البخاري .

أخرجه الطبراني (٢/١٧٩ ـ ١٨٠/١٦٨٥) ، ورجاله ثقات ؛ غير ليث ـ وهو ابن أبي سُليم ـ وهو ضعيف لاختلاطه .

ومن طريقه : روى جملة العلم أبو الشيخ في «الأمثال» (١٨١/٢٧٦) . وذكر الهيثمي رواية صفوان هذه ، وطرفاً من رواية علي بن سليمان الكلبي المتقدمة ، ثم قال :

«رواه الطبراني من طريقين ، في أحدهما ليث بن أبي سُليم ؛ وهو مدلس ،

وفي الأخرى علي بن سليمان الكلبي ، ولم أعرفه ، وبقية رجالهما ثقات» ! وقلده المعلقون الثلاثة !

قلت : أما الليث ؛ فوصفه إياه بالتدليس من أوهامه المتكررة التي خالف فيها الأولين والآخرين ، كما نبهنا عليه مراراً . وأما جهله بالكلبي ؛ فمن غرائبه ؛ فإن الرجل معروف ثقة كما تقدم ، بل هو في كتابه «ترتيب ثقات ابن حبان» فيما أظن ؛ لأنه في أصله كما سبق ، وإنما لم أجزم بذلك ؛ لأن الجزء الثالث الذي فيه حرف (العين) لم أقف عليه ، والله أعلم .

ثم إن الجملة الأولى من الحديث قد رواها أيضاً إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن جندب مرفوعاً .

أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠/٢٦/١٨٢٥٠) ، والرُّوياني في «مسنده» (٢/١٤٣/٦٦٢) ، والطبراني أيضاً في «المعجم الكبير» (٢/١٧٠/١٦٦٠ و١٧١/١٦٦١) .

وبالجملة ؛ فالحديث بهذه الطرق والمتابعات صحيح مرفوعاً ، ولا يضره وقف من أوقفه ، ولذلك سكت عن هذه الطرق الحافظ في «الفتح» ، بل صرح بأن الموقوف في حكم المرفوع ؛ كما تقدم عنه ، فاتفقت الروايات ، وزال الخلاف من بينها . والحمد لله رب العالمين .

تنبيهان :

١ ـ علّق الشيخ الأعظمي على رواية إسماعيل بن مسلم هذه عند عبدالرزاق بقوله :

«أخرجه الطبراني في «الكبير» ، ورجاله رجال «الصحيح» . قاله الهيثمي ٧ :٢٩٧» !

قلت : وهذا من أوهامه رحمه الله ؛ فإن الهيثمي إنما قال هذا في رواية قتادة عن الحسن ؛ كما تقدم ، وتبعه على هذا الوهم أخونا حمدي السلفي في تعليقه على رواية إسماعيل هذه ، وفي الموضعين المشار إليهما من «الطبراني» ! وإسماعيل ابن مسلم هذا : هو المكي البصري وهو ضعيف ؛ وليس هو العبدي البصري ، وهذا ثقة ؛ وهما ـ وإن كانا من طبقة واحدة ـ يشتركان في الرواية عن الحسن البصري ، فيمكن في كثير من الأحيان تحديد المراد منهما بالنظر إلى الراوي عنه ، كما هو الشأن هنا ؛ فإن الثوري يروي عن المكي دون العبدي كما أفاده الخطيب رحمه الله .

٢ ـ تحرف اسم راوي الحديث : (جندب) في «المعجم الأوسط» في بعض طبعاته إلى (خبيب) ! فاقتضى التنبيه .

ثم إن جملة : «مثل العالم الذي يعلم الناس . . .» قد أخرجه الأصبهاني في «الترغيب» (٢/٨٧٦/٢١٤٤) من طريق هشام بن عمار : ثنا علي بن سليمان الكلبي ـ قال هشام : وهو من أهل دمشق ثقة حدث عنه الوليد ـ . . .

٣٣٨٠ ـ (ألا أخبرُكم برجالِكم في الجنّةِ؟! النبيُّ في الجنة ، والصدّيقُ في الجنّة ، والشّهيدُ في الجنّة ، والمولودُ في الجنّة ، والرجلُ يزورُ أخاهُ في ناحيةِ المِصْر ـ لا يزورهُ إلا لله ـ في الجنّة .

ألا أخبرُكم بنسائكم في الجنّة؟! كلُّ ودودٍ ولودٍ ، إذا غضبتْ أو أُسيءَ إليها [أو غضبَ زوجُها] ؛ قالتْ : هذه يدي في يدكَ ؛ لا أكتحلُ بغمْضٍ حتّى ترضَى) .

روي من حديث أنس ، وابن عباس ، وكعب بن عُجْرة .

١ ـ أما حديث أنس ؛ فيرويه إبراهيم بن زياد القرشي عن أبي حازم عنه .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢/٢٤٢/١٧٦٤) ، و«الصغير» (ص٢٣ ـ هند) ؛ وقال :

«لم يروه عن أبي حازم سلمة بن دينار الزاهد إلا إبراهيم بن زياد ، ولا يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد» .

ومن هذا الوجه أخرجه الأصبهاني في «الترغيب» (٢/٦٢٦ ـ ٦٢٧/١٤٩٨) ؛ والزيادة له .

قلت : ورجاله ثقات ؛ غير القرشي هذا ؛ فهو مجهول ، قال المنذري في «الترغيب» (٣/٧٧) :

«رواه الطبراني ، ورواته محتج بهم في «الصحيح» ؛ إلا إبراهيم بن زياد القرشي ؛ فإني لم أقف فيه على جرح ولا تعديل . وقد روي هذا المتن من حديث ابن عباس ، وكعب بن عجرة ، وغيرهما» .

وقال الهيثمي (٤/٣١٢) :

«رواه الطبراني في «الصغير» ؛ و«الأوسط» ، وفيه إبراهيم بن زياد القرشي ، قال البخاري : «لا يصح حديثه» . فإن أراد تضعيفه فلا كلام ، وإن أراد حديثاً مخصوصاً فلم يذكره ، وأما بقية رجاله ؛ فهم رجال (الصحيح)» !

قلت : إنما قال البخاري في إبراهيم هذا :

«لم يصح إسناده» .

رواه عنه العقيلي في «الضعفاء» (١/٥٣) .

وكذلك هو في «التاريخ الكبير» (١١/٢٨٧) .

وعقب عليه الذهبي في «الميزان» بقوله :

«قلت : ولا يعرف من ذا؟» .

وعزاه الدكتور القلعجي للحافظ في «اللسان» ، وهو وهم منه في جملة أوهامه الكثيرة .

٢ ـ وأما حديث ابن عباس ؛ فقد تقدم تخريجه في المجلد الأول برقم (٢٨٧) ، وأزيد هنا فأقول : أخرجه أيضاً الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (٦١/٢٦٣/١ ـ ٢) من طريق خلف بن خليفة وغيره بسنده المتقدم عنه ، وروى الأصبهاني (١٥٠٧/٦٣٠/٢) النصف الأول منه ، ورواه البيهقي في «الشعب» (٦/٤١٨/٨٧٣٢ و٢٩٤/٩٠٢٨) بتمامه .

٣ ـ وأما حديث كعب بن عجرة ؛ فيرويه السَّرِيُّ بن إسماعيل عن الشعبي عنه به .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٩/١٤/٣٠٧) ، و«الأوسط» (٦/٣٠١) ، وقال :

«لا يروى عن كعب بن عجرة إلا بهذا الإسناد» .

قلت : والسري هذا متروك ؛ كما قال الهيثمي (٤/٣١٢) ، فالعمدة على اللذين قبله .

٣٣٨١ ـ (إنّ الحياءَ ، والعفافَ ، والعِيَّ ـ عِيَّ اللسانِ لا عِيَّ القلبِ ـ والفقهَ[1] : من الإيمانِ ، وإنّهنّ يزدْنَ في الآخرةِ ويَنْقُصْنَ من الدُّنيا ، وما يزدْنَ في الآخرةِ أكثرُ مما ينقصْنَ من الدُّنيا .

وإنّ الشُّحَّ والفُحْشَ والبَذَاءَ من النّفاق ، وإنّهنّ يَنْقُصْنَ من الآخرةِ ، ويزدْنَ في الدُّنيا ، وما يَنْقُصْنَ من الآخرةِ أكثرُ مّما يَزِدْنَ من الدُّنيا) .

أخرجه يعقوب بن سفيان الفَسَوِيُّ في «المعرفة» قال (١/٣١١) : حدثنا محمد بن أبي السَّرِيِّ : حدثني بكر بن بشر العسقلاني : حدثني عبد الحميد بن سَوَّار : حدثني إياس بن معاوية بن قُرَّة المزني عن أبيه عن جده قرة المزني قال :

كنا عند رسول الله ﷺ ، فذُكِرَ عنده الحياء ، فقالوا : يا رسول الله ! الحياء من الدين؟ فقال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قال إياس : فحدثت به عمر بن عبدالعزيز ، فأمرني فأمليتها عليه ، ثم كتبه بخطه ، ثم صلى بنا الظهر والعصر ، وإنها لفي كفه ما يضعها .

ومن طريق يعقوب : أخرجه البيهقي في «الآداب» (١٣٢/١٩٩) ، و«الشعب» (٦/١٣٤ ـ ١٣٥) ، وابن عساكر (١٠/٦ ـ ٧) .

ثم أخرجه البيهقي في «الشعب» أيضاً ، وفي «السنن الكبرى» (١٠/١٩٤ ـ ١٩٥) ، وكذا البخاري في «التاريخ» (٤/١/١٨١) ، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (١٩/٨٧) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٩/٢٩ ـ ٣٠) ، وخلف ـ وكيع في «القضاة» (١/٣١٨ ـ ٣١٩) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/١٢٥) ، كلهم من

---

(١) الأصل : «العقل» ، وهو هنا بمعنى الفقه ، والمثبت من «مكارم ابن أبي الدنيا» . وعند الآخرين : «والعمل» ، ولعله أنسب . وانظر «صحيح الترغيب» .

طرق عن محمد بن أبي السري به . وقال الهيثمي في «المجمع» (٨/٢٦ ـ ٢٧) :

«رواه الطبراني ، وفيه عبدالحميد بن سوار ، وهو ضعيف» .

وأشار المنذري في «الترغيب» (٣/٣٥٤) إلى تضعيفه ، وقال :

«رواه الطبراني باختصار ، وأبو الشيخ في «الثواب» ؛ واللفظ له» .

قلت : ومثله رواية الفسوي هذه .

وقد اقتصر الهيثمي على إعلاله بـ (عبد الحميد) ، وهو قصور ؛ فإن الراوي عنه بكر بن بشر العسقلاني ـ ويقال فيه : الترمذي ـ ؛ قال ابن أبي حاتم (١/١/٣٨٢) وقد ذكره بهذه الرواية :

«سمعت أبي يقول : هو مجهول» .

وكذا قال في «الميزان» .

وأما ابن حبان ؛ فذكره في «الثقات» (٨/١٤٨) برواية ابن أبي السري أيضاً دون غيره !

ومحمد بن أبي السري فيه كلام من قبل حفظه ، قال الحافظ :

«صدوق عارف ، له أوهام كثيرة» .

وبالجملة ؛ فالإسناد ضعيف لا تقوم به حجة .

لكني وجدت له طريقاً أخرى يصح بها الحديث ، وهو من النفائس والحمد لله ، فقال الدارمي رحمه الله في «سننه» (١/١٢٩ ـ ١٣٠) : أخبرنا الحسين بن منصور : ثنا أبو أسامة : ثنا أبو غِفَار المثنى بن سعيد الطائي : حدثني عون بن

عبدالله قال : قلت لعمر بن عبدالعزيز : حدثني فلان ـ رجل من أصحاب النبي ﷺ ـ ، فعرفه عمر ؛ قلت : حدثني أن رسول الله ﷺ قال : . . . فذكر الحديث بتمامه ، وفيه : «والفقه» .

قلت : هذا إسناد جيد ، رجاله ثقات رجال البخاري ؛ غير المثنى هذا ، وثقه جمع منهم ابن حبان (٥٠٣/٧) ، وسقط ذكره في «التهذيبين» . وقال أبو حاتم :

«صالح الحديث» . وقال الحافظ في «التقريب» :

«ليس به بأس» .

ثم روى الدارمي بإسناده المذكور عن أبي أسامة : حدثني سليمان بن المغيرة قال : قال أبو قلابة :

خرج علينا عمر بن عبدالعزيز لصلاة الظهر ومعه قرطاس ، ثم خرج علينا لصلاة العصر وهو معه ، فقلت له : يا أمير المؤمنين ! ما هذا الكتاب؟ قال : حديث حدثني به عون بن عبدالله ؛ فأعجبني ؛ فكتبته ؛ فإذا فيه هذا الحديث .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط البخاري .

(تنبيه) : ذكر الحافظ في ترجمة (بكر بن بشر الترمذي) المذكور في الطريق الأولى عن أبي حاتم أنه انقلب ، وأن الصواب :

«بشر بن بكر» .

فلينظر أين ذكر هذا أبو حاتم؟! فقد ذكره ابنه كما وقع في الإسناد ، ونقل عن أبيه أنه : «مجهول» كما تقدم . وكذلك وقع عنده في ترجمة شيخه (عبدالحميد ابن سوار) . والله أعلم .

ورواه عبدالرزاق (١١/١٤٢/٢١٠٤٧) من طريق قرة عن عون بن عبدالله موقوفاً .

ورواه أبو نُعيم في «الحلية» (٤/٢٤٨) من طريق يزيد بن هارون عن المسعودي عن عون . . . . فذكره - أيضاً - موقوفاً .

٣٣٨٢ - (إنّ أولَى النّاس باللهِ ؛ مَنْ بدأَهم بالسّلامِ) .

هو من حديث أبي أمامة رضي الله عنه ، وله عنه طرق :

الأولى : عن أبي خالد وهب عن أبي سفيان الحمصي عن أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

أخرجه أبو داود (٥١٩٧) ، ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمانِ» (٦/٤٣٣/ ٨٧٨٧) .

قلت : وإسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال البخاري ؛ غير أبي خالد وهب - وهو ابن خالد الحمصي - ، وهو ثقة بلا خلاف .

وشيخه أبو سفيان الحمصي ؛ اسمه محمد بن زياد الألهاني .

وله عنه طريق آخر مختصر ؛ فقال ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/٤٣٥/ ٥٧٨٨) : إسماعيل بن عياش عن محمد بن زياد الألهاني عن أبي أمامة قال :

أمرنا نبينا ﷺ أن نفشي السلام .

ومن طريق ابن أبي شيبة : أخرجه ابن ماجه (٣٦٩٣) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨/١٣١/٧٥٢٥) ، ورواه من طريقين آخرين عن إسماعيل بن عياش به .

وهذا إسناد شامي صحيح .

وتابعه بقية بن الوليد : حدثني محمد بن زياد به .

أخرجه الطبراني أيضاً (٧٥٢٤) ، وهو صحيح أيضاً .

الثانية : عن أبي فروة الرَّهاوي يزيد بن سنان عن سُلَيم بن عامر عن أبي أمامة قال :

قيل : يا رسول الله ! الرجلان يلتقيان ؛ أيهما يبدأ بالسلام؟ فقال :

«أولاهما بالسلام» .

أخرجه الترمذي (٢٦٩٤) ، وقال :

«هذا حديث حسن» .

قلت : أي : حسن لغيره ؛ لأن أبا فروة هذا متفق على ضعفه . ولذلك قال الحافظ :

«ضعيف» .

الثالثة : عن عبيدالله بن زَحْرٍ عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة مرفوعاً بلفظ :

«من بدأ بالسلام ؛ فهو أولى بالله عز وجل ورسوله» .

أخرجه أحمد (٥/٢٥٤ و٢٦١/٢٦٤ و٢٦٩) ، والطبراني في «المعجم» (٨/٢٣٧/ ٧٨١٤ و٧٨١٥) .

وهذا إسناد ضعيف ؛ لضعف علي بن يزيد ـ وهو الألهاني ـ .

ونحوه ـ أو خير منه ـ عبيد الله بن زحر ، وقد توبع ، فقال بقية بن الوليد : عن

إسحاق بن مالك عن يحيى بن الحارث عن القاسم به .

أخرجه الطبراني (٨/٢١٠/٧٧٤٣) .

قلت : بقية مدلس .

وإسحاق بن مالك ـ وهو الحضرمي ـ ضعفه الأزدي ، وقال ابن القطان :

«لا يعرف» .

وذكر له الأزدي هذا الحديث بلفظ :

«البادي بالسلام أولى بالله ورسوله» .

(تنبيــه) من أوهام الحافظ أنه عزا في «الفتح» (١١/١٦) حديث الترجمة للترمذي ! وقد عرفت أن لفظه مخالف للفظه ، وأقر تحسينه دون أن يبين وجهه !

ومن تخاليط المعلقين الثلاثة على «الترغيب» قولهم (٣/٤١٦/٣٩٨٩) :

«حسن بشواهده ، رواه أبو داود . . والترمذي . . وابن حبان (٩١١)» !

فجهلوا صحة إسناد أبي داود ، وحسنوه بشواهده دون أن يبينوها ، أو أن يشيروا على الأقل إلى شيء منها كما هي عادتهم .

ثم كذبوا في عزوهم إياه لابن حبان ! فإن الرقم الذي قرنوه به إنما هو عنده لحديث ابن مسعود :

«إن أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم عليَّ صلاة» !

فالتبس عليهم هذا بحديث الترجمة ، والسبب أنهم يستعينون بل يتكئون في التخريج والعزو على الفهارس ، ولا يرجعون إلى الأصول ، ولو رجعوا إليها ؛ لم

يستطيعوا الاستفادة منها لجهلهم بهذا العلم ، إنما هم مقلدة نقلة . وهذا هو الدليل بين يديك ، فإسناد أبي داود صحيح كالشمس وضوحاً ، ومع ذلك جهلوه ، ولما توهموا أنه في «صحيح ابن حبان» ؛ توسطوا في الحكم عليه ، فلا هم صححوه ، ولا هم ضعفوه ، فقالوا : «حسن بشواهده» !! أنصاف حلول . وهذا هو الغالب عليهم : التحسين هذا أو التحسين مطلقاً في كثير مما هو صحيح ، وكثير مما هو ضعيف عند التحقيق ؛ ستراً لجهلهم ! والله المستعان .

٣٣٨٣ - (ما رأيتُ الذِي هو أَبخلُ منك ؛ إلا الذي يَبْخَلُ بالسلام) .

أخرجه أحمد في «مسنده» (٣٢٨/٣) : ثنا أبو عامر العَقَدِيُّ : ثنا زهير عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر :

أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : إن لفلان في حائطي عِذْقاً ، وإنه قد آذاني وشق علي مكان عذقه ، فأرسل إليه النبي ﷺ ؛ فقال :

«بعني عذقك الذي في حائط فلان» .

قال : لا . قال :

«فهبه لي» . قال :

قال : لا . قال :

«فبعنيه بعذق في الجنة» .

قال : لا . فقال ﷺ : . . . فذكره .

وهكذا أخرجه البزار (٤١٧/٢/٢٠٠٠) عن شيخين له ثقتين قالا : ثنا أبو عامر به . وقال :

«لا نعلم يروى عن جابر إلا بهذا الإسناد» .

قلت : فقول المنذري في «الترغيب» (٢٦٩/٣) :

«رواه أحمد والبزار ، وإسناد أحمد لا بأس به» !

ففيه نظر من جهة تفريقه بين رواية أحمد والبزار ، وكلاهما روياه من طريق زهير - وهو ابن محمد التميمي الخراساني - ، تكلموا في رواية الشاميين عنه ، وهذه ليست منها ؛ فإن أبا عامر العقدي بصري ثقة ، واسمه عبدالملك بن عمرو . قال الحافظ - في زهير - :

«رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة ، فضعف بسببها ، قال البخاري عن أحمد : كأن زهيراً الذي يروي عنه الشاميون آخر . وقال أبو حاتم : حدث بالشام من حفظه ، فكثر غلطه» .

وقال الذهبي في «الكاشف» :

«ثقة يغرب ، ويأتي بما ينكر» .

قلت : قد صرح غير واحد من الحفاظ بأن ما أنكر عليه هو من رواية الشاميين ، فقال أحمد فيهم :

«يروون عنه أحاديث مناكير . أما رواية أصحابنا - يعني : العراقيين - عنه فمستقيمة ؛ عبدالرحمن بن مهدي وأبي عامر أحاديث مستقيمة صحاح» .

وقال البخاري :

«ما روى عنه أهل الشام ؛ فإنه مناكير ، وما روى عنه أهل البصرة ؛ فإنه صحيح» .

إذا عرفت هذا ؛ فالصواب قول الهيثمي في «المجمع» (٣٢/٨) :

«رواه أحمد والبزار ، وفيه عبدالله بن محمد بن عقيل ، وحديثه حسن ، وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال (الصحيح)» .

وقد توبع أبو عامر العقدي ، فقال عبد بن حميد في «المنتخب من المسند» (١٠٣٥/٢٢/٣) : حدثني موسى بن مسعود : حدثنا زهير بن محمد به .

وموسى بن مسعود : هو أبو حذيفة البصري أيضاً ، أخرج له البخاري في المتابعات ، كما في «التقريب» .

ومن طريقه أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٢٠/٢) شاهداً .

وتابعه يحيى بن أبي بكير : ثنا زهير بن محمد به .

أخرجه البيهقي في «السنن» (١٥٧/٦ ـ ١٥٨) .

ويحيى هذا : هو الكَرماني ، كوفي الأصل ، ثقة أيضاً من رجال الشيخين .

٣٣٨٤ ـ (خصالٌ ستٌّ ؛ ما من مُسلمٍ يموتُ في واحدةٍ منْهنَّ ؛ إلا كانت ضامناً على الله أنْ يدْخِلَه الجنّةَ :

١ ـ رجلٌ خرجَ مجاهِداً ، فإنْ ماتَ في وجْهِه ؛ كانَ ضامناً على الله .

٢ ـ ورجلٌ تبِع جنازة ، فإن مات في وجهه ؛ كان ضامناً على الله .

٣ ـ ورجل عاد مريضاً ، فإن مات في وجهه ؛ كان ضامناً على الله .

٤ ـ ورجل توضأ فأحسن الوضوء ، ثم خرج إلى المسجد لصلاته ، فإن مات في وجهه ؛ كان ضامناً على الله .

٥ ـ ورجل أتى إماماً ، لا يأتيه إلا ليعزِّره ويوقره ، فإن مات في وجهه ذلك ؛ كان ضامناً على الله .

٦ ـ ورجل في بيته ؛ لا يغتاب مسلماً ، ولا يجرُّ إليهم سخطاً ولا نقمة ، فإن مات ؛ كان ضامناً على الله) .

أخرجه الطبراني في « المعجم الأوسط» (٣٨٣٤/٤٩١/٤) من طريق الحكم ابن بشير بن سلمان عن عمرو بن قيس المُلائي عن عيسى بن عبدالرحمن عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة مرفوعاً . وقال :

«لم يروه عن عيسى بن عبدالرحمن بن أبي ليلى (كذا) إلا عمرو بن قيس ، تفرد به الحكم بن بشير بن سلمان» .

قلت : الحكم هذا صدوق .

وشيخه عمرو بن قيس الملائي ثقة متقن من رجال مسلم .

وشيخه عيسى بن عبدالرحمن : هو ابن فروة ـ ويقال : ابن سبرة ـ الأنصاري ، ضعيف جدّاً ، قال البخاري :

«منكر الحديث» .

وقال النسائي :

«متروك الحديث» .

وقال ابن حبان في «الضعفاء» (١٢٠/٢) :

«كان ممن يروي المناكير عن المشاهير ، روى عن الزهري ما ليس من حديثه من غير أن يدلس عنه ، فاستحق الترك» .

قلت : وهو الذي ذكروا في ترجمته أنه روى عن الزهري ، وعنه عمرو بن قيس الملائي . فما جاء في تعقيب الطبراني أنه (ابن أبي ليلى) ! وهم ظاهر ، لعله

من الناسخ ، ويؤيده قول الهيثمي في «مجمع الزوئد» (٢٧٨/٧) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، وفيه عيسى بن عبدالرحمن بن أبي (كذا) فروة ، وهو متروك» .

كذا وقع فيه بزيادة : (أبي) ، فلعلها من النساخ أيضاً .

ثم وجدت للحديث شواهد تدل على صحته ، وتوجب علينا ضمه إلى «الصحيحة» ، فقال الإمام أحمد (٢٤١/٥) : ثنا قتيبة بن سعيد : ثنا ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن عُلَيٍّ بن رَبَاح عن عبدالله بن عمرو بن العاص عن معاذ قال :

عهد إلينا رسول الله ﷺ في :

«خمس من فعل منهن كان ضامناً على الله . . .» فذكر الخصال المتقدمة إلا الرابعة ، وقد جاءت في طريق أخرى سأذكرها قريباً إن شاء الله تعالى .

وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال مسلم ؛ إلا أنه لم يخرج لابن لهيعة إلا مقروناً ؛ لما هو معروف من سوء حفظه ، بيد أن هذا مأمون هنا ؛ لأن رواية قتيبة بن سعيد عنه صحيحة ، كما تقدم بيانه مراراً . وقد أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٧/٢٠ ـ ٣٨) من طرق أخرى عن ابن لهيعة به .

وتابعه عبدُالرحمن بن جبير بن نفير عن عبدالله بن عمرو بلفظ :

«من جاهد في سبيل الله ؛ كان ضامناً على الله . . .» الحديث فذكر بقية الخصال إلا الثانية : خصلة الجنازة .

أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١٤٩٥) ، ومن طريقه ابن حبان (١٥٩٥) ، والبيهقي في «السنن» (١٦٦/٩ ـ ١٦٧) ، والطبراني أيضاً (٥٤/٣٧/٢٠) ، والحاكم

(٩٠/٢) ببعض فقراته ؛ كلهم عن الليث بن سعد عن الحارث بن يعقوب عن قيس بن رافع القيسي عنه . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي .

وهو كما قالا ، رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير قيس بن رافع القيسي ، وهو تابعي ثقة روى عنه من الثقات سبعة ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٣١٥/٥) ، ووثقه الحاكم أيضاً في جملة من المصريين (٢١٢/١) .

ولجملة المسجد ـ الرابعة ـ شاهد من حديث أبي أمامة مرفوعاً بلفظ :

«ثلاثة كلهم ضامن على الله . .» الحديث وفيه :

«ومن خرج إلى المسجد ؛ فهو ضامن على الله . . .» الحديث .

أخرجه أبو داود وغيره ، وصححه ابن حبان ، والحاكم ، والذهبي ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٢٢٥٣) وغيره .

(تنبيه) : إن من عجائب السقط وقلة الانتباه والتحقيق : أن حديث الترجمة رغم كونه مصدراً بلفظ : «خصال ست» ؛ فلم تقع هذه الخصال ستّاً في طبعة حسام الدين المقدسي لـ «مجمع الزوائد» ! فليس فيه الفقرة (٣) و(٥) ! ويبدو أن السقط قديم من الهيثمي نفسه أو بعض نساخ كتابه ؛ فإنه وقع كذلك في «الجامع الصغير» للسيوطي ، وهذا مما يدل على أنه كثير النقل منه والاعتماد عليه ، وأنه لا ينقل من الأصول مباشرة ، ولذلك تتشابه أخطاؤه مع أخطاء غيره ، وكذلك وقع في «كنز العمال» (٤٣٥٣٦/٨٩٤/٥) . ثم جرى عليه المناوي في شرحيه لـ «الجامع الصغير» : «الفيض» و«التيسير» ، فشرحه دون أن ينتبه لمخالفة المعدود للعدد ! بل وأورده كذلك في كتابه الذي أسماه «الجامع الأزهر» (١/٢٥٥/١) ، مقروناً بما يدل

على أنه نقله من «المجمع» ؛ لأنه نقله بالخطأ الذي فيه : (. . أبي فروة) !

ولذا ؛ فقد كان من الطبيعي جداً أن يقع النقص المذكور في كتابي «ضعيف الجامع» (٢٨٢٨) ؛ لأنه لم يكن همي فيه ـ أعني «الجامع» ـ إلا فرز «الصحيح» عن «الضعيف» ، وطبع كل منهما على حدة . ولذلك فلست مسؤولاً عما قد يقع فيهما من خطأ في المتن أو العزو تبعاً لأصلهما ، كما هو ظاهر . وكذلك الشأن في كل ما ألفته أو أؤلفه على هذا النمط من الفرز . ومع ذلك فقد تفضل الله علي كثيراً ، فنبهت على كثير من الأوهام التي وقعت فيهما أو في غيرهما تبعاً للأصل ، كما يعلم ذلك العارفون المطلعون على كتبي .

هذا ؛ وبعد أن تبين في هذا التخريج والتحقيق أن الحديث صحيح بطريقه وشاهده ؛ فقد وجب نقله من «ضعيف الجامع» إلى «صحيح الجامع» مع استدراك الفقرتين إليهما ، فمن كان يملكها فليصحح ، وجزاه الله خيراً .

ولقد كان ينبغي أن يكون هذا التحقيق والتنبيه قبل هذا بزمن بعيد ، ولكن الأمر كله بيد الله ، ﴿**وما تشاؤون إلا أن يشاء الله**﴾ . ﴿**ربَّنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا**﴾ .

٣٣٨٥ ـ (إذا قال الرجلُ لأَخيه : يا كافرُ ! فهو كقتله ، ولعْنُ المؤمنِ كقتْلِه) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٨/١٩٣ ـ ١٩٤) : حدثنا عبدان بن أحمد : ثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان : ثنا بشر بن مُبَشِّر الواسطي : ثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلَّب عن عمران ابن حصين عن النبي ﷺ قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، عبدان بن أحمد ثقة حافظ مشهور ، ومن فوقه ثقات

معروفون من رجال «التهذيب» ؛ غير بشر بن مبشر الواسطي ، وثقه ابن حبان (١٣٨/٨) ، وروى عنه جمع من الثقات ، كما في «تيسير الانتفاع» ؛ فمثله جيد الحديث إن شاء الله تعالى . ولا سيما وقد توبع .

فأخرجه البزار مفرقاً (٤٣١/٢ ـ ٢٠٣٤/٤٣٢ ـ ٢٠٣٥) من طريق إسحاق بن إدريس : ثنا حماد بن سلمة به .

لكن إسحاق هذا ـ وهو الأسواري ـ متروك ، وقد اضطرب قول الهيثمي فيه في الباب الواحد من «مجمعه» ، فقال في الشطر الثاني منه (٧٣/٨) «لعن المؤمن كقتله» ـ :

«رواه البزار ، وفيه إسحاق بن إدريس ، وهو متروك» .

وقال في الشطر الأول آخر الباب :

«رواه البزار ، ورجاله ثقات» !

وهو في هذا متابع للمنذري في «الترغيب» (٢٨٥/٣) !

وذلك من أوهامهما التي تقلدها المعلقون الثلاثة على «الترغيب» (٤٠٩١/٤٥٨/٣) !

وسببه أنه وقع (إسحاق) غير منسوب ، فوثقاه ظنّاً منهما أنه من الثقات ، وهو هو ؛ لأنه بإسناد واحد عند البزار من شيخه إلى منتهاه ، غاية ما في الأمر أنه نسب إلى أبيه (إدريس) في شطر ، ولم ينسب في الشطر الآخر !

ثم إن حماد بن سلمة قد خولف في إسناده ، فرواه البخاري (٦١٠٥) عن وهيب ، ومسلم (٧٣/١) عن شعبة وغيره ؛ كلهم عن أيوب عن أبي قلابة عن ثابت ابن الضحاك الأنصاري مرفوعاً به في حديث مخرج في «الإرواء» (٢٠١/٨) ، فجعلوا صحابي الحديث (ثابت بن الضحاك) ، وأسقطوا بينه وبين أبي قلابة (أبا المهلب) ،

وصرح بالتحديث عن ثابت في رواية ، فإن كان حماد بن سلمة حفظ إسناده ؛ فيكون لأيوب إسنادان ؛ وإلا فلا ضير ؛ لأنه انتقال من صحابي إلى آخر ، وكلهم عدول .

وإذا عرفت هذا ؛ فمن الغرائب قول البزار عقب حديث عمران :

«لا نعلمه يروى إلا عن عمران ، وثابت بن الضحاك ؛ وحديث عمران أحسن إسناداً (كذا) ، وعمران أجل ، ولا نعلم روى هذا إلا حماد» !

قلت : حماد إمام وله أوهام عن غير ثابت البناني ، ومع ذلك كيف يقف أمام الجماعة الذين خالفوه في إسناده؟! فالحق أن روايتهم أرجح ، وروايته حسبها أن تكون محفوظة ، أما أنها أحسن ؛ فلا !

٣٣٨٦ - (لا يزالُ النّاسُ بخَيرٍ ؛ ما لمْ يتَحاسدُوا) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨/٣٦٩/٨١٥٧) : حدثنا الحسن بن جرير الصُّورِيُّ : ثنا سليمان بن عبدالرحمن الدمشقي : ثنا إسماعيل بن عياش عن ضمضم بن زرعة عن شُرَيح بن عُبَيد عن أبي بَحْرِيَّة عن ضمرة بن ثعلبة قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات من رجال «التهذيب» ، وفي بعضهم خلاف لا يضر ؛ غير شيخ الطبراني الحسن بن جرير الصوري ، وهو من شيوخه المشهورين ، ترجم له الحافظ ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤/٤١٩) بروايته عن جمع من الثقات ، وعنه نحو عشرين من الشيوخ بعضهم من الحفاظ ، ووصفه الحافظ الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١٣/٤٤٢) بـ : «الإمام المحدث» .

على أنه قد توبع ، فقال أبو الشيخ ابن حَيَّان في «التوبيخ» (١٠٨/٧٨) : حدثنا أبو الجارود : ثنا أبو سَيَّار : ثنا محمد بن إسماعيل بن عياش : ثنا أبي به .

ومحمد بن إسماعيل تكلموا فيه ، ولا يضر ذلك هنا ؛ لأنه متابع .

وأبو سيار هذا ؛ الظاهر أنه الذي في «كنى أبي أحمد الحاكم» (١/) :

«أبو سيار العلاء بن محمد بن سيار ، يروي عن أبي المثنى محمد بن عمرو ابن علقمة الليثي ، حدث عنه إسحاق بن إبراهيم الصواب[1] البصري ، حديثه في البصريين» .

(تنبيـه) : تكلم الأخ حسن أبو الأشبال على بعض رجال «التوبيخ» مصرحاً بضعف إسناده ، ثم أتبعه بذكر ما قاله مراجع كتابه الشيخ (محمد عمرو بن عبداللطيف) ، فقال :

«[لكن أخشى أن لا يكون (شريح بن عبيد) قد سمعه من (أبي بحرية) ؛ فإنه كثير الإرسال ، وقال ابن أبي حاتم في «المراسيل» (ص٩٠) : «شريح بن عبيد الحمصي ، لم يدرك أبا أمامة ، ولا الحارث بن الحارث ، ولا المقدام» . قلت : وتوفي أبو أمامة سنة (٨٦) ، وتوفي أبو بحرية سنة (٧٧) ، أي : قبلهما بسنين . فأخشى أن لا يكون أدركه أيضاً . (م)]» !!

فأقول : هذه الخشية غير واردة هنا في نقدي ؛ لأن الإدراك الذي نفاه أبو حاتم لا يعني أنه لم يدركهم ولم يعاصرهم ، وسنة وفاتهم المتقاربة تؤكد ذلك ، وإنما يعني أنه لم يسمع منهم ، وعليه فليس يعني أنه لم يسمع من كل من عاصرهم ، فهذا هو الإمام البخاري يصرح أنه سمع من معاوية ، وقد توفي سنة (٦٠) ، فإمكان سماعه من أبي بحرية ظاهر جداً وأولى . فإذا لم يكن لدينا نص من حافظ

---

(١) كذا أصل الشيخ ، ولعله سبق قلم . والصواب : «الصَّوَّاف» ؛ كما في «تهذيب المزي» ترجمة إسحاق هذا (برقم : ٣٢٥) .

نقاد بأنه لم يسمع منه ؛ فيكفينا في هذه الحالة ثبوت المعاصرة وإمكان اللقاء ؛ كما هو المختار عند جماهير العلماء بشرط السلامة من التدليس ، ولم يُرْمَ (شريح) بشيء من التدليس فيما علمت ، ولا تلازم بينه وبين الإرسال عند أهل العلم ، فكم من راوٍ ثقة وصف بالإرسال ، ومع ذلك فحديثه صحيح عند الشيخين فضلاً عن غيرهم ، ولو كانت روايته معنعنة ! هذا أمر لا يخفى إن شاء الله على من مارس هذا العلم وعرفه حق المعرفة . والله سبحانه وتعالى أعلم .

والحديث ؛ قال المنذري مشيراً إلى تقويته (٤/١٢/٤) :

«رواه الطبراني ، ورواته ثقات» .

وكذا قال الهيثمي في «المجمع» (٧٨/٨) .

٣٣٨٧ - (منْ أتَى كاهِناً ، فصدَّقه بما يقولُ ؛ فقدْ كَفَرَ بما أُنزلَ على محمّدٍ) .

أخرجه البزار في «مسنده» (٣/٤٠٠/٣٠٤٥) : حدثنا عقبة بن سنان : ثنا غسان بن مضر : ثنا سعيد بن يزيد عن أبي نضرة عن جابر بن عبدالله عن النبي ﷺ : . . . فذكره . وقال :

«لا نعلمه يروى عن جابر إلا من هذا الوجه ، ولم نسمع أحداً يحدث به عن غسان إلا عقبة» .

قلت : قال الحافظ في «مختصر الزوائد» (١/٦٤٧/١١٧١) :

«قال الشيخ - يعني : الهيثمي - : وهو ثقة» .

قلت : وهذا هو الصواب ، خلافاً لقول الهيثمي الآخر في «مجمع الزوائد» (١١٧/٥) :

«رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح ؛ خلا عقبة بن سنان ، وهو **ضعيف**» .

وقد كنت شككت في هذا التضعيف في «غاية المرام» (٢٨٥/١٧٤) ؛ لأسباب كنت ذكرتها هناك ، فمن شاء راجعها ، وخلاصتها أنه لا وجه لهذا التضعيف ؛ لأنه ليس فيمن يسمى بـ (عقبة بن سنان) مضعف ؛ فإنهم ثلاثة ، أحدهم : مجهول الحال ، وهو أعلى من هذا طبقة ، والآخران : ثقتان ، أحدهما : (عقبة بن سنان بن عقبة الهدادي البصري) روى عن غسان بن مضر ؛ فهو هذا ، وقد قال فيه أبو حاتم : «صدوق» .

وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين ؛ غير غسان بن مضر ؛ وهو ثقة من شيوخ النسائي . وقد وهم الهيثمي في عدم استثنائه إياه مع عقبة بن سنان ، في قوله المتقدم . فالإسناد جيد ؛ كما قال المنذري في «الترغيب» (٧/٥٢/٤) ، وتبعه الحافظ في «الفتح» (٢١٧/١٠) .

وللحديث شواهد كثيرة يزداد بها قوة ، خرجت بعضها في «إرواء الغليل» (٦٨/٧ - ٧٠) ، و«غاية المرام» (١٧٢ - ٢٨٤/١٧٣) ، و«آداب الزفاف» (١٠٥ - ١٠٧) .

(فائدة) : قال ابن الأثير في «النهاية» :

«الكاهن : الذي يتعاطى الخبر عن الكائنات في مستقبل الزمان ويدعي معرفة الأسرار ، وقد كان في العرب كهنة كَشِقٍّ وسَطِيحٍ وغيرهما ، فمنهم من كان يزعم أن له تابعاً من الجن ورَئِيّاً يلقي إليه الأخبار ، ومنهم من يزعم أنه يعرف الأمور بمقدمات أسباب يستدل بها على مواقعها من كلام من يسأله ، أو من فعله ، أو حاله ، وهذا يخصُّونه بالعراف ، كالذي يدعي معرفة الشيء المسروق ، ومكان الضالة ونحوهما . والحديث الذي فيه : «من أتى كاهنا . . .» قد يشتمل على إتيان

الكاهن ، والعراف ، والمنجم» .

قلت : فإذا عرفت هذا ؛ فمن (الكهانة) ما كان يعرف بـ (التنويم المغناطيسي) ، ثم بـ (استحضار الأرواح) ، وما عليه اليوم كثير من الناس ـ وفيهم بعض المسلمين الطيبين ـ ممن اتخذوا ذلك مهنة يعتاشون منها ، ألا وهو القراءة على الممسوس من الجني ، ومكالمتهم إياه ، وأنه يحدثهم عن سبب تلبسه بالإنسي ؛ حبّاً به أو بغضاً ! وقد يزعمون أنهم يسألونه عن دينه ، فإذا أخبرهم بأنه مسلم ؛ صدقوه في كل ما ينبئهم به ! وذلك منتهى الغفلة والضلال : أن يصدقه وهو لا يعرفه ولا يراه ، فكن حذراً منهم أيها الأخ المسلم ! ولا تأتهم ولا تصدقهم ؛ وإلا صدق فيك هذا الحديث الصحيح وما في معناه .

٣٣٨٨ ـ (قالتْ قريشٌ للنبيِّ ﷺ : ادْعُ لنا ربَّك أنْ يجْعلَ لنا الصّفا ذَهَباً ونؤمنَ بكَ ! قال :

وتفعلونَ؟ .

قالوا : نعمْ .

فدعا ، فأتاهُ جبريلُ فقالَ : إنَّ ربَّك يقرأُ عليكَ السّلامَ ويقولُ :

إنْ شِئتَ أصبحَ لهم (الصّفا) ذَهَباً ، فمَنْ كَفَر بعْدَ ذلكَ منهم ؛ عذَّبتُه عذاباً لا أعذِّبه أحَداً من العالمين ، وإنْ شئْتَ فتحتُ لهم بابَ التّوبةِ والرّحمةِ . قال :

بلْ بابَ التوبةِ والرحمةِ) .

أخرجه الحاكم (١/٥٣ و٤/٢٤٠) ، والبيهقي في «الدلائل» (٢/٢٧٢) ،

وأحمد (١/٢٤٢ و٣٤٥) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/١٥٢/١٢٧٣٦) من طرق منها : وكيع عن سفيان عن سلمة بن كُهَيل عن عمران بن الحكم (وفي رواية : أبي الحكم) السلمي عن ابن عباس قال : . . . فذكره . وقال الحاكم :

«صحيح محفوظ من حديث الثوري عن سلمة بن كهيل» .

وهو كما قال ، ورجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير عمران أبي الحكم السلمي - وهو الصواب من الروايتين - ؛ فهو من رجال مسلم ، وكأن الحاكم ذهل عن ذلك ؛ فإنه في الموضع الثاني اقتصر على قوله :

«صحيح الإسناد» ! ووافقه الذهبي !

والصواب أنه صحيح على شرط مسلم . وقد أشار إلى هذا المنذري بقوله في «الترغيب» (٤/٧٥/١٢) :

«رواه الطبراني ، ورواته رواة (الصحيح)» .

وكذا قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/١٩٦) .

وقد غفلا عن عزوه لأحمد - فضلاً عن الحاكم - ، وهذا على شرط المنذري دون الهيثمي كما لا يخفى على العارفين بكتابيهما ومنهجيهما فيهما .

والحديث أخرجه البزار في «مسنده» (٣/٥٥/٢٢٢٤ - كشف الأستار) قال : حدثنا أبو هشام محمد بن يزيد الرفاعي : ثنا وكيع : ثنا سفيان . . . بإسناده المتقدم ؛ لكن بلفظ :

سأل أهل مكة النبي ﷺ أن يجعل لهم الصفا ذهباً ، وأن يحوِّل الجبال عنهم حتى يزدرعوا ، فقيل : إن شئت أن نؤتيهم الذي سألوه ؛ فإن كفروا أهلكوا كما هلك

من كان قبلهم ، فأنزل الله تبارك وتعالى : ﴿**وما منعنا أن نرسل بالآيات إلا أن كذب بها الأولون وآتينا ثمود الناقة مبصرة**﴾ .

قلت : وفي هذا السياق ما يخالف سياق حديث وكيع ومن معه زيادة ونقصاً ، وهو من أخطاء (محمد بن يزيد الرفاعي) ؛ فإنه قد ضعفه جمع مع أنه من شيوخ مسلم ، لكن الذين سبروا أحاديثه وتتبعوها ؛ نسبوه إلى الخطأ والمخالفة ، وإلى سرقة حديث غيره ، انظر «التهذيب» .

وهذا الحديث مما يؤكد ذلك ؛ فإن حديث وكيع يختلف عن هذا زيادة ونقصاً كما رأيت ، فهو إما أن يكون مما سرقه الرفاعي وألصقه بوكيع ، وإما أن يكون وهم عليه فيه ، وخالف أحمد وغيره في روايته عنه باللفظ المذكور أعلاه .

وأصل حديث الرفاعي ؛ إنما يعرف من رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس قال :

سأل أهل مكة النبي ﷺ أن يجعل لهم الصفا ذهباً ، وأن ينحي الجبال عنهم فيزدرعوا ، فقيل له : إن شئت أن تستأني بهم ، وإن شئت أن تؤتيهم الذي سألوه ؛ فإن كفروا أهلكوا كما أهلكت من كان قبلهم ، [وإن شئت أن أستأني بهم ؛ لعلنا نستحيي منهم] ، قال :

«لا ، بل أستأني بهم» .

فأنزل هذه الآية . . .» فذكرها .

أخرجها النسائي في «السنن الكبرى» (٦/٣٨٠/١١٢٩٠) ، والحاكم (٢/٣٦٢) ، وابن جرير في «التفسير» (١٥/٧٤) ، والبيهقي أيضاً ، وأحمد (١/٢٥٨) - والسياق له ، والزيادة للحاكم وغيره - ، والبزار أيضاً (٢٢٢٥) ، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٠/٧٨ - ٧٩ - ط) . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي ! وقال البزار :

«لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ من وجه صحيح إلا من هذا الوجه» .

قلت : ورجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ فهو على شرطهما .

(تنبيه) : لقد ساق الهيثمي في تفسير سورة الإسراء من «المجمع» (٧/٥٠) هذه الرواية أولاً ، ثم أتبعها بقوله :

«وفي رواية : فدعا فأتاه جبريل . . .» فذكرها ، وهي رواية عمران المتقدمة ، ثم قال :

«ورجال الروايتين رجال «الصحيح» ؛ إلا أنه وقع في أحد طرقه : عمران بن الحكم ، وهو وهم ، وفي بعضها : عمران أبو الحكم - وهو ابن الحارث - ، وهو الصحيح ، ورواه البزار» !

والمقصود أنه لم يذكر من أخرج الروايتين ، فالظاهر أنه كان في الأصل : «رواه أحمد» ؛ لأنه هو الذي أخرج الروايتين كما تقدم ، فسقط ذلك من الناسخ أو الطابع . والله أعلم .

٣٣٨٩ - (مَنْ أحْسن فيما بقِيَ ؛ غُفرَ له ما مضَى ، ومن أَساءَ فيما بقيَ ؛ أُخِذَ بما مضَى وما بقيَ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٧/٤١٣/٦٨٠٢) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٨/٣٧٧) من طريقين عن سليمان بن عبدالرحمن قال : حدثنا يحيى بن حمزة عن الوَضين بن عطاء عن يزيد بن مرثد عن أبي ذر قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره . وقال الطبراني :

«لم يروه عن الوضين بن عطاء إلا يحيى بن حمزة» .

قلت : وهو ثقة من رجال الشيخين ، وسائر الرجال ثقات ، وفي الوضين ، وسليمان بن عبدالرحمن ـ وهو ابن بنت شرحبيل ـ كلام من جهة حفظهما ، لا ينزل به حديثهما عن درجة الحسن . ولذلك قال المنذري في «الترغيب» (٧٩/٤) ـ وتبعه الهيثمي (٢٠٢/١٠) ـ :

«رواه الطبراني بإسناد حسن» .

ورواه الأصبهاني في «الترغيب» (١٥١/٩٤/١) مقطوعاً من قول الفُضَيْلِ بن عِيَاضٍ ، وفيه :

ثم بكى الفضيل فقال : أسال الله أن يجعلنا وإياكم ممن يحسن فيما بقي .

وقد خفي رفعه على بعض المتأخرين ، فقد أورده الشيخ العجلوني في «كشف الخفاء» ، وقال (٢٢٥/٢) :

«قال النجم : لم أجده في الحديث المرفوع ، وإنما أخرجه الأصبهاني في «الترغيب» عن الفضيل بن عياض من قوله . وفي معناه ما أخرجه الشيخان وابن ماجه عن ابن مسعود . . .» ، ثم ذكر الحديث الآتي بعد هذا !

وروى الدارمي في أول «سننه» (٣/١ ـ ٤) من طريق أخرى عن الوَضين :

أن رجلاً أتى النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ! إنا كنا أهل جاهلية وعبادة أوثان ، فكنا نقتل الأولاد ، وكانت عندي ابنة لي ، فلما أجابت ، وكانت مسرورة بدعائي إذا دعوتها ، فدعوتها يوماً ، فاتبعتني ، فمررت حتى أتيت بئراً من أهلي غير بعيد ، فأخذت بيدها ؛ فرديت بها في البئر ، وكان آخر عهدي بها أن تقول :

يا أبتاه ! يا أبتاه ! فبكى رسول الله ﷺ حتى وَكَفَ دمع عينيه ، فقال له رجل من جلساء رسول الله ﷺ : أحزنت رسول الله ﷺ ! فقال له :

«كف ؛ فإنه يسأل عما أهمه» .

ثم قال له : «أعد عليَّ حديثك» ، فأعاده ، فبكى حتى وَكَفَ الدمع من عينيه على لحيته ، ثم قال له :

«إن الله قد وضع عن الجاهلية ما عملوا ، فاستأنف العمل» .

ويشهد له حديث ابن مسعود الآتي :

٣٣٩٠ - (مَنْ أحْسنَ في الإسلام ؛ لمْ يُؤاخَذْ بما عمِلَ في الجاهليّةِ ، ومَنْ أساءَ في الإِسلام ؛ أُخِذَ بالأوّل والآخرِ) .

أخرجه البخاري (٦٩٢١) ، ومسلم (١/٧٧ - ٧٨) ، وأبو عوانة (١/٧١) والدارمي (١/٣) ، وابن ماجه (٤٢٤٢) ، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/٢١١) ، والبيهقي في «السنن» (٩/١٢٣) ، و«الشعب» (١/٥٧/٢٣) ، وعبدالرزاق في «المصنف» (١٠/٤٥٤/١٩٦٨٦) ، وأحمد (١/٤٠٩ و٤٣١) من طريق منصور والأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود رضي الله عنه قال :

قال رجل : يا رسول الله ! أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية؟ قال : . . . فذكره .

٣٣٩١ - (نَعَمْ ، تفعلُ الخيْرات ، وتتركُ السيئات ، فيجعلُهنَّ اللهُ لكَ خيراتٍ كلَّهنَّ) .

أخرجه البزار في «مسنده» (٤/٧٩ - ٨٠/٣٢٤٤ - كشف الأستار) ، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥/١٨٨ - ١٨٩/٢٧١٨) ، ومن طريقه ابن الأثير في

«أسد الغابة» (٣٧٢/٢) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣٧٥/٧ ـ ٧٢٣٥/٣٧٦) ، ومن طريقه أبو نعيم في («معرفة الصحابة»/ شَطْب) من طريقين عن أبي المغيرة : ثنا صفوان بن عمرو : ثنا عبدالرحمن بن جُبَيْر عن أبي طويل شَطْب الممدود :

أنه أتى رسول الله ﷺ فقال : أرأيت رجلاً عمل الذنوب كلها ؛ فلم يترك منها شيئاً ، وهو في ذلك لم يترك حاجَةً ولا داجَةً إلا أتاها ، فهل له من توبة؟ قال :

«فهل أسلمت؟» .

قال : أما أنا ؛ فأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأنك رسول الله ، قال : . . . فذكره .

قال : وغَدَراتي ، وفجراتي؟ قال :

«نعم» .

قال : الله أكبر ! فما زال يكبر حتى توارى .

وأخرجه ابن عبدالبر في «الاستيعاب» من طريق أبي علي سعيد بن عثمان بن سكن عن محمد بن هارون أبي نشيط ـ أحد الطريقين عن أبي المغيرة ـ . ثم قال :

«قال أبو علي : لم أجد لشطب الممدود أبي طويل غير هذا الحديث» .

قلت : وأما الحافظ ؛ فنقل في «الإصابة» عن ابن السكن أنه قال :

«لم يروه غير أبي نشيط» يعني : عن أبي المغيرة عن صفوان بن عمرو ! فتعقبه الحافظ بقوله :

«قلت : وهو حصر مردود ، فقد أخرجه الطبراني من غير طريقه ، وقال ابن منده : «غريب ، تفرد به أبو المغيرة» . قلت : هو على شرط «الصحيح» ، وقد وجدت

له طريقاً أخرى قال ابن أبي الدنيا في كتاب «حسن الظن»[1] : حدثنا عبيدالله بن جرير : حدثنا مسلم بن إبراهيم : حدثنا نوح بن قيس عن أشعث بن جابر عن مكحول عن عمرو بن عَبَسَةَ قال :

إن شيخاً كبيراً أتى النبي ﷺ ، وهو يدَّعم على عصا ، فقال : يا نبي الله ! إن لي غدرات وفجرات ، فهل تُغْفر لي؟ . . . الحديث . وهذا ليس فيه [غير] انقطاع بين مكحول وعمرو بن عبسة» .

قلت : ولي هنا ملاحظات :

الأُولى : لعل الأَولى أن يقال : وقد وجدت له شاهداً ؛ لأنه أوضح للمراد كما هو ظاهر .

الثانية : أنه قد أبعد النُّجعة في عزوه لابن أبي الدنيا ، فأوهم أنه لم يروه من هو أعلى طبقة وأشهر ! وليس كذلك ، فقد أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٣٨٥/٤) : ثنا سُرَيْجُ بن النعمان : ثنا نوح بن قيس به .

الثالثة : أنه ليس فيه حديث الترجمة ؛ خلافاً لما يوهمه قوله : « . . الحديث» !

الرابعة : قوله : «ليس فيه غير انقطاع . . .» يشعر أن رجاله ثقات ، وأنه لولا الانقطاع كان صحيح الإسناد ، فهذا يخالف قول شيخه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣٢/١) :

«رواه أحمد والطبراني ، ورجاله موثقون ؛ إلا أنه من رواية مكحول عن عمرو ابن عبسة ، فلا أدري أسمع منه أم لا؟» .

---

(١) (ص١١٨/١٤٤) .

قلت : هو معروف بالتدليس والإرسال ، فما لم يصرح بالتحديث فهو منقطع ، ولا سيما أن عمرو بن عبسة لم يذكر في جملة الصحابة الذين سمع منهم ، على قلتهم .

ثم إن قوله : «ورجاله موثقون» فيه نظر ؛ لأنه يشعر بأن في بعضهم كلاماً ، ولا شيء من ذلك ، وبخاصة رجال إسناد أحمد ؛ فإنهم ثقات كلهم ، فعبارة الحافظ أدق وأصح .

وقال الهيثمي في حديث الترجمة :

«رواه الطبراني والبزار بنحوه ، ورجال البزار رجال «الصحيح» ؛ غير محمد بن هارون أبي نشيط ، وهو ثقة» .

وقال المنذري (٤/٨٠ ـ ٨١/٤١) :

«رواه البزار ، والطبراني ـ واللفظ له ـ ، وإسناده جيد قوي ، و(شَطْب) قد ذكره غير واحد في (الصحابة) ؛ إلا أن البغوي ذكر في «معجمه» أن الصواب عن عبدالرحمن بن جبير بن نفير مرسلاً : أن رجلاً أتى النبي ﷺ طويلاً شطباً . . . و(الشطب) في اللغة : الممدود ، فصحَّفه بعض الرواة ، وظنه اسم رجل . والله أعلم» !

قلت : هذا الإعلال مردود ؛ لأنه مجرد دعوى ، وتوهيم للثقة بدون بينة أو حجة . والذي نقله الحافظ عن البغوي أنه قال : «أظن أن الصواب . . .» وهذا أقرب إلى ما ذكرته . والله أعلم .

٣٣٩٢ ـ (والله ! لَلدُّنيا أَهونُ على اللهِ من هذهِ السَّخلةِ على أهلِها ، فلا أُلفينَّها أهلكتْ أَحداً منكُم) .

أخرجه البزار في «مسنده» (٤/٢٦٨/٣٦٩٠ ـ الكشف) : حدثنا محمد بن

عامر : ثنا الربيع : حدثني محمد بن مهاجر عن يونس بن حَلْبَسَ عن أبي إدريس عن أبي الدرداء قال :

مر النبي ﷺ بِدِمنةِ قوم ، فيها سخلة ميتة ، فقال :

«ما لأهلها فيها حاجة؟» . قالوا : يا رسول الله ! لو كان لأهلها فيها حاجة ما نبذوها ، فقال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين ؛ غير محمد ابن عامر ـ وهو الأنطاكي ـ ، روى عنه جماعة من الحفاظ منهم النسائي ؛ وقال : «ثقة» . وكذا قال الحافظ .

والحديث ذكره المنذري في «الترغيب» (٣٩/١٠١/٤) من حديث أبي الدرداء ، وقال :

«رواه البزار ، والطبراني في «الكبير» من حديث ابن عمر بنحوه ، ورواتهما ثقات» .

وكذا قال الهيثمي (٢٨٧/١٠) ؛ لكنه عزاه إلى «الأوسط» أيضاً ، وهو عنده (٢٩٣٤/٤٣٣/٣) ، وفيه (سُقير) والد (بكار) ، ولم يوثقه غير ابن حبان (٣٥٠/٤) ، ولم يرو عنه غير ابنه ، وليس فيه قوله : «فلا ألفينها . . » إلخ .

والأحاديث بدون هذه الزيادة كثيرة عن جمع من الصحابة ، خرجت طائفة منها في «الصحيحة» (٢٤٨٢) .

ثم استدركت فقلت : قال البزار عقب الحديث :

«قد روي هذا الحديث من وجوه ، وأعلى من رواه أبو الدرداء ، وإسناده صحيح شاميون ، وفيه زيادة : «فلا ألفينها أهلكت أحداً منكم» . . .» .

٣٣٩٣ ـ (إنّ اللهَ ليبْتَلي عبدَه بالسَّقمِ ، حتّى يُكفِّر ذلكَ عنه كلَّ ذَنْبٍ) .

أخرجه الحاكم (١/٣٤٧ ـ ٣٤٨) من طريق عبدالرحمن بن سلمان الحَجَرِيِّ عن عمرو بن أبي عمرو عن المَقْبُرِي عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : . . . فذكره . وقال :

«صحيح على شرط الشيخين» ! ووافقه الذهبي ! وأقره المنذري في «الترغيب» (٤/١٥٣/٦٣) !

فأقول : عبدالرحمن بن سلمان الحجري لم يخرج له البخاري مطلقاً ، بل قال فيه :

«فيه نظر» .

ووثقه غيره ، وضعفه بعضهم ، وقال أبو حاتم :

«صالح الحديث» .

وفي «التقريب» :

«لا بأس به» .

فالإسناد حسن ، وعلى شرط مسلم .

وخالفه يعقوب بن عبدالرحمن ـ وهو ثقة من رجال الشيخين ـ فقال : عن عمرو بن أبي عمرو عن عبدالرحمن بن الحويرث عن محمد بن جبير بن مُطْعِمٍ عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢/١٣٣/١٥٤٨) ، و«الأوسط» (٩/٣٤٠/٨٧٤٠) ، وقال :

«لا يروى عن جبير بن مطعم إلا بهذا الإسناد» .

قلت : وهو ضعيف ، عبدالرحمن هذا : هو ابن معاوية بن الحويرث ؛ قال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق ، سيِّئ الحفظ» .

وقال الهيثمي (٢/٣٠٢) :

«رواه الطبراني في «الكبير» ، و«الأوسط» ، وفيه عبدالرحمن بن معاوية بن الحويرث ، ضعفه ابن معين ، ووثقه ابن حبان» .

ومن طريق يعقوب : أخرجه ابن أبي الدنيا في «المرض والكفارات» (١٠٧/٢٢٧) ؛ لكنه لم يقل : عن أبيه . . فأرسله .

وتابعه عنده (١١٣/٢٤٨) عبدالعزيز بن محمد عن عمرو به .

أخرجه من طريق إبراهيم بن حمزة عنه .

وإبراهيم هذا : هو الزبيري المدني ، ثقة من شيوخ البخاري .

وخالفه سليمان بن داود المِنْقَرِيّ فقال : عن الدراوردي : أخبرني عمرو بن أبي عمرو عن المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً به .

أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٥/٦١٥) .

لكن سليمان هذا : هو الشاذكوني ، متروك ، رماه ابن معين بالكذب ، وقال البخاري :

«فيه نظر» .

وروي من حديث ابن عمر مرفوعاً بلفظ :

«إن الله ليبتلي عبده بالبلاء والهم والغم ، حتى يتركه من ذنبه كالفضة المصفاة» .

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١٦٩/١ - ١٧٠) من طريق أبي سمرة أحمد ابن سالم بن خالد بن جابر بن سمرة . . . بسنده عنه . وقال :

«أحمد بن سالم هذا كوفي ليس بالمعروف ، وله أحاديث مناكير» .

وللحديث طريق آخر بسند حسن عن أبي هريرة سبق تخريجه برقم (٢٢٨٠) .

٣٣٩٤ - (يا أيُّها النّاسُ ! إنّ هذه الأمَّةَ تُبتلَى في قبورِها ، فإذا الإنسانُ دُفنَ فتفرَّق عنه أصحابُه ؛ جاءهُ ملكٌ في يدِه مطْراق فأقعدَه ، قال : ما تقولُ في هذا الرجلِ؟ فإنْ كان مؤْمناً ؛ قال : أشهدُ أنْ لا إله إلاَّ اللهُ وأنّ محمّداً عبدُه ورسولُه ، فيقولُ : صدقْتَ ، ثمَّ يُفتحُ له بابٌ إلى النّارِ فيقولُ : هذا كان منزلَكَ لو كفرْتَ بربِّك ؛ فأمّا إذ آمنتَ ؛ فهذَا منزلُكَ ؛ فَيُفتحُ له بابٌ إلى الجنَّةَ ، فيريدُ أن ينهضَ إليه ، فيقولُ له : اسْكنْ ! ويُفسحُ له في قبْرِه .

وإن كان كافِراً أو منافِقاً ؛ يقولُ له : ما تقولُ في هذا الرَّجلِ؟ فيقولُ : لا أدْري ، سمعتُ النّاسَ يقولونَ شَيْئاً ، فيقولُ : لا دريْتَ ولا تليْتَ ولا اهتديْتَ ! ثم يُفتحُ له بابٌ إلى الجنّةَ ، فيقولُ : هذا منزلُك لو آمنْتَ بربِّك ، فأمّا إذْ كفرْتَ به ؛ فإنّ اللهَ عزّ وجلّ أبدَلك به هذا ، ويُفتحُ له بابٌ إلى النّارِ ، ثم يقمعهُ قَمْعة بالمطراقِ ، يسمعُها خَلْقُ اللهِ كلّهم غيرَ الثّقلينِ .

فقالَ بعضُ القومِ : يا رسولَ اللهِ ! ما أحدٌ يقومُ عليهِ مَلَكٌ في يدِه مطراقٌ إلا هَبِلَ عندَ ذلك؟! فقالَ رسول الله ﷺ : ﴿يثبِّتُ اللهُ الذين آمنُوا بالقولِ الثابتِ﴾) .

أخرجه الإمام أحمد (٣/٣ ـ ٤) : ثنا أبو عامر : ثنا عَبَّاد بن راشد عن داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال :

شهدت مع رسول الله ﷺ جنازة ، فقال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

وكذلك أخرجه ابن جرير في «التفسير» (١٤٣/١٣) ، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤١٧/٢ ـ ٨٦٥/٤١٨) ، والبزار (٤١٢/١ ـ ٤١٣) من طريقين آخرين عن أبي عامر عبدالملك بن عمرو به .

قلت : وهذا إسناد صحيح كما قال المنذري (١٠/١٨٣/٤) ، وعزاه لأحمد . وقال الهيثمي (٣٨/٣) :

«رواه أحمد والبزار ، ورجاله رجال (الصحيح)» .

قلت : وفي عباد بن راشد كلام يسير لا يضر . وقد أشار لذلك ابن كثير بقوله في «تفسيره» عقب رواية أحمد (٥٣٣/٢) :

«وهذا إسناد لا بأس به ؛ فإن عباد بن راشد التميمي روى له البخاري مقروناً ، ولكن ضعفه بعضهم» .

وقال الذهبي في «المغني» :

«صدوق» .

وكذا قال الحافظ في «التقريب» ، وزاد :

«وله أوهام» .

ومن الغريب أنهما لم يشيرا إلى أنه مقرون عند البخاري ، وقد صرح بذلك أصلهما «تهذيب الكمال» للحافظ المزي ، بل صرح به الحافظ نفسه في «مقدمة الفتح» ، بل أفاد أن له حديثاً واحداً في «الصحيح» ؛ فقال بعد ذكر أقوال الأئمة فيه (ص٤١٢) :

«قلت : له في «الصحيح» حديث واحد في «تفسير سورة البقرة» بمتابعة يونس له عن الحسن البصري عن معقل بن يسار» .

قلت : وقوله في آخر الحديث : فقال بعض القوم . . . لعلها عائشة ، فقد روى البزار (٨٦٨/٤١٠/١) عنها قالت :

قلت : يا رسول الله ! أتبتلى هذه الأمة في قبورها ، فكيف وأنا امرأة ضعيفة؟! قال :

﴿ يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة﴾ .

٣٣٩٥ - (يُحشرُ النّاسُ على ثلاثِ طرائقَ : راغبينَ وراهبينَ ، واثنانِ على بعيرٍ ، وثلاثةٌ على بعيرٍ ، وأربعةٌ على بعيرٍ ، وعشَرةٌ على بعيرٍ ، ويَحْشرُ بقيتَهم النّارُ ؛ تقيلُ معَهم حيثُ قالُوا ، وتبيتُ معهم حيثُ باتُوا ، وتصبحُ معهم حيثُ أَصبحُوا ، وتُمسي معهم حيثُ أمسُوا) .

أخرجه البخاري (٦٥٢٢) ، ومسلم (١٥٧/٨) ، والنسائي (٢٩٥/١) ، وابن حبان في «صحيحه» (٧٢٩٢/٢١٧/٩) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٤٨/١٣/ ١٦٢٤٥) ، وابن أبي الدنيا في «الأهوال» (٢٣٥/٢٣٩) ، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٥٩/٣١٨/١) ، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٥١٠٣/٥٠/٦) ، والبغوي

في «التفسير» (١٧٦/٥) ، و«شرح السنة» (١٥/١٢٤ ـ ١٢٥/٤٣١٤) ـ وصححه ـ من طرق كثيرة عن وُهيب عن ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : . . . فذكره . وقال الطبراني :

«لم يروه عن ابن طاوس إلا وهيب وابن جريج ، تفرد به حجاج الأعور عن ابن جريج» .

قلت : ولم أقف على متابعة ابن جريج هذه .

(**تنبيه هام**) : هكذا ثبت الحديث في المصادر المذكورة ؛ إلا «سنن النسائي» ؛ فإنه ساقه بزيادة : «يحشر الناس يوم القيامة» ، فهي زيادة شاذة بلا شك ، ومفسدة للمعنى أيضاً ؛ فإن الركوب الوارد فيه ليس من أهوال يوم القيامة . ويعود الفضل في التنبيه على زيادة النسائي هذه إلى الحافظ إبراهيم الناجي في كتابه القيم «عجالة الإملاء» (ق٢٢٤/٢ ـ ٢٢٥/١) ، وإن كان لم يصرح بشذوذها ، ولكنه بحث في معنى الحديث ، وحكى أقوال العلماء فيه ، وجمع أطراف بعض الأحاديث التي تخالف الزيادة ؛ وختم بحثه بقوله :

«وهذا كله يدل على أن هذا في الدنيا قبل الآخرة . والله أعلم» .

وهو في ذلك موافق لما انتهى إليه بحث شيخه ابن حجر في «الفتح» (٣٧٩/١١ ـ ٣٨٢) ؛ فإنه أطال النفس جداً في حكاية أقوال العلماء المختلفة في ذلك ومناقشتها وبيان ما لها وما عليها ، ورجح ما تقدم عن تلميذه ؛ فليراجعه من شاء .

بيد أن هذه الزيادة وقع لبعضهم أوهام حولها ، فكان من المفيد بيانها ، فأقول :

أولاً : لقد ذكر الحديث الحافظ المنذري في «الترغيب» (٤/١٦٤/١٣) بهذه الزيادة معزواً للشيخين ! ولم يتنبه لذلك المعلقون الثلاثة ـ كعادتهم ـ فتابعوه في

الوهم ، وزادوا في الإيهام بأنهم عزوا الحديث إليهما بالأرقام ! (انظر طبعتهم المنمقة ٤/٢٩٠) !

ثانياً : صرح بعض المحدثين بنسبة الزيادة إلى البخاري ؛ حكاه الحافظ في «الفتح» (١١/٣٨٢) عن الطيبي أنه قال :

«ثم رأيت في «صحيح البخاري» في «باب الحشر» (يعني : الذي فيه الحديث بالرقم المتقدم !) : «يحشر الناس يوم القيامة» . . .» !

ثالثاً : فردَّ عليه الحافظ ، وعارضه ، معقباً عليه بقوله :

«قلت : ولم أقف في شيء من طرق الحديث الذي أخرجه البخاري على لفظ : «يوم القيامة» ؛ لا في «صحيحه» ولا في غيره ، وكذا هو عند مسلم والإسماعيلي وغيرهما ؛ ليس فيه : يوم القيامة» .

قلت : ففاتته رواية النسائي ، فجل من أحاط بكل شيء علماً .

٣٣٩٦ - (لو أنّ ما يُقِلُّ ظفرٌ ممّا في الجنّةِ بدَا ؛ لتزخْرفَتْ له خَوافقُ السماواتِ والأرضِ ، ولو أنَّ رجُلاً من أهْلِ الجنّةِ اطّلع فبدَا أساورُه ؛ لطمسَ ضَوْءَ الشّمسِ كما تطمسُ الشّمسُ ضَوءَ النُّجومِ) .

هو من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ، وله عنه طريقان :

الأولى : عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، وله عنه طريقان :

١ - عن داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال : . . . فذكره .

أخرجه الترمذي (٢٥٤١) ، ونعيم بن حماد في «زوائد الزهد» (٤١٦/١٢٦) ، وأحمد (١٦٩/١ و١٧١) ، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٨٨٧٥/٤٠٧/٩) ، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٧٧/٢١٤/١٥) من طرق ، أحدها : عبدالله بن المبارك : أخبرنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن داود بن عامر . . . وقال الترمذي ، والبغوي :

«حديث غريب» !

كذا وقع فيهما ! ونقل المنذري في «الترغيب» عن الترمذي (٣/٢٧٧/٤) أنه قال :

«حديث حسن غريب» .

فزاد كلمة «حسن» . وهذا هو اللائق بحال إسناده ؛ فإن رجاله ثقات كلهم رجال مسلم ؛ غير ابن لهيعة ، وحديثه صحيح إذا كان من رواية أحد العبادلة ، وهذا منه كما ترى . ولقد كنت غفلت عن هذه الحقيقة في تعليقي على «المشكاة» (رقم ٥٦٣٧) ؛ لأسباب منها ما هو مذكور في المقدمة ، وكان ذلك قبل نحو أربعين سنة ، ولله عاقبة الأمور . ولقد قلدني في هذه الغفلة المعلقون الثلاثة على «الترغيب» (٤٧٠/٤) ، فضعفوا الحديث ، مع أنهم يرون أنني صححته في «صحيح الجامع الصغير» (رقم ٥١٢٧/ الطبعة الأولى الشرعية) ، وقد ألفته بعد التأريخ المذكور ببضع سنين ، وقد تنبه لهذا كله الأخ علي رضا في تعليقه على «صفة الجنة» (٨١/١) ؛ فأنصفني جزاه الله خيراً ، ولم يستغل الغفلة كما يفعل كثير من المبتدعة ، وبعض الحاسدين الحاقدين الجهلة .

وإن من جهل أولئك الثلاثة وتقليدهم ، وعدم استفادتهم مما ينقلونه بواسطة الفهارس : أنهم عزوه بواسطة «الموسوعة» إلى «البخاري في «التاريخ الكبير»

(٢٠٨/٦)» ، وسكتوا ! مع أنه عنده من غير طريق ابن لهيعة بإسناد جيد ، وبمتابعة قوية لعامر بن سعد كما سيأتي بيانه !

٢ ـ قال البخاري في الموضع المشار إليه آنفاً من «التاريخ» : وقال ابن وهب : أخبرنا عمرو أن سليمان بن حميد حدثه أن عامر بن سعد بن أبي وقاص ـ قال سليمان : لا أعلمه إلا ـ عن أبيه عن النبي ﷺ .

وقد وصله أبو نعيم في «صفة الجنة» (٥٧/٨٠/١) من طريق حرملة بن يحيى : ثنا ابن وهب به .

قلت : وهذا إسناد جيد رجاله ثقات معروفون رجال مسلم ؛ غير سليمان بن حميد ـ وهو المزني ـ ، وثقه ابن حبان (٣٨٥/٦) ، وأخرج له في «صحيحه» ، وروى عنه سبعة من الثقات ، وقد ترجمه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٢/٢٢٠ ـ ٢٢٢) وذكر أنه مدني سكن دمشق ، وروى له ابن حبان في «صحيحه» ، وانظر «تيسير الانتفاع» . وقد خفيت هذه الحقائق على الأخ (علي رضا) ؛ فجزم بأنه مجهول !

والطريق الأخرى : قال البخاري أيضاً : قال محمد بن المثنى : حدثنا وهب ابن جرير : حدثنا أبي : سمعت يحيى بن أيوب عن يزيد بن أبي حبيب عن عمر عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عن النبي ﷺ . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد أيضاً ، رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير عمر ـ وهو ابن سعد بن أبي وقاص ـ ، قال الذهبي في «الميزان» :

«هو في نفسه غير متهم ؛ لكنه باشر قتال الحسين ، وفعل الأفاعيل» .

قلت : ومع ذلك وثقه العجلي . وقال الحافظ :

«صدوق» .

٣٣٩٧ - (مرْحباً بطَالبِ العلْمِ ، [إنّ] طالبَ العِلْم لتحفُّه الملائكةُ وتظلُّه بأجنحتِها ، ثمّ يركبُ بعضُهم بعضاً ، حتّى يبْلغُوا السَّماءَ الدُّنيا ؛ مِن حبِّهم لما يَطلُب) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨/٦٤/٧٣٤٧) ، وابن عدي في «الكامل» (٦/٣٣١) ، وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم» (١/٣٢) عن الصَّعْق ابن حَزْن : ثنا علي بن الحكم البُناني عن المنهال بن عمرو عن زرٍّ بن حُبَيْش عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال : حدث صفوان بن عَسَّال المرادي قال :

أتيت رسول الله ﷺ ؛ وهو متكئ في المسجد على برد له [أحمر] ، فقلت له : يا رسول الله ! إني جئت أطلب العلم ، فقال : . . . فذكره .

قال : قال صفوان : يا رسول الله ! لا نزال نسافر بين مكة والمدينة ، فأفتنا عن المسح على الخفين؟! فقال له رسول الله ﷺ :

«ثلاثة أيام للمسافر ، ويوم وليلة للمقيم» .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات رجال «الصحيح» ، وفي بعضهم كلام لا يضر . وقال المنذري في «الترغيب» (١/٥٤/٤) :

«رواه أحمد ، والطبراني بإسناد جيد - واللفظ له - وابن حبان في «صحيحه» ، والحاكم ، وقال : «صحيح الإسناد» . . .» .

قلت : أخرجه الحاكم (١/١٠٠ - ١٠١) من طرق عن زر بن حبيش ، منها طريق الصعق هذه ، ولكنه لم يسق لفظه ، وذكر في إسناده عبدالله بن مسعود ، ولم يذكره في رواية أخرى له من طريق (عارم) ، وهي رواية ابن عبدالبر ، وهي أصح

لموافقتها لرواية أحمد (٢٣٩/٤ و٢٤٠) التي أشار إليها المنذري ، ومثلها رواية ابن حبان (٧٦/٤٨) منّ طريق عاصم عن زر عن صفوان به نحوه .

وتابعه عبدالوهاب بن بَخْت عن زر به نحوه .

أخرجه الحاكم ـ وصححه ـ ، ووافقه الذهبي .

وقصة توقيت المسح على الخفين معروفة في «السنن» من طريق عاصم ، وهي مخرجة في «الإرواء» (١/١٤٠ ـ ١٤١) .

ثم إن الحديث قال الهيثمي في «المجمع» (١/١٣١) :

«رواه الطبراني في «الكبير» ، ورجاله رجال (الصحيح)» .

وفي الوصية بطالب العلم والترحيب به حديث آخر يشبه هذا من حديث أبي سعيد الخدري ، تقدم تخريجه برقم (٢٨٠) .

٣٣٩٨ـ (من توضَّأَ فأحْسنَ وضوءَه ، ثمّ قامَ فصلّى ركعتينِ ـ أو أربعاً ؛ شكَّ سهلٌ ـ ، يُحسنُ فيها الذِّكرَ والخُشوعَ ، ثمّ استغفرَ اللهَ ؛ غُفِرَ له) .

أخرجه أحمد في «المسند» (٦/٤٥٠) : ثنا أحمد بن عبدالملك : حدثني **سهل بن أبي صدقة** قال : حدثني كثير بن الفضل الطَّفاوي : حدثني يوسف بن عبدالله بن سلام قال :

أتيت أبا الدرداء في مرضه الذي قُبض فيه ، فقال لي : يا ابن أخي ! ما أعمدك إلى هذا البلد ، أو ما جاء بك؟ قال : قلت : لا ؛ إلا صلة ما كان بينك وبين والدي عبدالله بن سلام ، فقال أبو الدرداء : بئس ساعة الكذب هذه ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : . . . فذكره .

قال عبدالله بن أحمد عقبه :

«وثناه سعيد بن أبي الربيع السمان ، قال : ثنا **صدقة بن أبي سهل الهُنائي** . . .» .

قال عبدالله : «وأحمد بن عبدالملك وهم في اسم الشيخ فقال : (**سهل بن أبي صدقة**) ، وإنما هو (**صدقة بن أبي سهل الهنائي**)» .

قلت : وهذا هو الصواب ؛ لأن سعيد بن أبي الربيع السمان ـ مع كونه ثقة (انظر الحديث المتقدم ٣١٥٤) ـ ؛ فقد تابعه غير واحد ، فقال البخاري في «التاريخ» (٢٨٩١/٢٩٧/٢/٢) تحت ترجمة (صدقة بن أبي سهل البصري) :

«سمع كثيراً أبا الفضل ، روى عنه مسلم بن إبراهيم وقتيبة .

قال أبو كامل : نا صدقة : نا كثير عن يوسف بن عبدالله بن سلام : أتيت أبا الدرداء في مرضه الذي مات فيه» .

وأبو كامل هذا ؛ يغلب على ظني أنه فضيل بن حسين الجَحْدري الثقة ، فقد ذكر المزي في ترجمته أنه :

«روى عنه البخاري تعليقاً ، ومسلم ، و . . و . .» .[1]

وتابعه أيضاً خالد بن خِداش ، وهو ثقة أيضاً من شيوخ مسلم ، فقال الطبراني في «المعجم الأوسط» (٥٠٢٢/١٤/٦) : حدثنا محمد بن النضر الأزدي قال : حدثنا خالد بن خِداش قال : حدثنا صدقة بن أبي سهل **أبو سهل الهُنائي** قال : حدثني كثير أبو الفضل عن يوسف بن عبدالله بن سلام قال :

---

(١) ثم رأيت ما يؤكد ذلك ، فقد ذكر الحافظ في «التعجيل» عن الطبراني ـ يعني : في «الكبير» ـ أنه أخرج عن أبي كامل الجحدري . . .

أتيت أبا الدرداء وهو بالشام ، فقال : ما جاء بك يا بني ! إلى هذه البلدة ، وما عناك إلى ذلك[1]؟ قلت : ما جاء بي إلا صلة ما كان بينك وبين أبي ، فأخذ بيدي فأجلسني ، فساندته ، ثم قال : بئس ساعة الكذب على رسول الله ﷺ ، سمعت النبي ﷺ يقول :

«ما من مسلم يذنب ذنباً ، فيتوضأ ، ثم يصلي ركعتين ، أو أربعاً ، مفروضة أو غير مفروضة ، ثم يستغفر الله ؛ إلا غفر الله له»[2] . وقال :

«لا يروى هذا الحديث عن أبي الدرداء إلا بهذا الإسناد ، تفرد به صدقة ابن أبي سهل» .

قلت : وهو ثقة على ما يأتي بيانه ، وسائر رجاله ثقات ، فهو إسناد صحيح . وقال المنذري في «الترغيب» (١٠٦/١ و١٤٦) :

«رواه أحمد بإسناد حسن» .

وقال الهيثمي (٢٧٨/٢ ـ ٢٧٩) ـ وتبعه الحافظ العسقلاني في «نتائج الأفكار» (٢٩٩/٢) ـ :

«رواه أحمد والطبراني في «الكبير» . . وإسناده حسن» .

ثم نسي الهيثمي هذا في موضعين آخرين ! فقال (٢٠٧/١٠) :

---

(١) الأصل : إليها . . . وعلى الهامش : «هناك كلمة بين : «إليها وقلت» لم أستطع قراءتها» . قلت : وما أثبته هو الذي يمكن أن يقرأ .

(٢) ثم رأيته قد أخرجه في «الدعاء» (١٦٢٦/٣ - ١٦٢٧) من هذا الوجه ، ومن طريق مسلم بن إبراهيم وعبدالله بن أحمد : ثنا سعيد بن أبي الربيع ثلاثتهم عن صدقة بن أبي سهل الهنائي . . .

«رواه أحمد ، وفيه من لم أعرفه» !

وهو يشير إلى (صدقة) ! فقد قال (١/٣٠١) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، وقال : «تفرد به صدقة بن أبي سهل» . قلت : ولم أجد من ذكره» !

قلت : وهذا من غرائبه ؛ فإنه مترجم عند البخاري - وتقدمت عبارته - وغيره ممن جاء بعده ، ومنهم ابن حبان في «ثقاته» ، الذي كان الهيثمي نفسه قد رتبه ؛ ثم نسي ! وجل من لا ينسى .

ولكنهم جَرَوْا على التفريق بين صدقة بن أبي سهل البصري - راوي هذا الحديث عند البخاري كما تقدم - ، وبين الذي قبله عنده ، قال :

«صدقة أبو سهل الهنائي ، سمع عتبة[1] ، وابن سيرين ، وأبا عمرو الجملي - قال عبدالصمد : هو القطان - . روى عنه موسى ، يعد في البصريين» .

وتبعه على التفريق ابن أبي حاتم (٢/١/٤٣١ و٤٣٤/١٩٠٧) لكنه في كل من الترجمتين وقع عنده (صدقة أبو سهل الهنائي) ! ونظر فيه محققه اليماني رحمه الله ، ومال إلى أن الصواب ما في «التاريخ» : «صدقة بن أبي سهل» يعني : البصري . وكذلك عزاه في «التعجيل» إلى ترجمة البخاري ، وتبعه في التفريق ابن حبان أيضاً ، فأوردهما في طبقة (أتباع التابعين) (٦/٤٦٨) ، وانتصر لهم الحافظ ، وختم كلامه بقوله :

«وصنيع الحسيني يقتضي أنهما واحد ؛ وليس كذلك ؛ فإنه ذكر في ترجمة

---

(١) كذا ، ولم يدر المعلق من هو؟ وفي «التعجيل» (١٨٦) نقلاً عن البخاري : «وسمع عبيداً . يعني : ابن . .» هكذا بياض في الأصل .

(سهل بن أبي صدقة) أنه هُنائي ، وأن ابن معين وثقه . وإنما قال ابن معين : صدقة أبو سهل الهنائي ؛ ثقة» .

قلت : لم أجد فيما ذكر الحافظ ـ فضلاً عمن تقدمه ـ ما يدل على التفريق المذكور ؛ سوى اختلاف شيوخ المترجمين والرواة عنهما ، وهذا لا يكفي في ذلك ، ولا سيما وكلاهما بصري ؛ كما صرح البخاري ، ومن طبقة واحدة ؛ كما عند ابن حبان ، وبخاصة أن ابن أبي حاتم ذكر في كل منهما أنه (أبو سهل الهُنائي) ، فالظاهر أنهما واحد ؛ كما ذهب إليه الحسيني . وإن مما يؤيد ذلك أن أبا أحمد الحاكم في «الكنى» ، والذهبي في «المقتنى» ذكرا في كنية (أبي سهل) : صدقة الهنائي الراوي عن ابن سيرين وعنه موسى بن إسماعيل . وقد مر بك في رواية «الأوسط» التصريح بأن الراوي هنا عن كثير أبي الفضل : هو (صدقة بن أبي سهل أبو سهل الهنائي) ، فهذا يدل على أن (صدقة أبا سهل) يروي أيضاً عن كثير أبي الفضل كما روى عن ابن سيرين .

وعليه ؛ فيكون قد روى عن صدقة جماعة من الثقات ، وهم :

١ـ مسلم بن إبراهيم الفراهيدي .

٢ـ قتيبة بن سعيد .

٣ـ أبو كامل الجَحدري .

٤ـ موسى بن إسماعيل .

٥ـ أحمد بن عبدالملك .

٦ـ سعيد بن أبي الربيع السمان .

٧ـ خالد بن خِداش .

٨ـ ومحمد بن معاذ العنبري .

٩ـ ومعاوية بن الحارث بن شيطا .

١٠ـ وداود بن منصور المِصِّيصِيُّ .

فخذها فائدة محررة لا تجدها في مكان آخر ، ومن تمامها أن توثيق ابن معين إياه ينبئ عن بالغ معرفته بالرجال . والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

(تنبيـه) : وقع في كل المصادر المتقدمة : (صدقة بن أبي سهل) ومنها رواية عبدالله بن أحمد عن سعيد بن أبي الربيع ، فخطأها الحافظ ، فقال في «التعجيل» (ص٣٥٠) :

«كذا وقع عنده ! والصواب : عن (صدقة أبي سهل) ، و(أبو سهل) كنيته ، لا كنية أبيه ، واسم أبيه (سهل) ، فهو ممن وافقت كنيته اسم أبيه . وقد أخرج حديثه المذكور في «المسند» ، والطبراني في «الدعاء» . .» ، فذكر أنه فيه : «صدقة بن سهل الهنائي» !

فأقول : هذا مخالف لما في «الدعاء» المطبوع كما تقدم ، ولما في «المسند» معاً ، وكذلك هو مخالف لترجمته المتقدمة عند البخاري ، ولرواية «الأوسط» التي فيها الرد الصريح عليه : «صدقة بن أبي سهل أبو سهل» ؛ فهو ممن وافقت كنيته كنية أبيه لا اسم أبيه . فأتعجب من جزم الحافظ بالخطأ المذكور مع مخالفته لهذه المصادر ، ودون أن يذكر حجته في ذلك ! نعم ، قد وقع في «ثقات ابن حبان» المطبوع : (صدقة بن سهل) ، وأنا أجزم بخطئه لمخالفته لما ذكرت ، فتحرفت أداة الكنية : (أبو) إلى : (ابن) أو سقطت من الناسخ ، فيكون الصواب : (صدقة أبو

سهل) أو (صدقة بن [أبي] سهل) ولعله أقرب ، وهكذا صححته في كتابي الجديد «تيسير الانتفاع» . والله أعلم .

ومن الأوهام ؛ قول الدكتور محمد البخاري في تعليقه على «الدعاء» ؛ فإنه بعد أن عزا الحديث لأحمد ، قال :

«وقال : ثناه سعيد بن الربيع . . .» !

وهذا من رواية ابنه عبدالله ، فالظاهر أنه سقط ذكره من قلمه .

ثم إن الحديث قد روي عن يوسف بن عبدالله بن سلام من طريق أخرى وبلفظ آخر فوجب بيان حاله .

قال الإمام أحمد (٤٤٢/٦ ـ ٤٤٣) : ثنا محمد بن بكر قال : ثنا ميمون ـ يعني : أبا محمد المرائي التميمي ـ قال : ثنا يحيى بن أبي كثير عن يوسف بن عبدالله بن سلام قال :

صحبت أبا الدرداء أتعلم منه ، فلما حضره الموت قال : آذِن الناس بموتي ، فآذنت الناس بموته ، فجئت وقد ملئ الدار وما سواه ، قال : أخرجوني ، فأخرجناه ، قال : أجلسوني ، قال : فأجلسناه ، قال : يا أيها الناس ! إني سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«من توضأ فأسبغ الوضوء ، ثم صلى ركعتين يتمهما ؛ أعطاه الله ما سأل معجَّلاً أو مؤخَّراً» . قال أبو الدرداء :

يا أيها الناس ! إياكم والالتفات في الصلاة ؛ فإنه لا صلاة للملتفت ، فإن غُلبتم في التطوع ؛ فلا تغلبن في الفريضة .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، رجاله ثقات ؛ غير ميمون أبي محمد المرائي ؛ فإنه مجهول ؛ قال ابن معين عنه :

«لا أعرفه» .

قال ابن عدي في «الكامل» (٦/٤١٦) - بعد أن روى هذا عن يحيى بن معين - :

«وإذا لم يعرفه يحيى ؛ يكون مجهولاً» .

وقال الهيثمي في «المجمع» (٢/٢٧٨) :

«رواه أحمد ، والطبراني في «الكبير» ، وفيه ميمون أبو محمد ؛ قال الذهبي : لا يعرف» .

ولهذا أشار المنذري في «الترغيب» (١/١٩١) إلى ضعفه ، لكنه عزاه للطبراني وحده في «الكبير» وعقبه بقوله :

«وفي رواية له أيضاً قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من قام في الصلاة فالتفت ؛ رد الله عليه صلاته» . . .» .

وقال الهيثمي في هذه الرواية (٢/٨١) :

«وفيه يوسف بن عطية ، وهو ضعيف» .

قلت : بل هو ضعيف جداً ، قال الحافظ :

«متروك» .

قلت : ومما عرفت من حال (المَرائي) هذا ؛ يتبين لك خطأ السيوطي في تحسينه لإسناده في «اللآلئ» (٢/٤٧) .

٣٣٩٩- (مَنْ بنَى مسْجداً لا يريدُ به رِياءً ولا سُمْعةً ؛ بنَى اللهُ له بَيتاً في الجنّةِ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٧٠٠١/٥/٨) من طريق محمد بن عيسى بن سُمَيْع عن المثنى بن الصَّبَّاح عن عطاء عن عائشة عن النبي ﷺ : . . . فذكره . وقال :

«لم يروه عن المثنى إلا محمد بن عيسى ، تفرد به هشام بن عمار ، ولم يروه عن عطاء عن عائشة إلا كثير بن عبدالرحمن الكوفي ، والمثنى بن الصباح» .

قلت : قال الذهبي في «الكاشف» في المثنى :

«قال أبو حاتم وغيره : لين الحديث» .

وقال الحافظ في «التقريب» :

«ضعيف اختلط بأخَرة» .

قلت : فمثله يستشهد به إن شاء الله ، وقد أشار إلى ذلك ابن معين فقال :

«يكتب حديثه ولا يترك» .

ومثله الراوي عنه محمد بن عيسى بن سميع ، فقد قال الذهبي في «المغني» :

«قال أبو حاتم : لا يحتج به . وقال ابن عدي : لا بأس به» .

وأما هشام بن عمار ؛ فثقة من شيوخ البخاري ، وفيه كلام معروف .

وأما كثير بن عبدالرحمن الكوفي الذي ذكره الطبراني متابعاً لابن الصباح ؛ فهو العامري المؤذن ، فقد ساق حديثه الطبراني في «الأوسط» أيضاً (٦٥٨٢/٣٠٤/٧)

من طريق قيس بن الربيع عنه عن عطاء عن عائشة به دون قوله :

« . . لا يريد به رياءً ولا سمعة » .

وقال :

«لم يروه عن عطاء إلا كثير بن عبدالرحمن» .

كذا قال ! وهو مخالف لروايته المتقدمة ، ولما عقب عليها ، من متابعة المثنى لكثير هذا .

وقيس بن الربيع ضعيف ؛ لكنه قد توبع من قبل عبيدالله بن موسى : حدثنا كثير بن عبدالرحمن به وزاد :

قلت : يا رسول الله ! وهذه المساجد التي في طريق مكة؟ قال : «وتلك» .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (٣٣٢/١/١) - ولم يذكر الزيادة - ، والبزار في «مسنده» (٤٠٤/٢٠٥/١) ، والعقيلي في «الضعفاء» (١٥٥٤/٣/٤) ، والبيهقي في «الشعب» (٢٩٣٩/٨١/٣) ، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٥٥٦/١٣/٤) .

وتابعه آخران عند ابن أبي شيبة (٣١٠/١) . وقال العقيلي :

«كثير لا يتابع عليه . وهذا يروى بغير هذا الإسناد بإسناد أصلح من هذا» .

قلت : يعني دون هذه الزيادة ، ودون زيادة (الرياء) أيضاً ، وذلك عن جماعة من الصحابة ، منهم عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وحديثه في «الصحيحين» وغيرهما ، وهو مخرج مع غيره في «الروض النضير» (٨٨٣ و٩٥٣ و٩٥٤) ؛ ولفظه :

«من بنى مسجداً لله ؛ بنى الله له بيتاً في الجنة» .

فقوله : «لله» ؛ أي : مخلصاً له ، فهو شاهد قوي لقوله :

«لا يريد به رياءً ولا سمعة» .

وبمعناه حديث ابن عباس مرفوعاً بلفظ :

«من بنى مسجداً يراه الله ؛ بنى الله له بيتاً في الجنة . . .» الحديث .

أخرجه الطبراني في «الأوسط» أيضاً (٩/٢١٦/٨٤٧١) من طريق عمران بن عبيدالله ـ مولى عبيد الصِّيد ـ قال : سمعت الحكم بن أبان يحدث عن عكرمة عن ابن عباس . . .

قال الهيثمي (٢/٨) في عمران هذا :

«ذكره البخاري في «تاريخه» ، وقال : «فيه نظر» ، وضعفه ابن معين أيضاً ، وذكره ابن حبان في (الثقات)» .

وقال في تخريج حديث عائشة الذي قبله :

«رواه البزار ، والطبراني في «الأوسط» ـ باختصار ـ وفيه كثير بن عبدالله ، ضعفه العقيلي ، وذكره ابن حبان في (الثقات)» .

وسكت عنه ابن أبي حاتم (٣/١/٣٠١) .

والخلاصة : أن الحديث حسن أو صحيح بهذه الشواهد . والله أعلم .

٣٤٠٠ـ (إنّه ليسَ من مصلٍّ إلا وهو يناجِي ربَّه ؛ فلا يجهرْ بعضُكم على بعْضٍ بالقراءَةِ) .

أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٢/٢٦٤/٣٣٦٠) ، وابن عبدالبر في

«التمهيد» (٣١٧/٢٣ و٣١٨) من طرق عن ابن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن عطاء بن يسار عن رجل من الأنصار من بني بَياضة : أنه سمع رسول الله ﷺ ـ وهو مجاور في المسجد يوماً ـ ؛ فوعظ الناس وحذرهم ورغبهم ، ثم قال : . . . فذكره .

ثم رواه النسائي من طرق أخرى عن محمد بن إبراهيم مختصراً ومطولاً ، ومرسلاً ومتصلاً .

وهذا إسناد متصل صحيح ؛ كما قال ابن عبدالبر ؛ فإن رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين .

وقد رواه مالك في «الموطأ» (١/١٠١ ـ ١٠٢) ، وعنه أحمد (٣٤٤/٤) عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبي حازم التمار عن البياضي : أن رسول الله ﷺ . . . الحديث .

ورواه عبد ربه بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن أبي حازم به ، وعن محمد ابن إبراهيم عن غير أبي حازم ، على وجوه ذكرتها قديماً في «الصحيحة» (١٥٩٧) ، فأعللته باضطراب (عبد ربّه) ، وبأن البياضي لم يسم ؛ فهو مجهول ، لكني صححت الحديث هناك بشاهده من حديث أبي سعيد الخدري المخرج في «صحيح أبي داود» برقم (١٢٠٣) . ومع ذلك استدرك علي بعض الإخوان ـ جزاه الله خيراً ـ بحديث مالك المذكور هنا عن البياضي ، وأنه يدفع الاضطراب الذي في حديث عبد ربه ، ويرجح روايته عن محمد عن أبي سلمة عن البياضي .

وهذا صحيح ، ولكنه أخطأ في قوله : إن البياضي هذا هو (سلمة بن صخر البياضي) الذي ظاهر من امرأته ! فإنهم ذكروا أنه ليس له من الحديث إلا حديث المظاهرة . وقد قال ابن عبدالبر تحت حديث مالك :

«وأما البياضي ؛ فيقولون : اسمه (فروة بن عمرو بن وَدْقَة) . . فَخِذٌ من الخزرج» .

وجزم بهذا في ترجمة (فروة . .) من «الاستيعاب» ، وقال :

«ولم يختلف في اسم البياضي هذا» .

قلت : وسواء ثبت هذا أم لا ؛ فإن المهم أن نتأكد من كون راوي هذا الحديث عنه ﷺ صحابيّاً ، وليس تابعيّاً مجهولاً ، كما كنت ذكرت هناك . فلما ورد علي الاستدراك المشار إليه ؛ حفزني إلى أن أتتبع الموضوع من جديد ، ولا سيما وقد ساعد على ذلك صدور بعض الأصول الحديثية التي لم تكن مطبوعة من قبل ، فوجدت تصريح البياضي بسماعه الحديث من النبي ﷺ ، فهو صحابي ؛ سواء علينا أعرفنا اسمه أم لم نعرف ؛ لأن أصحاب النبي ﷺ كلهم عدول ، فهم من هذه الحيثية يختلفون عمن بعدهم ، كما هو مقرر عند أهل السنة ، خلافاً للمبتدعة والرافضة ، وهذا هو الوجه لإخراج إمام السنة لحديث البياضي هذا في «مسنده» ولغيره . والله ولي التوفيق .

٣٤٠١ - (إنّ للمساجدِ أوْتاداً ، الملائكةُ جلساؤُهم ، إنْ غابُوا يفتقدُونهم ، وإنْ مرضُوا عادُوهم ، وإنْ كانُوا في حاجةٍ أعانُوهم . وقال :

جليسُ المسجدِ على ثلاثِ خصالٍ : أخٍ مستفادٍ ، أو كلمةِ حكمةٍ ، أو رحْمةٍ مُنتَظرةٍ) .

أخرجه الإمام أحمد (٤١٨/٢) : ثنا قتيبة قال : حدثني ابن لهيعة عن دراج عن ابن حُجيرة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن ؛ فإن دراجاً مستقيم الحديث إلا ما كان عن أبي

الهيثم ؛ كما قال أبو داود ، وتبعه الحافظ ؛ وهو الذي اطمأنت إليه النفس وانشرح له الصدر أخيراً ، كما كنت بينته تحت الحديث المتقدم (٣٣٥٠) ، وابن حجيرة هو الأكبر ، واسمه عبدالرحمن ؛ وهو ثقة من رجال مسلم ، وكأنه لما ذكرت أعله المنذري بقوله (١٣٢/١) :

«رواه أحمد من رواية ابن لهيعة» .

مشيراً إلى ما فيه من الضعف . وصرح بذلك الهيثمي فقال (٢٢/٢) :

«رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة ، وفيه كلام» .

فلم يعلاه بـ (دراج) ، وما ذلك إلا لما تقدم . والله سبحانه وتعالى أعلم .

وأما إعلالهما إياه بـ (ابن لهيعة) ؛ فقد سلكوا فيه الجادة ، ولم يتنبهوا أنه من رواية قتيبة - وهو ابن سعيد المصري - ، وروايته عنه صحيحة كرواية العبادلة عنه ؛ كما تقدم التنبيه على ذلك غير ما مرة .

وله شاهد قوي من حديث عبدالله بن سلام قال : . . . فذكره موقوفاً ؛ ليس فيه رفعه ، ولكنه في حكمه ؛ لأنه لا يقال بالرأي ، وليس فيه :

«جليس المسجد . . .» إلخ .

أخرجه الحاكم (٣٩٨/٢) من طريق الحسن بن مُكْرَمٍ البزاز : أنبأ يزيد بن هارون : أنبأ أبو غسان محمد بن مُطَرِّف الليثي : ثنا أبو حازم عن سعيد بن المسيَّب عنه . وقال :

«صحيح على شرط الشيخين موقوف» . ووافقه الذهبي . وأقره المنذري !

وأقول : إنما هو صحيح فقط ؛ لأن الحسن بن مُكْرَمٍ البزاز ليس من رجال

الشيخين ، ويزيد بن هارون ليس من شيوخهما ، وهذا من شرطه الذي عرفناه بالاستقراء : أن ينتهي إسناده عن شيخه ومن فوقه إلى شيخ من شيوخ الشيخين ، ويكون من فوقه من رجالهما أيضاً ، وإن كان هذا قد أخلَّ به كثيراً كما هو معروف عند الحذاق بهذا الفن . على أن ما ذكرته من الشرط هو اصطلاح خاص به ، اصطلح هو عليه ؛ وإلا فهو لا يستقيم إلا حين يكون رجال الإسناد كلهم على شرط الشيخين ، وهذا لا يمكن إلا إذا كان المسند من طبقتهما كما هو ظاهر عند العلماء ، وكذلك رأيناه ـ في كثير مما صححه على شرطهما أو أحدهما ـ لا يصح إسناده إلى شيخهما !!

ثم إن الحديث ـ دون (جملة الجليس) ـ أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١١/٢٩٧/٢٠٥٨٥) عن معمر عن عطاء الخراساني . . . رفع الحديث فذكره نحوه .

وعطاء هذا تابعي ضعيف ، قال الحافظ :

«صدوق يهم كثيراً ، ويرسل ، ويدلس» .

(تنبيه) : عرفت أن حديث عبدالله بن سلام موقوف عند الحاكم ، وقد عزاه إليه المنذري دون قوله : «موقوف» ؛ فأضفته إليه في كتابي «صحيح الترغيب والترهيب» (١/٢٠٣/٣٢٤) ؛ فإنه قال :

«رواه أحمد من رواية ابن لهيعة ، ورواه الحاكم من حديث عبدالله بن سلام دون قوله : «جليس المسجد . . .» إلى آخره ، وقال : «صحيح على شرطهما» !

ثم جاء المعلقون الثلاثة الذين أفسدوا الكتاب بتعليقاتهم الكثيرة الفجة ! فخلَّطوا فيها تخليطاً عجيباً تدل الباحث على أنهم ما شموا رائحة هذا العلم ؛ فضلاً عن أن يكونوا محققين فيه ، وقد سبق أن ذكرنا نماذج من تخاليطهم ، ومنها

قولهم على ما ذكرنا من تخريج المنذري (١/٢٩٨) :

«موقوف صحيح ، رواه أحمد (٢/٤١٨) ، والحاكم (٢/٢٩٨) ، وهو صحيح ، ولا بد من إضافة لفظة : «موقوف» بعد قول المصنف : «على شرطهما ؛ لأن الحديث موقوف ، وليس مرفوعاً» !!

فخلطوا المرفوع بالموقوف ، وجعلوه كله - بجهلهم البالغ - موقوفاً ! وقد عرفت أن في المرفوع ما ليس في الموقوف ، وهو قوله : «جليس المسجد . . .» كما صرح المنذري ، فعَمُوا عن ذلك كله ، وأنكروا الحديث المرفوع جملة وتفصيلاً ، فكأنهم لم يروه في الكتاب منسوباً إلى النبي صراحة وبرواية أحمد !! والله المستعان .

٣٤٠٢- (إنّ المسلمَ يصلِّي وخَطاياهُ مرفوعةٌ على رأْسِه ، كلّما سجَدَ تحاتَّتْ عنْه ، فيفرُغُ من صلاتِه ؛ وقد تحاتَّتْ خطاياهُ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦/٣٠٧/٦١٢٥) ، وفي «الصغير» (ص٢٣٧) ، وابن أبي حاتم في «العلل» (١/١٢٤/٣٤٢) ، والأصبهاني في «الترغيب» (٢/٨٠٠/١٩٥٧) من طرق عن بشر بن آدم : ثنا أشعث بن أشعث السعداني : ثنا عمران القطان : ثنا سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : . . . فذكره . وقال الطبراني :

«تفرد به بشر» .

قلت : وهو مختلف فيه ، ولخص أقوالهم الحافظ كعادته في «التقريب» :

«صدوق فيه لين» .

وقال الذهبي في «المغني» :

«بصري ، من شيوخ النُّبَّل ، ثقة ، قال النسائي وأبو حاتم : ليس بقوي» .

وقال في «الكاشف» :

«صدوق» .

وأعله ابن أبي حاتم بقوله :

«هذا خطأ ؛ إنما هو عن سلمان قولَه ، وأشعث مجهول لا يعرف» !

كذا قال ! وقد ذكره ابن حبان في «الثقات» (١٢٨/٨ ـ ١٢٩) ، وقال :

«يُغْرِب» .

وأقره الحافظ في «اللسان» ، وزاد :

«وقال البزار : ليس به بأس ، حدث عنه أصحابنا ؛ بشر بن آدم ، وأحمد بن عمر بن عبيدة ، وغيرهما» .

قلت : ومع هذا كله مما تقدم من كلام أبي حاتم فيه ، وتوثيق ابن حبان والبزار إياه ؛ لم يعرفه المنذري وغيره ، فقال في «الترغيب» (١٣/١٣٩/١) :

«رواه الطبراني في «الكبير» ، و«الصغير» ، وفيه أشعث بن أشعث السعداني ، لم أقف على ترجمته» !

وتبعه الهيثمي (٣٠٠/١) ، وقلدهما المعلقون الثلاثة على «الترغيب» (٣١١/١ ـ ٣١٢) ، فصرحوا بتضعيف الحديث ! ولو أن الرجل كان مجهولاً كما ظنوا ؛ فلا يلزم منه ضعف الحديث ؛ لأن له شاهداً من حديث ابن عمر من طرق عنه بعضها صحيح ، وقد مضى بيان ذلك وتخريجه برقم (١٣٩٨) ، ولعله لذلك لم يصرح

المنذري بما صرحوا به ، بل إنه أشار إلى تقويته بتصديره إياه بقوله : «وعن» ، دون قوله : «وروي» ! فهذا مما يدل أنهم لا يحسنون حتى التقليد ، فهم يخبطون خبط عشواء في الليلة الظلماء !

ثم إن الهيثمي زاد في التخريج ، فعطف على «المعجمين» ؛ فقال : «والبزار» !

فأقول : في هذا العزو تسامح وتساهل لا يخفى على من وقف على رواية البزار ، فقد قال في «مسنده» (٤٧/٦ - ٤٧٧ - البحر الزخار) : حدثنا بشر بن آدم . . . فساق إسناده كما تقدم إلى سلمان مرفوعاً ، لكن بلفظ :

«إن المسلم إذا توضأ فأحسن الوضوء ، ثم صلى الصلوات الخمس ؛ تحاتت خطاياه كما يتحات هذا الورق» ؛ ثم تلا رسول الله ﷺ : **﴿أقم الصلاة طرفي النهار وزُلَفاً من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات﴾**[1] .

قلت : وأنا أخشى أن يكون في المطبوعة سقط ؛ فإن هذا اللفظ إنما هو من حديث علي بن زيد عن أبي عثمان النهدي عن سلمان ، كما رواه أحمد (٤٣٧/٥ - ٤٣٩) وغيره مثل ابن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (٨٣/١٥٠/١) ؛ أو هو من أوهام البزار نفسه .

وقد روي حديث الترجمة من طريق أبان بن أبي عياش عن سعيد بن جبير عن مسروق عن سلمان مرفوعاً بلفظ :

«إن العبد المؤمن إذا قام في الصلاة ؛ وضعت ذنوبه على رأسه ؛ فتفرق عنه ، كما تفرق عذوق النخلة يميناً وشمالاً» .

---

(١) سقط هذا الحديث من جملة ما سقط من «كشف الأستار» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٨٩/٦ ـ ٢٩٠) .

لكن أبان هذا متروك ؛ وقال الهيثمي (٣٠١/١) :

«ضعفه شعبة وأحمد وغيرهما ، ووثقه سَلْمٌ العلوي وغيره» .

(تنبيه) : أشعث بن أشعث ؛ هكذا وقع في كل المصادر المتقدمة ؛ سوى «اللسان» فهو فيه : (أشعث بن أبي أشعث) بزيادة : (أبي) بينهما ! وهو خطأ مطبعي ؛ فليصحح .

٣٤٠٣ـ (مَن صلّى الغَدَاةَ في جماعةٍ ، ثمّ قعَدَ يذْكرُ اللهَ حتَّى تطلعَ الشّمسُ ، ثمّ صلّى ركعتينِ ؛ كانتْ له كأَجْرِ حَجّةٍ وعُمْرةٍ ، تامّةٍ تامّةٍ تامّةٍ) .

أخرجه الترمذي (٥٨٦) ، والأصبهاني في «الترغيب» (١٩٣٠/٧٩٠/٢) من طريق أبي ظِلال عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره . وقال الترمذي :

«حديث حسن غريب ، وسألت محمد بن إسماعيل (يعني : الإمام البخاري) عن أبي ظلال؟ فقال : هو مقارب الحديث ، واسمه هلال» .

قلت : لكن الجمهور على تضعيفه ، ولذلك قال الذهبي في كتابه «المغني» : «ضعفوه» .

وكذا قال في «الكاشف» ، وزاد :

«سوى ابن حبان» .

وقال الحافظ :

«ضعيف» .

لكن قد تابعه القاسم عن أبي أمامة به .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٧٤١/٢٠٩/٨) من طريق عثمان بن عبدالرحمن عن موسى بن عُلَيّ عن يحيى بن الحارث عنه .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات ؛ على الخلاف المعروف في القاسم صاحب أبي أمامة .

وعثمان بن عبدالرحمن : هو الحراني ، وفيه كلام لا يضر هنا . ولذلك قال المنذري (١٦٥/١) ، والهيثمي (١٠٤/١٠) :

«رواه الطبراني ، وإسناده جيد» .

وله طريق أخرى ؛ يرويه الأحوص بن حكيم عن عبدالله بن غابر عن أبي أمامة مرفوعاً بلفظ :

«من صلى صلاة الصبح في مسجد جماعة ، يثبت فيه حتى يصلي صلاة الضحى ؛ كان كأجر حاج أو معتمر ، تامّاً حجته وعمرته» .

أخرجه الطبراني أيضاً (٧٦٤٩/١٧٤/٨ و١٨٠ ـ ١٨١) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٥٣/٧ ـ ط) .

والأحوص بن حكيم ضعيف ؛ لسوء حفظه .

وعبدالله بن غابر ـ بالغين المعجمة ـ : هو أبو عامر الشامي الحمصي الألهاني ، وهو ثقة .

ثم أخرجه الطبراني (٣١٧/١٢٩/١٧) ، وابن عساكر أيضاً من طريقين آخرين عن الأحوص به ؛ إلا أنه قرن مع أبي أمامة : (عتبة بن عبد السلمي) . وقال المنذري (٨/١٦٥/١) :

«رواه الطبراني ، وبعض رواته مختلف فيه ، وللحديث شواهد كثيرة» .

قلت : يشير إلى الأحوص بن حكيم . وقد بين ذلك الهيثمي فقال :

«رواه الطبراني ، وفيه الأحوص بن حكيم ؛ وثقه العجلي وغيره ، وضعفه جماعة ، وبقية رجاله ثقات ، وفي بعضهم خلاف لا يضر» .

٣٤٠٤ـ (كان يصلِّي قبلَ الظُّهرِ ـ بعْدَ الزّوالِ ـ أرْبعاً ، ويقولُ : إنّ أبْوابَ السّماءِ تُفْتحُ [فيها] ، فأحبُّ أنْ أقدِّم فيها عمَلاً صالحاً) .

أخرجه الإمام أحمد (٤١١/٣) : ثنا أبو داود الطيالسي قال : ثنا [محمد بن] مسلم بن أبي الوضاح عن عبدالكريم عن مجاهد عن عبدالله بن السائب قال : . . . فذكره .

وأخرجه الترمذي (٤٧٨) من طريق الطيالسي به . وقال :

«حديث حسن غريب ، وقد روي عن النبي ﷺ : أنه كان يصلي أربع ركعات بعد الزوال ، لا يسلم إلا في آخرهن» .

قلت : وإسناد الحديث جيد ، وهو على شرط مسلم .

وعبدالكريم : هو ابن مالك الجزري .

وأبو داود الطيالسي : هو الحافظ سليمان بن داود ، صاحب «المسند» المعروف به ، وليس الحديث فيه .

والحديث الذي علقه الترمذي ؛ وصله الطيالسي في «مسنده» (٥٩٧/٨١) بسند ضعيف ، وقد رواه ابن ماجه وغيره أتم منه مثل حديث الترجمة ، وزاد :

لا يفصل بينهن بتسليم . . . وهي زيادة منكرة ، وقد خرجته وتكلمت عليه في «صحيح أبي داود» (١١٦١) . ولهذه الزيادة شاهد ، لكن إسنادها ضعيف جداً ، ولذلك خرجت حديثها في «الضعيفة» (٦٧٢٧) .

٣٤٠٥ـ (إنّ صاحبَ المَكْسِ في النّارِ) .

أخرجه أحمد (١٠٩/٤) : ثنا قتيبة بن سعيد قال : ثنا ابن لهيعة عن يزيد ابن أبي حبيب عن أبي الخير قال :

عرض مَسْلَمَةُ بن مَخْلَدٍ ـ وكان أميراً على مصر ـ على رويفع بن ثابت أن يولِّيه العُشور ، فقال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير ابن لهيعة ، وهو صحيح الحديث إذا روى عنه قتيبة بن سعيد المصري وأمثاله كالعبادلة المصريين كما تقدم تقريره مراراً . ولقد كنت برهة من الدهر أعامل حديث قتيبة غير معاملتي لحديث العبادلة ، حتى وقفت على كلام الحافظ الذهبي الذي بيَّن أن حديثه عن ابن لهيعة صحيح كحديث العبادلة ـ جزاه الله خيراً ـ ، فاقتضى هذا العلم الجديد إعادة النظر في كل أحاديث قتيبة عنه ، وتصحيحها بعد تضعيفها إذا سَلِمَ ممن فوقه كهذا ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، ولذلك قررت نقله من «ضعيف الجامع الصغير» إلى «صحيح الجامع» ، وإيداعه في «صحيح الترغيب» بعد أن كان من المقرر إيداعه في «ضعيف الترغيب» ، والحمد لله الذي هدانا لهذا ؛ وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله .

ثم إن (أبا الخير) في الإسناد ؛ اسمه (مرثد بن عبدالله اليزني المصري) .

وقد أخرج الحديثَ الطبرانيُّ أيضاً في «المعجم الكبير» (٥/١٨/٤٤٩٣) من طريق عبدالله بن صالح : حدثني ابن لهيعة به ؛ وزاد عقب الحديث :

«يعني : العَشَّار» .

وأعله المنذري في «الترغيب» (١/٢٧٩/٣) بابن لهيعة ، وتبعه الهيثمي (٣/٨٨) ، وقلدهما المعلقون الثلاثة على «الترغيب» (١/٦١٧) ، ولم يفرقوا بين رواية أحمد ، ورواية الطبراني ؛ ومع ذلك فالمنذري صدره بقوله :

«وعن أبي الخير . . .» المشعر بأنه حسن أو قريب من الحسن عنده .

وأما المعلقون عليه ؛ فجروا على الجادة في حديث ابن لهيعة ، فقالوا :

«ضعيف» !

٣٤٠٦ـ (ما تَعُدُّون الرَّقُوبَ فيكم؟ قال : قلْنا : الذي لا يولدُ له . قالَ : ليسَ ذاكَ بالرَّقُوبِ ، ولكنّه الرّجلُ الذي لم يقدِّمْ من ولده شيئاً . قال :

فما تعدُّون الصُّرَعةَ فيكُم؟ قال : قلْنا : الذي لا يصْرَعُه الرِّجالُ . قال : ليسَ بذلكَ ، ولكِنَّه الذي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عندَ الغَضَبِ) .

أخرجه مسلم (٨/٣٠) ، والبخاري في «الأدب المفرد» (رقم ١٥٣) ، والبيهقي في «السنن» (٤/٦٨) ، و«الشعب» (٦/٣٠٦/٨٢٧٣ و٧/١٣٦/٩٧٥٦) ، وأحمد (١/٣٨٢) ، وأبو يعلى (٩/٩٦ ـ ٩٧/٥١٦٢) ، ومن طريقه ابن حبان في «صحيحه» (٤/٢٦٤/٢٩٣٩) من طرق عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سُوَيد

عن عبدالله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

وروى منه الشطرَ الثاني ابنُ أبي شيبة في «المصنف» (٨/٣٤٤/٥٤٣٠) ، وعنه أبو داود (٤٧٧٩) ، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/٢٥٣ - ٢٥٤) .

وللشطر الأول منه شاهد من حديث أنس بن مالك مرفوعاً : أخرجه البزار (١/٤٠٦/٨٦٠) بإسناد صحيح .

وأخرجه أبو يعلى (٦/١٣٣/٣٤٠٨) من طريق أخرى عنه مع الشطر الآخر . وسنده ضعيف .

وله - أعني : الشطر الأول - شاهد ثانٍ من حديث أبي هريرة مرفوعاً .

أخرجه أبو يعلى (١٠/٦٠٣٢ و٦٠٤٦) من طريق أبي خالد الأحمر عن هشام عن ابن سيرين عنه .

وإسناده صحيح .

وشاهد ثالث من حديث بريدة مرفوعاً . . . وفيه قصة .

أخرجه البزار (١/٤٠٥/٨٥٧) بإسناد حسن ؛ كما قال الحافظ في «مختصر الزوائد» (١/٣٤٥/٥٥٤) ، وصححه الحاكم ، والذهبي ، وهو مخرج في «أحكام الجنائز» (٢٠٧ - ٢٠٨ - طبعة المعارف) .

(تنبيه) : زاد البخاري وأبو يعلى في أول حديث ابن مسعود فقرة ثالثة نصها :

«أيكم ماله أحب إليه من مال وارثه؟» ، قالوا : يا رسول الله ! ما منا من أحد إلا ماله أحب إليه من مال وارثه ! قال : «اعلموا ما تقولون !» . قالوا : ما نعلم إلا ذاك يا رسول الله ! قال : «ما منكم رجل إلا مال وارثه أحب إليه من ماله !» ،

قالوا : كيف يا رسول الله؟! قال : «إنما مال أحدكم ما قدم ، ومال وارثه ما أخر» .

واللفظ لأبي يعلى ، وهو أتم .

ثم استدركت فقلت :

هذا إنما ساقه أبو يعلى عقب حديث الترجمة ، وبسند واحد ، وإنما زاده في أوله البخاري كما ذكرت . وهذا القدر منه قد أخرجه في «صحيحه» (٦٤٤٢) مختصراً بإسناد الأعمش المتقدم . فقال الحافظ في «الفتح» (١١/٢٦٠) :

«وقد أخرجه سعيد بن منصور عن أبي معاوية عن الأعمش به سنداً ومتناً ، وزاد في آخره : «ما تعدون الصرعة فيكم؟ . . .» الحديث ، وزاد فيه أيضاً : «ما تعدون الرقوب فيكم؟ . . .» الحديث» .

قلت : فكان الأولى بالحافظ أن يعزوها أيضاً للبخاري أيضاً في «الأدب المفرد» ، بل هو بالعزو أولى كما لا يخفى على أولي العلم والنهى ، ولكن جل من لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء .

وتقدم تخريج هذه الزيادة في هذا الكتاب (برقم ١٤٨٦) .

٣٤٠٧- (دخلَ رجلٌ الجنَّة ، فرأَى على بابها مكتوباً : الصّدقةُ بعَشْرِ أَمثالها ، والقرضُ بثمانية عشر) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨/٢٩٧/٧٩٧٦) ، والبيهقي في «الشعب» (٣/٢٨٤/٣٥٦٤) من طريقين عن سليمان بن عبدالرحمن : ثنا إسماعيل ابن عَيَّاش عن عُتْبة بن حميد عن القاسم عن أبي أمامة عن رسول الله ﷺ قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات ؛ وفي القاسم ـ وهو ابن عبدالرحمن الدمشقي صاحب أبي أمامة ـ كلام معروف ، وهو حسن الحديث .

وعتبة بن حميد ، قال أحمد :

«ضعيف ، ليس بالقوي ، ولم يشتهِ الناس حديثه» .

وقال أبو حاتم :

«صالح الحديث» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٢٧٢/٧) . فمثله لا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن ، لا سيما وتضعيف أحمد جرح غير مفسر ، وإن كان يغمز من حديثه ، ولكن ما هو السبب؟ وقد صحح له ابن حبان حديثين ، أحدهما : توبع عليه في «صحيح البخاري» وغيره ، والآخر : سبق تخريجه في المجلد الثاني من هذه السلسلة رقم (٧٨٩) . وقد أشار المنذري في «الترغيب» (٣/٣٤/٢) إلى تقوية الحديث بتصديره إياه بقوله :

«وعن أبي أمامة . . .» .

وبتحسينه لحال عتبة هذا .

وللحديث شاهد من حديث أنس رضي الله عنه ، وفي آخره زيادة ، رواه ابن ماجه وغيره ، لكن إسناده ضعيف جداً ، ولذلك خرجته في «الضعيفة» (٣٦٣٧) .

٣٤٠٨ـ (عليكُم بغَدَاءِ السَّحور ؛ فإنّه هو الغَدَاءُ المباركُ) .

أخرجه النسائي (٣٠٤/١) ، وفي «الكبرى» (٢٤٧٤/٧٩/٢) ، وأحمد (١٣٢/٤) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦٤١/٢٧١/٢٠) ، و«مسند الشاميين»

(٢/١٧١ ـ ١١٣٠/١٧٢) من طريق عبدالله بن المبارك عن بقية بن الوليد قال: أخبرني بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن المقدام بن معديكرب عن النبي ﷺ قال: . . . فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات كلهم، وقد صرح بقية بالتحديث؛ فأمنَّا تدليسه.

ثم رواه النسائي من طريق ثور عن خالد بن معدان قال: قال رسول الله ﷺ: . . . فذكره مرسلاً.

وإسناده صحيح أيضاً، ولا يعل به المسند؛ لأن الذي أسنده بحير بن سعد، ثقة ثبت؛ كما في «التقريب»، وزيادة الثقة هنا مقبولة اتفاقاً.

وله شاهدان من حديث أبي الدرداء، والعرباض بن سارية نحوه. أخرجهما ابن حبان في «صحيحه» (٨٨١ و٨٨٢ ـ موارد) بسندين يقوي أحدهما الآخر، أوردهما المنذري في «الترغيب» (٢/٩٣/٥ و٦) مشيراً إلى تقويتهما، ساكتاً عن حديث الأول، ومبيناً علة حديث الآخر، وفاته حديث الترجمة، وكان ذلك من الدواعي على إخراجه وبيان صحته؛ لدعم الأحاديث الأخرى.

وحديث أبي الدرداء؛ له طريق أخرى عند الطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/١٣١/٣٢٢) من طريق جُبَارة بن المُغَلِّس: ثنا بِشْرُ بن عُمَارة عن الأحوص بن حكيم عن راشد بن سعد عن عتبة بن عبد وأبي الدرداء مرفوعاً بلفظ:

«تسحروا من آخر الليل». وكان يقول:

«هو الغداء المبارك».

لكنه إسناد ضعيف أيضاً ، مَن دون راشد ثلاثتهم ضعفاء . وأعله الهيثمي بـ (جبارة) فقط ! (١٥١/٣) .

وله شاهد قوي ؛ يرويه محمد بن إبراهيم ـ أخو أبي معمر ـ قال : حدثنا سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس قال :

أرسل إلي عمر بن الخطاب يدعوني إلى السحور ، وقال :

إن رسول الله ﷺ سماه الغداء المبارك .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٥٠٥/٣٠٨/٢) ، ومن طريقه الخطيب في «التاريخ» (٣٨٧/١) . وقال الطبراني :

«لا نعلم رواه عن ابن عيينة إلا محمد بن إبراهيم أخو أبي معمر» .

قلت : روى الخطيب بسنده أن ابن معين سئل عنه؟ فقال :

«مثل أبي معمر لا يسأل عنه ، هو وأخوه من أهل الحديث» .

وعن موسى بن هارون أنه قال فيه :

«صدوق لا بأس به» .

قلت : وبقية رجاله رجال الصحيح ؛ كما قال الهيثمي (١٥١/٣) ؛ إلا شيخ الطبراني (أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري) ، وهو ثقة .

وشاهد آخر ؛ من حديث عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ :

«قربي إلينا الغداء المبارك» ؛ يعني : السحور ، وربما لم يكن إلا تمرتين .

قال الزهري : السحور سنة .

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٨/١٣٧ ـ ١٣٨/٤٦٧٩) : حدثنا أبو هشام محمد بن يزيد بن رفاعة : حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي : حدثنا معاوية عن الزهري عن عروة عن عائشة . .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ لضعف أبي هشام الرفاعي عند الجمهور . وقال البخاري :

«رأيتهم مجمعين على ضعفه» .

ومثله معاوية وهو ابن يحيى الصدفي ، وبه فقط أعله المعلق على «مسند أبي يعلى» !

وأما قول الهيثمي :

«رواه أبو يعلى ورجاله ثقات» .

فهو وهم محض لا أدري كيف صدر منه !

ومن قلة العلم والفقه ، قول المعلق المشار إليه :

«نقول : لكن يشهد له حديث أنس المتقدم . . .» .

يعني : قوله ﷺ :

«تسحروا فإن في السحور بركة» متفق عليه . (الروض٤٩ و١٠٨٩) .

وذلك ؛ لأنه شاهد قاصر ليس فيه وصف السحور بـ «الغداء المبارك» فتأمل .

٣٤٠٩ـ (إنّ اللهَ وملائكتَه يصلُّون على المتسحِّرين) .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٨٨٠ ـ موارد) ، والطبراني في «المعجم

الأوسط» (٦٤٣٠/٢٢٢/٧) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٣٢٠/٨) ، والأصبهاني في «الترغيب» (١٧٦٦/٧٢٦/٢) عن إدريس بن يحيى الخولاني قال : حدثني عبدالله بن عياش بن عباس القِتباني عن عبدالله بن سليمان الطويل عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره . وقال الطبراني وأبو نعيم :

«تفرد به إدريس بن يحيى» .

قلت : وهو ثقة ، قال فيه ابن أبي حاتم :

«صدوق ، قال أبو زرعة : رجل صالح من أفاضل المسلمين» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» ، وقال (١٣٣/٨) :

«مستقيم الحديث» .

وسائر رجاله ثقات معروفون من رجال «التهذيب» ؛ غير عبدالله بن سليمان الطويل ، ترجمه البخاري وابن أبي حاتم برواية جمع من الثقات ـ منهم الليث بن سعد ـ ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٤١/٧) ، فالإسناد حسن .

وأما ما نقله ابن أبي حاتم في «العلل» (٢٤٣/١ ـ ٧١٢/٢٤٤) ؛ أنه سأل أباه عن هذا الحديث؟ فقال :

«هذا حديث منكر» !

فلا أدري وجهه ، لا سيما وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ :

«السحور أكلة بركة ، فلا تَدَعوه ، ولو أن يجرع أحدكم جَرعة ماء ؛ فإن الله وملائكته يصلون على المتسحرين» .

أخرجه أحمد (١٢/١٣ و٤٤) من طريقين ؛ في الأول منهما انقطاع بين يحيى بن أبي كثير وأبي رفاعة ، وجهالة أبي رفاعة ، ويقال : رفاعة .

وفي الآخر منهما : عبدالرحمن بن زيد بن أسلم ؛ وهو متروك .

وجملة الجرعة منه لها شواهد كثيرة ، منها : حديث عبدالله بن عمرو عند ابن حبان (٨٨٣) بسند حسن ، وقد خرجتها باختصار في «الضعيفة» تحت الحديث (١٤٠٥) .

فقول المنذري في حديث أبي سعيد (١٠/٩٤/٢) :

«رواه أحمد ، وإسناده قوي» ! مردود ؛ وقد رده الناجي أيضاً كما نقلته عنه في «صحيح الترغيب» ، لكن فاته إعلال الطريق الأول .

٣٤١٠ـ (لِيَهْنِكَ العلمُ أبا المنذرِ ! والذي نفسي بيدِه ؛ إنّ لها لساناً وشَفَتَيْنِ تُقَدّسان الملِك عند ساقِ العرْش . يعني : آيَةَ الكرسيّ) .

أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٦٠٠١/٣٧٠/٣) : أخبرنا الثوري عن سعيد الجُرَيري عن أبي السَّليل عن عبدالله بن رباح عن أبي بن كعب أن النبي ﷺ قال :

«أي آية في كتاب الله أعظم؟» .

فقال : الله ورسوله أعلم ! يكررها مراراً ، ثم قال أُبيّ : آية الكرسي ، فقال النبي ﷺ : . . . فذكره .

ومن طريق عبدالرزاق : أخرجه أحمد (١٤١/٥ ـ ١٤٢) ، وابن الضُّرَيس في «فضائل القرآن» (١٨٦/٩٠) .

وتابعه ابن أبي شيبة : نا عبدالأعلى بن عبدالأعلى عن الجريري به بتمامه .

أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٤/٤٥٩/١١٩٥) ، و«التفسير» (١/٣١٠) .

وهو في «صحيح مسلم» (٢/١٩٩) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة به ؛ دون قوله : «والذي نفسي بيده . . .» إلخ . واستدركه الحاكم (٣/٣٠٤) على مسلم ؛ فوهم !

وقد أخرجه أبو داود (١٤٦٠) من طريق أخرى عن عبدالأعلى .

وتابعه إسماعيل بن إبراهيم عن سعيد بن إياس الجريري به .

أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (١٣/١٢٢ ـ ٣٤) .

تنبيهان :

١ ـ قوله في الحديث : «لساناً» هو الثابت في كل مصادر التخريج ؛ إلا «مصنف عبدالرزاق» ، فهو فيه : «للساناً» بزيادة لام التأكيد ، فمن تخاليط الشيخ الأعظمي في تعليقاته عليه : قوله :

«كذا في «مسند أحمد» (!) وفي (ص) و(ز) : للسانين» !

والذي في «المسند» إنما هو : «لساناً» بدون اللام كالمصادر الأخرى كما تقدم .

٢ ـ عزا المنذري الحديث لابن أبي شيبة دون أن يقيده بكتاب ، فتفضل المعلقون الثلاثة ؛ فقيدوه (٢/٣٥١) بـ «المصنف» ! وهذا منهم تخرص ورجم بالغيب ، ومن الدليل على ذلك أنهم لما خرجوا الحديث من رواية مسلم وأبي داود ؛ قرنوها بالأرقام ، بخلاف عزوهم لـ «المصنف» ؛ فلم يذكروا له رقماً .

ولعلهم لجهلهم لا يعلمون أن لابن أبي شيبة كتباً أخر ؛ مثل «المسند» و«التفسير» وغيرهما ، فكان بسبب ذلك تقييدهم المذكور !!

٣٤١١ـ (لقدْ سألتَ اللهَ باسمِ اللهِ الأعظَم : الذي إذا دُعيَ به أجابَ ، وإذا سُئل به أعطَى) .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠/٢٧٢/٩٤١٠) ، وأحمد (٣/١٢٠) قالا : ثنا وكيع : حدثني أبو خزيمة عن أنس بن سيرين عن أنس بن مالك :

أن النبي ﷺ سمع رجلاً يقول :

اللهم ! لك الحمد ، لا إله إلا أنت ، وحدك لا شريك لك ، المنّان ، بديع السماوات والأرض ، ذا الجلال والإكرام ! فقال النبي ﷺ : . . . فذكره .

ومن طريق وكيع : أخرجه ابن ماجه (٣٨٥٨) .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير أبي خزيمة ، قال أبو حاتم :

«لا بأس به» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٦/٤٦٥) ، وسماه : (صالح بن مرداس) وروى عنه جمع من الثقات الحفاظ ، وقال الذهبي ، والحافظ :

«صدوق» .

وله طريقان آخران :

أحدهما : يرويه محمد بن إسحاق : حدثني عبدالعزيز بن مسلم عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة عن أنس به ، دون قوله :

«وحدك لا شريك لك» .

أخرجه أحمد (٣/٢٦٥) ، والبخاري في «التاريخ» (٣/٢/٢٧) ، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/٦٢) .

قلت : وهذا إسناد حسن أو قريب من الحسن ، رجاله ثقات معروفون ؛ غير عبدالعزيز بن مسلم ـ وهو الأنصاري مولى آل رفاعة ـ ، وثقه ابن حبان (٥/١٢٣) ، وروى عنه أيضاً معاوية بن صالح . وقال الحافظ :

«مقبول» .

والآخر : يرويه خلف بن خليفة : ثنا حفص بن عمر عن أنس به نحوه ؛ دون قوله المذكور ، وزاد بعد جملة (الجلال) :

«يا حي يا قيوم !» .

ورجاله ثقات ؛ لكنَّ خلفاً هذا كان اختلط ، وقد خرجت حديثه هذا في «صحيح أبي داود» (١٣٤٢) لطرقه ، وصححه ابن حبان والحاكم ووافقه الذهبي .

(تنبيه) : وقع في الطريق الأولى ـ بين عبدالعزيز بن مسلم وإبراهيم بن عبيد ـ زيادة : (عن عاصم) في «المسند» فقط ، وهي ثابتة في «جامع المسانيد» لابن كثير (٢١/٢٢/٩) ، وكذا في «أطراف المسند» لابن حجر العسقلاني (١/٢٧١) ، والظاهر أنه خطأ قديم مقحم من بعض النساخ ؛ لعدم ورودها عند البخاري والطحاوي أولاً ، ولأنهم لم يذكروا (عاصماً) هذا في شيوخ عبدالعزيز بن مسلم ـ كما تقدم ـ ، ولا في الرواة عن إبراهيم بن عبيد ثانياً ، والله أعلم .

تنبيه آخر : لقد وقع في سياق حديث الترجمة عند المنذري في «الترغيب» (٢/٢٣٤/٤) ـ وقد ساقه بلفظ أحمد ـ زيادة ونقص ، فقال :

«لا إله إلا أنت ، يا حنان يا منان ! يا بديع . . .» فزاد : «يا» النداء في الجمل

الثلاثة ، وزاد اسم : «حنان» ! وأسقط جملة : «وحدك لا شريك لك» . ولا أصل للاسم المذكور إلا في رواية لأحمد في طريق (خلف) (١٥٨/٣) ، وأظنها خطأ أيضاً من بعض النساخ أو الرواة ؛ ففي الرواية الأخرى عنده (٢٤٥/٣) : «المنان» ، وهو الثابت في رواية أبي داود والنسائي والطحاوي وابن حبان والحاكم ، ويشهد له حديث الترجمة .

وأظن أن ما في «الترغيب» بعضه من تلفيق المؤلف نفسه بين الروايات ـ وهو من عادته فيه ! ـ وبعضه من النساخ . ولم يتنبه لهذا الخلط المعلقون الثلاثة عليه (٤٨١/٢) ، فلم ينبهوا عليه كما هو واجب التحقيق الذي ادعوه في طبعتهم الجديدة لـ «الترغيب» ! بل زادوا عليه خلطاً من عندهم ! فجعلوا مكان قوله : «سألت الله» ـ الثابت في «مسند أحمد» وغيره ـ : قولهم : [دعا الله] ، هكذا بين معكوفتين ، وعلقوا عليه فقالوا : «ليست في (ب)» !

قلت : وهذا تعليق هزيل ، فمع أن الزيادة مخالفة لرواية «المسند» ؛ فإنها تعني أن الأصل الذي طبعوا عليه فيه سقط ، وأنه بلفظ :

«لقد . . باسمه الأعظم . . .» .

وهذا غير معقول ولا مفهوم ! فكان عليهم أن يبينوا ماذا في نسخة (ب) ، ﴿ذلك مبلغهم من العلم﴾ والتحقيق المزعوم !

وزادوا ـ ضغثاً على إبَّالة ـ أنهم عزوا الحديث لأحمد (٣٤٩/٥ و٣٦٠) ! وإنما هو في المجلد الثالث منه كما تقدم .

وبعد كتابة ما تقدم رجعت إلى «الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان» في طبعتيه ، فرأيت في حديث خلف :

«أنت الحنان المنان» ؛ جمع بين الاسمين ، لكن ليس في «زوائد ابن حبان» (٢٣٨٢) للهيثمي إلا :

«أنت المنان» .

وهو المحفوظ ، وزيادة : «الحنان» شاذة باعتبارين :

أحدهما : عدم ورودها مطلقاً في حديث الترجمة وغيره ، كما سبق .

والآخر : مخالفتها لكل الطرق الدائرة على (خلف) ، فليس فيها الجمع المذكور . ومما يؤكده أن راويه في «صحيح ابن حبان» عن (خلف) هو قتيبة بن سعيد ، وعنه رواه النسائي دون الزيادة ، فكان هذا مما يرجح ما في «زوائد ابن حبان» على ما في «الإحسان» .

من أجل ذلك ؛ يبدو جليّاً خطأ المعلقين الثلاثة الذي سكتوا في تعليقهم على «الترغيب» عن هذه الزيادة ، وليس ذلك غريباً عنهم ؛ فإنهم لا يحسنون غيره لجهلهم ، ولكن الغريب أن يلحقها بـ «زوائد ابن حبان» (١٠٧٥/٢ ـ طبع المؤسسة) المعلقان عليه ، ويجعلاها بين معكوفتين : [الحنان] ، وهي لا تصح لشذوذها ومخالفتها للطرق عن (خلف) ، ومنها طريق قتيبة ، ولمباينتها لسائر الطرق على أنس ، وبخاصة طريق حديث الترجمة .

٣٤١٢ ـ (لا صلاةَ بعدَ العصْر حتّى تغربَ الشمسُ ، ولا بعْدَ الفجْرِ حتّى تطلعَ الشمسُ ؛ إلا بمكةَ ، إلا بمكةَ ، [إلا بمكةَ]) .

أخرجه أحمد (١٦٥/٥) : ثنا يزيد ، والدارقطني في «سننه» (٦/٤٢٤/١) ، والبيهقي (٤٦١/٢) من طريق محمد بن إدريس الشافعي ، والبيهقي أيضاً ،

والطبراني في «المعجم الأوسط» (٨٥١/٤٦٨/١) عن سنيد بن سليمان ؛ ثلاثتهم عن عبدالله بن المؤمَّل عن حميد مولى عفراء عن قيس بن سعد عن مجاهد عن أبي ذر :

أنه أخذ بحلقة باب الكعبة ، فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : . . . فذكره . وقال الطبراني :

«لم يروه عن قيس بن سعد إلا حميد بن قيس الأعرج ، تفرد به عبدالله بن المؤمل المخزومي» !

كذا قال ! وقد توبع كما يأتي ؛ فانتظر .

وخالف هؤلاء الثلاثةَ سعيدُ بنُ سالم القَدَّاح ، فقال : عن عبدالله بن مؤمل عن حميد مولى عفراء عن مجاهد به ؛ لم يذكر : قيس بن سعد .

أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٧٤٨/٢٢٦/٤) ، وابن عدي في «الكامل» (١٣٧/٤) . وقال ابن خزيمة :

«أنا أشك في سماع مجاهد من أبي ذر» .

قلت : لعل مستند هذا الشك ما أخرجه ابن عدي (٢٨٩/٧) ، ومن طريقه البيهقي قال : حدثنا محمد بن يونس العُصْفُرِي : حدثنا محمد بن موسى الحَرَشِيُّ : حدثني اليَسَعُ بن طلحة القرشي ـ من أهل مكة ـ : سمعت مجاهداً يقول : بلغنا أن أبا ذر قال . . . فذكر الحديث مختصراً جدّاً بلفظ :

«لا صلاة بعد العصر إلا بمكة» .

لكن اليسع بن طلحة هذا ضعيف جدّاً ، قال البخاري وأبو زرعة :

«منكر الحديث» .

وقال البيهقي عقبه :

«اليسع بن طلحة ضعفوه ، والحديث منقطع ؛ مجاهد لم يدرك أبا ذر ، والله أعلم» .

قلت : نفيه الإدراك قد سُبِق إليه من غير ما واحد من الحفاظ . وقد جاء في «نصب الراية» للزيلعي (١/٢٥٤) عقب النفي المذكور :

«قال الشيخ (يعني : ابن دقيق العيد) في «الإمام» : وحديث أبي ذر هذا معلول بأربعة أشياء :

أحدها : انقطاع ما بين مجاهد وأبي ذر . . (ثم ذكر كلام البيهقي) .

والثاني : اختلاف في إسناده ؛ فرواه سعيد بن سالم عن ابن المؤمل عن حميد مولى عفراء عن مجاهد عن أبي ذر ، لم يذكر فيه قيس بن سعد . أخرجه كذلك ابن عدي في «الكامل» . قال البيهقي :

«وكذلك رواه عبدالله بن محمد الشامي عن ابن المؤمل عن حميد الأعرج عن مجاهد» .

والثالث : ضعف ابن المؤمل ، قال النسائي وابن معين : «ضعيف» . وقال أحمد : «أحاديثه مناكير» . وقال ابن عدي : «عامة حديثه الضعف عليه بيِّن» .

الرابع : ضعف حميد مولى عفراء ، قال البيهقي : «ليس بالقوي» . وقال أبو عمر بن عبدالبر : «هو ضعيف» . انتهى» !

قلت : هذه العلل عندي واهية جداً ؛ باستثناء الأولى والثالثة ففيهما نظر يأتي بيانه ، وأوهاها رابعها ؛ فإن حميداً هذا ـ وهو ابن قيس الأعرج المكي القاري ـ

قد وثقه جمهور الأئمة المتقدمين ، ومنهم البخاري ، ولم يضعفه أحد منهم إلا أحمد في رواية ؛ فإنه قال ما قاله البيهقي ، وهذا وإن كان لا يعني أنه «ضعيف» كما أطلق ابن عبدالبر ، لما هو معلوم من الفرق بين هذا وبين ما لو قال : «ليس بقوي» ، ولا سيما وقد قال أحمد في رواية أخرى عنه :

«ثقة» . وقال ابن معين فيه :

«ثبت» .

ولذلك أخرج له الشيخان في «الصحيحين» ؛ فقد جاوز القنطرة يقيناً .

ونحوه في الضعف الوجه الثاني ؛ لأن مثل هذا الاختلاف لا قيمة له ؛ بل لا ينبغي أن يذكر ؛ لأن سعيد بن سالم ـ لو كان ثقة ـ فلا ينبغي أن يلتفت إلى مخالفته للثلاثة الثقات الذين تقدم ذكرهم ، وبخاصة منهم الإمام الشافعي ، فكيف وهو مضعف من قبل حفظه؟!

ومثله يقال ـ ومن باب أولى ـ في متابعة (عبدالله بن محمد الشامي) ـ وفي «سنن البيهقي» : (الشافعي) ـ ؛ فإنه غير معروف في كتب الرجال ، مع احتمال أن يكون الذي في «الميزان» :

«عبدالله بن محمد بن حجر الشامي ، نزيل رأس العين ، ضعفه الأزدي» .

وزاد عليه الحافظ في «اللسان» أنه ذكره ابن حبان في «الثقات» ، وأنه قال :

«يغرب وينفرد» .

وقد ذكره في الطبقة الرابعة منه (٨/٣٤٩) .

ثم إنه لو سلمنا جدلاً أن لمثل هذه المخالفة قيمة تذكر ؛ فيمكن الترجيح من

جهة أخرى ـ غير الأكثر والأوثق ـ بأن يقال : إن هؤلاء معهم زيادة ، وزيادة الثقة مقبولة . وفي الجواب التالي ما يؤكد ذلك .

وأما الجواب عن الوجه الثالث ؛ فهو عند البيهقي نفسه ؛ فإنه بعد أن ساق رواية عبدالله بن المؤمَّل وضعفه ؛ قال معقباً عليه :

«إلا أن إبراهيم بن طهمان قد تابعه في ذلك عن حميد ، وأقام إسناده» .

ثم ساقه عنه : ثنا حميد مولى عفراء عن قيس بن سعد عن مجاهد قال :

جاءنا أبو ذر ، فأخذ بحلقة الباب ، ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ بأذني هاتين . . . فذكر حديث الترجمة بالزيادة .

ثم أعله بضعف (حميد) ـ وسبق الجواب عنه ـ ، وبالانقطاع ، وبقوله :

«ومجاهد لا يثبت له سماع من أبي ذر ، وقوله : «جاءنا» يعني : جاء بلدنا . والله أعلم» !

لقد صرح مجاهد بقوله : «جاءنا أبو ذر» ؛ فهذا تصريح منه بلقياه إياه وسماعه منه في مكة ، ومجاهد مكي كما هو معروف ، والسند إليه بذلك صحيح ، والتأويل الذي ذكره البيهقي ؛ إنما يصح المصير إليه ؛ إذا ثبت بإسناد صحيح أيضاً ولا يقبل التأويل ، كما لو ثبت أنه ولد بعد وفاة أبي ذر ، أو كان صغيراً ، أو نحو ذلك من الأمور التي يصلح الاعتماد عليها بعد ثبوتها ؛ ففي هذه الحالة يمكن القول بالتأويل المذكور . والله أعلم .

ومع ذلك ؛ فمن المسلَّم عند العلماء أن مراسيل مجاهد خير من مراسيل غيره من التابعين كعطاء وغيره ، فإن لم يثبت سماعه للحديث من أبي ذر ؛ فهو مرسل صحيح ، يمكن تقويته ببعض الشواهد :

فمنها : ما رواه عبدالله بن باباه عن أبي الدرداء :

أنه طاف بعد العصر عند مغارب الشمس ، فصلى ركعتين قبل غروب الشمس ، فقيل له : يا أبا الدرداء ! أنتم أصحاب رسول الله ﷺ تقولون : لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس؟! فقال :

إن هذه البلدة بلدة ليست كغيرها .

أخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» (١/٣٩٦) ، والبيهقي أيضاً (٢/٤٦٣) ، وإسناده صحيح ، ولذلك لم يسعه إلا أن يقول بصحة الاستثناء المذكور في حديث الترجمة ، فقال :

«وهذا القول من أبي الدرداء يوجب تخصيص المكان بذلك . والله أعلم» .

وهناك آثار أخرى تشهد لصحة الاستثناء ، ولذلك رأيت الحافظ ابن عبد البر - مع تضعيفه لسند الحديث وإعلاله إياه بما تقدم - مع الرد عليه - ؛ قال في «التمهيد» (١٣/٤٥) :

«وهذا حديث وإن لم يكن بالقوي - لضعف حميد مولى عفراء ، ولأن مجاهداً لم يسمع من أبي ذر - ؛ ففي حديث جبير بن مطعم ما يقويه ، مع قول جمهور علماء المسلمين به ، وذلك أن ابن عباس ، وابن عمر ، وابن الزبير ، والحسن ، والحسين ، وعطاءً ، وطاوس ، ومجاهداً ، والقاسم بن محمد ، وعروة بن الزبير ؛ كانوا يطوفون بعد العصر ، وبعضهم بعد الصبح أيضاً ، ويصلون بإثر فراغهم من طوافهم ركعتين في ذلك الوقت ، وبه قال الشافعي ، وأحمد ، وإسحاق ، وأبو ثور ، وداود بن علي . . .» .

ثم ذكر من خالفهم ، فمن شاء رجع إليه ؛ فإن فيما ذكر من الحجة ما يغني عن حكاية أقوال المخالفين ، ولا سيما وقد قال في بعضها :

«وهذا لا وجه له في النظر ؛ لأن الفرق بين ذلك لا دليل عليه من خبر ثابت ، ولا قياس صحيح . والله أعلم» .

وحديث جبير بن مطعم الذي أشار إليه كافٍ في إقامة الحجة على المخالفين إذا وقفوا عليه ، وأنصفوا ولم يقلدوا ، ونصه :

«يا بني عبد مناف ! لا تمنعوا أحداً طاف بهذا البيت وصلى ؛ أية ساعة شاء ؛ من ليل أو نهار» .

وقد صححه الترمذي ، وابن خزيمة ، وابن حبان ، والحاكم ، والذهبي ، وهو مخرج في «الإرواء» (٢/٢٣٨ - ٢٣٩) .

واعلم أن الباعث على تخريج حديث الترجمة في هذه السلسلة : أنني كنت علقت عليه في «المشكاة» (١/٣٣١) من رواية أحمد بأن : «إسناده ضعيف ، لكن يشهد له الحديث المتقدم (١٠٤١)» ؛ وفاتني أن أعطف على هذا الرقم رقماً آخر وهو (١٠٤٥) ، فردَّ علي بعض المعاصرين بأدب ولطف في رسالة له أسماها : «الإعلام في إيضاح ما خفي على الإمام» ! بأن الحديث المشار إليه (١٠٤١) ليس فيه ما يشهد للاستثناء : «إلا بمكة» ، ولقد صدق ، وقال (ص٣٠) :

«وهو استثناء ضعيف سنداً ومتناً ، والصحيح القول بالعموم ، والله أعلم . وانظر «نصب الراية» (١/٢٥٤) ، و«البيهقي» (٢/٤٦١)» !

فعجبت من غضه نظره عن حديث جبير بن مطعم المؤيد للاستثناء الذي عليه جمهور العلماء كما تقدم ، ومن أمره بالنظر في المصدرين المذكورين ، وفيهما حديث جبير وغيره من الطرق والشواهد .

(تنبيه) : ليس في إسناد حديث الترجمة في «مسند أحمد» ذكر لـ (حميد

مولى غفرة) ، فظننت أنه سقط من الطابع ، فرجعت للتأكد إلى «جامع المسانيد» لابن كثير ؛ في ترجمة (مجاهد عن أبي ذر) (٧٦٨/١٣) ؛ فلم أجده فيه ، فكأنه سقط عنه ، ثم رجعت إلى «أطراف المسند» لابن حجر العسقلاني (٨٠٧١/١٨٥/٦) ، فوجدته كما هو في «المسند» ، فترجح عندي أنه سقط قديم ، فيمكن أن يكون من بعض النساخ ، أو من عبدالله بن المؤمل نفسه ، أثبته تارة ، وأسقطه تارة ، وذلك مما يؤكد ضعفه . والله أعلم .

لكني رأيت الهيثمي قال في «المجمع» (٢٢٨/٢) :

«رواه أحمد ، والطبراني في «الأوسط» ، وفيه عبدالله بن المؤمل المخزومي ؛ ضعفه أحمد وغيره ، ووثقه ابن معين في رواية وابن حبان ، وقال : «يخطىء» ، وبقية رجال أحمد رجال (الصحيح)» !

قلت : فلم يفرق الهيثمي بين رواية أحمد والطبراني ، فإما أن تكون روايتهما واحدة ، في الأولى ما في الأخرى من ثبوت ذكر (حميد) في الإسناد ، فتكون نسخة الهيثمي من «المسند» على خلاف نسخة الحافظ في «الأطراف» ، أو يكون حمل رواية «المسند» على رواية الطبراني ، مع ما فيها من السقط ، فعل ذلك تسامحاً أو سهواً ! وهذا هو الأقرب . والله أعلم .

مِنْ كَرَمِهِ ﷺ وحُسْنِ قَضَائه

٣٤١٣ ـ (نِصْفٌ لك قضاءٌ ، ونصْفٌ لك نائلٌ منِّي) .

أخرجه البيهقي في «السنن» (٣٥١/٥) ، و«شعب الإيمان» (١١٢٣٧/٥٣١/٧) من طريقين عن أبي عبدالله البُوشَنْجي محمد بن إبراهيم : ثنا أبو صالح الفراء

محبوب بن موسى : أنا عبدالله بن المبارك عن حمزة الزيات عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي صالح عن أبي هريرة قال :

أتى رجلٌ رسولَ الله ﷺ يسأله ، فاستسلف له رسول الله ﷺ شطر وَسْقٍ ، فأعطاه إياه ، فجاء الرجل يتقاضاه ، فأعطاه وَسْقاً ، وقال : . . . فذكره .

وقد توبع البوشنجي ـ وهو ثقة حافظ ـ بأتم منه ، فقال البزار في «مسنده» (٢/١٠٣ ـ ١٠٤/١٣٠٦ ـ كشف الأستار) : حدثنا محمد بن أبي غالب : ثنا أبو صالح الفراء به ، ولفظه :

أتى النبيَّ ﷺ رجلٌ يتقاضاه ، قد استسلف منه شطر وسق ، فأعطاه وَسْقاً ، فقال :

«نصف وسق لك ، ونصف وسق لك من عندي» .

ثم جاء صاحب الوسق يتقاضاه ، فأعطاه وسقين ، فقال رسول الله ﷺ :

«وسق لك ، ووسق من عندي» .

وقال البزار :

«لا نعلمه رواه عن حبيب هكذا إلا حمزة الزيات ، ولا عنه إلا ابن المبارك» .

قلت : وكلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير حمزة الزيات ؛ فهو من رجال مسلم ، وفيه كلام يسير أشار إليه الحافظ بقوله في «التقريب» :

«صدوق زاهد ، ربما وهم» .

ولذلك قال المنذري في «الترغيب» (٣/٢٠/١٤) :

«رواه البزار ، وإسناده حسن إن شاء الله» .

وأما الهيثمي ؛ فقال في «المجمع» (٤/١٤١) :

«رواه البزار ، وفيه أبو صالح الفراء ، لم أعرفه ، وبقية رجاله رجال (الصحيح)» !

وأقره الشيخ الأعظمي في تعليقه على «كشف الأستار» ! وقلده المعلقون الثلاثة على «الترغيب» (٢/٥٥٣) ، فضعفوا الحديث ! وفاتهم جميعاً رواية البيهقي المصرحة بأنه (محبوب بن موسى) ، وهو معروف من شيوخ أبي داود ، وقد وثقه الذهبي في «الكاشف» . وقال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق» .

قلت : ولذلك لما نقل الحافظ في «مختصر زوائد مختصر البزار» قول شيخه الهيثمي المتقدم في (أبي صالح) : «ولم أعرفه» ؛ قال (١/٥٢٩) متعقباً عليه :

«قلت : هو محبوب بن موسى ؛ ثقة صالح» .

ثم أقول : لقد رمى ابن خزيمة وابن حبان (حبيب بن أبي ثابت) بالتدليس ، وقال الحافظ في «التقريب» :

«ثقة فقيه جليل ، وكان كثير الإرسال والتدليس» .

قلت : ولم يعرج الحافظ الذهبي في كل كتبه التي ترجم له فيها على وصفه بالتدليس ، مثل : «تذكرة الحفاظ» ، «وسير أعلام النبلاء» ، و«تاريخ الإسلام» ، و«الكاشف» ، وغيرها ، ولما أورده في «الميزان» ؛ وصفه بقوله :

«من ثقات التابعين ، وثقه ابن معين وجماعة ، واحتج به كل من أفرد الصحاح بلا تردد» .

ثم اعتذر عن إيراده فيه بقوله :

«ولولا أن الدولابي وغيره ذكروه ؛ لما ذكرته» .

فلعل إعراض الذهبي عن وصفه بالتدليس ؛ لقلته في جملة ما روى من الأحاديث ، فمثله مما يغض النظر عن عنعنته عند العلماء ؛ إلا إذا ظهر أن في حديثه شيئاً يستدعي رده من نكارة أو شذوذ أو مخالفة ، أو على الأقل يقتضي التوقف عن تصحيح حديثه . ولعل هذا هو السبب في أن ابن حبان وشيخه قد أخرجا له في «صحيحيهما» بعض الأحاديث معنعنة ، كالحديث الآتي بعد هذا وغيره ، فانظر «صحيح ابن حبان» (٣٧٥ و٤٢٠) ، و«صحيح ابن خزيمة» (٢٣ و١١٧٢و١٦٨٤) ، وهو السبب أيضاً في تحسين المنذري حديثه هذا كما تقدم . والله أعلم .

٣٤١٤ - (من قالَ حين يأْوي إلى فراشِه :

«لا إلهَ إلا اللهُ ، وحدَه لا شريكَ لهُ ، له المُلْكُ ، وله الحمْد ، وهو على كلِّ شيْءٍ قَديرٌ ، ولا حولَ ولا قوَّة إلا بالله ، سبحانَ اللهِ ، والحمدُ لله ، ولا إله إلا اللهُ ، واللهُ أكبرُ» .

غُفِرتْ له ذنوبُه - أو قالَ : خطاياهُ ، شكّ مِسْعَر - وإنْ كانَت مثْلَ زَبَدِ البحْرِ) .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢٣٦٥/٥٨٧) ، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧١٦/٢٢٩) ، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢٦٧/١) من طريق مِسْعَر بن كِدام عن حبيب بن أبي ثابت عن عبدالله بن باباه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : . . . فذكره .

وتابعه شعبة وسفيان عن حبيب بن أبي ثابت به نحوه ؛ إلا أنهما لم يرفعاه .

أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨١١/٤٧١) ، وقال :

«ليس في حديث شعبة : (عند منامه)» .

قلت : سفيان أحفظ من شعبة ، لا سيما وزيادة الثقة مقبولة ، فكيف وقد رفعه مسعر أيضاً؟! ثم رأيت الأعمش قد رواه عن حبيب به موقوفاً ؛ عند ابن أبي شيبة (٩/٧٣ ـ ٧٤و١٠/٢٥٠) ، فالحكم للزيادة ؛ ولا سيما أنه لا يقال بمجرد الرأي كما هو ظاهر ، والسند صحيح رجاله ثقات رجال مسلم ؛ لولا أن حبيب بن أبي ثابت كان يدلس ؛ كما قال ابن حبان نفسه تبعاً لشيخه ابن خزيمة ، لكن سبق مني بيان ما يرجح أن تدليسه قليل ، وأن مثله يمشي العلماء حديثه حتى يتبين أن فيه علة قادحة ، وأنه لذلك أخرج له ابن حبان أحاديث معنعنة في «صحيحه» ، وهذا منها ، فانظره في الحديث الذي قبله .

على أن في هذا ما يؤمننا من تدليسه ، وهو رواية شعبة عنه عند النسائي كما تقدم ؛ فإنه من المعروف عنه حرصه في عدم التحديث عن المعروف بالتدليس إذا لم يصرح بالتحديث ، كما في «تقدمة الجرح والتعديل» (١٦١ و١٦٩) :

«وقال شعبة : كنت أتفقد فم قتادة ، فإذا قال : «سمعت» أو «حدثنا» ؛ حَفِظْتُ ، وإذا قال : «حدث فلان» ؛ تَرَكْتُه» ، وانظر (٢/٣٥) منه ؛ تزدَدْ يقيناً .

(تنبيه) : تناقض في هذا الحديث المعلق على «الإحسان» (١٢/٣٣٨) ، فأعله بعنعنة (حبيب) ، وأما في تحقيقه لكتاب «موارد الظمآن» (٢/١٠٦٦) ، فقال : إنه «حسن» ! ولم يبين وجه ذلك بعد ذلك الإعلال ومع الإحالة عليه !! وقلده المعلقون الثلاثة في التحسين وبدون بيان أيضاً ؛ كما هي عادتهم !

وأما المعلقان على الطبعة السورية لـ «الموارد» ؛ ، فجريا على الجادة ، فضعفا إسناده بعلة العنعنة !

٣٤١٥ - (ها هنا أَحدٌ من بني فُلانٍ؟ إنّ صاحبَكم محبُوسٌ بِبابِ الجنّةِ بدَينٍ عليه) .

أخرجه الطيالسي في «مسنده» (٨٩١/١٢١) : حدثنا شعبة قال : أخبرني فراس قال : سمعت الشعبي قال : سمعت سمرة بن جندب يقول :

صلى رسول الله ﷺ الصبح فقال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، مسلسل بالسماع . وقد رواه بعضهم عن الشعبي عن سمعان بن مشنَّج عن سمرة مختصراً ومطولاً ، وهو مخرج في «أحكام الجنائز» (ص٢٦ - المعارف) ؛ وقلت هناك :

«وهو على الوجه الأول صحيح على شرط الشيخين ، كما قال الحاكم ووافقه الذهبي ، وعلى الوجه الثاني صحيح فقط» .

وذلك ؛ لأن سمعان هذا قد وثقه جماعة ، مع أنهم لم يذكروا له راوياً غير الشعبي ؛ وما ذاك إلا لإجلالهم وإكبارهم للشعبي ، حتى قال ابن معين :

«إذا حدث الشعبي عن رجل فسماه ؛ فهو ثقة يحتج بحديثه» .

وقال العجلي في «ثقاته» (٧٥١/٢٤٤) :

«مرسل الشعبي صحيح ، لا يرسل إلا صحيحاً صحيحاً» .

ومع ذلك كله ؛ فقد أعله البخاري بالانقطاع ، فقال في ترجمة (سمعان) من «التاريخ الكبير» (٢٠٤/٢/٢) :

«ولا نعلم لسمعان سماعاً من سمرة ، ولا للشعبي من سمعان» !

قلت : وهذا الإعلال منسجم مع مذهب البخاري المعروف في اشتراطه معرفة اللقاء كشرط في الاتصال ، لكن الجمهور على خلافه ، فإنهم يكتفون بإمكان اللقاء لمجرد المعاصرة ، وإن كان شرط البخاري أحوط ، فهو شرط كمال ـ عندنا ـ وليس شرط صحة ، وعلى هذا فإعلال البخاري غير وارد في هذا الحديث .

ونحوه قول أبي حاتم في «المراسيل» (ص١٠٢) :

«لا أدري سمع الشعبي من سمرة أم لا؟ لأنه أدخل بينه وبينه رجلاً» .

قلت : وهذا الشك لا ينفي الاتصال ؛ لأنه ليس علماً ، فلا إشكال ، وإنما الإشكال في جزمه بالنفي في ترجمة الشعبي ؛ كما رواه عنه ابنه في «الجرح والتعديل» (٣/٣٢٣) :

«ولم يسمع من سمرة بن جندب ، وحديث شعبة عن فراس عن الشعبي : سمعت سمرة . . غلط ، بينهما سمعان بن مُشَنَّج» .

قلت : وجود واسطة بينهما في بعض الروايات لا ينفي أنه سمع من سمرة ؛ لاحتمال أنه سمعه منه فيما بعد ، ما دامت المعاصرة متحققة ، وقد ذكر ابن أبي حاتم نفسه في أول ترجمة الشعبي : أنه رأى علي بن أبي طالب . بل قال الحافظ العلائي في «جامع التحصيل في أحكام المراسيل» (ص٢٤٨/٣٢٢) :

«روى عن علي رضي الله عنه ، وذلك في «صحيح البخاري»[1] ، وهو لا يكتفي بمجرد إمكان اللقاء كما تقدم» .

قلت : وعلي رضي الله عنه توفي سنة (٤٠) ، وسمرة سنة (٥٨) ، فإمكان اللقاء والسماع منه متحقق ، فالجزم بعدم سماعه منه لمجرد وجود الواسطة بينهما

(١) انظر «كتاب الحدود» رقم (٦٨١٢ ـ الفتح ١٢/١١٧) .

مردود ؛ لما ذكرته من الاحتمال ، هذا إذا لم يثبت تصريحه بسماعه منه ، فكيف وقد صرح به في رواية الحافظ الطيالسي . وقول أبي حاتم بأنه «غلط» ! مردود أيضاً ؛ لأنه لا يجوز رد رواية الثقة ما دام الجمع بينها وبين الرواية الأخرى التي أثبتت الواسطة ممكناً بما قدمت .

على أن هذه الرواية قد أشار النسائي إلى شذوذها ؛ فقد قال عقب الحديث في «السنن الكبرى» (٤/٥٨) :

«وقد رواه غير واحد عن الشعبي عن سمرة ، وقد روي أيضاً عن الشعبي عن النبي ﷺ مرسلاً . ولا نعلم أحداً قال في هذا الحديث: [عن] (سمعان) ؛ غير سعيد بن مسروق» . وأقره الحافظ المزي .

فإن صح هذا ؛ فبها ، وإلا ؛ ففيما تقدم من الجواب كفاية وبركة .

من أعلام نبوته ﷺ

٢/٣٤١٥ - (بيْنَ يدَيِ السّاعةِ يظْهرُ الرِّبا ، والزِّنى ، والخمْرُ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٨/٣٤٠/٧٦٩١) : حدثنا محمد بن داود بن جابر الأحمسي البغدادي قال : حدثنا محمد بن عَبَّاد المكي قال : حدثنا حاتم بن إسماعيل عن بشير أبي إسماعيل عن سَيَّار عن طارق بن شهاب عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال : . . . فذكره . وقال :

«لم يروه عن بشير أبي إسماعيل إلا حاتم بن إسماعيل» .

قلت : وهو ثقة من رجال الشيخين ، وبشير أبو إسماعيل - وهو ابن سَلْمان - ثقة من رجال مسلم .

وسيار : هو أبو حمزة الكوفي ، وثقه ابن حبان ، وصحح له الحاكم (٤٠٨/١) ، ووافقه الذهبي ؛ فهو حسن الحديث .

ومحمد بن عباد المكي ثقة أيضاً من رجال الشيخين .

وأما محمد بن داود بن جابر الأحمسي ؛ فأورده الخطيب في «التاريخ» (٢٦٣/٥ ـ ٢٦٤) ، وساق له حديثاً من طريق الطبراني أيضاً غير هذا ، ولم يزد ؛ فهو مجهول . لكنه قد توبع ، فأخرجه الشَّجَري في «الأمالي» (٢٧٣/٢) من طريق أحمد بن عبدالجبار قال : حدثنا محمد بن عباد المكي به .

وأحمد بن عبدالجبار ، قال الذهبي في «المغني» :

«حديثه مستقيم ، وضعفه غير واحد» .

وتابعه أيضاً غيره ، فقال الطبراني في «الأوسط» أيضاً (٨١٥٤/٧٣/٩) : حدثنا موسى بن هارون قال : حدثنا محمد بن عباد المكي به ؛ غير أنه لم يذكر : «الزنى» .

وموسى بن هارون : هو الحمال ، ثقة حافظ .

وبهذا التخريج يتبين أن الحديث رجال إسناده رجال «الصحيح» ؛ غير سيار أبي حمزه الكوفي ، وقد سبق أنه حسن الحديث . وقد أشار المنذري في «الترغيب» (٢٣/٥٢/٣) إلى تقوية الحديث .

وأما قول الهيثمي في «المجمع» (١١٨/٤) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، ورجاله رجال (الصحيح)» !

فهذا التعميم ـ فيما يبدو لي ـ يعني أن (سياراً) هذا هو أبو الحكم العنزي الواسطي ؛ فإنه من رجال الشيخين ، لكن الإمام أحمد وغيره جزم بأن (سياراً)

الذي يروي عنه بشير بن سلمان هو أبو حمزة الكوفي ، وليس هو أبا الحكم ، وإن جاء ذلك صريحاً في بعض الروايات عن بشير ؛ انظر الحديث المخرج تحت الحديث (٢٧٦٧) ، فلهذا اقتصرت على التحسين . لكن الحديث صحيح ، ومن دلائل نبوته ﷺ ؛ فقد جاء مفرقاً في أحاديث تقدم بعضها ، فانظر مثلاً حديث ابن عمر المتقدم برقم (١٠٧) ، وحديث ابن عباس المخرج في «غاية المرام» (٢٠٣/٣٤٤) ، وحديث عبادة بن الصامت في «الصحيحة» برقم (١٦٠٤) وغيرها .

ومن ذلك قوله ﷺ :

«إن من أشراط الساعة : أن يُرْفَعَ العِلْمُ ، ويَظْهَرَ الجَهْلُ ، ويَفْشُوَ الزِّنى ، وتُشْرَبَ الخمرُ . . .» الحديث .

أخرجه الشيخان في «العلم» ، وأصحاب «السنن» - غير أبي داود - ، وصححه الترمذي (٢٢٠٥) .

٣٤١٦ - (ما من مسلِمَين يموتُ لهما ثلاثةُ أطفالٍ لم يبلغُوا الحِنْثَ ؛ إلا جِيءَ بهم حتّى يُوقفُوا على باب الجنّة ، فيقالُ لهم : ادخلوا الجنّة ، فيقولون : أندْخلُ ولم يدخلْ أبوانَا؟! فيقالُ لهم - فلا أدْري في الثّانيةِ - : ادخلوا الجنة وآباؤكم ، قال : فذلكَ قولُ الله عزّ وجلّ : ﴿فما تنفعُهم شفاعةُ الشّافعِين﴾ ؛ قالَ : نفعَتِ الآباءَ شفاعةُ أولادِهم) .

أخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٤/٢٣٠/٢) : أخبرنا النضر بن شُمَيْلٍ : نا أبان بن صَمْعة : نا محمد بن سيرين عن حبيبة - أو أم حبيبة - قالت :

كنا في بيت عائشة ، فدخل رسول الله ﷺ ، فقال : . . . فذكره .

وهكذا أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٤٤٦/٨) فقال : أخبرنا محمد بن عبدالله الأنصاري : حدثنا أبان بن صمعة قال : سمعت محمد بن سيرين ـ ودخل علينا في السجن على يزيد بن أبي بكر[ة] ـ فقال : حدثتني حبيبة :

أنها كانت في بيت النبي ﷺ ، فجاء النبي ﷺ . . . الحديث إلى قوله : «ادخلوا أنتم وآباؤكم» دون ما بعده ، وزاد :

فقالت عائشة للمرأة : أسمعت؟ فقالت : نعم .

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥٧٠/٢٢٤/٢٤) ، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢/٣٤٢/٢) من طرق أخرى عن أبان بن صمعة مختصراً به .

ثم أخرجه الطبراني من طريقين عن عبدالرزاق قال : سمعت هشام بن حسان يحدث عن محمد بن سيرين عن يزيد بن أبي بكرة قال : حدثتني حبيبة أنها كانت عند عائشة . . الحديث إلى قوله :

«ادخلوا أنتم وآباؤكم الجنة» .

وقال الهيثمي في «المجمع» (٧/٣) :

«رواه الطبراني في «الكبير» ، ورجاله رجال «الصحيح» ؛ خلا يزيد بن أبي بكرة ، ولم أجد له ترجمة ، وأعاده بإسناد آخر ، ورجاله ثقات ، وليس فيه (يزيد بن أبي بكرة) ، والله أعلم» !

قلت : يزيد بن أبي بكرة الثقفي ؛ ذكره ابن سعد في أولاد أبي بكرة الثقفي رضي الله عنه ؛ في كتابه «الطبقات» (١٩١/٧) ، ولم يترجم له . وأورده ابن حبان في «الثقات» (٥٣٤/٥) ، وقال :

«روى عنه أهل البصرة» .

فالعجب من الهيثمي كيف خفي عليه هذا ، ومن كتبه «ترتيب ثقات ابن حبان» ! وأما المنذري ؛ فكأنه كان على علم بهذا التوثيق ؛ فقد رأيته يقول في «الترغيب» (١٠/٩١/٣) ـ وقد ساقه بلفظ عبدالرزاق ـ :

«رواه الطبراني في «الكبير» بإسناد حسن جيد» .

وأنا أخشى أن يكون ذكر (يزيد بن أبي بكرة) بين ابن سيرين وحبيبة خطأً من عبدالرزاق أو غيره ؛ لرواية أبان بن صمعة الخالية منه ، وبخاصة رواية ابن سعد عنه ؛ فإنها صريحة بأن ابن سيرين حدث به يزيد بن أبي بكرة في السجن ، ولذلك قال ابن سعد عقبها :

«هكذا رواه محمد بن سيرين عن (حبيبة) ، ولم ينسبها ، فلا ندري : هي بنت سهل أو غيرها؟!» .

قلت : بل هي (حبيبة بنت أبي سفيان) ؛ كما جاء مصرحاً به في رواية الأنصاري عند الطبراني ، وأورد الحديث تحت اسمها . وذكر أبو نعيم أنها خادمة عائشة ، وجاء في آخر حديثها عنده :

فقالت لي عائشة : أسمعت؟ قلت : نعم ، قالت : فاحفظي إذاً .

وهكذا أخرجه الحسن بن سفيان في «مسنده» ؛ كما في «الإصابة» ، وجزم بأنها (حبيبة بنت أبي سفيان) ، ورد على من ظن خلاف ذلك ؛ فراجعه إن شئت .

وأبان بن صمعة ـ وهو الأنصاري ـ وثقه جمع ، وروى له مسلم حديثاً واحداً ـ متابعةً ـ :

«اعزل الأذى عن طريق المسلمين» ، ومضى تخريجه برقم (٢٣٧٢) ، وغاية ما قيل فيه أنه كان اختلط ، ولذلك قال ابن عدي في «الكامل» (٣٩٢/١) :

«له من الروايات قليل ، وإنما عيب عليه اختلاطه لما كبر ، ولم ينسب إلى الضعف ؛ لأن مقدار ما يرويه مستقيم غير منكر ؛ إلا أن يدخل في حديثه شيء بعدما تغير واختلط» .

قلت : ويدل على استقامة حديثه هذا ـ وأنه قد حفظه ـ أمران :

أحدهما : متابعة هشام بن حسان المتقدمة عند عبدالرزاق .

والآخر : أن له شواهد ، فأذكر بعضها :

١ ـ عن أبي حسان قال : قلت لأبي هريرة : إنه قد مات لي ابنان ، فما أنت محدثي عن رسول الله ﷺ بحديث تطيب به أنفسنا عن موتانا؟ قال : نعم :

«صغارهم دعاميص الجنة ، يتلقى أحدهم أباه ـ أو قال : أبويه ـ فيأخذ بثوبه ـ أو قال : بيده ـ ، كما آخذ أنا بصَنِفة ثوبك هذا ، فلا يتناهى ـ أو قال : فلا ينتهي ـ حتى يدخله الله وأباه الجنة» .

أخرجه مسلم (٨/٤٠) ، وأحمد (٢/٥١٠) . وروى منه البخاري في «الأدب المفرد» (١٤٥/٤٧) إلى قوله : «صغاركم دعاميص الجنة» .

٢ ـ قال ابن سيرين أيضاً :

جاء الزبير بابنه عبدالله إلى النبي ﷺ ، فقال النبي ﷺ :

«ما من مؤمنين يموت لهما ثلاثة إلا أدخلهم الله الجنة ، فيقول لهم : ادخلوا الجنة ، فيقولون : وآباؤنا؟! فيقال لهم في الثالثة : وآباؤكم» .

أخرجه عبدالرزاق (٢٠١٣٨/١٣٩/١١) ، وإسناده ثقات ؛ فهو صحيح مرسل .

٣ ـ عن قرة المزني في قصة وفاة ابن صغير له ، وتعزية النبي ﷺ إياه ، وفيه قوله ﷺ :

«يا فلان ! أيهما كان أحب إليك : أن تمتع به عمرك ، أو لا تأتي غداً إلى باب من أبواب الجنة إلا وجدته قد سبقك يفتحه لك؟!» .

قال : يا نبي الله ! بل يسبقني إلى باب الجنة فيفتحها لي ؛ لهو أحب إلي ! قال :

«فذاك لك» .

فقال رجل من الأنصار : يا رسول الله ! جعلني الله فداك ! أله خاصة أو لكلنا؟ قال :

«بل لِكُلِّكُم» .

صححه الحاكم والذهبي ، وهو مخرج في «أحكام الجنائز» (ص٢٠٥) ، وصححه الحافظ أيضاً في «الفتح» (٣/١٢١) .

٣٤١٧ ـ (إنّ الذي يشربُ في إناءِ الفضّةِ [والذهبِ] ؛ إنما يُجرْجرُ في بطنهِ نارَ جهنّم ؛ إلا أنْ يتوبَ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٣/٣٨٨ ـ ٣٨٩/٩٢٨) : حدثنا أحمد ابن زهير التُّسْتَري : ثنا عبيدالله بن سعد : ثنا أبي : حدثنا أبي عن صالح بن كيسان : أنا نافع أن زيد بن عبدالله أخبره أن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكر أخبره أن أم سلمة أخبرته أن رسول الله ﷺ قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال البخاري ؛ باستثناء شيخ

الطبراني التستري ـ وهو أحمد بن يحيى بن زهير التستري ـ نسب إلى جده ، وهو ثقة حافظ ، وهو مترجم في «تذكرة الحفاظ» وغيره .

وعبيدالله بن سعد ؛ وهو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهري ، وهم كلهم من رجال البخاري ، يروي بعضهم عن بعض ؛ إلا أن (سعداً) والد (عبيدالله) روى له البخاري مقروناً . وقوله : «حدثني أبي» كان الأصل : «حدثني عمي» ؛ فغلب على ظني أن قوله : «عمي» ؛ خطأ من الناسخ أو الطابع ؛ لأن أحداً ممن ترجم لـ(سعد) هذا لم يذكر له أنه روى عن عمه ، وإنما ذكروا أنه روى عن أبيه (إبراهيم بن سعد بن إبراهيم) . ومما أكد لي الخطأ المذكور : أن (إبراهيم) هذا هو الذي ذكره الحافظ المزي في الرواة عن (صالح بن كيسان) شيخه في هذا الحديث ، ولم يذكر غيره من آل (الزهري) .

هذا ما أدى إليه اجتهادي وبحثي وتحقيقي ، فإن أصبت فمن الله ، وإن أخطأت فمن نفسي ، وأستغفره من ذنبي ، خطئي وعمدي ، وكل ذلك عندي .

وكان الباعث على تخريج الحديث : أنني كنت خرجته قديماً في «إرواء الغليل» (٦٨/١ ـ ٣٣/٧٠) ، و«غاية المرام» (١١٦/٩٠) من رواية مسلم وغيره بالزيادة التي بين المعكوفتين دون الاستثناء ، مع أن السيوطي كان قد أورد الحديث في «الجامع الصغير» برواية مسلم ، عازياً الاستثناء للطبراني ، ولما ألّفت «صحيح الجامع» ؛ ذكرت تحته المصدرين المذكورين آنفاً ، والآن في صدد إعادة النظر في أحاديث «صحيح الترغيب» لإعادة طبع الجزء الأول منه بتحقيق جديد ، ومفيد جدّاً ، مع طبع سائره ؛ اقتضاني ذلك مراجعة المصدرين المشار إليهما ، فلما لم أجد فيهما تَخْريجاً بل ولا ذكراً لهذا الاستثناء ؛ بادرت إلى تخريجه الآن . وغالب الظن أن عدم تخريجه قديماً ؛ إنما كان بسبب أن المجلد الذي فيه أحاديث أم سلمة لم يكن

مطبوعاً يومئذٍ ، ولا هو مخطوط في دار الكتب الظاهرية بدمشق ؛ والله أعلم ، فاعتمدت آنئذٍ على سكوت السيوطي عنها ، وإن كنت أعلم أن فيما يسكت عنه نظراً كبيراً ، لكن في مثل هذه الحالة لا يسعني ولا غيري من الطلاب المعتدلين إلا الاعتماد على العلماء ما لم يتبين خطؤهم ، على هذا جريت في كل تآليفي ، ولا سيما أن (الاستثناء) هنا شواهده في الكتاب والسنة لا تعد ولا تحصى . والله ولي التوفيق .

(تنبيه) : ذكرت آنفاً أن مسلماً وغيره أخرج الحديث ـ دون الاستثناء ـ عن أم سلمة ، ثم وجدت له شاهداً من حديث ابن عباس ، أورده الهيثمي في «المجمع» (٥/٧٦ ـ ٧٧) ، وقال :

«رواه أبو يعلى ، والطبراني في الثلاثة ، وفيه محمد بن يحيى بن أبي سمينة ، وقد وثقه أبو حاتم وابن حبان وغيرهما ، وفيه كلام لا يضر ، وبقية رجاله ثقات» !

فرابني هذا الحكم منه حين قابلته بإسناد الطبراني في «المعجم الصغير» وتخريجي إياه في «الروض النضير» (٤٢٠) ؛ فإن إسناده ضعيف جدًّا ، وقد شمله بحكمه السابق ، فظننت أن فيه خطأً يقيناً ـ على الأقل ـ من حيث التعميم ، فرأيت أنه لا بد من متابعة البحث عن إسناد أبي يعلى ، والطبراني في «الأوسط» أيضاً ، فتكشفت لي أوهام للهيثمي ، وأخرى لبعض المعاصرين الذي لهم مشاركة ما في هذا العلم .

فرأيت إسناد «الأوسط» هو عين إسناد «الصغير» ، فقال (٤/٢٠٤/٣٣٥٧) : حدثنا جعفر بن محمد الفريابي قال : حدثنا محمد بن بحر التميمي ، قال : حدثنا سليم بن مسلم الخشاب قال : حدثنا النضر بن عربي عن عكرمة عن ابن عباس .

ثم رجعت إلى «مسند أبي يعلى» ، فرأيته لا يختلف إسناده عن الذي قبله إلا في الراوي عن (سليم الخشاب) ، فقال أبو يعلى (٢٧١١/١٠١/٥) : حدثنا محمد بن يحيى : حدثنا سليم بن مسلم المكي : حدثنا نضر بن عربي به .

قلت : فتبين لي أن شكي في توثيق الهيثمي للرجال ـ غير محمد بن يحيى ـ كان في محله ؛ فإن مدار الإسناد عند أبي يعلى على سليم الخشاب أيضاً ، وهو غير ثقة ، قال الذهبي في «الميزان» :

«سليم بن مسلم المكي الخشاب الكاتب . . قال ابن معين : جهمي خبيث . وقال النسائي : متروك الحديث . وقال أحمد : لا يساوي حديثه شيئاً» .

ثم ألقي في النفس شك آخر ، وهو تفسير الهيثمي لشيخ أبي يعلى : (محمد ابن يحيى) بأنه : (ابن أبي سمينة) ، وخشيت أن يكون (يحيى) محرفاً من (بحر) وهو (التميمي الهجيمي) كما تقدم ، وقد حملني على ذلك أمور :

أولاً : قول الطبراني في «المعجمين» عقب الحديث :

«لم يروه عن النضر بن عربي إلا سليم بن مسلم ، تفرد به محمد بن بحر الهجيمي» .

ثانياً : قول ابن حبان في «ضعفائه» في ترجمة (محمد بن بحر البصري) (٣٠٠/٢) :

«شيخ كان ينزل في (بَلهُجَيم) بالبصرة ، أخبرنا عنه أبو يعلى الموصلي ، يروي عن الضعفاء أشياء لم يحدث بها غيره عنهم ، حتى يقع في القلب أنه كان يقلبها عليهم ، فلست أدري البلية في تلك الأحاديث منه أو منهم؟! ومن أيهم كان ؛ فهو ساقط الاحتجاج حتى يتبين عدالته بالاعتبار بروايته عن الثقات» .

قلت : ولذلك جزم الذهبي برواية أبي يعلى عن ابن بحر هذا ، وهو وابن حبان من أعرف الناس بتراجم شيوخ ابن حبان ، فلو أنهما كانا يعلمان أن ابن يحيى بن أبي سمينة يروي أيضاً عن (سليم بن مسلم الخشاب) لذكراه أيضاً . ويؤيده :

ثالثاً : أن الحافظ المزي لم يذكر (الخشاب) هذا في شيوخ (ابن يحيى) من «تهذيب الكمال» ، ومن عادته أنه يستقصي فيه أسماء شيوخ المترجم استقصاءً واسعاً جدّاً لا نعرفه لغيره .

من أجل ذلك ؛ ظننت أن (ابن يحيى) محرف من (ابن بحر) ، وإن مما يساعد على ذلك قوة التشابه بين الاسمين ، وبخاصة مع إهمال إعجامهما ؛ ولذلك وقع التحريف المذكور في قول الطبراني أيضاً الذي نقلته في (أولاً) مع وقوعه على الصواب في إسناده هذا في «المعجم الأوسط» ، أما في «الصغير» ؛ فهو على الصواب في الموضعين . وكذلك هو في «المعجم الكبير» (١٢/٣٧٣/١٢٠٤٦) في السند فقط ؛ لأن من عادته فيه أنه لا يعقب على الأحاديث بكلام ، خلافاً لـ «المعجمين» الآخرين .

ولتمام البحث والتحقيق ؛ رجعت إلى كتاب الحافظ ابن حجر «المطالب العالية» المسند (١/٢/١) ، فرأيته قد ساق إسناد الحديث برواية أبي يعلى كما هو في «مسنده» ، وفيه (يحيى) ، وكذلك هو في «المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي» لشيخه الهيثمي (٢/٢٧١ ـ ١٥٢٢/٢٧٢) ، فظننت أنه تحريف قديم . والله سبحانه وتعالى أعلم .

والآن ، أبدأ بالتنبيه على بعض الأوهام التي مرت بي فأقول :

١ ـ جاء حديث الهجيمي هذا في «مجمع البحرين» للهيثمي (٧/١٠٥/٤١٢٥) مرموزاً له بحرف (ص) ، أي : أن الحديث من أفراد «الصغير» ؛ وهو تحريف أيضاً ،

الصواب (ق) ؛ أي : هو في «الأوسط» كما هو اصطلاحه الذي نص عليه في المقدمة .

٢ ـ اقتصر المعلق على «مسند أبي يعلى» على قوله :

«إسناده ضعيف ، سليم بن مسلم المكي ؛ قال أحمد : لا يساوي حديثه شيئاً» !

قلت : استدلاله بقول أحمد هذا ينافي اقتصاره ، فحقه أن يقول : «ضعيف جدّاً» ، لا سيما وقد قال فيه النسائي : «متروك الحديث» كما تقدم .

وقلّده في هذا الخطأ من الاقتصار : المعلق على «المقصد العلي» !

٣ ـ قال المعلق على «أبي يعلى» بعد اقتصاره على التضعيف :

«ويشهد له حديث أم سلمة عند البخاري في «الأشربة» (٥٦٣٤) . . وعند مسلم في «اللباس» (٢٠٦٥) . .» !

وهذا من غفلته أو حداثته أو تساهله ؛ فإنه ليس عند البخاري لفظة : «الذهب» ، والغريب أن الحافظ ابن حجر سبقه إلى ذلك في تعقيبه على الحديث في «المطالب العالية» ! وتنبه لذلك الحافظ المنذري في «الترغيب» (٣/١١٧/١) ، ففرق بين رواية الشيخين الخالية من اللفظة ، ورواية مسلم التي فيها اللفظة .

(تنبيه) : للهجيمي حديث مخرج برقم (٦٥٤٢ ـ «الضعيفة») .

٣٤١٨ ـ (بايعْنَا رسولَ الله ﷺ على السمْع والطّاعةِ في العُسْر واليُسْر ، والمنشَط والمَكْره ، وعلى أثَرةٍ علينا ، وعَلى أنْ لا نُنازعَ الأمْرَ أهلَه ؛ [إلا أن ترَوا كُفْراً بَواحاً ، عندكم من اللهِ فيه بُرْهانٌ] ، وعلى أنْ نقولَ بالحقِّ أيْنَما كنّا ، لا نخافُ في اللهِ لومة لائمٍ) .

هو من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه ، وله عنه طريقان :

الأول : يرويه عبادة بن الوليد بن عبادة عن أبيه عن جده قال : . . . فذكره ، دون الزيادة التي بين المعكوفتين .

أخرجه البخاري (٧١٩٩ و٧٢٠٠) ـ باختصار ـ ، ومسلم (١٦/٦) ، وأبو عوانة (٤٥٤/٤) ـ والسياق لهما ـ ، وابن حبان (٣٩/٧ ـ ٤٥٣٠/٤٠) ، والنسائي (١٨٠/٢ ـ ١٨١) ، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٩٤/٢ ـ ١٠٢٩/٤٩٥ ـ ١٠٣٢) ، والبيهقي في «السنن» (١٤٥/٨ و١٥٨/١٠) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٥٧/١٥/ ١٩١٠٤) ، والحميدي في «مسنده» (٣٨٩/١٩٢) ، وأحمد (٣١٤/٥ و٣١٦ و٣١٩) .

ولم يذكر بعضهم (الوليد بن عبادة) في الإسناد ـ ومنهم ابن حبان ـ ، وقال هذا :

«سمع عبادة بن الوليد عبادة بن الصامت» .

والطريق الأخرى : يرويها جُنادة بن أبي أمية عن عبادة بن الصامت به نحوه مختصراً ، وفيه الزيادة .

أخرجه البخاري (٧٠٥٥ و٧٠٥٦) ، ومسلم (١٦/٦ ـ ١٧) ، وأبو عوانة (٤٥٦/٤) ، وابن حبان (٤٥٤٣/٤٥/٧) ، وابن أبي عاصم (١٠٢٦/٤٩٢/٢ و١٠٢٨/٤٩٣ و١٠٣٣/٤٩٥ و١٠٣٤) ، وابن أبي شيبة (رقم ١٩١٠٥) ، وأحمد (٣٢١/٥) ، والبيهقي (١٤٥/٨) من طرق عنه .

وأخرجه البزار في «البحر الزخار» (١٤٣/٧ ـ ٢٦٩٨/١٤٤ ـ ٢٧٠٠) من الطريقين .

هذا ؛ ولقد كان الباعث على تخريج الحديث وتتبعه في هذه المصادر الكثيرة ـ التي قلما تراها مجموعة في كتاب ـ : أنني رأيت الحافظ المنذري قد ساق الحديث

في «الترغيب» (٢/١٦٧/٣) كما ترى أعلاه معزواً للشيخين ، فشككت في ذلك ، فتبين أن فيه تسامحاً ؛ لأنه ليس عندهما بهذا السياق ، ولا سيما البخاري ؛ فإنه عنده مختصر ، والسياق لمسلم دون الزيادة ، وهي عندهما في الطريق الأخرى كما تقدم ، فقد ركب منهما سياقاً لا وجود له في شيء من تلك المصادر الكثيرة إطلاقاً ، وكثيراً ما يفعل مثله ، ويتعقبه الحافظ الناجي في «عجالته» ، أما هنا فلم يتعرض له ؛ لذلك كان هذا التحقيق .

ولقد كان من تمامه : أنني رأيت المعلقين الثلاثة قلدوا المنذري في ذاك التركيب ، وزادوا فعزوا للشيخين بالأرقام ـ كما هي عادتهم ، ولا يحسنون إلا هذا ، بل إنهم لا يحسنون حتى هذا ! ـ فقد قالوا (١٧٦/٣) :

«رواه البخاري (٧٠٥٦) ، ومسلم (١٧٠٩)» !

فإذا رجعت إلى الرقم الأول ؛ وجدته يبتدئ بقوله :

«فقال فيما أخذ علينا أن بايعنا على السمع والطاعة . . .» الحديث ! فمن بالغ غفلتهم أنهم لم يذكروا مع الرقم المذكور الرقم الذي قبله ـ كما تقدم مني ـ ؛ فهو يبدأ بإسناد البخاري الذي ينتهي إلى جنادة عن عبادة قال : دعانا النبي ﷺ فبايعناه . . .

هكذا طبع الحديث برقم البخاري بشرح «الفتح» برقمين ، وهو حديث واحد ! ليضل به هؤلاء الجهلة المعتدين على السنة ، ولا ينتبهوا بسببه لأول الحديث ؛ لأن هدفهم التظاهر بمظهر الباحثين ، وليس المحققين ، وتسويد السطور بالأرقام !! وقد قدمت أن حديث جنادة هذا مختصر ، فليس فيه الجملة الأخيرة : «وعلى أن نقول الحق . .» إلخ . وإنما هي في حديث عبادة بن الوليد بن عبادة ، الذي لم يشيروا إليه برقمه عند البخاري ولا عند مسلم ، أما البخاري ؛ فواضح من اقتصارهم على الرقم المتقدم ، والذي لا يشير إلى الحديث بكامله !

وأما مسلم ؛ فالرقم الذي سودوه (١٧٠٩) أعجب من سابقه ؛ لأن أوله عند مسلم (١٢٧/٦) :

«تبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً ، ولا تزنوا . . .» الحديث[1] ، وهذا حديث آخر لعبادة من طريق أخرى عنه ، وليس فيه ولا جملة واحدة مما في حديث الترجمة ! فما عسى أن يقول الناقد الناصح في أمثال هؤلاء الجهلة الذين يتاجرون بجهلهم؟! ولو أنهم كانوا علماء وتاجروا بعلمهم ؛ لنفعوا الناس ، وأضروا بأنفسهم ، أما هم : «فضلوا وأضلوا» ! نعوذ بالله منهم جميعاً .

ثم إن في هذا الحديث فوائد ومسائل فقهية كثيرة ، تكلم عليها العلماء في شروحهم ، وبخاصة منهم الحافظ ابن حجر العسقلاني في «فتح الباري» .

والذي يهمني منها هنا : أن فيه ردّاً صريحاً على الخوارج الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ؛ فإنهم يعلمون دون أي شك أو ريب أنه لم يروا منه (كفراً بواحاً) ، ومع ذلك استحلوا قتاله وسفك دمه هو ومن معه من الصحابة والتابعين ، فاضطر رضي الله عنه لقتالهم واستئصال شأفتهم ، فلم يَنْجُ منهم إلا القليل ، ثم غدروا به رضي الله عنه كما هو معروف في التاريخ .

والمقصود أنهم سنوا في الإسلام سنة سيئة ، وجعلوا الخروج على حكام المسلمين ديناً على مر الزمان والأيام ، رغم تحذير النبي ﷺ منهم في أحاديث كثيرة ، منها قوله ﷺ :

«الخوارج كلاب النار»[2] .

---

(١) وهو مخرج في «إرواء الغليل» (٣٦٦/٧ - ٣٦٧) .

(٢) وهو مخرج في «المشكاة» (٣٥٥٤) ، و«الروض النضير» (٩٠٦ و٩٠٨) .

ورغم أنهم لم يروا كفراً بَواحاً منهم ، وإنما ما دون ذلك من ظلم وفجور وفسق .

واليوم ـ والتاريخ يعيد نفسه كما يقولون ـ ؛ فقد نبتت نابتة من الشباب المسلم ، لم يتفقهوا في الدين إلا قليلاً ، ورأوا أن الحكام لا يحكمون بما أنزل الله إلا قليلاً ، فرأوا الخروج عليهم دون أن يستشيروا أهل العلم والفقه والحكمة منهم ، بل ركبوا رؤوسهم ، وأثاروا فتناً عمياء ، وسفكوا الدماء ، في مصر ، وسوريا ، والجزائر ، وقبل ذلك فتنة الحرم المكي ، فخالفوا بذلك هذا الحديث الصحيح الذي جرى عليه عمل المسلمين سلفاً وخلفاً إلا الخوارج .

ولما كان يغلب على الظن أن في أولئك الشباب من هو مخلص يبتغي وجه الله ، ولكنه شُبِّهَ له الأمر أو غرر به ؛ فأنا أريد أن أوجه إليهم نصيحة وتذكرة ، يتعرفون بها خطأهم ، ولعلهم يهتدون .

فأقول : من المعلوم أن ما أمر به المسلم من الأحكام منوط بالاستطاعة ؛ حتى ما كان من أركان الإسلام ، قال تعالى : ﴿**ولله على الناس حِجُّ البيتِ مَنِ استطاع إليه سبيلاً**﴾ [آل عمران : ٩٧] ، وهذا من الوضوح بمكان فلا يحتاج إلى تفصيل .

والذي يحتاج إلى التفصيل ؛ إنما هو التذكير بحقيقتين اثنتين :

الأولى : أن قتال أعداء الله ـ من أي نوع كان ـ يتطلب تربية النفس على الخضوع لأحكام الله واتباعها ؛ كما قال ﷺ :

«المجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله»[1] .

والأخرى : أن ذلك يتطلب الإعداد المادي والسلاح الحربي ؛ الذي ينكأُ أعداء الله ؛ فإن الله أمر به أمير المؤمنين فقال : ﴿**وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن**

---

(١) «الصحيحة» (٥٤٩) .

رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم﴾ [الأنفال : ٦٠] . والإخلال بذلك مع الاستطاعة ؛ إنما هو من صفات المنافقين ، ولذلك قال فيهم رب العالمين : **﴿ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عُدَّةً﴾** [التوبة : ٤٦] .

وأنا اعتقد جازماً أن هذا الإعداد المادي لا يستطيع اليوم القيام به جماعة من المؤمنين دون علم من حكامهم ـ كما هو معلوم ـ ، وعليه ؛ فقتال أعداء الله من جماعة ما سابقٌ لأوانه ، كما كان الأمر في العهد المكي ، ولذلك ؛ لم يؤمروا به إلا في العهد المدني ؛ وهذا هو مقتضى النص الرباني : **﴿لا يكلف الله نفساً إلا وسعها﴾** [البقرة : ٢٨٦] .

وعليه ؛ فإني أنصح الشباب المتحمس للجهاد ، والمخلص حقّاً لرب العباد : أن يلتفتوا لإصلاح الداخل ، وتأجيل الاهتمام بالخارج الذي لا حيلة فيه ، وهذا يتطلب عملاً دؤوباً ، وزمنا طويلاً ؛ لتحقيق ما أسمِّيه بـ (التصفية والتربية) ؛ فإن القيام بهذا لا ينهض به إلا جماعة من العلماء الأصفياء ، والمربين الأتقياء ، فما أقلهم في هذا الزمان ، وبخاصة في الجماعات التي تخرج على الحكام !

وقد ينكر بعضهم ضرورة هذه التصفية ، كما هو واقع بعض الأحزاب الإسلامية ، وقد يزعم بعضهم أنه قد انتهى دورها ، فانحرفوا إلى العمل السياسي أو الجهاد ، وأعرضوا عن الاهتمام بالتصفية والتربية ، وكلهم واهمون في ذلك ، فكم من مخالفات شرعية تقع منهم جميعاً بسبب الإخلال بواجب التصفية ، وركونهم إلى التقليد والتلفيق ، الذي به يستحلون كثيراً مما حرم الله ! وهذا هو المثال : الخروج على الحكام ؛ ولو لم يصدر منهم الكفر البواح .

وختاماً أقول : نحن لا ننكر أن يكون هناك بعض الحكام يجب الخروج عليهم ؛ كذاك الذي كان أنكر شرعية صيام رمضان ، والأضاحي في عيد الأضحى ، وغير

ذلك مما هو معلوم من الدين بالضرورة ، فهؤلاء يجب قتالهم بنص الحديث ، ولكن بشرط الاستطاعة كما تقدم .

لكن مجاهدة اليهود المحتلين للأرض المقدسة ، والسافكين لدماء المسلمين أوجب من قتال مثل ذاك الحاكم من وجوه كثيرة ، لا مجال الآن لبيانها ، من أهمها أن جند ذاك الحاكم من إخواننا المسلمين ، وقد يكون جمهورهم ـ أو على الأقل الكثير منهم ـ عنه غير راضين ، فلماذا لا يجاهد هؤلاء الشباب المتحمس اليهود ، بدل مجاهدتهم لبعض حكام المسلمين؟! أظن أنْ سيكون جوابهم عدم الاستطاعة بالمعنى المشروح سابقاً ، والجواب هو جوابنا ، والواقع يؤكد ذلك ؛ بدليل أن خروجهم ـ مع تعذُّر إمكانه ـ لم يثمر شيئاً سوى سفك الدماء سُدى ! والمثال ـ مع الأسف الشديد ـ لا يزال ماثلاً في الجزائر ، فهل من مدَّكر؟!

٣٤١٩ ـ (مَنْ تركَ الصّلاةَ سُكراً مرةً واحدةً ؛ فكأنّما كانتْ له الدُّنيا وما عليها فَسُلِبها ، ومَنْ تركَ الصّلاةَ سُكراً أربعَ مرّات ؛ كان حقّاً على الله عز وجل أن يُسقِيَه من طِينةِ الخَبَالِ . قيل : وما طينةُ الخَبَالِ يا رسولَ اللهِ؟! قال : عُصارةُ أهْلِ جهنّمَ) .

أخرجه الحاكم (١٤٦/٤) ، وأحمد (١٧٨/٢) ـ والسياق له ـ ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣٨٩/١) ، و«شعب الإيمان» (٥/٨ ـ ٥٥٨٢/٩) من طرق عن ابن وهب : حدثني عمرو ـ يعني : ابن الحارث ـ عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو عن رسول الله ﷺ أنه قال : . . . فذكره . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» ! وقال الذهبي عقبه :

«سمعه ابن وهب عنه ، وهو غريب جدّاً» !

كذا قال ! وهو يعني - والله أعلم - غرابة المتن ، ومع ذلك ؛ فذلك لا يعني أنه ضعيف ؛ كما لا يخفى على أهل العلم ؛ لأن الغرابة قد تجامع الصحة ، والترمذي يجمع بينهما في كثير من أحاديثه الصحيحة . ويؤيد ما قلت ؛ أن الذهبي قد أورد الحديث في كتابه «الكبائر» (ص٧١ - تحقيق الأخ مشهور) ، وقال :

«سنده صحيح» .

وكذا قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على «المسند» (١٠/١٨٧) ! والصواب أنه حسن ؛ للخلاف المعروف في حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبدالله بن عمرو .

تنبيهات :

أولاً : روى الطبرانيُّ الحديثَ في «المعجم الأوسط» (٧/١٩٣/٦٣٦٧) من طريق موسى بن أعين عن عمرو بن الحارث به . ثم قال :

«لم يروه عن عمرو بن الحارث إلا موسى بن أعين» !

قلت : هذا حسبما أحاط به علمه ، وإلا ؛ فهو عند أحمد وغيره من غير طريقه ؛ كما سبقت الإشارة إليه في أثناء التخريج .

ثانياً : لم يعزه المنذري في «الترغيب» (٣/١٨٩/٥١) إلا للحاكم ؛ إلا أنه قال :

«وروى أحمد منه : «من ترك الصلاة سكراً مرة واحدة ؛ فكأنما كانت له الدنيا وما عليها ، فسلبها» . ورواته ثقات» !

قلت : وهذا من أوهام المنذري رحمه الله ، فالحديث عند أحمد بتمامه كما رأيت ، ولم يذكره في مكان آخر من «المسند» مختصراً كما عزاه المنذري رحمه الله .

ومن غرائب الهيثمي : أنه قلده في «مجمع الزوائد» (٥/٦٩ ـ ٧٠) ، فقال :

«رواه أحمد ، ورجاله ثقات» !

ولم يذكر منه إلا طرفه الأول ! وقد تعقبه الشيخ أحمد شاكر ، فقال :

«ولا أدري لم ترك باقيه؟! فإني لم أجده فيه في موضع آخر» .

وفاته أنه قلد في ذلك المنذري ! وقد جاء الحديث بتمامه في «جامع المسانيد» لابن كثير (٢٦/١٦٠/٣٠٩٥) ، و«أطراف المسند» لابن حجر (٤/٢٨/٥١٦٠) .

ثالثاً : من جهل المعلقين الثلاثة ؛ قولهم في التعليق على الحديث في طبعتهم لـ«الترغيب والترهيب» (٣/٢٢٧) :

«حسن بشواهده ، رواه الحاكم (٤/١٤٦) وصححه ، وقال الذهبي : سمعه ابن وهب عنه ، وهو غريب جداً ، ورواه أحمد (٢/١٧٨) ، وقال الهيثمي (٥/٦٩ ـ ٧٠) : رواه أحمد ، ورجاله ثقات» !

قلت : وفي هذا التعليق بلايا وجهالات :

الأولى : قولهم : «حسن بشواهده» كذب مخالف للواقع ؛ فليس له شواهد ، بل ولا شاهد واحد ، ولذلك استغربه الذهبي كما تقدم .

الثانية : قولهم : وقال الذهبي : «سمعه ابن وهب عنه ، وهو غريب جداً» من الأدلة الكثيرة على أنهم يهرفون بما لا يعرفون ، وينقلون ما لا يفهمون ، فكأنهم أشد عجمة من الأعاجم ؛ وإلا فمَن من العرب الأقحاح ـ فضلاً عن الأعاجم المستعربين من أمثالي (!) ـ يستطيع أن يفهم مرجع ضمير (عنه)؟! بينما هو مفهوم جداً لو أنهم نقلوا الإسناد كما فعلت فيما تقدم ، وأنه يرجع إلى (عمرو بن الحارث) ، وإذا

كان لا يهمهم الإسناد ولا يروق لهم ، لأنهم لا يفهمونه ؛ فكان بحسبهم أن يستروا جهلهم وعجمتهم بأن يقتصروا على نقل قول الذهبي فقط : «وهو غريب جداً» !

الثالثة : أنه كان بإمكانهم أن لا يقعوا في ذاك الكذب ؛ لو كانوا على علم بهذا الفن الشريف ، وذلك بتحسينهم لإسناد الحديث كما يقتضيه علم الحديث ، أو بتقليدهم لمن صحح الحديث كما تقدم ذكره ، ولكنهم ـ مع الأسف الشديد ـ ، لا يحسنون حتى التقليد ! فكيف لهم بالعلم؟!

الرابعة : لقد وقفت اليوم على كتاب لهم جديد ؛ فهم يتسابقون مع الناشرين والمؤلفين من أمثالهم في إصدار مؤلفات جديدة مزوقة ؛ لعرضها في المعارض التي تقام ما بين آونة وأخرى في بلاد مختلفة . هذا الكتاب كانوا عملوا له دعاية طنانة في أواخر مجلدات طبعتهم لـ «الترغيب والترهيب» الممتلئة بالأوهام والجهل والأكاذيب ـ وهذا الحديث مثال ظاهر في ذلك ـ ؛ سموه «تهذيب الترغيب والترهيب من الأحاديث من الصحاح» ! وهذا الاسم وحده يكفي الباحث المنصف أن يستدل به على جهلهم وعجمتهم ؛ لأنه كما يقال في بعض البلاد : (المكتوب مُبَيَّن من عنوانه) ! ذلك لأنهم يعنون خلاف ما عَنْوَنُوا ! فقد كتبوا تحته : «طبعة محققة متميزة بصحاح الأحاديث . . .» ! فإذن قصدهم يخالف لفظهم ، فهم يعنون : تهذيبه من الأحاديث الضعيفة ، وليس من الصحيحة !!

فلما وقفت اليوم على «تهذيبهم» المزعوم ؛ هالني ما رأيت فيه من إعراضهم عن الأحاديث الثابتة التي كانوا قد صححوها في التعليق على «الترغيب» ، وجزمت بما كان يغلب على ظني أنهم ما قاموا بطبع الكتاب في أربع مجلدات كبار إلا جشعاً وركضاً وراء المال الحرام ، بتظاهرهم بمظهر الباحثين والمصححين والمحققين ، وهم كما يقال : (ليسوا في العير ولا في النفير) ، وقد بينت فيما سلف

من هذه السلسلة وغيرها كثيراً من جهلهم وتعديهم على السنة تصحيحاً وتضعيفاً . والله المستعان .

والآن ؛ لننظر ماذا في «تهذيبهم» مما يؤكد ما سبق من وصفهم دون التوسع في نقدهم لضيق المجال؟! فأقول :

إن مما يلفت نظر القارئ اللبيب والمطلع على «ترغيبهم» البالغ أربع مجلدات كبار : أن تهذيبهم الذي «يحتوي على الأحاديث الصحيحة والحسنة» كما قالوا في المقدمة (ص٦) ؛ إنما هو في مجلد واحد فقط ! ومجموع أحاديثه (١٢٨٤) فقط ، من أصل مجموع أحاديث أصله «الترغيب» (٥٥٨٠) ، أي : أقل من الربع ! فهل هذا يمثل واقع عدد الأحاديث الصحيحة في «الترغيب» أو يقارب ذلك؟ الأمر ليس كذلك ألبتة ، يوضح لك ذلك أن المجموع المذكور يقارب عدد أحاديث تأليفي للمجلد الأول من «صحيح الترغيب والترهيب» ؛ وإنما يزيد عليه بنحو (٢٠٠) حديث ، وهو مجلد من ثلاث مجلدات فيما أقدر ؛ لأن البقية تحت الطبع ، أي : بنسبة ثلث من ثلاثة !

ويؤكد هذه النسبة مثال آخر ؛ وهو أن مجموع الأحاديث التي صححوها أو حسنوها في «الترغيب» بلغ (٧١) حديثاً من كتاب (الإخلاص) ـ وهو أول كتاب فيه ـ ؛ وعددها فيه من «تهذيبهم» (٢١) ! أي : بنسبة الثلث أيضاً ، فقد أطاحوا بنحو ثلاثة أرباع ما صححوا من الأحاديث في هذا الكتاب الواحد ، فكم سيكون مجموع الأحاديث التي أطاحوا بها من الكتب الأخرى؟! لا شك أنها ستكون قريباً من ألفين ! بل وأكثر لولا الأحاديث المكررة في الأصل ، فهي مما أسقطوه . ويؤيد ذلك أن رقم آخر حديث في كتابي «صحيح الترغيب» وفي التجربة التي تحت يدي : هو (٣٦٩١) ، قد تزيد قليلاً ، أو ينقص بعد تصحيح التجربة الأخيرة .

وهنا سؤال يطرح نفسه ـ كما يقال اليوم ـ : ما الذي حمل هؤلاء على طرح أكثر الأحاديث التي صححوها مما سموه بـ «التهذيب»؟!

لا شك أن الجواب واضح لكل ذي بصيرة ، وهو تصغير حجم الكتاب وإيهام الناس أنه جمع أحاديث «الترغيب» الصحيحة في مجلد واحد ، فيقبلون على شرائه ! والله أعلم بما في قلوبهم !

على أننا لو فرضنا فيهم الإخلاص في عملهم هذا وفي «الترغيب» ؛ فذلك مما لا يسوغ لهم عملهم ؛ لأنهم ليسوا من أهل العلم ، وقد قدمنا عشرات الأمثلة ، وبعضها مضحك مُبْكٍ في آن واحد ! وحديث الترجمة من تلك الأمثلة ، فلم يحسّنوا إسناده ، وهو حسن عند العلماء ، بل وعند المبتدئين في هذا العلم ، ثم حسنوه لشواهده ـ ولا شاهد له ولا واحد كما تقدم ـ ، ثم هو من تلك الألوف من تلك الأحاديث التي طرحوها ! هداهم الله .

٣٤٢٠ ـ (مَرْحباً بكِ من بيْتٍ ، ما أعظمَكِ ، وأعظمَ حرمَتَكِ ! ولَلْمؤْمنُ أعظمُ حرْمةً عند الله منكِ ، إنّ اللهَ حرّم منكِ واحدةً ، وحرّمَ مِنَ المؤمنِ ثلاثاً : دمَه ، ومالَه ، وأن يُظَنَّ به ظَنُّ السُّوءِ) .

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٩٦/٥ ـ ٦٧٠٦/٢٩٧) من طريقين عن حفص بن عبدالرحمن عن شِبْلٍ عن ابن أبي نَجِيحٍ عن مجاهد عن ابن عباس قال :

نظر رسول الله ﷺ إلى الكعبة فقال :

«ما أعظم حرمتك !» .

وفي الطريق الأخرى :

لما نظر رسول الله ﷺ إلى الكعبة قال :

«مرحباً بك . . .» إلخ .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير حفص بن عبدالرحمن ـ وهو النيسابوري القاضي ـ ؛ قال الذهبي في «الكاشف» ، والعسقلاني في «التقريب» :

«صدوق» .

وللحديث طريق أخرى ؛ يرويه مجالد عن الشعبي عن ابن عباس :

أنه نظر إلى الكعبة فقال :

ما أعظم حرمتك . . . الحديث .

هكذا قال مجالد ـ وهو ابن سعيد ـ ، وليس بالقوي ، ولكنه في حكم المرفوع ، ولا سيما وقد رفعه من هو أوثق منه من الطريق الأولى .

وهذه أخرجها ابن أبي شيبة في «المصنف» (٧٨٠٤/٣٦٢/٩) ، ورجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير مجالد ، وقد عرفت حاله ، وأزيد هنا بأنه أخرجه مسلم متابعة ؛ كما في «الميزان» وغيره .

وله شاهد موقوف خير منه من رواية الترمذي (٢٠٣٢) عن ابن عمر في حديث له بإسناد حسن ، حسنه الترمذي ، وصححه ابن حبان ، وهو مخرج في «غاية المرام» (٤٢٠/٢٤٠) ، و«التعليق الرغيب» (١٠/١٧٧/٣) .

ثم وجدت له طريقاً ثالثاً ، من رواية الحسن بن أبي جعفر : ثنا ليث بن أبي سليم عن طاوس عن ابن عباس قال :

نظر رسول الله إلى الكعبة ، فقال :

«لا إله إلا الله ، ما أطيبك ، وأطيب ريحك ، وأعظم حرمتك ! والمؤمن أعظم حرمة منك . . .» الحديث نحوه .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠٩٦٦/٣٧/١١) .

وإسناده ضعيف ، لكنه ليس شديد الضعف ، فيستشهد به .

وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو ـ أو ابن عمر ـ مرفوعاً .

أخرجه ابن ماجه (٣٩٣٣) من طريق نصر بن محمد بن سليمان الحمصي : ثنا أبي : ثنا عبدالله بن أبي قيس النصري : ثنا عبدالله بن عمرو قال :

رأيت رسول الله ﷺ يطوف بالكعبة ويقول : . . . فذكره .

ورجاله ثقات ؛ غير نصر هذا ، ضعفه أبو حاتم ، ووثقه ابن حبان ، وبه أعله العراقي في «تخريج الإحياء» (١٤١/٤) ، وقال الحافظ في «التقريب» : «ضعيف» .

قلت : لكنه يتقوى بحديث الترجمة على الأقل .

هذا ؛ وقد كنت ضعفت حديث ابن ماجه هذا في بعض تخريجاتي وتعليقاتي قبل أن يطبع «شعب الإيمان» ، فلما وقفت على إسناده فيه ، وتبينت حسنه ؛ بادرت إلى تخريجه هنا تبرئة للذمة ، ونصحاً للأمة داعياً : ﴿**ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا**﴾ ، وبناءً عليه ؛ ينقل الحديث من «ضعيف الجامع الصغير» و«ضعيف سنن ابن ماجه» إلى «صحيحيهما» .

٣٤٢١ - (الذِي يطْعُنُ نفْسه ؛ إنّما يطعنها في النّارِ ، والذي يتقحَّم فيها يتقحَّمُ في النّارِ ، والذي يخنقُ نفْسه يخنقها في النّارِ) .

أخرجه أحمد (٢/٤٣٥) : ثنا يحيى عن ابن عجلان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : . . . فذكره .

وتابعه الليث عن ابن عجلان به ، ولفظه :

«من خنق نفسه في الدنيا فقتلها ؛ خنق نفسه في النار . . .» والباقي نحوه .

أخرجه ابن حبان (٥٩٥٥ - الإحسان) .

وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ إلا أن ابن عجلان أخرج له البخاري تعليقاً ، ومسلم متابعة .

لكن تابعه مالك وغيره عند الطحاوي في «مشكل الآثار» (١/٧٣) بتمامه .

وقد تابعه شعيب عن أبي الزناد به مثل لفظ يحيى دون جملة التقحم ، وبتقديم الجملة الثالثة على الأولى .

أخرجه البخاري (١٣٦٥) ، وإليه عزاه المنذري في «الترغيب» (٣/٢٠٥/٢) لكن بزيادة جملة التقحيم ، وجعلها في آخره ! فتعقبه الناجي في «العجالة» (ق١٨٨/١) بأنها مقحمة فيه بلا شك ولا خفاء عند أهل العلم .

قلت : وخفي عليه ثبوتها في «المسند» ، و«صحيح ابن حبان» ، ومن الظاهر عندي أنها من ملحقات المصنف نفسه ، لكنه أوهم أنها من رواية البخاري ، فكان عليه أن ينبه على أنها زيادة لغيره ؛ كما ينص على مثل ذلك كثيراً ، وأن يعزوها لأحمد ، أو غيره .

ويشهد له عموم قوله ﷺ في حديث ثابت بن الضحاك بلفظ :

«ومن قتل نفسه بشيء ؛ عذب به يوم القيامة» .

رواه الشيخان وغيرهما في رواية ، فالبخاري (٦٠٤٧ و٦١٠٥ و٦٦٥٢) ، ومسلم (٧٣/١) ، وأبو عوانة (٤٥/١) ، والترمذي (٢٦٣٦) ؛ وقال :

«عذبه الله بما قتل به نفسه . . .» . وقال :

«حديث حسن صحيح» .

وللشيخين وغيرهما فيه ألفاظ أخرى ، خرجت بعضها في «الإرواء» (٢٥٧٥/٢٠١/٨) .

(تنبيهان) :

أحدهما : يبدو أن الوهم الذي وقع فيه المنذري في عزو الحديث للبخاري ؛ قد وقع فيه غيره أيضاً ، كالهيثمي مثلاً ؛ فإنه لم يورده في «مجمع الزوائد» ، ولا في «موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان» ، وما ذاك إلا لظنه أنه في «البخاري» كما قال المنذري ! وعليه لا يكون على شرط «الزوائد» ! فخفيت عليه الزيادة ، كما خفيت على الشيخ الناجي الذي انتبه لخطأ المنذري ، ولكنه لم يتنبه لثبوت الزيادة في «المسند» ، وإلا ؛ لعزاها إليه ولم يسكت . ولهذا ؛ كان هذا الحديث من جملة ما استدركته من الأحاديث في كتابي «صحيح موارد الظمآن» ؛ يسر الله تعالى طبعه ونشره .

ونحو ذلك ما فعله المعلق على «الإحسان» (٣٢٨/١٣ - المؤسسة) ؛ فإنه عزاه للبخاري دون أن يبين أن الزيادة ليست عنده ، وأعاد الخطأ في تعليقه على «مشكل الآثار» (١٩٥/١٨٣/١ - المؤسسة) ، فلم يبين أيضاً الفرق بين روايته

ورواية البخاري ! وهناك خطأ آخر لا فائدة تذكر في بيانه .

والآخر : أن الشاهد المتقدم من حديث ثابت بن الضحاك ؛ قد أخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٠/١٥٤/٢٥٢٤) جملة مستقلة عما قبلها وما بعدها ، وقال :

«حديث صحيح أخرجه مسلم» !

ففاته أنه في «البخاري» أيضاً ، كما فات المعلق عليه ؛ فعزاه للشافعي ومسلم فقط !

هذا ؛ وقد تحرفت جملة التقحُّم على بعض الضعفاء فرواها بلفظ :

«من تقحم في الدنيا ؛ فهو يتقحم في النار» .

ولذلك كنت خرجتها في «الضعيفة» برقم (٤٥٧٦) .

٣٤٢٢ - (لا تحقِرنَّ شَيئاً منَ المعروفِ أن تأْتيَه ؛ ولو أنْ تَهَبَ صِلَةَ الحبْلِ ، ولو أنْ تُفرِغَ من دلْوكِ في إناءِ المسْتقِي ، ولو أنْ تلْقَى أخاكَ المسلمَ ووجهُك بسْطٌ إليه ، ولو أنْ تؤْنِس الوَحشانَ بنفسكَ ، ولو أنْ تَهَبَ الشِّسْعَ) .

أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٥/٤٨٦ - ٤٨٧/٩٦٩٤) من طريق سهم بن المعتمر عن الهُجَيمي :

أنه قدم المدينة ، فلقي النبي ﷺ في بعض أزقَّة المدينة ، فوافقه ؛ فإذا هو مؤتزر بإزار قطن[1] قد انتشرت حاشيته ، وقال : عليك السلام يا رسول الله ! فقال رسول الله ﷺ :

(١) الأصل : (قطر) ! والتصويب من المتابعة الآتية .

«عليك السلام تحية الموتى»

فقال : يا رسول الله ! أوصني؟ فقال : . . . فذكره . وقال النسائي :

«سهم بن المعتمر ليس بمعروف» .

قلت : وذكره ابن حبان في «الثقات» (٦/٤٣٠) على قاعدته في توثيق المجهولين ؛ فإن سهماً هذا لم يرو عنه غير عبدالملك بن الحسن الجاري - راوي هذا الحديث عنه - . ولذلك أشار الذهبي في «الكاشف» إلى تمريض هذا التوثيق بقوله :

«وُثِّقَ» .

وقال الحافظ في «التقريب» :

«مقبول» .

يعني : عند المتابعة . وقد وجدت له متابعاً قويّاً ، فقال أحمد (٣/٤٨٢) : ثنا إسماعيل بن إبراهيم قال : ثنا سعيد الجريري عن أبي السَّليل عن أبي تميمة الهجيمي عن رجل من قومه قال :

لقيت رسول الله ﷺ في بعض طرق المدينة ، وعليه إزار من قطن منتشر الحاشية ، فقلت : عليك السلام يا رسول الله ! فقال :

«إن عليك السلام تحية الموتى» ؛ قلت : كررها ثلاثاً ، ثم قال :

«سلام عليكم ، سلام عليكم» - مرتين أو ثلاثاً . قال : سألتُ عن الإزار ؛ فقلت : أين أتزر؟ فأقنع ظهره بعظم ساقه وقال :

«ههنا ائتزر ؛ فإن أبيت فههنا أسفل من ذلك ؛ فإن أبيت فههنا فوق الكعبين ، فإن أبيت ؛ فإن الله لا يحب كل مختال فخور» .

قال : وسألته عن المعروف؟ فقال : . . . فذكر الحديث ، وزاد :

«ولو أن تنحي الشيء من طريق الناس يؤذيهم . . ولو أن تلقى أخاك فتسلم عليه . . وإن سبك رجل بشيء يعلمه فيك وأنت تعلم فيه نحوه ؛ فلا تسبه ؛ فيكون أجره لك ، ووزره عليه ، وما سرَّ أذنك أن تسمعه فاعمل به ، وما ساء أذنك أن تسمعه فاجتنبه» .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح ، وقد أخرجه النسائي بروايات وطرق أخرى يزيد بعضهم على بعض في المتن ، وقد كنت خرجت بعضها قديماً فيما تقدم من هذه السلسلة (١١٠٩ و١٣٥٢) من طريق أبي تميمة الهجيمي وغيره عن أبي جُري الهجيمي - وهو صاحب القصة - يزيد بعضهم على بعض ، لكن ليس فيها جملة الحبل والوحشان والشسع .

قوله : (صِلَة الحبل) ؛ أي : ما يوصل بالحبل .

وقوله : (الوحشان) ؛ أي المُغْتَمّ ، من الوحشة ضد الأُنس .

٣٤٢٣ - (ثلاثٌ منْ كنَّ فيه ؛ وجدَ حلاوةَ الإِيمانِ وطعمَه :

أنْ يكونَ اللهُ عزّ وجلّ ورسولهُ أحبَّ إليه ممّا سواهما .

وأنْ يحبَّ في الله ويبغضَ في الله .

وأنْ توقَدَ نارٌ عظيمةٌ فيقعَ فيها ؛ أحبُّ إليه من أنْ يشْركَ بالله شيئاً) .

أخرجه النسائي في «سننه» (٢/٢٦٣ - ٢٦٤) من طريق جرير عن منصور عن طلق بن حبيب عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الإخوان» (١٦/٦١) من طريق أبي المُحَيَّاةِ عن منصور به .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال مسلم ، وسكت عنه الحافظ في «الفتح» (٦٢/١) ، وقد عزاه للنسائي ، لكن قوله :

«ويبغض في الله» غريب ؛ فقد جاء الحديث من طرق عن أنس نحوه بلفظ :

«وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله» ؛ لم يذكر البغض .

أخرجه البخاري (١٦ و٢١) ، ومسلم (٤٨/١) من طريقين ، وزاد مسلم ثالثاً ، والنسائي وغيره رابعاً ؛ كلهم عن أنس لم يذكروا البغض .

لكني وجدت له طريقين آخرين جاء فيهما هذه الزيادة ، فاطمأننت لها ، وخرج بذلك عن كونه بها شاذّاً :

الأول : عن سعيد بن أبي مريم : ثنا موسى بن يعقوب الزَّمْعِي أن أبا الحويرث عبدالرحمن بن معاوية أخبره أن نُعَيم بن المُجْمِرِ أخبره أن أنس بن مالك أخبره به .

أخرجه الطبراني في «معاجيمه» الثلاثة : «الكبير» (٧٢٤/٢٢٤/١) ، و«الأوسط» (٤٩٠٢/٤٦٩/٥) ، و«الصغير» (ص١٥٠ - هند) ؛ وقال :

«لم يروه عن أبي الحويرث إلا موسى ، تفرد به ابن أبي مريم» .

قلت : هو ثقة ، لكنِ الزمعي وأبو الحويرث فيهما ضعف من قبل الحفظ ؛ كما بينت في «الروض النضير» (رقم ٥٢) ، فيستشهد بهما .

والآخر : يرويه سعيد بن منصور : نا أبو معشر عن محمد بن قيس عن أنس ابن مالك به .

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٥١٢/٧٠/٧) .

وأبو معشر اسمه نجيح بن عبدالرحمن ؛ حاله كحال المذكورَيْن .

فهذه ثلاثة طرق جاءت فيها الزيادة ؛ فهي محفوظة إن شاء الله تعالى ، ولعله لذلك سكت عنه الحافظ ، وتقدَّمه إلى ذلك الحافظ المنذري ، ولكنه وقع في وهم نبه عليه الشيخ إبراهيم الناجي في «عجالة الإملاء» (ق٢٠٢/٢) ، وهو أنه ذكره أولاً بلفظ الشيخين دون عزو ، ثم ساقه بلفظ النسائي ، وقال عقبه (١/٤٥/٤) :

«رواه البخاري ، ومسلم ، والترمذي ، والنسائي» !

فأوهم أن اللفظ الثاني هو عندهم جميعاً ، وليس كذلك كما علمت ، ولذلك قال الناجي :

«وكان ينبغي للمصنف بعد سياق اللفظ الأول أن يعزوه إلى البخاري ومسلم والترمذي والنسائي ، ثم يقول : وفي رواية له ؛ لا بالعكس» .

وقد غفل عن هذا التنبيه المعلقون الثلاثة على «الترغيب» ، كما هي عادتهم ، فلم يعلقوا على هذا الوهم بشيء ؛ هداهم الله ، وعرّفهم بنفوسهم !

وكذلك صنع المعلق على كتاب «الإخوان» المسمى بـ (مصطفى عبدالقادر عطا) ؛ فإنه عزاه لأكثر من عشرة مصادر ـ منها الشيخان طبعاً ـ ؛ فأوهم وهم المنذري نفسه ! وزاد وهماً آخر : أنه عزاه لابن حبان في «صحيحه» : «موارد الظمآن» (٢٨٥) ؛ كذا قال ! وليس هو فيه ، لا بهذا الرقم ولا بغيره ، بل هو ليس على شرطه ؛ لأنه في «الصحيحين» ؛ اللهم ! إلا حديث الترجمة ، ولكنه ليس فيه ، ولا في أصله «صحيح ابن حبان» ، وإنما روى فيه حديث الشيخين (٤٧٣/١ ـ ٢٣٧/٤٧٤ و٢٣٨ ـ الإحسان/المؤسسة) . وقد خلط المعلق عليه أيضاً ، لكن خلطاً آخر معاكساً لما

تقدم ؛ فإنه لما خرجه من رواية الشيخين وغيرهما ؛ خرج أيضاً طريق طلق بن حبيب ، ونعيم المجمر ، ولم يبين الفرق بين روايتهما ورواية الشيخين التي رواها ابن حبان ! وهذا إن دل على شيء ؛ فإنما يدل على الحداثة ، أو قلة الفقه أو النباهة !

٣٤٢٤ - (يوشكُ أن يؤَمَّرَ عليهمُ الرُّوَيْجل ، فيجتمعُ إليه قومٌ محلّقةٌ أقفيتُهم ، بيضٌ قمُصُهم ، فإذا أمَرهم بشيء حضَرُوا) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ، ومن طريقه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢/٤٠/٢) : حدثنا أحمد بن عبدالوهاب بن نَجْدة : ثنا أبي : ثنا إسماعيل بن عياش عن صفوان بن عمرو عن عبدالرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه قال :

كان عبدالله بن وزاج قديماً له صحبة ، فحدثنا أن النبي ﷺ قال : . . . فذكره . فشاء ربك أن عبدالله بن وزاج ولي على بعض المدن ، فاجتمع إليه قوم من الدهاقين محلقة أقفيتهم ، بيض قمصهم ، فكان إذا أمرهم بشيء حضروا ، فيقول : صدق الله ورسوله !

قلت : وهذا إسناد شامي جيد . وقال الهيثمي (٦/٢١٢) :

«رواه الطبراني ، ورجاله ثقات» .

قلت : وكلهم مترجمون في «التهذيب» . ورواه أبو موسى المديني من طريق الطبراني أيضاً ، كما في «الإصابة» ؛ وقال :

«وقوله : «حضروا» ؛ أي : أسرعوا المشي» .

وقوله : (وزاج) هكذا وقع في «المعرفة» و«أسد الغابة» بالزاي والجيم ! وقيده في «الإصابة» براء ثقيلة ثم حاء مهملة .

قلت : ولم يذكره الذهبي في «المشتبه» ، ولا غيره فيما علمت ، وأنا أخشى أن يكون لقباً لوالد (عبدالله بن حوالة) ؛ فقد جاء الحديث من طريق أخرى عن عبدالرحمن بن جبير أتم منه . فقال يعقوب بن سفيان في «المعرفة» (٢/٢٨٨ - ٢٨٩) ، وعنه البيهقي في «دلائل النبوة» (٦/٣٢٧ - ٣٢٨) : حدثنا عبدالله بن يوسف قال : حدثنا يحيى بن حمزة قال : حدثني أبو علقمة نصر بن علقمة يرد الحديث إلى جبير بن نفير قال : قال عبدالله بن حوالة :

كنا عند رسول الله ﷺ ، فشكونا إليه العُري والفقر وقلة الشيء ، فقال رسول الله ﷺ :

«أبشروا ؛ فوالله ! لأنا من كثرة الشيء أخوف عليكم من قلَّته ، والله ! لا يزال هذا الأمر فيكم حتى يفتح الله عز وجل أرض فارس ، وأرض الروم ، وأرض حِمْير ، وحتى تكونوا أجناداً ثلاثة : جنداً بالشام ، وجنداً بالعراق ، وجنداً باليمن ، وحتى يعطى الرجل المئة فيسخطها» .

قال ابن حوالة : قلت : يا رسول الله ! ومن يستطيع الشام ؛ وبه الروم ذوات القرون؟! قال :

«والله ! ليفتحنَّها الله عز وجل عليكم ، حتى تظل العصابة البيض منهم قُمُصُهم ، الملحمة أقفاؤهم قياماً على الرويجل الأُسَيْوِد المحلوق ، ما أمرهم من شيء فعلوه ، وإن بها اليوم رجالاً لأنتم أحقر في أعينهم من القردان في أعجاز الإبل» .

قال ابن حوالة : فقلت : يا رسول الله ! اخْتَرْ لي إن أدركني ذلك؟ قال :

«إني أختار لك الشام ؛ فإنه صفوة الله عز وجل من بلاده ، وإليه يحشر صفوته من عباده .

يا أهل اليمن ! عليكم بالشام ؛ فإنه صفوة الله عز وجل من أرض الشام ، ألا

فمن أبى ؛ فليسق من غُدُرِ اليمن ؛ فإن الله عز وجل قد تكفل بالشام وأهله» .

قال أبو علقمة : فسمعت عبدالرحمن بن جبير يقول :

يعرف أصحاب رسول الله ﷺ نعت هذا الحديث في جَزْءِ بن سهيل السلمي ، وكان على الأعاجم في ذلك الزمان ، فكان إذا راحوا إلى المسجد نظروا إليه وإليهم قياماً حوله ، فعجبوا لنعت رسول الله ﷺ فيه وفيهم !

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/٣٥ - ٣٦) ، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣/٣٩٥/٢٥٤٠) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/٣ - ٤) - مختصراً - ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١/٧٣ - ٧٥) - وزاد هو والطحاوي - :

وكان أُوَيْدِماً قصيراً ، فكانوا يمرون وتلك الأعاجم قيام ، لا يأمرهم بالشيء إلا فعلوه ، فيتعجبون من هذا الحديث !

قلت : وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات ؛ ونصر بن علقمة ، وإن كان أبو حاتم قال :

«لم يدرك جبير بن نفير» !

فقد قال في آخر الحديث : إن الواسطة بينه وبين جبير : هو ابنه عبدالرحمن ابن جبير ، وبذلك اتصل الإسناد ، وصح إن شاء الله تعالى .

وأما الهيثمي ؛ فقال (٦/٢١٢) :

«رواه الطبراني بإسنادين ، رجال أحدهما رجال «الصحيح» ؛ غير نصر بن علقمة ، وهو ثقة» !

وأما قول الحافظ في «التقريب» فيه :

«مقبول» !

فمن أوهامه ؛ لأنه قد وثقه ابن حبان (٥٣٧/٧) ، وأخرج له حديثا في «صحيحه» (٥١٠/٢٠٩٠ - الموارد) ، لكن في الطريق إليه ضعف ، ولذلك خرجته في «الضعيفة» (٥٧٦٦) ، وكذلك وثقه دُحيم ، وروى عنه جمع من الثقات ؛ كما ذكر ذلك الحافظ نفسه في «التهذيب» . ولذلك قال الذهبي في «الكاشف» :

«ثقة» .

(ذوات القرون) ؛ أي : الحصون ، جمع (القَرْن) .

(الملحمة أقفاؤهم) : هي بمعنى الرواية الأخرى :

«المحلَّقة أقفاؤهم» ؛ فظهر لحمها .

(المحلوق) ؛ أي : شعر الرأس كله .

(القِردان) جمع (قُرادة) : دويبة متطفلة ذات أرجل كثيرة ، تعيش على الدواب والطيور ، ومنها أجناس . «المعجم الوسيط» .

بشرى لأهل الشام المؤمنين

٣٤٢٥ - (لا تزالُ من أُمَّتي عِصابةٌ قوَّامةٌ على أمْرِ اللهِ عزّ وجلّ ، لا يضرُّها من خالفَها ؛ تقاتلُ أعداءَها ، كلما ذهبَ حربٌ نشبَ حربُ قومٍ آخرين ، يزيغُ اللهُ قلوب قوم ليرزقَهم منْه ، حتّى تأْتيهم السّاعةُ ، كأنّها قطعُ اللّيلِ المظْلمِ ، فيفزعونَ لذلك ؛ حتّى يلبسُوا له أبْدانَ الدُّروع ، وقال رسول الله ﷺ : همْ أهْلُ الشّامِ ، ونكَتَ رسولُ اللهِ ﷺ بإصبعِه ؛ يومئُ بها إلى الشّامِ حتّى أوْجَعها) .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (٢٤٨/٢/٢) ، ويعقوب بن سفيان في

«المعرفة» (٢/٢٩٦ ـ ٢٩٧) بإسناد واحد قالا ـ والسياق ليعقوب ـ ، ومن طريقه : أخرجه ابن عساكر في «التاريخ» (١/٥٢٨) : حدثنا عبدالله بن يوسف قال : حدثنا يحيى بن حمزة قال : حدثني أبو علقمة نصر بن علقمة الحضرمي ـ من أهل حمص ـ أن عمير بن الأسود وكثير بن مرة الحضرمي قالا : إن أبا هريرة وابن السمط كانا يقولان :

لا يزال المسلمون في الأرض حتى تقوم الساعة ، وذلك أن رسول الله ﷺ قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات ، ومنهم نصر بن علقمة ، كما بينت في الحديث الذي قبله .

وقد جاء في أهل الشام وأنهم الطائفة المنصورة أحاديث أخرى في أسانيدها ضعف ؛ كنت أشرت إليها في «الضعيفة» تحت الحديث (٦١٠٤) ، ثم وقفت على هذا ، فبادرت لإخراجه هنا لصحة إسناده .

واعلم أن (الشام) هو الإقليم الشمالي من (شبه جزيرة العرب) ، ويشمل سوريا ومنها أنطاكية ، والأردن ، وفلسطين إلى عسقلان ؛ كما في «معجم البلدان» .

٣٤٢٦ ـ (إنَّ اللهَ لا يحبُّ هذا وضَرْبَهُ[1] ؛ يلوُون ألسنتَهم للنّاس ليَّ البقرةِ لسانَها بالمرعى ! كذلكَ يلوي الله ألسنتَهم ووجوهَهم في النّارِ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/٧٠/١٧٠) من طريق أبي مسهر وهشام بن عمار قالا : ثنا صدقة بن خالد قال : حدثني زيد بن واقد عن بسر بن عبيد الله عن واثلة بن الأسقع قال :

---

(١) أي : صنفه ونوعه . وفي «الشعب» : «حزبه» ! وفي الأصل : «وصوته» !

كنت في أصحاب الصُّفة ، فلقد رأيتنا وما منا إنسان عليه ثوب تامٌّ ، وأخذ العرق في جلودنا طرفاً[1] من الغبار والوسخ ؛ إذ خرج علينا رسول الله ﷺ ، فقال :

«ليبشر فقراء المهاجرين» .

إذ أقبل رجل عليه شارة حسنة ، فجعل النبي ﷺ لا يتكلم بكلام إلا كلفته نفسه [أن] يأتي بكلام يعلو كلام النبي ﷺ ! فلما انصرف قال : . . . فذكره .

وروى منه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢/٢١ ـ ٢٢) الطرف الأول إلى جملة البشارة ، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤/٢٥١/٤٩٧٣) ما بعدها .

قلت : والإسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال البخاري . وقال المنذري في «الترغيب» (٤/٩٣/٤١) :

«رواه الطبراني بأسانيد ؛ ورجال أحدها رجال (الصحيح)»!

ونحوه قول الهيثمي (١٠/٢٦١) :

«رواه الطبراني بأسانيد ، ورجال أحدهما رجال (الصحيح)»!

وقولهما : «بأسانيد» موهم ، وإنما هما طريقان عن صدقة بن خالد ؛ كما تقدم .

٣٤٢٧ ـ (صلاحُ أوّلِ هذه الأمّةِ بالزّهدِ واليقينِ ، ويَهْلِكُ آخرُها بالبخْلِ والأَملِ) .

أخرجه أحمد في «الزهد» (ص١٠) ، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٨/٣١٦/٧٦٤٦) ، وابن عدي في «الكامل» (٦/١٢٧) ، والبيهقي في «الشعب»

---

(١) كذا الأصل بالفاء ! «وفي «المجمع» : (طرقاً) بالقاف ! وفي «الحلية» : (طوقاً) بالواو والقاف ، ولعله الأقرب .

(١٠٨٤٥/٤٢٧/٧) ، والخطيب في «التاريخ» (١٨٦/٧) من طرق عن محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

وسقط من «الزهد» قوله : «عن أبيه» .

قلت : وهذا إسناد حسن لغيره على الأقل ؛ لأن محمد بن مسلم ـ وهو الطائفي ـ فيه كلام من قبل حفظه ، وروى له مسلم متابعة على التحقيق ، وقال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق يخطئ من حفظه» .

قلت : وقد أمنا خطأه بمتابعة ابن لهيعة الآتية . وقد روى الخطيب عن علي ابن محمد بن بشار الجنابي ـ وهو أجمع من جمع ـ : أنه ما سمع في الزهد أحسن من هذا الحديث .

ورواه ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب به ؛ ولفظه :

«نجا أول هذه الأمة . . .» الحديث .

أخرجه ابن أبي الدنيا في «قصر الأمل» (٢٠/٣٦) و«اليقين» (٣/١٧) ، ومن طريقه : الأصبهاني في «الترغيب» (١٦٤/٩٨/١ و٢٥١٥/٢) ، وكذا الديلمي في «مسند الفردوس» (١٠٤/٣) ـ من طريق مروان بن محمد ـ ، والبيهقي (١٠٨٤٤) ـ من طريق المعافى ـ عن ابن لهيعة به .

وابن لهيعة ثقة ، ولكن قد عرض له سوء الحفظ ؛ فحديثه حسن على الأقل بما قبله . وقد أشار إلى ذلك الحافظ بسكوته عنه في «الفتح» (٢٣٧/١١) . وسبقه

إلى ذلك الحافظ المنذري بتصديره إياه بقوله (٤/١٣١/١٤) :

«وعن عبدالله بن عمرو . . .» . وقوله في تخريجه :

«رواه الطبراني ، وفي إسناده احتمال للتحسين . ورواه ابن أبي الدنيا والأصبهاني كلاهما من طريق ابن لهيعة عن . . .» .

وكذا عزاه لابن أبي الدنيا : الحافظ العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» (٤/٤٥٤) ، وسكت عنه .

ومن حداثة المشتغلين بالتعليق على الأحاديث وتخريجها : قول المعلق على هذه الطريق في «قصر الأمل» :

«الحديث مرسل كما يلاحظ ، قال الحافظ العراقي . . .» !!

٣٤٢٨ - (هل تدرُون ما هذا؟ قالوا : اللهُ ورسولُه أعلمُ! قال : هذا الإِنسانُ ، وهذا أجلُه ، وهذا أملُه ، يتعاطَى الأملَ ، يختلجُه [الأجلُ] دون ذلكَ) .

أخرجه الإمام أحمد (٣/١٨) : ثنا عبدالملك بن عمرو : ثنا علي بن علي عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري :

أن النبي ﷺ غرز بين يديه عوداً[1] ، ثم غرز إلى جنبه آخر ، ثم غرز الثالث فأبعده ، ثم قال : . . . فذكره .

قلت : وتابعه حَرَمِيُّ بن عُمارة عن علي بن علي الرفاعي به .

---

(١) في الأصل : «غرزاً» ! وما أثبته من مصادر التخريج ؛ ولعله الصواب !

أخرجه ابن أبي الدنيا في «قصر الأمل» (٣١ ـ ٣٢/١١) .

وأبو نعيم عنه ؛ رواه الرامهرمزي في «الأمثال» (١٧٠/٧٤) .

وأبو غسان مالك بن إسماعيل ؛ عند البيهقي في «الزهد» (١٩٠/٤٥٧) .

وهذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير علي بن علي الرفاعي ، وفيه كلام يسير لا ينزل به حديثه عن مرتبة الحسن ، كما كنت حققته في «إرواء الغليل» (٢/٥١ ـ ٥٢) . ولذلك قال الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (٤/٤٥٣) :

«أخرجه أحمد ، وابن أبي الدنيا في «قصر الأمل» ، والرامهرمزي في «الأمثال» . . وإسناده حسن ، ورواه ابن المبارك في «الزهد» ، وابن أبي الدنيا أيضاً من رواية أبي المتوكل مرسلاً» .

وقال تلميذه الهيثمي في «المجمع» (١٠/٢٥٥) :

«رواه أحمد ، ورجاله رجال «الصحيح» ؛ غير علي بن علي الرفاعي ؛ وهو ثقة» .

والمرسل الذي أشار إليه الحافظ العراقي : أخرجه ابن أبي الدنيا (٣١/١٠) ، وابن المبارك في «الزهد» (٨٦/٢٥٤) ، وكذا وكيع في «الزهد» أيضاً (٢/٤٣٦/١٨٩) ـ قال هذان ـ : أخبرنا علي بن علي عن أبي المتوكل قال :

أخذ رسول الله ﷺ ثلاثة أعواد ، فغرز عوداً بين يديه ، والآخر إلى جنبه ، فأما الثالث فأبعده فقال . . . فذكره نحوه ، وقال :

« . . وذلك الأمل ، يتعاطاه ابن آدم ، ويختلجه الأجل دون ذلك» .

واللفظ لابن المبارك . وقال الآخران :

« . . دون أمله» .

قلت : وهذا المرسل صحيح أيضاً ، ولا يعل به الموصول ؛ لأنه من رواية جماعة من الثقات ، ومعهم زيادة ؛ فهي مقبولة اتفاقاً .

وللحديث شواهد منها :

عن أنس قال :

جمع رسول الله ﷺ أنامله ، فنكتهن في الأرض ، فقال :

«هذا ابن آدم» ، وقال بيده خلف ذلك ، وقال : «هذا أجله» ، وأومأ بين يديه ، قال : «وثم أمله» (ثلاث مرات) .

أخرجه أحمد (٣/ ١٢٣ و١٣٥) ـ والسياق له ـ ، والترمذي رقم (٢٣٣٤) ، وابن ماجه (٤٢٣٢) ، وابن حبان (٢٥٥٤) من طريق حماد بن سلمة عن عبيدالله بن أبي بكر بن أنس عن أنس بن مالك . . . وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح» .

وأقول : حماد بن سلمة ـ مع جلالة قدره ـ تكلم بعضهم في روايته عن غير ثابت ، فالإسناد حسن ، وحديثه صحيح . وقد عزاه المنذري في «الترغيب» (٢٢/١٣٢/٤) للنسائي أيضاً ، وتبعه الحافظ المنذري في «تحفة الأشراف» ؛ وقيده بقوله (٢٨٦/١) :

«في الرقائق (في الكبرى)» .

وكتاب «الرقائق» ليس في كتابه «السنن الصغرى» المعروف بـ«المجتبى» ، ولذلك ؛ قيده المحقق الفاضل عبدالصمد شرف الدين بـ (في الكبرى) ، ولا يوجد في النسخة المطبوعة من «السنن الكبرى» هذا الكتاب : (الرقائق) ، وقد مر بي غير

ما حديث عزاه المزي إليه ، فلم أجده فيه ـ وهذا منه ـ ، وبعد المزيد من التفتيش عنه في مظانه ، والاستعانة عليه بفهارسه الموضوعة له .

وبهذه المناسبة أقول :

إن من تخاليط المعلقين الثلاثة على «الترغيب» : أنهم قالوا في تخريج حديث أنس هذا (٤/١٤١ ـ ١٤٢) :

«والنسائي في«الكبرى» ؛ كما في «تحفة الأشراف» (٧/٢٥)» !

والرقم المذكور إنما يشير إلى حديث عبدالله بن مسعود المذكور في «الترغيب» قبل هذا بحديث! وهناك عزوه أيضاً لـ«التحفة» بنفس الرقم المذكور ، إلا أن رقم (٥) تحرف من الطابع إلى (٠) فصار (٢٠) ؛ فما أشد غفلتهم !

ثم إن لحديث أنس هذا طريقاً آخر ؛ يرويه إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عنه نحوه ؛ دون جملة الأنامل والأرض .

أخرجه البخاري (٦٤١٨) ، والبيهقي في «السنن» (٣/٣٦٨) ، وفي «الزهد» (٤٥٣/١٨٩) .

ومن شواهده : حديث عبدالله بن مسعود عن النبي ﷺ :

أنه خط خطّاً مربعاً ، وخط [خطّاً] وسط الخط المربع ، وخطوطاً [صغاراً] إلى جانب الخط الذي وسط الخط المربع ، وخطّاً خارجاً من الخط المربع ، فقال :

«أتدرون ما هذا؟» .

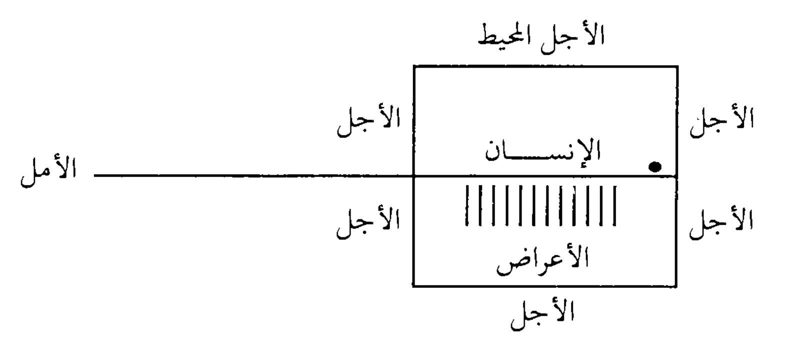
قالوا : الله ورسوله أعلم ! قال :

«هذا الإنسان ؛ الخط الأوسط ، وهذه الخطوط إلى جنبه : الأعراضُ تنهشه

من كل مكان ، فإن أخطأه هذا ؛ أصابه هذا ، والخط المربع : الأجل [المحيط به] ، والخط الخارج : الأمل» .

أخرجه البخاري (٦٤١٧) ، وابن ماجه (٤٢٣١) - والسياق له - ، وأحمد (٣٨٥/١) .

(فائدة) : قد ذكر الحافظ صوراً خمساً لصفة الخط ، وأقْرَبُها عندي إلى الصواب الصفة الآتية :



ورواه الترمذي (٢٨٧٠) ، وابن أبي الدنيا (١٢/٣٢) من حديث بشير بن المهاجر عن عبدالله بن بريدة عن أبيه مختصراً بلفظ :

أخذ رسول الله ﷺ حصاتين فرمى بهما ، وقال :

«هذا الأجل ، وهذاك الأمل» .

وقال الترمذي :

«حديث حسن غريب من هذا الوجه» !

قلت : وبشير هذا لين الحديث ؛ كما قال الحافظ . وأشار المنذري إلى تقويته ، والظاهر أن ذلك لشواهده .

(تنبيه) : ومن الحداثة قول المعلق على «قصر الأمل» :

«لم أره بهذا اللفظ ، لكن عند البخاري من رواية أنس . . .» !

٣٤٢٩ - (إنّ في النّار حيّات أمْثالَ أعْناقِ البُخْت ؛ يلْسعْن اللسعَةَ ؛ فيجدُ حُمُوَّتها أربعينَ خَريفاً .

وإنّ فيها لَعقاربَ كالبغالِ الموكِفةِ ؛ يلْسَعْنَ اللسعةَ ، فيجدُ حُمُوَّتها أربعينَ خَريفاً) .

أخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (٢٩٨/٦١٦) من طريق الحاكم بسنده الصحيح عن أصبغ بن الفرج : ثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث أخبره أن درّاج أبا السمح حدثه أنه سمع عبدالله بن الحارث بن جَزْءِ الزُّبيدي - صاحب النبي ﷺ - يقول عن رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات ؛ على الخلاف المعروف في دراج أبي السمح ، والراجح أنه مستقيم الحديث عن غير أبي الهيثم ، وهذا منه ، فقد رواه عن عبدالله بن الحارث بن جزء سماعاً .

وقد أخرجه الحاكم (٥٩٣/٤) - من طريق بَحْر بن نَصْر - ، وابن حبان (٢٦١٣ - الموارد) - من طريق حرملة - قالا : ثنا ابن وهب به ؛ دون الشطر الثاني منه . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي .

وتابعه ابن لهيعة عن دراج به بشطريه .

أخرجه أحمد (١٩١/٤) .

قلت : وهذه متابعة قوية من ابن لهيعة ؛ فإنما يخشى من سوء حفظه إذا تفرد .

وقال المنذري في «الترغيب» (٤/٢٣٣/١) وقد ذكره بشطريه :

«رواه أحمد ، والطبراني من طريق ابن لهيعة عن دراج عنه .

ورواه ابن حبان في «صحيحه» ، والحاكم من طريق عمرو بن الحارث عن دراج عنه ، وقال الحاكم : «صحيح الإسناد» . . .» .

(تنبيه) : لقد خرج حديث ابن حبان : المعلق على «الإحسان» (١٦/٥١٢ - طبع المؤسسة) ، والمعلق على «الموارد» (٨/٣٢٥ - طبعة الثقافة) ، وعزواه لأحمد والبيهقي ، دون أن ينبها على زيادة الشطر الثاني التي عندهما !

وصيته ﷺ بالأنصار في آخر خطبة له

٣٤٣٠ - (أمّا بعدُ ؛ أيّها النّاسُ ! إنّ النّاس يكثرون وتقلُّ الأنصارُ ؛ حتى يكونُوا كالملح في الطعامِ ، فمن وَليَ منكُم أمراً [من أمّةِ محمّدٍ ﷺ ، فاستطاعَ أن] يضرّ فيه أحداً أو ينفعَه ؛ فلْيقبلْ من محسنِهم ، ويتجاوزْ عن مُسيئهم) .

أخرجه البخاري في «صحيحه» (٩٢٧ و٣٦٢٨ و٣٨٠٠) ، - والسياق والزيادة له - ، والحاكم (٢/٧٨ - ٧٩) - وصححه ؛ ووافقه الذهبي - ، والبزار في «مسنده» (٣/٣٠١/٢٧٩٨) - والزيادة الآتية له - عن ابن عباس رضي الله عنه قال :

[أُتِيَ النبي ﷺ فقيل له : هذه الأنصار ؛ رجالها ونساؤها في المسجد يبكون ! قال :

«وما يبكيها؟!» .

قال : يخافون أن تموت ، قال : فـ]خرج رسول الله ﷺ وعليه ملحفة متعطفاً بها على منكبيه ، وعليه عصابة دسماء ، حتى جلس على المنبر ، [وكان آخر مجلس جلسه] ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : . . . فذكره .

قلت : وإسناد البزار صحيح على شرط البخاري ، وخفي ذلك على الهيثمي .

وإسناده هكذا : حدثنا ابن كرامة : ثنا ابن موسى : ثنا ابن الغسيل ـ واسمه عبدالرحمن ـ عن عكرمة عن ابن عباس . . .

فقال الهيثمي (١٠/٣٧) :

«رواه البزار عن ابن كرامة عن ابن موسى ، ولم أعرف الآن أسماءهما ، وبقية رجاله رجال (الصحيح)» !

فعقب عليه الحافظ في «مختصر الزوائد» بقوله (٢/٣٧١) :

«قلت : ابن كرامة : هو محمد بن عثمان بن كرامة . وابن موسى : هو عبيدالله ، وكلاهما من شيوخ البخاري في «صحيحه» ، والإسناد على شرط البخاري ؛ فإنه أخرجه عن ثلاثة من مشايخه عن ابن الغسيل» .

قلت : وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٢/٢٥٢) : أخبرنا عبيدالله بن موسى به .

ثم قال البزار :

«قد روي نحوه من وجوه بألفاظ» .

قلت : فأذكر ما تيسر لي منها :

١ـ منها : ما أخرجه البزار نفسه من طريق محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة قالت :

فخرج رسول الله ﷺ فصلى بالناس ، ثم أوصى بالناس خيراً ، ثم قال : «أما بعد . . .» الحديث نحوه مختصراً . وقال الهيثمي :

«رواه البزار ، ورجاله رجال (الصحيح)» !

كذا قال ! وفيه تساهل معروف منه ؛ فإن ابن إسحاق إنما أخرج له مسلم متابعة ، يضاف إلى ذلك أنه مدلس ، وقد عنعنه . وأغرقُ منه بالتساهل قول الحافظ في «المختصر» (٢/٣٧٢) :

«قلت : هو إسناد صحيح عندي» !

إلا أن يكون عنى أنه صحيح لغيره! وهذا بعيد . والله أعلم .

٢ ـ ومنها : عن أنس بن مالك قال :

مر أبو بكر بمجلس من مجالس الأنصار وهم يبكون ، فقال : ما يبكيكم؟! قالوا : ذكرنا مجلس رسول الله ﷺ منا ، فدخل على النبي ﷺ ؛ فأخبره بذلك؟! فخرج النبي ﷺ ؛ فصعد المنبر ، ولم يصعده بعد ذلك اليوم ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال :

«أوصيكم بالأنصار ؛ فإنهم كَرِشي وعَيبتي ، وقد قضوا الذي عليهم ، وبقي الذي لهم ، فاقبلوا من محسنهم ، وتجاوزوا عن مسيئهم» .

أخرجه البخاري (٣٧٩٩) ، والنسائي في «السنن الكبرى» (٥/٩١/٨٣٤٦) .

٣ ـ ومنها : عن أبي قتادة الأنصاري قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول على المنبر للأنصار :

«ألا إن الناس دثاري ، والأنصار شعاري . .» الحديث وفيه :

«فمن ولي من أمرهم شيئاً[1] ؛ فليحسن إلى محسنهم ، وليتجاوز عن مسيئهم ، ومن أفزعهم ؛ فقد أفزع هذا الذي بين هاتين» ؛ وأشار إلى نفسه ﷺ . ولفظ «الأوسط» : وأشار إلى صدره ، يعني : قلبه .

أخرجه أحمد (٥/٣٠٧) ، والطبراني في «الأوسط» (٩/٤١٤ ـ ٤١٥/ ٨٨٩٢) ؛ وقال :

«لم يروه عن أبي قتادة إلا يحيى بن النضر ، تفرد به أبو صخر» .

قلت : وهو ثقة من رجال مسلم ، وكذا من دونه .

وابن النضر ثقة أيضاً ، فالسند صحيح ، وقد صححه الحاكم (٤/٧٩) ، ووافقه الذهبي .

٤ ـ ومنها : عن زيد بن سعد عن أبيه :

أن النبي ﷺ لما نعيت إليه نفسه ؛ خرج متلفعاً في أخلاق ثياب عليه ، حتى جلس على المنبر ، فسمع الناس به ، وأهل السوق ، فحضروا المسجد ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال :

«أيها الناس ! احفظوني في هذا الحي من الأنصار ؛ فإنهم كَرِشي التي آكل فيها ، وعَيْبتي ، اقبلوا من محسنهم ، وتجاوزوا عن مسيئهم» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦/٤٠/٥٤٢٥) من طريق ابن أبي

---

(١) هذا لفظ «الأوسط» . والذي في «المسند» : «فمن ولي من الأنصار» وفي «المجمع» من طريقه : « . . من أمر الأنصار» ؛ وهذا قريب من اللفظ الأول .

فُدَيك عن ابن أبي حبيبة عن زيد بن سعد . . .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ زيد بن سعد ؛ ليس له ذكر في كتب الرجال .

وابن أبي حبيبة ـ واسمه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ـ ؛ ضعيف ؛ كما في «التقريب» . وأما قول الهيثمي (١٠/٣٦) :

«رواه الطبراني ، وزيد بن سعد بن زيد الأشهلي لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات» !

فالظاهر أنه تبنى قول أحمد في (ابن أبي حبيبة) أنه ثقة ! لكن الاعتماد على قول من ضعفه ـ وهو الجمهور ـ أولى ، ولا سيما وهو المطابق لقاعدة : (الجرح مقدم على التعديل) ، وبخاصة أن بعضهم قد ضعفه جداً ، ومنهم الدارقطني الذي قال فيه :

«متروك» .

وهو الذي تبناه الذهبي في «الكاشف» .

(تنبيه) : ترجم الحافظ في «الإصابة» لصحابي هذا الحديث (سعد بن زيد الأشهلي) ترجمة مختصرة جداً ، وساق له طرف حديث آخر له من طريق آخر عنه ، وذكر عن البغوي أنه قال :

«لا أعلم له غيره» .

وأقره : فيستدرك عليه هذا الحديث .

٥ ـ ومنها : كعب بن مالك قال :

إن آخر خُطبة خطبنا رسول الله ﷺ قال :

«يا معشر المهاجرين ! إنكم قد أصبحتم تزيدون . . .» الحديث نحوه مختصراً .

أخرجه الحاكم (٤/٧٨) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٩/٧٩) من طريق سفيان بن حسين عن الزهري عن عبدالله بن كعب بن مالك عن أبيه . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» ! ووافقه الذهبي !

قلت : وسفيان بن حسين في روايته عن الزهري ضعف . وقد خالفه معمر ، فقال : عن الزهري قال : أخبرني عبدالله بن عبدالرحمن بن كعب عن أبيه ـ وكان أبوه أحد الثلاثة الذين تيب عليهم ـ عن رجل من أصحاب النبي ﷺ :

أن النبي ﷺ قام خطيباً . . . الحديث .

أخرجه عبدالرزاق (١١/٦٣/١٩٩١٧) ، وعنه الطبراني (١٩/٧٩/١٥٩) ، لكن لم يذكر الرجل الصحابي .

ورواه شعيب عن الزهري بإسناده عن الصحابي الذي لم يسم ، لكنه لم يقل : عن أبيه .

أخرجه أحمد (٣/٥٠٠) ، وفي «فضائل الصحابة» (٢/٧٩٠ ـ ٧٩١/١٤١٢) .

٣٤٣١ ـ (خيرُ النّاسِ قرْني الذي أنا منْهم ، ثمّ الذين يلونَهم ، [ثمّ الذين يلونَهم] ، ثم ينشَأُ أقوامٌ يفشُو فيهم السِّمَنُ ، يشهدُون ولا يُستشهَدون ، ولهم لَغَطٌ في أسواقِهم) .

أخرجه البزار في «البحر الزخار» (١/٣٧٠/٢٤٨) من طريق أبي داود الطيالسي ، وهذا في «مسنده» (ص٦/٣٢) : ثنا حماد بن يزيد ـ بصري ، روى عنه

جماعة ـ : ثنا معاوية بن قُرَّة عن كَهْمَس الهلالي قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول . . . فذكره .

وسقط من «البحر» ، وكذا من «كشف الأستار» (٢٧٦٤/٢٨٩/٣) الزيادة ، واستدركتها من «المسند» ؛ وهي عنده بلفظ :

«ثم الثاني ، ثم الثالث» .

وقال البزار :

«لا نعلم أسند كهمس عن عمر إلا هذا ، وكهمس قد روى عن النبي ﷺ حديثاً واحداً» .

قلت : وهذا إسناد جيد ، ورجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير حماد بن يزيد البصري ، وقد وثقه ابن حبان ، وروى عنه جماعة ؛ كما تقدم في إسناد البزار ، وهو ـ كما يبدو ـ من قوله ، وقد مضى تسمية بعض من روى عنه في تخريج الحديث الواحد الذي أشار إليه البزار ـ برقم (٢٦٢٣) ، ونقلنا هناك عن البزار أنه قال :

«لا بأس به» .

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٩/١٠) :

«رواه البزار ـ واللفظ له ـ ، وله عند الطبراني في «الأوسط» : «خير قرن ؛ القرن الذي أنا فيه ، ثم الثاني ، ثم الثالث ، ثم الرابع لا يعبأ الله بهم شيئاً» .

قلت : عند ابن ماجه طرف منه ، ورجال البزار ثقات ، وفي رجال الطبراني إسحاق بن إبراهيم صاحب الباب (!) ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات» .

قلت : هو في «الأوسط» (٣٤٤٩/٢٥٥/٤) من طريق الفيض بن وثيق الثقفي

قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم صاحب الباز (!) قال : حدثنا الأعمش عن زيد ابن وهب عن عمر بن الخطاب مرفوعاً . وقال :

«لا يروى عن الأعمش إلا من هذا الوجه» .

قلت : وهو ضعيف لجهالة إسحاق هذا ، وابن الوثيق قد ضعف ؛ كما تراه في «الميزان» ، و«لسانه» .

ثم إن قوله : «خير قرن . . .» منكر ؛ لأن المحفوظ في الأحاديث الصحيحة : «خير الناس . . .» في «الصحيحين» وغيرهما ، وقد مضى تخريج بعضها برقم (٦٩٩ و٧٠٠) .

(تنبيه) : تحرف اسم والد (حماد بن يزيد) في «مسند الطيالسي» إلى : (زيد) ! ولم يتنبه له مرتبه الشيخ أحمد البنا الساعاتي في «منحة المعبود» في موضعين منه (٧١/٢ و١٩٩) !! رحمه الله تعالى .

وسقط من إسناد «الكشف» اسم (أبي داود) الراوي عن (حماد بن يزيد) ، ولم يتنبه له محققه الشيخ الأعظمي رحمه الله تعالى .

٣٤٣٢ ـ (طوبَى له ، ثم طوبَى له ، ثم طوبَى له . يعنِي : من آمنَ به ﷺ ولم يَره) .

أخرجه أحمد (١٥٢/٤ ـ مسند عقبة بن عامر) : ثنا محمد بن عبيد : ثنا محمد ـ يعني : ابن إسحاق ـ : حدثني يزيد بن أبي حبيب عن مَرْثَدِ بن عبدالله اليَزَني عن أبي عبدالرحمن الجُهَني قال :

بينا نحن عند رسول الله ﷺ ؛ طلع راكبان ، فلما رآهما قال :

«كنديان مَذْحِجيان» .

حتى أتياه ؛ فإذا رجال من (مَذحِج) ، قال : فدنا إليه أحدهما ليبايعه ، قال : فلما أخذ بيده قال :

يا رسول الله! أرأيت من رآك فآمن بك وصدقك واتبعك ؛ ماذا له؟ قال :

«طوبى له» .

قال : فمسح يده ، فانصرف .

ثم أقبل الآخر حتى أخذ بيده ليبايعه ، قال : يا رسول الله ! أرأيت من آمن بك وصدقك واتبعك ، ولم يرك؟ قال : . . . فذكر الحديث ؛ قال : فمسح على يده فانصرف .

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ إلا أنهما لم يحتجا بابن إسحاق ، فالبخاري روى له تعليقاً ، ومسلم متابعة ، وهو حسن الحديث إذا صرح بالتحديث ، وقد فعل . وقال الهيثمي (٦٧/١٠) :

«رواه أحمد ، ورجاله رجال «الصحيح» ؛ غير محمد بن إسحاق ، وقد صرح بالسماع» .

قلت : فكان من تمام الفائدة أن يصرح بحسن إسناده ، وقد فعل ذلك في الرواية الآتية فما أحسن ؛ لما يأتي .

والحديث أخرجه البزار (٣/٢٩٠ ـ ٢٧٦٩/٢٩١) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧٤٢/٣٨٩/٢٢) من طريقين آخرين عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب به ؛ إلا أنه قال في الرجل مثل ما قال في الرجل الأول سؤالاً وجواباً .
وقال الهيثمي (١٨/١٠) :

«رواه البزار والطبراني ، وإسناده حسن» !

وكذا حسنه الحافظ في «مختصر الزوائد» (٢/٣٦٦) ! فغضًّا البصر عن عنعنة ابن إسحاق ، وكان عليهما هنا أن يلفتا النظر إلى تصريحه بالتحديث في رواية أحمد المتقدمة ، ولكن هكذا قُدِّرَ .

ولا اختلاف بينهما وبين رواية الآخرين ؛لإمكان الجمع بينهما ، وذلك بضم ما في إحداهما إلى الأخرى ، فيقال : إن الرجل الآخر سأل ما سأل الأول ، وزاد عليه أنه سأل أيضاً عمن آمن به ﷺ و . . . ولم يره ، ويكون حاصل الجواب : طوبى لمن رآني ، وطوبى ، ثم طوبى ، ثم طوبى لمن لم يرني ، ! هذا ما يقتضيه علم (مختلف الحديث) . والله أعلم .

وقد روى ابن لهيعة شيئاً من ذلك مع مخالفته لابن إسحاق في سنده ؛ فقال ابن لهيعة : عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير بن عبدالله بن الأشج عن بَيْهَس الثقفي عن عبدالرحمن بن أبي عمرة الأنصاري عن أبيه - لا أعلم ذلك إلا - عن رسول الله ﷺ :

أنه قيل له : يا رسول الله ! أرأيت من آمن بك ولم يرك ، وصدقك ولم يرك (!) ماذا لهم؟ قال :

«طوبى لهم (مرتين) ، أولئك منا ، أولئك منا» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١/١٨٢/٥٧٦) .

وأخرجه في «الأوسط» (٩/٢٨٣/٨٦١٩) من طريق أخرى عن ابن لهيعة قال : حدثني بكير بن عبدالله بن الأشج به ؛ فأسقط منه يزيد بن أبي حبيب ! ولعله من تخاليط ابن لهيعة .

وللزيادة التي في «المسند» شاهد حسن بلفظ :

« . . وطوبى لمن آمن بي ولم يرني سبع مرات» .

وسبق تخريجه تحت الحديث (٢٨٨٨) .

٣٤٣٣ ـ (مَنْ أَخافَ هذا الحيَّ من الأنصارِ ؛ فقدْ أخافَ ما بينَ هذين ؛ يعني : جَنْبَيْه) .

أخرجه الطيالسي في «مسنده» (١٧٦٠/٢٤٢) ، ومن طريقه : البزار في «مسنده» (٢٨٠٥/٣٠٤/٣) ـ والسياق له ـ : حدثنا طالب بن حبيب عن عبدالرحمن ابن جابر بن عبدالله عن أبيه :

أنه خرج يوم الحَرَة ، فكبت قدمه [بحجر] ، فقال : تعس من أخاف رسول الله ﷺ ! [قلت : ومن أخاف رسول الله ﷺ ؟] قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره ؛ والزيادات من الطيالسي .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير طالب بن حبيب ، وهو صدوق يهم ؛ كما في «التقريب» . وقال البزار عقبه :

«لا نعلم يروى عن جابر إلا بهذا الإسناد» !

قلت : قد جاء بإسناد آخر يرويه محمد بن كليب ـ وهو ثقة ؛ كما قال أبو زرعة ـ عن محمود ومحمد ابني جابر سمعا جابراً قال : سمعت النبي ﷺ يقول :

«من أخاف الأنصار . . .» الحديث .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (١١٠/٥٣/١/١ و١٧٦٧/٤٠٤/١/٤) ، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٥٢٩٣/١٤٣/٦) بلفظ : قالا :

خرجنا يوم دخل جيش ابن دلجة المدينة بعد الحرة بعام ، فدخل المدينة حتى ظهر المنبر ، ففزع الناس ، فخرجنا بجابر في الحرة ؛ وقد ذهب بصره ، فنكبه الحجر ، فقال : أخافه الله من أخاف رسول الله ﷺ ! فقالها مرتين أو ثلاثاً قبل أن نسأله ، فقلنا : يا أبتاه ! ومن أخاف رسول الله ﷺ ؟! فقال : أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول : . . . فذكره . وقال :

«لا يروى هذا الحديث عن محمد ومحمود ابني جابر إلا بهذا الإسناد ، تفرد به موسى بن شيبة» .

قلت : وهو لين الحديث ؛ كما في «التقريب» ، ولكنه شاهد جيد لحديث طالب بن حبيب .

ومحمد ومحمود ؛ ذكرهما ابن حبان في «الثقات» ؛ كما تقدم تحت الحديث (٢٣٠٤) ، فأحدهما يقوي الآخر .

وقد أخرجه البخاري (١١٠/٥٣/١/١) ، والطبراني في «الأوسط» أيضاً (٢/٥٤ ـ ١٠٩٣/٥٥) ، وكذا أحمد في «فضائل الصحابة» (١٤٢١/٧٩٤/٢) من طريق يحيى بن عبدالله بن يزيد بن عبدالله بن أنس أبي زكريا الأنصاري قال : حدثني محمد بن جابر بن عبدالله بن عمرو الأنصاري عن أبيه جابر مرفوعاً مثل حديث الترجمة . وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣٨/١٠) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، والبزار ، ورجال البزار رجال «الصحيح» ؛ غير طالب بن حبيب ، وهو ثقة ، وأحمد بنحوه إلا أنه قال : «من أخاف أهل المدينة . . .» ، ورجال أحمد رجال (الصحيح)» .

قلت : لفظ أحمد إسناده منقطع كما كنت بينت في المكان المشار إليه آنفاً

من «الصحيحة» ، وهو رواية عن محمد بن جابر بن عبدالله عن أبيه ؛ كما تراه مخرجاً هناك .

(تنبيه) : إنما آثرت أن أسوق حديث الترجمة - مع مناسبته - من رواية البزار دون رواية الطيالسي - مع أنها الأصل - ؛ لأنه سقط منها التصريح برفع الحديث إلى النبي ﷺ ، وكذلك وقع في ترتيبه «منحة المعبود» (٢/١٣٨/٢٥١١) .

٣٤٣٤ - (ما ضرّ امرأةً نزلتْ بين بَيتينِ من الأَنصار ، أو نزلتْ بين أبويْها) .

أخرجه ابن حبان (٢٢٩٦) ، والحاكم (٤/٨٣) ، وأحمد (٦/٢٥٧) ، وعنه أبو نعيم في «الحلية» (٩/٢٢٤) ، والبزار في مسنده (٣/٣٠٤ - ٣٠٥/٢٨٠٦) من طريق روح بن عبادة : حدثنا هشام بن حسان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره . وقال البزار :

«لا نعلم أحداً رواه هكذا إلا هشام بن حسان ، ولا عنه إلا روح» .

قلت : هو ثقة احتج به الشيخان وغيرهما ، وكذلك من فوقه ، فهو صحيح على شرط الشيخين ؛ كما قال الحاكم . وبيض له الذهبي !

وقال الهيثمي (١٠/٤٠) :

«رواه أحمد والبزار ، ورجالهما رجال (الصحيح)» !

قلت : البزار رواه عن شيخه يحيى بن حبيب : ثنا روح بن عبادة . . . ويحيى ليس من رجال «الصحيح» ، فالصواب أن يقال : «ورجال أحمد رجال (الصحيح)» .

والحديث أعله أبو حاتم بالمخالفة والوقف، فذكر ابنه في «العلل» (٢/٣٥٣ ـ ٣٥٤) أنه سأل أباه عنه؟ وعما رواه يحيى بن معين عن السكن بن إسماعيل الأصم عن هشام بن حسان عن هشام بن عروة عن يحيى بن سعيد عن عائشة قالت:

ما ضر امرأة كانت بين حيين من الأنصار أن لا تكون بين أبويها؟

فأجاب أبو حاتم بقوله:

«هذا الحديث أفسد حديث روح بن عبادة، وبيّن علته، وهذا الصحيح، ولا يحتمل أن يكون عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ»!

قلت: وهذا ـ في نقدي ـ إعلال غريب، يخالف المعروف والمقرر في علم الحديث من ترجيح الأحفظ والأوثق على من دونه، والسكن هذا ـ وإن كان ثقة ـ؛ فليس هو مثل روح بن عبادة. ونظرة سريعة في ترجمتيهما تظهر الفرق بينهما، فالأول احتج به الأئمة كما تقدم، والآخر لم يخرجوا له ألبتة، اللهم! إلا أبو داود، فأخرج له في «فضائل الأنصار»، فأين الثريا من الثرى؟!

٣٤٣٥ ـ (شهدتُ رسولَ الله ﷺ يدعُو لهذا الحيِّ من (النَّخَع)، أو قال: يُثني عليهم؛ حتّى تمنيتُ أنّي رجلٌ منهم).

أخرجه الإمام أحمد (١/٤٠٣): حدثنا طلق بن غَنَّام بن طلق: ثنا زكريا بن عبدالله بن يزيد عن أبيه قال: حدثني شيخ من بني أسد ـ إما قال: شقيق، وإما قال: زر ـ عن عبدالله قال: . . . فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات مترجمون في «التهذيب»؛ غير زكريا ابن عبدالله بن يزيد ـ وهو الصهباني النخعي ـ؛ ترجمه ابن أبي حاتم (١/٢/٥٩٨)

برواية جمع من الثقات ، ويضم إليهم طلق هذا ، وما يأتي متابعاً له ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وأورده ابن حبان في كتابه «الثقات» (٢٥٢/٨) من رواية أحد الثقات قتيبة بن سعيد .

وتَرَدُّدُ عبدالله بن يزيد في شيخه ؛ هل هو (شقيق) أو (زر)؟! مما لا يؤثر في صحة الحديث ؛ لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة ؛ كما قال الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ في تعليقه على «المسند» (٣١٧/٥) .

على أن الراجح عندي أنه (زر بن حبيش) ؛ لأنه قد جاء ذلك من طريقين آخرين عن ابنه زكريا بن عبدالله :

أحدهما : عن يحيى بن أبي زكريا : ثنا زكريا بن عبدالله بن يزيد الصُّهْبَاني به .

أخرجه البزار (١٨٤٨/٢٣٥/٤ ـ البحر الزخار) نحوه . وقال :

«لا يروى بهذا اللفظ إلا عن عبدالله بهذا الإسناد» .

والآخر : عن يحيى الحِمَّاني : ثنا زكريا بن عبدالله الصهباني به .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠٢١٢/١٦٣/١٠) .

قلت : والحماني ، ويحيى بن أبي زكريا ـ وأظنه الغساني[1] ـ فيهما ضعف ، لكن أحدهما يقوي الآخر ، فيصلح الترجيح بمجموعهما . والله أعلم .

والحديث قال الهيثمي (٥١/١٠) :

«رواه أحمد ، والبزار ، والطبراني ، ورجال أحمد ثقات» .

قلت : وقد فاتت رواية أحمد هذه جماعةً من المؤلفين في الرجال ، ابتداءً من

(١) ولكنني أخشى أن يكون الصواب : (يحيى أبا زكريا) وهذه كنية الحماني .

الأزدي ، وانتهاءً بالعسقلاني ؛ فقد أورد الذهبي في «ميزانه» (زكريا بن عبدالله بن يزيد الصهباني) ، وقال :

«حدث عنه يحيى الحماني ، قال الأزدي : منكر الحديث» .

وأقره العسقلاني في «اللسان» ؛ وزاد عليه ، فقال :

«أورد له [يعني : الأزدي] عن زر بن حبيش . . .» .

قلت : فساق الحديث ! وهذا من الغرابة بمكان أن يخفى عليهم رواية أحمد من طريق طلق بن علي من جهة ، وترجمة ابن أبي حاتم لزكريا هذا برواية جمع عنه ـ كما تقدم ـ من جهة أخرى ، فلا يلتفت إلى قول الأزدي فيه : «منكر الحديث» ؛ لأنه وهم ناشئ من عدم اطلاعه على رواية الثقات والمشار إليهم عن (زكريا) ، وظنه أنه لم يرو عنه إلا (يحيى الحماني) ؛ ولا سيما وهو معروف بأن في جرحه عنتاً وشدة !! والله أعلم .

٣٤٣٦ـ (غِلَظُ القلوبِ والجفاءُ في المشْرقِ ، والإيمانُ في أهْل الحِجاز) .

هو من حديث جابر ـ رضي الله عنه ـ ، وله عنه طرق :

الأولى : عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله يقول : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

أخرجه مسلم (٥٣/١) ، وأبو عوانة (٦٠/١) ، وابن حبان (٧٢٥٢/٢٠٤/٩) ، وأحمد في «المسند» (٣٣٥/٣) و«فضائل الصحابة» (١٦١١/٨٦٣/٢) من طريق ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير به .

وتابعه موسى بن عقبة عن أبي الزبير عن جابر به ؛ إلا أنه قال :

«والإيمان يمانٍ ، والسكينة في أهل الحجاز» .

أخرجه البزار (٣/٣١٥ ـ كشف الأستار) من طريق إسماعيل بن أبي أويس : ثنا ابن أبي الزناد عنه . وقال :

«قد روي عن جابر من غير وجه» .

قلت : وهو من هذا الوجه ضعيف ؛ قال الهيثمي (١٠/٥٣) :

«رواه البزار ، وفيه ابن أبي الزناد ، وفيه خلاف ، وبقية رجاله (رجال الصحيح)» !

قلت : نعم ؛ لكن إسماعيل بن أبي أويس ليس أحسن حالاً من ابن أبي الزناد ـ واسمه عبدالرحمن ـ ، قال الحافظ :

«صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد ، وكان فقيهاً» .

وقال في إسماعيل بن أبي أويس :

«صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه» .

وقال في «مقدمة البخاري» ما خلاصته :

«لا يحتج بشيء من حديثه غير ما في (الصحيح)» .

قلت : فأخشى أن يكون وهم في متن هذا الحديث ؛ فزاد فيه : «والإيمان يمانٍ» ، وهذا قد ثبت في أحاديث ؛ فانظر الحديث المتقدم (١٧٧٠) ، فكأنه دخل عليه حديث في حديث ؛ كما أنه غلط فجعل «السكينة في أهل الحجاز» ، مكان : «الإيمان» .

وتابعه ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر به ؛ إلا أنه قال :

«والإيمان والسكينة في أهل الحجاز» .

وهذا من تخاليط ابن لهيعة .

أخرجه أحمد (٣٤٥/٣) ، والطبراني في «المعجم الأوسط» (١٠/٢٨/ ٩٠٦٧) . وهو مما فات الهيثمي فلم يورده في «مجمع الزوائد» !

الطريق الثانية : عن سليمان عن جابر بلفظ :

«الإيمان في أهل الحجاز ، وغلظ القلوب والجفاء في الفدَّادين ؛ في أهل المشرق» .

أخرجه أحمد (٣٣٢/٣) وإسناده صحيح ، رجاله رجال الشيخين ؛ غير سليمان هذا ، وهو ابن قيس اليشكري ، وهو ثقة .

الثالثة : عن أبي سفيان عن جابر مثله ؛ إلا أنه قال :

«وغلظ القلوب قبل المشرق ؛ في ربيعة ومضر» .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/١٨٣/١٢٤٨٠) .

وإسناده صحيح على شرط مسلم .

٣٤٣٧- (يطلُعُ عليكم أهلُ اليمنِ كأنّهم السّحاب ، همْ خيارُ مَنْ في الأرضِ . فقال رجلٌ من الأنصار : ولا نحنُ يا رسولَ الله؟! فسكتَ ، قال : ولا نحنُ يا رسولَ الله؟! فسكتَ ، قال : ولا نحنُ يا رسولَ الله؟! فقالَ في الثالثة كلمةً ضعيفةً : إلا أنتُم) .

أخرجه أحمد في «المسند» (٨٤/٤) وفي «الفضائل» (٢/٨٦٣ - ٨٦٤/ ١٦١٣) قال : ثنا يزيد بن هارون قال : أنا ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبدالرحمن عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال :

بينا نحن مع رسول الله ﷺ بطريق مكة ؛ إذ قال : . . . فذكره .

وبهذا الإسناد أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/١٨٣ ـ ١٨٤/١٢٤٨٢) بنحوه مختصراً .

وأخرجه أبو يعلى (١٣/٣٩٨/٧٤٠١) ، والبزار (٣/٣١٧/٢٨٣٨) ـ معلقاً ـ والطبراني (٢/١٣٤/١٥٤٩) ، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥/٣٥٣) من طرق عن يزيد بن هارون به .

وقد توبع يزيد ؛ فقال الطيالسي في «مسنده» (٢/١٢٧/٩٤٥) : حدثنا شعبة عن ابن أبي ذئب عن خاله الحارث بن عبدالرحمن به .

ومن طريق الطيالسي : أخرجه البزار (٢٨٣٧) ، وكذا البخاري في «التاريخ» (١/٢/٢٧٢/٢٤٣٤) .

وتابعه الحارث بن يزيد الحضرمي عن الحارث [خال] ابن أبي ذئب :

أن رسول الله ﷺ رفع رأسه إلى السماء ، فقال :

«أتاكم أهل اليمن كقطع الليل المظلم ـ وفي رواية : كقطع السحاب ـ . . .» ؛ والباقي نحوه .

أخرجه الطبراني (١٥٥٠) ، وأحمد (٤/٨٢) ـ والرواية الأخرى له ـ ، كلاهما من طريق ابن لهيعة عنه ؛ إلا أن أحمد قال :

عن الحارث بن يزيد عن الحارث بن أبي ذباب ـ إن شاء الله ـ عن محمد بن جبير . . .

قلت : هكذا وقع في «المسند» : (. . ابن أبي ذباب) ، وكذا هو في «أطراف المسند» (٢/١٨٦ ـ ١٨٧/٢٠٧٣) لابن حجر[١] . وفي «الطبراني» : (. . ابن أبي

---

(١) ولم يذكر هذه الطريق الحافظ ابن كثير في «جامع المسانيد» (٢/٦٢٩) .

ذئب) ، والزيادة بين المعكوفتين ظناً مني ؛ أنه الصواب بناءً على الروايتين المتقدمتين ، ومنعني من الجزم بذلك رواية أحمد هذه ، وأني لم أجد من ذكر (ابن أبي ذباب) في الرواة عن (محمد بن جبير بن مطعم) أو في شيوخ (الحارث بن يزيد الحضرمي) ؛ وهو الحارث بن عبدالرحمن بن عبدالله بن سعد بن أبي ذباب الدوسي ، وهو صدوق يهم ، ومن رجال مسلم ؛ كما في «التقريب» ، فالله أعلم ! فالأمر بحاجة إلى مزيد من التحقيق ، فمن وجد فليُدْلِ به ، وجزاه الله خيراً .

والحديث أورده الهيثمي (١٠/٥٤ ـ ٥٥) ، وقال :

«رواه أحمد ، وأبو يعلى . . . ، والبزار بنحوه ، والطبراني ، وأحد إسنادي أحمد ، وإسناد أبي يعلى والبزار رجاله رجال (الصحيح)» .

(تنبيه) : ذكرت آنفاً أن البخاري أخرج الحديث في «التاريخ» ، وقد سبقني إلى العزو إلى (البخاري) الأخ الفاضل (وصي الله) في تعليقه على «الفضائل» ، ولكنه أطلق العزو إليه ، ولم يقيده بـ «التاريخ» ، فأوهم أنه في «الصحيح» ! فاقتضى التنبيه .

٣٤٣٨ـ (إنّ قوْماً يأتونَ من بعْدِي ، يودُّ أحدُهم أنْ يفتدِيَ برؤيتي أهلَه ومالَه) .

أخرجه البزار في «مسنده» (٣/٣١٩/٢٨٤١) : حدثنا أحمد بن عمرو بن عُبَيْدَة العُصْفُري : ثنا عبيدالله بن عبدالمجيد الحنفي : ثنا عبدالرحمن بن أبي الزناد عن عمرو بن أبي عمرو عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ؛ على خلاف في عبدالرحمن بن أبي الزناد ،

وكلهم من رجال «التهذيب» ؛ غير أحمد بن عمرو بن عبيدة العصفري ؛ فإني لم أجد له ترجمة ولا ذكراً في شيء من كتب التراجم ، ولا ذكروه في الرواة عن عبيدالله الحنفي ، ولا فيمن نسبته (العصفري) . ومع ذلك قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/٦٦) :

«رواه البزار ، وفيه عبدالرحمن بن أبي الزناد ، وحديثه حسن ، وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات»!

فلا أدري هل عنى بهذا التوثيق (العصفري) هذا أم لا؟!

ويبدو لي أن الحافظ ابن حجر يرى الأول ؛ فإنه قال في «مختصر الزوائد» (٢/٣٨٩ - ٣٩٠/٢٠٧٢) :

«قلت : إسناده صحيح» !

نعم ، الحديث صحيح ؛ فقد جاء بإسناد آخر عن سهيل بن أبي صالح ؛ فقال مسلم في «صحيحه» (٨/١٤٥) ، وأحمد في «مسنده» (٢/٤١٧) : حدثنا قتيبة ابن سعيد : حدثنا يعقوب (يعني : ابن عبدالرحمن) عن سهيل به ، ولفظه :

«من أشد أمتي حبّاً لي : ناس يكونون بعدي ، يود أحدهم لو رآني بأهله وماله» .

وله شاهد عند أحمد من حديث أبي ذر مرفوعاً ، سبق تخريجه في المجلد الثالث برقم (١٩١٨) .

وأما ما أخرجه البزار (٢٨٤٢) من طريق عبدالله بن داود الحراني - وهو أخو عبدالغفار - : ثنا عبدالله بن لهيعة عن أبي عُشّانة قال : سمعت أبا اليقظان عمار ابن ياسر يقول :

والله ! لأنتم أشد حبّاً لرسول الله ﷺ ممن رآه ـ أو من عامة من رآه ـ .

وقال البزار :

«لا نعلم له إسناداً عن عمار إلا هذا»!

قلت : وهو إسناد ضعيف ؛ لضعف ابن لهيعة ، وجهالة عبدالله بن داود الحراني ؛ فإني لم أجد له ترجمة ، ومتنه ـ على وقفه ـ منكر . والله أعلم .

وقال الهيثمي :

«رواه البزار ، والطبراني ، وفيه عبدالله بن داود الحراني ـ أخو عبدالغفار ـ ، ولم أعرفه ، وبقية إسناد البزار حديثهم حسن» !

٣٤٣٩ـ (الحمّامُ حرامٌ على نِساء أمّتي) .

أخرجه الحاكم (٢٨٩/٤) فقال : أخبرنا إسماعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشَّعْراني : ثنا جدي : ثنا سعيد بن أبي مريم : ثنا نافع بن يزيد : حدثني يحيى بن أبي أُسَيْد عن عُبَيْد بن أبي سَوِيَّة أنه سمع سُبَيْعَة الأسلمية تقول :

دخل على عائشة نسوة من أهل الشام ، فقالت عائشة : ممن أنتن؟ فقلن : من أهل حمص . فقالت : صواحب الحمامات؟ فقلن : نعم . قالت عائشة رضي الله عنها : سمعت رسول الله ﷺ يقول . . . فذكر الحديث .

فقالت امرأة منهن : فلي بنات أمشطهن بهذا الشراب؟ قالت : بأي الشراب؟ فقالت : الخمر ! فقالت عائشة ـ رضي الله عنها ـ : أفكنتِ ـ طيبة النفس أن تمتشطي بدم خنزير؟ قالت : لا ، قالت : فإنه مثله . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» ، ووافقه الذهبي ، وأقره الحافظ العراقي في «تخريج

الإحياء» (١/١٤٠) ، ثم الزَّبيدي في «شرح الإحياء» (١/٤٠٧) ، ومن قبلهم الحافظ المنذري في «الترغيب» (١/٨٩/٤) .

فأقول : هذا إسناد جيد متصل إن شاء الله تعالى ، ولتحقيق ذلك لا بد من الكلام على رواته فرداً فرداً :

١ـ عُبَيد بن أبي سَوِيَّة ؛ نسب إلى جده ، فهو : عبيد بن سوية بن أبي سوية الأنصاري أبو سَوِيَّة المصري) . ذكره الحافظ في كتابه «التهذيب» برواية أربعة من الثقات عنه ، وحكى خلافاً في اسمه وكنيته ، وقال :

«والصواب : أبو سوية» .

وهكذا وقع في حديث آخر ، رواه أبو داود ، وابن حبان ، وكذا ابن خزيمة ، وقد تقدم تخريجه برقم (٦٤٢) . ثم قال :

«وروى النسائي في «الكنى» من طريق يحيى بن أبي أسيد عن عبيد بن أبي سوية أنه سمع سبيعة الأسلمية أنها قالت : دخلت على عائشة . . . فذكر الحديث في الحمام . ومن هذا الوجه أخرجه الحاكم في «المستدرك» . وقال الدَّولابي (١/٢٠١) : «أبو سوية سمع سبيعة الأسلمية» . وقال ابن حبان في «الثقات» (٦/١٩٣) : «حميد[1] بن سويد أبو سويد» . قال : «ومن قال : أبو سوية فقد وهم» . وقال ابن يونس : «كان رجلاً صالحاً ، وكان يفسر القرآن» . . .» .

وقال الأمير ابن ماكولا في «الإكمال» (٤/٣٩٤) :

«كان فاضلاً ، روى عنه حيوة بن شريح ، وعمرو بن الحارث وغيرهما» .

---

(١) وقع في «التهذيب» : «عبيد» ! وهو خطأ ، والتصويب من «الثقات» ، و«الإحسان» أيضاً (٦/٣١١ - المؤسسة) ، أقول هذا مع أن الواقع هو الصواب .

قلت : إذا عرفت هذا ؛ فهو معروف ، فلا يضره قول ابن خزيمة في إسناد الحديث المشار إليه آنفاً :

«لا أعرفه بعدالة ولا جرح» !

ولذلك قال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق ، من الثالثة» .

وكذلك لا يضره ما جاء في «التهذيب» أن روايته عن سبيعة الأسلمية مرسلة ، بعد أن صرح في الحديث بسماعه منها ؛ وجزم بذلك الحافظ الدَّولابي ؛ كما تقدم نقلاً عن «تهذيب الحافظ» ، وهو لازم قوله المذكور آنفاً : «من الثالثة» ؛ فتنبه .

٢ـ يحيى بن أبي أُسَيد ؛ قال ابن أبي حاتم (١٢٩/٢/٤) :

«مصري ، روى عن أبي فراس . روى عنه عمرو بن الحارث ، وحيوة بن شريح ، وابن لهيعة» .

وكذا في «تاريخ البخاري» (٢٩٢٥/٢٦١/٢/٤) ؛ إلا أنه لم يذكر ابن لهيعة . وأورده ابن حبان في «الثقات» (٢٥١/٩) برواية الليث بن سعد وعمرو بن الحارث ؛ فقد روى عنه أربعة من الثقات ، ويضم إليهم خامس وهو (نافع بن يزيد) راوي هذا الحديث عنه . وله عنه حديث آخر عند الحاكم (٥٤٤/١) ، لكن شيخه فيه ضعيف ، ولذلك كنت خرجته في «الضعيفة» (٣٢٠٠) .

٣ و٤ـ نافع بن يزيد ، وسعيد بن أبي مريم ؛ ثقتان من رجال مسلم ، مشهوران ، فلا داعي لإطالة الكلام بترجمتيهما .

٥ـ الفضل بن محمد الشعراني ـ جد إسماعيل ـ ؛ فهو من شيوخ ابن خزيمة وغيره من الحفاظ ، قال ابن أبي حاتم[1] في كتابه (٦٩/٢/٣) :

«كتبت عنه بالري ، وتكلموا فيه» .

قلت : وهذا جرح مبهم غير مفسر ، فلا يضر ؛ لأنه يحتمل أنهم تكلموا فيه لمذهب له ، وهذا هو الظاهر ؛ فقد قال الذهبي عقبه في «سير أعلام النبلاء» (٣١٨/١٣) :

«وقال أبو عبدالرحمن بن الأخرم : صدوق غالٍ في التشيع . وقال الحاكم : لم أر خلافاً بين الأئمة الذين سمعوا منه في ثقته وصدقه ، رضوان الله عليه ، وكان أديباً فقيهاً ، عالماً عابداً . . . وقال مسعود السِّجْزي : سألت الحاكم عن الفضل بن محمد؟ فقال : ثقة مأمون ، لم يطعن في حديثه بحجة» .

قلت : على أنه قد توبع كما سأبينه .

٦ـ إسماعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعراني ؛ ترجمه السمعاني في مادة (الشعراني) ؛ (٤٣٣/٣) وقال :

«قال الحاكم أبو عبدالله : كان كثير السماع من جده وأبيه ، وكان أحد المجتهدين في العبادة ، وكنت أستخير الله في إخراجه في «الصحيح» ، فوقعت الخِيَرة على ذلك ، والكلام فيه يطول» .

وذَكَرَ مُخْتَصَرَ هذا الذهبيُّ في «تاريخ الإسلام» (٣٧٣/٢٥ ـ ٣٧٤) ، وزاد :

«روى عنه الحاكم وقال : لم أَرْتَبْ في شيء من أمره إلا روايته عن عمير بن

---

(١) وقع في «الميزان» و«اللسان» : «قال أبو حاتم» ! وهو خطأ .

مرداس ، فالله أعلم ! وسألته : أين كتبت عن عمير؟ قال : لما رحلت إلى مصر (!) ابن أيوب ؛ فلعله كما قال» .

قلت : وهذا لا يوجد ريبة فيمن لا شك فيمن لقيه من شيوخه ، مثل جده هذا ، ولا يستلزم تضعيفه مطلقاً ، فالأصل فيه تسليك حديثه ولذلك لم يورده الذهبي في «المغني في الضعفاء والمتروكين» ، مع أنه ذكره مختصراً جداً في «الميزان» . والله أعلم .

ومع ذلك كله ؛ فقد توبع ، بل ربما توبع جدُّه الفضل ، كما سبقت الإشارة إليه ؛ فقد تقدم أنه أخرجه النسائي في «الكنى» ، وقد توفي سنة (٣٠٣) ، والحفيد توفي سنة (٢٨٢) ، فهما متعاصران ، فأستبعد أن يكون رواه عنه ، وإنما هو أو شيخه متابع له ، فلعل النسائي رواه عن أحد شيوخه المصريين مثل (عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالحكم بن أعين المصري) ، فقد روى هذا عن (سعيد بن الحكم بن أبي مريم) الثقة ، وهو (سعيد بن أبي مريم) شيخ (الفضل بن محمد الشعراني) هنا ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

وجملة القول ؛ أننا بهذا التحقيق نخلص إلى أن إسناد الحديث قوي ، وأن من صححه من الحفاظ المتقدمين ما أبعد النُّجعة ، لا سيما وله شواهد تؤيد معناه ؛ منها حديث عائشة من طريق أبي المليح قال :

دخل نسوة من أهل الشام على عائشة رضي الله عنها ، فقالت : ممن أنتن؟ . . . الحديث نحوه ، لكن لفظ المرفوع :

«ما من امرأة تخلع ثيابها في غير بيتها ؛ إلا هتكت ما بينها وبين ربها» .

وهو مخرج في «آداب الزفاف» (ص١٤١) ، وانظر «صحيح الترغيب والترهيب» رقم (١٦٣) من الطبعة الجديدة لمكتبة المعارف .

تنبيه وفائدة :

لقد توقفت برهة مديدة من الزمن عن تصحيح هذا الحديث ؛ من أجل يحيى ابن أبي أُسَيد هذا ، من يوم بدأت بتقسيم كتاب «الترغيب» إلى قسميه : «صحيح» و«ضعيف» ، وذلك قبل نحو أربعين عاماً تقريباً ، ومن ذلك خلت الطبعات الثلاث منه ، ولذلك أسباب كثيرة سأذكر ما يتيسر لي منها في مقدمة الطبعة الرابعة من «صحيح الترغيب» إن شاء الله سبحانه وتعالى .

ولكني سأذكر منها سبباً واحداً يتعلق بحديثنا هذا ؛ فأقول :

لم تكن المراجع والمصادر التي تساعد على التحقيق في معرفة الرجال ، وتمييز «الصحيح» و«الضعيف» يومئذٍ متوفرة ، رغم أنني كنت أعيش في دار الكتب الظاهرية ، وملازماً لها أكثر من موظفيها بعناية الله وفضله ، وهي الدار العامرة بمختلف الكتب المطبوعة والمخطوطة ، رغم ذلك كانت تنقصني كثير من المصادر ، ولا يزال الأمر كذلك ؛ ولو بنسبة أقل ، وها هو المثال بين يدي : ترجمة (يحيى بن أبي أسيد) وحديثه هذا ، فقد مررت بمراحل عدة حتى تيسرت أسباب الحكم عليه بالصحة ، فلا بأس من سردها أمام القراء ؛ للتاريخ والعبرة والفائدة ؛ فأقول :

أولاً : لما جاء دور التعليق إبان ذلك الوقت المديد في «التعليق الرغيب» ؛ كتبت عليه ما نصه ـ بعد سوق إسناده من «الحاكم» ـ :

«ومن هذا الوجه أخرجه النسائي في «الكنى» ؛ كما في «التهذيب» ، وقال الحاكم : «صحيح» . ووافقه الذهبي . قلت : ورجاله ثقات ؛ غير ابن أبي أسيد هذا ، فلم أرَ من ذكره ، وقد أورده في «التهذيب» فيمن روى عن (عبيد بن أبي سوية)» .

ثانياً : ثم بعد زمن ؛ عقبت عليه بقولي :

«ثم رأيته في «الجرح والتعديل» (١٢٩/٢/٤) من رواية ثلاثة ثقات عنه ، فلعله في «ثقات ابن حبان» ، ويشهد له بعض أحاديث الباب» .

ثالثاً : ثم بعد هجرتي إلى (عَمان) سنة (١٤٠٠هـ) واستقراري فيها ؛ امتلكت نسخة مطبوعة في الهند من «ثقات ابن حبان» ، وذلك من نحو عشر سنين ، ثم رتبته على الحروف قبل أن أمتلك فهارسه المطبوعة بعنوان «الجامع . . .» ، ومع الزمن أخذ فهرسي يكتسي ثوباً جديداً من التعليق والتحقيق ، لا يوجد مثله عند محقق «الثقات» ، فضلاً عن مؤلف «الجامع» ، وذلك مثل تأكيد ثقة بعض الرواة ، أو تجريحهم ، أو تجهيلهم ، وغير ذلك من الفوائد ؛ كالإشارة إلى بعض أحاديثهم .

ولما كنت في هذه الأيام في صدد تصحيح تجارب الطبعة الجديدة لكتابي «ضعيف الترغيب» ، والقيام على إعادة النظر في أصله «التعليق الرغيب» ؛ وجدت فيه حديث الترجمة ، بناءً على التعليق القديم الذي سبقت الإشارة إليه في (أولاً) ، فرجعت إلى كتابي «ترتيب الثقات»[1] ، فوجدتني قد علقت عليه بنحو ما تقدم آنفاً من رواية الثقات الخمسة عن راويه (يحيى بن أبي أُسَيد) ، وتصحيح الحاكم والذهبي للحديث ، وختمت التعليق بقولي :

« . . فهو صدوق» .

فغلب على ظني أن الحديث قوي ؛ لزوال جهالة (يحيى) ، ولكن من تمام التحقيق والاحتياط في حديث رسول الله ﷺ ، وأن لا ننسب إليه ما لم نتأكد من صحته ؛ أوردت على نفسي سؤالاً ، ألا وهو : لعل فيمن دونه من الرواة من يضعف

---

(١) وقد سميته «تيسير انتفاع الخلان بثقات ابن حبان» .

الحديث بسببه ، وبخاصة من ليس لهم ترجمة في «التهذيب» ؛ لأنهم ليسوا من رجال الستة وغيرهم ممن يترجم لهم ، كشيخ الحاكم وشيخ شيخه؟ فكان الجواب : أن السؤال وارد علمياً ، وكان الجواب عملياً ، وهو :

رابعاً : تتبعت ترجمة الشيخين المشار إليهما ، فوجدت أن حديثهما لا ينزل عن مرتبة الحسن ، ولا سيما وقد توبعا من قبل الإمام النسائي على ما قدمت بيانه ، فثبت الحديث ، والحمد لله ، فحذفته من «ضعيف الترغيب» ؛ ونقلته إلى تجربة «صحيح الترغيب» الذي هو تحت الطبع ؛ والله تعالى ولي التوفيق[1].

تلك هي قصة هذا الحديث والمراحل التي مررت بها حتى تمكنت من الحكم عليه بالصحة - ومثله كثير وكثير جداً - ؛ فلا يستغربن أحد من القراء إذا ما عثر على حكمين مختلفين في حديث واحد ، صدرا من شخص واحد ، كالألباني ؛ فإن لذلك أسباباً كثيرة ، منها ما جرى لي في هذا الحديث مما هو فوق طاقة البشر ، ولا يدخل في باب التكليف ، ويأتي بعد ذلك أنني بشر ، أخطئ وأصيب ، كما قال الإمام مالك رحمه الله :

«ما منا من أحد إلا رَدَّ أو رُدَّ عليه ؛ إلا صاحب هذا القبر» ، وأشار إلى قبر النبي ﷺ .

﴿إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد﴾ !!

٣٤٤٠- (إن خيارَ عِبادِ الله : الذينَ يراعُونَ الشّمسَ والقمرَ والنُّجومَ والأَظِلّةَ ؛ لذكْرِ الله عزّ وجلّ) .

أخرجه ابن شاهين في «الأفراد» (ق ١/٥) ، والبزار في «مسنده» (١/١٨٦/ ٣٦٦) ، والطبراني في «الدعاء» (٣/١٦٣٧/١٨٧٦) ، والحاكم (١/٥١) ، ومن طريقه :

(١) ثم طبع بحمد الله . (الناشر) .

البيهقي في «السنن» (٣٧٩/١) من طريق سفيان بن عيينة عن مِسْعَر عن إبراهيم السَّكْسَكِي عن ابن أبي أوفى قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره . وقال البزار :

«لا نعلم رواه عن مسعر إلا سفيان ، والصحيح أنه موقوف على أبي الدرداء» .

وقال ابن شاهين :

«تفرد به سفيان عن مسعر ، ما حدث به عنه غيره ، وهو حديث غريب صحيح حسن» !

وقال الحاكم :

«هذا إسناد صحيح ، وقد احتج مسلم والبخاري بإبراهيم السكسكي ، وإذا صح مثل هذه الاستقامة ؛ لم يضره توهين من أفسد إسناده» .

ثم ساقه من طريق عبدالله عن مسعر عن إبراهيم السكسكي قال حدثني أصحابنا عن أبي الدرداء أنه قال . . . فذكر موقوفاً نحوه . وقال :

«هذا لا يفسد الأول ، ولا يعلله ؛ فإن ابن عيينة حافظ ثقة ، وكذلك عبدالله ابن المبارك» .

قلت : وسكت عن الحديث الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٢٠٨/١) !

ولي هنا ملاحظات لا بد لي من ذكرها :

أولاً : قول البزار : «والصحيح موقوف» !

فأقول : لا وجه لهذا التصحيح ؛ فقد رأيت أن مدار المرفوع والموقوف على (إبراهيم السكسكي) ؛ فإن كان حجة ؛ فالأمر كما قال الحاكم : الموقوف لا يفسد المرفوع ؛ لأن الإسناد إليه بكل منهما صحيح . فتأمل !

ثانيـاً : تصحيح الحاكم والذهبي وابن شاهين لإسناده ؛ فيه نظر قوي ! ذلك ؛ لأن (السكسكي) وإن أخرج له البخاري ؛ ففيه كلام من قبل حفظه ، يمنع من الحكم على إسناده بالصحة . أما الحسن فيمكن ، قال الذهبي نفسه في «الميزان» :

«كوفي صدوق ، ليّنه شعبة والنسائي ، ولم يترك ، قال النسائي : ليس بذاك القوي . وخرج له البخاري . وقال أحمد : ضعيف . وقال ابن عدي : لم أجد له حديثاً منكر المتن» .

وقال في «الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد» (ص٥٥) :

«لينه شعبة ، وضعفه أحمد ، حديثه حسن» .

وقال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق ، ضعيف الحفظ» ؛ وانظر «إرواء الغليل» (١٢/٢) ؛ فإن له فيه حديثاً صححه ابن خزيمة ، وابن حبان ، وابن الجارود .

ثالثـاً : قول الحاكم : «وقد احتج به مسلم»! خطأ لعله من بعض النساخ ؛ فإن المنقول عن الحاكم خلافه ؛ فقد ذكر الحافظ في ترجمة (السكسكي) هذا من كتابه «مقدمة الفتح» (ص٣٨٨) :

«قال الحاكم : قلت للدارقطني : لم ترك مسلم حديثه؟ قال : تكلم فيه يحيى ابن سعيد . قلت : بحجة؟ قال : هو ضعيف» .

رابعـاً : ومع هذا كله ؛ فإن في سكوت الحافظ عن الحديث ما يشير إلى تقويته ، وذلك في مرتبة الحسن ، كما في عبارة ابن شاهين المتقدمة ، وهذا عند الحافظ : لذاته ، أو لغيره ، وهو الأقرب عندي ؛ فقد ذكر له البيهقي شاهداً من

رواية واصل بن أيوب الأُسواري عن أبي هريرة موقوفاً عليه .

والأسواري هذا لم أجد من ذكره ؛ ولا السمعاني في هذه النسبة .

وكذلك أشار إلى تقويته الحافظ المنذري أيضاً في «الترغيب» (١/١٠٩/١٤) بتصديره إياه بقوله : «وعن . .» ، وسكوته أو إقراره لتصحيح الحاكم وابن شاهين ، وذكر له شاهداً من حديث أنس رضي الله عنه ، وقد خرجته في الكتاب الآخر برقم (٥٠٣٨) ، مع بيان ضعفه ، وإعلال الهيثمي إياه . وأما هذا فقد قال فيه (١/٣٢٧) :

«رواه الطبراني في «الكبير» ، والبزار ، ورجاله موثقون ، لكنه معلول»!

قلت : يشير إلى الخلاف في رفعه ووقفه ، وفي توثيق إبراهيم السكسكي ، وقد حررت القول في ذلك كله ، وتبيين ـ إن شاء الله تعالى ـ صوابه من خطئه .

ثم لا بد لي بهذه المناسبة من كلمة حول هذا الحديث وما فيه من الفقه ، فأقول :

ليس يخفى على أهل العلم أن الأذان شعيرة من شعائر الإسلام ، وأنه قد جاء في فضله أحاديث كثيرة معروفة في «الصحاح» و «السنن» وغيرها ، وإنما قصدت هنا تخريج هذا من بينها لسببين اثنين :

أحدهما : تحقيق الكلام في إسناده ، والنظر في الذين صححوه ؛ هل أصابوا أم أخطؤوا؟! ثم الحكم عليه بما تقتضيه القواعد العلمية الحديثية من صحة ، أو حسن ، أو ضعف ، وقد فعلت ، راجياً من الله تعالى أن أكون قد وفقت للصواب الذي يرضيه عز وجل .

والآخر : التذكير بما أصاب هذه الشعيرة الإسلامية من الاستهانة بها ، وإهمالها ، وعدم الاهتمام بها ، وتعطيلها في بعض المساجد التي يجب رفع الأذان فيها من

مؤذنيها ، اكتفاءً بأذان إذاعة الدولة التي يذاع بواسطة الكهرباء من مكبرات الصوت المركبة على المآذن في بعض البلاد الإسلامية ، وبناءً على التوقيت الفلكي ، الذي لا يوافق التوقيت الشرعي في بعض الأوقات ، وفي كثير من البلاد ، فقد علمنا أن الفجر يذاع قبل الفجر الصادق بنحو ربع ساعة أو أكثر ، يختلف ذلك باختلاف البلاد ، والظهر قبل ربع ساعة ، والمغرب بعد نحو عشر دقائق ، والعشاء بعد نصف ساعة ! وهذا كما ترى يجعل بعض الصلوات تصلى قبل الوقت الشرعي مما لا يخفى فساده ، والسبب واضح ، وهو الجهل بالشرع ؛ والاعتماد على علم الفلك وحساباته التي تخالف الشرع ؛ الأمر الذي صَيَّر المؤذنين الذين قد يؤذنون في مساجدهم ، ولا يكتفون بالأذان المعلن من إذاعة الحكومة يجهلون كلَّ الجهل المواقيتَ الشرعية المبنية على الرؤية البصرية ، التي يسهل على كل مكلف أن يعرفها ، لا فرق في ذلك بين أميّ وغيره ، بعد أن يكون قد عرفها من الشرع ، فالفجر عند سطوع النور الأبيض وانتشاره في الأفق ، والظهر عند زوال الشمس عن وسط السماء ، والعصر عند صيرورة ظل الشيء مثله ، بالإضافة إلى ظل الزوال ، والمغرب عند غروب الشمس وسقوطها وراء الأفق ، والعشاء عند غروب الشفق الأحمر .

وإن مما لا شك فيه : أن هذه المواقيت تختلف باختلاف الأقاليم والبلاد ومواقعها في الأرض ؛ من حيث خطوط الطول والعرض من جهة ، ومن حيث انخفاضها وارتفاعها من جهة أخرى ، الأمر الذي يوجب على المؤذنين مراعاتها والانتباه لها ، فمدينة كبيرة كالقاهرة مثلاً ؛ يطلع الفجر في شرقها قبل مغربها ، وهكذا يقال في سائر الأوقات ، بل قد تكون البلدة ليست في اتساعها كالقاهرة ، كدمشق مثلاً ، فمن كان في جبل قاسيون مثلاً تختلف مواقيته عمن كان في وسطها ، أو في مسجدها مسجد بني أمية ، أو في الغوطة منها مثلاً ، ومع ذلك

فأهلها جميعاً من كان في الأعلى أو الأدنى من مناطقها يصلون ويصومون ويفطرون على أذان مسجدها ! وما لنا نذهب بعيداً ؛ فقد شاهدت أنا وغيري في بعض قرى عمان ؛ (الناعور) - لما ذهبنا إلى صلاة المغرب في مسجدها - الشمسَ لمّا تغرب بعد ، والأذان يعلن من مكبر الصوت الذي على المنارة مذاعاً من إذاعة الدولة من بعض مناطق عمان ! وتتكرر هذه المشاهد المخالفة في كثير من البلاد كما رأينا وسمعنا مثله من غيرنا ؛ وقد بينت هذا في مكان آخر من التعليقات والتوجيهات .

والمقصود : أن الثناء المذكور على المؤذنين في هذا الحديث ؛ صاروا اليوم غير مستحقين له ؛ بسبب أنهم لا يراعون الشمس و . . ولمعرفة أوقات الصلاة التي ائتمنوا عليها ، ودعا لهم رسول الله ﷺ بالمغفرة لو قاموا بها في قوله ﷺ : «الإمام ضامن ، والمؤذن مؤتمن ، اللهم! أرشد الأئمة ، واغفر للمؤذنين»[1] .

فلعل من كان يملك أذانه من المؤذنين ، ومن كان من الحكام الغيورين على أحكام الدين يهتمون بالمؤذنين وتوجيههم أحكام دينهم وأذانهم ، ويمكنونهم من أداء الأمانة التي أنيطت بهم ، وهم يعلمون قوله ﷺ : «كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته» .

﴿إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد﴾!

٣٤٤١- (ما منكنّ امْرأةٌ يموتُ لها ثلاثةٌ ؛ إلا أدْخلَها اللهُ عزّ وجلّ الجنّةَ ، فقالتْ أجلُّهن امرأةً : يا رسولَ اللهِ ! وصاحبةُ الاثنينِ في الجنّة؟! قال : وصاحبة الاثنين في الجنة) .

أخرجه أحمد (١/٤٢١) : حدثنا عبدالصمد : حدثنا حماد : حدثنا عاصم عن أبي وائل عن ابن مسعود :

---

(١) «صحيح أبي داود» (٥٣٠) ، و«الإرواء» (٢١٧) .

أن رسول الله ﷺ خطب النساء فقال لهن : . . . فذكره .

وتابعه زائدة عن عاصم به نحوه .

رواه البزار في «البحر الزخار» (٥/١٣٩/١٧٢٩) ، وأبو يعلى (٥٠٨٥) .

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال مسلم ؛ إلا أن عاصماً ـ وهو ابن بهدلة ـ إنما أخرج له مقروناً .

وحماد : هو ابن سلمة ، وقد توبع . فقال الطبراني في «المعجم الأوسط» (٧/٤٤/٦٠٧٣) : حدثنا محمد بن عثمان بن أبي سُويد قال : حدثنا عثمان بن الهيثم قال : حدثنا أبي عن عاصم به . وقال :

«لم يروه عن عاصم إلا الهيثم بن جهم ، تفرد به عثمان بن الهيثم» .

قلت : وهذا إسناد حسن أيضاً ؛ غير ابن أبي سويد هذا ، فقد ضعفه ابن عدي ؛ كما بينته تحت حديث آخر له بهذا الإسناد في «الضعيفة» (٦٨١٧) .

لكنه قد توبع ، فقال الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/٢٣٢/١٠٤١٤) : حدثنا إبراهيم بن صالح الشيرازي : ثنا عثمان بن الهيثم المؤذن به ؛ إلا أنه قال :

«ليس من أجلهن»! فلعل «ليس» مقحمة .

قلت : وإبراهيم بن صالح الشيرازي لم يترجموه ؛ إلا الذهبي في «تاريخ الإسلام» ترجمةً مختصرةً جدّاً ، ليس فيها سوى أنه حدث بمكة عن حجاج بن نصير الفساطيطي ، وعنه الطبراني . ولم يزد عليه شيئاً الشيخ الأنصاري في «بلغته» (ص١٦) ! مع أن تحديثه المذكور عن حجاج إنما استفاده الذهبي من «المعجم الصغير» للطبراني ، وفيه فائدة أخرى وهي تاريخ سنة التحديث والوفاة ،

فقال (٣٦٢ ـ الروض) : ثنا إبراهيم بن صالح الشيرازي ـ بمكة سنة ثلاث وثمانين ومئتين ، وفيها مات ـ : ثنا حجاج بن نصير . . . إلخ .

ويبدو لي أنه ليس من مشايخه المشهورين ؛ فإنه قليل التحديث عنه ، لم يرو عنه في «المعجم الأوسط» (٢٩٥٩/٤٤٧/٣) إلا حديثاً واحداً ، وفي «الدعاء» حديثين (رقم ١٦٠ و١١٤١) .

لكن يظهر أن الحديث معروف عن (عثمان بن الهيثم) ؛ فقد علقه عليه بعض الحفاظ ، فقال ابن أبي حاتم في «العلل» (١٠٤١/٣٥٣/١) :

«سألت أبي عن حديث رواه عثمان المؤذن عن أبيه . . . فذكره)؟ قال أبي : رواه حماد عن عاصم عن أبي وائل . . أن النبي ﷺ . قلت لأبي : أيهما الصحيح؟ قال : قد توبع الهيثم بن جهم في هذه الرواية موصولاً» .

وكذلك علقه الإمام الدارقطني ، فقال في «العلل» (٥٨/٥) ـ بعد أن ذكره من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل عن حماد عن عاصم عن زر عن عبدالله موقوفاً ـ :

«ورواه زائدة وهيثم بن جهم البصري ـ والد عثمان بن الهيثم المؤذن ؛ ثقة لا بأس به[1] ـ عن عاصم عن أبي وائل عن عبدالله مرفوعاً . ولعل عاصماً حفظ عنهما . والله أعلم» .

والحديث صحح إسناده الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على «المسند» (٤٠/٦) ، وقال :

---

(١) قلت : وهذه فائدة عزيزة ، تستفاد وتنقل إلى ترجمة (الهيثم) في «الجرح والتعديل» ، ولم يتنبه لها المعلق الفاضل على «العلل» ، بل لعله ظن أنه يعني الوالد ، وهو بعيد ؛ فإن الدارقطني قد ضعفه ؛ فراجع «التهذيب» .

«وهذا لم يرو في الكتب الستة ، ولم يذكر في «مجمع الزوائد» ، فيستدرك عليه» .

قلت : وكذلك على كتابه الآخر : «كشف الأستار» ؛ فإنه لم يذكره فيه ، وقد عرفت أنه في «مسند البزار» .

ثم قال الشيخ :

«(أجلهن امرأة) ؛ أي : أكبرهن وأعظمهن . وفي ك : «أجلدهن امرأة» . وفي نسخة بهامشها : (أجملهن)» .

قلت : ويرجح الأولى موافقتها لروايتي الطبراني ؛ فتأمل!

والحديث صحيح ؛ فإن له شواهد كثيرة في «الصحيحين» ، وغيرهما ، تجد بعضها في «أحكام الجنائز» (ص٣٤ ـ المعارف) ، و«صحيح الترغيب» كتاب النكاح رقم (١٩٩٩) .

٣٤٤٢ ـ (ما مِن امْرأةٍ تنزعُ ثيابَها في غيْرِ بيتها ؛ إلا هتكتْ ما بينَها وبينَ اللهِ من سِتْرٍ) .

أخرجه أحمد في «المسند» (٣٦٢/٦) ، والدَّولابي في «الأسماء والكنى» (١٣٤/٢) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦٥٢/٢٥٥/٢٤) من طرق عن عبدالله ابن وهب : أخبرني حيوة بن شريح قال : حدثني أبو صخر أن يُحَنَّس أبا موسى حدّثه أن أم الدرداء حدثته :

أن رسول الله ﷺ لقيها يوماً ، فقال :

«من أين جئت يا أم الدرداء؟!» .

قالت : من الحمّام ، فقال لها رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد رجاله ثقات رجال مسلم ، وفي بعضهم كلام لا يضر ؛ ووهو مخرج تخريجاً مختصراً في «آداب الزفاف» (ص١٤٠) ، و«غاية المرام» (ص١٣٦ - ١٣٧) ، و«التعليق الرغيب» (٨/٩٠/١) . وقال المنذري فيه :

«رواه أحمد ، والطبراني في «الكبير» بأسانيد ، رجالها رجال (الصحيح)»!

كذا قال ! وفيه سقط بينه قول الهيثمي في «المجمع» (٢٧٧/١) :

« . . ورجال أحدها رجال (الصحيح)» .

على أن قولهما : «بأسانيد» خطأ ، والصواب : «بإسنادين» ؛ لأنه ليس له عندهما إلا إسناد آخر ؛ يرويه عبد الله بن لهيعة عن زَبَّان بن فائد عن سهل بن معاذ عن أبيه أنه سمع أم الدرداء تقول :

خرجت يوماً من الحمام ، فلقيني رسول الله ﷺ ، فقال :

«من أين يا أم الدرداء؟!» .

قالت : من الحمام ، فقال :

«والذي نفسي بيده! ما من امرأة تضع ثيابها في غير بيت أحد من أمهاتها ؛ إلا وهي هاتكة كل ستر بينها وبين الرحمن» .

أخرجه أحمد (٣٦١/٦ - ٣٦٢) ، والطبراني (٢٥٢/٢٤ - ٢٥٣/٦٤٥) .

وتابعه رِشْدين بن سعد عن زبان بن فائد به .

أخرجه الطبراني (٦٤٦) .

قلت : وهذا إسناد يمكن الاستشهاد به ؛ فإن زبان بن فائد ليس شديد الضعف ؛ فقد قال الذهبي في «الكاشف» :

«فاضل ، خيِّر ، ضعيف» .

وقال في «المغني» :

«ضُعِّف ، وقال أبو حاتم : صالح الحديث» .

وقال الحافظ في «التقريب» :

«ضعيف الحديث مع صلاحه وعبادته» .

فقوله في آخر ترجمة أم الدرداء ـ واسمها خيرة ـ من «الإصابة» بعدما عزاه للطبراني فقط :

«وسنده ضعيف جدّاً»!

فهو مردود بقوله في «التقريب» ، وبالطريق الأولى ، فهي شاهد قوي له . ويبدو أن الحافظ لم يستحضرها ، وإلا ؛ كان اكتفى بها دون الأخرى التي ضعفها جدّاً ، هذا هو اللائق بحفظه وعلمه ، ولكن جل من أحاط بكل شيء علماً!

وأعجب من ذلك : الخبط والخلط الذي وقع فيه تلميذه الشيخ إبراهيم الناجي ـ على خلاف عادته وتحقيقه ـ ؛ فإنه قال متعقباً لقول المنذري المتقدم (ق٣٧/١) :

«فإن كان ذكر (الأسانيد) يعود إلى الطبراني دون أحمد ، وإلا ؛ فهو غير مُسلّم ، وقد عزاه الشيخ نور الدين الهيثمي في كتابه «مجمع الزوائد» إليهما ؛ لكن لم يذكر (الأسانيد) ، وقال : «رجالهما ثقات» ، وعزاه شيخنا الحافظ ابن حجر في مصنفه في أسماء الصحابة في ترجمة (أم الدرداء الكبرى) إلى أبي يعلى والطبراني ، وذكر

أنهما أخرجاه من طريق زبان ، وسنده ضعيف جداً انتهى . فإن كان الطبراني أخرجه من غير هذه الطريق ـ وما أظن ذلك ـ ولا سيما راواية (كذا) ابن لهيعة له عن زبان عن سهل ، وإلا ؛ فما قاله المصنف والهيثمي مردود ؛ إذْ (زبان) وشيخه (سهل) من الرواة المختلف فيهم الذين أفردهما المصنف في آخر هذا الكتاب ، فقال . .» .

قلت : ثم أطال النفس في نقل أقوال الحفاظ في (زبان) في توثيقه وتضعيفه في غير طائل في نحو نصف صفحة ؛ لأنه على التسليم بضعفه ؛ فقد قدمت الجواب عنه ، فلا نعيده ، ولكن لا بد من بيان ما يتعجب صدوره منه :

أولاً : أنه لم يَعُدْ إلى «مسند أحمد» ، و«معجم الطبراني» ليتبين له أنه لا فرق بين روايته ورواية أحمد !

ثانياً : ما نسبه للهيثمي في «المجمع» لم أره ، وهو خلاف ما نقلته آنفاً عنه ، وأخشى أن يكون قد انتقل بصره عند الكتابة إلى حديث آخر ، كما حكى هو مثله مراراً عن المنذري .

ثالثاً : قوله : «وما أظن ذلك» مما يؤكد ما ذكرته في (أولاً) ، وإلا ؛ لعرف أنه رواه الطبراني وكذا أحمد من غير طريق (زبّان) .

رابعاً : ما نسبه لابن حجر أنه عزاه لأبي يعلى ؛ ليس في النسخة المطبوعة من «الإصابة» ، فإن كان ذلك في بعض النسخ منه ؛ فهو وهم من مؤلفه ، وإلا ؛ فمن أوهام الناجي ؛ فإن المؤلف لم يذكره في «المطالب العالية» المجردة ، ولا في «المسندة» .

خامساً : من آثار عدم رجوعه إلى «المسند» و«الطبراني» : أنه أقر شيخه على قوله : «وسنده ضعيف جداً» ، وذلك يستلزم تضعيفه للحديث ، ولذلك بنى عليه قوله فيما بعد (١/٣٧ ـ ٢) :

«ومقتضى الحديث المذكور : أنه كان في زمنه عليه الصلاة والسلام بالمدينة حمام ، والوارد خلافه ، وأنه أخبر بفتح بلاد الشام من ذوات الحمام بعده ودخولهم (هنا كلمتان لم أستطع قراءتهما أصابتهما الماء) جماعات من الصحابة حينئذٍ ، وهكذا قالت عائشة وأم سلمة لأولئك النسوة دخلن عليها بعد موته ممن يدخلها (!) ، وهذا كله ظاهر غير خافٍ» !

كذا قال ! ومع ما في العبارة من خفاء بعض الألفاظ ؛ فالمقصود منه ظاهر ؛ وهو في ذلك تابع لبعض المتقدمين أقدمهم ـ فيما علمت ـ الخطيب ؛ فإنه قال في كتابه «الموضح» (١/٣٦٢) بعد أن ضعف حديث (زبان) :

«مع أن الحديث تبعد صحته ؛ لأن المدينة لم يكن بها حمام على عهد رسول الله ﷺ ، والحمامات إنما كانت في ذلك الوقت ببلاد الشام ، وبلاد فارس» !

ثم احتج لما قال بما رواه من طريق الإفريقي عن عبدالرحمن بن رافع عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً :

«إنها ستفتح لكم أرض الأعاجم ، وستجدون فيها بيوتاً يقال لها : الحمامات . . .» الحديث .

قلت : وهذا من الغرابة بمكان ؛ أن يحتج بمثل هذا الحديث ، والإفريقي ضعيف ، وكذا شيخه ؛ كما كنت نقلته عن الحافظ في «غاية المرام» (١٩٢) ، ثم زدته بياناً في «الضعيفة» (٦٨١٩) .

وأغرب منه : تجاهل الشيخ الناجي هذا الضعف ، وقد أشار إليه المنذري (١/٨٨/٢) ، ولم يتعقبه الناجي بشيء ! تجاهله بجزمه نسبته إلى النبي ﷺ بقوله المتقدم :

«وأنه أخبر بفتح . . .» إلخ .

وكذلك تجاهل الخطيب حديث الترجمة المصرح بصحبة أم الدرداء ، مع كونه في «سنن أبي داود» مما لا يخفى على من هو دونه حفظاً ، وأوهم أنه ليس له طريق إلا طريق (زبان) ، وجزم بأن أم الدرداء هذه لا صحبة لها ، مع أنه ذكر لها حديثاً آخر صرحت فيه بسماعها من النبي ﷺ ؛ وقال فيه (١/٣٦٣) :

«هذا حديث متصل الإسناد صالح الرجال» !

وتعقبه الشيخ المعلمي في تعليقه عليه بأن فيه شهر بن حوشب ، وأنه سماها في رواية أحمد (أسماء بنت يزيد) : أنها سمعت النبي ﷺ . . . ، فراجعه .

ثم حكى الخلاف في صحبتها عن الحفاظ ، فمِن مثبت ، ومن نافٍ ، ولا أشك في أن الإثبات أصح لحديث الترجمة ، ولأن الحفاظ أكثرهم عليه وعلى رأسهم علي بن المديني ، كما في «الإصابة» ، وذكرها في الصحابة ابن حبان في «الثقات» (٣/١١٦ و٣٥٨) ؛ وبذلك جزم الذهبي في «التجريد» (٢/٢٦٦/٣٢٠٢) .

وأما ابن الجوزي ؛ فقد تعنَّت وبالغ ؛ فأورد الحديث في «العلل» (١/٣٤١) من رواية أحمد ، فقال :

«وأما أبو صخر ؛ فاسمه (حميد بن زياد) ، ضعفه يحيى . وهذا الحديث باطل ، لم يكن عندهم حمام في زمن رسول الله ﷺ » !

قلت : هذا تعنت ظاهر ؛ فإن الرجل مختلف فيه ، ولا يجوز الاعتماد على قول المضعف إلا بعد الموازنة بينه وبين قول من وثقه ، وإلا ؛ لم يسلم لنا من الحديث إلا القليل ، ولذلك قال الذهبي في «الكاشف» :

«مختلف فيه ، قال أحمد : ليس به بأس» .

ولذلك ؛ أورده في «الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد» (٩٣/٩٧) .

ونحوه قول الحافظ في «التقريب» :

«صدوق يهم» .

ثم هو ممن احتج بهم مسلم في «صحيحه» ، فروى له غير ما حديث ، منها حديث أبي هريرة في اتباع الجنازة والصلاة عليها ، وهو مخرج في «أحكام الجنائز» (ص٨٩) ، وصحح له ابن حبان والحاكم وغيرهما .

قلت : فمثله لا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن ، فكيف وتشهد له الطريق الأخرى كما تقدم؟! فكيف وله طريق ثالث ؛ يرويه محمد بن حِمْيَر عن أسامة بن سهل عن أبيه أنه سمع أم الدرداء تقول :

خرجت من الحمام ، فلقيني رسول الله ﷺ . . . الحديث .

أخرجه الخطيب في «الموضح» (١/٣٥٩) ، وأعله بقوله (ص٣٦٢) :

«أسامة بن سهل مجهول» .

قلت : وهو مما يستفاد ويستدرك على كتب التراجم المعروفة ؛ فإنها قد خلت منه ، حتى «الجرح والتعديل» ، و«ثقات ابن حبان» ، و«لسان الميزان» وغيرها!

ولا ينافيه حديث عائشة الذي تشبث به الشيخ الناجي وغيره ، على أن ابن الجوزي قد تعنت فيه أيضاً[1] ، ولفظه :

دخل نسوة من أهل الشام على عائشة ـ رضي الله عنها ـ ، فقالت : ممن أنتن؟

---

(١) وذلك لأنه لم يورده إلا من طريق واهية ، غير طريق «السنن» المعروفة الصحيحة ، وهي مخرجة في «آداب الزفاف» (١٤١) .

قلن : من أهل الشام ، قالت : لعلكن من الكورة التي تدخل نساؤها الحمام؟ قلن : نعم ، قالت : أما إني سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«ما من امرأة تخلع ثيابها . . .»الحديث .

قلت : هذا لا ينافي حديث الترجمة المثبت لوجود الحمام في المدينة زمن النبي ﷺ ؛ إذ غاية ما فيه أن حمص كانت مشهورة بدخول النساء الحمامات ، بخلاف المدينة ، فقالت السيدة عائشة ما قالت . وقد صح أن جماعة من الصحابة دخلوا الحمام ، مثل عبدالله بن عمر ، وأبي الدرداء ، وبلوه وعرفوا فائدته ، فقال أبو هريرة وابن عمر :

نِعْمَ البيتُ الحمامُ ؛ يذهب الدرن ، ويذكِّر بالنار[1] .

فإن كان هذا بعد فتح دمشق وحمص ؛ فذلك لا ينفي أن يكونوا بدؤوا بإنشائها في المدينة ، ولو في آخر حياته ﷺ ، فالقضية تاريخية ليست فقهية ، فلا يكفي فيها الاستنباط وعدم العلم ، بل لا بد من النص النافي الذي لا يقبل التأويل ، فكيف والنص المثبت ثابت؟! فتأمل!

هذا ما تحرر عندي في هذه القضية ؛ فإن أصبت فمن الله ، وإن أخطأت فمن نفسي ؛ والله تعالى أسأل أن يسدد خطاي لما يحب ويرضى .

(تنبيه) : لقد سقط حديث الترجمة من طبعة الثلاثة المعلقين لكتاب «الترغيب» ، دون أن يشيروا أدنى إشارة إلى ذلك ، وهو مما يدل على أنهم أبعد ما يكونون عن التحقيق الذي زعموه في المقدمة قائلين :

---

(١) وهي مخرجة تحت الحديث (٦٢٥٥ - الضعيفة) .

«مستفيدين من النسخ الخطية المشرقية ، ومعتمدين أسلوب الجمع الضوئي الحديث ، واضعين نُصب أعيننا تحقيق النصوص وسلامتها أولاً . . .» !

وما أحسن ما قيل : اقرأ تفرح ، جرب تحزن ! والله المستعان .

٣٤٤٣ ـ (كان يقولُ حينَ يريدُ أنْ ينامَ :

اللهمّ! فاطرَ السماواتِ والأرضِ ! عالمَ الغيبِ والشهادةِ ! ربَّ كلّ شيءٍ! وإله كلِّ شيءٍ ! أشهدُ أنْ لا إلهَ إلا أنتَ ، وحدَكَ لا شريكَ لكَ ، وأنّ محمّداً عبدُك ورسولُك ؛ والملائكةُ يشهدون ، اللهمّ! إنِّي أعوذُ بك من الشّيطانِ وشِرْكِه ، وأعوذُ بك أن أقرِفَ على نفْسي إثْماً ، أو أردَّه إلى مسلم) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٣/٤٠/٩٤) وفي «الدعاء» (٢/٩١٣/٢٦٣) من طريق ابن وهب : حدثني حُيَيٌّ عن أبي عبد الرحمن عن عبدالله بن عمرو قال : . . . فذكره .

وتابعه ابن لهيعة : ثنا حُيَيٌّ بن عبدالله أن أبا عبدالرحمن الحبلي حدثه قال :

أخرج لنا عبدالله بن عمرو قرطاساً ، وقال : كان رسول الله ﷺ يعلمنا يقول . . . فذكر الدعاء مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ ؛ وزاد :

قال أبو عبدالرحمن : كان رسول الله ﷺ يعلمه عبدالله بن عمرو أن يقول ذلك حين يريد أن ينام .

أخرجه أحمد (٢/١٧١) : حدثنا حسن عن ابن لهيعة به .

وقال المنذري (١/٢١١/١٣) ـ وتبعه الهيثمي (١٠/١٢٢) ، وقلدهما المقلدون الثلاثة (١/٤٧١) ، فقالوا ـ :

«رواه أحمد بإسناد حسن»!

قلت : ابن لهيعة سيئ الحفظ معروف بذلك ، فهو حسن بالمتابع الذي قبله ، وبما يأتي .

وقد توبع حيي بن عبد الله ؛ فقال عبدالرحمن بن زياد بن أنعم عن عبدالله بن يزيد عن عبدالله بن عمرو ، فذكره نحو حديث ابن لهيعة .

أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب من المسند» (١/٣٠١/٣٣٨) ، والطبراني أيضاً (١٣/٢٦/٥٢) ، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٢/١١٢/ ٣٥٣) ؛ وعندهما جملة التعليم لأبي بكر .

وإسناده ضعيف ؛ ابن أنعم ـ وهو الإفريقي ـ ضعيف .

وله طريق أخرى : عن أبي راشد الحُبْرَاني قال :

أتيت عبدالله بن عمرو بن العاص ، فقلت له : حدثنا ما سمعت من رسول الله ﷺ ؟ فألقى بين يدي صحيفة ، فقال : هذا ما كتب لي رسول الله ﷺ ؛ فنظرت فيها ؛ فإذا فيها :

أن أبا بكر الصديق قال : يا رسول الله ! علمني ما أقول إذا أصبحت وإذا أمسيت؟ فقال رسول الله ﷺ :

«يا أبا بكر ! قل . . .» فذكر الدعاء إلى قوله : «وأن أقترف على نفسي سوءاً ، أو أجُرّه إلى مسلم» .

أخرجه أحمد (١٩٦/٢) ، والبيهقي في «الدعوات» (١/رقم ٣٠) .

قلت : وإسناده حسن .

وله شاهد صحيح من حديث أبي هريرة ، وزاد في آخره :

«قله إذا أصبحت ، وإذا أمسيت ، وإذا أخذت مضجعك» .

وقد مضى تخريجه مبسطاً (٢٧٥٣ و٢٧٦٣) .

وبالجملة ؛ فالحديث عن ابن عمرو صحيح بهذه الطرق والشاهد .

٣٤٤٤ ـ (من قالَ إذا أوَى إلى فِراشِه :

الحمْدُ لله الذي كفَاني وآواني .

الحمدُ لله الذي أطْعمني وسقاني .

الحمدُ لله الذي مَنَّ عليَّ وأفْضلَ ، اللهم! إنِّي أَسألُك بعزَّتك أنْ تُنَجِّيَني من النّار ؛ فقدْ حَمِدَ اللهَ بجميعِ محامدِ الخلقِ كلِّهم) .

أخرجه الحاكم (١/٥٤٥ ـ ٥٤٦) ، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧١٤/٢٢٩) ، والبيهقي في «الشعب» (٤٣٨٢/٩٣/٤) من طرق عن موسى بن إسماعيل : ثنا خلف بن المنذر : ثنا بكر بن عبدالله المزني عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي .

قلت : ورجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير خلف بن المنذر ، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات» (٢٧١/٦) ، وقال :

«روى عنه موسى بن إسماعيل وأهل بلده» .

وقال البخاري في «التاريخ» :

« . . موسى بن إسماعيل ، ومسلم» .

والظاهر أنه يعني : مسلماً الفراهيدي ؛ فإنه من أهل بلده : البصرة .

ولم يعرفه المنذري ؛ فقال في «الترغيب» (١/٢١١/١٥) :

«رواه البيهقي ، ولا يحضرني إسناده الآن»!

٣٤٤٥ - (من بَنَى للهِ مسْجداً ؛ بنَى اللهُ له بَيْتاً في الجنّةِ أوْسعَ منْه) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨/٢٦٧ - ٧٨٨٩/٢٦٨) من طريق عثمان بن أبي العاتكة عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف جدّاً ؛ علي بن يزيد - وهو الألهاني - ؛ ضعيف .

وعثمان بن أبي العاتكة ؛ صدوق ، ضعفوه في روايته عن الألهاني هذا ؛ كما قال الحافظ في «التقريب» .

لكن له شاهدان من حديث عبدالله بن عمرو ، وأسماء بنت يزيد بن السكن .

١ - أما حديث ابن عمرو ؛ فيرويه الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ به .

أخرجه أحمد (٢/٢٢١) .

ورجاله ثقات ؛ فهو حسن الإسناد ؛ لولا أن الحجاج - وهو ابن أرطاة - مدلس ؛

وقد عنعنه ، ومع ذلك صحح إسناده أحمد شاكر في تعليقه على «المسند» (١٦/١٢) !

وقد تابعه جرير بن حازم عن عمرو بن شعيب به ؛ إلا أنه خالفه في لفظه فقال :

« . . ولو قدر مفحص قطاة ؛ بنى الله له بيتاً في الجنة » ؛ فلم يذكر : « . . أوسع منه » .

أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٩٥/٩) .

٢ ـ وأما حديث أسماء بنت يزيد ؛ فيرويه محمود بن عمرو الأنصاري عنها مرفوعاً به .

أخرجه أحمد (٤٦١/٦) ، والعقيلي في «الضعفاء» (١٢٦/٢) ، والطبراني في «الكبير» (٤٦٨/١٦٥/٢٤) و«الأوسط» (٨٤٥٤/٢٠٩/٩) ؛ لكن لم يقع فيهما : «أوسع منه» .

قلت : وهذا إسناد حسن أو قريب من الحسن ؛ فإن رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير محمود بن عمرو الأنصاري ، وقد وثقه ابن حبان (٤٣٤/٥) ، وروى عنه اثنان ، مع ملاحظة أنه من التابعين ، وقال الذهبي :

«فيه جهالة» .

وقال الحافظ في «التقريب» :

«مقبول» .

ولذلك ؛ قال الهيثمي (٨/٢) بعدما عزاه للطبراني وأحمد :

«ورجاله موثقون» .

وبالجملة ؛ فالحديث بهذين الشاهدين يرتقي إن شاء الله تعالى إلى مرتبة الحسن ، ولا سيما وفي معناه حديث واثلة بن الأسقع مرفوعاً بلفظ :

« . . بنى الله عز وجل له بيتاً في الجنة أفضل منه » .

أخرجه أحمد ، والبخاري في «التاريخ» وغيرهما ؛ لكن في إسناده ضعف وجهالة ، ولذلك ؛ خرجته في «الضعيفة» (٦٧١٦) .

ولعله لما ذكرته من الشواهد ؛ سكت الحافظ في «الفتح» (٥٤٦/١) عن حديث الترجمة ، وعن حديث واثلة . والله أعلم .

٣٤٤٦ - (من خرجَ حتّى أتَى هذا المسجدَ- مسجدَ قُباء - فصلّى فيه ؛ كان له عِدْل عمْرةٍ) .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (٩٦/١/١) ، والنسائي (١١٣/١ - ١١٤) ، وابن ماجه (١٤١٢) ، والحاكم (١٢/٣) ، ومن طريقه : البيهقي في «شعب الإيمان» (٤١٩١/٤٩٩/٣) ، وأحمد (٤٨٧/٣) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٩٠/٦ - ٥٥٥٨/٩١ و٥٥٥٩ و٥٥٦١ و٥٥٦٢) من طرق عن محمد بن سليمان الكَرْماني قال : سمعت أبا أمامة بن سهل بن حُنَيْف قال : قال أبي : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره . وقا ل الحاكم :

«صحيح الإسناد» ؛ ووافقه الذهبي ، وأقره المنذري في «الترغيب» (١٣٨/٢ - ١٣٩) .

قلت : وهو كما قالوا ؛ فإن الكرماني هذا قد وثقه ابن حبان (٣٧٢/٧) ، وروى عنه جماعة من الثقات ، عددهم في «التهذيب» ستة ، وصحح له الحاكم والذهبي كما رأيت . فقوله في «الكاشف» :

«وثق» ! ليس عندي كما ينبغي ، ومثله قول الحافظ : «مقبول» ، وحقه أن يقولا : «صدوق» كما قالوا فيمن هو أدنى منه شهرة ، وأقل عنه رواية .

وقد خالفه في متنه بعض الضعفاء ، فقال موسى بن عُبَيْدة : أخبرني يوسف ابن طهمان عن أبي أمامة بن سهل به ، ولفظه :

«من توضأ فأحسن وضوءه ، ثم دخل مسجد قباء ، فركع فيه أربع ركعات ؛ كان ذلك عدل رقبة» .

أخرجه الطبراني (٥٥٦٠) ، والعقيلي (٤/٤٥٠) مختصراً بلفظ :

«من توضأ في منزله ، ثم أتى مسجد قباء ، فصلى فيه أربع ركعات ؛ كان كعدل عمرة» .

أورده في ترجمة (يوسف بن طهمان) من طريق البخاري ؛ وقال :

«لا يتابع عليه» .

ثم ساقه من طريق البخاري . وقال الذهبي في ترجمته من «الميزان» ، و«المغني» :

«واهٍ» .

وسبقه إلى ذلك المنذري ؛ كما يأتي .

ثم قال العقيلي :

«وقد روي من غير هذا الوجه بإسناد أصلح من هذا ، خلاف هذا اللفظ» .

قلت : يشير إلى حديث الترجمة . والله أعلم .

وموسى بن عُبيدة : هو الربذي ؛ ضعيف .

وقد تابعه إسماعيل بن المعلى الأنصاري عن يوسف بن طهمان به مختصراً مثل حديث الترجمة ، وزاد :

«ومن خرج على طهر لا يريد إلا مسجدي هذا ـ يريد مسجد المدينة ـ ليصلي فيه ؛ كان بمنزلة حجة» .

وهي زيادة منكرة ، علقها البيهقي على يوسف بن طهمان عقب حديث الترجمة ؛ مشيراً إلى أن الآفة يوسف هذا . وقال المنذري :

«انفرد بهذه الزيادة يوسف بن طمهان ، وهو واهٍ . والله أعلم» .

قلت : وراويها عنه إسماعيل بن المعلى الأنصاري ؛ مجهول ؛ كما قال أبو حاتم ، والذهبي ، ولم يرو عنه غير يعقوب بن محمد الزهري ، وفيه ضعف ، ومع ذلك ذكره ابن حبان في «الثقات» (٤٣/٣٦) ؛ كشاهد من مئات الشواهد على تساهله في التوثيق ، فيمكن أن تكون آفة الزيادة منه ؛ لتفرده بها دون موسى بن عبيدة عن ابن طهمان الواهي . والله أعلم .

(تنبيه) : ساق البخاري عقب حديث إسماعيل هذا ، فقال :

«قال ابن رافع : نا زيد بن حباب : نا محمد بن سليمان الكرماني المدني سمع أبا هريرة عن النبي ﷺ مثله . وذكر زيد قال : أخبرني عبيد بن محصن الأزدي : سمع أبا أمامة بن سهل عن أبيه عن النبي ﷺ . وعن زيد عن موسى ابن عبيدة عن يوسف بن طهمان عن أبي أمامة عن النبي ﷺ مثله» .

أقول : فلا أدري هل أراد الإمام البخاري بقوله : «مثله» : مثل حديث إسماعيل الذي قبله بشطريه؟! أم أراد الشطر الأول منه الخاص بمسجد قباء؟! هذا هو الظاهر لي ـ والله أعلم ـ ؛ لأن حديث الكرماني ، وحديث موسى بن عبيدة

ليس فيها الشطر الثاني عند البخاري ؛ كما تقدم .

ثم لا أدري هل أراد بهذه الروايات الثلاث التي ساقها عن زيد بن حباب الإشارة إلى سعة حفظه الذي شهد له به جمع ، أم أشار إلى وهمه الذي وصفه به أحمد وغيره؟! هذا مما لم يتبين لي! وفوق كل ذي علم عليم .

ثم إن لحديث الترجمة شاهداً مختصراً من حديث أُسَيْد بن ظُهَيْر الأنصاري بلفظ :

«صلاة في مسجد قباء كعمرة» .

صححه الترمذي ، والحاكم ؛ لكن فيه من لا يعرف إلا بروايته لهذا الحديث عن أسيد ؛ كما بينت في «التعليق الرغيب» ، لكنه يصلح شاهداً إن شاء الله تعالى .

٣٤٤٧ ـ (لا تجادلُوا بالقُرْآن ، ولا تكذِّبُوا كتابَ الله بعضَه ببعْض ؛ فوالله ! إنّ المؤْمنَ لَيجادلُ بالقرآنِ فيُغلَبُ ، وإنّ المنافقَ لَيجادلُ بالقرآنَ فيَغلِبُ) .

أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٩٤٢/٧٤/٢) : حدثنا محمد بن الحسين (!) بن قتيبة قال : ثنا محمد بن خلف : ثنا أبو اليمان : ثنا صفوان بن عمرو عن عبدالرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن النَّوَّاس بن سَمْعان عن النبي ﷺ قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات من رجال «التهذيب» ؛ غير ابن قتيبة هذا ، وهو (محمد بن الحسن بن قتيبة العسقلاني) ، تحرف اسم (الحسن) إلى (الحسين) في المطبوعة ، والتصحيح من النسخة المصورة (١٨٧/١) وغيرها ، فقد روى له الطبراني في «المعجم الأوسط» عدة أحاديث عن محمد بن خلف هذا ـ وهو أبو

نصر العسقلاني ـ ؛ فانظر إن شئت (ج٧/الأرقام : ٦٦٦٤ و٦٦٦٥ و٦٦٨٠ ـ ٦٦٨٢) .

وإذا صح هذا ؛ فالرجل وثقه الدارقطني والذهبي ، وعليه ؛ فالسند صحيح والحمد لله .

وقد خالف أبا اليمان في إسناده إسماعيل بن عياش ، فقال : عن صفوان بن عمرو عن عبدالرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن جده رفعه . . . فذكره بتمامه ؛ غير أنه قال في المنافق :

«فيطلب»[1] !

أخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» (٣/١٦٠ ـ الغرائب الملتقطة) من طريق أبي محمد الخلال : حدثنا الحسين بن أحمد بن العباس الموصلي : حدثنا خالد بن مرداس : حدثنا إسماعيل بن عياش . . .

وهذا إسناد رجاله ثقات ؛ غير الحسن بن أحمد الموصلي هذا ؛ فلم أعرفه ، ولعل المخالفة منه .

والجملة الأولى منه : «لا تجادلوا بالقرآن» ؛ مضى له شاهد برقم (٢٤١٩) بزيادة :

«فإن جدالاً فيه كفر» .

وتحته شاهد للجملة ، وآخر للزيادة بلفظ :

«المراء في القرآن كفر» .

وهو مخرج في «الروض النضير» (١١٢٤ و١١٢٥) ، وصححه ابن عبدالبر في «الجامع» (٢/٩٢٨ ـ ابن الجوزي) ، وزعم أنه لا يصح غيره ! انظر تخريج الأخ أبي

---

(١) وهكذا ذكره السيوطي في «الجامع الكبير» (٢/٨٨١) من رواية الديلمي !

الأشبال الزهيري في تعليقه عليه ، فقد ذكر له عدة شواهد صحح أحدها من حديث أبي جهم ، وهو مخرج في «الروض» من رواية أحمد وغيره .

(فائدة) : قال ابن عبدالبر عقب الحديث :

«والمعنى : أن يتمارى اثنان في آية ؛ يجحدها أحدهما ويدفعها ، أو يصير فيها إلى الشك ، فذلك هو المراء الذي هو الكفر .

وأما التنازع في أحكام القرآن ومعانيه ؛ فقد تنازع أصحاب رسول الله ﷺ في كثير من ذلك ، وهذا يبين لك أن المراء الذي هو الكفر : هو الجحود والشك كما قال عز وجل : ﴿**ولا يزال الذين كفروا في مرية منه**﴾ [الحج : ٥٥] ، والمراء والملاحاة غير جائز شيء منهما ؛ وهما مذمومان بكل لسان ، ونهى السلف رضي الله عنهم عن الجدال في الله جل ثناؤه في صفاته وأسمائه .

وأما الفقه ؛ فأجمعوا على الجدال فيه والتناظر ؛ لأنه علم يحتاج فيه إلى رد الفروع على الأصول للحاجة إلى ذلك ، وليس الاعتقادات كذلك ؛ لأن الله عز وجل لا يوصف إلا بما وصف به نفسه أو وصفه به رسول الله ﷺ أو أجمعت عليه الأمة ، وليس كمثله شيء فيدرك بقياس أو بإنعام نظر ، وقد نهينا عن التفكر في الله ، وأمرنا بالتفكر في خلقه الدال عليه[1]» .

٣٤٤٨ - (من علِمَ الرمْيَ ثم تركَه ؛ فليسَ منّا ، أو قدْ عصَى) .

أخرجه مسلم (٦/٥٢) ، وأبو عوانة (٥/١٠٢ - ١٠٣) ، والبيهقي في «السنن» (١٠/١٣) ، والرُّوياني في «مسنده» (١/١٦٣/١٩٥) ، والطبراني في «المعجم

---

(١) قلت : وهو حديث قوي بمجموع طرقه ، وقد خرجت بعضها في «الصحيحة» (رقم١٧٨٨) ، ثم وجدت له مرسلاً صحيح الإسناد ، فألحقته به .

الكبير» (١٧/٣١٨/٨٨٢) من طرق عن الليث عن الحارث بن يعقوب عن عبدالرحمن بن شِماسة :

أن فُقَيْماً اللخمي قال لعقبة بن عامر : تختلف بين هذين الغرَضين ؛ وأنت كبير يشق عليك؟! قال عقبة : لولا كلام سمعته من رسول الله ﷺ لم أعانِ . قال الحارث : فقلت لابن شماسة : وما ذاك؟ قال : إنه قال : . . . فذكر الحديث ، والسياق لمسلم .

وتابعه ابن لهيعة عن الحارث بن يعقوب به .

أخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» (ص٢٩٢) .

وليس في رواية أبي عوانة والطبراني :

« . . . أو قد عصى» .

ولم يذكرها الحافظ في «التلخيص الحبير» (٤/١٦٦) في الحديث ؛ وقد عزاه لمسلم ؛ فلعله أشار بذلك إلى ترجيح اللفظ الأول :

«فليس منا» بدون الشك . والله أعلم .

٣٤٤٩ - (إذا أردتَ أنْ تغزوَ ؛ اشْترِ فَرَساً أدْهَمَ ، أغَرَّ ، مُحَجَّلاً ، مُطْلَقَ اليُمنى ؛ فإنّك تَغْنمُ وتسْلَمُ) .

أخرجه الحاكم (٢/٩٢) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/٢٩٣/٨٠٩) من طريق عُبَيْد بن الصَّبَّاح : أنبأ موسى بن عُلَي بن رباح عن أبيه عن عقبة بن عامر رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره . وقال الحاكم :

«صحيح على شرط مسلم» ! ووافقه الذهبي ، وأقره المنذري في «الترغيب» (٢/١٦٢/٢٠) !

قلت : هذه غفلة عجيبة من هؤلاء الحفاظ ؛ فإن عبيد بن الصباح هذا : هو الخزَّاز ؛ كما في «الجرح» ، وقال :

«سألت أبي عنه؟ فقال : ضعيف الحديث» .

ثم هو ليس من رجال مسلم ، ولا من رجال أحد من بقية الستة ! وذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/٤٢٩) . وقال الهيثمي في «المجمع» (٥/٢٦٢) :

«رواه الطبراني ، وفيه عبيد بن الصباح ، وهو ضعيف» .

قلت : لكنه قد توبع ، فقال الوليد : حدثني ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن عُلي بن رباح عن أبي قتادة الأنصاري :

أن رجلاً قال : يا رسول اللهِ ! إني أريد أن أشتري فرساً ، فأيها أشتري؟ قال . . . فذكره ؛ إلا أنه قال :

«أرثم» مكان : «أدهم» .

وزاد بعد «اليمنى» :

« . .أو من الكميت على هذه الشِّية ؛ تغنم وتسلم» .

أخرجه الدارمي (٢/٢١٢) .

وابن لهيعة صدوق يستشهد به ، ولا سيما وقد رواه عنه أحد العبادلة مختصراً ، فقال الطيالسي في «مسنده» (٨٤/٦٠٤) : حدثنا عبدالله بن المبارك عن عبدالله بن عقبة الحضرمي عن عُلَي بن رباح به مرفوعاً بلفظ :

«خير الخيل : الأقرح ، الأرثم ، الأدهم ، المحجل ، طلق اليمين ، فإن لم يكن أدهم ؛ فَكُمَيْتٌ على هذه الشِّيَةِ» .

قلت : وهذا إسناد صحيح من رواية ابن المبارك عن ابن لهيعة ، وقد نسب فيه إلى جده (عقبة) . وقد أخرجه الترمذي (١٦٩٦) من طريق الطيالسي ، ووقع فيه : (ابن لهيعة) .

ثم أخرجه الترمذي ، والحاكم ، وابن حبان (١٦٣٣) من طريق يحيى بن أيوب عن يزيد بن أبي حبيب عن عُلَي بن رباح به . وقال الترمذي :

«حسن صحيح» .

وقال الحاكم :

«صحيح على شرط الشيخين» ، ووافقه الذهبي ، وأقره المنذري (١٩/١٦٢/٢) . وهو شاهد قوي لرواية الدارمي المتقدمة عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب .

٣٤٥٠ - (والذي نفْسِي بيدِهِ! لو طُوِّقْتِيهِ ؛ ما بلغتِ العُشُر من عملِه حتّى يرجعَ . يعني : زوجَها الغازي)

أخرجه الإمام أحمد (٤٣٩/٣) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٤٤١/١٩٦/٢٠) من طريق رِشدين عن زَبَّان عن سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه عن النبي ﷺ :

أن امرأة أتته ، فقالت : يا رسول الله ! انطلق زوجي غازياً وكنت أقتدي بصلاته إذا صلى ، وبفعله كله ، فأخبرني بعمل يبلغني عمله حتى يرجع؟ فقال لها :

«أتستطيعين أن تقومي ولا تقعدي ، وتصومي ولا تفطري ، وتذكري الله تبارك وتعالى ولا تَفتُري حتى يرجع؟» .

قالت : ما أطيق هذا يا رسول الله! فقال : . . . فذكره . والسياق لأحمد .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ لحال رشدين المعروف بالضعف ؛ ومثله زبان وهو ابن فائد . وقال المنذري في «الترغيب» (٣٢/١٧٨/٢) :

«رواه أحمد من رواية رشدين بن سعد ـ وهو ثقة عنده ـ ، ولا بأس بحديثه في المتابعات والرقائق» !

كذا قال ! وذهل عن إعلاله بـ (زبان) . وتبعه على ذلك الهيثمي ؛ فقال (٢٧٤/٥) :

«رواه أحمد ، والطبراني ، وفيه رشدين بن سعد ، وثقه أحمد ، وضعفه جماعة» !

قلت : والتضعيف هو المعتمد ؛ لقاعدة : (الجرح مقدم على التعديل) ؛ ولا سيما وهو قول الجمهور! على أن عزوهما لأحمد أنه وثقه هكذا مطلقاً ؛ يوهم أنه لم يضعفه أيضاً ، وليس كذلك ، فالروايات عنه مختلفة ، وهي :

الأولى : ما ذكرا من التوثيق ، وهي رواية ابن شاهين في كتابه «الثقات» (٣٥٢/١٢٩) عن شيخه البغوي عن أحمد قال :

«أرجو أن يكون ثقة ، أو صالح الحديث» .

لكن رواه ابن عدي في «الكامل» (١٤٩/٣) عن شيخه أيضاً البغوي ، فلم يذكر : «ثقة ، أو» !

الثانية : رواية الميموني قال : سمعت أبا عبدالله ـ يعني : أحمد بن حنبل ـ يقول :

رشدين بن سعد ليس يبالي عمن روى ، لكنه رجل صالح ، فوثقه هيثم بن خارجة ـ وكان في المجلس ـ ؛ فتبسم أبو عبدالله ، ثم قال : ليس به بأس في أحاديث الرقائق .

أخرجه العقيلي (٢/٦٧) .

الثالثة : رواية حرب بن إسماعيل قال :

سألت أحمد بن حنبل عن رشدين بن سعد؟ فضعفه وقدَّم ابن لهيعة عليه .

رواه ابن أبي حاتم (١/٢/٥١٣) .

الرابعة : رواية عبدالله بن أحمد قال : سمعت أبي يقول :

«رشدين بن سعد ؛ كذا وكذا» .

رواه العقيلي (٢/٦٦) وابن عدي أيضاً .

فأقول : مِنْ سَرْدِ هذه الروايات ؛ يتبين لنا أنها كلها متفقة على التضعيف إلا الرواية الأولى ؛ ففيها أنها ليس فيها جزم الإمام بتوثيقه وإنما الرجاء فقط ، وهذا لا يفيد الجزم كما هو ظاهر .

هذا أولاً .

وثانياً : لو فرضنا أنه يفيد الجزم ؛ فالجمع بين هذه الرواية والروايات الأخرى : أن التوثيق كان قبل أن يتبين له ضعفه ، وإذا كان الجرح مقدماً على التعديل في الأقوال المختلفة عن الأئمة ؛ لأن الجارح معه زيادة علم ، ومن علم حجة على من لم يعلم ؛ فهذا هو السبيل أيضاً في التوفيق بين الأقوال المختلفة عن الإمام الواحد ، ومن هذا يتبين خطأ المنذري والهيثمي في إطلاقهما عزو التوثيق لأحمد ؛ الموهم

أنه لم يضعفه أيضاً . وعليه ؛ فلا يعتمد على هذا التوثيق ؛ لمخالفته لأقوال الإمام الأخرى ، وأقوال الأئمة الآخرين .

ثم إن زبان ـ وهو ابن فائد ـ لم يوثقه أحد ، ولا خلاف في ضعفه ، فسكوتهما عنه خطأ آخر .

وثمة خطأ هو أهم مما تقدم ، وهو غفلتهما عن متابعة قوية لـ (زبان) عند الطبراني (رقم ٤٤٠) من طريقين عن ابن وهب : حدثني سعيد بن أبي أيوب عن خير بن نعيم عن سهل بن معاذ به .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال مسلم إلى سهل بن معاذ . وسهل قد قال فيه الحافظ في «التقريب» :

«لا بأس به إلا في روايات زبان عنه» .

وقال المنذري في آخر «الترغيب» (٤/٢٨٤) :

«ضُعِّفَ ، وحسن له الترمذي ، وصحح له أيضاً ، واحتج به ابن خزيمة والحاكم وغيرهما ، وذكره ابن حبان في (الثقات)» .

قلت : فهو حسن الحديث على الأقل إذا كان الراوي عنه ثقة ، وقد أخرج له ابن حبان أيضاً حديثاً في النهي عن اتخاذ الدواب كراسي رقم (٥٥٩٠) ، وهو مخرج فيما تقدم برقم (٢١) .

وللحديث شاهد يزداد به قوة من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال : قيل للنبي ﷺ : ما يعدل الجهاد في سبيل الله عز وجل؟ قال :

«لا تستطيعونه» .

قال : فأعادوا عليه مرتين أو ثلاثاً؟ كلَّ ذلك يقول :

«لا تستطيعونه» .

وقال في الثالثة :

«مثل المجاهد في سبيل الله ؛ كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله ، لا يَفْتُرُ من صيام ولا صلاة ، حتى يرجع المجاهد في سبيل الله» .

رواه مسلم وغيره ، وسبق تخريجه برقم (٢٨٩٦) .

٣٤٥١ ـ (أبْشِرُوا ، أبْشِرُوا ؛ إنّه مَنْ صلَّى الصّلواتِ الخَمْسَ ، واجْتنبَ الكبائر ؛ دخلَ من أيِّ أبوابِ الجنّة شاءَ :

عقوقَ الوالدين ، والشركَ بالله ، وقتْلَ النَّفْسِ ، وقَذْفَ المُحْصَنات ، وأكْلَ مالِ اليتيمِ ، والفِرَارَ مِنَ الزَّحْفِ . وأكلَ الربا) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٣/٨ ـ ٩/٣) من طرق عن عبدالعزيز ابن محمد عن مسلم بن الوليد بن رَبَاح عن المطلب بن عبدالله بن حنطب عن عبدالله بن عمرو قال :

صعد رسول الله ﷺ المنبر فقال :

«لا أقسم ، لا أقسم ، لا أقسم» .

ثم نزل فقال : . . . فذكره وزاد ؛ بعد جملة الجنة :

قال المطلب : سمعت رجلاً يسأل عبدالله بن عمرو : أسمعت رسول الله ﷺ يذكرهن؟ قال : نعم ؛ عقوق الوالدين . . . إلخ .

قلت : وهذا إسناد حسن إن شاء الله تعالى ، رجاله ثقات من رجال «التهذيب» ؛ غير مسلم بن الوليد بن رباح ، أورده ابن أبي حاتم فقال :

« . . مولى آل أبي ذباب ، روى عن المطلب بن عبدالله بن حنطب . وكان البخاري أخرج هذا الاسم في باب (الوليد بن مسلم بن أبي رباح) ، فقال أبو زرعة : إنما هو (مسلم بن الوليد) . وكذا قاله أبي» .

ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وهو في «تاريخ البخاري» (٢٥٣٤/١٥٣/٢/٤) كما ذكر على القلب ! والصواب ما في «الجرح» كما جزم المحقق اليماني رحمه الله في تعليقه على «التاريخ» ، وكذلك ذكره الحافظ المزي في الرواة عن (المطلب بن عبدالله بن حنطب) من كتابه «تهذيب الكمال» .

وذكره كذلك ابن حبان في «الثقات» مختصراً ؛ فقال (٤٤٦/٧) :

«مسلم بن الوليد ، يروي عن أبيه عن أبي هريرة ، روى عنه ابن الهاد ، والدراوردي» .

وفيه فائدة هامة لم تذكر في (الكتابين) ، وهي رواية هذين الثقتين عنه : الدراوردي ـ وهو عبدالعزيز بن محمد ـ الراوي لهذا الحديث عنه ، وابن الهاد ، وحديثه عنه أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٤١٥٨ ـ الإحسان) ، وكنت أخرجته في «الإرواء» (٦٤/٧) قبل أن أقف على هذه الترجمة في «الثقات» ؛ فلتُسْتفد ، ولتنقل إلى هناك .

ولم يقف عليها المنذري ثم الهيثمي ، وتحرف عليهما اسم الجد (رباح) إلى : (العباس) ، فقال المنذري (٤/١٨٤/٢) :

«رواه الطبراني ، وفي إسناده مسلم بن الوليد بن العباس ، لا يحضرني فيه جرح ولا عدالة» !

وكذا في «مجمع الزوائد» (١٠٤/١) ؛ إلا أنه قال :

«ولم أر من ذكره»!

فأقول : ما كان ينبغي أن تخفى هذه الترجمة على الهيثمي ؛ لأنها في كتابه الذي ألفه في «ترتيب ثقات ابن حبان» (٢/٦٦/٣) ، ولكن جل من لا يخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء!

ولا يعترض على اتصال إسناد الحديث بقول الحافظ في «التقريب» في (المطلب بن عبدالله) :

«صدوق ؛ كثير التدليس والإرسال»!

وذلك ؛ لأنه أسند ولم يرسل ، وسمع ولم يدلس ، لأنه قال ـ كما تقدم ـ :

سمعت رجلاً يسأل عبدالله بن عمرو . . .

فثبت أنه متصل ، والحمد لله .

ثم إن الحديث له شواهد كثيرة ؛ فلا نطيل الكلام بذكرها .

٣٤٥٢ ـ (قال رجلٌ : الحمْدُ لله كثيراً ، فأعظَمَها الملَكُ أنْ يكتُبَها ، وراجعَ فيها ربَّه عزّ وجلّ ، فقيلَ له : اكْتبها كما قالَ عبْدِي : كثيراً) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢٠٨٢/٤٤/٣) قال : حدثنا أحمد ابن زهير ، قال : حدثنا يوسف بن عبدالملك الواسطي الدقيقي ـ أخو محمد بن

عبدالملك ـ قال : حدثنا زكريا بن عدي قال : حدثنا أبو معاوية عن عاصم الأحول عن أبي عثمان عن سلمان قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات ؛ غير يوسف بن عبدالملك الواسطي الدقيقي ، لم يترجم في كتب الجرح والتعديل . وقد أشار إلى ذلك المنذري بقوله في «الترغيب» (٢/٢٥٤/٣) :

«رواه الطبراني بإسناد فيه نظر» .

وبينه الهيثمي فقال (١٠/٩٦) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، وفيه يوسف بن عبدالملك الواسطي ؛ ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات» .

قلت : وقد روى عنه (بحشل) في «تاريخ واسط» (ص١٠٩ و٢٣٦) ، فيصلح للاستشهاد[1] . وقد دعم حديثه المنذري بقوله :

«وروى أبو الشيخ ابن حيان من طريق عطية عن أبي سعيد مرفوعاً أيضاً :

«إذا قال العبد : الحمد لله كثيراً ؛ قال الله تعالى : اكتبوا لعبدي رحمتي كثيراً» . . .»!

ولقد أبعد النُّجعة! فقد رواه من الوجه المذكور : ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠/٢٩٥/٩٤٨٤) ، والطبراني في «الدعاء» (٣/١٥٦٢/١٦٨٥) .

وعطية : هو العوفي ؛ ضعيف ؛ كما هو معروف .

---

(١) ولم يترجم له السمعاني في مادة (الدقيقي) ، بينما ترجم لأخيه (محمد بن عبدالملك) ترجمة حسنة ، ووثقه .

ويشهد له أيضاً حديث أنس قال :

كنت مع رسول الله ﷺ جالساً ؛ إذ جاء رجل فسلم على النبي ﷺ والقوم ، فقال الرجل : السلام عليكم ورحمة الله ، فرد النبي ـ عليه الصلاة والسلام ـ عليه : «وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته» ، فلما جلس الرجل قال : الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً كما يحب ربنا أن يحمد وينبغي له ، فقال له النبي ﷺ :

«كيف قلت؟» .

فرد عليه كما قال ، فقال النبي ﷺ .

«والذي نفسي بيده! لقد ابتدرها عشرة أملاك ؛ كلهم حريص على أن يكتبها ، فما دروا كيف يكتبونها؟! حتى يرفعوها إلى ذي العزة ، فقال : اكتبوها كما قال عبدي» .

أخرجه أحمد (٣/١٥٨) : ثنا خلف عن حفص بن عمر عن أنس . . .

ومن هذا الوجه أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٤١/٢٨٩) ، وكذا ابن السني (٤٣٨/١٤٢) .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ؛ لكنْ خلف ـ وهو ابن خليفة ـ كان اختلط في الآخر .

وبالجملة ؛ فالحديث حسن على الأقل بمجموع ما ذكرنا . والله أعلم .

٣٤٥٣ ـ (التّاجرُ الأمينُ الصدوقُ المسلمُ : معَ [النبيِّينَ ، والصّدّيقين ، و] الشُّهداءِ يومَ القيامةِ) .

أخرجه ابن ماجه (٢١٣٩) ، وابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (٢١٥/٧٣) ،

والمخلِّص في «الفوائد المنتقاة» (١/٤/٨) ، وابن حبان في «الضعفاء» (٢٣٠/٢ - ٢٣١) ، والحاكم (٦/٢) ، والدارقطني في «السنن» (١٧/٧/٣) ، وكذا البيهقي (٢٦٦/٥) ، و«الشعب» أيضاً (١٢٣٠/٨٦/٢ و٤٨٥٠/٢٢١/٤) ، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٧٣٩٠/١٩٢/٨) من طريق كثير بن هشام : ثنا كلثوم بن جَوْشَن القُشَيْري عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

والزيادة للدارقطني ، وابن حبان ؛ وقال :

«كلثوم بن جوشن يروي عن الثقات المقلوبات ، وعن الثقات الموضوعات» !

كذا قال ! وهو من غُلْوائه ومبالغاته ، فقد ذكره أيضاً في «ثقاته» (٣٥٦/٧) ، وهو أقرب ، فقد قال ابن أبي حاتم (١٦٤/٣) :

«سألت أبي عن كلثوم بن جوشن؟ فقال : ضعيف الحديث» :

وروى عن ابن معين أنه قال :

«ليس به بأس» .

ووثقه البخاري ؛ كما في «تهذيب الحافظ» وغيره ، فهو وسط حسن الحديث إن شاء الله تعالى . والحاكم لما قال عقب الحديث :

«كلثوم هذا بصري قليل الحديث» .

لم يتعقبه الذهبي في «تلخيصه» ؛ إلا بقوله :

«قلت : ضعفه أبو حاتم» .

ولكنه في «الميزان» قواه ، فقال في ترجمته :

«وثقه البخاري ، وقال ابن معين : لا بأس به . وقال أبو حاتم : ضعيف . وقال أبو داود : منكر الحديث ، وقال ابن حبان . . .(فذكر قوله المتقدم) ، والحديث لم يذكر له ابن حبان سواه ؛ هو حديث جيد الإسناد صحيح المعنى ، ولا يلزم من المعية أن يكون في درجتهم ، ومنه قوله تعالى : ﴿**ومن يطع الله والرسول . . .**﴾ الآية» .

وهذا هو الذي اطمأنت إليه النفس أخيراً ، وانشرح له الصدر بعد أن كنت ضعفته في بعض التخريجات ، فاللهم غفراً !!

وله شاهد من حديث الحسن عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً به .

رواه جمع منهم الترمذي ـ وحسنه ـ ، وأقره البغوي في «شرح السنة» (٢٠٢٥/٤/٨) ، والمنذري في «الترغيب» (١/٢٨/٣) ، والحافظ ابن كثير في «التفسير» (٥٢٣/١) . وأعله الحاكم بالانقطاع بين الحسن ـ وهو البصري ـ وأبي سعيد الخدري ، فهو شاهد حسن إن شاء الله تعالى .

وأما الثلاثة المقلدة ؛ فقد قلبوا الحكم لجهلهم ، فحسنوا حديث أبي سعيد تقليداً للترمذي ، وضعفوا حديث الترجمة تقليداً لصاحب «الزوائد» !!

٣٤٥٤ ـ (كفُّوا صِبْيانَكم عندَ فَحْمةِ العشاءِ ، وإيّاكُم والسَّمرَ بعدَ هَدْأةِ الرِّجْلِ ؛ فإنّكُم لا تدْرُون ما يَبُثُّ اللهُ من خَلْقِه؟! فأَغْلِقوا الأَبوابَ ، وأَطفِئُوا المصْباحَ ، وأكفئوا الإناء ، وأوكوا السّقاء) .

أخرجه الحميدي في «مسنده» (١٢٧٣/٥٣٥) : ثنا سفيان قال : ثنا أبو الزبير : أنه سمع جابر بن عبدالله يقول : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وقد أخرجه كما سيأتي دون تصريح أبي الزبير بالتحديث ، وهذه فائدة عزيزة حفظها لنا الحميدي رحمه الله ، ولذلك خرجته .

وأخرجه مسلم (٦/١٠٧) من طريق عبدالرحمن : حدثنا سفيان به ؛ إلا أنه لم يسق لفظه ؛ وقال : «بنحو حديث زهير» .

يعني الذي قبله ، وقد ساقه ، وعنه البغوي في «شرح السنة» (١١/٣٩٣) وصححه ـ من طريقين عنه عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً :

«لا ترسلوا فَواشِيَكم وصبيانكم إذا غابت الشمس ؛ حتى تذهب فحمة العشاء ؛ فإن الشياطين تنبعث إذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء» .

وهكذا أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (٥/٣٣٣) ، وأبو داود في «سننه» (٢٦٠٤) ، والبيهقي (٥/٢٥٦) ، وأحمد (٣/٣١٢ و٣٨٦ و٣٩٥) .

ورواه ابن خزيمة في «صحيحه» (١/٦٨/١٣٢ و٤/١٤٨/٢٥٩٠) ، وعنه ابن حبان (٢/٢٨٥/١٢٧٢) ، وأحمد (٣/٣٠١) من طريق فِطْرِ بن خليفة عن أبي الزبير به نحوه .

وتابعه عطاء بن أبي رباح عن جابر ببعضه .

رواه الشيخان وغيرهما ، وهو مخرج في «الإرواء» (١/٧٩ ـ ٨٠) .

وفي رواية لهما بلفظ :

«إذا كان جُنْحُ الليل ؛ فكفوا صبيانكم ؛ فإن الشياطين تنتشر حينئذٍ . . .» الحديث . وتقدم تخريجه برقم (٤٠) .

(فـائدة) : (الفواشي) : كل شيء ينتشر من المال ، كالغنم ، والإبل السائمة ، وهي جمع (فاشية) ، يقال : أفشى الرجل : إذا كثر فواشيه . و(فحمة العشاء) : شدة سواد الليل ، وذلك يكون في أول الليل ، حتى إذا سكن فوره ؛ قَلَّت الظُلمة ، شبه سواده بسواد الفحم .

يقول : لا تسيروا في أول الليل حين تفور الظلمة ، ولكن أمهلوا حتى تعتدل الظلمة . قال ابن الأعرابي : يقال للظلمة بين الصلاتين : (الفحمة) ، وللظلمة التي بين العتمة والغداة : (العسعسة) .

كذا في «شرح السنة» (١١/٣٩٤) .

(تنبيه) : لقد تفردت رواية أبي الزبير المعنعنة بذكر : « . . فواشيكم» في الحديث دون رواية سفيان عنه المصرحة بالتحديث ، ودون من تابعه من الثقات كعطاء بن أبي رباح كما تقدم من رواية الشيخين ، وهي من رواية ابن جريج عنه .

وقد تابعه عمرو بن دينار ، فقد قال ابن جريج عقبها :

«وأخبرني عمرو بن دينار سمع جابر بن عبدالله نحو ما أخبرني عطاء» .

أخرجاه أيضاً ؛ البخاري (٣٣٠٤) ، ومسلم (٦/١٠٩) ، وكذلك أخرجه أبو عوانة (٥/٣٣٣) .

وعليه ؛ فإني أخشى أن تكون غير محفوظة ؛ إلا إن وجد لها طريق آخر ، أو شاهد ؛ وإلا فهي منكرة أو شاذة ، وهذا ما أرجحه بعد البحث الشديد . والله تعالى أعلم .

٣٤٥٥ ـ (رخَّصَ ﷺ للمسافر ثلاثةَ أيّام وليالِيَهنَّ ، وللمُقيمِ يوماً وليلةً ـ إذا تطهَّر فلبسَ خُفَّيْهِ ـ أنْ يمسحَ عليهما) .

أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١/٩٦/١٩٢) ، والطحاوي في «شرح المعاني» (١/٥٠) ، والدارقطني في «سننه» (١/١٩٤/١) ، وابن عبدالبر في «التمهيد» (١١/١٥٥) ـ والسياق لهم ـ ، والشافعي في «الأم» (١/٢٩) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١/١٧٩) ، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٩/٨٧) ،وابن حبان (٧٢/١٨٤ ـ الموارد) ، وابن ماجه (٥٥٦) ، والبيهقي في «سننه» (١/٢٨١) كلهم من طرقٍ عن عبدالوهاب بن عبدالمجيد : نا المهاجر بن مَخْلَدٍ أبو مَخْلَدٍ عن عبدالرحمن بن أبي بكرة عن أبيه عن النبي ﷺ : أنه رخص . . . الحديث .

ورواه بعضهم عنه ؛ إلا أنه جعل مكان : (المهاجر) : (خالداً الحذاء) .

أخرجه البيهقي (١/٢٧٦) ، وقال :

«ورواية الجماعة أولى أن تكون محفوظة» .

ثم روى عن الترمذي أنه سأل البخاري : أي حديث عندك أصح في التوقيت في المسح على الخفين؟ قال :

«حديث صفوان بن عَسَّالٍ ، وحديث ابن أبي بكرة حسن» .

قلت : حديث صفوان صححه الترمذي ، وابن خزيمة ، وابن حبان ، وهو مخرج في «الإرواء» (١/١٤٠/١٠٤) ، وإسناده حسن ، فالحديث به صحيح ؛ لأن المهاجر بن مخلد مختلف فيه ، وقد صححه الشافعي ، كما رواه البيهقي في «المعرفة» (١/٣٤٢) فقال :

«قال الشافعي في رواية حرملة : وإنما أخذنا في التوقيت ؛ لحديث المهاجر ، وكان إسناداً صحيحاً ، وشد مسح المسافر حديث صفوان بن عسال» .

قال الحافظ في «التلخيص» (١٥٧/١) :

«وصححه الخطابي أيضاً» .

ويزيده قوةً حديثُ أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

«إذا أدخل أحدكم رجليه في خفيه وهما طاهرتان ؛ فليمسح عليهما . . .» الحديث مثله .

رواه ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عنه ، وهو مخرج في «الصحيحة» (١٢٠١) ، وذكرت تحته طريقاً أخرى لحديث صفوان بإسناد صحيح عنه .

وبهذه المناسبة أقول :

أما ما رواه ابن أبي شيبة (١٨٦/١) من طريق إسماعيل بن سُمَيْعٍ قال : حدثني أبو رزين قال : قال أبو هريرة :

ما أبالي على ظهر خفي مسحت ، أو على ظهر حمار !!

فهو منكر جداً ، وإن كان رجال إسناده ثقاتٍ من رجال مسلم ؛ فإن قول ابن سميع عن أبي رزين : «قال : قال أبو هريرة» صورته صورة تعليق ، فيخشى أن يكون مرسلاً منقطعاً .

وابن سميع قد تكلموا فيه لمذهبه ؛ فإنه كان من الصفرية الخوارج . وروى العقيلي (٧٩/١) بسندٍ جيد عن أبي نعيم الفضل بن دكين : أنه كان جار المسجد أربعين سنة ،لم ير في جمعة ولا جماعة !

ومن المعلوم أن الخوارج لا يرون المسح على الخفين ، فروايته هذه تؤيد مذهبه ، ولعله لذلك أنكرها بعض الحفاظ منهم ابن عبدالبر في «التمهيد» ، فإنه لما عد جماعة من الصحابة ممن مسح على الخفين ابتداءً بعمر وعلي ، وانتهاءً بأبي هريرة قال (١١/١٣٨) :

«ولم يرو عن غيرهم منهم خلاف ؛ إلا شيء لا يثبت عن عائشة ، وابن عباس ، وأبي هريرة» .

وعقب عليه الحافظ في «التلخيص» بقوله (١/١٥٨) :

«قلت : قال أحمد : لا يصح حديث أبي هريرة في إنكار المسح ، وهو باطل» .

وهنا ملاحظتان ، لا بد لي من ذكرهما :

الأولى : ذكر ابن عبدالبر أبا هريرة في جملة من مسح على الخفين ؛ فإني إلى الآن لم أجد عنه ذلك بسند تقوم به الحجة ، اللهم ! إلا ما ذكرته من روايته عن النبي ﷺ : أنه قال مثل حديث الترجمة ، وإلا ؛ ما أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٨٤) من طريق أبان بن عبدالله عمن حدث عن أبي هريرة :

أن النبي ﷺ مسح على الخفين .

ومن هذا الوجه أخرجه أحمد (٢/٣٥٨) ، والبيهقي (١/١٠٧) بأتم منه بلفظ : حدثني مولى لأبي هريرة قال : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ :

«وضِّئْني !» ، فأتيته بوَضوء ، فاستنجى ، ثم أدخل يده في التراب فمسحها ، ثم غسلها ، ثم توضأ ومسح على الخفين ، فقلت : يا رسول الله ! رجلاك لم تغسلهما؟! قال :

«إني أدخلتهما وهما طاهرتان» .

وهذا إسناد ضعيف ؛ لجهالة مولى أبي هريرة ، والاختلاف في توثيق الراوي عنه أبان بن عبدالله ـ وهو البجلي الكوفي ـ ، قال الحافظ :

«صدوق في حفظه لين» .

فهو حسن الحديث .

وبالأول أعله الهيثمي ، فقال (١/٢٥٤) :

«رواه أحمد ، وفيه رجل لم يسم» .

وله طريق آخر مختصراً ، رواه عبدالحكم بن ميسرة عن قيس بن الربيع عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال :

رأيت رسول الله ﷺ توضأ ، ومسح على عمامته ، ومسح على خفيه .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٣/٣٢/٢٠٥٤) ، وقال :

«لم يروه عن هشام إلا قيس ، تفرد به عبدالحكم بن ميسرة» .

قلت : وبه أعله الهيثمي ، فقال :

« . . وهو ضعيف» .

قلت : وقيس بن الربيع فيه ضعف .

الملاحظة الثانية : قَرْنُ ابنِ عبدالبر مع أبي هريرة عائشَة ؛ فيه نظر ؛ فقد صح عنها أنها قالت :

لأن أحزهما ، أو أحز أصابعي بالسكين ؛ أحب إلي من أن أمسح عليهما .

أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٨٦) : حدثنا يحيى بن أبي بكير قال : حدثنا شعبة عن أبي بكر بن حفص قال : سمعت عروة بن الزبير عن عائشة قالت : . . . فذكره .

وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات على شرط الشيخين .

وأخرج قبله : حدثنا ابن إدريس عن فطر قال : قلت لعطاء : إن عكرمة يقول : قال ابن عباس : سبق الكتاب الخفين؟ فقال عطاء : كذب عكرمة! أنا رأيت ابن عباس يمسح عليهما .

وأخرجه البيهقي (١/٢٧٣) من طريق آخر عن فطر بن خليفة به ؛ إلا أنه قال :

كذب عكرمة ! كان ابن عباس يقول : امسح على الخفين ؛ وإن خرجت من الخلاء . قال البيهقي :

«ويحتمل أن يكون ابن عباس قال ما روى عنه عكرمة ، ثم لما جاءه الثبت عن النبي ﷺ أنه مسح بعد نزول المائدة ؛ قال ما قال عطاء» .

قلت : وفيه إشارة منه إلى ثبوت ما رواه عكرمة عن ابن عباس ، وإلا ؛ لما تأوله ، وذلك هو الصواب عندي ؛ لأن إسناد ابن أبي شيبة إلى عطاء وعكرمة جيد على شرط البخاري . وقول عطاء :كذب عكرمة . . . بمعنى : أخطأ ، على حد قوله ﷺ : «كذب أبو السنابل» .

ويشهد له ؛ ما أخرجه ابن أبي شيبة أيضاً من طريق سعيد بن جبير قال : قال ابن عباس :

ما أبالي مسحت على الخفين أو مسحت على بختي هذا .

وإسناده صحيح أيضاً على شرط مسلم .

ولهذا التحقيق ؛ لا أرى إطلاق القول بعدم الثبوت عن عائشة وابن عباس ، وإنما يقال : إن إنكارهم كان وقوفاً منهم مع علمهم بغسل القدمين ، ثم لما بلغهم الثبت عن غيرهم ؛ رجعوا إلى القول به والعمل ؛ فقد كانوا يأخذ بعضهم عن بعض ، ويثق بعضهم ببعض ، ولهذا كان من العلم (مراسيل الصحابة) ، وكثير من أحاديث أبي هريرة وابن عباس هي من هذا القبيل .

وما لي أذهب بعيداً ؛ فهذا أنس بن مالك - رضي الله عنه - ، يقول عنه عاصم الأحول :

رأيت أنس بن مالك بال ، ثم توضأ ، ومسح على عمامته وخفيه .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٨٣/١) ، والبيهقي (٢٨٩/١) ، وسندهما صحيح ، وهو على شرط الشيخين عند الأول .

ومع ذلك ؛ فإن أنساً لما سئل عن المسح على الخفين؟ قال : امسح عليهما ، ولما قيل له : أسمعته من النبي ﷺ ؟ قال :

لا ، ولكن سمعته ممن لم يتهم من أصحابنا ؛ يقولون : المسح على الخفين وإن صنع كذا وكذا ؛ لا يكنني .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٨٢/١) : حدثنا ابن عُلَيَّة عن يحيى بن أبي إسحاق : أنه سمع أنس بن مالك سئل . . . إلخ .

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

هذا . . و مما ينبغي التنبيه عليه : قول ابن عبدالبر في « التمهيد» (١٣٩/١١) :

«وروى أبو زرعة عن عمرو بن جرير عن أبي هريرة : أنه كان يمسح على خفيه ويقول : قال رسول الله ﷺ : إذا أدخل رجليه في خفيه . . .» إلخ !

ففي هذا خطأ فاحش ؛ لعله من بعض النساخ! فإن صواب العبارة :

« . . أبو زرعة بن عمرو بن جرير قال : رأيت جريراً مسح على خفيه ، قال : وقال أبو زرعة قال : قال أبو هريرة قال رسول الله ﷺ : إذا دخل . . .» إلخ .

هكذا أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٧٩ و١٨٣) ، وهو الذي سبقت الإشارة إلى أني خرجته في «الصحيحة» في أول هذا التخريج ، فالمسح المذكور هو لجرير ، وليس لأبي هريرة ، والصواب : وأبو زرعة بن عمرو . . وليس أبو زرعة عن عمرو . . وهو معروف بالرواية عن جده جرير بن عبدالله البجلي ، وليس له رواية عن أبيه عمرو ابن جرير .

دعاء النبي ﷺ على الحكام الذين يضرّون بالأمّة ولا يحكُمون بالسُّنة

٣٤٥٦ - (اللهمّ ! مَن وَلِيَ من أمْر أمّتي - شَيئاً فَشَقَّ عليهم ؛ فاشقُقْ عليه ، ومن وَليَ من أمْر أمّتي شيئاً فرفَقَ بهم ؛ فارْفُقْ بهِ) .

هو من حديث عائشة - رضي الله عنها - ، وله عنها طرق :

الأولى : عن حرملة بن عمران التُّجِيبي عن عبدالرحمن بن شِماسة قال :

أتيت عائشة أسألها عن شيء؟ فقالت : ممن أنت؟ فقلت : رجل من أهل مصر ، فقالت : كيف كان صاحبكم لكم في غَزاتكم هذه؟ فقال : ما نَقمنا منه شيئاً ؛ إن كان ليموت للرجل منا البعير ؛ فيعطيه البعير ، والعبدُ ؛ فيعطيه العبدَ ، ويحتاج إلى النفقة ؛ فيعطيه النفقة . فقالت : أما إنه لا يمنعني الذي فعل في

محمد بن أبي بكر - أخي - أن أخبرك ما سمعت من رسول الله ﷺ يقول في بيتي هذا : . . . فذكرته .

أخرجه مسلم (٧/٦) ، وأبو عوانة (٤١٢/٤) - والسياق لهما - ، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٧٣/٢٧٥/٥) - الشطر الثاني منه - ، وابن حبان (٥٥٤/٣٨٢/١ - الإحسان) ، والبيهقي في «السنن» (٤٣/٩ و١٣٦/١٠) ، وأحمد (٩٣/٦ و٢٥٧ و٢٥٨) ، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٢٠٥/١٠/ ٩٤٤٥) ، والبغوي في «شرح السنة» (٦٤/١٠ - ٢٤٧١/٦٥) من طريق مسلم ، ثم قال :

«هذا حديث صحيح» . وزاد أبو عوانة في رواية :

قال حرملة : سمعت عياش بن عباس يقول : قال النبي ﷺ : . . . فذكره بلفظ :

«من ولي من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم ؛ فرفق الله به! ومن ولي منهم شيئاً فشق عليهم ؛ فعليه بهلة الله» . قالوا : يا رسول الله ! وما بهلة الله؟ قال : «لعنة الله» .

قلت : وهذا منكر ؛ فإنه مع كونه معضلاً - لأن عياشاً هذا من أتباع التابعين - فإن شيخ أبي عوانة فيه (عيسى بن أحمد العسقلاني) عن ابن وهب عن حرملة . . فإن عيسى هذا قال الحافظ :

«ثقة يغرب» .

قلت : وهذا من غرائبه وأفراده ؛ فقد رواه جمع عن ابن وهب به دون هذه الزيادة واللفظ .

وكذلك رواه متابعون لابن وهب عن حرملة في المصادر المتقدمة .

نعم ؛ قد روي هذا اللفظ : «بهلة الله» من رواية ابن مسعود وغيره مرفوعاً ، وعن أبي بكر الصديق موقوفاً ، وهو الراجح ؛ كما حققته في «الضعيفة» (٦٨٦٧) .

وبهذه المناسبة يحسن بي أن أذكر بأن الحافظ المنذري قد أورد الحديث ـ دون القصة ـ من رواية مسلم والنسائي ، ثم قال (٣/١٤٠/٣٤) :

«ورواه أبو عوانة في «صحيحه» وقال فيه . . .» .

قلت : فذكر الشطر الثاني الذي فيه : «بهلة الله» ، وسكت عنه ! فما أحسن ؛ لأنه أوهم أنه صحيح ، ومن مسند عائشة ، وكل ذلك خطأ ؛ لأنه ضعيف منكر معضل كما تقدم ، فتنبه وكن على بصيرة ، ولا تكن إمَّعَةً كالثلاثة المعلقين الذين يتكلمون بغير علم ، ويصححون بغير فهم ! والله المستعان .

وبهذا ينتهي الكلام على الطريق الأولى .

والطريق الثانية : عن جعفر بن بُرْقَان عن عبدالله البَهِيِّ عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً مختصراً بلفظ :

«اللهم ! من رفق بأمتي فارفق به ، ومن شق عليهم فشُقَّ عليه» .

وهذا إسناد جيد على شرط مسلم ، أخرجه أحمد في «المسند» (٦/٦٢ و٢٦٠) .

الطريق الثالثة : عن محمد بن آدم المِصِّيصِيِّ قال : حدثنا عبدالله بن مبارك عن سفيان الثوري عن جعفر بن برقان عن عبدالله بن دينار عنها به .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٧/٤٦٥/٦٩١١) ، والأصبهاني في «الترغيب» (٢/٨٨١/٢١٥٥) . وقال الطبراني :

«لم يروه عن سفيان إلا ابن المبارك» .

قلت : وهما ثقتان إمامان مشهوران لا يسأل عن مثلهما ، وسائر رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير محمد بن آدم المصيصي ، وهو ثقة .

وفي جعفر بن برقان كلام لا يضر ، فالإسناد جيد .

الرابعة : ابن لهيعة عن عمرو بن الحارث عن أبي علي الهَمْداني عن عائشة رضي الله عنها .

أخرجه الطبراني في «الأوسط» أيضاً (١/٢٣٥/٣٦٢) ، وقال :

«لم يروه عن عمرو بن الحارث إلا ابن لهيعة» .

قلت : وهو ضعيف يستشهد به في المتابعات والشواهد .

٣٤٥٧ - (إنّي لأَنقلبُ إلى أَهْلي ، فأجدُ التّمرةَ ساقطةً على فراشِي ، فأرفعُها لآكلَها ، ثمّ أخشَى أنْ تكونَ صدقةً ! فأُلقيها) .

هو من حديث أبي هريرة ، وله عنه طريقان :

الأول : همام بن مُنَبِّه :

رواه البخاري عنه - معلقاً - (عقب حديث ٢٠٥٥) ، ووصله (٢٤٣٢) ، وكذا مسلم (١٠٧٠) ، وعبدالرزاق في «المصنف»[١] (٦٩٤٤) - بلفظ قريب - ، وعنه أحمد (٢/٣١٧ - ضمن سرده صحيفة همام) ، والبيهقي في «السنن» (٥/٣٣٥) ، و«الشعب» (٥٧٤٣) ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢/١٠) ، وأبو نُعيم في «الحلية» (٨/١٨٧) ، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٠٦) من طرق عن معمر عنه به .

---

(١) واكتفى محقّقه الشيخ الأعظمي - غفر الله له - بقوله : «صحيح الإسناد» !

وقال البيهقي ـ عقب روايته ـ :

«أخرجه البخاري ، فقال : وقال همام» !

قلت : وكأنه فاتته روايته الموصولة !!

ثم رأيت ابن التركماني يستدرك هذا عليه في «الجوهر النقي» (٥/٣٣٥) ؛ فالحمد لله .

الثاني : أبو يونس ـ مولى أبي هريرة ـ :

رواه مسلم (٣/١١٧) ، وابن حبان في «صحيحه» (٣٢٩٢ ـ الإحسان) ، والبيهقي في «سننه» (٧/٢٩) من طرق عن ابن وهب عن عمرو عنه به .

٣٤٥٨ ـ (أَلا أُخبرُكم بخيرِ الشُّهداءِ؟! الذي يأْتي بشهادتِه قبل أن يُسأَلَها) .

رواه مسلم (٥/١٣٢ ـ ١٣٣) ، وأبو عوانة في «صحيحه» (٤/١٩) ، والبخاري في «التاريخ الكبير» (١١/١٨٧) ، وأبو داود (٣٥٩٦) ، والترمذي (٢٢٩٦) ، والنسائي في «الكبرى» (٦٠٢٩) ، ومالك (٢/١٩٨) ، وابن حبان (٥٠٧٩) ، وأحمد (٤/١١٥ و١١٦ و١١٧) (٥/١٩٨ و١٩٣) ، وعبدالرزاق (١٥٥٥٧)[1] ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/١٥٢) ، والبيهقي (١٠/١٥٩) ، والبغوي (١٠/١٣٨) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/٣٤٧) ، والطبراني في «الكبير» (٥١٨٢ و٥١٨٣ و٥١٨٤) من طرق عن عبدالله بن عمرو بن عثمان عن ابن أبي عمْرة (وفي بعض المصادر : أبي عَمْرة) الأنصاري عن زيد بن خالد الجُهني أن النبي ﷺ قال : . . . فذكره .

---

(١) ورواه عبدالرزاق (١٥٥٥٨) عن إبراهيم بن مَيْسَرة ـ بلاغاً ـ !

ورواه البخاري في «تاريخه» ، وابن ماجه (٢٣٦٤) ، والبيهقي (١٠/١٥٩) ، وابن عدي في «الكامل» (١/٤١١) من طريق أُبي بن العباس عن أبي بكر بن عبدالرحمن عن عبدالله بن عمرو بن عثمان : أخبرني خارجة بن زيد قال : أخبرني عبدالرحمن بن أبي عمرة عن زيد . . . به . فزاد أُبي : خارجة بن زيد !!

وهي زيادة شاذة أو منكرة ؛ فأُبيٌّ لا تُحْتَمل هذه الزيادة منه ؛ إذ «فيه ضعف» ؛ كما قال الحافظ في «التقريب» .

فائدتان :

الأولى : في رواية الحديث ؛ فقد قال الترمذي عقب روايته له :

«واختلفوا على مالك في رواية هذا الحديث : فروى بعضهم عن أبي عمرة ، وروى بعضهم عن ابن أبي عَمْرَةَ ؛ وهو عبدالرحمن بن أبي عَمْرَة الأنصاري ؛ وهذا أصح عندنا . . .» .

وهو المذكور عن معظم الرواة عن مالك ؛ كما تراه في «التمهيد» (١٧/٢٩٨) لحافظ المغرب الإمام ابن عبدالبر رحمه الله تعالى .

الفائدة الثانية : في دراية الحديث ؛ فقد قال الإمام البغوي في «شرح السنة» (١٠/١٣٨) مُشيراً إلى الجمع بين حديث الترجمة ، وحديث : «خير الناس قرني . . - وفيه - ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون . . .» - وهو مخرج في هذه السلسلة (٦٩٩ و٧٠٠) بألفاظ وطرق - ؛ بقوله :

«واختلفوا في وجه الجمع بين الحديثين ؛ قيل . .» .

فذكر أقوالاً ؛ أوجهها عندي : أن الحديث الثاني محمول على شهادة الزور ؛ فلا إشكال . والله الموفق .

تم بحمد الله القسم الثاني

ويليه إن شاء الله القسم الثالث